

الجزء الاول من كتاب كشف الغممة عن
جميع الامة للإمام العلامة قطب
دائرة المحققين الشيخ عبد
الوهاب السمرقاني



وجه
انتفاع
آمين

* (وجه امشيه كتاب سفر السعادة للإمام محمد الدين محمد بن يعقوب
الفيروز آبادي الشيرازي صاحب التماموس) *

* (طبع بالمطبعة المنيرية) *
على نفقة اصحابها (مصطفى الباني الحلبي وأخويه) بمصر


(فهرست اجزاء الاول من كتاب كشف الغممة)

صفحة	موضوع	صفحة	موضوع	صفحة	موضوع
٥٦	فصل في بطلان الميتة المذكور	٢٩	باب كيف كلابه الوحر على رسول الله صلى الله عليه وسلم	٩	باب كيف كلابه الوحر على رسول الله صلى الله عليه وسلم
	باب الاستنجاء وبيان آداب دخول الخلاء وانخروجه منه		باب الانحلال والصدق والنية الصالحة	١١	باب الانحلال والصدق والنية الصالحة
٥٧	فصل في كيفية الاستنجاء وبيان ما يستحب منه	٣٢	باب ما جاء في تعذيب الجاهل من الحديث الخ	١٢	باب ما جاء في تعذيب الجاهل من الحديث الخ
٦٠	باب من الفطارة والنفثاة	٣٣	باب اثم من علم العلم لعير الله الخ	١٣	باب اثم من علم العلم لعير الله الخ
٦١	باب حكم الاواني	٣٤	باب ما جاء في الجدال والمرأه	١٤	باب ما جاء في الجدال والمرأه
٦٤	باب فضل الوضوء وبيان صفته	٣٥	باب النهي عن دعوى العلم والقرآن	١٥	باب النهي عن دعوى العلم والقرآن
٦٥	باب بيان الاحداث الناقضة للوضوء	٣٨	باب اثم من علم ولم يعمل الخ	١٦	باب اثم من علم ولم يعمل الخ
	فصل في بلى المرأة والفرج	٤١	باب ما جاء فيمن بدأ بالخير ليس تنبه الخ	١٧	باب ما جاء فيمن بدأ بالخير ليس تنبه الخ
٦٨	فصل في النوم والانحاء والغشى	٤٢	باب ما جاء في فضل العلم والعلماء الخ	١٨	باب ما جاء في فضل العلم والعلماء الخ
	فصل في الوضوء من أصككل	٤٣	باب ما جاء في فضل -٥٥- ساعة الحديث وتبليغه	١٩	باب ما جاء في فضل -٥٥- ساعة الحديث وتبليغه
٧٠	ما مست النار ومن أكل لحوم جزور وغير ذلك	٤٤	باب ما جاء في نشر العلم والدلالة على الخير	٢٠	باب ما جاء في نشر العلم والدلالة على الخير
	باب المسح على الخفين	٤٥	باب ما جاء في الرأه والسبعة	٢١	باب ما جاء في الرأه والسبعة
٧٢	فصل في مدة المسح	٤٦	كتاب الايمان والاسلام	٢٢	كتاب الايمان والاسلام
	باب الغسل	٤٧	فصل في حقيقة الايمان والاسلام	٢٣	فصل في حقيقة الايمان والاسلام
٧٣	فصل في فرائض الغسل وسنته	٤٨	فصل في الجزاء	٢٤	فصل في الجزاء
	فصل في الغسل الواحد للمرات من الجماع	٤٩	فصل في أحكام الايمان والاسلام	٢٥	فصل في أحكام الايمان والاسلام
٧٦	فصل في دخول الحمام والامر بالاستنار	٥٠	فصل في مبايعته صلى الله عليه وسلم والوفود	٢٦	فصل في مبايعته صلى الله عليه وسلم والوفود
٧٧	فصل في أحكام الجنب	٥١	باب الاعتصام بالكتاب والسنة	٢٧	باب الاعتصام بالكتاب والسنة
٧٨	فصل في غسل الحائض والتغشاء	٥٢	باب الاقتصاد في العمل	٢٨	باب الاقتصاد في العمل
٧٩	فصل في غسل الجمعة والعيدين والغسل من غسل الميت	٥٣	باب التوبة	٢٩	باب التوبة
	باب التيمم	٥٤	باب آداب النوم والانتباه	٣٠	باب آداب النوم والانتباه
٨١	فصل في تيمم الجريح والتيمم للبرد	٥٥	فصل في أذكار تعال عند النوم	٣١	فصل في أذكار تعال عند النوم
	فصل في التيمم اذا وجد الماء	٥٦	كتاب الطهارة وأحكام المياه	٣٢	كتاب الطهارة وأحكام المياه
٨٢	باب الحيض وأحكامه	٥٧	باب كيفية ازالة النجاسة	٣٣	باب كيفية ازالة النجاسة
	فصل في استخدام الحائض وغير ذلك	٥٨	فصل في المنى ودم الحيض	٣٤	فصل في المنى ودم الحيض
	فصل في أحكام المستحاضة والغشاء واغتسالهما وصلاتهما	٥٩	فصل في حكم الكلب وغيره من الامان	٣٥	فصل في حكم الكلب وغيره من الامان
٨٣	فرع في تلاوة القرآن				

صفحة	محتوى	صفحة	محتوى	صفحة	محتوى
١٥٦	فصل في التذم من أخذ ما دفع من غير طيب نفس المعطى	١٦٦	فصل في كفارة الجناح في شهر رمضان	١٧٦	طريق مكة وفي النفقة في الحج
	فصل في ترغيب المرأة في الصدقة من مال زوجها إذا أذن		باب ما يبيع الفطر وأحكام القضاء		فرع في الأمر بالتواضع في الحج وليس الموت من الثياب
	فصل في ترغيب الانسان في قبول ما جاء من غير مسئلة ولا اشراف نفس	١٦٧	فرع متى يترخص للمسافر	١٧٧	باب المواقيت للحج
	فصل في النهي أن يسأل العبد ربه عز وجل أن يبسط عليه الدنيا	١٦٨	فرع في فعل أصحاب الأعداء		باب كيفية الاحرام وآدابه
١٥٧	فصل في الحث على تذكار النعم والاعتراف بها وعدم التعرض لزوالها بالكفران		فرع في صفة قضاء الصوم	١٧٨	فصل في التلبية
	فصل في النهي عن أن يسأل الانسان بوجه الله تعالى غير الجنة	١٦٩	فرع في الاطعام ونهية الصوم عن آيت		باب محرمان الاحرام
	فصل فيما جاء في جهد العقل وذم البخل	١٧٠	باب صوم التطوع	١٧٩	فرع في استعمال الطيب وفي أخذ الشعر
١٥٨	فصل في احصاء الصدقة		فرع في صوم عشري الحج		فصل في شروط الطواف وأذكاره وسننه
١٦٠	فصل في صدقة السر	١٧٠	فرع في صوم عرفة وصوم رجب وصوم شعبان	١٨٠	فرع في تحريم أكل صيد البر على المحرم
١٦٠	فصل في النهي عن أن يسأل الانسان مولاة أو قريبه من فضل ماله فيبخل عليه أو يصرف صدقته الى الاجانب وأقرباؤه محتاجون		فرع في صوم الأشهر الحرم وصوم ثلاثة أيام من كل شهر وبيان كيفية صومها		فرع في تحريم قطع شجر حرم مكة والمدينة وتفضيلهما
	فصل في صدقة الكافر على الكافر كتاب الصيام	١٧١	فرع في صوم الاثنين والنجس	١٨١	باب ما يتعلق بدخول المحرم مكة
١٦١	فرع في صوم يوم الثلث وجواز العمل باختلاف المطالع		فرع في صوم يوم الجمعة وفي صوم يوم السبت والاحد وصوم يوم وافطار يوم	١٨٢	فصل في شروط الطواف
١٦٢	فصل في النية ومن يجب عليه الصوم	١٧٢	فرع في صوم الشتاء		فرع في السعي وما يتعلق به
١٦٣	باب ما يبطل الصوم وما يستحب وما يكره فيه		فرع في صوم الدهر	١٨٣	فرع في أهله صلى الله عليه وسلم والوقوف بعرفة
١٦٤	فصل في وقت الافطار والسحور والترغيب في تغطية الصائم	١٧٣	فرع في صوم المرأة تطوعا	١٨٤	باب الدفع الى المزدلفة
			فرع في جواز الفطر من صوم التطوع	١٨٥	باب حكم القارن والحائض
		١٧٣	فرع في النهي عن استقبال رمضان بصوم الخ	١٨٦	باب الغوات والاحصار
		١٧٣	خاتمة في الطاعم الشاكر كتاب الاعتكاف	١٨٧	باب الهدى
		١٧٤	فصل في الحث على الاعمال الصالحة في العشر الاخير من رمضان	١٨٨	باب الاضحية وما جاء في فضلها
			كتاب الحج والعمرة	١٨٩	فرع في وقت الذبح
		١٧٥	فرع في بيان أجر من مات في	١٩٠	باب استحباب الذبح عن المولود واماطة الاذى عنه
				١٩١	فصل في الاسماء والكنى
				١٩٢	فصل في تغيير بعض الاسماء الى أحسن منها
					فرع في فضل التسمي بمحمد وذكر من تسمى به في الجاهلية
				١٩٣	كتاب الصيد والذبايح
					فصل فيما جاء في صيد الكلاب المعلم والبارقي ونحوهما

صفحة	موضوع	صفحة	موضوع	صفحة	موضوع
	الكهان الخ	٢٠١	كتاب الاشرية		فصل فيما جاء فيها اذا اكل
٢١٦	باب جامع فضائل الذكر الخ	٢٠٢	فصل في بيان ما يقذف منه الحجر		الركب من الصيد ووجوب
٢١٧	فصل في الاكثر من ذكر الله		وان كل مسكر حرام		التسمية
	سرا وجهرا		فصل في بيان الاوعية المنهى	١٩٤	فسرع في النهي عن الرمي
٢١٨	فصل في حضوره ونبأه صلى الله عليه وسلم والاجتماع عليه		عن الانتباه فيها		بالصدق وما في معناه
٢١٩	فصل في قول لا اله الا الله وحده لا شريك له		فصل فيما جاء في الخطابطين واتخاذ الحجر خلا		فصل في كيفية الذبح وما يجب فيه وما يستحب
	فصل في الامر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والترتيب في حضوره ونبأه صلى الله عليه وسلم فيما عليه وما جاء في التحذير من تركها وغير ذلك	٢٠٣	فصل في شرب العصير مالم يغل أو يأت عليه ثلاث	١٩٥	فرع في ان ذكاة الجنين ذكاة امه الخ
٢٢١	فسرع في ان يذكر من تولا الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اذا ذكر		باب آداب الاكل وبيان عيش النبي صلى الله عليه وسلم		فصل فيما جاء في السمك والجزاد وحيوان البحر
٢٢٢	فصل في التسبيح والتبجيل والتحميد على اختلاف أنواعه	٢٠٤	فصل في النهي عن أكل الطعام المعيون وعن الشبع	١٩٦	كتاب اطعمة
٢٢٣	فصل في جوامع من التسبيح الخ	٢٠٨	باب آداب الشرب	١٩٧	فصل فيما يباح ويحرم من الحيوان الاتسي
٢٢٤	فصل في الاحول ولا قوة الا بالله	٢٠٩	كتاب الطب وفيه فصول		فرع في تحريم كل ذي ناب الخ
	فصل في اذكار يتولها العبد اذا أصبح وأمسى	٢١١	فصل فيما جاء في التسداوى بالخرمات		فصل فيما جاء في الهر والقنفذ والضب والضبع والارنب
٢٢٦	فصل في اذكار تقال بالليل والنهار		فصل فيما جاء في السكر	١٩٨	فصل فيما جاء في أكل الجلالة
	فصل في ذكر شيء من فضائل السور		فصل في الحامة وأوقانها		فصل في بيان ما استفيد تحريمه من الامر بقتله الخ
٢٢٧	خاتمة في الاستعفار	٢١٢	باب ما جاء في الرقي والتمائم	١٩٩	فصل في أكل الميتة للمضطر
		٢١٣	فصل فيما جاء في الاستعمال من العين		فصل فيما جاء في ادمان أكل اللحم
			فسرع فيما كان يرقى به رسول الله صلى الله عليه وسلم		فصل في النهي عن ان يؤكل طعام الانسان بغير اذنه الخ
		٢١٤	باب في الطيرة والغال والشؤم والعدوى والطاعون	٢٠٠	فصل فيما جاء من الرخصة في ذلك لابن السبيل
		٢١٥	باب ما جاء في النهي عن اتيان		فصل فيما جاء في الضيافة

* (تمت) *



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

الحمد لله الذي جعل الشريعة المطهرة بحرا يتجمر منه جميع بحار العلوم والجنات وأجرى جداوله على أرض القلوب حتى روى منها قاب القاصي والدان * ومن على من شاء من عباده المحننين بالانصراف على ينبوع الشريعة بجميع أخبارها وآثارها المنتشرة في البلدان * حتى شهدوا بعد جميع أحداثها في قلبه جاءت شريعة واسعة جامعة لمراتب الاسلام والايمن والاحسان * لا حرج فيها ولا تنقي على أحد من المسلمين ومن شهد ذلك فيها فشهوده تنقطع وبهتان * فان الله تعالى يقول وما جعل على الدين من حرج ومن ادعى الحرج في الدين فقد كذب الشرائع * فاذا الشريعة كالشجرة العظيمة المنتشرة وأقوال علمائها كالفرع والاشواك * وكل من شهد تضاف أخبارها أو خطأ في أقوال علمائها فانما هو لقصوره عن درجة الفرقان * فان الشريعة قد جاءت على مرتبتين تخفيف وتشديد ولكل منهما مجال لا على مرتبة واحدة كسبأني اوضحه قريدا في الامران * ومن عسر عليه الجمع بين حديثين منها أو قولين من أقوال علمائها فليجعل المسائل الى الاحكام بما طم منها في مرتبة الاولوية والمسائل الى الرخصة في مرتبة خلاف الاولى بطالع على ما فلتنا من أعطى الفرقان * أجده جدم من كرع من بحر الشريعة حتى شبع وروى منه الجسم والجنان * وأشكره شكر من علم كمال شريعة محمد صلى الله عليه وسلم فوقف عندما صرحت به ولم يزد عليها شيئا من طريق الكشف والاستحسان * فان هذين الطريقين ولو وخص في العمل بما نتج منهما فلا عصة فيه ولا أمان * وأسأله اليه تسليم من ورقه الله عز وجل وحسن الثان بالاعتقاد وقلدهم وأقام لبيع أقوالهم الدليل والبرهان * بغاؤا الله عز وجل بذلك الرضى عنه في الدنيا والآخرة بوا ما شاء من غرف الجنان * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة من علم أن الله تعالى أعلم بمصالحه من نفسه وأنه تعالى ما سكت عن أشياء الارجحة بخلافه لانه هول ولا نسيان * وأشهد أن محمد عبده ورسوله وحييه وخليفه الذي فضله على كافة خلقه وجعل اجماع أمته له مقاما في العمل بالسنة والقرآن * اللهم فصل وسلم عليه وعلى جميع اخوانه من اليبين وعلى آلهم وجمعهم

بعد الحمد والثناء على حضرة ذي الكبرياء والصلاة بلا نهاية على رئيس الانبياء وخلاصة الاصفياء وآله وأصحابه الاتقياء وعلى أرواح التابعين من الصالحين الاولياء فلتعلم طائفة الاحباب والاصحاب وزمرة العقلاء من ذوى الالباب ان طريق الحق الذي هو الصراط المستقيم من أجل أن غاية ذلك هو الحق جل شأنه أشرف الطرق وأجلها وأقرب السبل وأكملها وسلوكها بغير متابعة هاد ماهر وخيرت باهر لا يمكن بل لا يتصور لاجرم أن من تشرف بذلك هذا المعنى علم أن اتباع سيرة

والتابعين لهم باحسان (و بعد) فقد شكر الى مرار باللسان الحال و بلسان المقال جماعات من الفقهاء
 المتعبدين و أهل الحرف النافعة من المؤمنين ما يجدونه في نفوسهم من كثرة التمعن يسمعون العلماء يقرؤن
 مذهبهم وينهرون أقوال الهادون مذاهب شيرهم و قالوا في قد اتيسر علينا شرح و بنا الذي تعبدنا تعالى به
 على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعسر علينا تعبيره عما شرعه الله تدون من أمته و ازدرنا لجهلنا غالب
 الفقهاء الذين لم نقتدي بذهبهم فان فوضنا على مذهب قالوا لنا أهل المذهب الاخر و وضوه كباطل وان صلينا
 على مذهب قالوا لنا أهل المذهب الاخر و لا تسلم باطله وان و كينا قالوا لا كان كباطل وان سمنا قالوا و صومكم
 باطل وان سمنا قالوا لا تسلم باطل وان سمنا قالوا لا تسلم باطل وان سمنا قالوا لا تسلم باطل وان سمنا قالوا لا تسلم باطل وان سمنا
 مع أنهم حتى نعرفه و يقتصر عليه و كل أهل مذهب يريدون منا أن نكون على سبيل مذهبهم فقط و ينهرونا
 من التقليد لغيره مذهبهم اداشاورناهم في الدين به و هو قد أو رث ذلك عندنا الخيرة و الثالث في غالب أحوالنا
 و مرنا لا نعرفه ل أفعالنا و اقوالنا و عقائدنا و ما وافقنا للشر بعبادة أم : نالفة لها و نقلت لهم حالوا العلماء
 و أكثر و امن من استهم تعرفوا ما له دليل من أفعالهم كما لا دليل له فلو ان وجدنا السننهم مرارا كثيرة
 فوجدناهم لا يذكر من الشر بعبادة في النادر و غالب اشتغالهم و بحتم انما هو في فهم ترا كيب كلام
 بعضهم بعضا و أخذ الاحكام من عطفه و معاهيمه ثم انهم يشتمون بذلك و يعملون به كان ذلك الذي فهموه
 دليل شرعي ثم انهم بعد ذلك يضيفون ما فهموه من العطف و المناهيم الى مذهب ذلك الامام الذي قلده
 ويسرونه مذهبهم و مذهب الانسان انما هو ما قاله و لم يرجع عنه الى ان مات لا ما فهم من كلامه و قد يكون صاحب
 الكلام الذي فهموه من ذلك الاحكام لا يرضى ما فهموه و لا يقول به و يتقدر رضاه به انما هو شرع معصوم
 حتى يجب على أحد العمل به كالشريعة ثم انما نجدهم في مجالس تعلمهم لا يسلم بعضهم لبعض ولا يرجع بعضهم
 الى قول بعض و لا يشتمهم في قوم العاصي من انهم يجلسهم و ما تحصل له شيء من كلامهم يعتمد عليه فقلت لهم
 جالسوا هذا العالم مرة و هذا العالم مرة و خذوا بما عليه أكثرهم فقالوا و من أين للعاصي منا معرفة ما عليه
 الاكثر حتى نأخذ به ونحن لا نأخذ لأهل مذهب الا و ننسى ما قاله أهل المذهب الاخر من كثرة الاختلاف
 رجعتهم فقلت لهم تجردوا و اشتغلوا بالعلم على طريق اشتغال طلبة العلم حتى تصالوا الى درجة كبار العلماء
 فقالوا نحن لا نفرغ لذلك مع السعي على عيالنا و على وفاة و نؤا على توفية ما علمنا من المظالم و لا تطيب نفوسنا
 أن نجلس في مدرسة أو جامع نأكل أو ساخ الناس و صدقاتهم كما فقهنا فاننا اذا نر كافر فتننا احتجنا الى الاكل
 من ذلك ضرر و قد جربنا الاكل من مال الاوقاف فوجدناه يظلم قلوبنا ثم يتعذر برجالنا عن التمسك
 و انما نأكل ما نأكله لو انما نحن على شريعة معصومة عن الخطا لأن غاية ما استنبطه العلماء الظن لا اليقين ولذلك
 لم يبلغنا عن أئمة المذاهب رضی الله عنهم أنهم أمروا أحد بتقليد مذهبهم فيما استنبطوه لعلمهم بعدم عصمتهم بل
 قالوا اذا خالف كلامنا من سنة فاروا به فقلت لهم و ما قصدكم قالوا أن نجمع لنا كتابا حيا بالادلة
 المذاهب الاربعه المشهوره و غيرها من صريح سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم و سنة الخلفاء الراشدين من
 أصحابه و تجرد عن أقوال جميع المجتهدين التي لم تصرح باحكامها الشرع بعد لتعرف ما شرعه نبينا من غيره
 فنقدم العمل به اذ هو الذي يسألنا بنا عن العمل به فاذا علمنا بما شرعه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم و رأينا
 فينا بعد ذلك من غير عملنا بما شرعه المجتهدون من أمته فانه ولو اذن لهم في التشریح لا يجب على أحد
 العمل بما شرعه و لا عليهم و لا على من قلدهم لان الوجوب لا يكون حقيقة الامن السيد على العبد لان العبد
 على نفسه و ليس السيد الا الله و رسوله صلى الله عليه وسلم و لا ينبغي لعبد ان يراحم سيده في مرتبة السيادة
 فقلت لهم مثلكم لا يكفه الله تعالى بالاطلاع على السنة الواردة حتى يعمل بها بل يكفيه العمل بكلام العلماء
 و انما يكاف بالاطلاع على اصول أدلة الشريعة كبار الاولياء الذين خرجوا من طريق الظن الى نور الكشف
 و التعريف فقالوا مسلم ما قلت ولكن هذا لا يكون الا عند مجزنا عن سماع أحاديث نبينا صلى الله عليه وسلم
 بقدها من الدنيا و العباد بانه تعالى نقلت اعتقادنا و لو لم نقتد أحاديث نبينا أن جميع أقوال المجتهدين التي

رئيس الهداة و كبير من
 اختير من حضرة الرحمن
 محمد المصطفى صلى الله عليه
 وآله و سلم و الاهتداء بسنة
 جنابه المقدس هو سبب
 النجاة الابدية و موجب
 القرب و الوصول الى الحضرة
 الربانية و لا وسيلة منها
 أشرف و لا طريق يقسمها
 أقرب و صادق ما قلنا قوله
 تعالى قل ان كنتم تحبون
 الله فاتبعوني يحببكم الله
 و مفهوم الكامة الجامعة
 النبوية الدين النصيحة
 الجاني الى امتثال اجابة
 ملتس كبير من الذرية
 المقدسة النبوية و يبعث من
 ادوحة المكرمة المصطفوية
 في اثبات أبواب ثبتت في
 صحاح الاخبار المقدسة من
 الطريقة الانيقة الحمديّة
 و السنة السنية النبوية
 فاجرينا القلم بم التكون
 دستور المن أو ادرك هذه
 السعادة فليعتمد عليها في

استبطلوها ماخوذة من شعاع نور الشر بعينه وتفرغ عنها وضربتهم بالشر بمقتضى ما ظهره فقلت لهم
 مثال عين الشر بعينه التي تفرغ عنها قول كل عالم مثال العين الاولى من شبكة الصياد لله كونه مثال أقوال العلماء
 مثال العيون المنتشرة منها فانوارها والى جميع العيون المنتشرة عنها في سائر الادوار تجسد وتماثل وتفرغ من
 العين الاولى وكذلك حكم عين الشر بعينه مع أقوال علم شفاقة لو اذما مشهد نفيس خص باهل الكشف
 لاتعسفه وما تعرف الافعال وكذا بلاخلاف أو أتركوا كذا بلاخلاف به لما تحقق عندي به هذه الاجوبة
 صدقهم في قصدهم اتباع سنة نبينهم وشدة ظهور رغبتهم في ذلك شهرت عن سابق الحدو والاجتهاد وترعت
 بعون الملك الوهاب في جمع احاديث الشر بعينها من كتب الاحاديث التي تيسرت لنا حال جمعه في البلاد
 المصرية حرسها الله تعالى كوطا الامام مالك ومسنده الامام سنيدين داود وولي بن هاشم وهو من قران مالك
 روى عن وكيع وقد وقع لي منه نسخة بخط الامام محمد بن عزرة الازدي وقد أخبرني جماعة ان غياض مصر
 تطلبوا منه نسخة طول عمرهم فلم يظفروا منه بنسخة وكالصحاحين ومسايد الائمة الثلاثة الامام حنيفه
 والامام أحمد والامام الشافعي وجميع أبي داود وجميع الحاكم وجميع ابن خزيمة وابن حبان والترمذي والاساق
 وابن ماجه والاحاديث المختارة للبيهقي قال الشيخ جلال الدين السيوطي وكما هو معروف وغير ذلك من
 كتب حفاظ المحدثين رضي الله عنهم أجمعين بل اذ كرتي هذا الكتاب شيئا من احاديث غير هذه الكتب الا
 نادرا لانهما هي التي اعتمدها العلماء وتلقوها بالقبول ولا يخرج عنهما من احكام الشريعة فيبطل الا ان ادرك
 والملك المحيطة لجميع هذه الكتب وغيرهما من المسانيد الغربية كتاب جامع الاصول لابن الانبر وكتاب السنن
 الكبرى للبيهقي وكتاب الجامع الكبير والجامع الصغير وكتاب زيادة الصغير كل هذه الثلاثة لا تيرذلها
 جلال الدين السيوطي خاصة حفاظ الحديث بمصر المحروسة رضي الله عنهم وقد طالعت جميع هذه الكتب
 وأخذت منها جميع ما يتعلق بامر أو نهي أو مكارم أو اخلاق من الاحاديث والآثار وترك كل ما زاد على ذلك
 من السير والتفسير وغير ذلك مما عوليس من شرط كتابنا فصار كتابنا هذا بحمد الله صوابا علمنا أدلة مذاهب
 المحدثين وما نعلم الا ان في كتب المحدثين كتابا يجمع احاديث الشر بعينها من ناره ما منه فانه جمع مع غيره
 أدلة المتهتمين المشهورة وان أردت امتحان ذلك فانظر في أي باب منه وانظر ذلك الباب في جميع أبواب كتب
 المحدثين نجد جميع ما قالوه في أبواب كتبهم كلها مستوفى في باب واحد من كتابها فان كتب المحدثين اساطير
 بزكر السند وتكرار الاحاديث فلهذا تجد في كل حديث احاديثه الى من خرجها من الائمة لاني ما ذكرته بالا
 ما تدل به الائمة المحدثون لمذاهبهم وكفانا بما ذكرنا من ذلك الحديث استدلال بجهنميه كما سيأتي بيانه قريب في
 الميزان وملت فيه الى الاختصار فلا أذكر من كل حديث الاصل الا لدلال المطابق للترجمة فقول كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا أو يقول كذا أو يامر بكذا أو ينهى عن كذا أو يحصر في كذا أو يمدد في
 كذا أو مرادى بكان وقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ولو مرة ثم يكون ذلك لاسم قد تكرر وقوعه
 منه صلى الله عليه وسلم وقد لا يكون تكرر ولا أذكر العنصر التي سبق فيها الحديث لان اشتملت على مؤنة
 أو اعتبار أو أدب من الآداب ولا أذكر حديثا في باب واحد الا يزيد حكم ظاهر لم يكن في الحديث الذي قبله
 والذي دعاني الى شدة هذا الاختصار مناسبة الزمان والسامعين من غالب الفقراء والمحترفين وعامة المسلمين
 وتجبيل ذكر ما هو المقصود من الحديث ولم أمل فيه الى ناول حديث ولا الى استنباط التارخية في فعله بعينهم
 أدب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتعبد كلامه فيما فهمه عالم دون آخر أو بسبغ غيره كونه ذلالا مع
 لكلامه صلى الله عليه وسلم الا هو كقولك كنت نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها وكقولك كنت نهيتمكم عن
 لحوم الاضاحي فادخروا وكنت نهيتمكم عن الانتباذ في الحنم والنقير فابتدوا غير ان لا تشر بواستكرا وتجو
 ذلك واعترافا بضعف بالجهنم من فهم كلامه صلى الله عليه وسلم على الوجه اللائق بتمام صاحبه اذ هو الاصح
 الواسع لكونه أعطى جوامع الكلام مع البيان فكيف يفسر بكلام غيره المعلق الضيق وكيف يذهب أحد
 الى نسخ كلامه صلى الله عليه وسلم من غير وحى الهى ولا سيما ان كان ذلك الحديث أحد زبه امام من أئمة الدين

باب العبادات اعتمادا كبيرا
 ولا يعبأ بخلافه بدو عمره
 فان هذه المسائل ستكتب
 على وجه ثبت عن رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم
 باسناد صحيحة وكل متعبد
 أتم أولك هذا المنهج
 المستقيم بطريق الاخلاص
 أمكن بدطلبه التعلق بطرف
 مقصوده وتخلقت طينته
 الطيبة بالاخلاق المقدسة
 النبوية ان شاء الله تعالى
 (وهذا سفر السعادة)
 جعانا محتورا على فاتحة
 وخاتمة وأبواب تحتوي على
 فصول ونامل أن تحيط أنوار
 أسرارها بالكافوت كتكتف
 ان شاء الله تعالى
 * (فاتحة الكتاب في ذكر
 حال حضرة سيدنا رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم
 قبل نزول الوحي وبيان
 عباداته في تلك الابام) *
 لما بلغ صلى الله عليه وآله
 وسلم سبع سنين وتوفي جده

وتبعه عليه المقلدون فان ذلك سوء اذ يبع الشارع صلى الله عليه وسلم ومع ذلك الامام الذي اخذ به وهو قول
بعضهم آخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الممول به وانه هو الناسخ المحكم اكثرى لا كفى
لانه لو كان كيا حكما بنسخ احد الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو صبره رأسه كما في
الوضوء أو بعضه أو من الوضوء من لس المرأ أو الذكر أو عدم الوضوء من ذلك لانه لا بد أن يكون قد انتهى
آخر أمره الى واحد دون الآخر واذا نسخنا الاول حكمنا ببيان صلاته صاحبه وقس على ذلك وبالجملة فمن
نوراته تعالى قلبه رأى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوضح وأفصح من كل كلام فسر به جميع الناس
من الصحابة والتابعين والائمة المجتهدين والخلق أجمعين ورأه يسع جميع أقفاهمهم ومن لم ينور الله تعالى قلبه
فهو كالغفاش لا ينظر الا في الظلام وينكر أن أحدا ينظر في نور الشمس وذلك دليل على ضعف بصره
وبعد عن حضرة أهل النور وكذلك يقال لمن توقف في فهم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يفسر
له بكلام غيره ان ذلك دليل على بعدك عن حضرة وجهه صلى الله عليه وسلم وعدم دخولك لها لمحبة الدنيا
وادناسها وشهواتها فلا يفهم كلام الشارع الا من دخل حضرة ومعلوم ان حضرة محرمة على محب الدنيا
فلا يدخل حضرة الا من تساوى عنده الذهب والتراب في عدم ميل القلب الى جمعهم وفي عدم فرجه به وقد
كان سيدي علي ابن سيدي محمد وفارضى الله عنهما ينشد في هذا المعنى الذي ذكرناه من ظلمة الباطن
الماتعة من فهم كلامه صلى الله عليه وسلم

اذا ما قال للغفاش قوم * بنور الشمس يبصر ما يكون
فليس مصداق هذا ولكن * يكذب أو يقول بهم جنون
وان تعجب فمن بسألوه * أنور الشمس تقبله الجفون
وأعجب منهم من قلده * وقالوا بالظلام ترى العيون

فلهذين المعنيين اللذين لم أصل اليهما وهما ترك التاويل والنسخ بالنار ينجلت باب الفهم مقتوحا لكل
سامع وناظر من نزل العارفين وانما أجمعين في فهم كل واحد على قدر ما در في قلبه بحسب جلاء مرآة قلبه
وصداها ويدن الله تعالى بما فهمهم وانما ذكرت هدى أصحابه صلى الله عليه وسلم مع هديه وان كان
في هديه كفاية عن هدى غيره عندك من نور الله تعالى قلبه إشارة الى عدم النسخ لذلك الحديث فلونسخ
لما عمل به الصحابة بعده صلى الله عليه وسلم واستئناسا للعاملين والمجتهدين وعملا بنحو قوله صلى الله عليه وسلم
اني لأدرى ما بقائي فيكم فانتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر وعسا كواهدى عمار وما حدثكم به ابن
مسعود فصدقوه بقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا
عليها بالنوا جذواياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وبقوله صلى الله عليه وسلم
أقضاكم على وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وأعرضكم زبد وبقوله صلى الله عليه وسلم أصحابي
كالنجوم باهم اقتديتم اهتديتم وبقول علي رضي الله عنه وكذلك عمر بن عبد العزيز الان ما سنه أبو بكر
وعمر فهو دين ناخذ به وتدعوا اليه وغير ذلك من الاحاديث والآثار فقد علمت بهذه الاحاديث الامر بالعمل
بهدي أصحابه صلى الله عليه وسلم كهممهم وتقديعهم على كلام غيرهم من التابعين ومن بعدهم لو رددنا اقتداعهم
على التابعين والنصر يردون غيرهم (ورثت) الكتاب على ترتيب كتب الفقه ليسهل الاطلاع عليه
والكشف منه على غالب الناس لكثرة تداول كتب الفقه فيما بينهم بخلاف كتب المحدثين وصدرته بيزان
لم أسبق اليها فيما علمت تقرر جميع أدلة الشريعة وما ينبغي عليها من أقوال المجتهدين ومقلديهم الى يوم
الدين وتجعلهم كهمم في ذلك الشريعة يسجون (وختمت) ربيع العبادات بباب جامع لفوائد الذكر بجميع
أنواعه مطالعة مقيدة واما في فضل الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم (وختمت) باب
الجهاد بخاتمة تلخصت فيها سير رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولادته الى رسالته الى وفاته (وختمت)
أواب فقه الكتاب بباب جامع لجملة من أخلاقه صلى الله عليه وسلم وجملة من هديه في أنواع مخصوصة

عبد الطالب وافخره أبو
طالب بشرى كفايته
وتربيته أمر الله تعالى شأنه
اسرافيل عليه الصلاة
والسلام أن يقوم بلازمته
فكان قرينه دائما الى أن أم
احدى عشرة سنة ثم أمر
جبريل عليه الصلاة
والسلام بلازمته تسعا
وعشرين سنة بطريق
المرافقة والمقاربة لكن لم
يظهر له وفي بعض الروايات
الصحيحة أن اسرافيل ظهر
له في ملازمته حرارا وكامه
بكامه وكامتين وقيل نزوا
الوحى بمسدة خمس عشرة
سنة كان يسمع صوتا
أحيانا ولا يرى شخصا وسبح
ستين كان يرى نوراً وكان
به مسرورا ولم ير شيئا غير
ذلك ولما قربت أيام
الوحى أحب الخلو والانفراد
فكان يقضي في جبل حراء
وهو على ثلاثة أميال من
الكعبة وبه غار صغير طوله

كاكاه ولبسه وصفته وان كان ذلك مغرفا في ابواب الكتاب رابتعت هذه الانطلاق بكر ما جاء في
 عقوق الوالدين وما جاء في صلة الرحم وسر عورات المسلمين وحقوق الجيران وقضاء الخواص وما
 جاء في الشفقة على خلق الله تعالى من انسان وحيوان وما جاء في اصلاح بين الناس وتبول
 معاذيرهم وزيارة الانحوان والصالحين واكرام الزائر وما جاء في الاستئذان والسلام وطلاقة الوجه
 * وتبيب الكلام * والمصاحبة وادب المجالس * وما جاء في الاحترام والتوقير لابرار من الناس وما
 جاء في العطاس والتناوب * وما جاء في الشفاعة * والعتاب والتواضع والتعاضد والتساعد
 * وعيادة المرضى * وما جاء في ذم التهاجر * والتشاحن * والتقاطع والتدابير * وما جاء في الانفاق في
 وجوه الخير * وفي اطعام الطعام * وسق الماء وشكر المعروف * وما جاء في تحريم اذن الناس * وفي
 فضل سلامة الصدر وترك الحسد * وفي استجاب امانة الاذى عن الطريق * وما جاء في فصل العتراء
 والمستضعفين * وحبهم * وبجاستهم * وما جاء في الزهد في الدنيا وقصر الامل * وذم المونز والموث
 وعذاب البرزخ ونعيمه * وما جاء في النشر والحشر والحساب * والمسيرات والاصراط وغير ذلك من مواضع
 القيامة * وعدتها حسون موقفا كل موقف لا ماضي ألف سنة * وما جاء في صفة الجنة والدار وذم النار
 بينهما حتى ينادى النادى بأهل الجنة تخلو في الاموات وبأهل النار لود في الاموات * وما كرمه من كتاب
 اخروي على مقاصد الشريعة كلها مع عزوبة لغته وحلاوته وكيف لا يكون ذلك وهو كما سمع من انبياء
 ومن تفر فيه علم يقينا ان الشريعة لا تضيق في ما اول اخرج على أحد من المسلمين ولزم الادب مع الله ومع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وشقق على الامانة المحمدية ولم يامر أحد بشي لم تصرح به الشريعة انما اجمع
 عليه فان في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في دعائه اللهم من شق على امتي فاشق الله
 علي مولاي أحدا شق على الامم من فقيه يجمع عابهم ويحكم بين ملان عبادتهم وما ملازم ونطق بسامهم وسفلن
 دعاتهم ويحكم بكفرهم باور وادبها بقله ورأيه ولم يأنبها صريحا كالكاتب ولا سنة حتى تصيق الدين على
 العاصي منهم فن فعل ذلك معهم فقد دخل في دعائه صلى الله عليه وسلم - لم يأن الله يشق عليه نسأل الله العافية
 * (وهيئة) * باشارة بعض الفقهاء الصادقين بكشف العمة عن جميع الامم تجعله الله لسالوجه الكريمة
 ونه به مؤانف وكاتب وسامعوا وانظر فيماته * جميع بحسب وفد بشرى الله تف عليه السلام بيننا وهذا
 الكتاب الى خروج المهدي عليه السلام لينتفع به أصحابه ويستعملون به عن سر اجعة المهدي عليه السلام
 في أكثر الامور الدينية فانه عليه السلام اذا خرج برجع الخلاف والآراء من الارض فلا يبق في باهه الا ليد
 الخالص ويعاد به سر اقلدة العلماء الموجودون في زمنه حين يرونه يذهب الى خلاف مذهب اليه أمتهم
 لا اعتقادهم ان الله تعالى لا يوجد به سد أمتهم أحدا يعلمهم في العلم ولا كنهم يندس - لولن تحت طاعة خوف من
 سلوته ورغبة فيما لديه من المال فانه هو والسيف اخوان فلا يذرعهم - لا مدد وفي الحديث به يهوى
 عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطئ فلا يخطئ في تحصيل أو تحريم الاما كان يحكمه صلى الله
 عليه وسلم لو كان حيا * و آخر المذاهب انقرضت من الارض مذهب الامام أبي حنيفة رضي الله عنه ومن هذا
 الذي قلناه يعلم كل منصف صحة ما جئنا اليه في تاليف هذا الكتاب * يدرك كتابكم ما تدببطه الختم دون حكم
 جميع صريح السنة في وجوب العمل به على الامم ما أبطله المهدي عليه السلام اذا خرج - كل طريق
 لم يمش فيه الشارع صلى الله عليه وسلم فهو ظلام ولا يكون أحد من مشي فيه على يقين من السلام - وعنده
 العيب لانه صلى الله عليه وسلم هو الامام وهو النور والامم اذا خرج عن - اعانته وتعدى ما سد له
 مشي في ظلام بقدر بهده عن شعاع نور امامه ولهذا تجد كل امة من المذاهب انهم نور اصرف لانه كالقوس
 لقرهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف كل امة غيرهم ولهذا المعنى أشار صلى الله عليه وسلم في قوله رحم
 الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فادها كما سمعها يعني حرفا يعرف من غير زيادة على ما شرعته - وتقصص عنه صلى
 صلى الله عليه وسلم بذلك باب الابتداع والزيادة على الشرع وأمر بالوقوف عند ما شرعه هو صلى الله عليه

أر بعث أذرع وعرضه ذراع
 وثلاث في بعض المواضع
 وفي بعضها أقل واختار حمل
 الخلوقة هناك وللعلماء في
 عبادته في خلوته قولان قال
 بعضهم كانت عبادته
 بالفكر وقال بعضهم بالذكر
 وهذا القول هو الصحيح ولا
 تفرح على الاول ولا الثاني
 اليسلان خسارة طلاب
 طريق الحق على أنواع
 الاول أن تكون خلوتهم
 لغلب مزيد علم الحق من
 الحسق لا يطريق النظر
 والفكر وهذا غاية مقاصد
 أهل الحق لان من ناظب
 في خلوته كونه من الاكوان
 أو فكر فيه فليس هو في
 خلوته قال شخص من طلاب
 الطريق لبعض الاكابر
 اذ كرتي عند ربك في
 خلوته قال اذا ذكرتك
 فليست معي في خلوته ومن ثم
 يعلم سرنا جليس من ذكرني
 وشرط هذه الخلوقة أن

وسلم فما نأزج هذه الدعوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما من علم حقيقة الاطائفة الهدى الذين اعتنوا
بضبط أفعاله صلى الله عليه وسلم وأقواله و يروون عنه أحاديثه بالسند أو ما غيرهم فليس له من الدعاء بالرحمة
الذكورة تصيب وليس له من ارتد: لم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بقدر ما علم من السنة الصريحة لا من
الاستنباط والرأى وقد بلغنا ان الامام أحمد بن حنبل رضى الله عنه كان يقول ضعيف الحديث أحب الى من
رأى الرجال وكذلك بلغنا عن الامام أبي حنيفة رضى الله عنه وكان الامام أبو داود رضى الله عنه يقول ان
الامام أحمد مكثت عمرة كامله باكل البسج فقبل له في ذلك فقال لم ياذى كيف كان صلى الله عليه وسلم يأكله
وقيل له مرة لم لاتضح لاصحابك كتابا في الفقه فقال أول احد كلام مع كتاب الله وسنة محمد صلى الله عليه وسلم وقد
سمعت مرة هاتفا يقول لي أتعرف معنى قوله تعالى اذ نزل الذين اتبعوا من الذين اتبعوا فقلت الله أعلم فقال
يتبرأ كل نبي يوم القيامة من شق على أمته وأمرهم بمفعل شئ لم نأت به شر بعينه ويتبرأ كل مجتهد ممن ولد
بعقله وفهمه أو لم يصرح هو بجملة أو ما أضافها الى مذهبه انتهى فكل من ولد بعقله حكما يود يوم القيامة انه
لم يكن ولده حيا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انه يقال ان زاد على أحكام صريح الشرع يعق من طريق
الاستنباط شيئا يشق على الناس ماذا أردت بذلك فلا يسمع الا ان يقول الا القرية الى الله عز وجل فيقال له
القرية خاصة بدم الاتباع لا الابتداع على أنه لا يمان عبد على العمل بما زاد الى صريح السنة لان الله تعالى
لم يشكفل بالمعونة الا لمن هو نحت أمره الذي شرعه صريحا على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تتامل
يا أنى ما ذكرته لك في جميع هذه الخطبة ووسع على الامة كلوسع عليهم بنبيهم صلى الله عليه وسلم وانما قد ان
الانسان لو ترك العمل بكل ما لم تصرح به الشرع بالمطهرة بلا حرج عليهم ولولم في الدنيا والاخرة لان
تجمع عليهم الامة في تذييرهم خرقه فهو الحق في وجوب العمل بما صرح به الشرع به قال تعالى ومن
يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فله ما قولى ونصه جهنم وساعت مصيرا
سأل الله العافية والعفو عن زلاتنا وسوخطنا وانما انطوت عليه ضمائرنا انه غفور رحيم (ولنشرع) في
ذكر اليزان التي وعدنا بذكرها فنقول والله لتوفيق (بيان ييزان نفيسة) يشرف الانسان بها على
تفرير جميع أدلة الشريعة وما انبى عليها من أقوال المجتهدين الى يوم الدين وذلك ان تعلم يا أنى أن
الشرعية المطهرة جاءت عامة وليس مذهب أوليها من مذهب فن ادعى تخصيصها بمذهب اليه امامه من
المقلدين فقد أتى بابا من الحكاير ونحط الأئمة وضعف أدلتهم بالردنارة والقول بالنسخ تارة وتو بجرح الرواية
لها تارة نسأل الله العافية ولا تخرج يا أنى من هذه الورطة الا أن تقول بصحة كل حديث أو ترا استدلاله امام
من الأئمة تذهب كائنا ذلك الامام من كان فانه لولا صح عنده ما استدلل به وكنا نأصح ذلك الحديث أو الاثر
استدلال به تديه ولا يقدح فيه تجرح غير من المحدثين والمجتهدين من طريق روايتهم فاذا تقرر عندك أدلة
الشرعية كلها على هذا الطريق ثم نختف تعارضها جرحها كما هالى مرتبتين عزيزة وخصه يرتفع التعارض
والخلاف عندك من الشريعة ان شاء الله تعالى لان الشريعة لا تخرج عن هاتين المرتبتين أبدا لان
الحديث امان يكون الحكم المحتوى عليه من تلالى العزيمة والاحتياط واما ان يكون ما تلالى الى الرخصة
والتحفيف عن صفة الامة ولكل من المرتبتين رجال في حال مباشرة الاعمال فمن قوى منهم نحو طيب
بالتشديد وحكم عليه به في الحقوق ونحوها ومن ضعف منهم نحو طيب بالرخصة فلا يكلف الضعيف
بالصعود لثبته الاقوياء ولا يؤمر القوي بالنزول لثبته الضعفاء سواء كان ذلك المأموره مندوبا أو واجبا
ووضع لك ذلك في أقوال المذاهب ان تجعل كل ما شرطه مجتهد بطريق الاستنباط في مرتبة الاولية
والاحتياط وتجعل مقابله من كلام المجتهد الاخر في مرتبة خلاف الاول لا غير مع القول بصحة القولين
وموافقتهم للشرعية وذلك كما شرط في الطهارة واشترط الطهارة بالماء الذي لم يستعمل
وجوب التسمية على الوضوء وجوب المنهضة والاستنشاق وجوب الترتيب والموااة وكنقض الوضوء
بلس الرأة ولو محرما على الذكر وبخروج الدم وبالقى عوالقهة وكقراءة الفاتحة بخصوصها في الصلاة

يذكر نفسه وروحه
لا يتفقه ولسانه الثاني أن
تكون شلوتم سم لغناه
الفكر لكي يصح نظرهم
في طلب العلو ان وهذه
الخلوة تقوم بطلب العلم
من ميزان العقل وذلك
اليزان في غاية اللطافة وهو
بأدنى هوى يخرج عن
الاستقامة وطلاب طريق
الحق لا يندخلون في مثل
هذه الخلوقة بل تكون
خسالتهم بالذكروا ليس
للمفكر عليهم قدرة ولا
سلطان ومهما وجد الفكر
طريقا الى صاحب الخلوقة
فيه في أن يعلم أنه ليس من
أهل الخلوقة ويخرج من
الخلوة ويعلم أنه ليس من
أهل العلم الصحيح الا الهى
اذ لو كان من أهل ذلك
لحالت العنابة الالهية بينه
وبين دوران رأسه بالفكر
الاشدولة يفعلها جماعة
لرفع الوحشة من مخالطة

دون غير هاد وجوب الاعتدال والسجود على السبعة أعضاء وغير ذلك من سائر الابواب فانهم جده
الميزان جميع الآيات والانخبار والآثار وما انبنى على ذلك من أقوال المجتهدين والمفسدين لهم الى يوم
الدين في سائر ابواب العبادات والمعاملات والمناكيات والحسدود والجنائيات والدعوى والبيانات كذلك
دليل أو قول لا يخرج عن هاتين المرتبتين كما مر فادخل الخلاف والنزاع بين أهل المذاهب ومقدمهم
الامن شهودهم أن الشريعة اجماعاً على مرتبة واحدة وان المصيب واحد في نفس الامر من
أصحاب تلك الأدلة أو الأقوال والباقي عنطى وربما استدلو على وتوسع العلم بحيث من اجتهد وأخطأ
فله أجر وهو لا يصلح دليلاً لان المراد أخطأ الحديث الوارد عن بعدائه مع فلم يحد له لأنه أخطأ في عين الفهم
اذ لو صح خطؤه في عين الفهم لخرج عن الشريعة واذ اخرج فلا جرم فاهم فالحق الذي نهته عنه ان الشريعة
جاءت على مرتبتين كما قررنا ولو كانت على مرتبة واحدة ما اتخذت في وقتها أو في غيرها من غيرها
عذاباً في قسم التشديد ولم يظهر للدين شعار في قسم التسهيل (وقدمت) بحدودها درجة
للحقاق واظهار الشعار للدين فأهل كل مذهب ناظرون بعين واحدة لانه ان كان امامهم أحد برخصة
وردت أو استنبطت أخذوا بها وجعلوها مذهباً وطلبوا من جميع الخلق التدين بها دون غيرها وان كان
امامهم أحد بغير رخصة أخذوا بها وجعلوها مذهباً كذلك وطلبوا من الخلق التدين بها دون غيرها
ذلك أنهم يقولون للسائل كثير اختلافك ليس في مذهبنا ولو اطلعنا على صحة المرتبتين المذكورتين
لاقتوا بما ناسب حاله من رخصة أو عزع لانه لا يخرج عن كونه من أهل واحدة منها ما (ومن أراد)
أن يعرف مقدار هذه الميزان ومرتبة التحقيق يعرفها فليجمع له أو بعينه من علماء الشرعة كل واحد من
مذهب ويقرأ عليهم أدلة جميع مذاهبهم وأقوال علماءهم ويقرأ كيف يتجادلون في صحة الأدلة وما يبري
عليها ويرجح كل واحد مذهبهم وأدلتهم ويضع مذهب غيره وتعلوا سوائهم على بعضهم بعضاً حتى تأنهم
ملتان مختلفتان وأما التحقيق معرفة هذا الميزان فهو السالك اساطين حائز مرتبة على كل مذهب
من مذاهبهم فانهم كانوا تحت ميزانه ومتفرعون من باطن علمه وانما قلنا رخصة فترك واحد من
مذهب لتتظنر ما يفعل كل واحد عند تضعيف دليل امامه فنقرأ الأدلة على ما دون الاربع لم ينزهه نفسه
هذا الميزان لان أدلة مذهب الغائب يرددها الحاضر ونرى ضعفه اولاً أحد منهم بحيث عنها ولو كان هو
حاضر الرد عليهم أشد الرد بل كذبهم وشتمهم فندخل لغتهم الشريعة من باب هذا الميزان أو تقع الخلاف
عنده من الشريعة جهة ورأى جميع علماء الشريعة في بحرها يسبحون لا تاداهم كلهم من عين الشريعة
وقرر جميع أدلة المجتهدين وأقوالهم ولم يجد شيئا من ادلتهم ولا أقوالهم خارجة عن الشريعة المظهرة وعلم
أن مجموع المذاهب هي بعينها الشريعة ومن لم يدخل لغتهم الشريعة من هذا الباب نقص علمه بالشريعة
وفاته خير كما يبرلان كل حديث لم يأخذه امامه بترك العمل به وادب الواحد بل لا يمتدحى على كل
أحاديث الشريعة الا ان قال صاحبه اذا صح الحديث فهو مذهبي ويدخل في مذهبه كل حديث استدل به
بجته من المجتهدين وقد ثبت عن الشافعي ذلك فجميع المذاهب على هذا مذهب الشافعي كذلك من سلم
من التعصب في الدين فأحسن الظن بجميع الروايات والأدلة المذاهب واجب على كل من استبرأ لدينه وعرضه
اذ بذلك يسلم المسلمون من لسانه ورضي عنه الله ورسوله ويرضى عنه جميع المجتهدين ويؤمنون في وجهه
اذ أراد يوم القيامة لكونه قرر مذاهبهم كلها وجمعها هي عين الشريعة وهذا شر ما رآه للاحد من
العلماء الى وقتي هذا ابدأ بالجد لله الذي ألهمنا الاتباع الشريعة وفورقها وسواها معرفة لا عمل علماء
ولا بخبر قد مناه بل سابق عناية من الله لنا على يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نعتى الهائف
عليه السلام ان هذا الميزان لم يظفر به أحد من التابعين ولا أحد من الائمة المجتهدين بل ما نقل عن
التابعين من الخلاف وما نصبه المجتهدون بينهم من المناظرات ودهم لا أقوال مصعبهم بعضا بل جمع التي قامت

غير الجنس والاشتغال بما
لا يعنى فانهم اذا رأوا الخلق
انقبضوا فلذلك اختاروا
الحلوة الرابع خلوها لطلب
زيادة قلنة توجد في الحلوة
وخلوها حضرة صاحب الرسالة
من القسم الاول وكان بعيدا
جدا من جميع المخالطات
حتى من الأهل والمال
وذات السد واستغرق في
بحر الأذكار القلبية وانقطع
عن الاضداد بالسكينة
وظهر له الاتس والحلوة
بتذكر من لاجله الحلوة ولم
يزل في ذلك الانس ومرآة
الوحي تزداد من الصفاء
والصقال حتى بلغ أقصى
درجات الكمال فظهرت
تباشير صبح الوحي
وأشرق وانتشرت روف
السعادة وتالفت فكان
لا يمر بشجر ولا حجر الا قال
بلسان فصيح السلام عليك
يا رسول الله فكان يفتار
بيننا وشمالا ولا يرى شخصا

عندهم ولو علموا هذه الميزان لم يقع بينهم خلاف بل كل واحد منهم كلام صاحبه على مرتبة من احدى مرتبتي الشريعة فالجسد لله رب العالمين

(باب كيف كان يد الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم)

كانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما رأيت جبريل في الصورة التي خلق فيها غير مرتين رأيت به مهبطن السماء سادا عظم ناطق سما بين السماء والارض وما أتاني في صورة الا أو ما أعرفه فيها الا حين أتاني رسالي عن الاسلام والايمان والاحسان * قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في انتظار الوحي رجا فقال لعائشة أصلي لنا المجلس فان جبريل نازل الساعة تن شاع الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم لام سلمة مرة أصلي لنا المجلس فانه ينزل الملك الى الارض لم ينزل اليها قط وكان أبو رافع رضي الله عنه يقول كان جبريل عليه السلام اذا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يقف على الباب ثم يستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع عرف صوته فيخرج مهورا ولا يأخذ به ويدخل به البيت ويربما يقف معه على الباب حتى ينقضي الوحي ولم يدخل وكافن ان جبريل من بعض الرجال الوادين على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان يخبرنا عنه ويقول انه جبريل فلوسلمت عليه رد عليكم السلام وقالت عائشة رضي الله عنها سألت الحارث بن هشام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحيانا يأتيني مثل صاهلة الجرس وهو أشده على فيفهم عنى وقد وعيت ما قالوا سيأتيك مثل لي الملك جلا فيك منى فأبى ما يقول قلت ولقد رأيتك صلى الله عليه وسلم ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيصم عنه وان جبينه ليقتصد عرفا وكانت رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصادقة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة قال شيخنا رضي الله عنه يعني من نبوته صلى الله عليه وسلم لكونه كان يرى الرؤيا الصادقة قبل بعثته مدة ستة أشهر وأنها الى مدة الوحي الذي هو ثلاث وعشرون جزءا من ستة وأربعين فافهم ولو قد وان تكون مدة الوحي ثلاثين سنة مثلا لقال جزء من ستين جزءا من النبوة وهكذا وكانت رضي الله عنها تقول أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حجب اليه الخلاع وكان يحسوا بغار حراء فيحنت فيه وهو التعبد اليك ذوات العدد قبل أن ينزع الى أهله ويتزوّد لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال ما أنا بقارئ قال فأخذني فغطني حتى بلغ من الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ قلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة ثم أرسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم ثم قال انزل عن الجبل فترلت معالي قرار الارض فاجلسني على درونك وعليه نوبان أنحضرتان

ولا تخيال اني فيها وفي بعض الايام قائم على جبل حراء اذ ظهر له شخص فقال أبشر يا محمد انا جبريل وأنت رسول الله لهذه الامة ثم أخرج له قطعة خط من حور مرصعة بالجواهر ووضعها في يده صلى الله عليه وآله وسلم وقال اقرأ قال والله ما أنا بقارئ ولا أرى في هذا الرسالة كتابة قال فضمني اليه وغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أطلقني وقال اقرأ فقلت است بقارئ فغطني حتى بلغ مني الجهد فعل بي ذلك ثلاثا وهو يامرني بالقراءة ثم قال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم ثم قال انزل عن الجبل فترلت معالي قرار الارض فاجلسني على درونك وعليه نوبان أنحضرتان

منه فرجحت فقلت زماوني زماوني فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر وديك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر
 لخمى الوحي وتتابع وكان ابن عباس يقول ان خسبرني اباوسغيان بن حرب ان هرقل ارسل اليه في ركب
 من قريش وكانوا تجار بالشام في المدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ماقدمها باسغيان وكفار قريش
 فاقوه وهم يابليبا فدعاهم الى مجلسه وحوله عظماء الروم ثم دعاهم ودعا بترجمانه فقال ايكم اقرب نسبا من ذا
 الرجل الذي يزعم انه نبي فقال اباوسغيان فقلت انا افرجهم نسبا فقال ادنوه مني وقرروا اصحابه فاجماوهم
 عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم اني سائل هذا عن هذا الرجل فان كذبتني فكذبوه فوالله لولا الحياء من ان
 ياتروا على كذبا لكذبت عنه ثم كان اول ما سألني عنه ان قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذونسب قال فهل
 قال هذا القول منكم احد قط قبله قلت لا قال فهل كان من آباء من ملك قلت لا قال فاشرف الناس اتبعوه
 ام ضعفاؤهم قلت بل ضعفاؤهم قال ازيدون ام يقصون قلت بل يزيدون قال فهل برئ احد منهم بخطئة
 لدينه بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال فهل يعسر
 قلت لا ونحن منه في مسدة لاندرى ما هو فاعل فيها قال ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه الكلمة
 قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتالكم اياه قلت الحرب بيننا وبينه مجال ينال منا وينال
 منه قال ماذا يامركم قلت يقول اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئا واتركوا ما يقول اباؤكم ويا امرنا بالصلاة
 والصدق والعفاف والصلة فقال لترجمانه قل له سألناك عن نسبه فذكرت انه فيكم ذونسب وكذلك
 الرسل تبعث في نسب قومها وسألناك هل قال احد منكم هذا القول فذكرت ان لا فقلت لو كان احد قال هذا
 القول قبله لقاتل رجل يتامى يقول قبل قبله وسألناك هل كان من آباء من ملك فذكرت ان لا قلت فلو
 كان من آباء من ملك قاتل رجل يطلب ملك ابيه وسألناك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال
 فذكرت ان لا فقد عرفت انه لم يكن ليذرا الكذب على الناس ويكذب على الله وسألناك اشرف الناس
 اتبعوه ام ضعفاؤهم فذكرت ان ضعفاؤهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألناك ازيدون ام يقصون
 فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حتى يتم وسألناك ابرئ احد منهم بخطئة لدينه بعد ان يدخل
 فيه فذكرت ان لا وكذلك امر الايمان حين تخالط بشاشته القلوب وسألناك هل يغير فذكرت ان لا وكذلك
 الرسل لا تغدروا سألناكم بما يامركم فذكرت انه يامركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عن عبادة
 الاوثان ويامركم بالصلاة والصدق والعفاف فان كان ما تقول حقا فسيكون لك موضع قدسي هاتين وقد كنت اعلم
 انه خارج لم اكن اعلمه منكم فلو اني اعلم اني اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ثم
 دعابك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به مع دحية الكلبي الى عظيم بصري فدفعه الى هرقل
 فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع
 الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسم تسلم اسم يوتك الله اجره مرتين فان توليت فانا على اعقابك انم
 الاريسين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا
 بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بايمانهم على انفسهم وانهم لا يرجعون
 الكتاب كثر عنده الصخب وارتفعت الاصوات واخر جنا فقلت لا تخشاي حين اخر جسا لقد امر امر ابن
 ابي كبشة انه يخاف ملك بني الاصغر فزالته وقتلناه سيظهر حتى ادخل الله على الاسلام وكان ابن الساطور
 صاحب ايليا وهرقل اسقف على نصارى الشام فسدث ان هرقل حين قدم ايليا اصبح يوما حيث النفس
 فقال بعض بطارفته قد استسكرنا هيئتك قال ابن الساطور وكان هرقل حرا ينظر في النجوم فقال لهم حين
 سلوه اني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختان قد ظهر فين يختن من هذه الامة قالوا ليس يختن الا
 اليهود فلابه منسك شأنهم واكتب الى مدائن ملكك فليقتلوا من فيهم من اليهود فيبيناهم على امرهم اني
 هرقل برجل ارسل به ملك عسان يخبرهم عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال
 اذهبوا فانظروا اختن هو ام لا فظنر واليه فذو انه يختن وسالوه عن العرب فقال هم يختنون فقال

ثم ضرب برجله الارض
 فنبعت عين ماء فتوضأ
 جبريل منها فمضمض
 واستنشق وغسل كل عضو
 ثلاثا وأمر النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم ان يفعل
 كفعله فلما تم وضوءه أخذ
 جبريل كفا من ماء فرش
 به وجه الرسول ثم قام وصلى
 ركعتين والرسول معتد به
 ثم قال الصلاة هكذا ولما
 فرغ من الوضوء والصلاة
 والتعليم غاب جبريل وجاء
 الرسول الى مكة وقص على
 خديجة القصة وغلها
 الوضوء والصلاة فناسب
 بعد تمهيد هذه الفاتحة ان
 يتسدى أبواب العبادات
 النبوية بذكر كيفية
 الوضوء والصلاة ونطق بها
 الصيام والادعية وغيرها
 من العبادات ان شاء الله
 الكريم
 * (باب طهارة حضرة
 الرسالة صلى الله عليه وآله
 وسلم) *

هرقل هذا ملك هذه الامة قد ظهر ثم كتب هرقل الى صاحبه برومية وكان نظره في العلم وسار هرقل الى
 حص فلم يرم حص حتى اتاه كتاب من صاحبه لوافق رأى هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وانه نبي فاذن
 هرقل لعظماء الروم في دسكرة به بجمهم ثم أمر بابوابهم ان تفتح ثم اطلع فقال يا معاشر الروم هل لكم في الفلاح
 والرشد وان يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبي بغاصوا حصى حجر الوحش الى الابواب فوجدوها قد غلقت
 فلما رأى هرقل نفر ثم سم وأيس من الايمان قال ردوهم علي وقال اني قلت مقالتي انفاً فاعتبر بهم اشدتكم علي
 دينكم فقد رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك آخر شان هرقل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 اتاني ملك برسالة من ربي عز وجل ثم رفع وجهه فوضعها فوق السماء والاخرى في الارض لم يرفعها وكان
 صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي نكس رأسه ونكس أصحابه رؤسهم فاذا أطلع عنهم رفع رأسه وكان
 أبو هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي يصعد فكان يغلف رأسه بالخناء
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بعث الله نبيا الا شابا والله تعالى أعلم

(باب الاخلاص والصدق والنية الصالحة)

كان أبوذر يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاخلاص ما هو فقال حتى أسأل عنه جبريل
 فسأل عنه جبريل فقال حتى أسأل عنه ميكائيل فسأل عنه ميكائيل فقال حتى أسأل عنه رب العزة فقال
 ربه تعالى عنه فقال الاخلاص سر من أسراوى أو دعه قلبه من أشاء من عباده وكان ابن عمر يقول
 بينما ثلاثة نفر من كان قبلكم عشرون اذا أصابهم مطر فادوا الى غار فانطبق عليهم فقال بعضهم لبعض
 انه والله باهول ولا ينجيكم الا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم انه قد صدق فيه فقال أحدهم اللهم انك
 تعلم انه كان لي أجير عمل لي على فرق من أرز فذهب وتركه واتي عمدي الى ذلك الفرق فزرعته فصار من أمره
 الى أن اشتريت منه بقراوانه اتاني بعالم أجره فقلت له اعد الى تلك البقر فانهم من ذلك الفرق فساقها
 فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانسانحت عنهم الصخرة غير انهم لا يستطيعون
 الخروج وقال الآخر اللهم كانت لي ابنة عم وكانت أحب الناس الى فراودتها من نفسها فامتنعت مني
 حتى ألتهم اسنة من السنين فغاهتني فاعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت
 حتى اذا قدرت عليها قالت لا أحصل لك أن تغض الخاتم الا يحققه فخر جت من الوقوع عليهم فانصرف عنها
 وهي أحب الناس الى وتركت الذهب الذي أعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا
 ما نحن فيه فانفرت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها وقال الثالث اللهم كان لي ابوان شيخان
 كبيران وكنت لا أعقب قبلهما أهلا ولا مالا فنأى بي طلب الشجر فلم أرح عليهما حتى ناما فحابت لهما غيبوقهما
 فوجدتهما نائمين فكرهت أن أعقب قبلهما أهلا فلبيت والقدح على يدي أنتظرا استيقاظهما حتى برق
 الفجر اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه فانفرت الصخرة ونجوا بمشون
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده لا شريك له وأقام الصلاة
 وآتى الزكاة فارقها والله عنده مرض وسال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الاعمان
 قال الاخلاص قال فما اليقين قال التصديق وكان صلى الله عليه وسلم يقول اخلص دينك بكفك العمل القليل
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما تصير هذه الامة بضعة فاتهم بدعواتهم وصلاتهم واخلاصهم وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه وكان عبادة بن
 الصامت رضي الله عنه يقول بجاه بالدينا يوم القيامة فيقال ميز وامنها ما كان لله عز وجل فيما لم يرمي
 بسأته في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما يبعث الناس على قدر نياتهم وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول ان الله عز وجل لا ينظر الى أجسامكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم والا حاديث في ذلك
 مشهورة كثيرة والله أعلم

(باب ما جاء فيمن لا يعجب بالعلم من الحديث اذا خالف قول امامه)

كان في غالب الاوقات يتوضأ لكل فر يضمتن الصلاة وفي بعض الاوقات يصلي بوضوء واحد من الصلوات ومقدار الماء الذي كان يصرفه في الوضوء دون الرطلين وكان لا يزيد على أربعة أرتال وربما توضأ بخوثلاثة أرتال وكان يباليخ في الامر بتقليل الماء ويباليخ في النهي عن كثرة استعماله وقال ان للوضوء شيطانا اسمه وهمان فاحترزوا من وسوسته ومر صلى الله عليه وآله وسلم بسعد بن أبي وقاص وهو يتوضأ فقال لا تسرف في الماء قال سعد وهل في الماء اسراف قال نعم وان كنت على نحر حار وضع عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه توضأ وغسل أعضاء الوضوء مرة مرة ولم يزد وتوضأ وغسلها مرتين مرتين وتوضأ وغسلها

كان سلمان الغلابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ردد حديثا بلغه عنى فانا نحصيه يوم القيامة وفي رواية عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغنى عنى حديث فكذب به فقد كذب ثلاثة كذب الله تعالى وكذب رسوله وكذب الذى حدث به وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا حدثتم عنى بحديث تعرفونه ولا تنكرونه قلت اولم اقله فصدقوا به فانى اقول ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عنى بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا به فانى لا اقول ما ينكر ولا يعرف

(باب اثم من تعلم العلم لغير الله تعالى)

كان أبو هريرة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم علما مما يتنى به وجه الله عز وجل لا يتعلما الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعنى يري بها وفى رواية اول ثلاثة تسعر بهم النار فذكر الحديث الى ان قال ورجل تعلم العلم والقرآن وعلمه للناس فاني به بين يدي الله عز وجل فعرفه نعمه فعرفها قال فما علمت فيما قال تعلمت العلم وعلمت وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرأت ليقال قارئ فقد قيل ثم امر به فصحب على وجهه حتى ألقى في النار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من طلب العلم ليحارى به العلماء أو ليحارى به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس اليه أدخله الله النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتفخروا به السفهاء ولا تحيروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم علما لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيكون من أمئى ناس يتفتشون في الدين يقرؤون القرآن يقولون نأتى الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كالايجتى من القناد الا الشوك كذلك لا يجتى من قريهم الا الخطايا او كان صلى الله عليه وسلم يقول آفة الدين ثلاثة فقيه فاجر وامام جائر وعابسه اهل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقص على الناس الا مبر أو مأمورا أو مراء والاحاديث فى ذلك كثيرة والله تبارك وتعالى أعلم

(باب ما جاء فى الجدل والمراء)

كان أبو امامة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك المراء وهو مبط بنى الله بيته فى ربض الجنة ومن تركه وهو محق بنى الله فى وسطها ومن حسن خلقه بنى له فى اعلاها وفى رواية عنه صلى الله عليه وسلم ان انا زعيم بيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وهو محق وبيت فى وسط الجنة لمن ترك الكذب وهو مازح وبيت فى أعلى الجنة لمن حسن سيرته ووربض الجنة هو ما حولها وقال أبو الدرداء رضى الله عنه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن نتماوى فى شئ من أمر الدين فغضب علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا ثم انهرنا وقال انما هلك من كان قبلكم هم ذأذر والمراء لقلعة خسيرة فان المؤمن لا يحارى ذر والمراء فان المماوى قد تمت خسارته ذر والمراء فكفى العبدانمان لا يزال ممار ياذر والمراء فانه اول ماتمها فى الله عز وجل عنه بعد عبادة الاوتان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ماضل قوم بعد هدى كانوا عليها الا أتوا بالجدال ثم قرأ أم هو ماضر بوهلك الاجسدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان بعض الرجال الى الله عز وجل الا لادان الخصم والاد هو الشديدا لخصومتوا لخصم هو الذى يحجج من خصمه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاغواط يعنى صعب المسائل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمراءان لا يزالان شخا صما وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال عيسى عليه الصلاة والسلام انما الامور ثلاثة امر تبين لك رشده فاتبعه وامر تبين لك غيبه فاجتنبه وامر اختلف فيه فردد الى عالمه والله أعلم

(باب النهى عن دعوى العلم والقرآن)

قال أبي بن كعب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قام موسى صلى الله عليه وسلم خطيبا بنى اسرائيل فسئل أى الناس أعلم فقال انما فعيب الله تعالى عليه اذ لم يرد العلم اليقوى الى الله تعالى اليه ان عبدا

ثلاثا ثلاثا وثلاثا فغسل بعضها مرتين وبعضها ثلاثا وتخصم واستشق بقره وتبقرتين وثلاث استعمل نصف الفرق فى المضمضة ونصفها فى الاستنشاق فعمل ذلك متصلا فى الصور الثلاث ولم يرد فى شئ من الاحاديث الفصل وحديث طلحة بن مطرف عن أبيه عن جده انه شاهد الفصل فى اسناده ضعف وكان يستشق بالينى ويستنثر باليسرى ويمسح بجميع رأسه مرة لا يكرر وروى التكرارى حديث لكنه ضعيف وحيثما اقتصر على مسح بعض الرأس اتم على العمامة ولم يترك المضمضة والاستنشاق ابدا ولم يرد احد عنه ذلك ابدا وكان يتوضأ مرتبا متواليا ولم يخجل بالترتيب والتوالى ابدا وكان يمسح بجميع رأسه أحسانا واحسانا يمسح على العمامة وأحياناً يمسح على الناصية والعمامة

من عبيدي بجمع البحر بن هو أعلم منك قال يارب كيف لي به فقبل له اسجل حوائجك فاذا فقدته فهو ثم
 فذكر الحديث في اجتماعه بالخضر الى ان قال فاطلقا عسيان على ساحل الجراس لهما مائة فينة فمرت بهما
 سفينة فكلموهم ان يحمواهما فعرف الخضر هما وهما بغير نزل فغاص صغور فوق على حرف السفينة
 فنقر نقرة أو نقرتين في البحر فقال الخضر يا موسى ما نقص علي وعلمك من علم الله تعالى الا كنقرة هذا
 العصفور في هذا البحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول يظهر الاسلام حتى يختلف التجار في البحر حتى يخوض
 الحيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤن القرآن يقولون من أقرأنا من أعلم منا من أقمنا من أقال صلى
 الله عليه وسلم لاصحابه هل في أولئك من خير قالوا الله ورسوله أعلم قال أولئك منكم من هذه الامم وأولئك
 هم وقود النار وكان ابن عمر كثيرا ما يقول من قال اني عالم فهو جاهل

(باب اثم من علم ولم يعمل وقال ولم يفعل)

قال زيد بن ارقم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب
 لا يشع ومن نفس لا تشبع ومن دعا لا يسمع وكان صلى الله عليه وسلم يقول بجاه بال رجل يوم القيامة فليقي
 في النار فتندلق أفتابه فيدور بها كجيدور الجار برماه فتمتع أهل النار عليه فيقولون يا فلان ما شأنك
 اليس كنت تأمر بالمعروف ونهي عن المنكر فيقول كنت آمركم بالمعروف ولا آتبهوا منها كم عن الشر
 وآتبهوا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مررت ليلة أسري بي باقوام تقرض شفاهم بمقاريض
 من نار قلت من هؤلاء يا جبريل قال هم خطباء أممك الذين يقولون ما لا يفعلون وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول ما آمن بالقرآن من استحل محارمه يعني استهان بهم او كان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزول قدمي عبد
 يوم القيامة حتى يسئل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما
 أنفقه وعن علمه ماذا عمل فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرار الناس شرار العلماء وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه والله أعلم

(باب ما جاء فيمن بدأ بالخير ليست به)

(عن جرير) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سن في الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر
 من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من أجرهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها
 ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من أوزارهم شيء وفي رواية من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل بها
 في حياته وبعدها حتى تترك ومن سن سنة سيئة فعليه أثمها حتى تترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 من أحب سنتي من سنتي قد أميتت بعدي كان له من الاجر مثل من عمل بها من غير ان ينقص من أجرهم
 شيء ومن ابتدع بعدتضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها الا ينقص ذلك من أوزار
 الناس شيئا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا خير خزان ولتلك الخزان مغايب فطوبى لبعده
 الله مطنا للغيره غلا للشر وويل لبعده جعله الله مقتنا للشر مغلا للغير والله أعلم

(باب ما جاء في فضل العلم والعلماء والمتعلمين)

(عن معاوية) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما
 يخشى الله من عباده العلماء وفي رواية اذا أراد الله بعبدا خيرا فقهه في الدين وألهمه رشده وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول أفضل العبادة الفقه وأفضل الدين الورع وفي رواية فضل العلم خير من فضل العبادة وخير
 دينكم الورع وفي رواية قليل العلم خير من كثير العبادة وكفى بالمرء جاهلا اذا
 أعجب برأيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة
 وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله عز وجل يتلون كتاب الله عز وجل ويتدارسونه بينهم الا حفتهم الملائكة
 وزالت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فمن عنده ومن أبطأ به علمه لم يسرع به نسبه وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول ان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضى بما يصنع وان العالم يستغفر له من في السموات

ولم يقتصر على مسخ بعض
 الرأس أبدا وكان يحسح
 الاذن فاهسرا و باطن اولم
 يثبت في مسخ الرقبة حديث
 وحيث لم يكن في رجليه
 خف غسل والامسح
 والاحاديث الواردة في
 اذكار الوضوء لم يصح منها
 شيء والذي صح أنه كان
 يقول في أزل الوضوء بسم
 الله وفي آخره أشهد أن
 لا اله الا الله وحده لا شريك
 له وأشهد أن محمدا عبده
 ورسوله اللهم اجعلني من
 التوابين واجعلني من
 المتطهرين سبحانك اللهم
 وبحمدك أشهد أن لا اله
 الا أنت استغفرك وأتوب
 اليك قال أبو موسى
 الاشعري بحثت بماء الوضوء
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم فتوضأ وسمعت
 يقول اللهم اغفر لي ذنبي
 ووسع لي في داري وبارك
 لي في رزقي قال قلت يا رسول

ومن في الارض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلماء ورثة الانبياء اذا انبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما لما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظا وافرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا العلم فان تعلمه الله خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبعث عنه جهاد وتعليم لمن لا يعلم صدق قوله لاهله قريبا به يعرف الخلال من الحرام وكان صفوان بن يحيى المرادي يقول أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد متكئ على برده أجمرت فقلت يا رسول الله اني جئت اطلب العلم فقال مرحبا بطالب العلم ان طالب العلم لتخفه الملائكة بأجرتها ثم يركب بعضهم بعضا حتى يبالغوا السماء الذين امن محبتهم لما يطلب وكان صلى الله عليه وسلم يقول طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير أهله كقلد الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جاء أجله وهو يطلب العلم اتى الله ولم يكن بينه وبين الانبياء الا درجاة النبوة وكان صلى الله عليه وسلم يقول سبع يجري للعبد اجرهن وهو في قبره بعد موته من علم عالما واحرى نهرا أو حفر نهرا أو غرس نخلا أو بنى مصعبا أو ورث مصعبا أو ترك ولدا يستغفره بعد موته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدي صاحبه الى الهدى ورده عن ردى وما استقام دين عبد حتى يستقيم عمله وكان أبو ذر يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لان تغد وقتك علم آية من كتاب الله عز وجل خير لك من أن تصلي مائة ركعة ولان تغد وقتك علم باب من العلم على به أو لم يعمل به خير لك من أن تصلي ألف ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعلما وعلما وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة ان يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه آتاه المسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لاحسد الا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الخمر ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل إثميت أصاب أرضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء وأئنت الكلا والعشب الكثير وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا وأصاب طائفة أخرى منها انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تثبت كلا ذلك مثل من فقه في دين الله تعالى ونفعه ما بعثني الله به فعمل وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علم علمه ونشره وادخاله تركه أو صدقة أخرجهما من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أبغض المسلمون علماءهم واظهروا عمارة أسواقهم وتألبوا على جمع الدراهم بما هم الله بأربع نصال القحط من الزمان والجور من السلطان والغيانة من ولاة الحكم والصلوة من العدو وكان صلى الله عليه وسلم يقول علماء هذه الامة رجالان رجل آتاه الله علما فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك تستغفره حيتان البحر ودواب البر والطير في جوار السماء ورجل آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعا وشري به ثمنا فذلك يلجم يوم القيامة يلجم من نار وينادي مناد هذا الذي آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا وكذلك حتى يفرغ من الحساب وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل العلماء في الارض كمثل النجوم يهتدى بها في ظلمات البر والبحر فاذا انطمست النجوم أو شك ان تضل الهداة وكان صلى الله عليه وسلم يقول فضل العالم على العابد كفضل علي أدناكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيامة اذا تعد على كرسيه لفصل عباده اني لم أجعل على وحلي فيكم الا انا أريد أن أعفركم على ما كان فيكم ولا أبالي * وفي رواية يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يميز العلماء فيقول يا معشر العلماء اني لم أضع على فيكم لاعدبكم اذهبوا فقد غفرت لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجيء بالعالم والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم تف حتى تشفع للناس بما أحسنت أديهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلم علمان علم في القلب

الله سمعتك تدعو بكذا وكذا قال وهل تركتهن شي ولم يكن ينشف أعضاءه بعد الوضوء بتسديل ولا منشفة وان أحضره له شيا من ذلك أبعده والحديث المروي عن عائشة رضي الله تعالى عنها كانت له نشافة ينشف بها بعد الوضوء وحديث معاذ في معناه كلاه ما ضعيف وفي حالة الوضوء يصب الماء عليه أحد الا في وقت ضرورة والحديث الوارد في تخليل الحية قبله بعض أهل الحديث ورده البعض وأما تخليل الاصابع فكان يفضله احيانا وورد في كتاب الخاتم في حديث ضعيف * (فصل) ثبت في الاخبار الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مسح على الخفين في السفر والحضر ومدة الحضر يوم وليلة فيما أمر وثلاثة أيام وليلتها في

فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة على ابن آدم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا العلماء بالله تعالى فاذا انطقوا به لا ينكره الا اهل الغرة بالله عز وجل
 * (باب ماجاء في فضل سماع الحديث وتبليغه ونسخه وفضل مجالسة العلماء وكرامهم واجلالهم وتوقيرهم) *

كان ابن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نصر الله امر اسمع منا شيئا قبله كما سمع فرب مبلغ أوعى من سامع ومعنى نصره له وزينه * وفي رواية نصر الله امر اسمع منا حديثا قبله غيره فرب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه * وفي رواية نصر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها من لم يسمعها فرب حامل فقه لا فقه له وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الحديث عنى الا ما علمتم * وفي رواية الا ان ربح الاسلام دائرة فقبل كلف نصنع يا رسول الله فقال عرضوا حديثي على القرآن فما وافقه فهو مني وأنا قلت وفي رواية أخرى اذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فانا أولاكم به واذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون انه بعيد منكم فانا أبعدكم منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ارحم خلفائي قال ابن عباس من خلفائك يا رسول الله قال الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثي ويعلمونها للناس وكان واثله بن الاسقع يقول لا بأس بالحديث قدمت فيه او أخرت اذا أصبت معناه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عالم يخرج في طلب العلم مخافة ان يموت ذلك العلم أو ينسخه مخافة ان يدرس الا كان كالغازي في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له مادام اسمي في ذلك الكتاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال مجالس العلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أزهد الناس في الانبياء وأشدهم عليهم الا قريون وأزهد الناس في العلماء أهواهم وجسراتهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال لقمان لابنه يا بني عليك بمجالسة العلماء واسمع كلام الحكماء فان الله تعالى يحب القلب الميت بنور الحكمة كما يحيي الأرض الميتة بوابل المطر وقال ابن عباس رضي الله عنهما قيل يا رسول الله أي جلسائنا خير قال من ذكركم الله رؤيته وزيادته في علمكم منقطه وذكركم بالآخرة عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقدم أهل العلم والصلاح في المجالس وغيرها ولما كان يوم أحد كان يجمع بين الرجلين من القتلى في القبر ثم يقول أيهما أكثر أخذنا للقرآن فاذا أشير الى أحدهما قدمه في الجسد وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من اجلل الله عز وجل اكرام ذى الشبهة المسلم وحامل القرآن غير الغالى فيه والجلاني عنه واكرام ذى السلطان المقسط وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البركة مع أكابرهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منامن لم يوقر الكبير ورحم الصغير ويامر بالمعروف وينه عن المنكر * وفي رواية ليس منامن لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا * وفي رواية ليس من أمي من لم يجعل كبيرنا ورحم صغيرنا ويعط لعالمنا حقه وفي رواية ليس منامن لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا العلم وتعلموا العلم السكينة والوقار وتواضعوا ان تعلمون منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم لا يدركني زمان أو قال لا تدركوا زمانا لا يتبع فيه العليم ولا يستحي فيه من الخليم قلوبهم قلوب الاعاجم وألستهم السنة العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يستخف بهم الا مناق ذو الشبهة في الاسلام وذو العلم وامام مقسط وكان عبد الله بن بشر يقول لقد سمعت حديثا منذ زمان اذا كنت في قوم عشرين رجلا أو أقل أو أكثر فتصفت وجوههم فلم تر فيهم رجلا يهاب في الله عز وجل فاعلم ان الامر قد رن وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلماء أمناء الرسل ما لم يناطوا السلطان ويدخلوا الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول

السفر وكان يسمع على ظاهر الخف وورد في مسج أسفله حديث ضعيف ولم يثبت في الصحيح وكان يسمع على الجورب وحديث الجرمو قد رواه الترمذي وصححه وضعفه جماعة من الحفاظ وكان لا يقصد المسح ولا الغسل لكن ان كان في حالة قصد الوضوء لا يمسح ولا يغسل ولا يمكن يلبس ليتمسح ولا يتزعزع لئلا يغسل ولما كان للعلماء أقوال في أفضلية المسح أو الغسل بينا يعلم ان أحسن الاقوال هذا الذي وافق العادة النبوية

* (فصل) * كما تبين صلى الله عليه وآله وسلم ضرب ضربة بكفيه المباركتين على الأرض الطاهرة ومسح بهما وجهه وظهر كفيه ولم يرد في الحديث الصحيح أنه ضرب بضمه تسنين على الثراب ولم يرد انه مسح الى

لا تأنف على أمي الا ثلاث خصال أن تكثر لهم الدنيا فيتعاسدون وأن يفتح لهم الكتاب يأخذه المؤمن يفتي تأويله وما يعلم تأويله الا الله والرا ضنون في العلم يقولون آمنابه كل من عند ربنا وما يذكر الا أولوا الابواب وان يروا ذلك علم فيضيعونه ولا يتألمون عليه والله أعلم
(باب ما جاء في نشر العلم والدلالة على الخير)

كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمه ونشره وورثته أو مصغرا ورثته أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه أو نفرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته وفي رواية خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث ولد صالح يدعو له وصدقة تجرى بيلغه أجزها وعلم يعمل به من بعده وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تصدق الناس بصدقة مثل علم ينشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعم المطية كفة حق تسميها ثم تحملها الى أخ لك مسلم فتعلمها اياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم عن الاجود الاجود الله الاجود الاجود وأنا أجود ولد آدم وأجودكم من بعدى رجل علم علما فنشره يبعث يوم القيامة أمة وحده ورجل جاد بنفسه لله عز وجل حتى يقتل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل ينشئ لسانه حقا حتى يعمل به بعده الا جرى له أجره الى يوم القيامة ثم وفاة الله ثوابه ومعنى ينشئ يقول ويذكر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من دل على خير فله مثل أجر فاعله أرقال عامله * وفي رواية الدال على الخير كفاعله وان الله عز وجل يحب ان يثاب اللهفان وقال على رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى قوا أنفسكم وأهليكم نارا قال علموا أهليكم الخير وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار * وفي رواية ما من رجل يحفظ علما فكتمه الا أتى به يوم القيامة ملجوما بلجام من نار * وفي رواية من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجوما بلجام من نار ومن قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجوما بلجام من نار وفي رواية من كتم علما يفتح الله به الناس في أمر الدين ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول أنف داود عليه السلام من تعليم بعض عصاة بني اسرائيل فأوحى الله تعالى اليه يا داود أنفت عن تعليم هؤلاء فأنتم ارسالك فان المستقيم لا يحتاج لك والمعوج لم تعلمه فقال يا رب عفوك فكان بعد ذلك يدور عليهم ويعلمهم في بيوتهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا لعن آخرة الاممة أولها وكتوا حديثا بلغهم عنى فقد كتوا ما أنزل الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذى يكتزال كيزم لا ينفع منو كان عاقمة بن سعيد رضي الله عنه يقول خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأثنى على طوائف من المسلمين خيرا ثم قال مال أقوام لا يفقهون جيرانهم ولا يعلمونهم ولا يعقلونهم ولا يأمرونهم ولا ينهونهم وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يفقهون ولا يتعلمون والله اعلم أقوام جيرانهم ويفقهونهم ويعقلونهم ويأمرونهم وينهونهم وليستعلم قوم من جيرانهم ويفقهون ويتعلمون أولا عاجلهم العقوبة في الدنيا ثم قرأ قوله تبارك وتعالى لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ثم نزل صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تناصروا في العلم فان خيانة أركم في علمه أشد من خيانتة في ماله وان الله عز وجل ماثلكم

(باب ما جاء في الرياء والسمعة)

كان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول قلت يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو فقال يا عبد الله يا ابن عمرو ان قاتلت صابرا محتسبا بعثنا الله صابرا محتسبا وان قاتلت مرأثيا مكاثرا بعثنا الله مرأثيا مكاثرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول بشر هذه الامة بالسنة والدين والرفعة والتمكين في الارض

المرفقين وما ورد من الاماديث على خلاف ما قلناه فجميعه ضعيف وكان يتيم من الارض التي يقصد الصلاة عليها ولا يفرق بين القريب والرمل وغير ذلك وقال حينما أدركت رجلا من أمي الصلاة فعند مسجده وطهوره وهذا الحديث صريح في ان جنس الارض طهور ولم نجد في حديث صحيح انه تيم لكل قرية تيم ما جديدا بل أمر به مطلقا وأقامه مقام الوضوء والله تعالى أعلم
* (باب في صلاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم) *
كان اذا قام الى الصلاة قال الله أكبر ولم يرو عنه التكلم بلفظ النية وكان يرفع يديه مع التكبير حتى يحاذي بهما أذنيه وأحيانا يحاذي بهما كتفيه ثم يضع يمينه على يساره فوق صدره كذا في صحيح ابن خزيمة ثم يشرع

من عمل منهم عمل الآخرة للدين فليس له في الآخرة من نصيب وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني أقف الموقف أريد وجه الله وأريد أن يرى موطني فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تزلت عن كان برجل قاهر به فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحد واو كان صلى الله عليه وسلم يقول من قام مقام ربه وسعته رأى الله به يوم القيامة وسمع وفي رواية من رأى الله بآلته لغير الله فقد برئ من الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الناس بعلمه سمع الله به سامع خلقه وصغره وحقره وفي رواية من سمع سمع الله به ومن براء براء الله به وفي رواية من قام مقام ربه رأى الله به ومن قام مقام سمعة سمع الله به على رؤس الخلائق يوم القيامة وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول من رأى بشي في الدنيا وكه الله تعالى اليه يوم القيامة وقال انظر هل يغني عنك شيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قرأ الرجل القرآن وتفقه في الدين ثم أتى باب السلطان طمعا لما في يديه خاض في نار جهنم بقدر خطاه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اخوف ما أخاف على أمي الرب والشهوة الخفية يعني الرياء وكان صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في آخر الزمان رجال يختلسون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضأن من الذين ألسنتهم أحلى من العسل وفلوبهم قلوب الذئاب يقول الله عز وجل أبي يغترون أم علي يجترئون في حلقت لا بعث علي أولئكت فتندع الخليم منهم حيران وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله سبحانه وتعالى عملا فيه مثقال حبة من خردل من رياء والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (كتاب الايمان والاسلام) *

كان أزره ربه رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات على دين عيسى عليه السلام فهو على خير ومن مات قبل أن يسمع بي فهو على خير ومن سمع بي اليوم ولم يؤمن فقد هلك وكان سعيد بن جبير رضي الله عنه يقول كنت لأسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم شيا الا وجدت تصديقه في القرآن العظيم فبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسمع بي أحد من هذه الامة لا يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بما أرسلت به الا دخل النار فقلت أقول أن مصدرا حتى أتيت الى هذه الآية أفن كان علي بينة من ربه ويتلوه شاعدا منه الى قوله فالنار موعده فقلت أن المراد بالاحزاب الملل كلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكأنته ألقاه الى مريم وروح منه والجنة والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقول الله عز وجل أخرجه من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال رضيت بالله ربا وبالاسلام ديننا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وجبت له الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة فقال رجل يا رسول الله وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق وكان صلى الله عليه وسلم يقول أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا صخرا من قلبه وكان منبذ رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية وهو يقول أجب الناس قولوا لا اله الا الله تغلظوا قال فثمنهم من تغلظ في وجهه ومنهم من حتى عليه التراب ومنهم من سبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول عجب للمؤمن ان أمره كما خير وليس ذلك لاحد الا لله ومن ان أصابته سراء شكر فكان خيرا وان أصابته ضراء صبر فكان حبرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الامة يهودي أو نصراني عوت ولم يؤمن بي ولا بالذي أرسلت به الا كان من أصحاب النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أفصح أولادكم فعلوهم لا اله الا الله ثم لا تبالوا متي ماتوا وقبل لوهب بن منبذ رضي الله عنه أليس لا اله الا الله مفتاح الجنة فقال بلى ولكن ليس مفتاح الاوله أسنان فان جئت بمفتاح له أسنان فتح لك والالم يفتح لك وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول في قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة كان ذلك قبل أن تنزل الفرائض فلما نزلت لم تنفع لاله الا الله الا اباد الله الله أعلم
 * (فصل في حقيقة الايمان والاسلام) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بنى الاسلام على خمس

في دعاء الاستفتاح
 مروى من عدة وجوه
 محببة (الاول) رواية أمير المؤمنين على رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام الى الصلاة قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين ان صلواتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم انك أنت الله الملك لا اله الا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب جميعا الا أنت واهدني لاجتناب الانحلال لا يهدي لاجتنابها الا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا أنت ليبيك وسعديك والخير كله بيسديك والشرايس

شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع إليه سبيلا زاد في روايه أخرى والغسل من الجنابة وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكتوب على باب الجنة لا إله إلا الله أنا لأعذب من قالها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سئل عن الإيمان يقول إن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخرة وتؤمن بالقدر خيره وشره وكان صلى الله عليه وسلم يقول الأحسان إن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه راك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن عبد حتى يؤمن باربع يشهد أن لا إله إلا الله وأنه محمد رسول الله بعثني بالحق ويؤمن بالموت ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر وجاءت جارية سوداء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أرادت أهلها عتقها فاشتكرها في أحلامها واختلفوا في مالها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ربك قالت الله قال من أنا قالت رسول الله قال أعتقوها فانها مؤمنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربا وبالسلام ديناً ومحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان نظام التوحيد وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان عشرة عن المحارم وحقه عن المطامع وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان معرزة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان وكان صلى الله عليه وسلم يقول القدر نظام التوحيد فمن وحده الله وآمن بالقدر فقد استمسك بالعروة الوثقى وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعنت القدرية على لسان سبعين نبيا وهم الذين يقولون لا قدر وفي رواية القدرية الذين يقولون الخير والشر بأيدينا ليس لهم في شفاعتي نصيب ولا أنا منهم ولا هم مني وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك قال قل آمنت بالله ثم استقم وقال بهز بن حكيم عن أبيه أبيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله والله ما آتيتك حتى حلفت أكثر من عدد أولادى أن لا آتيتك ولا آتى دينك وقد جئتك الآن ولا أعقل شيئا إلا ما علمني الله ورسوله وأنا أسألك بوجه الله بمثل ذلك بنا لينا قال آتيتك بالإسلام قال يا رسول الله وما الإسلام قال أن تقول أسلمت وجهي لله وتخليت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلانا وتقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم

(فصل في الجواز) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان عيان والحكمة عمانية إلا أن العسوة وغلظ القلوب في الغدادين عند أصول آداب الأبل حيث يطالع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر وفي رواية الكفر قبل المشرق والسكينة لاهل الغنم والفخر والرياء في الغدادين أهل الخيل والوبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان بضع وستون شعبة وفي رواية أخرى بضع وستون باباً وفي رواية الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها ما طمأ الأذى عن الطريق قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا أنه صلى الله عليه وسلم عدّها كلها وعدها جماعة بطريق الاجتهاد منهم ابن حبان انتهى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث من كن فيه وجد بهن طمأ الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وإن يحب في الله ويغض في الله وأن يحب العبد لا يحبه إلا الله وأن يكفره أن يعود في الكفر بعد ما إذا أنقذه الله منه كما يكفره أن يلقى في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن أحدكم حتى يكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه وجاره من الخير ما يحب لنفسه وسئل صلى الله عليه وسلم عن الإيمان فقال هو الصبر والسماحة وسئل مرة أخرى عن الإيمان فقال هو اليقين فقيل يا رسول الله وما اليقين قال الزهادة في الدنيا قيل يا رسول الله وما الزهادة في الدنيا قال أن تكون بما في يدي الله أو توق منه مما في يدك وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من آمنه الناس على أنفسهم وأموالهم والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وجاء آخر فقال يا رسول الله ما الإسلام قال أن تسلم وجهك لله

بلك أتاك واليك تباركت
وتعاليت أستغفرك وأتوب
إليك (الثاني) حديث أبي
هريرة رضي الله تعالى عنه
قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يسكت بين
التكبير والقراءة فقلت
يا نبي وأبي أسكاتك بين
التكبير والقراءة ما تقول
قال أقول اللهم يا عبد بني
و بين خطاياي كما باعدت
بين المشرق والمغرب اللهم
نقني من خطاياي كما ينقى
الثوب الأبيض من الدنس
اللهم اغسلني من خطاياي
بالماء والثلج والبرد (الثالث)
حديث عائشة رضي الله
تعالى عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
إذا استفتح الصلاة قال
سبحانك اللهم وبحمدك
تبارك اسمك وتعالى جدك
ولا إله غيرك (الرابع) ورد
في حديث آخر أنه كان
يقول الله أكبر الله أكبر

وان تخلى له نفسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا راى يتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله تعالى يقول انما يعسر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر الاية وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ثلاث من أصل الايمان الكف عن قباله الا الله ولا تكفر بدينه ولا تختر جمعه من الاسلام بعمل والجهاد ماض منذ بعثني الله تعالى الى ان يعاقل آخر هذه الامة السجال لا يسطره جور جائر ولا عدل عادل والايمان بالاقدار وكان عمار رضى الله عنه يقول ثلاث من جمعهم فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانتفاق في الاقتار وكان علي بن ابي طالب رضى الله عنه يقول الاسلام ثلاث نصال الايمان والصلاة والجماعة وكان ابن عطاء يقول سئل ابن عباس عن ناس لا يشربون لانفسهم الايمان ويكرهون ان يقولوا انما مؤمنون فقال وما لهم لا يقولون فقبل يقولون انما اذا ثبتنا لانفسنا الايمان جعلنا لانفسنا من اهل الجنة فقال ابن عباس سبحان الله هذا من خدع الشيطان فقولوا لهم يقولون انما مؤمنون ولا يقولون انما من اهل الجنة وكان ابن مسعود رضى الله تعالى عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يجده الانسان في نفسه ويتعاطى ان يتكلم به قال ذلك محض الايمان الحمد لله الذي ركبته الى الوسوسة

(فصل في احكام الايمان والاسلام) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقوموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله وجاهر جلي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقال بلى ولا شهادته قال ايسر صلى قال بلى ولا صلواته قال اولئك الذين نهى الله عن قتلهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وكفر بما بعد من دون الله حرم دمه وماله وحسابه على الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفوا عن اهل لاله الا الله لا تكفروهم بدينهم فكن كفرا من قال لا اله الا الله فهو الى الكفر اقرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمن مثل الزرع لا يزال الریح يجليه ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كشجرة الارز لا يجتم حتى يستحصد وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمن كمثل شجرة كثر ثمرها لا يسهط ورقها ولا يفتن الا الهى الخلة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا يقول ان الله ضرب مثلا صراطا مستقيما على كنفى الصراط داران لهما ابواب مغلقة وعلى الابواب ستور وداع يدعو على رأس الصراط وداع يدعو فوقه والله يدعو الى دار السلام ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم فالصراط هو الاسلام والابواب محارم الله والستور حدود الله فلا يقع احد في حدود الله حتى يكشف الستور والداعى على رأس الصراط هو القرآن والداعى فوقه واعظ الله في قلب كل مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول بدا الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ فلو بالغر باعزاد في رواية اخرى فقالوا يا رسول الله ومن الغر باع قال ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير من يعصمهم اكثر من يطيعهم

(فصل في مبايعته صلى الله عليه وسلم الوفود) قال عطاء رضى الله عنه سألت ابن عمر رضى الله عنهما هل شهدت بيعة الرضوان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت فما كان عليه قال قبض من قطن وجبة محشوة ورداع وسيف ورأيت النعمان بن مقرن المزني رضى الله عنه قائما على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فذرف أعصاب الشجرة عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يبائعونه وكانت الشجرة من السمر يعني أم غيلان قال جابر وكانت بيعة الرضوان في عثمان بن عفان خاصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتلوا بنايهم قال فبايعناه ولم نبايعه على الموت ولكن بايعناه على ان لا نفر ونحن ألف وثلاثمائة وكانت مبايعته صلى الله عليه وسلم للناس بحسب احوالهم فبايع عوف بن مالك الانصبي وجماعته على ان يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئا ويصلوا الصلوات الخمس ويسمعوا ويطيعوا ولا يسألوا الناس شيئا فلقد كانوا بعد البيعة بسقطا سوط احدثهم فبايسأل احدا يناوله اياه وبايع صلى الله عليه وسلم اعرابيا على الاسلام فجاءه من الغد محمدا فقال يا رسول الله اقلني فابي النبي صلى الله عليه وسلم لثلاثة ايام ورسول الله

الله اكبر الحمد لله كثيرا الحمد لله كثيرا الحمد لله كثيرا سبحان الله بكرة وأصيلا سبحان الله بكرة وأصيلا سبحان الله بكرة وأصيلا اللهم انى أعوذ بك من الشيطانات الرجيم ومن همزه ونفخه ونفثه (الخامس) ورد في رواية اخرى الله أكبر عشر مرات ثم يسبح عشر اثم محمد عشر ارجل عشر اوبستغفر عشر اثم يقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشر اثم يقول اللهم انى أعوذ بك من ضيق المقام يوم القيامة عشر ا (السادس) ورد في رواية صححة أنه كان يقول بعد التكبير اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد اللهم تقني من الذنوب والخطايا كما

صلى الله عليه وسلم بأبي فلما اولى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المدينة كالكبريت تنفى نجسها و بايع عبادة بن الصامت ورضي الله عنه وجماعته على أن لا يشركوا بالله شيئا ولا يسرقوا ولا يزوروا ولا يقتلوا النفس التي حرم الله الابالحق ولا يأتوا بهتان يغتروه بين أيديهم وأرجلهم ولا يعصوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في معصية وقال أنس قال فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فاستره الله عليه طامره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه ومن أصاب من ذلك شيئا فأنذبه في الدنيا هو كغفارة له وطهور وفيما يبعه القوم على ذلك وقال أنس رضي الله عنه بايعت امرأ من الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم على محبة فقط فبايعها فلما كان يوم أحد وحاص الناس حيصنة خرجت مخزومة فاستقيت بايها وابنها وانحوا وزوجها وهم قتلوا لا أدرى أيهم استقبلته به أولا وكانت كلما تراه على واحد منهم تقول ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون لها ما ملك فلما وصلت اليه أخذت بطرف ثوبه وقالت ما بالى بققد أهلى اذ سلمت أنت يا رسول الله رضي الله عنهما و بايع عبادة بن الصامت وأصحابه مرة أخرى على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى آخرة عابهم وعلى ان لا ينازعوا الامر أهله الا أن يروا كفرا براحا عندهم من الله فيه برهان وعلى أن يقولوا الحق أينما كانوا لا يخافون في الله لومة لائم وقال بشير بن الخصاصية يا بئس رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد فقلت يا رسول الله انى لا أطيق الزكاة ولا الجهاد وانه ليس لي مال الا عشر ذودهن زمل أهلى ورجولتهن وأما الجهاد فاني رجل جبان أخاف أن أقر فأبوء بقضب من الله فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال يا بشير لا صدقة ولا جهاد فيم اذن تدخل الجنة قلت يا رسول الله ابسط يدك أبايعك فبسط يده فبايعته علي بن كهلن وجماعته أمية بنت ربيعة في نسوة من الانصار يبايعنسه على الاسلام فقان يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزنى ولا نقتل أولادنا ولا ناتي بهتان نغتر به بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك يا رسول الله في معروف فبايعهن على ذلك و بايع صلى الله عليه وسلم هند بنت عتبة وجماعته من النساء فقال صلى الله عليه وسلم أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئا فقلت لا كفر بعد ايمان فقال ولا تسرقى فقلت ولا تسرقى فقال ولا تزني فقلت يا رسول الله الحلال من ذلك فبيع فكيف بالحرام فقال ولا تقتلن أولادكن فقلت نحن ربناهم صغار فقتلتهن أنت كبارا فسكت صلى الله عليه وسلم ولم يتم المبايعه * وكان صلى الله عليه وسلم لا يصفح النساء في المبايعه ويقول قولن لي امرأة كقولن لامرأة واحدة قالت عائشة رضي الله عنها ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم يده امرأة قط الا ان ياخذ عليها فاذا اخذ عليها وأعطته قال اذهبي فقد بايعتكم وكان في بعض الاوقات يضع يده في قدح الماء فيضع النساء أيديهن في الماء فيبايعهن ويقول لا أمس أيدي النساء قال ابن عمر رضي الله عنهما وكانا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يبايع من اصحابه المبايعه قبل أن يسألوه فيقول ألا تبايعون فيسطلوا أيديهم ويبايعونه على ما يريد قال أنس رضي الله عنه وجماعته امرأه بان لها صغير فقالت يا رسول الله بايع ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صغير ثم مسح على رأسه ودعا له ولما أخذ عبد الرحمن بن عوف يد على رضي الله عنهما في قصة خلافة عثمان قال عبد الرحمن لعلى أبايعك على اتباع كتاب الله تعالى وسنة محمد صلى الله عليه وسلم ولم يفعل أبي بكر وعمر فقال اللهم لا ولكن على جهدي وطاقتي والله تعالى أعلم

(باب الاعتصام بالكتاب والسنة)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنة ستان سنة في فريضة وسنة في غير فريضة فالسنة التي في الفريضة أصلها في كتاب الله أخذها هدى وتركها ضلالة والسنة التي ليس أصلها في كتاب الله الاخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تركت فيكم أمرين لن تصاو ما تمسكنم بهما كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وأحدهما أعظم من الآخر وهو كتاب الله حبسه لمدود من السماء الى الارض لن يفترقا حتى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما وكان صلى الله عليه وسلم يبعث الى اصحابه كثيرا ويوصيهم بتقوى الله والسمع والطاعة لولا الامور وان كان عبدا حبشيا يقول انه من بعش

ينقى الثوب الابيض من النجس (السابع) اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهد لنا لما اختلف فيسمن الحق باذنتك فانك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم (الثامن) من الر وايات أنه كان يقول بعد التكبير اللهم لك الحمد أنت نور السموات والارض اللهم لك الحمد أنت ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق وعدك الحق وتوكل حق والجنة حق وال نار حق والنيبون حق والساعة حق وبعده هذه الاذكار يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يقرأ الفاتحة وكان يجهر بالبسملة في بعض الاوقات

منكم بعدى فصرى اختلافا كثيرا فعليكم يستى وسنة الخلفاء الراسخين المهديين تمسكوا بهم وعضوا عليهم
 بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
 فرض فرائض وفرضت فرائض وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا اهل عسى رجل يبلغ الحديت عني فلا
 يعمل به ويقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه وانما حرم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كل حرم الله وانى اوتيت الكتاب ومثله معه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما احل
 الله تعالى في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عاقبته فان الله لم يكن
 لينسى شيئا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اتبع كتاب الله هدايا الله من الضلالة وقام سوء الحساب يوم
 القيامة وذلك ان الله تعالى يقول من اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى وكان علي بن ابي طالب رضى الله عنه
 يقول كونوا للعلم وعادة ولا تكونوا له رواة وكان معاوية بن قرة يقول في قوله تعالى فاغري بنا بينهم العداوة
 والبغضاء ما ارى الاغرام في هذه الآيات الا الهوا والمختلفة والخصومات في الدين وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول انما مثلى ومثل الناس كمثل رجل استوقد ناراً فلما اضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي
 تقع في النار تقع فيها فعمل يترعون ويغلبونه فيقتحمون فيها انا اخذت بحجزكم عن النار وانتم تقتحمون
 فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه فهو رد وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل يعني اذا اراد الله اضلالهم اعطاهم الجدل بالمعقول
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلامي لا ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ كلامي وكلام الله ينسخ بعضه
 بعضا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان احاديثي ينسخ بعضها بعضا كنسخ القرآن وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول من فارق الجماعة قديس فسد خلقه بقية الاسلام من عنقه وكان علي بن ابي طالب رضى الله عنه
 كثيرا ما يقول اقضوا ما كنتم تقضون فاني اكره الخلفاء حتى يكون الناس جماعة او اموت كما ان
 اصحابي وكان انس بن مالك رضى الله عنه يقول كثيرا ما اعرف شيئا مما كان على عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بقي على حاله الاول قبل ولا الصلاة قال ولا الصلاة اليس صنعتهم ما صنعتهم فيها وكان ابن مسعود رضى
 الله عنه يقول من كان مستنابا فليس من قدمات فان الحى لا يؤمن عليه الفتنة ولتلك اصحاب محمد صلى الله عليه
 وسلم كانوا افضل هذه الامة ابرها قلوبا واعلمها اقلها تكلفا اختارهم الله لعصبة نبيه محمد صلى الله عليه
 وسلم وقامت دينه فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم على آثرهم وتمسكوا بما استطعتم من اخلاقهم وسيرهم فانهم
 كانوا على الهدى المستقيم رضى الله عنهم اجمعين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اصحاب البدع كلاب النار
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من كان قبلكم من اهل الكتاب افترقوا على اثنين وسبعين فرقة وستفترق
 امتي على ثلاث وسبعين فرقة وكما في النار الا واحدة وفي رواية كلها في الجنة الا واحدة وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول آخوال كلام في القدر لشرار امتي آخوال زمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم
 القيامة نادى ساد الا ليقم خصماء الله وهم القدرية وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول يهدم الاسلام
 ثلاث زلة العالم وجدال المفاق بالكتاب وحكم الائمة المضلين وكان رضى الله عنه يقول سياتى ناس يجادلونكم
 يشبهات القرآن تغذوهم بالسنة فان اصحاب السنة اعلم بكتاب الله تزوجوا وكان رضى الله عنه يقول ان
 اخوف ما اخاف على هذه الامة المفاق العليم فقالوا كيف يكون مناقعنا علما فقال عالم اللسان جاهل القلب
 والعمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعمل هذه الامة بركتها بكتاب الله ثم تعمل برهتها بسنة رسوله ثم تعمل
 بالرأى فاذا هموا بالرأى ضلوا واهلوا وكان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول سياتى عليكم زمان نصير
 العتنة فيه سنة فاذا تركت يقال قد تركت السنة فقالوا متى ذلك يا ابا عبد الرحمن قال اذا كثرت جهالك
 اقلت علماؤكم وكثرت خطباؤكم وامراؤكم وقلت امناءكم وتفسقوا الناس لغير الدين والعمل والنمست
 ولدينا بعمل الاخرة وكان عمر رضى الله عنه ينهى عن تعلم التوراة والانجيل ويقول آمنوا بكتب الله
 والزموها ما اتزل الله على نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم فانه هدى جميع الانبياء صلى الله عليهم اجمعين

ويخفيها في بعض الاوقات
 وكان يقرأ مرتباً متسلاً
 ويقف عند آخرة كل آية
 ويمد آخرة الكلمة
 ويقول آمين بعد فراغ
 الفاتحة يجهر بها في الصلاة
 الجهرية ويخفيها في
 السرية ويوافق في التأمين
 المقتدون بأسرهم وكان
 راعى سكتين في الصلاة
 سكتة بين التكبير وقراءة
 الفاتحة وسكتة ثانية بين
 فرائضه من الفاتحة وقراءة
 السورة وجاء في بعض
 الروايات انه كان يسكت
 بين القراءة والركوع
 فتكون هذه سكتة ثالثة
 لكنها كانت في غاية اللطف
 والقله وكان يقرأ في صلاة
 الصبح بعد الفاتحة مطولة
 مقدار ستين آية او مائة
 آية واحياناً يقرأ سورة
 واحياناً يقرأ سورة الروم
 واحياناً يخفف الى حد انه
 كان يقتصر على قراءة اذا!

(باب الاقتصاد في العمل)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الاقتصاد في الأمور كلها ويقول يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول سددوا وقاربوا وأبشروا فإن أحسدكم لمن ينجيه عمله قلوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتخمدني الله برحمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدين يسر ولن يشاد أحد هذا الدين الاغلبة وكانت عائشة ترضي الله عنها تقول جاء ثلاثه رهط الى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته فلما أخبروا كأنهم تقالوها قالوا فإين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي غفرا الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم أما أنا فاصلي الليل أبدا وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال الآخر أنا أعتزل النساء ولا أتزوج أبدا يخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله اني لأخشاكم لله وأتقاكم له ولكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني قالت عائشة ترضي الله عنها وصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغه ذلك فصعد المنبر فخطب فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال أقوام يتزهون عن الشيء أصنعوه والله اني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن يشدد على نفسه ان لاهلك عليك حقا وان لضغك عليك حقا وان لنفسك عليك حقا فقم ونم وصبم وأفطر انك لا تدري اهل بطول بل عرفتهم من ذلك فاكفوا أيها الناس من العمل ما تطيقون فان الله لا يعل حتى تملوا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لأصحابه ما تركت شيئا يقر بكم الى الله تعالى الا وقد أمرتكم به ولا شيئا يبعدكم عن الله الا وقد منيتكم عنه فإنا نهيتمكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فاقوا منه ما استطعتم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن رآه يشدد على نفسه ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا نهي ما تركتكم حتى قال لهم مرة لا تكتبوا عني غير القرآن فن كتب عني غير القرآن فليجعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني لو أحرم عليكم أحرمة نبيكم وان غريم الانبياء لا تطعمه الجبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من أنظم المسلمين في المسامين من يسأل عن شيء أن يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسأله وقال صلى الله عليه وسلم حين فرض الخمر والحج وسال رجل أكل عام يا رسول الله قال لا ولو قلت نعم لوجبت ولم تستطيعوا وكان عمر يقول لا يهريرة لترك كن كثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا لحقتك بارض دوس وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم فان قوماشدوا على أنفسهم فشدد عليهم فذلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانيسة ابسدعوهاما كتبناها عليهم قال أنس ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة المسجد فرأى رجلا يمد يديه الساريتين فقال ما هذا قالوا رجل لذي نيب فاذا نقرت تعالقت به فقال لاحلوه ليصل أحدكم نشاطه فاذا فرغ فليقعده فان أحب الدين ما دام صاحبه عليه وان قل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لكل شيء شرة ولكل شرة فترة فان صاحبها سد وقارب فارجوه وان أشير اليه بالاصابع فلا تعدوه وكان كثيرا ما يقول فمن صارت فترة الى سنتي فقد اهتدى ومن أخطأ فقد ضل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو تدومون على ما تكونون عندي في الذكركر لصاغتكم الملائكة على فرشكم وفي طرفكم ولكن ساعن وساعن قالها ثلاث مرات وكانت عائشة ترضي الله عنها كثيرا ما ترسل الى أهلها اذا تحددوا بعد العتمة فتقول ألا تري يحون الملائكة الكاتيبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا ينام قبلها ولا يقعدت بعدها والاحاديث في الباب كثيرة والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب التوبة)

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه وان الغافر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال بيده هذا ذنبي عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لله أفرح بتوبة عبده المؤمن من رجل تزل في أرض دوية مهلكته مع راحتته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام فومئذ نسيها وقد ذهب تراجعت فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر

زلزلت وأحيانا بالعبودتين وكان في السفر يقرأ أحيانا اذا الشمس كورت وكان يقرأ في صلاة فجر يوم الجمعة سورة الم تنزيل المجدة في الركعة الاولى وهل أتى في الركعة الثانية وتخصيص يوم الجمعة بقراءة هاتين السورتين لانهم ما شتمنا على ذكركم ابدا والامجاد ودخول الجنة وهذه المعاني تكون في يوم الجمعة لان القيامته تكون فيه فلا حرم أن يذكر الامة هذا المعنى بقراءة هاتين السورتين كما أنه كان يقرأ في المحافل السكر والجماع المعظمة سورته واقتربت وأمثال ذلك وأما صلاة الظهر فكان يطولها بحيث أنه كان في بعض الأحيان بعد اقامة صلاة الظهر يسير المشاي الى قباه و يرجع الى الصلاة ولم يكن ركع في الركعة الاولى وكان يقرأ

والعش أو ما شاء الله قال أرجع الى مكان الذي كنت فيه فانام حتى أموت فوضع رأسه على ساعده للموت فاستيقظ فاذا را حلتته عند رأسه عليه ازاده وشرابه فانه أشد فرما يتوب به عبده المؤمن من هذا برا حلتته وزاده وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى يقبل توبه العبد ما لم يغفره وكان ابن عمر يقول التوبة ميسرة ما لم يأس العبد وكان عكرمة يقول في كتاب الله ثم يتوبون من قريب أى الدنيا كلها قريسيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن القنوط من راحة الله تعالى ويقول لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سعادة المرء أن يطول عمره ويرزقه الله الانابة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل ابن آدم خطاء موعر الخطاين التوابون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تاب العبد من ذنوبه أنسى الله خطيئته ذنوبه وأنسى ذلك جوارحه ومعالمه من الارض حتى ياتي الله يوم القيامة وليس عليه من الله شاهد بذنب وكان صلى الله عليه وسلم يقول التوبة تدم وكان ثوبان يقول التوبة من الذنب هي أن تتوضا وتصلي ثم يقول سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عكرمة قرئ الله عنه جاء رجل الى ابن عباس فقال انى قد اغتبتك فاجعلنى فى حل فقال ابن عباس معاذ الله أن أحل ما حرم الله ان الله قد حرم اعراض المسلمين فلا أحلها ولكن غفر الله لك يا أحنى وفعل ذلك محمد بن سيرين رضى الله عنه والاحاديث فى الباب كثيرة والله غفور رحيم

(باب آداب النوم والانتباه)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اطو وثيابك ترجع البهائر واحيا بعنى عند النوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينام أحدكم الا على طهارة وكان صلى الله عليه وسلم يقول وضوء النوم أن تمس الماء ثم تسمع بتلك المسحة وجهك وبديك ورجلك كما مسحته التيمم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أصدق الرؤيا بالاحمار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ملائكة النهار آراء من ملائكة الليل وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاء الشتاء لا يدخل البيت الا ليلة الجمعة واذا جاء الصيف لا يخرج الا ليلة الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى فراشه ينفضه بداخله ازاره ويقول ان العبد لا يدري ما خلفه عليه وكان صلى الله عليه وسلم لا ينام الا اذا دعت الحاجة الى النوم وكان صلى الله عليه وسلم ينام على جنبه الايمن غير ملتصق بالبدن من الطعام والشراب ويقول من بات فى خفة من الطعام والشراب يصلى نداكت حوله الحور والعين حتى يصبح وكان صلى الله عليه وسلم يياشر بجنبه الارض وكان لا يقخذ الفرش المرتفعة بل كان له ضجاع من ادم خشوه ليف وكان صلى الله عليه وسلم عبادة تتقى له طاقين فينام عليهما فثناها له بعض أزواجه مرة أربع طاقان فنام صلى الله عليه وسلم عن رده فلما استيقظ قال أعيدها الى الحال الاول فان وطئتها وليتها منى قيام ليلتى وكان صلى الله عليه وسلم يضطجع على الوسادة و يضع يده تحت خده وفروا به كان اذا عرس وعليه ليل توسد عينه واذا عرس قبل الصبح وضع رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده وكان صلى الله عليه وسلم ينام أول الليل ثم يستيقظ فى أول النصف الثانى وذلك حين يصبح الديك ويرجما سهر أول الليل فى مصالح المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم اذا نام لا يوقظه أحد حتى يكون هو الذى يستيقظ وكان نومه صلى الله عليه وسلم يعدل النوم وكان صلى الله عليه وسلم يهي آله الطهارة من المظهرة والسواك ولا يكل ذلك الى خادمه وغيره الا ضرورة ويقول لا أحب أن يعيننى على طهورى أحد قالت عائشة وكان موضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً وان تخمر من الليل اناه لاهوره وانا ما شرابه وانا ما لسواك قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعقد فى بيت مظلم حتى يضاه بسراج وكذلك كان يفعل الخلفاء الراشدون وكان عثمان رضى الله عنه يقوم من الليل فى الاداة ويتوضا ثقيل له أفلاتنبه أحد من الخدم يفعل ذلك فقال ان الليل لهمم يستريحون فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب كل عقدة مكانهم اعليك ليل طويل فارقد فاذا استيقظ قد كثر الله ما نحلحت عقدة

أحيانا فى الركعة مقدار الم
تتزيل السجدة وحينما
سمع اسم ربك الاعلى أو
والسماء ذات البروج أو
والليل أو الانشقاق أو
والطارق وما أشبه ذلك
وأما صلاة العصر فكانت
مقدار نصف صلاة الظهر
فى الطول وأحيانا أنحف
من ذلك وأما صلاة المغرب
فكانت بطولها أحيانا
بجيت انه كان يقرأ سورة
الاعراف فى الركعتين يقرأ
فى كل ركعة نصفاً وحينما
يقرأ الصافات وسورة حم
الدخان وحينما سجع اسم
ربك الاعلى وحينما والتين
وحينما المعوذتين وحينما
المرسلات وحينما قصار
المفصل وقد صحت الروايات
بهذا المجموع والسنة أن
لا يواطى على نطق واحد
من تطويل وتقصير بل
يطول حيناً ويقصر حيناً
بحسب الحال والوقت وأما

فان قوضا انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نسيطا طيب النفس والاصبح شبيث النفس
 كسلان وكان صلى الله عليه وسلم يضع الاداوة والسوال عند راسه وكان صلى الله عليه وسلم ينسى ان ينام
 الرجل في سطوح لاحضيره او ينام بعضه في الشمس وبعضه في الظل قالت ام سلمة رضي الله عنها كان
 فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي نحو الموضع الميت في قبره وكان صلى الله عليه وسلم يقول افلوا
 انخرج بعد هذه آفة الرجل فان الله تعالى دواب بينهن في الارض في تلك الساعة وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا غم فاطمئنا وسر بحكم فان النار عند راسك وفي رواية لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون قال ابن
 عباس رضي الله عنهما لو جاءت مرة قارة تجرق قبيلة حتى القتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخيرة
 التي كان بالساعة لما حوت منها موضع درهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يدل
 هذه على مثل هذا فترق على اهل البيت متاعهم وكان صلى الله عليه وسلم يكره النوم على الوجه يقول
 ان هذه فومة جهنمية وكان صلى الله عليه وسلم ينام كثيرا مستلقيا ظهره الارض ويقول هكذا كان نوم
 الانبياء قبلي وكان صلى الله عليه وسلم يكره نوم الصخرة ويقول ان الله عز وجل يقسم ارزاق الخلائق ما بين
 طلوع الفجر الى طلوع الشمس وكان يقول صلى الله عليه وسلم اذ لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا
 يحدث به الناس قال ذلك لرجل رأى في منامه كان رأسه قطع والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 من تعلم بحلم لم يره كلف يوم القيامة ان يعقد بين طرف شعيرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اجيبوا ابوابكم فان
 الشياطين لم يؤذن لهم في التسور عليكم والله تعالى أعلم

صلاة العشاء فقد عين لمعاد
 سورة والشمس وسمي اسم
 ربك الاعلى او الليل وسماه
 من قراءة البقرة ونحوها
 وزجره وقاله صلى الله
 عليه وسلم اذ ان انت
 يامعاذ في بعض الاحاديث
 عينه والسموات يعني اذا
 السماء انظرت والانشقاق
 والسموح والطارق واما
 صلاة الجمعة فانه كان يقرأ
 في الاولى سورة الجمعة وفي
 الثانية سورة المنافقين
 وحين التقفيف يقرأ سبع
 اسم ربك الاعلى والغاشية
 واما تراعة آخو سورة الجمعة
 في الركعة الاولى واخر
 سورة المنافقين في الثانية
 فمخالف السنة واما صلاة
 العيد فكان يقرأ فيها
 سورة ق وسورة اقتربت
 وقد يقرأ سبع اسم ربك
 الاعلى والغاشية وعلى هذا
 وانطب الى آخر عمره لاجرم
 ان اتلفاه المرشدين ساروا

﴿فصل في اذكار تعال عند النوم﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع جنبه للنوم يذكر الله تعالى
 بما يلهمه من التسبيح والتكبير والقرآن والاستغفار حتى ياتخذ النوم فكان صلى الله عليه وسلم (تارة)
 يسبح الله ثلاثا وثلاثين ويحمده ثلاثا وثلاثين ويكبره اربعا وثلاثين فذلك مائة (وتارة) يقول الحمد لله
 الذي كفاني وآواني وأطعمني وسقاني والحمد لله الذي من علي فافضل والذي أعطاني فاجزل والحمد لله على كل
 حال اللهم رب كل شيء ومليكه أعوذ بانه من النار (وتارة) يقول اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوهاها لك
 مما تم وأوحياها ان أحيتها فاحفظها وان امتها فاعقرها اللهم اني أسئلك العفو والعافية (وتارة) يقول
 الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم من لا كافي له ولا مؤوي (وتارة) يقرأ فاتحة الكتاب وقل هو
 الله أحد ويقول من قرأه ما فقد من كل شيء الموت (وتارة) يقرأ المعوذتين وتسل هو الله أحد وينثف
 في يديه ويمسح بهما جسده ووجهه يبدأهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات
 (وتارة) يقرأ قل هو الله أحد مائة مرة ويقول ما من عبد نام على جنبه الا عين ثم قرأ قل هو الله أحد مائة مرة
 الا قال له الرب جل جلاله يوم القيامة يا عبدى ادخل الجنة على يمينك (وتارة) كان يقرأ سورة واحدة من كتاب
 الله عز وجل ويقول ما من مسلم يأخذ من صفة فيقرأ سورة من كتاب الله عز وجل الا وكل الله به مائة كفا لا يقربه
 شيء يؤذيه حتى يستيقظ (وتارة) يقول باسمك اللهم به أحيي وأموت (وتارة) يقول اللهم أسلمت نفسي
 اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت أمري اليك والجنات طهرى اليك ونعيسة تورهة اليك لا منجأ ولا ملجأ
 منك الا اليك آمنت بكابلك الذي اتولت ونبيك الذي أرسلت ويقول من قالهن فوات من ليلته مات على القطرة
 وان أصبح أصاب خيرا (وتارة) يقول اللهم فني عذابك يوم تبعث عبادك (وتارة) يقرأ سورة الكافرين
 ويقول من نام عليها فهي براءة من الشرك (وتارة) يقرأ المسبحات ويقول ان فيهن آية أفضل من ألف
 آية (وتارة) كان يقرأ الزمرو بنى اسرائيل (وتارة) كان يقول باسمك ربى وضعت جنى وبلأ أرفعه ان
 أمسكت نفسي فارجمها وان أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين (وتارة) كان يقول استغفر
 الله العظيم الذي لا اله الا هو الحى القيوم وأتوب اليه ثلاث مرات ويقول من قالهن غفرت ذنوبه وان
 كانت عدد ورق الشجر وان كانت عدد رمل عالج وان كانت عدد أيام الدنيا (وتارة) كان يقول بسم الله
 وضعت جنى لله اللهم اغفر لى ذنبي وانحسأ شيطانى وقلترهانى واجعلنى فى الندى الاعلى (وتارة) كان

يقول

يقول اللهم اني أعوذ بوجهك الكريم وبكلماتك التامات من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها اللهم أنت
تكشف الماء والمغربم اللهم لا تمزج جسدك ولا تخلف وعذك ولا ينفع ذا الجدمسلك الجدمسلك اللهم
وبحمدك (وتارة) كان يقول ثلاث مرات اللهم رب السموات السبع وما أظلت ورب الارضين وما اقلت
ورب الشياطين وما املت كن لي جارا من شر خلقك كلهم جميعا أن يقرط علي أحد وأن يبقى علي عز جارك
وجلس تناؤك ولا اله غيرك لا اله الا أنت ويقول من قال هؤلاء الكلمات أمن أن يراع في مناسمه أو ان
يقلق (وتارة) كان يقول أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين
أو أن يحضرون وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما كان يجمع بين أنواع من هذه الاذكار (وتارة) يقتصر
على البعض كما هو مذكور في المبسوطات وكان صلى الله عليه وسلم اذا نام واستيقظ ينظر الى فواحي السماء
ويقرأ الآيات من آخر سورة آل عمران ان في خلق السموات والارض الى آخر السورة وتارة
يقرأها الى قوله على رسلك (وتارة) حتى يقارب ختها ثم يقول الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا
واليه النشور ثم يكبر الله تعالى ويحمده ويهله ويدعو وهو يستاك ثم يتوضأ ويصلي ما كتب الله
له وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يقوم فيقضي حاجته ويغسل وجهه ويديه ثم ينام نائبا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتعارف من جوف الليل فيقول الله أكبر وسبحان الله ولا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة الا بالله استغفر
الله الغفور الرحيم الاخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقص الروي بالا على عالم
أو ناصح وكان انس رضي الله عنه يقول أمرنا ان نستغفر بالسحر سبعين استغفارة وكان الحسن بن علي
رضي الله عنهما يقرأ سورة الكهف في كل ليلة وكانت مكتوبة عنده في لوح يدار بذلك اللوح معه حيث
ما دار في بيوت أزواجه والله أعلم

*(كتاب الطهارة وأحكام المياه) *

كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما منزلة
الطهور ومن الاعمان فقال هو شرط الاعمان وجاء رجل آخر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله انا ركب البحر ومعنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا أفنتوضأ من ماء البحر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو الطهور وماؤه الحل ميتته وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن لم يطهره البحر فلا يطهره الله
عز وجل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل ويتوضأ من الماء العذب والمالح وماء السماء وقال سعد
ابن أبي وقاص لقد رأيتني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واني لذلك طهره واغسله في ماء من السماء
وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد وكان أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتطهرون بالماء المسخن بالنار ويكرهون التطهر بالماء المشمس وكان عمر يقول لا تغتسوا
بالماء المشمس فانه يورث البرص وكانوا يتطهرون من ماء البئر قال انس رضي الله عنه وجاء رجل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه يستقي للثمن بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها لحوم الكلاب ونحو
الحيض وخذ الناس والنتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء طهور ولا يتخسه شيء وزاد في روايه أخرى
الامثال على طعمه ولونه ويرجه قال قتبية بن سعيد رضي الله عنه سألت قيم بئر بضاعة عن عقمها فقال أكثر
ما يكون فيها الماء الى العاهة قلت فاذا نقص قال دون العورة وكان عرضها ستة أذرع وكان صلى الله عليه
وسلم يعاف الماء اذا نبت من غير قدر يخالطه قال علي رضي الله عنه ولما رى النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة
أحد وشجع وجهه أتيت به جماعي درقتي من المهراس فلما أراد أن يشرب منه وجدته رجحافلم يشرب منه
ولكن تخمض وغسل عن وجهه الدم وصب منه على رأسه وقال ابن عمر رضي الله عنهما سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الماء يكون في الغلاة من الارض فترده الينابيع والسباع فقال صلى الله عليه وسلم اذا كان
الماء قلتين لم يحمل الخبث وفي رواية لم ينجس وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل لا تستل

صلى طريقه فكان
الصديق رضي الله تعالى
عنه يقرأ في صلاة الصبح
سورة البقرة وأمير المؤمنين
عمر رضي الله تعالى عنه
كان يصلي الصبح حينما
يبوسف والنخل وحينما هو
وبني اسرائيل ولونضت
اطالة الصلاة لما فعلها
الخلفاء الراشدون وفي
حديث أس كان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم
أخف الناس صلاة في عام
والمراد من هذا الحديث
أن طول صلاته بالنسبة الى
صلاة غيره كان قليلا الى
الغاية كما اذا مثلاً فانه كان
يقرأ في صلاة العشاء سورة
البقرة والتخفيف أمر نسي
وفي سنن النسائي ثابت أن
ابن عمر رضي الله تعالى
عنهما قال كان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم
يامرنا بالتخفيف ويؤمنا
بالصافات فقراءه والصافات

من مثل هذا فإنه تكلف وكان أوفر مرة رضى الله عنه يقول إذا كان الماء قدر أربعين دلوالم ينحسه شيء
وتوضأ بمرضى الله عنه مرة من حوض فقيل له إن الكعب ولغ فيه آتفاقال إنما بلغ بلسانه فاشربوا منه
وتوضأ وتوضأ رضى الله عنه مرة أخرى من جللم يد بسخ وقال إن الله تعالى جعل الماء طهوراً وتوضأ كثيراً
من أوانى النصارى وكان عطاه رضى الله عنه لا يرى بأساً بالطهارة من سؤر الكلاب وكان الزهرى يقول
إذا بلغ الكعب فى الماء ليس له وضوء غيره يتوضأ به قال سفيان وهذا هو الفقه بعينه لقوله تعالى فلم تجدوا
ماء فتيمموا وهذا ما فى رواية عن الزهرى ويتمم مع وضوءه بسؤر الكعب قال البخارى وفى النفس من
قوله ويتمم شيء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من الأمان الذى شرب منه الهرة ثم يمشى ما بقى
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن أحدكم فى الماء الذى لا يجري ثم يغتسل فيه أو يتوضأ منه وفى رواية
لا يغتسل أحدكم فى الماء الدائم وهو جنب فقالوا كيف نفعل يا أبا هريرة قال يتناولونه تناولاً وكان صلى الله عليه
وسلم إذا سئل عن سؤر السباع فى الحوض أو مستنقع الجبل يقول لها ما أخذت فى بطونهم أو ما بقى فهو لنا
طهور وشراب وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما ينهى الرجل أن يتوضأ بغسل طهور المرأة وينهى المرأة
أن تتوضأ بغسل طهور الرجل ويقول ليغتر فاجيعا ثم ونخص فيه بعد ذلك قال ابن عباس رضى الله عنهما
اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فى جفنة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها أو يغتسل
فقالته إني كنت جنباً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء لا يجنب وكان ابن عمر يقول لا بأس أن
يغتسل الرجل بغسل طهور المرأة ما لم تكن حائضاً أو جنباً وقالت عائشة رضى الله عنها كنت اغتسل أنا
والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد فتخلف أيدىنا فيه من الجنابة وكنت أقول دعى دعى وكان صلى
الله عليه وسلم يقول دعى دعى وفى رواية كنت اغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من قدح يقال له الفرق
قال سفيان والفرق ثلاثة أصع وفى رواية من تور مثل الصاع أو دونه فنشعر فيه جميعاً فيض على رأسى
ثلاث مرات بيدي وما أنقض لى شعراً واغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة من اناء واحد من
قصعة فيها أثر الجنين وكان الصحابة يدخلون يدهم فى الأناة قبل غسلها وهم جنب ما لم يكن عليهم انذر وكان ابن
عمر وابن عباس لا يريان بأساً بما يتضح من غسل الجنابة وقال ابن عمر رضى الله عنهما كان الرجال والنساء
يتوضئون فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً من اناء واحد من مياضة واحدة فلما كان عمر بنى
النساء عن الاختلاط بالرجال وأمر أن يجعل لهم حوض على حدتهن وكان صلى الله عليه وسلم إذا عاد امرئاً
ووجدته مغمى عليه فوضأ وصب عليه من ماء وضوئه وكان صلى الله عليه وسلم يبعث إلى المطاهر فيؤتى
بالماء فيشربه برجو بركة أيدى المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم إذا توضأ أزدحم المسلمون على وضوئه
ينمسون بالماء الذى يسقط من أعضائه صلى الله عليه وسلم ومن لم يصب منه أخذ من بلل يدا صاحبه وكان
الصحابة لا يرون التطهر بماء من سائر المائعات عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء
المسلم ولو ألد عشر سنين فإذا وجد الماء فامسه جللك فإنه خير وكان جرير بن عبد الله يامر أهله أن
يتوضأ بغسل سواكه وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يغسل يديه ورجليه فى القدح ثم يقول لأصحابه
اشربوا منه وافرغوا على وجوهكم وكان ابن مسعود يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم لى الجن ما فى
أداوتك أو ركوتك قلت نبيذ قال ثمرة طيبة وماء طهور فتوضأ منه وجل هذا العلماء على غير المتعبير بقرينة
قوله وماء طهور وبقريته قوله فى الحديث المتقدم الاماغب على طعمه ولونه وريحه فان الماء إذا خرج
عن طبعه واهم مخرج عن اسم الماء وبالجملة فضايط الباب أن كل ما يقدر استعماله البدن لا ينبغي التطهر به
لانغناء النظافة التى هى المقصودة والله أعلم

(باب كيفية إزالة النجاسة)

كان جابر يقول لا بأس بمس الانجاس اليابسة لحاجة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ باذن شاة مبيتة
وقال أيكم يحب أن تكون هذه بدهم الحديث قالت أم قيس رضى الله عنها أتيت يابن لى صغيراً لم يأكل

فى صدره من باب ضعيف
الذى أمر به الصحابة ولم
يعين شيئاً من السور لشيء
من المسالوات سوى الجمعة
والعدين قال عبد الله بن
عمر ما من سورة من طوال
المفصل وقصاره الا وقد
سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يقرأها
فى صلاة الفريضة وكان
يقرأ السورة بتمامها غالباً
وفى النادر كان يقرأ بعض
السورة لبيان الجواز
وحينما اقتصر على بعض
السورة كان أزلها فاما
قراءة آخر السورة وأوسطها
فانه لم يرد وكان يطول
الركعة الاولى على الثانية
دائماً وكان يطيل صلاة
الصبح على ما سواه من
الصلوات لان النزول
الربانى فى ثلث الليل الاخير
بان الى انقضاء صلاة الصبح
وبعضهم يقول الى طلوع
الفجر وكلاهما مروى

الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلس في حجره فقال علي بن ابي طالب صلى الله عليه وسلم فاخذته
 اخذ اعني فنهاني عن ذلك ثم دعا بجماع فضحك ولم يغسله وفي رواية فرشه بجماع وكانت الانصار وغيرهم
 يسلون بالصبيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا فيبرك عليهم ويحنكهم فيبولون عليه فلم
 يتغير عليهم وبال عليه الحسين بن علي مرة وعنده لبابة بنت الحارث فقلت يا رسول الله البس ثوبا واعطني
 ازارك حتى اغسله فاخذناه ونفضه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تغسلوا من بول الذكر واغسلوا من بول
 الانثى وفي رواية عن ابي السمع قال كنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا اراد ان يغتسل
 قال اولني فاوليه فقاي فاسترته بذلك فسمعتة يقول للسائل يغسل من بول الجارية و يرش من بول الغلام
 الرضيع وكان علي يقول اذا اطعم الصبي غير اللبن واستغنى عنه غسل من بوله وكانت أم سلمة تصب الماء
 على بول الغلام بالمطعم فاذا اطعم غسلته وكانت تغسل من بول الجارية ساعة ولادتهم او سئل صلى الله عليه وسلم
 عن تطهير الاراني فقال ما كان من نغار فاغسلوا فيها الماء ثم اغسلوا بها وما كان من الخناس فاغسلوا فان الماء
 طهور واكل شئ وكان صلى الله عليه وسلم يامر بصب الماء على الارض المتنجسة ويرى ذلك مطهر الها ودخل
 عليه مرة اعرابي فبال في ناحية المسجد فقال صبوا عليه دلوان ماء ثم قال للاعرابي ان هذه المساجد لا تصلح
 لشي من البول والقذر انما هي لذكر الله والصلاة وقرآنة القرآن ودخل اعرابي مرة اخرى فبال فقال صلى
 الله عليه وسلم خذوا ما بال عليه من التراب والقوم واهر بقوا على مكانه ماء ودخل اعرابي مرة اخرى فكشف
 فرجه ليبول فصاح به الناس حتى علا الصوت فقال صلى الله عليه وسلم اتركوه فتركوه فبال فامر بصب الماء
 عليه وقال انما بعثتم مبشرين ولم تبعثوا معسرين ولما وقع زنجي في بئر زمزم فبات امرهم ابن عباس ان
 يخرجوه منها وان ينزحوها فعاينهم من عين ما جاءت من الركن فامرهم فادست فيها القباطي والمطارف حتى
 نزحوها فلما فقروها انفجرت عليهم وكان ابو سعيد الخدري يقول في الدجاجة اذا ماتت في البئر ينزح منها
 اربعون دلوا وكان انس يقول في الغارة اذا ماتت من ساعتها ينزح منها عشرين دلوا قال ابن عباس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجاسة تكون في الطريق فتر عليها المراءة بذيلها الطويل فقال صلى الله
 عليه وسلم يطهر ما بعده وكان ابن مسعود يقول كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من
 الموطئ وفي رواية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ من موطئ وسألته امرأة فقالت يا رسول الله
 ان لنا طرية الى المسجد نتمه فكيف نفعل اذا طرنا فقال ليس بعدها طريق هي اطيب منها قالت المراءة
 بلي قال فهذه مذة وكان ابو هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وطئ أحدكم نعله
 الاذي فان التراب به طهور وكان ابن عباس يقول اذا مر على قدر طيب أو وطئته فاغسله وان كان
 يابس فلا عليك وكان ابو قتادة يقول ذكاة الارض يبسها فاذا يبست الارض المتنجسة طهرت وكان صلى
 الله عليه وسلم يرخص للاعراب في عدم العسل من ابوال ابل والبقر والغنم له مشقة في ذلك عليهم وقدم
 عليه رهط من عكل أو من حرينة فاستوخوا المدينة حين قدموها فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح
 و أمرهم ان يخرجوا فيشربوا من ابوالها والبانها وقال البراء بن عازب رضى الله عنه سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ما أكل لحمه فلا يأمس ببوله وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول ما أتزل الله داه الا وقد أتزله شغاه في ألبان البقر شغاه من كل داء وكان يقول على لابس
 يبول الجمال وكل ما أكل لحمه وكان السلف لا يرون باسا بطهارة البصاق والخطا والعرق والاعاب من سائر
 الدواب وكان ابو ثعلبة الخشني رضى الله عنه يقول لم يباغتنا عن ابان الجرشي انما هي النبي صلى الله عليه
 وسلم عن لحومها وكان ابراهيم الخنفي يقول كانوا يستشفون بابوال ابل ولا يرون به باسا ويشربون ابوال
 البقر والغنم (قال العلماء) وفي الحديث دليل على طهارته بول ما أكل لحمه فانه صلى الله عليه وسلم لم يامرهم
 بغسل فمهم ولا ما أصابهم منه لصلاة ولا غيرها
 * (فصل في المنى ودم الحيض) * قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نازة يغسل

وبعض المشايخ يقول لما
 كان في عدد ركعات الصبح
 نقص كمل بالتطويل أو
 لانم او قعت بعد الراحة
 بنوم الليل أو لانها في وقت
 ليس فيه اشتغال بامر
 العاش والدينا وفيه يتواطأ
 القلب واللسان والسمع
 ويسهل فيه نذر القرآن
 لاجرم تعين صرف تمام
 العناية الى التطويل
 والتكميل

* (فصل) * كان النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم اذا فرغ
 من القراءة سكت قليلا ثم
 كبر ورفع يديه وركع وثبت
 كفيه على ركبتيه وجاني
 مرفقيه عن جنبيه وسوى
 ظهوره ورأسه من غير رفع
 ولا تنكيس وقال سبحان
 ربى العظيم ثلاثا وفي بعض
 الاحيان كان يضم الى ذلك
 - هانك اللهم ربنا وبحمدك
 اللهم اغفر لي وقد يقتصر
 على هذا وطول ركوعه في

المنى الطرى من ثوبه ويخرج الى الصلاة وبقع الماء في ثوبه ونارة كنت أفركه له بظفري اذا يبس واستضافت رضى الله عنها مرة ضيفا فامرته بلحمة صغرا فقام فيها فاحتلم فاستغى ان يرسل به اليها وجرها اثر الاحتلام فغمسها في الماء ثم أرسل بها فقالت عائشة لم أقسد علينا ثوبا ناعما كان يكفه به ان يفركه باصابعه وكثيرا ما كنت أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه وكان عمر يقول اغتسل مارأيت من المنى في الثوب وانضح ما لم تر وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما المنى بمنزلة الخياط أو البصاق فامطه عنك ولو يعود اذخر وقالت أسماء بنت أبي بكر جاءت امرأته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن دم الحيض يصيب الثوب فقال حثيه ثم اقرضه بالماء ثم انضحى ما لم ترى وصلى فيه وكانت عائشة رضى الله عنها تقول اذا غسلت احدا كمن الدم ولم يذهب أثره فالماء له طهور وكثيرا ما كانت تقول اسمع نوا عليه بالمخ ونحوه وكانت رضى الله عنها تقول ما كانت لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فاذا أصابه شيء من دم قالت بريقتها فصعته بظفريها وفي رواية فان أصابه شيء بلته بريقتها فصعته بظفريها وفي رواية كانت احدا تاحيض فيصيبها الدم فتقرض من ثوبها عند طهرها فتغسله وتضع عن سائرته ثم تصلي فيه وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يخرج وعليه الملاءة التي يتغلى بها هو وأهله فيجسد فيها المعتن من دم الحيض فيقبض عليها ما يليها ثم يصرها ويرسلها اليها فيقول اغسلوها أو جفوها ثم أرسلها الى فتفعل به اذ لك وسنات عائشة رضى الله عنها عن الحائض يصيب ثوبها الدم قالت تعسله فان لم يذهب أثره فلتغيره بشيء من صغرة ثم قالت لقد كنت احيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حيض جميعا لا اغتسل لي ثوبا وكان اذا أصابه مني شيء غسل مكانه لم يعده الى غيره ثم صلى في ثوبه من ثوبه منه شيء تعني مني اغتسل مكانه ولم يعده ثم صلى فيه وكانت الممتشطه منا اذا اغتسلت لاتنفض لها شعر الخاتضن على رأسها ثلاث حنجات فاذا رأت البلبل في أصول الشعر دلكته ثم أقاضت على سائر جسدها وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون في الثوب فقال حكيه بضع أو اغسله ماء وسدر وسياق حكم المذى والودى في باب الاحداث ان شاء الله تعالى

الغالب كان قدر قول القائل سبحان ربي العظيم عشر مرات والسجود قريب من ذلك وأما حديث البراء في العيصين رمقت الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان قبله ورر كوعه واعتداله وسجدته وجلسه ما بين السجدين تر يمان السواء فانه يجوز على أنه كان يطول الركوع والسجود حيث كان القيام طويلا ويخفف الركوع والسجود حيث كان خفيفا وهذا التأويل متعين لانه كان أحيانا يقرأ سورة الاعراف فلو كان الركوع والسجود والجلسة مقدار ذلك لثبت الصلاة في نصف الليل لكن في الصحيح أنه كان ركوعه وسجوده في بعض الاحيان قريب من القيام كما في صلاة الخسوف

(فصل في حكم السكب وغيره من الحيوانات) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ولغ السكاب في اياه أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات احداهن بالتراب واذا ولغ الهر فاغسلوه مرة واحدة وفي رواية اذا شرب السكب في اياه أحدكم فاغسلوه السابعة بالتراب وفي رواية فاغسلوه سبع مرات أو لاهن أو لاهن أو لاهن وفي رواية فغفر له الثامنة بالتراب وكان ابن سيرين والحكم وحماد يكرهون استعمال شعر الخنزير قال ابن عمر وكنت أنا في المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت فتى شابا عزبا وكانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك وكانت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب كان في بيتي جر وصغير فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نضح مكانه بالماء (قال) شيخنا رضى الله عنه ما أوالخنزير فلم يبلغنا فيه شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهي عن أكل لحمه لا غير وقالت أم صالح أرسلني ولاتي الى عائشة رضى الله عنها بريسة فوجدتها تصلي فاشارت الى ان تضعها فاعت هرة فاكلت منها فلما انصرفت عائشة من صلاتها أكلت من حيث أكلت الهرة فرأيتي أنظر اليها فقالت أتعجبين يا ابنة أخي فقلت نعم فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الهرة ليست بنجس انما هي من الطوائف عليكم والطوائف وكثيرا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من فضلها ويقول ان السنور سبع لا كلب وكان أبو هريرة يقول اذا ولغ السنور في اياه فاغسلوه سبع مرات وفي رواية عنه مرة أو مرتين وسئل صلى الله عليه وسلم عن الغارة تموت في السمين فقال ان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه وفي رواية فارقوه وسئل الزهري عن الدابة تموت في الزيت والسمين والودك وهو جامد أو غير جامد الغارة أو غيرها فقال يا غنما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان جامدا فالقوها وما حولها وكلاهما سمك وان كان مائعا فارقوه ولا تأكلوه وقال أبو هريرة وسئل

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القارة تموت في السمن الزائب فقال استصبروا به أو قال انتفخوا به قال شيخنا
 رضى الله عنه يقول لم يبلغنا شيء في نجيس غير الادهان من سائر المائعات يموت الفأر ونحوه فيه فمن باغته عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء فليلحقه ههنا والله أعلم وكان أبو سعيد الخدري رضى الله عنه يقول
 مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسلام يسلم شاة وما يحسن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تنح حتى أريك
 فادخل يده بين الجلد واللحم ودخس لها حتى توارت الى الأبط ثم مضى وصلى للناس ولم يتوضأ ولم يمس ماء
 والله أعلم

(فصل في جلود الميتة والمذكي)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا وكان
 عليه رضى الله عنه لا يرى بأسا بتخاذ الخبيوط والجلبال من شعر الانسان وكان صلى الله عليه وسلم اذا حلق
 شعره أو قلم ظفره أو بصق يبتدره أصحابه فيقتسموا الشعر والظفر وينتلكون بالبرصاق ويقرهم صلى
 الله عليه وسلم على ذلك وكانت أم سليم تدسها لرسول الله صلى الله عليه وسلم نطعا فيقبل عندها على ذلك الطمع
 فيعرق عليه فاذا قام أخذت من عرقه وشعره فجمعت في قارورة ثم تضعه عندها فكل من أصابه عين أو شيء
 بعث اليها باناء فتنضخضض له القارورة بالماء فيشرب منه فيبرأ من وقتبه وفي ذلك دليل على ان الأذى
 لا ينجس بالموت ولا شيئا من أجزائه وشعره بالانفصال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما قطع من البيهمة وهى
 حية فهو ميتة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دبغ الاهداب فقد طهر وسئل ابن عباس فيقبل له ان اغزو
 بالغرب وانهم أهل وبر ولهم قرب يكون فيها اللبن والماء والودك ونحن لانأكل ذباغ البربر والجوس أنفليس
 الغرامن جلودها ونستعمل القرب منها فقال ابن عباس نعم الدباغ طهور فيقبل له عن رأيك أو شئ سمعته من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رضى الله عنه يقول انما حرم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من الميتة لجهاتها الجلود والشعر والصفوف فلا بأس به وبذلك احتج من قال بطهارة
 جلود الخنزير بالدباغ ويشهده حديث أعيان اهداب دبغ فقد طهر وقالت مجبونة تصدق رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على بشاة فأتها فترجمها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلا أخذت ما هاجمها قد بغتموه
 فانتقمتم به فقالوا انتم ميتة فقال انما حرم أكلها وكان الزهري ينسك الدباغ ويقول يستمتع بجلود الميتة على
 كل حال لاسيما في حق الاعراب وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يستل عن جلود الميتة فيقول يطهرها
 الماء والقرظ ودخل صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك على أهل بيت فاذا قر به معلقة فسأل الماء فقالوا له
 يا رسول الله ان الميتة فقال دبغها طهرها وفي رواية أخرى دبغها ذكائها دبغها وفيه دليل
 على ان جلد المذكي طاهر ولو لم دبغ وتقدم انه صلى الله عليه وسلم سلخ شاة وأدخل يده بين الجلد واللحم حتى
 توارت الى الأبط ثم صلى للناس ولم يغسل يده كاسر وقالت سودة بنت زمعة ماتت لنا شاة فديبغنا جلدنا ثم مازلنا
 نبتديه حتى صار شاة وقال جابر بن عبد الله رضى الله عنه جاءنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
 جلوس فقالوا يا رسول الله ان سفينة لنا انكسرت وانا وجدنا ناقة سفينة ميتة فاردنا أن ندهن سفينتنا وانما هى
 عود على الماء فقال لا تنتفعوا بشئ من الميتة وقال عبد الله بن عكيم قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يارض جهينة وانا بوشد غلام شاب يقول فيه لا تستمتعوا من الميتة باهداب ولا عصب وكان ذلك قبل
 موته صلى الله عليه وسلم بشهرين وكان حماد بن زيد يقول لا بأس بريش الميتة وكان الزهري يقول في عظم
 الموتى نحو الغنبل وغيره أدركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها ويدهنون فيها لا يرون به بأسا وقال ابن
 سيرين لا بأس بتجارة العاج وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها أو الجلوس
 ورأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجلا يملكه قلسوة من نعال قاسم فاشتقت وقاله وما يدريك ان له ليس
 بذكى ورأى مرة أخرى رجلا عليه قلسوة من جلود الهر فخرتها وقال انه ميتة والله أعلم

(باب الاستبراء وبيان آداب دخول الخلاء والخر وج منه)

والكسوف وفي التهجيد
 أحيانا الا أنه كان غالب
 حاله الاعتدال كما بيناه
 وكثيرا ما قال في ركوعه
 وسجوده سبح قدوس
 رب الملائكة والروح وفى
 بعض الأحيان كان يقول
 اللهم لك ركعت ولك
 خشعت وبتك آمنت وعليك
 توكلت ولك أسلمت خشع
 لك سمى وبصرى ونهى
 وعصى وعظمى وهذا كان
 في صلاة التهجد وكان
 اذا رفع رأسه من الركوع
 رفع يديه وقال سمع الله
 حده وقد ثبت رفع اليدين
 في هذه المواضع الثلاثة
 ولكثر رواة شبه المتواتر
 فقد صح في هذا الباب
 أو بعما نثخروا وتر ورواه
 العشرة المبشرة ولم يزل على
 هذه الكيفية حتى رحل
 عن هذا العالم ولم يثبت شئ
 غيرها وكان اذا رفع رأسه
 من الركوع استوى قائما

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يكن في بني اسرائيل أحد يستتر الامويين ولذلك رموه بالادوة قال
 أبو موسى الأشعري كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد قضاء الحاجة يختار الموضع السميت ولقد
 دخل علينا يوما فبال في أمس جدار ثم قال إذا أراد أحدكم أن يبول فليترد لبوله وكان صلى الله عليه وسلم إذا
 أراد قضاء الحاجة يبعد عن الناس نحو الميل وان كان هناك جدار أو وحدة استتر بها وكان لا يدخل
 بجانحه بل يضعه في مكان ثم يدخل وكان نقشه محمد رسول الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخل أحدكم
 الخلاء يعقد على رجله اليسرى وكان صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء لبس نعله وغطى رأسه حياء من ربه
 عز وجل وكذلك كان يفعل أبو بكر رضي الله عنه وكان عثمان رضي الله عنه لا يدخل الخلاء بالثياب التي
 يجلس بها في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد دخول الخلاء قال بسم الله اللهم اني أعوذ بك من
 الخبث والخبائث وكان يقول ان هذه المشوش محتضرة وكان اذا خرج قال غفرانك الحمد لله الذي أذهب
 عني الاذى وعافاني وكان حماد بن زيد لا يقول اللهم اني أعوذ بك من الخبث والخبائث الا بعد دخوله الخلاء
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان نوحا عليه السلام لم يقم عن خلاءه قط الا قال الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقي
 علي منفعتي وأخرج عني آذاه وكان صلى الله عليه وسلم إذا وافا مكابا لباسا من الارض أخذ عودا ونكت به
 الارض حتى يثير التراب ثم يبول فيه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقلت يا رسول الله انك تاتي الخلاء فتشم موضعك رائحة المسك ولا تجد ذلك أمرا فقال نحن ماسر الانبياء نبتت
 أجسادنا على أرواح أهل الجنة وأمرت الارض أن تبتلع ما كان منا (قال شيخنا) وهذا يؤيد من قال من
 العلماء بطهارة فضلاته صلى الله عليه وسلم ويؤيده تقريره يعني اقراره صلى الله عليه وسلم أم أمن على شرب
 بوله صلى الله عليه وسلم وأما من قال من العلماء بخلاف ذلك فإنه استدلل بانه صلى الله عليه وسلم كان ينتره من
 فضلاته بالغسل والله تعالى أعلم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الضحك من الضرطة ويقول لم يضحك
 أحدكم بما يفعل وكان ينهى عن قول الرجل اهرقت الماء ويقول اذا بال أحدكم فليقل بلت وكان ينهى
 عن الاستنجاء من الريح ويقول من استنحى من الريح فليس مسا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن البول
 والتغوط في الموارد وأبواب المساجد وفي الهواء وقارة الطريق والظل والبحر والبالوعة وتحت الميزاب
 وقيل لقنادة ما يكره من البول في الحجر فقال كان يقول انهم اسكن الجن وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 من سل سخيمته في طريق من طريق المسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول لا يبولن أحدكم في الماء الدائم أو الجاري ثم يغتسل فيه أو يتوضأ فان عامة الوسواس منه وكان
 يقول من توضأ في موضع بوله فاصابه الوسواس فلا يلومن الانفسه وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدح
 من عيدان يبول فيه من الليل ويضعه تحت سريره فاذا قام من الليل للهجد يصبه ويقول لا ينقع بول في
 طشت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول مستقع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن استقبال القبلة
 أو استدبارها بالفرج البول أو غائط ويقول شرقوا وغربوا قال أبو أيوب الانصاري فلما قدم الشام وجدنا
 مرابيض قد بنيت قبل الكعبة فكانت تعرف وتستغفر الله عز وجل وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول انما آتاكم بمنزلة الوالد اعلمكم فاذا جاء أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستقبل
 بيمينه وكان صلى الله عليه وسلم يامر بثلاثة أحجار وينهى عن الروث والرمة وكان يقول من لم يستقبل
 القبلة ولم يستدبرها في الغائط كتب له حسنة ويحى عنه سيئة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن استقبال
 بيت المقدس ببول أو غائط وكان ابن عمر إذا أراد قضاء الحاجة ينزع راحلته مستقبلا القبلة ثم يجلس يبول
 اليها ويقول انمخس عن ذلك في الفضا من غير ستره فاما اذا كان بينك وبين القبلة شيء يستترك فلا بأس
 وكان جابر رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقبض بعام يبول مستقبلا القبلة
 وكان ابن عمر يقول ارتقيت فوق بيت حفصة حاجتي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض حاجته
 مستقبلا الشام مستدبرا للكعبة وفي رواية فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبلا بيت المقدس حاجته بالسا

وكذا بين السجدين وقال
 لا تجزئ صلاة لا يقم الرجل
 فيها صلبه في الركوع
 والسجود وكان في بعض
 الاحاديث اذا رفع رأسه من
 الركوع قال ربنا ولك الحمد
 أو قال اللهم ربنا لك الحمد
 وكلاهما صحيح لكن
 الجع بين اللهم والواولم
 ثبت وكان بطول هذا
 الركن مقدار الركوع
 غالباً وأحياناً كان يقول
 سمع الله من جده اللهم ربنا
 لك الحمد ملء السموات
 وملء الارض وملء
 ما شئت من شئ بعد أهل
 الشناه وأهل المجد أحق
 ما قال العبد وكما لك عبد
 لا مانع لما أعطيت ولا معطي
 لما منعت ولا ينفع ذا الجند
 منك الجد وأحياناً يقول
 اللهم اغسلني من خطاياي
 بالماء والثلج والبرد ونقي
 من الذنوب والخطايا كما
 نقيت الثوب الابيض من

على لبنتين وكانت عائشة تقول لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهة الناس لآفة قبائل القبيلة بغير وجههم قال أو قد فعلوا حولوا بمقدوني نحو القبيلة وذلك كله خوفاً أن يضيق على أمتي صلى الله عليه وسلم وكان الشعبي يقول إنما نهي عن ذلك بالقضاء لأن الله تعالى ملائكة يصلون فلا يستقبلهم أحد يبول ولا غائط وأما الكنف فأنما هي بيت صغير لا قبلة فيه وسيأتي في باب الغسل أنه لم يبلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء في كراهة استقبال القبلة حال الجماع والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يبول بأنما في بعض الأحيان وكذلك أحبابه ثم نهي عن ذلك إلا لعذر حتى كانت عائشة تقول من حدثكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبول قائماً فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعداً وكان ابن عمر يقول ما بليت قائماً منذ أسلمت وفي رواية منذ أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيز رآني أبول قائماً فقال لي يا ابن عمر لا تبلى قائماً وكان ابن مسعود يقول إن من الجماع أن تبول وأنت قائم وكان عمر يقول البول قائماً أحسن للبدن وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد من البعدوان كان قرييماً من أحد استتر عنهم حتى لا يرى من جسده شيء وكان أحب ما استتر به هدف أو حاش نخل وكان صلى الله عليه وسلم إذا بال قائماً امر صاحبه أن يولي ظهره قرييماً منه وقال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم بغلاة من الأرض فأراد أن يقضي حاجته فحشي حتى لا يكاد أحد يراه وأما حامل الأداة فإذا شجران مغترقتان فقال لي انطلق فقل لهذه الشجرة يقول لك رسول الله صلى الله عليه وسلم الحق بصاحبك حتى أجاس خلفك ففعلت حتى لحقت بصاحبها فحس خلفها حتى قضى حاجته صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم إذا سلم عليه أحد وهو يقضي حاجته لا يرد ويرد إذا حشي كسر خاطر المسلم عليه لجهه ثم يقول له صلى الله عليه وسلم إذا رأيتني هكذا فلا تسلم علي فإني لأرعد عليك وسلم عليه صلى الله عليه وسلم رجل مرة أخرى وهو يبول فلم يرد عليه صلى الله عليه وسلم حتى فرغ وضرب بيديه على الخائط فمسحهم ما وجهه ثم ضرب بهم ما نابتهم فمسحهم ما يديه ثم رد صلى الله عليه وسلم على الرجل السلام وقال كرهت أن أذكر الله تعالى على غير طهارة وكان ابن عمر لا يبول إلا غسل وجهه ويديه قال نافع وما أراه ذكر الله قط إلا كذلك وكان حديثه يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيال قائماً فتجيت عنه فقال أدنه فدنوت حتى قت عند عقبيه وخرج صلى الله عليه وسلم مرة ومعه دوق فاستتر بهم ثم جلس وبال فقال بعض الناس انظر وا اليه يبول كما تبول المرأة يعني جالساً فسمع بذلك فقال صلى الله عليه وسلم ألم تعلموا ما أتى صاحب بن إسرائيل كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم فهاهم عن ذلك فتركوه فعذب في قبره وكان أبو موسى الأشعري يشدد في البول حتى كان يبول في قارورة ويقول إن بن إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول فترسه بالماقار يض فقال حديثه لوددت أن صاحبكم يعني أبا موسى لا يشدد على الناس هذا التشديد إنما المراد أن يعقظ الإنسان من بوله أن يصيبه وكان إبراهيم الخثعي يقول كانوا يشددون في البول بصيب الثوب يرون أن ذلك أشد من المنى والدم لقوله صلى الله عليه وسلم استزها من البول فان عامة عذاب القبر من البول وفي رواية اتقوا البول فإنه أول ما يحاسب به العبد في القبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا بال أحدكم فليترد ذكره ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول من أصابه بول فليغسله فان لم يجد ماء فليمسحه بتراب طيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بانقاء الدر بالغسل فإنه يذهب بالبأسور وكان ابن عباس يقول من النبي صلى الله عليه وسلم يقبرين فقال أنهم بالعبذان وما يعذبان في كبير بلى أنه كبير أما أحدهما فكان عشي بالجمعة وأما الآخر فكان لا يستتره من بوله وكان ابن عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأح بعض الأعراب في عدم الغسل من أثر الغائط وكان صلى الله عليه وسلم ينهي عن التحدث على قضاء الحاجة ويقول لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عورتهم ما يتحدثان فان الله عقت على ذلك وكان الحسن ينهي الناس عن كشف عورتهم للاستجماع يقول بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الناظر والمنظور وكان على كرم الله وجهه يقول لأن أنشر بالناشير أحب إلي من أن أرى عورة أحد أو يرى عورتى ومثل الحسن

الدينس وبعسديني وبين
خطاي اي كما باعدت بين
المشرق والمغرب وأحياناً
يقول لربي الجدر لبي الحد
يكروها مقدار الركوع وفي
بعض الأحيان كان يطول
الاعتماد حتى تظن
الجماعة أنه نسي وكذا في
السجود فقد كان يطول في
بعض الأحيان حتى يظن
المأموم أنه قد نسي هذا
الذي ثبت من عاداته في
الركوع والسجود صلى الله
عليه وآله وسلم وحديث
السبراء بن عازب قال كان
ركوعه وسجوده وبين
السجدين وإذا رفع رأسه
من الركوع ما تحل القيام
والقعود قرييماً من السواء
صريح في التسوية بين
قيام القراءة وقعود التشهد
في الطول وبين سائر الأركان
في الطول والقصر وليس
المراد القيام بعد الركوع
وتخصيف هذين الركنين

عن عطس وهو على الخلاء فقال بحمد الله بقلبه ولا يتلفظ وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد قضاء الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدن من الارض وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا أن يجمع كتيبا من رمل فليستدبر فان الشيطان يلعب بجمعة اعدت لي من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج
 * (فصل في كيفية الاستنجاء وبيان ما يستنجى منه) * كان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول قال لنا المشركون ان صاحبكم يعلمكم كل شيء حتى الخراة فقلت أجل لقد علمنا اننا ان نستقبل القبلة بغائط أو بول وان نستنجى باليمين أو ان نستنجى باقل من ثلاثة أحجار أو ان نستنجى برجيس أو بعظم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا استجمر أحدكم فليوتر وفي رواية فليستجمر ثلاثا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بال أحدكم فلا يمسه ذكره يمينه واذا أتى الخلاء فلا يتمسح بيمينه وفي رواية لا يمسه أحد كذا ذكره يمينه وهو يقول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يستنجى بحجر قد استجمر به مرة أخرى وكانت عائشة تقول كانت يدرسو الله صلى الله عليه وسلم النبي لظهور وطعامه وشرايه وأخذوه وعطائه وترجله وتغله وكانت يده اليسرى تملأ ثم ما كان من أذى وكان عثمان رضي الله عنه يقول ما مسست ذكرى بيمينى منذ بايعت به رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم وقال سهل بن سعد الساعدي سئل صلى الله عليه وسلم عن كيفية الاستنجاء فقال أو لا يجد أحدكم ثلاثة أحجار حمران للصمغين وحجر للمسربة وكان صلى الله عليه وسلم يغسل مقعدته ثلاثا وقال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته أنا وغلام منا معننا اذ اوت من ماء يستنجى بها وقال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتى الخلاء أتته بماء في تور أو ركوة فاستنجى منه ثم ذلك يده بالارض ثم أتته باناء آخر متوضأ ونضح فرجه وقال جاءني جبريل عليه السلام فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح ثم أخذ كفان ماء ونضح به فرجه يميني وقال يا محمد اعمل كذا وفي رواية أتاني جبريل في أول ما أوحى الي فعلني الوضوء والصلاة فلما فرغ من الوضوء أخذ شرفه من الماء فوضع بها فرجه وقالت عائشة بال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اقام عمر خلفه بكون من ماء فقال ما هذا يا عمر فقال ماء تتوضأ به فقال ما أمرت كما قلت أن أتوضأ ولو فعلت لكانت سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم البراز فليستغلب بثلاثة أحجار أو ثلاثة أعواد أو ثلاث حشيات من تراب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول كثيرا ثم يمسح ذكره بالتراب أو الحائط ثم يقول هكذا علمنا ولم يبلغنا انه كان يغسله بالماء بعد وكان حذيفة لا يجمع بين الماء والحجر اذا بال وكذلك عائشة فكانا يغسلان بالماء فقط وكان أنس يقول لما أنزل الله عز وجل قوله تعالى فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أهل قبائل الله تعالى قد أحسن الثناء عليكم في الطهور فذا ذاك قالوا يا رسول الله نجمع في الاستنجاء بين الاحجار والماء لا تاثرنا التوراة فوجدنا فيها الاستنجاء بالماء فامنا أحدي يخرج من الغائط الاغسل مقعدته بالماء وكان علي يقول ان من كان قبلكم كانوا يبعرون بعر او اتم تثلطون تثلطافا تبغوا الحجارة بالماء وكان ابن مسعود يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتبه بثلاثة أحجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجده فاخذت روثه فأتيت بها فاخذت الحجرين وألقي الروثه وقال اتيتي بحجر وفي رواية أنه سكت ولم يطلب حجرا تا لثا وكان صلى الله عليه وسلم يقول عن الروث انه ر جس وانه طعام اخوانكم الجن وقال أبو هريرة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغني أحجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا بروثه قلت ما بال عظم والروث يا رسول الله قال هم من طعام الجن وانه آتاني وفد من نصيبين ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله عز وجل لهم أن لا يمر وابعظم ولا روثه الا وجدوا عليها طعاما وفي رواية قال لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أو فرما يكون لحما وكل بعرة علف الدوابكم وفي رواية وكل بعرة تجسد وهاترا وفي رواية ان وفد من نصيبين أتوني فقالوا يا رسول الله ان الله قد استجاب دعاءك لنا فانه أمثل ان يستجوا بعظم أو روثه أو جعة يعني فما فانه تعالى جعل لنا فيما رزقنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال من اشتجى برجيس دابة أو عظم فان محمد منه بري فقال له قائل وما يعني ذلك عنهم يا رسول الله

أعني الاعتدال والجلسة بين المصدين وتصيرهما من محدثات أمراء بني أمية ولم تصكن من العادات النبوية بوجه من الوجوه والله يقول الحق وهو يهدي السبيل
 * (فصل) * كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا هوى ساجدا لم يرفع يديه والذي ورد في بعض الاحاديث أنه كان يرفع يديه في كل تخفص ورفع سهو والرواية الصحيحة أنه كان يكبر في كل تخفص ورفع وكان يضح ركبته على الارض قبل يديه ثم يضع يديه ثم جبهته وأنفه على ترتيب البدن وأما حديث أبي هريرة الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال اذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبته وهم من بعض الرواة لان أول الحديث

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خصال الفعارة قص الشارب واعفاء
العيتر والسوال والمضمضة والاستنشاق وقص الأظفار وغسل البراجيم وتنف الأبط وحلق العانة والختان
وانتقاص الماء يعنى الاستحباب وفي رواية والانتضاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يحلق عاتته
ويقلم أظفاره ويحز شاربه فليس منا وكان ابن عباس يقول قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد
أبطأ عنك جبريل فقال ولم لا يعطى عنى وأنتم حولى لا تغلقون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تقصون
رواجبكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتفقوا الشعر الذى فى الأناف وكان عبد الله بن بشر رضي
الله عنه يقول تنف الشعر من الأنف يورث الأكمة فقصوه قصا وكان صلى الله عليه وسلم يقول قصوا
الشوارب مع الشفاه وكان صلى الله عليه وسلم يقول نبات الشعر فى الأنف أمان من الجذام وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اختن ابراهيم وهو ابن عشرين ومائة سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة قال أنس
رضي الله عنه وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نص الشارب وتقليم الأظفار وتنف الأبط وحلق
العانة ان لا يترك أكثر من أربعين ليلة وكانت الصحابة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يختنون أكثر
أولادهم حتى يبلغوا الحلم وكان ابن عمر يقول ولرسول الله صلى الله عليه وسلم تختونا مسرورا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لمن تختن الجوارى اذا خفضت فلا تمسكى فانه أسوى للوجه واحظى عند الزوج
وفى رواية فانه أحظى للمرأة وأحب الى العمل وفى رواية فانه أحسن للوجه وارضى للزوج وكان صلى
الله عليه وسلم يأمر من أسلم بالاستعداد والختان وان كان ابن ثمانين سنة وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا تقصوا النواصي وأحفوا الشوارب واعفوا اللعا وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا
طويل الشوارب يأخذ شفرة وسوا كافضع السواك تحت الشارب ويقص عليه وكان ابن عمر يقول رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتر جل طويلا فقال صلى الله عليه وسلم لو أخذتموا شاربيده الى نواصي
لحيته قالوا أمر بذلك فى لحيته أى تعافى والده أى بكر رضي الله عنهما وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا كنتم
فى أرض العدو فوفروا وأظفارك فافهمها للاح وكان رضي الله عنه يحلق عاتته بالحديد فليله الاتشور فقال
انهم ان العيم فانا أكرهها وكان ابن عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينشور فى كل شهر ويقص
أظفاره فى كل خمسة عشر يوما وكان صلى الله عليه وسلم اذا طلى بدنه بالنورة بدأ بعورته ثم سائر جسده ولم
يكن فى جسده رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر غير الذى من لحيته الى سرته وكان أبو معشر يقول رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحمام ورجل ينوره فلما بلغ العانة كف الرجل ونور رسول الله صلى الله
عليه وسلم نفسه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تنف الشيبو يقول انه نور المسلم يوم القيامة ومن تنف
شعره بيضاء مثلت له يوم القيامة حماره فى وجهه وكان صلى الله عليه وسلم تارة يرجل شعره بنفسه وتارة
يرجله له بعض نسائه وكان ينهى عن حلق شعور رؤس النساء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لجة
العرة والعقصة للامة واللجة من شعر الرأس ما سقط من المنسكين والعقصة الضغيرة وكان صلى الله عليه
وسلم يأخذ من لحيته من عرضها وطولها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى غليظ يحب النظافة
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن التطير عند الخروج ويقول كل عين زانية وان المرأة اذا
استعطرت ثم مرت بالمحس فمضى زانية وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من شاب بتغييره بالحضاب وينهى
عن حضبه بالسواد وكان يقول الصغرة حضاب المؤمن والحرة حضاب المسلم والسواد حضاب الكافر
وقال أنس جاء أبو بكر بابيه يوم فتح مكة مجحولا فوضعه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو تركت الشيخ فى منزله كنا نأتميه تكريما لابي بكر رضي الله عنه لا يديه علينا ثم أمر رسول الله

(باب سنن الفعارة والنظافة)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خصال الفعارة قص الشارب واعفاء
العيتر والسوال والمضمضة والاستنشاق وقص الأظفار وغسل البراجيم وتنف الأبط وحلق العانة والختان
وانتقاص الماء يعنى الاستحباب وفي رواية والانتضاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يحلق عاتته
ويقلم أظفاره ويحز شاربه فليس منا وكان ابن عباس يقول قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد
أبطأ عنك جبريل فقال ولم لا يعطى عنى وأنتم حولى لا تغلقون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تقصون
رواجبكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتفقوا الشعر الذى فى الأناف وكان عبد الله بن بشر رضي
الله عنه يقول تنف الشعر من الأنف يورث الأكمة فقصوه قصا وكان صلى الله عليه وسلم يقول قصوا
الشوارب مع الشفاه وكان صلى الله عليه وسلم يقول نبات الشعر فى الأنف أمان من الجذام وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اختن ابراهيم وهو ابن عشرين ومائة سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة قال أنس
رضي الله عنه وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نص الشارب وتقليم الأظفار وتنف الأبط وحلق
العانة ان لا يترك أكثر من أربعين ليلة وكانت الصحابة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يختنون أكثر
أولادهم حتى يبلغوا الحلم وكان ابن عمر يقول ولرسول الله صلى الله عليه وسلم تختونا مسرورا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لمن تختن الجوارى اذا خفضت فلا تمسكى فانه أسوى للوجه واحظى عند الزوج
وفى رواية فانه أحظى للمرأة وأحب الى العمل وفى رواية فانه أحسن للوجه وارضى للزوج وكان صلى
الله عليه وسلم يأمر من أسلم بالاستعداد والختان وان كان ابن ثمانين سنة وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا تقصوا النواصي وأحفوا الشوارب واعفوا اللعا وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا
طويل الشوارب يأخذ شفرة وسوا كافضع السواك تحت الشارب ويقص عليه وكان ابن عمر يقول رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتر جل طويلا فقال صلى الله عليه وسلم لو أخذتموا شاربيده الى نواصي
لحيته قالوا أمر بذلك فى لحيته أى تعافى والده أى بكر رضي الله عنهما وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا كنتم
فى أرض العدو فوفروا وأظفارك فافهمها للاح وكان رضي الله عنه يحلق عاتته بالحديد فليله الاتشور فقال
انهم ان العيم فانا أكرهها وكان ابن عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينشور فى كل شهر ويقص
أظفاره فى كل خمسة عشر يوما وكان صلى الله عليه وسلم اذا طلى بدنه بالنورة بدأ بعورته ثم سائر جسده ولم
يكن فى جسده رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر غير الذى من لحيته الى سرته وكان أبو معشر يقول رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحمام ورجل ينوره فلما بلغ العانة كف الرجل ونور رسول الله صلى الله
عليه وسلم نفسه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تنف الشيبو يقول انه نور المسلم يوم القيامة ومن تنف
شعره بيضاء مثلت له يوم القيامة حماره فى وجهه وكان صلى الله عليه وسلم تارة يرجل شعره بنفسه وتارة
يرجله له بعض نسائه وكان ينهى عن حلق شعور رؤس النساء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لجة
العرة والعقصة للامة واللجة من شعر الرأس ما سقط من المنسكين والعقصة الضغيرة وكان صلى الله عليه
وسلم يأخذ من لحيته من عرضها وطولها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى غليظ يحب النظافة
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن التطير عند الخروج ويقول كل عين زانية وان المرأة اذا
استعطرت ثم مرت بالمحس فمضى زانية وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من شاب بتغييره بالحضاب وينهى
عن حضبه بالسواد وكان يقول الصغرة حضاب المؤمن والحرة حضاب المسلم والسواد حضاب الكافر
وقال أنس جاء أبو بكر بابيه يوم فتح مكة مجحولا فوضعه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو تركت الشيخ فى منزله كنا نأتميه تكريما لابي بكر رضي الله عنه لا يديه علينا ثم أمر رسول الله

ينقص آخره فان البعير
يضع يديه قبل ركبته حال
البروك والذى قاله ركبة
البعير فى يديه وهم وغلط
وخالف قول أئمة اللغة
والصواب أنه نهي عن
التشبه بالحيوانات وقال
لا تبركوا بروك البعير ولا
تلتفتوا للفتات الثعلب ولا
تفتشوا افتراش السبع
ولا تقعوا اقعاء الكلب ولا
تنقر وانقر الغراب ولا
ترفعوا أيديكم فى حال
السلام كاذاب الخيل
الشمس واجتنبوا جميع
ذلك وجاء فى رواية أبي هريرة
رضي الله تعالى عنه أنه
صلى الله عليه وآله وسلم
قال اذا سجد أحدكم فليبدأ
بركبته قبل يديه ولا
يبرك برك الفحل وفى صحيح
ابن خزيمة كان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اذا
سجد بدأ بركبته وفى رواية
سعد كان يضع اليدين قبل

صلى الله عليه وسلم غضب رأسه وقال غير واحد واجتنبوا السواد في السواد هو الله وجهه يوم
القيامة قال أنس ولم يغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الشيب انما كان في عنقه وفي الصدقين وفي
الرأس نبذ بسيرة ودخل عمر وبن العاص على عمر بن الخطاب وقد صبغ رأسه ولحيته بالسواد فقال له
عمر مرة من أنت فقال عمر وبن العاص فقال عمر عهدي بك شيخا وانت اليوم شاب عزمت عليك الاما تحرت
فقلت السواد عنك وكان صهيب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان احسن ما اختصبتن
به لهذا السواد ارضغ فيكم لنساءكم وأرهب لكم في صدور عدوكم قال شيخنا رضي الله عنه ولم يلقنا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم شي في النهي عن غضب اليدين والرجلين بالخناء فن بلغنا في ذلك شي فليحتمه
هنا والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يغضب بالخناء والكنم والورس والزعفران ويقول ان اليهود
والنصارى لا يصبغون فخالفوهم وكان صلى الله عليه وسلم يكره رائحة الخناء حتى كانت عائشة رضي الله
عنها لا تخضب لاجله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يضح شعره بالطيب حتى يظن انه تخضوب
ويقول من له شعر فليكرمه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تجميل الشعر الاغبا ثم رخص فيه كل يوم
لن شاه وكان أبو قتادة يدهن لحيته في اليوم مرتين وكانت له جسة ويقول هذا من اكرامها وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من ادهن ولم يسم الله تعالى ادهن معه ستون شيطانا وقالت عائشة رضي الله عنها كنت
أغلف لحيته رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغالب وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حلق بعض الرأس وترك
بعضه ويقول احاقوا كلة أو ذر واكاه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حلق العقا الا عند الحاجة وكان
صلى الله عليه وسلم يأمر بدهن الشعر والدم وكان صلى الله عليه وسلم يكفل بالاعمد كل ليلة عند النوم ثلاثة في
هذه وثلاثة في هذه ويقول من اكفل فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اكلوا بالاعمد فانه ينبت الشعر ويجاوب البصر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول خمسة لم يكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدعهن في سفر ولا حضر المسكحة والمرأة والمشط والمدري والسواك وكان اذا نظر
وجهه في المرأة قال الحمد لله الذي سوى خلقي فعدله وكرم صورتي وجعسى فحسنا وجعلني من المسلمين وكان
صلى الله عليه وسلم يأمر بغسل وجه الصبيان في كل يوم عند استيقاظهم من النوم قالت عائشة رضي الله عنها
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ان اغسل وجهه اسامة بن زيد وهو صغير وما ولدت ولا أعرف كيف اغسل
وجه الصبيان فأخذته فغسلته غسلا ليس بذلك فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه وقال
له لو كنت جارية لخلتك وأعطيتك وكسوتك حتى أنفعلت وكان صلى الله عليه وسلم يكثر التدهن في رأسه
ولحيته حتى كأن قوبه قوبزيات وكان صلى الله عليه وسلم يتطيب تارة بخور العود وتارة بالمسك والعنبر
والكافور وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ المسك فيمسح به رأسه ولحيته وكان يقول المسك أطيب طيبكم
وكان يقول طيب الرجال ما ظهر ريحهم حتى لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وحتى ريحه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من سنن المرسلين الحياء والحلم والجملة والسواك والتعطر وكثرة الأزواج وكان صلى الله عليه وسلم
يكره رد اللبن والتمر والحجم والدهن والوسادة والسواك المشطوسيا في ذلك في باب آداب الاكل ان شاء الله
تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عرض عليه طيب او ريحان فلا رده فانه تخفيف الحمل طيب
الرائحة وكان يحب صلى الله عليه وسلم الفانجية وهي ثمرة شجر الخناء ويقول انه سيد الارياحين في الدنيا
والآخرة والله سبحانه وتعالى أعلم

الركبتين فامرنا بالركبتين
قبل اليدين وأكثر العلماء
على هذا الا الامام مالك
والاوزاعي وطائفة من
أهل الحديث ولم يصدق
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم على كور عمامته أبدا
بل كان يضع جبهته على
التراب أو على الطين والماء
أو صلى سجادة من سعف
النخل أو على جلده يدبوخ
وكان اذا سجد وضع جبهته
وأنف على الارض وجاني
يديه عن جنبيه ووضع كفيه
حذ ومنكبيه وقال اذا
سجدت فضع كفيك وارفع
مرفقيك وكان يفرج بين
أصابعه في الركوع ويجمع
بينهما في السجود وكان
يقول في سجوده سبحان
ربي الاعلى ويا مرهوب بعد
ذلك يقول سبحانك اللهم
ربنا وبحمدك اللهم اغفر
لي سبح وسبح رب
الملائكة والروح لاله الا

(باب حكم الاواني)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه الا اناء المنطبق الرأس وكان صلى الله
عليه وسلم ينهى عن استعمال اواني الذهب والفضة ويقول من شرب من اناء ذهب أو فضة أو اناء فيه شي من
ذلك فانه يجرح في بطنه نار جهنم وكان له صلى الله عليه وسلم قدح مسلسل بفضة فيه صبغتها وكان قدحا
عريضا من نضار وهو شجر ينجذ وكان أنس يخرجه بر به لبعض الناس فيكون حين يرويه ويتذكرون

صاحبه صلى الله عليه وسلم وكان ائس يقول لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القدر
 مالا أحصى وكان فيه خلق من حديد فأراد أن يرضى الله عنه ان يجعل مكانها حلقه ذهب أو فضة فقال
 له أبو طهة لا تغيره عما كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركم وقال عائشة رضي الله عنها كما نضع
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أروان تخمر من الليل اناء لظهوره واناء لشربه واناء لسواكه وكان صلى
 الله عليه وسلم كثيرا ما يتوضأ من آنية النحاس وسبأني آخر الوضوء قوله هاوية تهبت أن أتوضأ في آنية
 النحاس وكان صلى الله عليه وسلم يمشط بمشط العاج وكان يكره الادهان في عظم العيل وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول غطوا الاء واذكروا اسم الله واكفوا الاء واذكروا اسم الله واكفوا الاء واذكروا اسم الله
 واذكروا اسم الله فان في السنة لة ينزل فيها وباء لا يمر باءه الا لم يس عليه شطاء أو سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه
 من ذلك الوباء قال الامام الليث وكأوا يتقون الوباء في كأون الا أول وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
 كان جمع الليل فكفوا مصيبتكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل ودخلت العشاء
 نفلوهم وفي رواية اذا غربت الشمس فلا ترسلوا فواشيمكم ومصيبتكم حتى تذهب فحة العشاء فان الشياطين
 تدبث اذا غابت الشمس حتى تذهب فحة العشاء وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بغلق الابواب اذا دخل الليل
 ويقول اخلقوا أبوابكم واذكروا اسم الله واطفوا مصابيحكم واذكروا اسم الله واذكروا اسم الله واخرجوا
 ولو بعد وعرض عليهما فان الشياطين لا تقع باءا مغلقا وكان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته ليلا يفتق
 بابه فاذا رجع فغصه وكان صلى الله عليه وسلم يحث على اطفاء المصباح ويقول ان الغوي يسقته رجم حوت الغنبله
 فأحرق البيت وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بغسل أو افي المشركين قبل استعمالها في الغزوات والاسفار
 وتارة يقرأ صحابه على استعمالها في الاكل والشرب بلا غسل وتارة يقول ان وجدتم غير هذا فلا تأكلوا فيها
 ولا تشربوا وكان صلى الله عليه وسلم يتوضأ من مزادة المشركين ويأكل من طعامهم وقربوا له مرة
 طعاما طبخوه بالودك المتغير الرائحة فأكل منه صلى الله عليه وسلم والله تعالى أعلم

(باب فضل الوضوء وبيان صفته)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كانت فريضة الوضوء بمكة وتوزل آيته بالدينة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 دخل رجل القبر فاتاه ملكان فقالا انا صار بوك ضربة فحضر باه ضربة فامتلا قبره ناراً فتر كاه حتى
 أفاق وذهب عنه الرعب فقال لهما علام ضربتني فقالا لانك صليت صلاة وأنت على غير ظهور ومررت
 برجل مظلوم فلم تنصره وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج
 من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
 كان يطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرج كل خطيئة مشتهر جلا مع الماء أو مع
 آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب حتى يخرج خطاياهم من تحت أظفارهم واشفا عينيهم ثم يكون مشبه
 الى المسجد وصلاته نافذة قال أبو هريرة رضي الله عنه وكثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحد ثنا بهذا
 الحديث ثم يقول ولا تغتروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقوم في صلته
 فيعلم ما يقول الا انقل وهو كيوم ولدته أمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اسبغ الوضوء في المسكاره واعمال
 الاقدام الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا يغسلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
 أسبغ الوضوء في البرد الشديد كان له من الاجر كقيلان ومن أسبغ الوضوء في الحر الشديد كان له من الاجر
 كقل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبل صلاة بغير طهور وكان صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ الا
 اذا صلى بوضوء ولو ركعتين وأتوه مرة بوضوء ليتوضأ فقال لم أصل فأتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 لن يحافظ على الوضوء المؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات
 ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بلال فقال يا بلال بم سبقتني الى الجنة اني دخلت البارحة الجنة
 فسمعت شخصاً يمشي فقال بلال يا رسول الله ما أذن شق الاصليت ركعتين وما أصابني حدث قط الا

أنت اللهم اني أعوذ برضاك
 من سخطك وبمعافاتك من
 عقوبتك وأعوذ بك منك
 لا أحصي ثناء عليك أنت
 كما أئنت على نفسك اللهم
 لك هدوتوك آمنت
 ولك أسلت سجد وجهي
 الذي خلقه وصوره وشق
 سمعه وبصره تبارك الله
 أحسن الخالقين اللهم
 اغفر لي ذنبي كله دق وجله
 وأخره علانية وسره
 اللهم اغفر لي خطيئتي
 وجهلي وأسرأتي في أمري
 وما آنت اعلم به مني اللهم
 اغفر لي جسدي وهزلي
 وخطيئتي وعمدي وكل ذلك
 عندي اللهم اغفر لي
 ما قدمت وما أخرت وما
 أسررت وما أعلنت أنت
 الهى الذى لا اله الا أنت
 * وفي بعض الاحيان كان
 يقول اللهم اجعل في قلبي
 نوراً وفي سمعي نوراً وفي
 بصري نوراً وعن يعنى نوراً

توضأت عندها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ أحسن
الوضوء ثم صلى أربع ركعات لا يسهو فيهن غفر الله له وفي رواية من توضأ ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
غفر له قال شيخنا وتخرج حديث النفس ما يشهده القلب من صور الاكوان فان هذا ليس في قدرة البشر
دفعه ويشهد لذلك ما وقع له صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من قوله رأيت الجنة والنار والله أعلم وكان
على رضى الله عنه يتوضأ لكل فرض ولو لم يحدث فكان اذا حضرت الصلاة دعا بما دعا فأخذ كفا من ماء
فتمضمض منه واستنشق منه ونضع بعضه وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه ثم يقول هذا وضوء من لم يحدث
* (فصل) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لكل امرئ ما عصى قال
شيخنا رضى الله تعالى عنه ولم يقل أحد من العلماء بكمال العمل من غير نية أبدا اذ النية هي القصد وهذا
لا يتوعد عنه عامل الا أن يكون غائب العقل لا يدري ما يفعل وهذا غير مكاف وما نقل عن أبي حنيفة من انها
ليست بغرض مرادها انها ثبتت بالسنة لا بالكتاب على مقتضى مصطلحها فهي واجبة عنده غير مفرضة فان خلف
الغضى وأما ما بناه أصحابه على كلام من حجة الوضوء والغسل بلانية كماله كان عليه جنابة وسبح في النهر وهو
غير ذاك للجنابة فيه تساهل وكانهم نظر والى أن الماء يصح العضو لو بغير نية كمال الأرض يحيى بالماء اذا
علا عليها وتثبت زرعها ولو لم يضعه انسان فان تارك النية الا كمال الوضوء لا الوضوء المالك لا يخرج عن
المهتدة الا بالحضرة فبما كلف به لاسم اذالم تحصل تسمية عليه فحكمه حكم المنيه وكان صلى الله عليه وسلم
يتوضأ لكل صلاة في أكثر وقته وربما صلى الصلوات بوضوء واحد وكان وضوءه صلى الله عليه وسلم على
وجوه كثيرة ولكن غالبها متداول لا يزيد وضوء على آخر الا بعض صفات وكما صلى الله عليه وسلم تارة يتوضأ
في فرغ من الاثناء على يمينه غسل يديه ثلاثا قبل أن يدخل يده في الماء الا انما يتضمض ويستر ثلاثا بكف واحد ثم
يغسل وجهه ثلاثا ثم يغسل يده اليمنى ثلاثا ثم يغسل يده اليسرى ثلاثا ثم يدخل يده في الاثناء فيمسح برأسه مرة
واحدة مقدمه ومؤخره ثم يغسل رجليه اليمنى ثلاثا ورجله اليسرى ثلاثا ورواه عن أبي طالب رضى
الله عنه وفيها اقتصر على مسح واحدة للرأس وترك مسح الاذنين وقال علقمة بافتان عليا رضى الله عنه في
هذه الواقعة مسح رأسه ثلاثا ثم قال ولا تلافى لانه صلى الله عليه وسلم وضع يده على نافوخه وأولاهم مديده الى
مؤخر رأسه ثم الى مقدم رأسه ولم يوصل يده من رأسه ولا أخذ الماء ثلاث مرات فمن نظر الى هذه الكيفية
قال انه مسح مرة واحدة ومن نظر الى تحريك يده قال انه مسح ثلاثا والله أعلم وتارة كان صلى الله عليه وسلم
يغسل يديه في الاثناء على يديه فيغسل يده اليمنى فيفرغها على الاخرى ثم يغسل كفيه ثم يتضمض ويستنثر
ثم يدخل يديه في اذناه جيعا فيأخذ بهما حفنة من ماء فيضرب بها على وجهه ثم ياقم ايهما مما أقبل من أذنيه ثم
الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم يأخذ بيده اليمنى حفنة من ماء فيضرب بها على ناصيته ثم يركها تستن على وجهه ثم يغسل
ذراعيه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا ثم مسح رأسه وظهوره وأذنيه ثم يدخل يديه في جيبه أو يأخذ حفنة من ماء فيضرب بها
على رجليه فيمالها على رجليه فيمالها بها ثم الاخرى مثل ذلك ثم يقوم صلى الله عليه وسلم فيأخذ الماء الذي فيه فضل
وضوءه فيشرب منه قائما وهذا رواه علي رضى الله عنه أيضا قال ابن عباس فدألت عليا رضى الله عنه فقلت
وفي اذنين قال وفي لثمتي قلت وفي النعلين قال وفي النعلين قال وفي النعلين وتارة كان صلى
الله عليه وسلم يفرغ اذا توضأ بيده اليمنى على يده اليسرى ثم يمالها الى الكوعين ثم يتضمض ويستنشق
ثلاثا ثم يغسل وجهه ثلاثا ثم يغسل يده اليمنى ثلاثا ثم يده اليسرى ثلاثا ثم يدخل يده في اذنيه فيمسح برأسه
وأذنيه بطونهما وظهورهما مرة واحدة يدخل أصابعه في صمغ أذنيه فيمسح ظاهرهما باطن الايهامين
وباطنهما بالمسحتين ثم يغسل رجليه ويقول ن توضأتجو وضوءي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا رواه عثمان * وتارة كان صلى الله عليه وسلم يدعو بالماء فيكسب منه على يديه
ويغسلهما ثلاثا ثم يدخل يده ثم يستخرجهما فيغسل بهما رجليه ثلاثا ثم يدخل يده ثم يستخرجهما فيغسل بهما
المرفقين مرتين ثم يدخل يده ثم يستخرجهما ويدير يديه ويدبر ثم يغسل رجليه الى الكعبين

وعن شمالي فوراً ما هي
نورا ونطسني فوراً فوق
نورا ونطسني فوراً واجعل لي
نورا وكان يؤكدا لاجتهاد
في الدعاء حالة السجود
ويقول جدد دعاء الساجد
بالاجابة والدعاء على نوعين
دعاء نداء وتعميد ودعاء
طلب وسؤال والدعاء الذي
كان يأتي به يشملهما والاستجابة
أيضا على نوعين أحدهما
استجابة دعاء الطالب ببذل
مطلوبه ومسئوله وقضاء
ن حاجته الثاني أن يقابل
على دعائه بشواحب على كمال
الوجهين فسر قوله سبحانه
أجيب دعوة الداع اذا
دعان والصحيح أنه شامل
للتوعين والله أعلم
* (فصل) * كان صلى الله
عليه وآله وسلم يطول
الركعات من صلاة الليل
بخلاف ركعات النهار
وربما قرأ ركعة واحدة
سورة البقرة وآل عمران

وهذه رواية عبد الله بن زيد رضي الله عنه وفيها دليل على ان الماء لا يصير مستعملا باذخال ليدفيه بعد غسل
الوجه وقيل لعبد الله بن زيد رضي الله عنه مرة توشأنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر غ على يديه
فغسل يديه مرتين مرتين ثم تغمض واستنشق ثلاثا من كف واحدة ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين
مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بماء غير فضل يديه وغسل رجليه حتى أنقاهما ثم قال هكذا كان وضوء
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل له مرة أخرى توشأنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه ثلاثا
ويديه مرتين وغسل رجليه مرتين ثم مسح برأسه مرتين وقال هكذا توشأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو
عبد الله سالم كنت أجبر العائشة فقرأت بها وهي توشأنا مما قالت لي انظر حتى أريك كما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوشأنا فغمضت واستنشقت ثلاثا غسلت يديها ثلاثا ثم غسلت يديها اليه ثلاثا واليسرى
ثلاثا ثم وضعت يدها في مقدم رأسها ثم مسحت رأسها مسحة واحدة الى مؤخره ثم مرت يديها ثلاثا ثم مرت
على الخدين ثم غسلت رجليه قال سالم وكنت آتياها وأنا كاتب فجلس بين يدي رتحدث بي وأسألها عن
أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ففته ذات يوم فقلت ادعني لي ببركة أيام المؤمنين قالت وما ذلك قلت
أعتقني الله عز وجل قالت بارك الله فيك ثم أرخت الحجاب دوني فلم أره أبدا بذلك اليوم وبقى كعفتان آخر
ترجع الى ما ذكره قريبا ان شاء الله تعالى من غير عزو والى أحد من الرواة وكان أوس بن أبي أوس يقول
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توشأنا مسح بالماء على قدميه وكان فيهما خفان قال العلماء وكان هذا في
أول الاسلام وكان أنس رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوشأنا وعليه عمامة فطرية
فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة وكان ابن عباس يقول رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتوشأنا مرة ورأيت يتوشأنا مرتين ويقول هو نور على نور ورأيت يتوشأنا ثلاثا
ثلاثا ثم قال هكذا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ووضوء ابراهيم عليه الصلاة والسلام فن زاد على هذا ونقص
فقد أساء وظلم وتعدى وكان ثوبان يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأصابهم البرد فلما قدموا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يمسحوا على العصايب والناسخين والعصايب هي العمام
والناسخين هما الخفان وكان صلى الله عليه وسلم لم يمسح رأسه بغرفة من ماء حتى يقطر الماء أو يكاد يقطر وتارة
كان يمسح بماء من وضوئه على ذراعيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مسح العبد رأسه بالماء في الوضوء
غفر الله له بكل شعرة ذنبا فليل يارسول الله أفرايت ان كان الذنوب أقل من ذلك قال اذن يبذلها كلها
حسنات وما من قدرة تقطر من رؤسكم ولحائم الا لها ذنوب يغفر وكان صلى الله عليه وسلم لا يحرك الشعر
عن ديبته وكان يمسح رأسه من مقدمه الى مؤخره حتى يخرج يديه من تحت أذنيه وكان يجمع المقيمين وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لمن ترك من أعضاء الوضوء مثلا موضع الذراع راجع فأحسن وضوءه ويرجع
فيتوشأنا وكان كبريا ما يأمركم ترك لمة أن يعيد الوضوء والصلاة ويقول ويل للاعقاب وبطون الاقدام من
النار وذلك ان الصحابة رضوا انهم كانوا اذا جاؤا وراؤا الوقت تقرب خروجه يجلبون بالوضوء وخوف
خروج الوقت فينتهون الى المسجد وأعمامهم تلوح لم غسلها بالماء فرأهم اني صلى الله عليه وسلم قال أيها
الناس اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار ورأى عمر رجلا توشأنا وترك في ظهره رجلا لمة لم يصبها الماء
وقال له اغسل ما تركت من قدميك فتعلل بالبرد فأمره بمخيمته يدفأها وكانت عائشة رضي الله عنها
تأمر النساء بغسل ما على أيديهن من الخضب وتنهين عن المسح على الخضب بالماء اذا توشأنا وكانت
تقول لان تقطع يدي بالسكك أحب الي من أن أفضل ذلك وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
يخضبن بعد صلاة العشاء فبين عليه فاذا كان الفجر نزعته فتوشأنا وصلين ثم يخضبن الى الظهر بأحسن
خضب وكان لا يمنع ذلك عن الصلاة وسيأتي في باب مسح الخلف قول جابر لمن سأله هل يجوزني المسح على
العمامة قال لا حتى تمسح الشعر بالماء وكان صلى الله عليه وسلم تارة يمسح رأسه كله وتارة بعضه وتارة
يقصر على مسح العمامة وتارة يمسح بعضه يكمل على العمامة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك

والنساء وأما عدد ركعات
صلاة الليل فلم يزد على
احدى عشرة ركعة ومن ثم
اختلف العلماء في أفضل
القيام والسجود قالت
طائفة من العلماء لقيام
أفضل لان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم كان يقول
صلاة الليل تطوي ولا عظيما
ولو كان السجود أفضل
لطوله وأيضا الذي ذكر
المشروع في القيام أفضل
الادكار فيكون ركعة أفضل
الاركان وأيضا ورد في
الحديث الصحيح أفضل
الصلاة طول القوم والمراة
بالغنسوت القيام وهات
طائفتس العلماء السجود
أفضل لما ورد في الحديث
الصحيح أقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد
وقال في موضع آخر ما من
عبد يسجد لله سجدة ارفعه
الله بها درجة وخط عنه
بها خطيئة وقال ربيعة

المحضنة والاستنساخ في بعض الاحيان كما شهد به رواية عبد الله بن زيد السابقة وما اشهرها الي بعد
 غسل الوجه ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم أدخل بترتيب الوضوء الا في احدى روايات عبد الله بن زيد
 السابقة بالنظر لتأخير مسح الرأس عن الرجلين فقط وكذلك لم يبلغنا انه أدخل في الصلاة الوضوء أبدا ولكن
 كان يقرأ آحبابه على تفر بق الوضوء وكان ابن عمر يتوضأ في السوق الارجلية ثم يجي الى المسجد بعد ما يصف
 وضوءه فيمسح على خطيه ويصلي وأما أمره صلى الله عليه وسلم من ترك له باعادة الوضوء فذلك زجر لهم
 وسيأتي ذلك آخر الباب قالت سميرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل وجهه بيده اليمنى وتارة
 يغسله بيديه معا وكان ياتخذ لاذنيه في أكثر أحواله ماء جديدا غير فضل ماء الرأس وكان صلى الله عليه وسلم
 يقتصر كثيرا على غسل اليدين والرجلين الى المرفقين والكعبين وتارة يجاوزهما وكان صلى الله عليه وسلم
 تارة يصب الماء على أعضائه بنفسه ويقول لأحباب أن يعينني أحدهم على طهورى وتارة كان يستعين بغيره
 وكانت أم عباس ترضيه فاعتوه وقاعد على الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا يتلذذ بتخليل اللبنة
 والاصابع اذا كان قريب العهد بالتخليل والترجيل وكان صلى الله عليه وسلم يحرك خاتمه في الوضوء في أكثر
 أحواله * (خاتمة) * كان عبد الله بن مسعود يقول من نسي مسح الرأس فذكر وهو يصلي فوجد في حليته
 بللا فليأخذ منه وي مسح برأسه فان ذلك يجزئه فان لم يجد بللا عليه الوضوء والصلاة وكان عثمان يأمر
 صاحب سلس البول أن يتوضأ لكل صلاة وكان على برخص في غسل اليسار قبل اليمين ويقول ما أبالي
 اذا تممت وضوئي باي عضو بدأت وكذلك كان ابن مسعود يقول وكان على رضى الله عنه اذا جدد الوضوء
 وحضرت الصلاة دعا بآباء فآخذ كفا واحدا فتمضمض منه واستنشق منه ونضع بفضله وجهه وفراعيه ورأسه
 ورجليه ثم يقول هذا وضوء من لم يحدث كما تقدم ذلك أول الباب وكان رضى الله عنه يجتمع ماء الوضوء
 في العاشق حتى يعلو ويطفو ولا يبادر بأهراقه قبل الامتلاء مخالفة للمجوس وكان معاوية يقول نبيت أن
 أتوضأ في آنية النحاس وان آتى أهلي في غرة الهلال واذا انتهيت من سنة الصلاة استاك وسيأتي مزيد على
 ذلك مغرفا في الكلام على سنن الوضوء ان شاء الله تعالى والله أعلم

(باب سنن الوضوء)

وأما هات السنن المؤكدة عشر * الاولى السواك قال أبو هريرة كل من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء * وفي رواية عند كل صلاة كما يتوضؤون * وفي رواية
 لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء وكانت عائشة
 رضى الله تعالى عنها تقول ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يذكر السواك حتى خشيت أن ينزل فيه قرآن
 وكان يقول ما زال جبريل يوصيني بالسواك حتى خشيت على أضراسي يعني السقوط وكان العصابة يربطون
 مساويكهم بذوات سيوفهم في شدة القتال فاذا حضرت الصلاة استاكوا بها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 لان أصلي ركعتين بسواك أحب الي من أن أصلي سبعين ركعة بغير سواك وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 اذا صليتم الترفاسنا كوا قبل النوم وكان صلى الله عليه وسلم يستاك في الليل مرارا فكان يصلي ركعتين ثم
 يستاك ثم ركعتين ثم يستاك وهكذا وكان يزيد بن خالد رضى الله عنه يضع السواك من أذنه موضع القلم من
 أذن الكاتب خلف أذنه اليسرى فكان كلما قام الى الصلاة استاك به وورده الى موضعه وسيأتي في باب
 الصلاة ان الناس لما أمروا بالوضوء لكل صلاة شق ذلك عليهم فغف ذلك عنهم بالسواك عند كل صلاة وكان
 صلى الله عليه وسلم اذا قام من النوم ليلا ونهارا يشوص فاه بالسواك وكانت عائشة تقول كنا نضع
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه وسواكه فاذا قام من الليل يتوجه تخلي ثم استاك ثم توضأ وكان
 صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته بدأ بالسواك ويقول انه مطهرة للفم مرضاة للرب بحمالة للبصر وكان
 يقول طهر وأفواهكم للقرآن فان الملك يضع فاه على فم أحدكم فلا يخرج من أحدكم شي من القرآن
 الا صار في جوف الملك وكان أبو موسى الاشعري يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وطرف السواك

الاسلى يا رسول الله انى
 أتيتي مراقتك في الجنة
 فقال صلى الله عليه وآله
 وسلم أعنى على نفسك
 بكثرة السجود وأيضاً أول
 سورة آزلت من القرآن
 الجيد اقرأ وختمها بالسجود
 وأيضاً في السجود دلالة
 على زيادة الخضوع
 والعبودية دون غيره من
 الاركان والسجود سر
 العبودية لان العبودية
 هي الخضوع والذلة وهي
 في السجود آزر يدوا طهر
 وقالت طائفة من العلماء
 طول القيام في الليل أفضل
 وكثرة الركوع والسجود
 في النهار أفضل لاختصاص
 عبادات الليل بالقيام قال
 الله تعالى ثم الليل وقال
 صلى الله عليه وآله وسلم من
 قام رمضان ايماناً واحساناً
 غفر له ما تقدم من ذنبه
 وبعض العلماء يقول
 يتساوى هذين الركعتين في

على لسانه يستنبه وهو يقول أع وأع والسواك في فيه كأنه يتنوع * وفي رواية وهو يقول أمه يعني
 يتنوع * وفي رواية وهو يقول عاغا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لقد أكثرن عليكم في السواك
 وأكثرتم علي وكان يقول أرا في المنام أتسوك بسواك فجاء في رجلان أحدهما كبير من الآخر فناولت
 الأصغر منهما قبيل لي كبر فدفعته إلى الأكبر منهما ورواية عن عائشة أنه فعل ذلك مرة في البيضة فاعطى
 السواك الأكبر قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطيني السواك لا غسله فأبدأ
 به فاستاك ثم أغسله وأدفعه إليه وكان لا يخرج صلى الله عليه وسلم من بيته إلا استاك وكان يقول من
 رغب عن السواك فليس مني وكان يقول من خسر بحصال الصائم السواك وكان صلى الله عليه وسلم إذا
 وجد جليسه متغير الغم يامره بالاستياك وكان ابن عمر وأبى بن عثمان يقولان يستاك الصائم أول النهار وآخره
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول لخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وهذا خرج من كره
 السواك للصائم بعد الزوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا صمت فاستاكوا بالعدا ولا تستاكوا بالعشى
 فإنه ليس من صائم تيس شغناه بالعشى إلا كانت نورا بين عينيه يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
 ما يتسوك بأصبعه في المضضة ويكتفي به ويقول يجزي من السواك الأضابع وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول إذا استكتم فاستاكوا عرضا واستاك صلى الله عليه وسلم في مرض موته بجر يد قرطبة كانت في يد
 عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله إن جل يذهب
 فوه يستاك قال نعم فقلت كيف يصنع قال يدخل أصبعه في فيه والله أعلم * الثانية غسل اليدين قال أبو
 هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا توضأ أحدكم فليبدأ بغسل يده فان
 الكافر يبدأ بغيبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الأثناء
 حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدرى أين باتت يده أو أين كانت تطوف يده وفي رواية فلا يغمس يده في الأثناء
 حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثا وفي رواية حتى يغسلها ولم يقل لمرتين ولا ثلاثا وكان غالب الصحابة
 يستنجون بالأجار ويقتصرون عليها فربما عرفوا فقصدوا غسل وكان ابن عمر لا يغمس يده في وضوئه
 ولو حوضا كسيرا ويقول إن الحوض أئاء وكأقول لا يرون بأسا بادخال اليد إذا كانت نظيفة * الثالثة
 الاستنثار والمضمضة والاستنشاق كان أنس رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 من توضأ فليستنثر وفي رواية فليستنشق بخمير به من الماء ثم ليستنثر وفي رواية إذا استيقظ أحدكم من
 منامه فليتوضأ وليستنثر ثلاث مرات فإن الشيطان يبيت على خياشبه وفي رواية استنثروا مرتين بالغتین
 أو ثلاثا وكان صلى الله عليه وسلم إذا توضأ فمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك ثلاثا ويقول من
 توضأ فليمضمض وليستنشق وتوضأ على رضي الله عنه مرة فمضمض واستنشق ونثر اليسرى ثم قال هذا
 وضوء نبي الله صلى الله عليه وسلم وقال طهنة رضي الله عنه دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مرة وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيت يده يفصل بين المضمضة والاستنشاق وكان
 صلى الله عليه وسلم يبالغ في المضمضة والاستنشاق ما لم يكن صائما الزابعة تخليل اللبنة والاصابع قال عمار
 ابن ياسر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ فخلل لحيته وعنفقته فكان يأخذ كفا
 من ماء فيدخله تحت حنكه ويخلل به لحيته ويقول هكذا أمرني ربي عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم
 يعرك عارضه بعض العرك ويشبك لحيته بأصابعه من تحتها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك تخليل لحيته في بعض الأحيان ويكتفي بفرقة واحدة يفيضها على رأسه
 ولحيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يخلل أصابعه بالماء خللها الله تعالى بالنار يوم القيامة
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا توضأ أحدكم فليخلل أصابع يديه ورجليه وكان صلى الله عليه وسلم
 إذا توضأ يدلك ما بين أصابعه بخلبه بخصره وكان لقيط بن مسبرة رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله
 أخبرني عن الوضوء فقال أسبغ الوضوء واخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما وكان

الفضل فضيلة القيام
 بقراءة القرآن وفضيلة
 السجود هيئته التذلل
 والخشوع فذكر القيام
 أفضل من ذكر السجود
 وهيئة السجود أفضل من
 هيئة القيام
 * (فصل) * كان صلى الله
 عليه وآله وسلم إذا فرغ
 من السجدة الأولى رفع
 رأسه وجلس بين السجدين
 مقدار سجوده ثم قال رب
 اغفر لي رب اغفر لي اللهم
 اغفر لي وارحمني واجبرني
 واهدني وارزقني وأحيانا
 كان يطول هذه الجلسة
 حتى يظن أنه نسي ولم يكن
 يقوم بعد السجدة الثانية
 ما لم يجلس على الأرض
 والغفاه يسهون هذه
 جلسة الاستراحة وجلها
 بعضهم على السنة وبعضهم
 على الحاجة فلا تنس في
 حق من لم يخف بها وكان
 إذا قام شرع في القراءة

عن رضى الله عنه يقول قل من توضع الاوى عظمته انما الذى تحت الايم لم في الرجل فان الناس يشنون ايم امهم
 عند الوضوء فمن تفقد ذلك فقد سلم به انما سنة مع الاذنين قالت الربيع بنت معوذرة ايت النبي صلى الله
 عليه وسلم يتوضأ فادخل أصبعه في جحرى أذنيه وكان ابن عمر رضى الله عنهما يأخذ الماء بأصبعه لاذنيه
 وكان أبوهريرة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاذان من الرأس وكان
 ابن عباس رضى الله عنهما يقول ليستمن الرأس ولا من الوجه ولو كانت من الرأس لسكان ينبغي أن يحاق
 ما عنهما من الشعر ولو كانت من الوجه لكان ينبغي أن يغسل ظهورهما واطون جامع الوجه وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول خذوا للرأس ما جدينا وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول الاذان من الرأس وكان
 يغسلهما مع الوجه ظهورا وبطنا الا الصمخ مرة أو مرتين ثم يدخل أصبعه الماء بعد ما مسح رأسه ثم يدخلها
 في الصمخ مرة في السادسة اسباغ الوضوء قال أبوهريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كثيرا ما يقول ان أمى يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته
 وتحجبه فليفعل وكان صلى الله عليه وسلم اذا غسل وجهه يبلغ برأسته من أذنيه واذما مسح رأسه
 مسح صدغيه وكان أبوهريرة رضى الله عنه اذا توضأ غسل اليدين حتى كاد يبلغ المنكبين وغسل الرجلين
 حتى أشرع في الساقين ثم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أمى يأتيون يوم القيامة غرا
 محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل وكان جابر يقول رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم توضأ فلما غسل يده أدار الماء على مرفقيه فلما غسل وجهه بلغ الماء الى أصول العراقيب وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول تباع الخليفة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول
 والله ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ دون الناس الا بثلاثة أشياء فانه أمرنا أن نسيب الوضوء
 ولأننا كل الصدقة ولا ننزى الجر على الخيل السابعة في مقدار الماء كان أنس بن مالك رضى الله عنه يقول كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من أيسر الناس صبا الماء في الوضوء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاسراف
 ويقول لا تسرف في الماء ولو كنت على طرف من ريار وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيكون من أمى من
 يعتدى في الطهور روضا صلى الله عليه وسلم مرة في اناء على نحر فلما فرغ أفرغ فضله في النهر وتوضأ مرة
 أخرى من دلو فوج في ماء المضمضة كانه المسك ثم استنثر خارجا عنه وكان صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع
 الى خمسة أمداد ويتوضأ بالماء وتوضأ صلى الله عليه وسلم مرة بثلاثي المد قال شعب رضى الله عنه فاحفظ انه
 غسل ذراعيه وجعل يديكهما ومسح أذنيه ولا أحفظ انه مسح باطنهما وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ
 فغزل ماع حتى يسيله على جبهته ثم يشرب ما فضل قال ابراهيم النخعي وكانوا يرون ان ربع المدي يجزى في الوضوء
 وكانوا اصدق ورعا وأحصى يقينا وكانوا لا يعلمون وجوههم بالماء وتقدم أول الباب ان عليا رضى الله عنه
 كان اذا توضأ على طهر أخذ كفا من ماء فمضمض منه واستنشق منه ونضح بفضله وجهه وذراعيه ورأسه
 ورجليه ثم يقول هذا وضوء من لم يحدث وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء وكانت الصحابة رضى الله عنهم يقولون
 أول ما يبدأ الوسواس من جهة الماء في الوضوء الثامنة المنديل قالت عائشة رضى الله عنها كنت أناول
 رسول الله صلى الله عليه وسلم خوقة ينشف به بعد الوضوء وكان اذا لم يجد خوقة يمسح وجهه بعارف ثوبه
 وكان كثيرا ما ينفض يديه بعد الوضوء كما يأتي بيانه في حديث ميمونة في باب الغسل ان شاء الله تعالى وكان
 أبو بكر رضى الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرقه عدة مسح أعضائه بعد الوضوء ورأيت
 مرة توضأ ثم قلب جبة كانت عليه فمسح به اوفى ذلك دليل على طهارة الماء المستعمل وكان أبوهريرة رضى
 الله عنه يقول من توضأ فمسح بثوب نظيف فلا بأس به ومن لم يفعل فهو أفضل لان الوضوء يوزن يوم
 القيامة مع سائر الاعمال التاسعة الدعاء والتسمية قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اذا وضع يده في الماء سمي ثم توضأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا صلوات الا للوضوء ولا وضوء الا

من غير توقف والسكينة التي
 فعلها في ركعة الاولى لم
 يفعلها في سائر الركعات
 وكان يصلي الثانية والثالثة
 والرابعة كالاولى الا في أربعة
 أشياء السكينة ودعاء
 الاستفتاح وتكبيرة
 الاحرام وتطويل هذه
 الاربعة تختص بالركعة
 الاولى وكان اذا جلس
 للشهادة اقرش رجليه
 اليسرى بجلس عليه او نصب
 اليمنى ووضع يده على فخذه
 الايمن وعقد أصابعه عقد
 ثلاث وخسين ورفع أصبعه
 المسحاة وحركها وكان
 يخفف الشهادة الاول وبعد
 قيامه من الشهادة كان يرفع
 يديه ويكسبر ثم يشرع في
 القراءات فيقتص على
 الفاتحة في الثالثة والرابعة
 غالبا وقد يقرأ سورة
 مختصرة على سبيل الندبة
 واذما جلس للشهادة الاخير
 جعل رجليه اليسرى تحت

لم يذكر اسم الله عليه وفي رواية ما توضح من لم يذكر اسم الله عليه وما صلى من لم يتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذكر اسم الله تعالى أول وضوئه طهر جسده كما واذ لم يذكر اسم الله تعالى لم يطهر منه الامواضع الوضوء وكان أبو موسى الأشعري رضي الله عنه يقول آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فسمعتة يقول اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ ثم رفع رأسه الى السماء فقال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فقحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فقال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك كتب في ريق ثم جعل في طابيح فلم يكسر الى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ ثم لم يتكلم حتى يقول أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله غفر له ما بين الوضوءين وكان عثمان رضي الله عنه اذا سلم عليه أحد وهو يتوضأ لا يرد عليه حتى يفرغ من وضوئه ويقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك * العاشرة الموالاة تقدم في الباب انه صلى الله عليه وسلم لم يدخل بالموالاة في الوضوء أبدا وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يغسل قدميه بعد ما يجف وضوءه وكان صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل الارجلية يتحنى من مقامه ذلك فغسل رجليه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب بيان الاحداث الناقضة للوضوء)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى المحدث عن مس المحف وبقول لا يمس القرآن الا طاهر وكان محمد وعبد الله ابنا أبي بكر الصديق رضي الله عنهم يقولان كتب النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يمس أحد كما القرآن الا على طهارة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن يشك في حدثه لا وضوء الا من صوت أورد ريج وكان يقول اذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريجاً بين اليدين فلا يخرج حتى يسمع صوتاً أو يجرد ريجاً * وفي رواية اذ وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكه عليه أخرج أم لافلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجرد ريجاً * وفي رواية فلا ينصرف حتى يسمع فشيئتها أو طينتها * وفي رواية ان الشيطان ليأتي أحدكم وهو في صلاته فيأخذ بشعره من دبره فيمدها * وفي رواية ينفض في دبره فيرى العبد أنه أحدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجرد ريجاً قال ابراهيم النخعي وكانوا يرون كثرة الوضوء من الشيطان * وجاء اعرابي مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل منا يكون في الصلاة فتكون منه الروي ويحتويكون في الماء فله فقال صلى الله عليه وسلم اذا فسا أحدكم أو تلس في الصلاة فليتوضأ وليعد الصلاة * وفي رواية انا نكوت بالغلاة ومع أحدنا ناطقة من ماء بشره فيخرج منه الرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يسقى من الحق من فسا فليتوضأ وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ فقال له مرة رجل من حضرموت ما الحدت يا أبا هريرة قال فساء أو ضراط قال ابن عمر رضي الله عنهما وكنا اذا كنا منا راحة حدث ونحن جماعة نتوضأ كنا نستر الى أحدث ودخل عمر رضي الله عنه بيتنا به جماعة منهم جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه فوجد عمر ريجاً فقال عزمت على صاحب هذا الريج لما قام فتوضأ فقال جرير أو يتوضأ القوم جميعاً فقال عمر نعم وأجبه ذلك وكان عطاء رضي الله عنه يقول فيخرج من دبره الدود أو من ذكره نحو القملة بعد الوضوء وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه كنت رجلاً مذاء فجعلت أعتمل حتى تشقق ظهري فاستقيت ان أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لكان ابنته فأمرت المقداد بن الاسود فسألني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يدنو من أهله فيخرج منه المذي ماذا يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد ذلك أحدكم فليتنضح فرجه وأنثيه بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة * وفي رواية كنت ألقى من المذي شدة وعناء وكنت أكثر

رجله اليمنى وقوى المقعدة على الارض وهذه الكيفية لم تكن في الجلسة الاولى أصلاً وللعلماء في هذه الكيفية أقوال قال بعضهم يتورك في التشهدين وهو مذهب الامام مالك وقال بعضهم يغترش فيهما ينصب اليمنى ويغترش اليسرى ويجلس عليها وهذا مذهب الامام أبي حنيفة وبعضهم يقول يتورك في كل تشهد يسلم عقبه ويغترش فيما عداه وهذا مذهب الامام الشافعي وبعضهم يقول كل صلاة فيها تشهدان يتورك في الأولى ليغترش بين الجلوسين وهذا مذهب الامام أحمد والاعتبار بعة رضي الله تعالى عنهم افرقوا في هذه المسئلة على أربعة أقوال ووافق كل واحد منهم جماعة من الصحابة والتابعين وأكمل

منه الاغتسال فيبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما يجزئ به من ذلك الوضوء فتقبل يار رسول الله كيف بما يصيب الثوب فقال يكفيلك ان تأخذ كفا من ماء فتنضح به حيث ترى انه اصاب من ثوبك وكان سهل بن سعد الساعدي يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يوجب الغسل وعن الماء يكون بعد الماء فقال ذلك الذي وكل فخل عذى فتغسل من ذلك فرجك وانثيتك وتوضوا وضوءك للصلاة وكان عمر رضى الله عنه يقول اني لا تجد المذى يقدر مني مثل الخنزيرة فاذا وجد ذلك احدكم فليغسل ذكره وليتوضا وضوءه للصلاة وسباني في الغسل قوله صلى الله عليه وسلم لو اغتسلتم من المذى لكان أشد عليكم من الخيض وقال أبو البرداء رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان صاعدا فساء يتوضا قال معدان رضى الله عنه مرأيت ثوبان في مسجد دمشق فسألته عن ذلك فقال صدقت وانما صيبتك وضوءه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوضوء من كل دم سائل ولا وضوء من قطرة أو قطرتين قال شيخنا رضى الله عنه وهذا في غير أصحاب الضرورات بقراءة قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر اذا توضا احدكم فسال دم الباسو ومن قرنه الى قدمه فلا وضوء عليه وقد كان زيد بن ثابت رضى الله عنه لما كبر منه يسيل منه البول فكان يداويه ما استطاع فلما غلبه كان يصلى بعد ما يتوضا والبول نازل منه وكانت الصحابة رضى الله عنهم أجمعين يصلون وجر ورحمهم تنجب دما * ولما طعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يصلى وجرحه يتعجر دما وقال عطاء وطاوس وأهل الحجاز ليس في الدم وضوء وكان ابن عمر يعصر البترة فيخرج منه الدم فيصلى ولا يتوضا وقال جابر رضى الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة ذات الرفاع فأصاب رجل امرأه رجل من المشركين خلف أن لا انتهى حتى أريق دما من أصحاب محمد فخرج يتبع أثر النبي صلى الله عليه وسلم فقتل النبي صلى الله عليه وسلم منزلا فقال من رجلي يكأوننا فتدب رجل من المهاجرين ورجل من الانصار فقال كونابهم الشعب فلما خرج الرجلان الى فم الشعب اصطبح المهاجري وقام الانصاري يصلى فأتى الرجل فلما رأى شخصه عرف انه رمية للقوم فرماه بسهم فوضعه في وتره حتى رماه بثلاثة أسهم ثم ركع وسجد ثم انبه صاحبه فلما عرف انهم قد نذروا به هرب فلما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء قال سبحان الله هلا أنتم في أول ماري قال كنت في سورة أقرأها فسلم أحب أقطعها وكان الحسن يقول من أخذ من شعره وأظفاره أو خلع خفيه لا وضوء عليه وكان أنس رضى الله عنه يقول أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوضوء من القهقهة حين ضحك القوم من وقوع شخص في بركة وهم في الصلاة وقال من ضحك فليعد الوضوء والصلاة وكان عمر يقول من مس ابطة أو نفا أو نفا أو مس أشبه فليتوضا وكان علي رضى الله عنه اذا مس صابيا على نصراني يذهب يتوضا من مسه ويقول انه رجس وكثيرا ما كان رضى الله عنه يتوضا من مس الابرس واليهودي وكان عمر رضى الله عنه يتوضا من الرعاف والجحام والغصد وكان ابن عمر يقول من احتجم ليس عليه الاغسل بحاجه وكان جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول من ضحك في الصلاة فليعد الصلاة لا الوضوء قال وانما أمر أصحابه صلى الله عليه وسلم بالوضوء لكونهم ضحكوا خلفه وليس ذلك الحكم لغيره من الخلقاء وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول من فسر القرآن برأيه وهو على وضوء فليتوضا وكان يقول ايضا من تحشا فلا فيه فليعد الوضوء وكان ابن أبي أوفى يصق الدم فبهض في صلاته والله أعلم

سياق و ردفي بيان صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث أبي جسد الساعدي في صحيح ابن حبان وصحيح مسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام الى الصلاة كبر ثم رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ويقوم كل عضو في موضعه ثم يقرأ ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم ركع ويضع راحتيه على ركبتيه معتدلا لا يصب رأسه ولا يقنع به ثم يقول سمع الله لمن حده ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه حتى يقر كل عظم الى موضعه ثم يهوى الى الارض ساجدا ويحاذي يديه عن جنبيه ثم يرفع رأسه ويثنى رجليه فيقع علىهما ويقع أصابع رجليه اذا سجد ثم يسجد ثم يكبر ويجلس على رجله اليسرى حتى يرجع

* (فصل في لمس المرأة والفرج) * قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل نساءه ثم يخرج الى الصلاة ولم يتوضا فقال لها عروة ومن هي من نساءه الا أنت فضحكت وفي رواية أخرى كان يقبلني ويصلى ولا يتوضا وكثيرا ما كنت أجسه صلى الله عليه وسلم بيدي باليسل فتقع بيدي على بطن قدمه وهو ساجد فيتم صلاته وكان الصحابة رضى الله عنهم لا يتوضون من لمس الصغيرة والحارم وكان عمر وابنه رضى الله عنهما يقولان قبله الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة فن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء وكذلك كان يقول عبد الله بن مسعود وقبلت عائشة بنت زيد زوجها عمر بن الخطاب مرة فصلى

ولم يتوضأ وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما أبالي قبلت امرأتى أو شممت ريحنا أو كذلك كان يقول على رضي الله عنه فقيل لابن عباس فما تقول في قوله تعالى أو لامستم النساء فقال ذلك الجماع ولكن الله يبعث من يشاء وكان ابن عمر كبريما يقول من قبل امرأته وهو على وضوء أعاد الوضوء وسئل عثمان رضي الله عنه عن الرجل يجامع امرأته ولم يمس فقال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره ثم قال سمعته من رسول الله فخرج السائل لعثمان فسأل عن ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه والزيبير بن العوام وطه بن عبيد الله وأبي بن كعب وأبا أيوب وأبا سلمة فكلمهم أجابوه كما قال عثمان رضي الله عنهم وقالوا سمعنا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم * وسئل ابراهيم النخعي عن امرأة فقال ان وجد لذة توضحأ قال طاق بن علي رضي الله عنه لما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رجل وكان بدويا فقال يا نبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعدما توضأ فقال صلى الله عليه وسلم وهل هو الا بضعة منك وقالت بسة بنت صفوان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ وفي رواية اذا قضى أحد كبريده الى فرجه وليس بينهما سترو ولا حجاب فليتوضأ وتقدم قول محمد وعبد الله ابني ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم أجمعين كتب النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يمسه أحد كما القرآن الاعلى طهورا واثلا الباب وقال مصعب بن سعد بن أبي وقاص كنت أمسك المصحف على سعد بن أبي وقاص فاحتككت فقال سعد لعلي مسست ذكرك قلت نعم قال فقم فتوضأ فقممت فتوضأت ثم رجعت وكان ابن عمر وعروة رضي الله عنهم يقولان اذا مس أحدكم ذكره فقد وجب عليه الوضوء وصلى ابن عمر مرة الصبح ثم قام فتوضأ وصلى عند طلوع الشمس فقبيل له ما هذه الصلاة فقال اني توضأت لصلاة الصبح فسست فرجى ثم نسيت ان أتوضأ فتوضأت وعدت صلاتي وكان علي رضي الله عنه يقول ما أبالي أمسست ذكركى أم طرف اذنى وكذلك كان يقول حذيفة وابن مسعود رضي الله عنهما وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مست احدا كن فرجها فلتوضأ للصلاة * وسئل ابراهيم النخعي عن مس الذكرك فقال كانوا يكرهون ان يقال ان في المؤمن عضوا نجسا وكان ابو ليلى رضي الله عنه يقول كما عند النبي صلى الله عليه وسلم بغاء الحسن يترغ عليه فرقع عن قيصر وقبل زبيته ثم صلى ولم يتوضأ والله أعلم

*** (فصل في النوم والانجاء والغشى)** * قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العيينان وكاء السه فبن نام فليتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على من نام ساجدا وضوء حتى يضطجع ونام صلى الله عليه وسلم مرة وهو ساجد حتى غط أو نفض ثم قام يصلي فقال له ابن عباس يا رسول الله انك قد نمت قال ان الوضوء لا يجب الاعلى من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مغاسله وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا وضوء الاعلى من نام مضطجعا وكان ابوهريرة رضي الله عنه يقول ليس على النائم القائم ولا على المحتب النائم ولا على الساجد النائم وضوء وقال أنس رضي الله عنه كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون ولا يتوضئون وفي رواية كانوا ينتظرون العشاء الاخيرة حتى تخفق رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضئون وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول وجب الوضوء على كل نائم الا من خفق برأسه خفقة أو خفتين وهو قائم أو قاعد وكان ابن عمر ينام بالسائم يصلي ولا يتوضأ وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لما نقل النبي صلى الله عليه وسلم بالمرض كان يقول أصلى الناس فنقول لا وهم يتقارونك يا رسول الله فيقول ضعوا الى ماء في المنضب فتعقل ثم يذهب لينوى فيغشى عليه ثم يفيق فيقول أصلى الناس فنقول لا وهم ينتظرونك يا رسول الله فيقول ضموا الى ماء في المنضب فضعه قالت فاعتسل الثانية ثم ذهب لينوى فانغى عليه ثم أقام فقال أصلى الناس فلما لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا الى ماء في المنضب فقلنا فاعتسل ثم ذهب لينوى فانغى عليه ثم أقام فقال أصلى الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت عائشة والناس عكوف ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة وسيأتي بسطه في آخر السيرة في كتاب الجهاد ان شاء الله تعالى وكانت عائشة رضي الله عنها تقول بالوضوء من

كل عظم الى موضعه ثم يقوم فيصنع في الاخرى مثل ذلك ثم اذا قام من الركتين كبر ورفع يديه حتى يجاذى بهما منكبيه كما صنع عند افتتاح الصلاة ثم يصلي بقية صلاته هكذا حتى اذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخرج رجليه وجلس على شقه الايسر متورا وفي صلاة الصبح كان يقنت حينما يترك حينما وبسم الله الرحمن الرحيم كان يجهر بها حينما ويجفها حينما وكان يسر في الظهر والعمر وقد رفع صوته قليلا في بعض الآيات بحيث يسمعه المؤمنون ولم يكن يلتفت في الصلاة وقال هو اختلاس يخنسه الشيطان وقال اجتنبوا الالتفات في الصلاة فانه هلاك واذا لم يجد بدا من الالتفات فليكن في صلاة النافلة وأما قول ابن

العشي الثقيل وتقول الغسل من الانحاء شئ استحب رسول الله صلى الله عليه وسلم والوضوء كافة ان شاء الله تعالى وسياتي في الاستسقاء حديث اسماء بنت ابي بكر وقوله حتى تجلاني الغشي وجعلت اصعب فوق رأسي ماء قال عروة ولم يتوضأ

(فصل في الوضوء من أكل مامست النار من أكل لحم جزور وغير ذلك) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضؤا مما مسست النار وقال ابن عباس رضي الله عنهما لا يهريرة مرة أو توضؤا من طعام أجده في كتاب الله تعالى حلالا لان النار مسته لجمع أبو هريرة رضي الله عنه فقال أشهد عددها الحصى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما مسست النار ولو من أنوار اقطع ثم قال يا ابن أخي اذا سمعت حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له مثلا وكانت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول توضؤا مما غيرت النار في رايه مما أنضجت النار وكانت أم حبيبة رضي الله عنها تتوضأ من أكل السويق وتقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما مسست النار وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة وصلى ولم يتوضأ ولم يس ماء وفي رواية رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل عرقا ولحسا انتشله من قدر ثم صلى ولم يتوضأ وكان المغيرة بن شعبه رضي الله عنه يقول أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة طعاما وهو متوضئ ثم أقيمت الصلاة فأثبته بماء ليتوضأ فأثرتني وقال لي ورائك فساءني والله ذلك فشكوت ذلك لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله ان المغيرة قد شق عليه ان يشارك اياه وخشى أن يكون في نفسك عليه شئ فقال ليس في نفسي عليه الاخسبر ولكنه أناني بماء لا قوضا وانما أكلت طعاما ولو فعلت ذلك لفعله الناس وقال جابر رضي الله عنه وكان آخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار وقال عبد الله بن الحارث ابن جزء رضي الله عنه لتسدر رأيتني سابع سبعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم في دار رجل اذ مبر لال فناداه بالصلاة فخرجنا فمر بنا رجل ورمته على النار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أطابت رمتك قال نعم يا بني أنت وأخي فناول منها بضعة فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة وأنا أنظر اليه وفي رواية انه تمضمض وغسل يده ومسحهما وجهه ثم صلى ولم يتوضأ وكان أبو بكر رضي الله عنه وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما لا يتوضؤون مما مسست النار وكان جابر رضي الله عنه يقول كثيرا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن فإرايته يتمضمض ولا يتوضأ ثم يصلي وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض ثم قال ان له دسما وكان ابن عباس يقول لولا اللطظ ما باليت ان لا أتتمضمض ولكن أغسسل أصابعي من عجر اللحم وكان جابر بن سمرة يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أصلي في مرايض الغنم قال نعم قال أصلي في مبارك الابل قال لا فانهم من الشياطين قال يا رسول الله أتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ وقال أتوضأ من لحوم الابل قال نعم فتوضأ من لحوم الابل وفي رواية فتوضأ من لحوم الابل ولا تتوضأ من لحوم الغنم وتوضؤا من ألبان الابل ولا تتوضؤا من البان الغنم وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول بينما رجل يصلي مسبل ازاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ قال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره وكانت عائشة رضي الله عنها تقول يتوضأ أحدكم من الطعام الطيب ولا يتوضأ من الكامت العوراء يقولها وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول كنا لا نتوضأ من موطئ ولا نكف شعرا ولا ثوبا وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يتوضأ من قص الشارب وتقليم الاظفار ويقول ان فعله طهوره وكان الزهري اذا سئل عن ذلك يقول ان شاء الله وان شاء ترك (خاتمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالوضوء لعبادة المريض ويقول من توضأ فاحسن الوضوء وعاد آتاه المسلم محتسبا بوعدهم سبعين خريفا

عباس كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يلحظ في الصلاة عيناه وشمالا ولا يابوي عنقه بخلف ظهره وان كان في جامع الترمذي فهو غير يب ولم يثبت سأل شخص الامام أحمد فقال بعض أهل الحديث يروون باسناد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يلحظ في الصلاة ولا يلتفت فانكر عليه الامام أحمد ذلك انكارا عظيما وتغير لونه وارتعش وقال هذا حديث ليس له اسناد لكن قد ثبت أنه كان في بعض أسفاره قد أرسل في جهة العدو شخصا ليطالعه بانخبارهم واشتغل بالصلاة وكان يلتفت الى جهته في أثناء الصلاة وهذا على سبيل النادرة وفي صلاة النافلة ولم يهدني ومصحة أهل الاسلام متوسطه وهو من باب

(باب المسح على الخفين)

قال المغيرة بن شعبه رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى يتغضهما قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ما لا يصحى بختته مرة فصبيت عليه ماء الوضوء فغسل أعضائه فلما جاءه إلى غسل الرجلين هو بيت لا تزغ خفيه فقال دعهما فاني أدخلتهما يعني القدمين طاهرين فمسمع عليهما وفي رواية فلما مسح على الخفين قلت يا رسول الله نسيت قال بل أنت نسيت بهذا أمر فرجبي وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا دخلت رجلين في الخفين وهما طاهران فامسح عليهما فقال له ابنه عبد الله وان جاء أحدنا من الغائط قال نعم وان جاء أحدكم من الغائط وقال بلال بن رباح إرضى الله عنهما أيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على ظاهر الخفين وعلى الخمار يعني العمامة وذلك في الحضر بالمدينة وفي رواية الموقين بدل الخفين وهما اسم للخف وكان جبر بن عبد الله رضي الله عنه يقول من السنة المسح على الخفين فقال له رجل وعلى العمامة فقال له أمس الشعر وبالرضى الله عنه مرة ثم فوضاً ومسح على خفيه فقيل له أمسح على الخفين فقال وما معنى أن أمسح وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح فقيل إنما كان ذلك قبل نزول سورة المائدة فقال أنا ما سألت إلا بعد نزول سورة المائدة قال لا عمش وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم هذا الحديث ليكون اسلام جبر بعد نزول المائدة وذلك قبل موت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير وكان يده رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر لقد صنعت اليوم شيأ لم تكن تصنعه فقال عمدا صنعته يا عمر قال بريدة وكانا خفين اسودين سادحين اهداهما له النجاشي رضي الله عنه وكان المغيرة رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الجوربين والنعلين وفي رواية يمسح على النعلين والقدمين وكان ابن عمر يقول اذا لم يكن الخف يغطي جميع القدم فليس هو بخف يجوز المسح عليه وكانت خفاف المهاجر بن مخرقة مشقة وكانوا يمسحون عليها وكان المغيرة رضي الله عنه يقول اذا تزغ الرجل الخف لاخراج حصاة وتحوها فليغسل رجله وكان الزهري يقول بوضوء وتقدم في الباب قبله قول الحسن رضي الله عنه من يخلع نعليه لا وضوء عليه وكان المغيرة يقول وضيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فذهب بحجر يده فلم يستطع فأخرج يده من تحت الجبة فأخرجها فغسل وجهه وبديه ثم مسح بناصيته ومسح على العمامة ومسح على الخفين فوضع يده اليمنى على خفه الايمن ويده اليسرى على خفه الايسر ثم مسح أعلامهما مسحتواحدة حتى كآني أنظر إلى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين قال أنس وكان صلى الله عليه وسلم يمسح من الخف أعلامه وأسفله وفي رواية كان يمسح على الخفين على ظاهرهما وكان على رضي الله عنه يقول لو كان الدين بالرأى لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلامه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مسح لا يمسح الا على ظاهر الخفين

(باب الغسل)

كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرات وغسل البول من الثوب سبع مرات فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل به عز وجل ليلة الامر اعطني جعل الصلاة

تداخل العبادات لانه اشتغل في أثناء الصلاة بالجهد وصلاته الخوف تشبه هذا المعنى وكان عمر رضي الله عنه يقول اني لا جهر زجيشي وأنا في الصلاة وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ الثغبات بعد كل ركعتين وكان يدعو في سبعة مواطن الاول عقيب تكبيرة الاحرام كما ذكرناه الثاني قبل الركوع وبعد الفراغ من القراءة وذلك في الوتر الثالث بعد الاعتدال من الركوع كان يقول سمع الله لمن حده ربنا لك الحمد والسموات وارض وارض وارض ما شئت من شئ بعد اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الوسخ الرابع في حال الركوع كان يقول سبحانك اللهم ربنا

تخسا وغسل الجنابة مرة وغسل البول مرة وفي الباب فصول (الاول) في التيمم الخلتانين ونزوح المني
 والمذي كان أبو موسى الأشعري رضي الله عنه يقول اختلفت رهط من المهاجرين والانصار قبا يوجب الغسل
 فقال الانصار لا يجب الغسل الا من الدفق أو من الماء وقال المهاجرون بل اذا نالها فقد وجب الغسل قال
 أبو موسى فانا أشفيكم من ذلك فقام فاستأذن على عائشة رضي الله عنها فقال يا أمه اني أريد أن أسألك عن شيء
 وانى استحييك فقالت لا تسهي أن تسألني عما كنت سالت عنه أمسك التي ولدتك فانما أنا أمك قلت فما
 يوجب الغسل قالت على الخبير سقطت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جلس بين شعبها الأربع
 ومن الختان الختان وجب الغسل وفي رواية وان لم ينزل وفي رواية فقلت الرجل يصيب أهله ثم يكسل
 ولا ينزل هل عليهما الغسل فقالت اذا جاز الختان الختان وجب الغسل وفي رواية اذا غابت المدورة
 وجب الغسل وفي رواية سألت رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل ولا ينزل
 هل عليهما الغسل وعائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك أنا وهذه ثم تغسل وكان
 أبي بن كعب رضي الله عنه يقول قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء انما كانت رخصة
 رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدء الاسلام لقله النبات ثم أمرنا بالاغتسال بعد وان لم ينزل وكان
 عثمان رضي الله عنه يقول اذا جامع الرجل امرأته ولم ينبتوا كناية وضاً للصلاة ويغسل ذكره ثم يقول
 هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سئل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عن الرجل يجعد البلبل ولا يذكر احتلاماً قال يغتسل وعن الرجل يرى انه قد احتلم ولا يجد بالاً قال لا
 غسل عليه وكان عمر اذا وجد في ثوبه منيا يغتسل ولو لم يذكر احتلاماً وسيأتي في الباب وجاءت امرأة الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة طالسة فقالت يا رسول الله المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه
 من الاحتلام هل عليهما غسل فقال نعم اذا رأت الماء فقالت أم سلمة وقد غطت وجهها من الحياء أو تحتسليم
 المرأة يا رسول الله فقال تربت يدك فم يشبهها وراها فضحكت أم سلمة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فاذا علماء الرجل ماء المرأة أشبه أعماه وان علماء المرأة
 ماء الرجل أشب أنحواله وفي رواية فن أي الماء من علا وسبق يكون منه الشبه وفي رواية فاذا اجتمع
 ماؤهما فعلمت الرجل مني المرأة جاء ذكر ابا ذن الله تعالى واذا علمت المرأة مني الرجل جاء أنتي باذن الله
 تعالى وفي رواية ان نطفة الرجل بيضاء غليظة فمنها يكون العظام والعصب وان نطفة المرأة صفراء رقيقة
 فمنها يكون اللحم والدم وكان خزيمة رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قراره
 الرجل وماء المرأة وعن موضع النفس من الجسد وكان عنده جماعة من الانصار فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اما قراره الرجل فانه يخرج ماؤه من الاحليل وهو عرق يجري من ظهر حتى يستقر قراره في
 البيضة اليسرى وأما ماء المرأة فان ماءها في التراب يتغافل لا يزال يد توحى تذوق عسلتها وأما موضع النفس
 ففي القلب والقلب معلق بالنياط والنياط يسقى العروق فاذا هلك القلب انقطع العرق وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول ليس من المذي غسل وفي رواية لو اغتسلتم من المذي لكان أشد عليكم من الحيض قال
 شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء في كراهة الاستقبال القبلة حال الجماع فن وجد
 في ذلك شيئاً لمحقه ههنا وظاهر الشريعة تشهد لعدم كراهية الاستقبال في الجماع لانه طاعة ما مور بهما حتى
 كشف الفرج فيه فقارى خروج البول والغائط فتأمل والله أعلم

(فصل في فرائض الغسل وسنته) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 تحت كل شعرة جنبابة فاعسوا والشعر وأنقروا البشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك موضع شعرة
 من جنبابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا في النار قال علي رضي الله عنه فن ثم عادت رأسي قالها ثلاث مرات
 فكان علي رضي الله عنه يجز شعره بعد ذلك وكان أبو أيوب رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يسأله عن خبر السماء فتطرا اليه النبي صلى الله عليه وسلم فرأى أظفاره طوالا قال يسأل

وبحمدك اللهم اغفر لي
 الخامس في السجود وفي
 الغالب مكان يده وفي
 السجود كما بينا السادس
 بين السجدة تسين كما قلنا
 السابع بعد التشهد قبل
 السلام أما الدعاء الذي
 يفعله المؤمن بعد السلام فانه
 لم يكن من عادة النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم ولم
 يثبت في هذا الباب شيء
 من الاحاديث وهو بدعة
 مستحسنة وجميع أدعية
 الصلاة كانت في نفس
 الصلاة وبذلك أمر بعض
 أئمة العلم يقول الذم
 والتليل والتسبيح والتعبد
 عند الفراغ من الصلاة
 مشروع بلا خلاف
 ويستحب الصلاة على النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم
 فناسب أن نعقب ذلك
 بالدعاء وطلب الحاجات
 من حضرة ذي العزة
 (فصل) كان صلى الله

أحدكم عن خبر السعاء وأطغاره كأن طقار الطير يجمع فيها الجنابة والتفت وكان ثوبان رضی الله عنه
يقول مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الجنابة فقال أما الرجل فينشر رأسه فيغسله حتى
يلبغ أصول الشعر وأما المرأة فلا عليها أن لا تنقضه لتعرف على رأسها ثلاث غرفات تسكبها وقالت عائشة
رضی الله عنها كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد نعرف منه جميعا وكانت تقول ما طهر
الله من بال في مغسله ثم تلهزمه وكان صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه قبل
ادخالهما الإناء ثم غسل فرجه ومسح بيده على الخائط والأرض ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم أدخل
أصابعه في الماء فقال بها أصول شعره حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته صب على رأسه ثلاث غرف بيديه ثم
أفاض الماء على جلده كله ثم غسل رجليه وفي رواية وكان صلى الله عليه وسلم يغسل الأذى الذي به قبل
الوضوء فيصيب الماء على الأذى بيمنه ويغسل عنه بشماله حتى إذا فرغ من ذلك صب على رأسه وفي رواية
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة أخذ بكفه الماء فبدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر ثم
أخذ بكفه ماء فقال بهما على رأسه ثلاثا وكان ابن عمر إذا اغتسل نضع الماء في عينين وأدخل أصبعه في
سرتيه وكانت عائشة رضی الله عنها تقول كنا نغضب على رؤسنا نحن من أجل الضغير وكان على رضی الله
عنه يقول إذا خرج من الإنسان شيء بعد الغسل فإن كان بال قبل الغسل قوضا والأعاد الغسل وكان صلى الله
عليه وسلم لا يترك المضغ والاستنشاق في أكثر اغتسالاته فكان يغسل يديه ثلاثا ثم يغضب بيده اليمنى
على اليسرى ثلاث مرات أو مرتين فيغسل فرجه وما أصابه ثم يتمضمض ثلاثا ويستنشق ثلاثا ويغسل
وجهه ثلاثا ثم يغضب على رأسه ثلاثا ثم يصب عليه الماء قالت عائشة رضی الله عنها وكأذا أصاب أحدنا
الجنابة أخذت بيديها ثلاثا فوق رأسها ودسكت رأسها بيديها ثم أخذت بيديها على شقها الأيمن ويدها الأخرى
على شقها الأيسر قالت هي برة رضی الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ من غسل الجنابة ثم
غسل ساثر يده لا يعيد غسل الوضوء وكان صلى الله عليه وسلم إذا توضأ للغسل نارة يغسل قدميه قبل غسل
جسده ونارة يؤخرهما فإذا أفاض الماء على جسده تخفى فيغسل قدميه قال إبراهيم النخعي رضی الله عنه
وكانوا لا يرون بغير بق الغسل بأسا قالت عائشة رضی الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ
من الغسل أناوله المندبل فيرده ويجعل ينقض الماء عن جسده فذكر ذلك لإبراهيم النخعي فقال كانوا
لا يرون بالمندبل بأسا ولكن كانوا يكرهونه للعادة وسئل عمر رضی الله عنه عن غسل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرغ على يده اليمنى مرتين أو ثلاثا ثم يدخل يده اليمنى في
الإناء فيصب به على فرجه ويده اليسرى على فرجه فيغسل ما هناك حتى ينقيه ثم يفيض يده اليسرى على
التراب إن شاء ثم يصب على يده اليسرى حتى ينقيها ثم يغسل يديه ثلاثا ويستنشق ويتمضمض ويغسل
وجهه وذراعيه ثلاثا حتى إذا بلغ رأسه مسح وأفرغ عليه الماء هكذا كان غسل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر النساء بغير الضغائر في كل مرة من غسل الرأس وقال عبيد بن عمير بلغ
عائشة أن عبد الله بن عمر يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤسهن فقالت وبما بالان عمر أفلا يأمرهن
أن يحلقن رؤسهن لقد كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد وما أزد على أن أفرغ على
رأسي ثلاثا فرغات ولكن كان يأمرني بنقض شعري في غسل من الحيض وجاء وقد تعيف إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إن أرضنا أرض باردة فكيف بالغسل فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أما أنا فأنفرغ على رأسي ثلاثا وأشار بيديه كليهما وكان ابن عباس رضی الله عنهما إذا اغتسل من
الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرات ويقول هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفعل وكان ابن عمر رضی الله عنهما يقول من اغترف من ماء وهو جنب فابق منه فهو نجس وتقدم
الحديث في باب الطهارة وكانت عائشة رضی الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد
الغسل وفي رواية عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل ويصلي الركعتين وصلاة الصبح ولا يراه

عليه وآله وسلم يقول بعد
التشهد السلام عليكم
ورحمة الله ويلتفت على
جانبه الأيمن حتى يرى
بياض خده وكذلك في
الجانب الأيسر وعلى هذا
دام عمله رواه خمسة عشر
صحابيا بإسناد صحاح وأما
الذي في حديث عدي بن
عمر كان يسلم تسليمة
واحدة تلقاه وجهه
فأسناده ليس بالقائم ولم
يثبت عند أهل الحديث
وأما حديث عائشة رضی
الله عنها كان يسلم تسليمة
واحدة يرفع به صوته حتى
يوقظنا هذا الحديث أيضا
معلل وإن لم يكن معللا
فليس فيه صريح دلالة على
المقصود لأنه لم ينقل السلام
الثاني بل سكت عنه
* (فصل) من جله الأدعية
التي كان يقرؤها في
الصلاة اللهم اغفر لي ذنبي
ووسع لي في داري وبارك

يحدث وضوءاً بعد الغسل وكان ابن عمر يقول كان أبي يغتسل ثم يتوضأ فقلت له يوماً ما يميز بك الغسل
 وأبى وضوءه أتم من الغسل فقال صحيح ولكن يخل إلى أنه يخرج من ذكرى الشيء فامسحاً فوضأ ذلك
 فلذلك كان ابن عمر رضى الله عنهما يقول إذا لم تمس فربك بعدان تقضى غسلك فابى وضوءاً سبع من
 الغسل وكان كثيراً ما يقول ابن يتوضأ بعد الغسل لقد تعمقت وكذلك كان يقول جابر بن عبد الله رضى
 الله عنه وكان جابر يقول كأنه صب أن نأخذ من ماء الغدير نغتسل في ناحية وكان أبو سعيد الخدري يقول
 أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة إلى رجل من الأنصار فجاهد رأسه يقطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 لعننا أجمعين فقال نعم فقال إذا جعلت أو وقعت فعليك الوضوء وفي رواية فلك ولم يقل الوضوء وكان صلى
 الله عليه وسلم إذا وقع أهله فكسل أن يقوم ضرب يده على الخائض فيستجم ويقول إن الملائكة لا تصعب الجنب
 إلا أن يتوضأ

فيما زقتني ومنها أيضا
 لهم اني أسألك الثبات في
 الامر والعزيمة على الرشد
 أسألك شكر نعمتك
 بحسن عبادتك وأسألك
 ليا سلبها ولساناً صادقا
 أسألك من خير ما تعلم
 أستغفرك لما تعلم وكثيرا
 أقال في العبود رب أعط
 نفسي تقواها زكاه أنت
 خير من زكاه أنت ولها
 بولاها وكان يقول في
 تشهد اللهم اني أعوذ بك
 من عذاب القبر وأعوذ بك
 من فتنة المسيح الدجال
 وأعوذ بك من فتنة الحميا
 والممات اللهم اني أعوذ بك
 من المعرم والمأثم وجميع
 الادعية التي كان يقولها في
 الصلاة ويت بلفظ الافراد
 شل رب اغفر لي وارحمني
 يا هدي ومثل اغسلني من
 خطاياي بالماء والثلج والبرد
 اللهم يا عبد يبي وبين
 خطاياي وما أشبه ذلك فان

(فصل في الغسل الواحد له رات من الجماع وبين مقدار ماء العسل) قال أنس رضى الله عنه كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف كثيرا على نسائه بغسل واحد وكثيرا ما كان يغتسل إذا طاف عليهن
 عندهن وعند هذه ويقول هو أزي وأطيب وأظفر وكان أبو سعيد الخدري رضى الله عنه يقول كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أتى أحدكم أهله ثم بداه أن يعاود فليتوضأ بينه وبينه وضوءاً زاد في رواية
 فانه أنشط للعود وتمازى قوم من الصحابة في الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم أما أنا
 فأغسل رأسي بكذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أنا فاني أفيض على رأسي ثلاثة أكف وكان
 ابن عمر يغتسل بالصاعين فكان إذا اغتسل بدأ فأفرغ من الماء على يده اليمنى فغسلها ثم غسل فرجه ثم
 تضحض واستنثر ثم غسل وجهه ونضح في عينيه ثم غسل يده اليمنى ثم اليسرى ثم غسل رأسه ثم يفيض الماء
 على جسده قالت عائشة رضى الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من الماء يقال له الفرق قال
 سفيان والفرق ثلاثة أصع وقد ر ذلك تقر بينا نحو ثمانية أرطال وقال رجل لجابر رضى الله عنه ان الصاع أو
 الصاعين لا يكفي من غسل الجنابة فقال جابر رضى الله عنه كالصاع يكفي من هو أكثر من ثلث شعرا وخير
 منك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا قال محمد الباقر رضى الله عنه للحسن البصري رضى الله عنه وقالت
 عائشة رضى الله عنها كنت أغتسل أنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثور من شبه ولكنه كان يبدأ
 قالت وكأز واج النبي صلى الله عليه وسلم نأخذ من رؤسنا حتى تكون كأوفرة قالت وكان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة يجي فيستدفئ في فاضه إلى الورى كما كنت ألتئم بعد فاذا دفئت
 فاغتسلت وكنا نغتسل وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلات وجرمات والضماد ليطغ
 الشعر بالطيب وكان صلى الله عليه وسلم يغتسل بالخطمي وهو جنب يجترئ بذلك ولا يصب عليه الماء بعد
 يعنى يكتفي بالماء الذي فيه الخطمي ولا يستعمل بعده ماء آخر * وسئل ابن عمر رضى الله عنهما عن رجل فيه
 جراح وهو جنب قال يغتسل ويترك موضع الجراح قال المؤلف رضى الله عنه ولم يبايعناه رضى الله عنه امر
 بالتميم عن الجراح في هذه المسألة

(فصل في دخول الحمام والامر بالاستنار) قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ينهى كثيرا عن دخول الحمام ثم رخص بعد ذلك للرجال ان يدخلوا في الماء زر وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول أف للعمام حجاب لا يستر وماء لا يطهر لا يحمل لرجل ان يدخله الا يجنبد وفي رواية يس البيت الحمام
 ترفع فيه الاصوات وتكشف فيه العورات وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرأة تتخلع ثيابها في غير
 بيتها الا هتكت ما بينها وبين الله تعالى من حجاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم أرض العجم
 وسجدون فيها ويوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بما زر وامنوا منها النساء الا امرضة أو نفساء
 وكان كثيرا ما يقول صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن حليلته الحمام الا من عنده من
 كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بغير فان الماء له عينان ينظر بهما او كان عمر رضى الله عنه

يقول اذا دخل أحدكم الحمام فلا يذكر اسم الله تعالى حتى يخرج منها ولا يستنقع اثنان في حوض وكان ابراهيم التيمي يقول لا بأس بالقراءة في الحمام والسلام على من في الحمام اذا كان عليه ازار وكان ابن عمر رضي الله عنهما يغتسل في بيته بالماء الجيم كان يسخن له في قفصه ثم يلفه رضي الله عنه ان خالد بن الوليد دخل الحمام فتدلك بعضه بمحون بضمير فكتب اليه بلفظي انك تدلك بضمير وان الله تعالى قد حرم ظاهر الحجر وباطنها وقد حرم مس الحجر كالحرم شر به اذ لا تمسوها أجسادكم فانهم ارجس وقالت أم هانئ رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يسترون سال الاغتسال ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح جثته فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب ثم أتى جندب فمعه غسل فمعه وجعل يقول بالماء هكذا وكان ابن عمر رضي الله عنه يخفي غسله فكان لا يدع أحدا ينظر اليه وهو يغتسل ويقول ان ذلك من الدين وقال حذيفة رضي الله عنه صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقام يغتسل فسترته فغضت منه بقية فقلت أغتسل بها يا رسول الله قال نعم فسترني فاستحييت وقلت لا يا رسول الله فقال استرك كما سترتني ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة رجلا يغتسل في حوض الدار فقال ان الله حي علم ستر فاذا اغتسل أحدكم فليستر ولو بجرم ساتما وفي رواية فليستور بشيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى كان رجلا حيا ستر الا يرى من جلده شيء استحيه من الله عز وجل فآذاه من آذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب يحده اما برص واما اذرة واما آفة فتنزله الماء يوما يغتسل ووضع ثوبه على حجر ففر الحجر بشابه قبعه وهو يقول توبي يا حجر توبي يا حجر حتى رأه بنو اسرائيل وذكر القصة بطولها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول يا غننا ان يوب عليه السلام لما أمره الله بالاغتسال ونحو عليه حوا من ذهب كان عمر ياتوا وكان أبو السمع رضي الله عنه يقول كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا أراد أن يغتسل قال ولني فاوليه فقاي فاستتره وكان علي رضي الله عنه يقول لا يغتسل أحدكم بارض فلاة ولا فوق سطح لا يواريه فان اغتسلتم بغضاء فاستروا بقطعة حائط أو بغيره أو ثوب فان لم يجد حائط خطا كالدابة ثم سمي الله تعالى واغتسل فيها وكان ينهى عن الغسل نصف النهار وعند العتمة وان يلقى الرجل متره قبل أن يوارى الماء عورته والله أعلم

(فصل في أحكام الجنب) كان علي رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن وكان رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الخلا فيقرأ القرآن ويأكل معنى اللحم ولم يكن يحجبه أو يصغره عن القرآن شيئا ليس الجنابة وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا وكان ابن عباس رضي الله عنهما لا يقرأ الجنب شيئا من القرآن ولو حفا وكان ابن عمر لا يقرأ القرآن الا متوضئا وكان ابراهيم التيمي رضي الله عنه يقول لا يقرأ الجنب لا بأس بكتب الرسائل على غير وضوء وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن ينام أو يأكل وهو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوء للصلاة ثم يقول ثلاثة لا تقر بهم الملائكة جيفة الكافر والمتضح بالخلوق والجنب الا أن يتوضأ وفي رواية ما أحب للرجل أن يرتد وهو جنب حتى يتوضأ ويحسن وضوءه فاني أخاف أن يتوفى فلا يحضره جبريل قالت عائشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يغتسل قبل أن ينام وكثيرا ما كان يتوضأ ثم ينام من غير غسل وكثيرا ما كان يغسل يديه فقط وينام ورأيت غير مرة ينام وهو جنب ولا يمس ماء وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يأكل أو يشرب غسل يديه ثم أكل وشرب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أينا منكم أحدا وهو جنب قال نعم اذا غسل فرجه وتوضأ وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا أراد أن ينام أو يطعم وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم أو نام وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا ان المسجد لا يحل لجنب ولا حائض الا النبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه وأولاده الا بينت لكم أن أضلوا وقال جابر رضي الله عنه وكما نرى في المسجد جنبا يجتازين فلا تمنع ثم يقرأ ولا جنبا الا عبري سبيل وكان ابن عباس يقول عبر السبيل هو المسافر الذي لا يجسد

قبل ورد في حديث صحيح لا يؤم عبد قوما فيخص نفسه بدعوة فان فعل فقد خانهم فالجواب تقول قال امام أهل الحديث أبو بكر ابن خزيمة في صحيحه هذا الحديث موضوع ومردود وقال بعض العلماء ان ثبت هذا الحديث فيكون المراد به دعاء ورد بلفظ الجمع مثل اللهم اهدنا وغير ذلك

(فصل) اعلم ان السرور والانشراح وفور العين وطيب القلب الذي كان يجده في الصلاة ما كان يجده في غيرها من العبادات ولا من الاوقات وقال صلى الله عليه وآله وسلم جعلت قرعة عيني في الصلاة وقال صلى الله عليه وآله وسلم يادلل أرحنا بالصلاة ومع هذا لم تقنه مراعاة أحوال المؤمنيين ولسماع بكاء الطفل كان يخفف الصلاة وأحيانا كان يتعلق به وهو

الماء فيهم وكان زيد بن أسلم رضى الله عنه يقول كلف الجنب من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد الجلوس في المسجد أن يتوضأ ثم يجيء فيجلس ولا ينكر عليه وكان صلى الله عليه وسلم يجالس الجنب ويحادثه قال أبو هريرة رضى الله عنه ولقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة في بعض طرق المدينة وأنا جنب فاختمت منه فذهبت وانغتسلت ثم جئت فقال أين كنت يا أبا هريرة قلت كنت جنباً ففكرت أن أجالسك وأنا على غير طهارة فقال سبحان الله إن المسلم لا يجس قال سدي يرضى الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقي الرجل من أصحابه معه ودعاه فرأته يوماً صابحاً فحدث عنه ثم أتيت من ارتفع النهار فقال اني رأيتك فحدثت عني فقلت اني كنت جنباً فحدثت أن تخشى فقال صلى الله عليه وسلم ان المسلم لا يجس حياً ولا ميتاً وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صور ولا كلب ولا جنب وسئل ابن عباس رضى الله عنهما ما يجوز أن يضع الرجل المصحف على فراش جامع عليه واحتلم فيه وجرق عليه قال نعم وكان صلى الله عليه وسلم إذا ذكر أنه جنب وهو في الصلاة يقول لهم مكانكم ثم يذهب فيغتسل ثم يخرج إليهم ورأسه يعطرق فيصلي بهم فإذا قضى الصلاة قال انما أنا بشر وانى كنت جنباً وقال سليمان بن يسار صلى عمر بن الخطاب الصبح ثم غدا إلى أرضه بالجرف فوجدني ثوبه احتلاماً فقال لقد ابتليت بالاحتلام منذ ولدت أمر الناس وانما المأثمنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل الاحتلام من ثوبه ثم صلى بعد ان ظلت الشمس ضوياً باذان واقامة ولم يأمر الناس أن يصابوها

(فصل في غسل الحائض والنفساء) قالت عائشة رضى الله عنها جاءت امرأة من الانصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله كيف تغتسل من الحيض فقال تأخذ احداً كرماءها وسدرتها فتطهر فحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه كذلك كما شدي حتى يبلغ شوً ورأسها ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة من مسك فتطهر بها فقالت كيف تطهر بها فقال تطهري بها فقالت كيف قال سبحان الله تطهري بها قالت عائشة قرأت رسول الله صلى الله عليه وسلم حول وجهه استحياء فعرفت انه يكنى عنها فاجتذبت المرأة إلى فقلت لها تتبعي بها أثر الدم * وفي رواية توضع في بديل تطهري فكانت عائشة ترضى الله عنها تقول نعم النساء نساء الانصار لم يكن عنهن الحيض أن يتفقهن في الدين وأردف رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة امرأة من بني شغارة على حقيبه فرحله فأنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصباح فلما أصبح راحلته نزلت عن حقيبه فتوجه فاذاب ادم منها وكانت أول حيض تصابها فأنقبت إلى الناقة واستحيت فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بها ورأى الدم قال لها مالك لعلك نفست قالت نعم قال فاصلي من نفسك ثم خذي اناء من ماء فاطرحي فيه مطا ثم اغسلي ما أصاب الحقيبه من الدم ثم عودي لركبتك قالت فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر رضع لسنان النبي فقالت أمية بنت أبي الصلت فكانت تلك المرأة لا تطهر من حيضة الاجعلت في طهرها ملها وأوصته أن يجعل في غسائها حنين مائت * وسئل ابن عمر عن امرأة تطارل بها الدم فارادت أن تشرب دواء يقطع الدم عنها فقال لا بأس ونعت ابن عمر لها ماء الارز وكانت عائشة رضى الله عنها تقول اذا غسلت الحائض الدم بالماء ولم يذهب أثره فلنلطفه بزعفران

(فصل في غسل الجمعة والعيدين والغسل من الميت وغسل الاسلام) قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غسل الجمعة على كل محتمل كغسل الجنابة وسباني بقية الاحاديث في باب صلاة الجمعة ان شاء الله تعالى وكان ابن عمر يغتسل للجنابة والجمعة غسل واحد ويقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وكانت الصحابة يحثون على غسل العيدين وكانوا يتسألون قبل أن يغدوا إلى المصلى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ يعني أراد حمله ككافي رواية أخرى وكانت عائشة رضى الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغسل من خمسة من الجنابة والحمامه وغسل يوم الجمعة وغسل الميت والغسل من ماء الحمام وكانت رضى الله عنها تقول انما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغسل لمن حصل له عرق من شدة الحر والاقهال هو الارز غسل أخذ عوداً اغمعه

في الصلاة مقل فحمله على عاتقه وأحياناً كان يأتي الحسين وهو في السجود فيركب على ظهره المبارك فيطيل السجود لاجله وأحياناً كانت عائشة تأتي وهو في الصلاة وقد أغلق الباب فيضطو ليفتح الباب لها وأحياناً كان يسلم عليه وهو في الصلاة فيجيب بالاشارة باصطدايه وقد أوامرأسه المبارك وكانت عائشة تاتمتهجاء صلواته فكان عند السجود يضع يده على رجلها القلي مكان السجود يضم رجلها وكان قد يصل إلى آية السجدة وهو على المنبر فيبسط إلى الارض يسجد ثم يصعد واختصم وليدتان من بني عبدالمطلب فتصارعتا فلما دنتمانه أمسكه ما يسيده وفرق بينهما وكان يبكر في الصلاة كثيراً ويتخضع أحياناً للحاجة ويصلي

وقال علي لمامات أبو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان جعل الشئ خصال قدمات قال اذهب فوارأبالك ثم لا تحدنن شيأ حتى تاتيني فواريته ثم جثته فأمرني فأغتسلت فدعالي وقال نافع حنط ابن عمر ابنا السعيد بن زيد وجله ثم دخل المسجد فصلى ولم يتوضأ وكان ابن عباس يقول ان المؤمن لا يجس بالموت فحسبكم غسل أيديكم اذا غسلتوه ولما غسلت اسماء بنت عبيس امرأة أبي بكر بابا بكر رضى الله عنهما حين توفي خرجت فسألت من حضرها من المهاجرين فقالت اني صائفة وان هذا يوم شديد البرد فهل علي من غسل قالوا لا وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من يريد الاسلام أن يغتسل بماء وسدر وان يحنن ويحلق شعره وكثيرا ما كان يقول ان أسلم القى عنك شعر الكفر وانحنن والله أعلم

(باب التيمم)

كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما تولى وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعمار جل من أمتى ادركته الصلاة فعنده مسجد وطهوره ومن هنا قال العلماء لا يتيمم لغير رخصة الا عند دخول الوقت وكانت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى اذا كنا بالبيداء أو بذات الجبل انقطع عدلى فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة فأقامت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يلعن بيده في خاصرته فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على نخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نداء رسل ناسا في طلب العقد فادركتهم الصلاة فصاوا بغير وضوء فلما أتوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم شكروا ذلك اليه فأنزل الله تعالى آية التيمم فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضر بوايديهم الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيأ فمسحوا بوجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الأباط وفي رواية إلى ما فوق المرفقين وفي رواية فضر بوايديهم الصعيد ثم مسحوا بوجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضر بوايديهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب فقام أسيد بن حضير رضى الله عنه وهو أحد النقباء فقال ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر لقد بارك الله تعالى لئلا فيكم بجزالك الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر قط الا جعل الله لك منه شجر جاو جعل للمسلمين فيه بركة وقال عمار بن ياسر رضى الله عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجتبت فلم أجده الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما يكفيلك أن تصنع هكذا وضرب بكفه ضربة واحدة على الأرض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله أو ظهر ريشماله بكفه ثم مسح بها وجهه ثم ضرب بشماله على عينيه وبينه على شماله على الكفين ثم مسح بيديه وكان عبد الله بن عمر يقول لو أجنب رجل فليجد الماء شهر الم يتيمم فقال له يوما أبو موسى الأشعري فكيف بهذه الآية في سورة المائدة فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا به فبما وجدتم الله يقول وقال يوشك اذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد فقال أبو موسى هو كذلك وجاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين اننا نكون بالمكان الشهر والشهرين ويحجب أحدنا فلا يجد الماء فقال عمر أما انافلم أكن أصلى حتى أجده الماء فقال له عمار بن ياسر يا امير المؤمنين اما تذكر اذا كنت وأنت في الابل فأصابنا جنابة فأما انقمعتك فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال انما كان يكفيلك أن تفعل هكذا وضرب بيده إلى الأرض ثم نفضها ثم مسح بها وجهه ويديه إلى نصف الذراع وفي رواية ثم مسح وجهه والذراعين إلى نصف الساعد ولم يبلغ المرفقين ضربة واحدة وفي رواية ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه وفي رواية ثم مسح بها وجهه وكفيه فلما قال عمار ذلك قال له عمر اتق الله يا عمار فقال والله يا امير المؤمنين ان شئت لم أذكره لاحدا بدافعال عمر كلا والله لنولينك من ذلك ما تولى وت رجع إلى قول

متعلا وغيره متعل وقال صلوا في تعالكم خلافا لليهود وكان يصلي في ثوب واحد حينا وحينا في ثوبين ويقنت في صلاة الصبح أحيانا ويترك أحيانا قال أهل الحديث قراءة القنوت في صلاة الصبح سنة وترصكه سنة ومع هذا لا ينكرون على من يواظب على ذلك ولا يعدونه مبتدعا ولا مخالفا للسنة وكذا من ترك ذلك لا يعدونه مبتدعا ولا نارا كالسنة بل يقولون من قنت فقد أحسن ومن ترك فقد أحسن والدلائل على الطرفين كثيرة ولما كان القصد بيان الطريقة النبوية اقتصرنا على ذلك

(فصل) في نسيان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة من جهة من الحق تعالى ونعمه على الاممة المحمدية أن النبي

صلى الله عليه وآله وسلم
 كان يسهو في الصلاة أحيانا
 ليقصدى الامنة به في
 التشريع واذا ذلك كان
 يقول انما انا بشر انسى
 كما تنسون فاذا نسيت
 فذكر وفي وقال انما انسى
 اوانسى يعني لاسن ما شرع
 في حيز ذلك ثبت في الصحيحين
 انه كان في صلاة الظهر ولم
 يشرع في التشهد بل قام
 الى الثالثة فسجدت العصابة
 رضى الله تعالى عنهم فاشار
 اليهم بيده ان قوموا واما
 فرغ من التشهد الثاني اتي
 بسجدة ثين ثم سلم بعد ذلك
 فله من هـ ذان من نسي
 شيئا من الصلاة غير ركن
 يسجد للسهو بسجدة ثين
 واذا شرع في ركن لا يرجع
 الى ما كان نسيه وفوية
 اخرى في صلاة العصر او
 الظهر سلم في الركعة الثانية
 وتكلم ثم تكلم ثم تكلم ثم تكلم
 بسجدة ثين بعد السلام وكبر

عمار وكان سلمة يقول لما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عمار بن ياسر التيمم مع الكفين والوجه
 والنرايين فقال له منصور وما تقول فانه لا يذكر النرايين احد غيرك فشك سلمة وقال لا ادري اوسع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم النرايين ام لا وكان عمار بن ياسر كثيرا يقول سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
 التيمم فأمرني بضرته واحدة للوجه والكفين الى المرفقين وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 يا رسول الله الرجل يغيب لا يقدر على الماء ايجامع أهله قال نعم وكان عمار بن ياسر يقول رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم رجلا معترلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصلى مع القوم فقال يا رسول الله
 أصابني جنابة ولا ماء فقال عليك بالصعيد فانه يكفرك وفي رواية الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر سنين
 فاذا وجدت الماء فامسجلك فان ذلك خير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد في الماء قلة بدأ
 بالناس فأسقاهاهم منه ثم فرق ذلك على من به جنابة وكان على يقول اذا اجنب الرجل في أرض فلا قوم معه
 ماء يسير فليوترنفسه بالماء وليتيمم بالصعيد وكذلك كان يقول ابن عباس وغيره وكان ابن عباس يقول
 أطيب الصعيد أرض الحرف * وسئل رضى الله عنه عن التيمم في الدين فقال ان الله عز وجل قال في
 كتابه حين ذكر الوضوء فاعسا واوجوهكم وأيديكم الى المرافق وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه
 وقال والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهم واكانت السنة في القطع انما هو من الكفين فالتيمم في الوجه
 والكفين فقط وقال طارق بن شهاب اجنب رجل فلم يصل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك فقال
 أصبت ولم يأمره بالقضاء واجنب رجل آخر فقيمم وصل فأتاه فقال نحو ما قال للاخري يعني أصبت وقال أبو ذر
 كنت ارضي غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالريذة فكانت تصيدني الجنابة فامكت الحس والست فأتيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكوت له ذلك فقال تكلمت املك اباذر ثم دعاني بجارية سوداء فغابت بشن فيه
 ماء يتخضض ما هو بعلان فسترت في ثوب واستترت بالرحلة واغتسلت فكانت في القيت عني جبلا
 * (فصل في تيمم الجريح والتيمم للبرد) * كان خزيمة يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بخونة
 الماء في الشتاء وبرده في الصيف فقال يا خزيمة ان الشمس اذا سقطت تحت الارض سارت حتى تطلع من
 مكانها فاذا طال الليل في الشتاء كثرت بها في الارض فيسخن الماء لذلك واما اذا كان الصيف فانها ترمس سرعة
 لا تلبث تحت الارض الا قليلا لتقصر الليس فيثبت الماء على حاله باردا وكان أنس يقول لما رى ابن عباس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعجبه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ جعل عن العصابة يمسح عليها
 بالماء وقال على لما انكسرت احدى رندي أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امسح على الجبائر وكان
 ابن عمر يقول من كان على جرحه عصاب فليتوضأ وليمسح على العصاب ويغسل ما حوله ومن لم يكن على
 جرحه عصاب فليغسل ما حول العابل فقط وجرحه اجهامه مرة فأنلسها مرارة وكان يتوضأ عليها
 وكان ابن عباس يقول أصاب رجلا جرح في رأسه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتلم فسأل من لا علم
 له بالسنة من اخوانه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا لا وانت تقدر على الماء فأمروه بالاعتسال
 فاغتسل فسأت فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوه قتلهم الله ألم يكن شقاء العي السؤال وانما
 كان يكفيه ان يتيمم وان يعصب على جرحه خوفه ثم يمسح عليهم او يغسل سائر جسده * وفي رواية انما كان
 يكفيه ان يغسل المصحح ويترك موضع الجرح وكان ابن عباس يقول في قوله تعالى وان كنتم مرضى اذا
 كانت بالرجل الجراحة أو القروح أو الجسدي فاجنب وخاف من الماء يتيمم ويصلى وكان ابن عمر لارى
 التيمم للمعموم عند وجود الماء ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخي من فجع جهنم فاطمونها
 بالماء وتقدم آنا تقول ابن عمر لابي موسى الاشعري يوشك اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد فقال أبو
 موسى هو كذلك وتقدم في باب الغسل قوله صلى الله عليه وسلم لو قد نقيف حين لواله ان أرضنا أرض باردة
 فكيف لنا بالغسل فقال اما أنا افرغ على رأسي ثلاثا وكان عمر بن العاص يقول احتلمت في ليلة باردة في
 غزوة ذات السلاسل فاشغقت ان اغتسلت ان أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابي المصح فذكر واذك لا نبي

صلى الله عليه وسلم فقال يا عمر وصلت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذي منى من الاغتسال وقلت انى سمعت الله عز وجل يقول ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيماً فضجبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً * وفي رواية انه غسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم يعنى من غير تيمم وكانت الصحابة يقولون التيمم قائم مقام الوضوء ولم يبايخنا انه صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوات تيمم لانه لم يقع له تاخير صلاة عن وقتها وهو مستيقظ الا في وقعة الخندق فانه جمع فيها بين فرائض بوضوء واحد فالوقوف عند ما ورد اولى وكان على رضى الله عنه يقول لا بد من التيمم عند كل صلاة وكذلك ابن عباس

* (فصل في التيمم اذا وجد الماء) * كان أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول خرج رجالان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهم ماء فتم ما صعدا طيباً فصليا ثم وجد الماء في الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الاخر ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر اذ كان له فقال للذي لم يعد أصبت السنة وأخرأتك صلاتك ما كان الله ليبنى عن الربا ثم ياخذ من عباده وقال للذي توضأ وأعادك الاجرم تين وقال نافع أتبل ابن عمر من أروضه بالجرف فحضرت العصر بمر بد النعم فتميم وصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد وقال ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتيمم عند فقد الماء بموضع قريب من المدينة يرى بيوت المدينة ثم يصلى ولا يعيد تلك الصلاة وكان ابن عمر اذا لم يكن على ثقتين وجود الماء في الوقت يجعل الصلاة بالتيمم ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الاعمال الصلاة في أول وقتها وعرس عمر بن الخطاب رضى الله عنه في بعض الطريق فنام فاحتمل فاستيقظ فقال أتر وناذرك الماء تسبل طلوع الشمس قالوا نعم فأمرع السير حتى أدرك الماء فاغتسل وصلى فقيل له هلا تيممت وصلت فقال لو خفنا خروج الوقت قيل ادرك الماء تيممنا فقيل له أتعملى في ثوب أصابته جنابة فقال نعم أغسل ما رأيت وأرشم ما لم أروا صلى فيه * (باب الحيض وأحكامه) *

كان أنس بن مالك رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أخبرني جبريل عليه السلام ان الله عز وجل بعثه الى أمنا حواء حين دميت فنادت ربها جاء منى دم لا أعرفه فناداها ألا دمينك وذو يتك كما قطعت من الشجرة أو دميتها ولا تجعله لك كفارة وطهورا قال ابن عباس كانت اليهود اذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيوت فسأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمر أنزل الله عز وجل ويسألونك عن الحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في الحيض ولا تقربوهن حتى يظفرن الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شئ الا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا أن يدع من أمرنا شيئاً الا خال عنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله ان اليهود يقولون كذا وكذا أفلا نجتمعون فنتفرجهم وجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طننا أن قد وجد عليهما فخر جاتا استقبالهما هدية من لبن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل في آتارهما فسقاها ما فعرفا انه لم يجد عليهما وكان عمر رضى الله عنه يقول اذا انقطع دم الحائض فهي حائض ما لم تغتسل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتى حائضاً فرجها أو امرأة في دبرها أو كاهنا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضى الله عنها وكانت احدانا اذا كانت حائضاً وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباشرها أمرها أن تأتزر بازار في فورحيضتها ثم يباشرها أو يكفك انك كان علك اربها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفك اربها قالت عائشة رضى الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباشر في سورة الدم ولكن بعد ثلاث قال جابر رضى الله عنه وسئلت عائشة رضى الله عنها هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض فقالت لتشدا زارها على أسفلها ثم يباشرها ان شاء ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر احدانا اذا حاضت أن تأتزر بازار واسع ثم يلتزم صدرها وتديها ويباشرها من فوق الازار وكانت ازرنا الى انصاف الفخذين والر كبتين محبزة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول له الرجل ما يجعل لى من امرأتى وهي حائض فيقول يجعل لك ما فوق الازار وان تعففت عن ذلك فهو أفضل وكان صلى الله عليه وسلم

بينهما وسلم بعد ذلك أيضا وفي مسند الامام أحمد أنه صلى في بعض الايام وخرج من الصلاة وبقى منها ركعة فلما خرج من المسجد خرج طلحة بن عبيد الله في عقبه وقال قد نسبت ركعة فارجع الى المسجد وأمر بسلا لا بالاقامة وصلى ركعة وسلم ثم رجع ونوبة أخرى صلى الظهر خمساً فقالت الصحابة أزدى في الصلاة فقال وما ذلك فقالوا وصلت خمساً فمسجد سجدت السهو ولم واقصر على ذلك ونوبة أخرى صلى العصر ثلاثا ورجع الى البيت فتعقبه الصحابة وأعلموه فارجع الى المسجد وصلى ركعة وسلم وسجد بعد السلام للسهو سجدتين ثم سلم واقصر على ذلك هذه خمسة مواضع روى أنه صلى الله عليه وآله وسلم بها فيها في جميع عمره ولم يثبت غير

كثيرا ما يقولون استنوا كل شئ الا النكاح وفي رواية وأجل لسكم ما فوق الأزار من الضم والتقبيل وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد من الحائض شئ يأتي في بعض الاوقات على فرجها حوق فقط من غير شدة على وسطها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وقع على أهله وهي حائض فليست صدق بنصف دينار وفي رواية أن أصابها أول الدم والدم آخر دينار وان أصابها في انقطاع الدم والدم أصفر فنصف دينار وفي رواية بخمسة دینار قال عمر رضي الله عنه وكانت لي امرأة تكره الرجال فكنت كلما أردتهم اعاتت بالحيفة فقلت أنتما كاذبة فأتيتها فوجدتها صادقة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فامرني أن أتصدق بخمسة دینار وحيس وقال يغفر الله لك يا أبا حفص وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المعتلة التي إذا أراد زوجها أن يأتيها قالت أنا حائض

هذا وسجد السهو وقيل السلام في بعض المواضع وبعده في بعضها جعلها الامام الشافعي في كل حال قبل السلام والامام أبو حنيفة جعلها بعد السلام في كل حال وقال الامام مالك يسجد لسهو النقصان قبل السلام ولسهو الزيادة في الصلاة بعد السلام وان اجتمع سهوان أحدهما زائد والاخر ناقص يسجد لهما قبل السلام وقال الامام أحمد يسجد قبل السلام في المحل الذي يسجد فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل السلام وما عداه يسجد لسهو بعد السلام وقال داود الظاهري لا يسجد لسهو الا في هذه المواطن الخمس التي يسجد فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولو سهوا في غيرها لا يسجد لسهو ولم يعرضه صلى الله عليه

* (فصل في استخدام الحائض وغير ذلك) * قالت عائشة رضي الله عنها كنت أرى رجل شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يجاور في المسجد يدين لي رأسه الشريف وأنا في حجرتي فأرجله وأغسله وأما حائض وكان يتكئ في حجرتي فيقرأ القرآن وقال لي مرة ناولي الخبز من المسجد فقلت اني حائض فقال ان حيفتك ليست في يديك فقامت فناولته وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رأسه في حجر احدنا فيقرأ القرآن وهي حائض وتقوم احدنا بتخميرته الى المسجد فتبسطها له وهي حائض وكانت ميونة رضي الله عنها تقول للمرأة التي تنزعه عن ذلك أن الحيفة من اليد وكان ابن عمر رضي الله عنهما يامر جواربه بغسل رجله وهن حيض وقالت أم سلمة رضي الله عنها بينا أنا مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيلة إذ حضرت فانسالت فأخذت ثياب حيفتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معي في الخيلة وقالت عائشة رضي الله عنها كنت مرة مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد فحضت فوثبت وثبة شديدة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك لك نعمت يعني الحيفة قلت نعم قال شدي علي فسلك ازارك ثم عودي الى مضطجعت قالت ودخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا وأنا حائض ولم يكن لنا الا اراش واحد فوضي الى مسجد بيته فلم ينصرف حتى غلبتني عياني وأوجعه البرد فقال يا عائشة اذن مني فقلت اني حائض فقال اكشفي لي عن نغذيك فكشفت نغذي فوضع خده وصدره عليهما وحنيت عليه حتى دفني فنام قالت وكذا إذا حضرت احدانا نزلت عن المثال الى الحصى فلم تقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تذن منه حتى تطهر قالت وكنت أشرب من الاناء وأنا حائض ثم أتاوله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في وكان يدعو في كل مع وأشرب وأنا حائض فان آبيت أقسم علي وقال عبد الله بن سعة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مؤاكلة الحائض فقال واكولها والله أعلم (فرع) في الامر بقضاء الصوم دون الصلاة كانت عائشة رضي الله عنها تقول كان يحض علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تطهر فيأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقضاء الصوم ولا يأمرنا بقضاء الصلاة وقيل لام سلمة رضي الله عنها ان سمرة بن جندب يأمر النساء أن يقضين صلاة الحيض فقالت للسائلة لا تقضين وكانت المرأة من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم تعقد في النفاس أربعين ليلة لا تصلي ولا يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ان الحامل لا تحيض ونارة تقول اذا رأيت الحامل الدم فلتدع الصلاة وسيأتي في باب الحج ان الحائض لا تطوف بالبيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن

* (فصل في أحكام المستحاضة والنفساء واعتساها وما وصلاتهما) * كانت عائشة رضي الله عنها تقول استحيضت أم حبيبة بنت جحش حنته رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع سنين فاستغتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه ليست بالحيفت ولكن هذا مرق فاعتسلي وصلي قالت عائشة رضي الله عنها فكانت أم حبيبة تغتسل في مكن في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تلعو حجرة

الدم الماء قالت عائشة ورأيت مرثيا ملائكا وكنت تغتسل لكل صلاة وكان ابن شهاب يقول لم
 بأمر النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة ان تغتسل لكل صلاة وانما هو شيء فعلته هي وفي رواية عن عائشة
 فأمر أم حبيبة وقال لها اذا أقبلت الحيضة فدى الصلاة واذا أدبرت فاعتسلي لكل صلاة ثم صلى وفي رواية
 فأمرها ان تترك الصلاة قدر أقرائها وحيضها وتصلي فكانت تغتسل عند كل صلاة وفي رواية فدى الصلاة
 قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلى وقالت فاطمة بنت أبي بحش قلت يا رسول الله انى امرأة
 استحاض فلا تطهر أذ أدع الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم ان دم الحيض دم أسود يعرف فاذا كان ذلك
 فامسكى من الصلاة واذا كان الاخر فتوضي وصلى فانما هو عرق وفي رواية اغتسلي ثم توضي لكل صلاة وفي
 رواية فقال لها اذا رأت المستحاضة الدم الجرائى فلا تصلى واذا رأت المهر ولو ساعة فلتغتسل وتصلى وكانت
 عائشة رضى الله عنها تقول اذا رأت الحامل الصفرة توضأت وصلى واذا رأت الدم اغتسلت وصلى ولا تترك
 الصلاة على كل حال وكان مكحول رضى الله عنه يقول للنساء لا يخفى عليهن الحيضة ان دمها أسود غليظا
 فاذا ذهب ذلك وصارت صفرة فريضة فانما استحاضة فلتغتسل وتصلى وقالت جنة بنت حش كنت استحاض
 حيضة كثيرة فقلت يا رسول الله منعتي حيضتي الصلاة والصوم فاترى قال نعم لك الكرسف يعنى القطن
 فانه يذهب الدم قلت هو أكثر من ذلك قال فاتخذى ثوبا قلت هو أكثر من ذلك انما انج نجما قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ساء حرك بأمرين فأيهما فعلت احزأ عليك من الاخر وان قويت عليهما فانت أعلم قال صلى
 الله عليه وسلم ركضة من ركضات الشيطان فحيضى ستة أيام أو سبعة فى علم الله ثم اغتسلي حتى اذا رأيت أنك قد
 طهرت واستنقأت فصلى ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعين ليلة وأيامها وصومى فان ذلك يجزى بك وكذلك
 فافعلى كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ليلقات حيضهن وان قويت على أن تؤخرى الظهر وتجهلى
 العصر وتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتجهلن العشاء ثم تغتسلين
 وتجمعين بين الصلاتين فافعلى وتغتسلين مع الفجر فافعلى وصلى وصومى ان قدرت على ذلك قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وهذا أعجب الامر من الى وكانت عائشة رضى الله عنها تقول تغتسل المستحاضة من الظهر الى
 الظهر كل يوم مرة عند صلاة الظهر وكانت رضى الله عنها تقول استحاضت سهلة بنت سهيل فأمرها النبي صلى
 الله عليه وسلم ان تغتسل عند كل صلاة فلما جهدها ذلك امرها ان تجمع بين الظهر والعصر بغسل والمغرب
 والعشاء بغسل وتغتسل الصبح وتوضأ فمما بين ذلك وفي رواية فقال لها ان قويت فاعتسلي لكل صلاة والا
 فاجبى وكانت عائشة رضى الله عنها تقول تغتسل المستحاضة اذا رأت الصفرة فوق الماء مرة واحدة ثم
 لتستقر بثوب ثم تصلى ثم تتوضأ الى أيام أقرائها وكان على رضى الله عنه يقول اذا انقضت حيض المستحاضة
 اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها من أوزيت وكان القاسم بن محمد رضى الله عنه يقول تدع
 المستحاضة الصلاة ايام أقرائها ثم تغتسل فتصلى ثم تغتسل فى الايام ثم يقول رضى الله عنه ٧ وعنت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لأم حبيبة حين استحاضت انتظري ايام أقرائك ثم اغتسلي وصلى فاذا رأيت شيئا من
 ذلك توضي وصلى ولو قطر على الحصى وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا يقول تنتظر الحائض ما بين يديها وبين
 عشرين رأت الطهر فهى طاهر وان جاوزت العشرين فهى مستحاضة تغتسل وتصلى فان غلبها الدم احتشت
 واستغفرت وتوضأ لكل صلاة وتنتظر النفساء ما بين يديها وبين الاربعين فان رأت الطهر قبل ذلك فهى طاهر
 وان جاوزت الاربعين فهى بمنزلة المستحاضة تغتسل وتصلى فان غلبها الدم احتشت واستغفرت وتوضأ لكل
 صلاة وكان على رضى الله عنه يقول اذا رأت المرأة بعد الطهر ما يريها مثل غسله اللحم أو مثل غسله السمك
 أو مثل قطرة الدم فتلك ركضة من ركضات الشيطان فى الرحم وليست بحيض فلتضع بالماء ولتوضأ وتصلى
 فان كان دماغها غليظا لانحاضه فلتدع الصلاة وجاءت امرأة الى ابن عمر رضى الله عنهما فالتانى أقبلت أريد أن
 أطوف بالبيت حتى اذا كنت عند باب المسجد هرت الماء فرجعت حتى ذهب ذلك عنى ثم أقبلت حتى اذا
 كنت عند باب المسجد هرت الماء فرجعت حتى ذهب ذلك عنى ثم أقبلت حتى اذا كنت عند باب المسجد

وآله وسلم الشك فى الصلاة
 ولكن قال من شك فليبين
 على اليقين ولا يعتبر الشك
 ويسجد لله وقيل السلام
 وقال الامام أبو حنيفة ان
 كان له ظن بنى على غالب
 ظنه وان لم يكن له ظن بنى
 على اليقين وقال الامام
 مالك والامام الشافعى
 والامام أحمد بنى على اليقين
 مطلقا

*(فصل) * كان صلى الله
 عليه وآله وسلم يفضح عبته
 المباركة فى الصلاة ولم يكن
 يغمضها كما يفعله بعض
 المتعبدين وفى حديث
 أنس الذى أتى به البخارى
 فى صحيحه أن عائشة رضى
 الله عنها كان لها ستر سترت
 به جانب البيت فقال بعدوا
 هذا الستر فان تصابره
 تعارضنى وروى فى حديث
 عائشة أنه صلى الله عليه
 وآله وسلم لبس ثوبا معلما
 وكان ينظر الى أعلامه فى

٧ قوله سمعت لعلى هنا
 سقطا فان محمدا من صغار
 التابعين فلعلى يقول
 سمعت عائشة تقول سمعت
 اه صحیح

هرقت السماء فقال ابن عمر رضي الله عنهما انما ذلك ركعتين ركعتين الشيطان فاغتسل ثم استغفر بثوب ثم طوى وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول كانت امرأة من راق السماء فاستغنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تنتظر عددا لليالي والايام التي كانت تحيض قبل أن يصيبها الذي أصابها فترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فاذا انما الفت ذلك فالتغسل ثم تستغفر بثوب ثم لتصل وبالجله فالامر بالغسل لجميع البدن معله اذا اكثر الدم والامر بالوصو معله اذا قل * (فرع) * قال عكرمة رضي الله عنه كانت الصحابة رضي الله عنهم يغشون أزواجهن وهن مستحاضات وفي رواية يجامعوهن وكانوا اذا انقطع الدم لم يقربوهن حتى يغتسلن قال أبو هريرة رضي الله عنه وجاءه ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انما تكون بالرمل أربعة أشهر أو خمسة أشهر فتكون فينا النغساء والحائض والخب فماترى قال عليكم بالصعيد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في المستحاضة لا بأس أن يجامعها زوجها وكان يقول رضي الله عنه ان الله رفع الحيض عن الحبل وجعل الدم رزقا للولد وكذلك كانت عائشة رضي الله عنها تقول في احدي الروايتين عنهما ان

الحامل لا تحيض والله أعلم * (فصل في الكدرة والصفرة والنفاس) * كانت أم عطية رضي الله عنها تقول كلالنا بعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئا وكانت النساء كثير ما يبعثن الى عائشة رضي الله عنها بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض يسأألنها عن الصلاة فتقول لهن لا تجملن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحضة وبلغ ابن عمر يدين ثابت رضي الله عنهما ان نساء يدعون بالمصابع من جوف الليل ينظرون الى الطهر فكانت تعيب ذلك عليهم وتقول ما كان النساء يصنعن هذا قالت أم سلمة رضي الله عنها وكانت النغساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بعد نفاسها أربعين يوما أو أربعين ليلة وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول في رواية اذا مضى للنفساء سبع ثم رأت الطهر فلتغسل وتصل والله سبحانه وتعالى أعلم

*** (كتاب الصلاة) ***

قال ابن عباس رضي الله عنهما فرضت الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء خمسين صلاة وذلك قبل أن يهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنة ثم نقصت حتى جعلت خمسا ثم نودي يا محمد انه لا يبدل القول الذي وان لك هم هذه الخمسين وكانت الصلاة قبل ليلة الاسراء حين نسخ ما في سورة المزمل صلاتين فقط صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة بعد غروبها وكانت عائشة رضي الله عنها اذا سئلت عن أول فرض الصلاة تقول ان الله تعالى افترض أولا القيام المذكور أول سورة المزمل فقام صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه حولا حتى انتفخت أقدامهم ثم أنزل الله تعالى التخفيف المذكور آخر السورة بعد اثني عشر شهرا فصارت قيام الليل تطوعا بعد فرضه وكانت رضي الله عنها تقول أيضا فرضت الصلاة ركعتين ركعتين بمكة ثم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرضت أربعين ركعة صلاة السفر على الأول فكان صلى الله عليه وسلم اذا سافر يصلي صلاته التي فرضت أولا وكان ابن مسعود رضي الله عنه وغيره من الصحابة يقولون انما فرضت الصلاة بمكة أربعين ركعة حديث ابن عباس رضي الله عنهما الا في أول المواقيت أم في جبريل عند البيت مرتين فصلي في الظهر أربعين قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم الاعراب الاهم فالاهم من أمر دينهم وجاءه صلى الله عليه وسلم مرة ابي فعلمه فرائض الاسلام فقال هل علي غيرها قال لا الا أن تطوع وقال وانله بن الاسقع رضي الله عنه أتى رجل من أهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك الرجل أكنف أحول أوقص أحنف أعمهم أسرع أفتح فقال يا رسول الله أخبرني بما فرض الله علي فلما أخبره قال اني أعاهد الله تعالى أن لا أزيد علي فريضة قال ولم ذلك قال لانه خلقني فشووه خلقني ثم أدر الرجل فنزل جبريل عليه السلام فقال يا محمد ان العاتب انه عاتبوا بكر عافا عتبه قال قل له ألا ترضى أن يعشلكم بل في

الصلاة فلما فرغ قال اذهبوا بثوبي هذا لي جهنم وانتوني بالكساء الانجاني الذي له فان اعلام هذا ضلعت خاطري في الصلاة وحديث مشاهدة الجنة في الصلاة وأنه صلى الله عليه وآله وسلم مديده ليتناول قطعا من فاكهتها وحديث رد السلام باليد وحديث تعرض الشيطان وأنه صلى الله عليه وآله وسلم قبضه وخنقه هذا المجموع رؤيه العين وهو دليل على عدم تغميض العين في الصلاة أما اذا عرض لشخص تفرقة وشحات فلا يكره له تغميض العين بل هو الى الاستعجاب أقرب والله أعلم * (فصل) * كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا فرغ من الصلاة قال ثلاث مرات أستغفر الله الذي لا اله الا هو والحي القيوم وأتوب اليه

صورة جبريل يوم القيامة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرجل فقال له انك عاتبشوا كرميا فاعتبك أفلا ترمي أن يبعثك في صورة جبريل قال بلى يا رسول الله قال الرجل فاني أعاهد الله أن لا يقوى جسدي على شيء من مرضاة الله الا علمته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعظم أمر الصلاة حتى كان يقول فيمن سئل في قتله من المنافقين لا تقتلوه فاني نهيت عن قتل المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة فن تركها فقد كفر ولا يحافظ على صلاة العشاء والفجر منافق وكان الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم أجمعين لا يرون شيئا تركه كفر غير الصلاة وسيأتي في كتاب الصوم قوله صلى الله عليه وسلم عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة علمن أسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم والمال شهادة أن لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ على الصلاة كانت له نوراد برهانا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراد ولا برهانا ولا نجاة وكان مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف وفي رواية من ضيعهن فليس له عهد عند الله ان شاء عذبه وان شاء غفره وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة فان أتتها والاقبل انظر واهل له من تطوع فان كان له تطوع أكلت الفريضة من تطوعه ثم يفعل بسائر الأعمال المفروضة مثل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول خيرا أعمالكم الصلاة ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى ملكا ينادي عند كل صلاة يا بني آدم قوموا الى نيرانكم التي أوتدعوها فاطفئوها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام العبد يصلي أتى بذنوبه كلها فوضعت على رأسه وعانقيه فكما ركع أو سجد تساقطت عنه حتى ينصرف وليس عليه ذنب وكان صلى الله عليه وسلم يقول يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول مروا أبناءكم بالصلاة اذا بلغوا ثلث عشرة سنة ورواية مروا أبناءكم بالصلاة وهم أبناء سبع وامنهم عليها وهم أبناء عشر وفي رواية وهم أبناء ثلاث عشرة سنة وروايتهم في المضاجع قال جعفر الصادق لا يفرق الابن الذكور والاناث اذا اجتمعوا وأما الذكور فقط والاناث فقط لا يفرق بينهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أدب ابنك وزوجه وأحبهما اذا فعلت ذلك فقد قضيت حقه وبقى حقلك عليه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يحجزون على من تخشى معرفته من الاطفال وقيد ابن عباس رضي الله عنهما عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى الغلام فلا تضربوه فانا قد نهيتنا عن ضرب أهل الصلاة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا نبئت عانة الغلام أحرمت عليه الاقلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن الجنون حتى يعقل قال شيخنا رضي الله عنه واعلم انه لا ينبغي لمؤدب الاطفال أن يضربهم على عدم حفظهم للقرآن لان الضرب للتعزير ومن لم يتيسر له حفظ الوجه بلادة أو غيرها الا يتم فلا يستحق التعزير بخلاف قوله الأديب فله أن يضربه عليها وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر من أسلم بقضاء الصلاة ويقول صلى الله عليه وسلم الاسلام يجب ما قبله والله أعلم

(باب المواقيت)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أخوف ما أخاف على أمتي تأخيرهم الصلاة عن وقتها وتجيلهم الصلاة عن وقتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول امنى جبريل عليه الصلاة والسلام عند البيت مرتين فصلى بي الظهر أربعين مرة والشمس والعصر أربعين مرة ما تظل كل شيء مثله والمغرب أربعين مرة والشمس والعشاء أربعين مرة غاب الشفق الا حمر والفجر حين يرق الفجر أو قال سطع فلما كان من الغد صلى بي الظهر أربعين مرة ما تظل كل شيء مثله وصلى بي العصر أربعين مرة ما تظل كل شيء مثله

اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام قال هذا ثم خضع واجعا الى الحجرة وروى في بعض الاحاديث الصحيحة أنه كان يقول عقيب الصلاة المغروضة لاله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد لاله الا الله ولا تعبد الاياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لاله الا الله ولا تعبد الاياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون وفي سنن أبي داود عن أمير المؤمنين علي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا سلم من الصلاة قال اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر

وصلى في المغرب وقتنا واحد لم يزل عنه صلى في العشاء أربعين ذهب نصف الليل أو قال ثلث الليل وصلى في
 الصبح حين أفرج دأثم قال ما بين هذين وقت وهو وقت الأنبياء قبلك قال أنس رضي الله عنه وأصحابه
 جبريل بالظهور لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء بالصلوات الخمس إلى قومه من على عنهم حتى زالت الشمس
 عن يعان السماء ثم نزل جبريل عليه السلام فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قومه الصلاة جامعة ففرغ
 القوم فاحتوا فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس صلوات لا يقرأ فيهن علانية يقتدى الناس بنبي
 الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى نبي الله جبريل وكذلك فعل في اليوم الثاني قال ابن عباس رضي الله عنهما
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يصلي الظهر إذا دحضت الشمس وإذا كان الوقت حاراً يريد به
 ويقول شدة الحر من فجع جهنم وإذا كان الوقت بارداً يجعل به وكان نجاب رضي الله عنه يقول شكرونا إلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حوالرمضاء فلم يشكنا وقال إذا زالت الشمس فصلوا فكان أحدنا يريد الحصاصي
 كفه ليسجد عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول قباؤها فان الشياطين لا تقبل وكان صلى الله عليه وسلم يأمر
 أصحابه بالأبراد بالظهور وهم نازلون في الأسفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل وكل بالشمس
 تسعة أعلاك يرمونها بالثلج كل يوم ولولا ذلك ما أتت على شيء إلا أحرقتة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا
 زالت الأقياء فاطلبوا إلى الله حوائجكم فانها ساعة الأوابين وأنه كان للأوابين غفورا وكانت عائشة رضي
 الله عنها تقول إمارأت أحدنا كان أشد تجميلاً للظهور من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من أبي بكر ولا من
 عمر ومارأت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة لوقتها إلا تخوحت قبضه الله عز وجل وقال أنس كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الظهر في أيام الشتاء وما تدري هل ذهب من النهار أكثر أو ما بق منه
 وكانت العصابة رضي الله عنهم يصلون الظهر والظلال ثلاثة أذرع وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول
 أول وقت الظهر في الصيف مابين ثلاثة أقدام من الظل إلى خمسة ووقته في الشتاء مابين خمسة إلى سبعة قال
 أبو داود وهذا أمر يختلف بالبلدان والأقاليم وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول وقت صلاة الظهر ما لم
 يحضر العصر ووقت صلاة العصر ما لم تصغر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يسقط نور الشفق ووقت صلاة
 العشاء إلى نصف الليل ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس وكان على رضي الله عنه يؤخر العصر حتى ترتفع
 الشمس على الحيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول وقت الصبح ما لم يطلع قرن الشمس الأول ووقت العصر
 ما لم تصغر الشمس ويسقط قرن الأول وكان صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس
 حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرها أربعاً لا يذكر الله فيها الا قليلاً وسيأتي بسط ذلك في باب أوقات
 النهي إن شاء الله تعالى وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب في أكثر أوقاته
 إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب وكان يصر في صلاة المغرب واحداً ما يصر مواقع نبله وكان صلى الله
 عليه وسلم كثيراً ما يؤخر الظهر إلى قريب العصر والمغرب إلى سقوط الشفق والعشاء في بعض الأحيان إلى
 ثلث الليل قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس على الراحة إن اجتمعوا أول
 الوقت صلى بهم وإن تفرقوا أتولهم شفقتة ورحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يلبث الدجال في الأرض
 أربعين يوماً يوماً كسنة ويوم كشهراً ويوم كجمعة وسائر أيامه كما يأمكم فقال رجل يا رسول الله فذلك اليوم
 الذي كسنة أي كغنيمة في صلاة يوم قال لا أقدر والله قال شيخنا رضي الله عنه وسبب طول أيام الدجال تكاثر
 الغيوم واتصالها بالليل ونهار حتى إن الشمس لا تظهر إلا بعد سنة أو شهر أو جمعة وليس المراد أن الشمس إذا
 طلعت من المشرق لا تغرب إلا بعد سنة أو ولو كان المراد ذلك لم يلزمنا في ذلك اليوم الذي كسنة ثم خمس
 صلوات والله أعلم * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تجميل الصلاة في يوم العيم لاسيما العصر
 وكانت القدور لا تعلق للطبخ إلا بعد العصر فكانوا يصرقون منها فيذبحون الجزور ويغرقون لحمه
 ويطبخونه وياكون منه تيل مغيب الشمس وكانوا يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم العصر ثم يذهبون إلى
 العوالي والشمس مرتفعة والعوالي على أربعة أميال من المدينة وفي أحاديث كثيرة أنها الوسطى قال علي بن

لأله الأنت وفي مسند
 الامام أحمد مروى عن زيد
 ابن أرقم أن النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم كان يقول
 عقب كل صلاة اللهم ربنا
 ورب كل شيء آتاهم يد أنك
 أنت الرب وحده لا شريك
 لك اللهم ربنا ورب كل شيء
 آتاهم يد أن العباد كلهم
 اخوة اللهم ربنا ورب كل
 شيء اجعلني مخلصاً لك وأهلي
 في كل ساعة من الدنيا
 والآخرة إذا الجلال
 والاكرام اسمع واحسب
 الله أكبر الله أكبر الله
 أكبر الله نور السموات
 والأرض الله أكبر الله
 أكبر حسبي الله ونعم
 الوكيل الله أكبر الله أكبر
 وقال معقبات لا يجيب
 قائلهن دبر كل صلاة
 مكتوبة ثلاثاً وثلاثين
 تسبيحة وثلاثاً وثلاثين
 تحميدة وثلاثاً وثلاثين
 تكبيرة وقال تمام المائة

أبي طالب رضي الله عنه وكأثرها قبل ذلك انهم الفجر حتى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي العصر
 وكان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق يقول شغلونا
 عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملائكة قبورهم ناراً وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيراً من فاتته صلاة
 العصر فكانت تهاوترا أهل وماله وفي رواية حبط عمله وكانت عائشة رضي الله عنها تقرأ حافظوا على الصلوات
 والصلاة الوسطى وصلاة العصر ثم تقول هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلو من الانفسه والله أعلم (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 لا تزال آتني بخير ما لم يؤخر والمغرب حتى تشبكت النجوم وآخر عرضي الله عنسه مرة المغرب لا مرشغله عن
 التجميل حتى أمسى وطلع نجمان فاعتق رقبتي وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصلاة عند الله صلاة
 المغرب ومن صلى بعدها ركعتين بنى الله له بيتاً في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى باصحابه ضرورة بكوع
 مغرط يقول ابداً بالعشاء ولا تجاوا عنه وفي رواية اذا قدم العشاء فابدؤا به قبل صلاة المغرب ولا يجلي أحدكم
 حتى يقضى حاجته من حتى كان ابن عمر رضي الله عنهما موضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يات بها حتى يفرغ
 وانه ليسمع قراءة الامام وكان اذا لم تكن له حاجة الى الطعام لم يكن أحد سبق الى الاحرام منه خلف الامام
 وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى أصحابه غير ناظرين الى الاكل لغرب عهدهم به أو غير ذلك يامرهم بتقديم
 الصلاة ويقول لا تؤخروا الصلاة لما عام ولا غير مو كان صلى الله عليه وسلم يقول يا بلال اجعل بين أذانك
 واقامتك نفساً يفرغ الاكل من طعامه والشارب من شرابه في مهل ويقضى التوضي حاجته في مهل
 وكانت الصحابة رضي الله عنهم كثيراً ما يصلون قبل المغرب ركعتين قبل أن تقام صلاة المغرب حتى يظن
 الداخل انها صلاة المغرب * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يؤخر العشاء الى ثلث الليل أو نصفه
 ويقول لولا ضعف الضيف وسقم السقيم وحاجة ذبي الحاجة لاخرت هذه الصلاة الى هذا الوقت وكان
 النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول أنا أعلم الناس بوقت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء كان
 يصلها بعد سقوط القمر ليلة الثالثة من أول الشهر وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اعتم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مرة حتى ذهب عامة الليل ونام من في المسجد فرج عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول
 الله رقد النساء والصبيان فرج ورأسه تقطر وهو يقول لولا أشق على الناس لاخرت هذه الصلاة الى
 هذا الوقت وما كان لكم أن تزوروا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلاة اشارة لصباح عمر عليه وكان عمر
 رضي الله عنه أيام خلافة يؤخرها فقبل له لوجلتها فشهدا معنا العيال والصبيان ففعل وكان أبو بكر رضي
 الله عنه يقول لم يؤخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الا تسع ليال ثم عمل بها الى أن قبض وكان أبو هريرة رضي
 الله عنه يقول من نسي أن ينام قبل صلاة العشاء فلا بأس أن يصلي قبل أن يغيب الشفق قال شيخنا رضي
 الله عنه والظاهر ان غير العشاء حكمه كذلك وانما سوغ أبو هريرة هذه الحكم لانه مائل الى الاحتياط
 والاندح بالحزم وانما ضرب الشارع المواقيت وسد الباب على التقديم والتأخير فيما أدى ذلك الى فعل بعض
 كل وقت من تلك الاوقات يذكر الله تعالى فلو فتح باب التقديم والتأخير فيما أدى ذلك الى فعل بعض
 الناس جميع الغرائض جله فكان يطول زمن الغفلة ومن هنا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة
 الضحى عند ربيع النهار لهذا المعنى والله أعلم * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوقت
 الاول من الصلاة رضوان الله والآخر عطاؤه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المصلي ليصلي الصلاة وما فاتته
 ولما فاتته من وقتها أعظم من أهل وماله وكان صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح في أكثر أوقاته بغلس حتى
 لا يعرف المصلي وجه جليسه وكانت النساء يشهدن صلاتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم متلفعات
 بمروطهن ثم ينقلن الى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس وقائل يقول طلع الفجر
 وقائل يقول لم يطلع وكان أنس رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصبح مرة قبل وقتها بغلس
 وقال قد حول الله تعالى لنا الوقت وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جع بين صلاتين وحضر العشاء بينهما

لا اله الا الله وحده لا شريك
 له له الملك وله الحمد وهو على
 كل شيء قدير وفي رواية
 أخرى وأربعون ثلاثين
 تكبيرة وذلك تمام المائة
 وفي رواية سبحان الله تسعا
 وعشرين والحمد لله تسعا
 وعشرين والله أكبر تسعا
 وعشرين ولا اله الا الله
 وحده لا شريك له له الملك
 وله الحمد وهو على كل شيء
 قدير تسعا وعشرين وفي
 رواية أخرى يسبح الله تسعاً
 ويحسده تسعاً ويكبره
 تسعاً وفي رواية أخرى في
 صحيح مسلم يقول سبحان
 الله إحدى عشرة مرة
 والحمد لله إحدى عشرة
 مرة والله أكبر إحدى
 عشرة مرة وهذا ثلاث
 وثلاثون قال بعض العلماء
 هذه الرواية انما هي تفسير
 من بعض رواة هذا
 الحديث عن أبي هريرة
 وهم كانوا يسبحون

ويحمدون ويكبرون وير
كل صلاة ثلاثا وثلاثين
وقال من قال في دير صلاة
الصبح قبل أن يتكلم لاله
الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت
وهو على كل شيء قدير عشر
مرات كتب الله له عشر
حسنات ومحا عنه عشر
سيئات تدر فح له عشر
درجان وكان يومه ذلك في
حرز من كل مكر ودهوس
من الشيطان ولم ينبغ
لذنب أن يدركه في ذلك
اليوم الا الشرك بالله
تعالى يعني ان صدر منه
ذنب يغفره وثبت في سند
الامام أحمد من رواية أم
سلمة رضي الله عنها أنه صلى
الله عليه وآله وسلم علم ابنته
فاطمة رضي الله عنها لما
جاءت تسأله الخادم أن
تسبح عند النوم ثلاثا
وثلاثين وتحمد ثلاثا
وثلاثين وتكبر ثلاثا

تعشى ثم صلى الثانية ولما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن قال له يا معاذ اذا كان في الشتاء
فقلس بالنخيل وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تغلهم واذا كان الصيف فأسفر بالغير فان الليل قصير
والناس ينامون فامهلهم حتى يذكروا وكان عمر رضي الله عنه يتقدم من نائب عن حضور الجماعة فسأل يوما
عن أبي خبيصة فقالت امرأته انه تعب الليلة من طول القيام فكسل أن يخرج فصلى الصبح ثم قد فقال عمر
والله لو شهدا لكان أحب الي من قيام ليلته * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره النوم
قبل العشاء والحديث بعدها الا في مصلحة قالت عائشة رضي الله عنها ما نام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها
قط وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسمر بعد العشاء الا اصل أو سائر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
قضى بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة تلك الليلة حتى يصبح وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا يسمر عند
أبي بكر الصديق رضي الله عنه الليلة كاملة في الامر من أمور المسلمين والله أعلم
* (فصل في القضاء والاداء) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحدا اذا خرج الوقت وهو في
الصلاة ان يقطعها بل كان يأمره باتمامها ويقول من أدرك ركعتين من الصلاة فقد أدركها كلها وفي رواية
من أدرك ركعتين الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعتين العصر قبل أن تغرب
الشمس فقد أدرك العصر وفي رواية سجدة بدل ركعتين كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول اذا خشيت من
الصبح فواتا فبادر بالركعة الاولى الشمس فان سبقت بها الشمس فلا تجعل بالاحسوة أن تكملها وسألتني في
باب صفة الصلاة ان عمر بن الخطاب طول يوم في صلاة الصبح حتى كادت الشمس أن تطلع فقال له الناس كادت
الشمس أن تطلع فقال لو طاعت لم تجدنا غافلين وكذلك وقع لابي بكر رضي الله عنه وقال مثل ما قال عمر رضي
الله عنهم او كان حذيق رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كيف أنتم اذا كانت
عليكم امراء يؤخرون الصلاة عن وقتها قلنا فانا ما نأمرنا يا رسول الله قال ان شئتم صلوا الصلاة لوتها فان
أدركتموها معهم فصالوا فانكم الكفاية ولم يقل أحدكم اني صليت فلا أصلي وان شئتم فصالوا معهم وكان عمر
رضي الله عنه يقول من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من الجبار وكان رضي الله عنه اذا خرج من
بيته للصلاة يأمر بالاقامة ويقول لا تنتظر بصلاتنا أحد اذا فرغ يقول ما بال أقوام يخلعون فيختلف
بقتلهم آخرون والله لقد هممت أن ارسل اليهم ٧ فتجاني أعناقهم والله أعلم
* (فصل في قضاء الغوايت وترتيبها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أخوف ما أخاف على أمتي
تأخيرهم الصلاة عن وقتها وتجهيلهم الصلاة عن وقتها وقد مر أول الباب وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بقضاء
الغوايت فرضا ولا يقول اذا قد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك
فان الله تعالى يقول أتم الصلاة كرى ومن هنا قال ابن عباس بوجوب القضاء على المترد من الرد وكان
عائشة رضي الله عنها تقول ليس على الغمى عليه قضاء الا أن يغمى عليه في صلته فيبقى وهو في وقتها فيصليها
وسهر صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه في سفر فاعر سوا حتى مضى غالب الليل فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من يكاونا الليلة لا ترد عن صلاة الصبح فقال بلال أنا يا رسول الله فنام بلال فناموا عن الصبح فلم
يسنقظوا حتى أيقظهم حوالظهم فجعل الرجل يقوم الى طهوره دهشا فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن
يسكنوا فسكنوا ثم قال لهم ليس في النوم تغريب انما التغريب في اليقظة وان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان
قال بلال ثم ارتحلنا حتى اذا ارتفعت الشمس قوضا نا وقال يا بلال قم قاذن ثم صلى ركعتين قبل التجر ثم أقام
فصلينا فقلنا يا رسول الله ألا نعبدها في وقتها من الغد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيها كبر بكم سبحانه
وتعالى عن الربا يقبله منكم وسئل أبو هريرة رضي الله عنه عن التغريب فقال ان يؤخر الرجل الصلاة حتى
يدخل وقت صلاة أخرى هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فن فعل ذلك فقد فرط وكان أبو هريرة
رضي الله عنه يقول اذا أدركت المرأة من أول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت أو غمى عليها زمها فضاؤها وقد
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أمرتكم بامر فأوامنا ما استطعتم قال أبو الجوزاء رضي الله عنه

وكان عمر رضى الله عنه ينهى النساء أن يبتعن صلاة العشاء تخافة أن يحضن وكان الشعبي رضى الله عنه يقول من فرطت في الصلاة حتى حاضت فلتقض وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول إذا طهرت الحائض قبل أن تغرب الشمس صلت الظهر والعصر جميعا وإذا طهرت قبل الغروب صلت المغرب والعشاء جميعا وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول إذا أسلم الكافر أو طهرت الحائض في آخر الوقت لزمها تلك الصلاة فقط لقوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعتين من الصلاة فقد أدرك الصلاة وكانت الصحابة رضى الله عنهم يأمرون من سكر حتى زال عقله بقضاء ما فاتته من الصلوات وتقدم أوائل الباب أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يأمر الكافر إذا أسلم بقضاء ما فاتته من الصلوات وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نام عن صلاة أو نسيم أفلق صلها إذا ذكرها ولو قتها من الغد وفي رواية من أدرك منكم صلاة الغداة من غدا لحاقلي قبض معهما مثلها أو كان أنس رضى الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر يوم الاحزاب بين المغرب والعشاء ولم ينقض الاولى وكان أنس يقول نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انصرافه من غزوة الاحزاب الا لا يصلين أحد العصر الا في بنى قريظة فتغروف ناس فون الوقت فصاؤادون بنى قريظة وقالوا لم يردنا ذلك وقال آخرون لا تصلى الا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعنف أحد من الفريقين وكان أنس رضى الله عنه يقول كثيرا أنارأت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى الفوائت مرتبة وصلى مرة المغرب ونسى العصر فقال لا صحابه هل رأيته في صليت العصر قالوا لا يا رسول الله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن فاذا تم أقام فصلى العصر ونقض الاولى ثم صلى المغرب ورتب الفوائت أيضا يوم الخندق حين حبسه المشركون عن الصلاة حتى مضى من الليل ما شاء الله تعالى فامر بالاذا فنتم أمره فأقام الظهر فصلاها فاحسن صلاتها كما كان يصلها في وقتها ثم أمره فأقام المغرب فصلاها كما كان يصلها في وقتها كما كان يصلها في وقتها ثم أمره فأقام المغرب فصلاها كذا قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان ذلك قبل أن ينزل الله تعالى في صلاة الخوف فان خفتم فرجالا أو رجلا وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول من نسي صلاة فلم يذكرها الا وهو مع الامام فليتم مع الامام فاذا سلم الامام فليصل الصلاة التي نسي وليصل الاخرى بعد لانه صلى الله عليه وسلم ينقض الاولى يوم الاحزاب وكانت الصحابة رضى الله عنهم ينقضون الصلاة الواحدة إذا أتوا بشرط منها وصلى أبو موسى الأشعري رضى الله عنه مرة الصبح بليل وأعادهم الصلاة ثم صلى بهم وأعاد ثلاث مرات وصلى رضى الله عنه أيضا مرة العصر في يوم غيم فلما أتمت السماء اذا هو وقد صلاها لغير وقت فأعاد الصلاة وصلى رضى الله عنه مرة الظهر بالناس ثم جلس الى العصر فنادى المنادي بالعصر فذهب الناس للوضوء فأمر مندوبه الا لا وضوء الاعلى من أحدث ثم قال يوشك أن يذهب العلم ويظهر الجهل وكان نافع رضى الله عنه يقول أتتني على ابن عمر رضى الله عنهما شهر أفلم يقض ما فاتته وصلى يومه الذي أفاق منه وأتني على عمارة رضى الله عنه في عدة صلوات فلما أفاق قضاها والله أعلم * (خاتمة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو كان أحدكم إذا أخذ مضجعه قال بسم الله أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لم ينم عن صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ان شاء الله تعالى

وثلاثين وإذا صلت الصبح
أن تقول لا اله الا الله وحده
لا شريك له الملك وله الحمد
وهو على كل شئ قدير عشر
مرات وبعد صلاة المغرب
عشر مرات وكان يقول
عقب صلاة الصبح اللهم
اصح لي ديني الذي هو
عمامة أمري واصح لي
ديناي التي جعلت فيها
معاشي واصح لي آخري
التي جعلت فيها معادي
واجعل الحياة زيادة لي في
كل خير واجعل الموت
راحة لي من كل شر اللهم اني
أعوذ برضاك من سخطك
وأعوذ بعفوك من نقمتك
وأعوذ بك من لامتنع لما
أعطيت ولا معطى لما منعت
ولا ينفع ذا الجد منك الجد
قال أبو أيوب الانصاري
رضي الله عنه ما صليت
خلف رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم الا سمعته
يقول اللهم اغفر لي خطاياي

(باب الاذان وفضله وبيان كيفيته وسبب مشروعته)

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خياري أمي من دعا الى الله وسبب عبادة اليه
وكان عاصم بن هبيرة يقول كنت أؤذن لابن مسعود فكنت اذا قلت لا اله الا الله أقول وأنا من المسلمين لا تجعل
قوله تعالى ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله الآية وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما من ثلاثة لا يؤذون ولا تقام فيهم الصلاة الا استحوذ عليهم الشيطان وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اذا حضرت الصلاة فليؤذّن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الأمة واغفر للمؤذنين وسئل ابن عمر عن الضمان فقال ضامن ان

فدعاه ذات غداة الى الفجر فتبيل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نائم فصرخ بأعلى صوته الصلاة
 خير من النوم فادخلت هذه الكلمة في التأذين في صلاة الفجر دون غيرها * وفي رواية فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما أحسن هذا بلال اجعله في أذانتك * وفي رواية ان بلالا كان ينادي بالصبح
 حتى صلى خير العمل فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول مكانها الصلاة خير من النوم وترك حتى
 على خير العمل وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول في أذانه حتى على خير العمل وربما قال مكانها الصلاة
 خير من النوم قال بلال ونهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أتوب في العشاء حين أردت ان أتوب فيها
 لما رأيت بعض الناس يتام قبل ان يصلي وكان كعب الاحبار رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لما نزل آدم عليه الصلاة والسلام بأرض الهند استوحش فتزل جبريل عليه الصلاة
 والسلام فنادى بالاذان فزال عنه الوحشة فقال جبريل الله أكبر الله أكبر أشهد ان لا اله الا الله
 مرتين أشهد ان محمدا رسول الله مرتين قال آدم عليه السلام من محمد قال آخر ولدك من الانبياء
 وكان عمر رضى الله عنهما يقول الاذان ثلاثا ثلاثا وكان بلال رضى الله عنه يقول أمرني رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان أشفع الاذان وأوتر الاقامة الا قول المؤذن قد قامت الصلاة وكان سعد القرظ رضى الله عنه
 يقولها مرة واحدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمؤذن اذا كانت الليلة باردة أو مطيرة فقل بدل
 الخيعتين الاصلوا في رحالكم وفعل ذلك ابن عباس رضى الله عنهما في يوم جمعة فكان الناس استنكروا ذلك
 فقال أتيجون من هذا قد فعله من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الجمعة عزمة وانى كرهت ان
 اخرجكم فتمشون في المابن والدحض قال شيخنا رضى الله عنه ولم يبلغنا شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فبين رخص له في عدم حضوره الجمعة هل يصلها في بيته ركعتين أو أربعين بلغه في ذلك شيء عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فليحقق في موضعهم هذا الكتاب قال بلال رضى الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يأمرنا ان نقول ذلك في الاذان يوم المطر سقرا وحضر اقل ابن عمر رضى الله عنهما وكذا اذا سمعنا
 الاقامة توشأنا ثم خرجنا الى الصلاة فآدر كذا هم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 يا بلال اذا أذنت فترسل واذا أذنت فاحذر واذا أذنت المغرب فاحذر هاهم الشمس حذرا قال بلال وكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا أقمنا ان لا نزيل أقدامنا عن موضعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 للمؤذن ارفع صوتك بالنداء وفي رواية اجعل أصبعك في اذنيك فانه أرفع لصوتك فكان بلال وغيره
 يجعلون أصابعهم في آذانهم ويأبون عنقهم عينا وشيئا عند الخيعتين في الاذان والاقامة سواه وبقية
 الاذان الى القبلة وكان ابن أبي مليكة رضى الله عنه يقول أذن النبي صلى الله عليه وسلم مرة فقال حتى على
 الفلج * (فرع) * وكان بلال رضى الله عنه اذا فرغ من أذانه تكلم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاذا
 خرج أقام الصلاة حين يراه وكان بلال يؤذن قبل الفجر وابن أم مكتوم بعده فكان صلى الله عليه وسلم
 يقول لا يغرنكم من سحوركم اذان بلال ولا يياض الاقح المستطيل هكذا ولكن الفجر المستطير في الاقح
 وفي رواية لا يمنع أحدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن بالليل ليرجع قائما ثم يوقظنا ثم يركع في زمن
 النبي صلى الله عليه وسلم منا تزوا نسا كان بلال رضى الله عنه يؤذن على رأس جدار عال لبعض الانصار يقرب
 المسجد فكان يجي عوقت المحر فيجلس برقب الفجر فاذا قارب طلوع الفجر اذن ونزل قال ابن الزبير رضى
 الله عنه وربما يؤذن حتى يطلع الفجر وكان أبو هريرة الأشجعي رضى الله عنه يقول من السنة الاذان في المنارة
 لاجل الاستدارة فاني رأيت بلالا كان يستد برعنا الخيعتين وكان رضى الله عنه أيضا يقول من السنة الاقامة
 في المسجد دون المنارة وكان ابن أم مكتوم مكفوف البصر فكان يشم طلوع الفجر فيؤذن ولم يكن بينه وبين
 اذان بلال الا أن ينزل هذا ويرقى هذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الفجر فخران فجر يحرم الطعام وتحل
 فيه الصلاة وفجر يحل فيه الطعام وتحرم فيه الصلاة * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم
 المؤذن تقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على فانه من صلى على واحدة صلى الله عليه بها عشرا ثم اسألوا الى الوسيلة

مثل الطبراني والرويات
 والدارقطني وابن حبان
 وبعض الحفاظ يقول هو
 صحيح وذكره ابن الجوزي
 في الموضوعات وطعن
 الحفاظ فيه من هذه الجهة
 واستدل بضعف محمد بن
 حمر راوى هذا الحديث
 وقد عدله البخاري ووثقه
 بحل الرجال يحيى بن معين
 وهذان المعدلان كافيان
 في العدالة وفي مجمع الطبراني
 من قرأ آية الكرسي في دور
 الصلاة المكتوبة كان في
 ذمة الله الى الصلاة الاخرى
 وهذا الحديث رواه جماعة
 من الصحابة من جملتهم أمير
 المؤمنين علي وجابر بن عبد
 الله وعبد الله بن عمر وأنس
 ابن مالك وغيرهم بن شعبة
 وأبو امامة واختلاف
 طرق الحديث وبخارجه
 دليل على أنه أصلا صحيحا
 غير موضوع وروى عقبة
 ابن عامر قال أمرني رسول

فانتمز له في الجنة لا تنبى الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون اما هو فمن سأل في الوسيلة حلته شفاعة يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يسمع المنادى اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة الظافعة صل على محمد وارض عنى رضى لا يحط بعده استجاب الله له دعوته وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل قول المؤذن الاى الحدي ملتسين فانه كان يقول بدلتهما لاحول ولا قوة الا بالله في كل مرة من الاذان وكان صلى الله عليه وسلم اذا سمع المؤذن يتشهد قال وانا وانا وكان سعد بن ابي وقاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يسمع المؤذن وانا شهدان لا اله الا الله زحده لا شريك له وان سجد اعبدته ورسوله واما رضى بنت ابى بكر باوبالا سلام دينار محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول الله عنه يقول اذا سمع الاذان مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا وسهلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول عند قول المؤذن في الاقامة قد قامت الصلاة اقامها الله وادامها وفي بقية الاقامة يقول ما يقول في الاذان وكان صلى الله عليه وسلم يجهر باجابة المؤذن حتى يسمع من حوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمد الوسيطة والغضيلة وابعثه مقاما محمود الذي وعدته حلته شفاعة يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالدعاء بين الاذان والاقامة فان الدعاء بينهما لا يرد وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من سمع حى على الفلاح ثم لم يجيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كتبت في المسجد فنودي بالصلاة فلا يخرج احدكم حتى يصلى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اذركه الاذان في المسجد ثم خرج اغبر حاجته لا يريد الرجوع فهو منافق وكان ابراهيم النخعي رضى الله عنه يؤذن ثم يرجع لحاجته ثم يرجع فيقيم قال وكانوا يكرهون ان يؤذوا ويقيموا في بيوتهم خوفا ان يتكلموا عليه ويدعوا مساجده وسيأتي مزيد على ذلك في باب احكام المساجدان شاء الله تعالى * (خاتمة) * قال شيخنا رضى الله عنه لم يكن التسليم الذي يفعله المؤذون في ايام حياته صلى الله عليه وسلم ولا الخلقاء الراشدون قال كان في ايام الروافض بمصر شرعوا التسليم على الخليفة وورثائه بعد الاذان الى ان توفي الحاكم بالله وولوا الختمة فسلموا عليها وعلى وزراتهم من النساء فلما تولى الملك العادل صلاح الدين بن ايوب فابطل هذه البدع و امر المؤذنين بالصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل تلك البدعة و امرهم اهل الامصار والقرى بغزاه الله خيرا

* (فصل في صفات المؤذن وغير ذلك) * تقدم اول الباب استجاب كون المؤذن محمديا وكان عثمان بن ابي العاص رضى الله عنه يقول آخر ما عهد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا وقال رجل مرة لابن عمر رضى الله عنهما اني لاحبك في الله فقال له ابن عمر اني لا بغضك في الله فقال لما اذا قال لانك تسأل على اذانك اجرا وكان عثمان رضى الله عنه برزق المؤذنين من بيت المال ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا ابا محذورة حين فرغ من الاذان فاعطاه صرة فبأشئ من الفضه وكان ابوهريرة رضى الله عنه يقول لا يؤذن المؤذن الا متوضا وكان رضى الله عنه مؤذنا بالبحرين وكان قد اشترب عليه امامه ان لا يسهبه بآمين وسيأتي في باب الامامة انه صلى الله عليه وسلم كان يأمر النساء باتخاذ المؤذن يؤذن لهن وكانت عائشة رضى الله عنها تؤذن للنساء وتؤمنهن وتنهى عن اذان المرأة للرجال وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول ما أحب ان يكون مؤذونكم عجبا - كم وكان جابر رضى الله عنه يقول سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون الامام مؤذنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اذن فهو احنى بالاقامة وفي رواية من اذن فهو يقيم وكان عمر رضى الله عنه يقول لا تقوموا للصلاة حتى يقول المؤذن قد قامت الصلاة وكان وائل بن حجر رضى الله عنه يقول حق وسنة مستنونة ان لا يؤذن المؤذن الا وهو طاهر قائم وكان ابن عمر رضى الله عنه يؤذن على راحلته وكذلك بلال رضى الله عنه وكان ابى ايوب الانصاري رضى الله عنه كثيرا ما يؤذن ويقيم وهو جالس وكان عطاء رضى الله عنه يكره ان يؤذن قاعدا الا من عذر وكانت الصحابة رضى الله عنهم يرضون في الكلام في اذناه الاذان بما للناس فيه مصلحة وكان ابن عباس

الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اتسرا بالمعوذات في دير كل صلاة وهذا الحديث في غاية العسمة وقال لعماذ اوصيك يا معاذ لا تدع في دير كل صلاة ان تقول اللهم اعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وفي معجم الطبراني من حديث جابر رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث من جاء بهن مع الايمان دخل من أى أبواب الجنة شاء ووزج من العين حيث شاء من عفا عن قاتله وأدى دينه خفيا وقرأ في دير كل صلاة مكتوبة عشر مرات تسلى هو الله أحد فقال ابوبكر أو احدها عن يارسول الله فقال أو احدها عن يقول بعد صلاة الصبح اللهم انى أصبحت لا أستطيع دفع ما أكره ولا أم لك تفجع ما أرجو وأصبح الامر بيد

رضي الله عنهما يا امرؤ المؤذن أن يقول في يوم المطر الاصلوا في الحال وقال نعيم بن النحام رضي الله عنه كنت سمع
امرأتني في مرطها في غداة باردة فننادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلاة الصبح فلما سمعته
قلت لوقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قعد فلاحرج فلما قال الصلاة تنخير من النوم قال ومن قعد فلا
سرحج وكان سليمان بن صرد رضي الله عنه يؤذن بالعسكر فيأمر غلامه بالحاجته وهو في أذانه وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يكره الكلام في الاذان ويقول ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم المؤذن أن
يقول في أيام المطر أو البرد الاصلوا في حالكم الا بعد الاذان وكانت الصحابة رضي الله عنهم يؤذنون لانفسهم
اذا صلى أحدهم في صلاة منغردا كما تقدم في حديث مالك بن أبي صعصعة رضي الله عنهما كانوا يكتفون
بأذان واحد من أهل القرية وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من جاء المسجد وقد خرج الامام من الصلاة
كان له أن يصلي بلا أذان ولا إقامة وأحواء أذانهم وإقامتهم وكان أنس رضي الله عنه اذا دخل المسجد بعد
ما صلى الناس يؤذن لنفسه ويقيم وكان علي رضي الله عنه يركض في ترك الاذان للمسافرين ويقول ان
شاء المسافر اذن وإقام وان شاء أقام وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يؤذن في السفر الا في الصبح وكان يقول
انما الاذان للامام الذي يجتمع اليه الناس وكان عمر رضي الله عنه يقول لا أحب أن يكون الارتفاع مؤذنين
و والله لو أطقت الاذان مع الخلق يعني الخلافة لاذنت وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا صلى بغير
أذان ولا إقامة كثيرا * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمربالأذان للفوات الا في الاولى
منها قال ابن مسعود رضي الله عنه وشغل المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عن أربع
صلوات حتى ذهب من الليل ما شاء الله فامر بلالا فاذا نثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى
المغرب ثم أقام فصلى العشاء * وكان صلى الله عليه وسلم يستريح الى مواقيت الصلاة ويقول قم
يا بلال فأرخنا بالصلاة وكان محمد بن الحنفية رضي الله عنه اذا أسأبه هم يقول يا جارية اتيني بوضوء لا تؤذنا
وأصلي لعلني استريح مما أنا فيه رضي الله عنه * (خاتمة) * كان أبوهريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا سمعتم أصوات الديكة فاسألوا الله من فضله فانهم ارأت ملكا واذا سمعتم نقيق الخير فتعوذوا
بالله من الشيطان فانهم ارأت شيطانا والله أعلم والحمد لله رب العالمين

* (باب أحكام المساجد وأدائها وكسها وتخيرها واتخاذ المصابيح فيها وغير ذلك) *

قال أبوهريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتوا المساجد حسرا وعصبيين فان
العمائم تبعان العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول وسعوا مسجدكم تخلوه وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ابنوا مساجدكم بجاي يعني بلا شراريغ وابنوا مدائنكم مشرفة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابنوا
المساجد في الدور والقبائل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله تعالى مسجدا يذكركم فيولو كمفحص
قطاة لبيضا بنى الله بيئات الجنة من دورها وقوت وكان صلى الله عليه وسلم يأمرببناء المساجد في متعبدات
الكفار وقبورهم اذا نبشت ويقول اجعلوا لها حيث كانت طواغيتهم وكانت الصحابة رضي الله عنهم
يصلون في بيع اليهود الامانية مما تبلى وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه وقد فاسلوا يقول لهم اذا رجعت الى
أرضكم فاكسروا بيعكم يعني اهدموها وانصروا مكانها بالماء واتخذوها مسجدا قال ابن عمر رضي الله عنه
وكان موضع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة يتقبور للمشركين ونحوه ونخل فامر النبي صلى
الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبأخر بفسويث وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبله المسجد
وجعلوا عضائده الحجارة وقال اجعلوه كعريش موسى عليه السلام ثم قام ونحشيبات فقبل لابن عمر ما عريش
موسى فقال يعني تصل الايدي الى سقفه وكان صلى الله عليه وسلم ينزل المشركين المسجد اذا وفدوا عليه ليكون
ذلك أرق لقلوبهم فقبل يا رسول الله أنزلهم المسجد وهم مشركون فقال ان الارض لا تجس بهم وانما تجس
ابن آدم وكان صلى الله عليه وسلم يأمربالاقصاف في بناء المساجد يقول اني لم أؤمر بتشيدها يعني بزخرفتها
كما تفعل اليهود والنصارى وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد

تسبيري وأصبحت مرثنا
بعملي فلا فقسير أقر مني
اللهم لا تشمت بي عدوي ولا
تسوي صديقي اللهم
لا تجعل مصيبتني في ديني ولا
تجعل الدنيا أكبر همي ولا
مبلغ علي ولا تسلط علي
من لا يرجني اللهم بك
أصبحنا وبك أمسينا وبك
نصبحا وبك نموت اللهم
ما أصعب بي من نعمته أو
باحد من خلقك فنك
وحدك لا شريك لك فك
المد ولك الشكر أصبحنا
وأصبح الملك لله رب العالمين
اللهم اني أسألك خير هذا
اليوم فقم ونصره ونوره
وبركته وهدهد وأعوذ بك
من شر ما قبله وشر ما بعده
اللهم عافني في بدني اللهم
عافني في سمعي اللهم عافني
في بصري اللهم رحمتك
أرجو فلا تسكنني الى نفسي
طرفة عين وأصلح لي شأني
كله لا اله الا أنت اللهم اني

أعوذ بك من الهم والحزن
 وأعوذ بك من العجز
 والكسل وأعوذ بك من
 الجبن والبخل وأعوذ بك
 من غلبة الدين وقهر الرجال
 اللهم اكفني بحلالك عن
 حرامك وأغنني بفضلك
 عن سواك يا حي يا قيوم
 * (فصل) * في بيان السنن
 الرواتب من الصلوات التي
 كان يواطى عليها في كل
 يوم صلى الله عليه وآله وسلم
 أما في الحضر فكان
 لا يفوته عشر ركعات
 وركعتان قبل فرض الصبح
 وركعتان قبل فرض
 الظهر وركعتان بعد ذلك
 وركعتان بعد المغرب
 وركعتان بعد العشاء ولم
 تفته ركعتا الظهر في وقت
 من الاوقات وان فاتتا
 قضاهما بعد صلاة العصر
 ولكن يداوم على صلاة
 ركعتين بعد العصر وهذا
 من خصائصه صلى الله عليه

وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه ليس لشي أن يدخل بيتنا من غير أن يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان سقفة من جريد النخل قال للقيم على العمارة أكن الفلن من الشمس والطر
 وياك أن تحمر أو تصفر فتغن الناس فاذا فرغت من العمارة فاجعل فيها القناديل وكان صلى الله عليه إذا
 مر على المساجد في رمضان وفيها القناديل مسرحة يقول نور الله على عمري قبره كأنور علينا مساجدنا وكان
 معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول من علق قنديلًا مسرجيًا في مسجد صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يعطى ذلك
 القنديل ومن بسط فيه حصير صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يتقطع ذلك الحصير ويقول سمعت ذلك من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بكنس المساجد ويقول انه مهر الحور
 العين وكان صلى الله عليه وسلم يامر بتطيب المساجد وتنظيفها وصيانتها من الروائح الكريهة ويقول
 عرضت على اجور أمي حتى القذاة تخرجها الرجل من المسجد وكان صلى الله عليه وسلم يامر بتجوير المساجد في
 الجمع وان تصلح صنعته وتطهر ويتخذ على أبوابها المطاهر وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يتروى في المسجد
 وكان وضوءه خفيفا وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى بصاقا في المسجد يحكه بيده وتغيط ثم دعا بغير ان يطغى
 به قال ابن عباس رضي الله عنهما وذلك أصل لجعل الناس الخلق في المسجد وكان عمر رضي الله عنه يامر
 بفرش الحصاة في المسجد للصلاة عليه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول البصاق في المسجد خطيئة
 وكفارتها دفنها وفي رواية مواراةها وقال السائب بن خالد رضي الله عنه دخل رجل المسجد فقام الناس فيصق
 في القبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقموه حين فرغ لا يصلي بكم
 فاراد بعد ذلك أن يصلي بهم فنعوه وأخبروه بقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال نعم انك آذيت الله ورسوله وان المسجد لينزوي من النخامة كاتنزوي البضعة أو الجلود في
 النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبصق أحدكم عن يساره الا أن يكون الموضوع فارغا وقال أبو سعيد رأيت
 واثمة بن الاسقع في مسجد دمشق بصق على البوري يعني القصب ثم مسح برأيه فقيل له لم فعلت هذا قال لاني
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول جنبوا صبيانكم مساجدكم وبناتكم
 وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورقع أصواتكم واقام محدودكم وسل سيفوكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 من قفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة وتقله بين عينيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول خصال لا ينبغي في
 المسجد لا يقذف طرايقا ولا يمر فيه بالحجم في عول لا يتخذ سقا وسباني قوم في آخر الزمان يتخذونه طريقا فيجلسون
 في طيبت الدنيا ليس لله فيهم حاجة وكان عثمان رضي الله عنه يخرج من خطبة في المسجد ويقول جنبوا
 مساجدكم صناعتكم وقال علي رضي الله عنه دخلت مرة المسجد مع عثمان رضي الله تعالى عنه فرأيت في خطبته
 فامر بالخروج فقلت يا أمير المؤمنين انه يتم المسجد أحيانا وبرشو يعلق أبوابه فقال يا أبا الحسن المسجد
 منزله عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشوا في المساجد والاسواق وعليكم القمص الاوتحتها الازر
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أحدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيهما فان رأى شيئا فليمسحه
 بالأرض ثم ليصل فيهما * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أكل الثوم أو البصل
 أو الكراث فلا يقرب من مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم وفي رواية من أكل ثوما
 أو بصلا أو بصلًا فليعتزنا وليعتد في بيته ولا يصلين معنا وسيأتي في باب الاطعمة قوله صلى الله عليه وسلم
 لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه كل الثوم ينسا فانه شفاء من سبعين داء ولولا أن الملك يأتي لا كانته وقوله
 صلى الله عليه وسلم من أكل الثوم أو البصل فليتم ما طمخا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سمع رجلا
 ينشد ضالة في المسجد فليقل لأداه الله اليك فان المساجد لم تكن اهذا ومن رأى من يبسح أو يتعاقف في
 المسجد فليقل لأرجح الله تعالى تجارتك وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة رجلا يقول في المسجد من
 رأى على الجبل الأجر فقال له لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من دخل
 المسجد ليتعلم خيرا أو ليعلمه كان كالجهادي في سبيل الله ومن دخل لغير ذلك فهو كالذي ينظر الى متاع غيره وفي

رواية من أتى المسجد لشيء فهو خطفه وصحكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل شيء تسامته وتسامه المسجد
 لا والله وبلى والله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقادا الحدود في المساجد ولا تستقاد ولا يسئل فيها سيف
 ولا نبل الا في غلانه أو هو قابض على نصله وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخلق يوم الجمعة قبل الصلاة
 وتلا عن عنده صلى الله عليه وسلم مرة رجل وامرأته في المسجد وأقرهما على ذلك قال ما لترضى الله عنه ولما
 رأى عمر رضى الله عنه كثرة لغط الناس في المسجد بنى لهم رحبة في ناحية المسجد تسمى البطحاء وقال من
 أراد أن يغط أو ينشد شعرا أو يرفع صوته فليخرج الى خارج المسجد في هذه الرحبة وكان رضى الله عنه
 يضرب بالدرق من يراه يرفع صوته في المسجد يقول ترفعون أصواتكم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت عائشة رضى الله عنها ولما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه بيوت أصحابه شاردة في المسجد قال
 وجهوا هذه البيوت عن المسجد ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصنع شيئا جاء أن ينزل لهم رخصة
 فخرج اليهم بذلك وقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد فاني لأحل المسجد لخاص ولا جنس وتقدم في باب
 الغسل اباحة الجلوس في المسجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه وأولاده وسياق أيضا في الخصائص
 او اثل باب النكاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد الله عز وجل يا نزال بلاه صر فنه عن سكان المساجد
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما وطن رجل المساجد للصلاة والذكر الا تشبش الله تعالى اليه كما تشبش اهل
 الغائب بغائبهم اذا قدم عليهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول المسجد بيت كل تقي وتكفل الله به رجل لمن كان
 المسجد بيته باروح والرحمة والجوار على الصراط الى الجنة * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يخصص
 في انشاد الشعر الذي فيه رد على الكفار أو حكمة أو وحث على مكارم الاخلاق وينهى عما فيه ضد ذلك وكان
 صلى الله عليه وسلم يضع لسان من نابت رضى الله عنه منبر في المسجد ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كما قرئ يش ودخل عمر رضى الله عنه مرة المسجد فوجد حسنا رضى الله عنه ينشد فيه فلفظه عمر رضى
 الله عنه فقال له حسنا مالك لقد انشدت فيه بين يدي من هو خير منك رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه
 عمر رضى الله عنه ما قال النابغة الجعدي أشدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واناعن يمينه

ولا تخير في حلم اذا لم يكن له * بوا درتحمي صفوه ان يكذرا

ولا تخير في جهل اذا لم يكن له * حليم اذا ما أورد الامر أصدرا

وقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أجدت لا يفضض فوك مرتين قال يعلى بن الاشراف فلقدر أيتيه بعد مائة
 وعشرين سنة وان أسنانه كأبرد وكان يديه رضى الله عنه يقول أعان جبريل عليه السلام حسنا بن
 نابت رضى الله عنه حين مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعين بيتا وكان صلى الله عليه وسلم يخصص في ذكر
 أشيائه من أمر الجاهلية في المسجد و بما تبسم مع أصحابه اذا تبسموا تأليا لخطوطهم وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول كل كلام في المسجد لغو الا القرآن وذكر الله تعالى ومسألة عن خير أو أعطائه وكان صلى الله عليه
 وسلم يستلق في المسجد واضعا إحدى رجليه على الاخرى وكان ينهى غيره عن فعل ذلك وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول اذا وجد أحدكم القملة وهو يصلي فليصرها حتى يصلي ولا يلقها في المسجد وسياق في باب شروط
 الصلاة ان ابن مسعود رضى الله عنه كان يدين القملة في حصابه المسجد يقول ألم نجعل الارض كفاتا أحياء
 وأمواتا وكان عمر رضى الله عنه اذا دخل المسجد الحرام أو بيت المقدس يقول لبك اللهم لبك وكان صلى الله
 عليه وسلم يامر بوضع الحصاني المسجد ويقول هو أعز للخامة والين في الموطن وما دخل عمر رضى الله عنه
 الشام أمر أن لا يتخذ في المدينة مسجدا ن يلى المسجد الا عظم الذي تقام فيه الجمعة (فرع) وكان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لا ينهى أحدا من الشباب وغيرهم عن النوم في المسجد قال ابن عمر رضى الله عنهما وكفى زمن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نمام في المسجد ونقبل فيه ونحن شباب لم نترج وكان أهل الصفة مقامين فيه
 ليلا ونهارا وكان اذا قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رط من الفقراء أنزلهم مع أهل المسفة في
 المسجد وكان اذا مرض منهم أحد ضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة ثم يصير يعود حتى يبرأ

وأله وسلم ويكره في حق
 غيره وأحيانا كان يصلي
 قبل الظهر أربع ركعات
 ولفظ البخاري كان لا يدع
 أربع قبل الظهر وركعتين
 قبل الغداة وللعلماء في
 هذا ما يبلان أحدهما أنه
 كان اذا صلى سنة الظهر في
 بيته صلاها أربعا واذا صلى
 في المسجد صلى ركعتين
 والثاني أن هذه صلاة
 مستقلة كان يصليها عقب
 زوال الشمس ويقول هذه
 ساعة يغفح فيها أبواب
 السماء وأحب أن يصعد
 لى فيها عمل صالح وكان عبد
 الله بن مسعود رضى الله
 تعالى عنه يصلي بعد الزوال
 ثمانين ركعات ويقول
 انهن تعدلن مثلهن من
 قيام الليل وقال بعض
 المشايخ السرفي هذا أن
 هذين الوقتين زمان تنزل
 الرحمة بعد الزوال وذلك
 بعد ان تصاف النهار والنزل

وكان عثمان رضي الله عنه يقبل في المسجد أيام خلافته وقال أبو ذر رضي الله عنه كنت أنخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فرغت من خدمته أويت إلى المسجد فاضطجعت فيه فكان هو بيتي وكان جابر رضي الله عنه يقول أنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ونحن نأتمون في المسجد فركبنا حسيب كان في يده وقال قوموا لا ترقدوا في المسجد فانما بنيت المساجد لما بنيت له وقال عبد الله بن الحرث رضي الله عنه كنا ناكل في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والخبز واللحم وهو ينظر ويربما أكل معنا ولما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية بنات من قبله بسلامة بطه بسارية في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم إذا جاء ممال من البحر ينثره في المسجد ويقسمه فيه * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بأزالة كل ما يلهي الصلي ويقول لا ينبغي أن يكون في قبلة المصلي شيء يلهي وصلي أبو طلحة الانصاري رضي الله عنه يوما في بستانه وكانت أشجاره ملتفة بعضها على بعض فطارد بشي فطمق يتردد يلهي شجر جا قلم بيده فاجب ذلك أبا طلحة وأتبعه بصرة ساعة ثم رجع فاذا هو لا يدري كم صلى فقال لقد أصابني في مالي هذا فتنة فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له الذي أصابه في صلته وقال يا رسول الله هو صدقة فضعه حيث شئت رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخروج من المسجد بعد الاذان من غير صلاة الا العذر كسفر الحج والجهاد وكثيرا ما كان يقول اذا كنتم مسافرين بعني عازمين على السفر فتودى بالصلاة فلا يخرج أحدكم حتى يصلي وكان أبو هريرة رضي الله عنه اذا رأى رجلا يخرج من المسجد بعد الاذان يقول أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يدخل من أبواب المسجد كلها الا بابا واحدا فقبله في ذلك فقال لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عنه مرة لو تركنا هذا الباب للنساء فلم أكن أدخل منه حتى أموت وكان عمر رضي الله عنه ينهى الرجال عن الدخول من باب النساء (خاتمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني أسألك من فضلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك واذا خرج يقول بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وادخل لي أبواب فضلك والله سبحانه وتعالى أعلم * (باب شروط الصلاة قبل الدخول فيه اوقية فصول) *

الالهى في اللبيل يكون بعد انتصافه ولما كان هذان الوقتان محل قرب الرحمة ظهرت المناسبة وروى في مسند الامام أحمد وسنن النسائي والترمذي من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعده حرمه الله على النار وكان يفصل بين هذه الاربع بتسليمتين قال أمير المؤمنين علي كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي قبل الظهر أربع ركعات يفصل بينهما بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين رواه أحمد والترمذي محسنا وروى أمير المؤمنين علي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي في كل يوم وليلة من السنة ست عشرة ركعة ركعتين قبل فرض الصبح وأربع قبل فرض

(الفصل الاول) في دخول الوقت وقد تقدم بيان ذلك في باب المواقيت (الفصل الثاني) في ستر العورة كان علي رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احفظ عورتك الامن زوجتك أو مملكت عينك فقال له معاوية بن خنيسه رضي الله عنه يا رسول الله فاذا كان القوم بعضهم في بعض قال ان استطعت أن لا تراها أحد فلا تترينها قال يا رسول الله فاذا كان أحدنا خاليا قال فانه تبارك وتعالى أحق أن يستحي منه وكان معاوية رضي الله عنه يقول ليس يستر أحدكم ولو وضع يده على فرجه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة ولا يعرض الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ولا المرأة إلى المرأة في ثوب واحد الا ولدا والدا وفر واية لا تباشر المرأة المرأة حتى تصفها زوجه كما به ينظر إليها وفر واية اذا باشرت المرأة امرأة فهما زانيتان واذا باشر الرجل الرجل فهما زانيتان وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا كرموا يا كرموا انتم معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفرض الرجل إلى أهله فاستحيوهم واكرمواهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا حاملا شيئا ثقبلا وقد طهر شي من عورته لا يستطيع سترها يقول له ضع عنك ما أنت حامله واسترع وتلك وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رأيت مني تعني الفرج وكان علي رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرز فذلك ولا تنظر إلى فخذ حتى ولا ميت فان ذلك عورة وكشف رسول الله صلى الله عليه وسلم نغده مرار بحضرة أبي بكر وعمر وكان اذا دخل عليه عثمان وهو على تلك الحالة غطي نغده وقال ألا أستحي من يستحي منه ملائكة السماء والله ان الملائكة لتستحي منه وحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم الازار

عن نخذه يوم خيبر حتى ظهر بياض نخذه وكان صلى الله عليه وسلم برخص في كشف الركبة للاعراب
ونحوهم وينهى عن ذلك أهل الحسب والمروءة ويقول لهم الركبة من العورة وفي رواية ما بين السرة الى
الركبة عورة وكان صلى الله عليه وسلم يقبل سره الحسن بن علي رضى الله عنهما وكان أبوهريرة رضى الله
عنه يقول للغنم اكشفني عن سرتك لا قبل الموضع الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك فيه
فيصبر له عن قميصه فيقبله رضى الله عنهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن رؤية عورة الصغير وبأمر أهله
بسترها ويقول حرمة عورة الصغير كحرمة عورة الكبير ولا ينظر الله تعالى الى كاشف عورته (فرع)
وكان صلى الله عليه وسلم يأمر النساء أن يلبسن للصلاة الدرع والخمار و برخص لهن في ترك الازار اذا كان
الدرع سابغا يغلى ظهور القدمين وكان كثيرا ما يقول اذا أراد أحدكم أن يشتري جارية فلا بأس ان
ينظر اليها ما خلا عورتها ما بين ركبتيها الى معقذ ازارها وكانت عائشة رضى الله عنها اذا رأت
على أحد من النساء خمارا رقيقا وضعت عنقها وأمرتها بتخاذ الخمار الكثيف وكانت تقول الخمار
ما وارى البشر والشعر وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول أول من جرد البول من النساء أم اسمعيل
عليه السلام فانهم لما لجوت من سارة أرخت ذيلها لتعقر أثرها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من
جرت به خبيلا لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقالت أم سلمة يا رسول الله فكيف يصنع النساء بذبولهن فقال
برخين شبرا فقلت اذن تمكشفت اذماهن قال فيرخين ذراعا لا تزدن عليه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن
الصلاة فيما يلهى وصلى مرة في خبيصة ذات أعلام فنظر الى أعلامها مرة فلما انصرف نزعها وأرسل بها الى
أبي جهم وأخذ عرضها كساءه انجانية وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تجريد المنكبين في الصلاة
ويقول لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد يس على عاتقه منه شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في
ثوب واحد لم يخالف بطريقه وكان كثيرا ما يقول صلى الله عليه وسلم اذا صليت في ثوب واحد فان كان
واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فتر به وكثيرا ما كان يقول اذا ما اتسع الثوب فتعاطف به على منكبيك ثم
صل واذا ضاق وقصر عن ذلك دشده بحقوقك ثم صل من غير داء وقد صلى بهذه الحالة مرة رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورداؤه ووضع عنده وكان صلى الله عليه وسلم يأمر صاحب الثوب الواحد أن يزرره في
الصلاة ويقول زرره ولو بشوكه ومن لم يزرره فليحترق وكان معاوية بن قرة رضى الله عنه لا يزرره في شتاء
ولا حرو ويقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بحلوا الازار وكذلك كان غيره من الصحابة يفعل
وكان صلى الله عليه وسلم يبحث صاحب الثوبين على الصلاة فيهما جميعا و برخص لصاحب القميص الواحد في
الصلاة فيه ويقول أولئك ثوبان وفي رواية اذا صلى أحدكم فلبس ثوبين فان الله أحق من تزين له قال
أنس رضى الله عنه وكان آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد خلف أبي بكر رضى الله
عنه وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى في الثوب الواحد توضع به وألقى طرفه على عاتقه وكان صلى الله عليه
وسلم ينهى عن الصلاة في السراويل من غير داء * وسئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرة عن ذلك فقال
اذا وسع الله فوسع واجمع رجل عليه ثوبه صلى رجل في ازار ورداء في ازار وقبض في ازار وقبض في سراويل
ورداء في سراويل وقبض في سراويل وقبض في ثياب وقبض في ثياب ورداء وكان ابن عباس
رضى الله عنهما يقول من لم يجد ثوبا فليستتر بالورق وغيره كما فعل آدم عليه السلام حين أكل من الشجرة
وكانت شجرة التين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اشتغال الصماء وهو أن يجعل ثوبه على أحد عاتقه
فيبدأ أحد شقيه ليس عليه ثوب وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاحتباء بالثوب الواحد وهو جالس
ليس على فرجه منه شيء قال جابر رضى الله عنه ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محتب بشملة قد وقع
هدبها على قدميه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان يشغل المصلي في ازاره من غير ان يخالف بطريقه على
عاتقه ويسمى هذا الشتمال اليهود وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن السد في الصلاة وهو اسبال الرجل
ثوبه من غير أن يضم جانيه بين يديه فان ضم فليس ذلك بسد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اللثمان

الظهر وركعتين بعدها
وأربعا قبل فرض العصر
وأربعا في وقت الضحى
وهذا بعض حديث مطول
والعلماء في اسناده مقال
وروى ابن عمر أن النبي صلى
الله عليه وآله وسلم قال
رحم الله امرأ صلى قبل
العصر أربعين سنة
حبان وكان الصحابة يصلون
قبل المغرب ركعتين ولم
يمنعهم صلى الله عليه وآله
وسلم من ذلك وثبت في
الصحيحين أنه صلى الله عليه
وآله وسلم قال صلا قبل
المغرب صلا قبل المغرب
صلا قبل المغرب وقال في
الثالثة لمن شاء كراهية أن
يقضها الناس سنة فصلاهما
مندوبة مستحبة لا يمكن
لاتبلغ درجة الراتب
وكان يصلى الراتب في
بيته وعلى الحضور ركعتي
المغرب فإنه لم يصلهما في
المسجد أبدا فان ذلك اخلف

يعلمني الرجل فاه في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بستر الرأس في الصلاة بالعمامة أو القفاسوة
وينهى عن كشف الرأس في الصلاة ويقول إذا أتيت المسجد فاتوا معصين والعصاة شهي العمامة وكان
صلى الله عليه وسلم يحث على نظافة الثياب وطيبها ويقول إن الله تعالى تظيف يحب النظافة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من صلى في ثوب وفي ثمنه درهم حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاة مادام عليه وكان صلى الله عليه وسلم
يصلي في الديباج والستدس ثم نهى عن الرجال في الصلاة وغيرها وقال نهاني عنه جبريل عليه السلام
وسأني بسط ذلك في باب اللباس إن شاء الله تعالى

(الفصل الثالث في وجوب الطهارة عن الحدث والتزعم من النجاسة في الثياب والبدن ومواضع الصلاة)
قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور وفي رواية
لا صلاة لمن لا وضوء له وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة طاهرا
كان أو غير طاهر وكما نحن نصلّي الصلوات بوضوء واحد فكذلك التوضأ الآمن حدث وكان صلى الله عليه وسلم
يقول أنه لا يتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى وكانت أسماء رضي الله عنها تقول لما
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالوضوء لكل صلاة طاهر أو غير طاهر شق ذلك علي فامر بالسؤال لكل صلاة
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من وجد به قود فليتوضأ لكل صلاة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من توضأ على طهر كتبه عشر حسنات وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ويوم الفتح
الصلوات كلها بوضوء واحد فقال عمر رضي الله عنه يوم الفتح يا رسول الله فعلت اليوم شيأ لم تفعله قبلك ذلك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمدا فعلته يا عمر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحدث في صلاة
فليتصرف فان كان في صلاة جماعة قليلاً أخذ بانفاه ولبينصرف فليتوضأ ثم لبين على ما مضى من صلواته ما لم يتكلم
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا رعت في الصلاة أو ذرعه التي فليخرج فيغسل الدم أو التي ثم
يرجع فيبني على ما قدم صلى ولا يتكلم وكان ابن أبي أوفى يصبق الدم في الصلاة بهيضي فيها وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول من رأى في ثوبه دما وهو في الصلاة فليتصرف بغسله ويتم ما بقى على ما مضى ما لم يتكلم
فان تكلم استأنف الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا حدث الرجل وقد جلس لا خوصلته قبل أن
يسلم فقد جازت صلواته وفي رواية اذا حدث الامام في آخر صلواته حين يستوي فادفقت صلواته وصلاته
من وراءه على مثل صلواته وكان صلى الله عليه وسلم يتزعم عن الصلاة في لحن نسائه وشعرهن ثم رخص فيه
بعد ذلك فكان صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي يجامع فيه ويعرق فيه وتقدم في باب ازالة النجاسة انه
صلى الله عليه وسلم كان تارة يحل المني اذا وجد في ثوبه ثم يصلي فيه وتارة كان يغسله ويخرج به للصلاة وأثر
الغسل باق وصلى النبي صلى الله عليه وسلم في جبنة شامية من نسج المشركين وكان عمر رضي الله عنه يصلي في
ثياب تأتي من اليمن قبل فهم انها تصبغ بالبول ويقول نهين عن التعمق وقد لبسها من هو خير مني يعني رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال أنس رضي الله عنه وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس مرة فقلع نعليه فقلع
الناس نعالهم فلما انصرف قال لم تخلعتم قالوا رأيناك تخلعت فقام فقال ان جبريل أتاني فأخبرني ان
بهم ما خبثا فاذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيهما فان رأى خبثا فليمسحه بالارض ثم ليصل فيهما
فان لم يمسحهما فليجذفهما ويتم صلواته وصلى ابن عمر رضي الله عنهما مرة فوجد في ثوبه دما فوضعه ومضى في
صلواته وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونا عن يمين
شيره إلا أن لا يكون عن يساره أحد وايضه هما بين رجلية أو ليصل فيهما قال أبو هريرة رضي الله عنه واقد
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل كثيرا المسجد ونعله في رجلية ثم يصلي وهو كذلك ما دخلهما
وكان علي رضي الله عنه يجامعها ويغسلهما في ثوبه ثم يصلي ويخبر أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعل ذلك وكان رضي الله عنه يخوض في طين المطر ثم يدخل المسجد يصلي ولم يغسل رجلية وكان بعض
العصابة يحمل كثيرا معه الادوية في يوم الوحل فاذا وصل المسجد غسل أقدامه وصلى *(فرع)*

العلماء أنه لو صلاه ما في
المجدهل يجزئه ذلك أم لا
قال بعض العلماء لا وقال
الامام المروزي من صلى
الركعتين بعد المغرب في
المسجد يكون عاصيا وقال
أبو ثور أيضا هو عاص
وسبب العصيان أن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم
قال اجعلوا في بيوتكم
وعند أكثر العلماء يجزئه
ذلك لكن يكون تاركا
للادوية وفي سنة المغرب
ستتان احدهما أن
لا يتكلم بينها وبين
الغريضة ما في الحديث
من صلى ركعتين بعد
المغرب قال مكحول يعني
قبل أن يتكلم رفعت
صلواته في عشرين الثانية أن
يكون في البيت دخل
رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم مسجد بني
الاشهل وصلى المغرب فلما
فرغ رأى أهل المسجد

وكان صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه يجمعون الاطفال الذين لم يعيزوا في الصلاة سواء كانوا ذكورا
 أو إناثا قال أنس رضي الله عنه وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حامل امامة بنت زينب بنت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة أبي العاص رضي الله عنهما فكان لذار كعب وضعها وإذا قام جلتها حتى
 فرغ من صلاته قال أبو هريرة رضي الله عنه وكنا كثيرا ما نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتي
 الحسن أو الحسين أو كلاهما فيشبان على ظهره صلى الله عليه وسلم فإذا رفع رأسه أخذهما من خلفه
 أشد رفقاً ويضعهما على الأرض فإذا عادا حتى يقضى صلى الله عليه وسلم صلاته وكان الحسن رضي الله
 عنه كثيراً يطالع فوق ظهره صلى الله عليه وسلم وهو ساجد فيطيل صلى الله عليه وسلم السجود لاجله ويقول
 كرهت أن أعجل حتى يقضى حاجته ويشبع من اللعاب وكان الساجد رضي الله عنهم لا يرون بطلان الصلاة
 بطرح قدز على ظهر المصلي أو جيفة لقصة أبي جهل ووضعه كرش الشاة على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم
 وهو يصلي فحضر في صلاته حتى جاءت فاطمة رضي الله عنها فرغته عنه وكان صلى الله عليه وسلم يخصص النساء في
 الصلاة وفي أيديهن الوشم وقال قيس بن أبي حازم دخلت مع أبي علي أبي بكر رضي الله عنه وكان رجلاً خفيف
 اللحم فرأيت يدي أسما بنت عيسى رضي الله عنهما مشومة تذب عن أبي بكر الذباب وكانوا قد وشموها في
 الجاهلية نحو وشم البر وكان عمر رضي الله عنه يقتل القملة في الصلاة حتى يظهر دمها على يده وكذلك معاذ
 ابن جبل رضي الله عنه وكان ابن مسعود رضي الله عنه يذفن القملة في حصباء المسجد كالنخامة ويقول ألم نجعل
 الأرض كفناً لأحياء وأمواتاً * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يصلي في الملاة أو الكساء عليه بعضها وعلى
 بعض نسائه بعضها وهي حائض وكان صلى الله عليه وسلم يصلي على البساط وعلى الحصير وعلى الغرور المدبوغ
 وعلى الخمر من الخوص وغيره وربما كانوا ينفضون له الحصير بالماء إذا أسود من طول المكث فيصلي
 عليه ورأى عمر رضي الله عنه رجلاً يصلي على حصير فقال الحصباء أعفرو وكان عبد الله بن عامر رضي الله عنه
 يقول رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يصلي ويسجد على عبقرى وهي البسطة التي فيها نقوش نسبة إلى بلاد
 يقال لها عبقر وكان أبو الرداء رضي الله عنه يقول ما أبالي لو صليت على خنس طنافس وكان أنس رضي الله
 عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في النعل والحفر ويقول خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في
 نعالهم ولا خفافهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول الأرض كلها مسجد وطهور فاعلموا رجل أدركته الصلاة فان
 معه مسجد وطهور روي في رواية الأرض كلها مسجد والمقبرة والحمام وفي رواية جعلت لي كل أرض طيبة
 مسجداً وطهوراً وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعماني جبريل عليه الصلاة والسلام أن أصلي في المقبرة أو
 المزبلة أو المجررة أو قارعة الطريق أو فوق ظهر الكعبة أو بين القبور وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلوا
 في مراض الغنم فانها مباركة ولا تصلوا في أعطان الابل وكان أنس رضي الله عنه يقول نعماني كان صلى الله عليه
 وسلم يصلي في مراض الغنم قبل أن يبنى المسجد وكان صلى الله عليه وسلم ينسى عن الصلاة في مواضع الحسف
 والعذاب كأرض بابل ومدائن قوم لوط وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا سبق الحائط الذي يلي فيه العذرة
 والنتن ثلاث مررات بالماء فصل فيه وكان صلى الله عليه وسلم يحب الصلاة في الخيطان يعني البساتين وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً فان الله تعالى جعل في بيت أحدكم من
 صلاته نبيراً وفي رواية فلا تتخذوا بيوتكم قبوراً صلوا فيها يعني لا تتخذوها كالتقوير في ترك الصلاة فيها قال
 أنس رضي الله عنه ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين في الكعبة بين العمودين اليمانيين عن
 يسار الداخل ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين والله أعلم (فرع) في الصلاة على الراحلة وكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفرائض على راحلته يومئذ يمشي السجود أحفض من الركوع إذا كانت
 الأرض مبالغة من المطر زلقة وكان صلى الله عليه وسلم ينزل عن الراحلة ويصلي إذا كانت الأرض يابسة وكان
 صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يصلي ويسجد في الماء والطين حتى يرى أثر الطين في جبهته وسئلت عائشة رضي
 الله عنها هل رخص للنساء أن يصلين على الدواب قالت لم يرخص لهن في ذلك في شدة ولا رخاء قال العلماء وهذا

اشتغلوا بصلاة السنة فقال
 هذه صلاة البيوت وفي لفظ
 ابن ماجه ان كعواها تين في
 بيوتكم وما صلته أن عادة
 حضرة سيدنا رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم
 انه كان يصلي جميع السنن
 في بيته الا أن يكون اسبب
 وكان يقبول أيها الناس
 صلوا في بيوتكم فان أفضل
 صلاة الرجل في بيته الا
 المكتسوبة وكان يحافظ
 على ركعتي الفجر بحيث انه
 كان يواظب عليها في السفر
 أيضاً ولم يرو عنه أنه صلى في
 السفر شيأ من السنن
 الرواتب الا سنة الفجر
 وصلاة الترتول للعلماء في
 أفضل سنة الفجر وصلاة
 الترتول ان قال بعضهم سنة
 الفجر أكد وقال بعضهم
 بل الترتول وكان الترتول واجب
 عند البعض كذا سنة
 الفجر تجب عند البعض
 وقال بعض المشايخ سنة

في المكتوبة وكان يعلى بن مرة رضي الله عنه يقول انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى مضيق هو وأصحابه وهو على راحلته والسماء من فوقهم والقبلة من أسفلهم ففرضت الصلاة فامر المؤذن فأذن وأقام ثم تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى على راحلته بالاعياء والله أعلم

(الفصل الرابع في وجوب استقبال القبلة في الغريضة وغيرها عند القدرة)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع قبلتان في قرية قال رضي الله عنه ولما فرضت الصلاة بكة كانت الصلاة الى الكعبة ثم تسخت فكانت الصلاة الى بيت المقدس فصلت الانصار الى بيت المقدس قبل قدمه صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين قال أبوهريرة رضي الله عنه فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم صار يصلي نحو بيت المقدس ست عشرة شهرا وكان يجب التوجه الى الكعبة فنزلت قدرى تغلب وجهك في السماء فلتولينك لة ترضاها قول وجهك شاعر المسجد الحرام فولى النبي صلى الله عليه وسلم وجهه نحو الكعبة وكان ذلك في صلاة الظهر في السنة الثانية من الهجرة واستدارت الصوف خلفه صلى الله عليه وسلم فجعل الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال فأتم الصلاة نحو الكعبة فسمى ذلك المسجد مسجد القبليتين فخرج رجل من كان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم من بني سلمة فرأى على قوم من الانصار وهم ركوع في صلاة العصر وقد صاروا ركعة فنادى فيهم الا انه أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة وان القبلة قد حولت فسالوا كلهم نحو الكعبة وكانت وجوههم الى الشام وكان صلى الله عليه وسلم اذا علم أحد الصلاة يقول اذا قلت الى الصلاة فاصبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ما بين المشرق والمغرب قبلة وفيه دليل على ان الواجب على من لم يشهد الكعبة اصباة بالجهة لا العين وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول وهو بالمدينة اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول البيت قبلة لا هل المسجد والمسجد قبلة لا هل الحرم والحرم قبلة لا هل الارض كلها وكان رضي الله عنه يقول لكل بيت قبلة وقبلة البيت الحرام الباب وكان اسامة بن زيد رضي الله عنه يقول استقبل النبي صلى الله عليه وسلم من الباب وقال هذه القبلة مرتين أو ثلاثا وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يستقبل الميزاب ويقول هذا قبلة التي قال الله لنيبه فلتولينك قبلة ترضاها ***(فرع)*** وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصف لاصحابه صلاة الخوف ثم يقول فان كان خوف هو أشد من ذلك فصلاوا رجالا وركبانا قال نافع رضي الله عنه قال ابن عمر رضي الله عنهما يعني بقوله رجالا قياما على أقدامهم وركبانا يعني مستقبل القبلة وغير مستقبلها ولا أراه ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يصلي على راحلته تطوعا استقبل القبلة فكبر للصلاة ثم نحل عن راحلته فصلى حيث ما توجهت به قال ابن عمر رضي الله عنهما وفي ذلك نزل قوله تعالى فأينما تولوا فاهم وجهه الله وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الراحلة يحفض المجدود عن الركوع ويومئ ايماء قال ابن عمر رضي الله عنهما ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوجه الى خيبر يصلي على جبار بالاعياء قال جابر رضي الله عنه وكذا اذا اختلفنا في القبلة ونحن سفر يصلي كل واحد على حدة فاحتمدنا مرة وصلينا ونخط كل واحد بين يديه خطا فلما زالت الظلمة فاذا نحن صلينا لغير القبلة فلم يعد أحد منا وكان صلى الله عليه وسلم لا يسمع دلالة مشرك على شيء من أمر الدين ويقول لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر بالاعادة من سها فاصلى لغير القبلة وكان عامر بن ربيعة رضي الله عنه يقول قال ربيعة كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر في ليلة مظلمة فتغيمت السماء وأشككت القبلة فصلينا فلما طاعت الشمس اذا نحن صلينا لغير القبلة فذكرنا ذلك الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مضت صلاتكم ولم يأمرنا أن نعبد ونزل فأينما تولوا فاهم وجهه الله وقد تقدم أول الفصل اثبات الاستدارة في الصلاة عند العلم بالنسخ والله أعلم

الغجر ابتداء العمل والوتر ختم العمل فلا جرم صرفت العناية لشأنهما ولهذا السبب شرع فيها قراءة سورة الاخلاص وسورة قل يا أيها الكافرون لاشتمالهما على توحيد العلم والعمل وتوحيد المعرفة والارادة وتوحيد الاعتقاد والقصد كما بيناه في كتاب حاصل كورده الخلاص في فضائل سورة الاخلاص ***(فصل)*** عادة حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان اذا صلى سنة الفجر وضع جنبه الايمن على الارض ونام قليلا وفي جامع الترمذي اذا صلى أحدكم الر كعتين قبل صلاة الصبح فليضطجع على جنبه حديث صحيح غريب قال ابن حزم هذا الاضطجاع فرض على المصلي حتى لو لم يات به بين السنة والفرض ففرضه

*** (باب آداب الصلاة وبيان ما ينهى عنه فيه او ما يباح) ***

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فإنه رآك وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ليصلين أقوام ولادين لهم وكان صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في الصلاة يأخذ البكاع حتى يسمع لصدره أزيز كأزيز المرجل يعني القدر الذي يغلي على النار وكذلك أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين قال الحسن البصري رضي الله عنه استضاف عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ضيفا ففرش له عمر رضي الله عنه تحت ميزاب غرفته وجلس معه حتى نام ثم قام عمر رضي الله عنه إلى التهجدة فصعد فوق ظهر الغرفة فبكى وهو ساجد حتى حرت دموعه في الميزاب وسقطت على وجهه الضيف وظن ان السماء مطرت فنظر فلم يجد بها قسورا قطبا ينغار ما هذا الماء يوجد عمر رضي الله عنه ساجدا وهو يبكي ويخصص كالطير المذبوح رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم ذا قرأ القرآن لا يمر بآية رحمة الا سأل ولا تخويف الا دعا ولا عذاب الا استعاذ ولا استبشار الا دعا ورغب كان صلى الله عليه وسلم يقول يا اكرم شركنا السراثر قالوا وما هو يا رسول الله قال تزيين الرجل الصلاة لمظفر لناس اليه وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرأ تحوّل ليس ذلك بقادر على أن يصحى المرقى قال سبحانه في ركنك الى رضى الله عنه اذا صلى بقوله تعالى أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون يقول بل أنت يارب بل أنت يارب بل أنت يارب بل أنت يارب الى آخره التسق

(فصل) * قال ابن عباس رضي الله عنهما كان الناس يتكلمون في الصلاة يكلم الرجل من على عينه ومن على شماله ويرد السلام على من سلم عليه فلما نزل قوله تعالى وقوموا لله قانتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من أمره ما يشاء وأمر الناس بالسكوت ونهاهم عن الكلام فجاءه رجل فسلم عليه وهو في الصلاة فلم يرد صلى الله عليه وسلم عليه فاخذ الرجل ما قرب وما بعد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة لتشغلوا نأمرنا أن لا نتكلم في الصلاة وجاءت الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلمون عليه وهم يهدقونه وهو في الصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم بالرأس وفي رواية باليد يجعل يطن كفه الى أسفل وظهره الى فوق ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا كان أحدكم في الصلاة فسلم عليه حدا فإيدعياه بالاشارة وكان الصحابة رضي الله عنهم يقولون لا يسلم المصلي ولا يسلم عليه وكان ابراهيم النخعي رضي الله عنه يقول اذا سمع الرجل وهو في الصلاة قائلا يقول يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه فليقل اللهم صل على نبي محمد وسلم وكان جابر رضي الله عنه يقول كثيرا ما أحب أن أسلم على الرجل وهو يصلي ولو سلم على رددت عليه وكان صلى الله عليه وسلم بعد النهي عن الكلام اذا رأى أي شخص يتكلم في صلاته أو يشتم عاطسا قوله رجلك الله يقول صلى الله عليه وسلم له ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن وكان عمر رضي الله عنه اذا صلى بالناس بمكة تجاه البيت وقرأ سورة قريش لومي اصبعه الى الكعبة عند قوله رب هذا البيت ونادي رجل من الغالين على بن أبي طالب وهو في الصلاة فقال لقد أوحى اليك والى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك وتتكون من الخناس من فاجابه على وهو في الصلاة فاصبر ان وعد الله حق ولا يستغفرك الذين لا يؤقنون ومضى في صلاته وكانوا الأبرون بأسا بقراءة القرآن بقصد الجواب أو التنبيه وكان صلى الله عليه وسلم اذا عرض له ان يسلم في الصلاة يقول ألعنك بلعنة الله لتامة وجاءه صلى الله عليه وسلم يوما شيطان بشهاب من نار فلم يستأخر حتى كرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل أحد وهو في الصلاة واستأذن ينخذه فكان ذلك اذن لهم بالنحول يدخلون عليه صلى الله عليه وسلم فاذا دخلوا خفف صلاته وسلم وقال هل من حاجة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسبح اذا استأذن فاعلى صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم ينخض في الصلاة كثيرا من شدة الجهد ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامه ينخض التراب اذا سجد فقال له ترب وجهك وفي رواية تربت وجهك وكان أبو هريرة رضي الله عنه يروي عن ابن عباس رضي الله عنهما يقولان النخض في الصلاة كلام وكان الصحابة رضي الله

باطل وقد صنف بعض العلماء في نصرة هذا المذهب مجلسا دار وافق هذا القول جماعة من مشايخ الطريقة كصاحب الفتوحات وغيره وقال بعض العلماء بكرهه ذلك وعده من البدع واختار جمهور العلماء الطريق المستقيم المتوسط وقالوا باستحبابه وقال الامام مالك ان فعل ذلك للاستراحة نفس والسرفى الاضطجاع على الجانب الايمن أن لا يظلم النوم لان القلب معلق في الجانب الايسر فلو اضطجع عليه لاستقر القلب وغلبت الراحة وثقل النوم واذا اضطجع على شقه الايمن طلب القلب مستقره فقلق وأبطأ النوم لذلك وان جاء النوم فلا يكون ثقيلا ولهذا اختار الاطباء النوم على الشق الايسر طلبا للسكال الراحة واختار

عنهم ينفعون ريش الحمام ونحوه اذا تاذوا به في سجودهم وكأقوا يقرؤن القرآن في المصحف وفيه فهمون منه وهم في الصلاة وكان ذكوان يؤم عائش رضي الله عنها في المصحف في رمضان وكان أبوهريرة رضي الله عنه يقول من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه قلبه بعد صلاته وسبح صلى الله عليه وسلم رجالا يدركون صبح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان جريح فقهيا لعلم ان اجابته دعاء أمه أو من عبادة ربه وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر جاهلا باعادة صلاة فعل فيها ما نهى عنه في الصلاة بل كان يتلطف به ويدخل اعرابي مرة المسجد فقال في صلاته اللهم ارحمني ومحمد اولا ثمهم معنا أحد الخاسم قال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد نتجت جرت واسعا يريد حسة الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا بنا بك أمرفليسبح الرجال وليصفق النساء وفي رواية من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله واتمها التصفيق للنساء وكان أنس رضي الله عنه يقول سلم رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فأشار له صلى الله عليه وسلم برد السلام باصبعه وسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا عطس في الصلاة فقال الحمد لله جدا كثيرا طيبا باركافيه كما يحب وبنا ويرضى فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد ابتدرها بضع وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها وفي رواية ما تاهت دون العرش وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس أحدكم في الصلاة فليغض صوته وليغض وجهه بيده أو ثوبه وكان يكره العطسة الشديدة في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم يحب للرجل ان يفرغ نفسه مما يشغله قبل دخوله في صلاته وصلى أبو هريرة الاسلمى رضي الله عنه يوما وابته تمارعه وهو يتبعها فانكر عليه بعض القوم من الخوارج فقال لهم اني عاشرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت تيسيره وانى ان كنت أراجع مع دابتي أحب الي من أن أدعها ترجع الي ما لغها فيشقي علي وانطلقت فرسه رضي الله عنه مرة فترك صلاته وتبعها حتى أدركها فأخذها ثم جاء فقضى صلاته بغنى آتمها وقال ما عنغني أحد عن مثل ذلك منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صلاة المستوفز ويقول عدة صلاتكم الخشوع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التطي في الصلاة ويقول لا يبطأ أحدكم في الصلاة ولا عند النساء الا عند امرأته وجواربه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تغميض العينين في الصلاة ويقول اذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صلاة الحاقن والحاقب والحازق والمسبل والمختصر والمتصلب والحافز والشافن والشافد والكاف والعايت والمسدل ومن يمر بين يديه الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم مسبلا ازاره فليرفعه فان كل شيء أصاب الارض منه فهو في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام أحدكم في صلاته فليسكن أطرافه ولا يتمايل كما تتمايل اليهود فان سكوت الأطراف في الصلاة من تمام الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الالتفات في الصلاة لغير حاجتو يقول الالتفات في الصلاة هلكة فان كان ولا بد في التطوع لا في الفريضة وفي رواية الالتفات في الصلاة اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد وان الله لا يزال مقبلا على العبد في الصلاة ما لم يلتفت فاذا صرف وجهه انصرف عنه قال ابن عباس رضي الله عنهما وارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فارسا الى الشعب من الليل يمر من فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح وهو ينظر الى الشعب يمينا وشمالا من غير أن يابوي عنقه خلف ظهره وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام أحدهم يصلي فلا يعدو بصره موضع قدميه فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان المصلي لا يجاوز بصره موضع القبلة مدة خلافة عمر رضي الله عنه فلما توفي عمر رضي الله عنه وكانت الفتنة أيام عثمان رضي الله عنه التفت الناس يمينا وشمالا (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يشبك أحد أصابعه في الصلاة أو يفرقعها ويقول اذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبك فان التشبيك من الشيطان وان أحدكم لا يزال في صلاة ما دام في المسجد حتى يخرج قال أنس رضي الله عنه وشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه مرة في خسر ذي اليمين وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا شبك أصابعه في الصلاة فرج بين أصابعه

صاحب الشرع الشق
الايمن طلبا لخفة النوم
وسرعة قيام الليل وحاصله
أن النوم على الجانب الايمن
ينفع القلب وعلى الجانب
الايسر ينفع البدن والله
أعلم
* (فصل في قيام الليل) *
اختلف العلماء في قيام
الليل هل كان فرضا على
سيدنا رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم أو سنة
ولكنا بما دلل واحد وهو
آية التنزيل ومن الليل
فتهجدية نافلة لك قالت
طائفة هذا صريح في عدم
الوجوب وقال آخرون
هذا صريح في وجوب قيام
الليل والتهجد كجاء الامر
به في سكان آخر وهو يا أيها
الزبل قم الليل الا قليلا ولم
يرد صريح نسخ وأما قوله
نافلة فلو كان المراد به
التتابع على ما خصص بقوله
لك بل المراد الزيادة ومطلق

في الصلاة وقاله لا تشبك أصابعك في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يفرقع الرجل أصابعه في الصلاة أو يضع يده على خصرته أو يجلس في الصلاة وهو يعتمد على يده إلا الحاجة قال أنس رضي الله عنه ولما أسن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجل اللحم اتخذ عودا في مصلاه يعتمد عليه إذا قام أو هوى للسجود * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا نعى أحدكم وهو في الصلاة فليبرئ حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه وهو لا يدري وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول النعاس في الصلاة ولو وجد الصلاة قد قامت وفي رواية إذا أقيمت الصلاة وأراد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول أكره أن يقول الرجل إنني كسلان لقول الله تعالى في حق المنافقين وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى وكان عمر رضي الله عنه يقول لا يصلين أحدكم وهو ضام بين وركبيه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لا صلاة بحضرة الطعام ولا لمن يدافعه الأخبثان وفي رواية لا يحمل للرجل أن يصلي وهو حرقن حتى يتخفف وكان صلى الله عليه وسلم لا يسمع التراب أو الوحل عن وجهه حتى يسلم من الصلاة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسمعون في الصلاة ممسحا خفيفا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تسوية التراب في الصلاة حيث يسجد ويقول إذا كان أحدكم فاعلا ولا بد فواحدة وفي رواية إذا قام أحدكم في الصلاة فليس قوم موضع سجوده ولا يدعه حتى إذا هوى ليسجد نفع ثم يسجد ولأن يسجد أحدكم على جرة خبيره من أن يسجد على نفعه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحة تواجه فلا يسمع الحصى عن جنبته قال ابن عمر رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يصلي الرجل ورأسه معقوص ويقول إنما مثل هذا كمثل الذي يصلي وهو مكتوف وكان ابن عباس رضي الله عنهما إذا رأى من يصلي وهو معقوص يأتمن ورائته ويحمله والعقص غرز في الشعر خلف القفاورأخاؤه مضمورا وكان صلى الله عليه وسلم بعد الآتي في الصلاة قال ابن عباس رضي الله عنهما أو رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة يمسح العرق عن وجهه في الصلاة وربما كان يضع يده على خبطه في الصلاة من غير عيب وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا يغطين أحدكم خبطه في الصلاة فأنهم من الوجه وكان جابر رضي الله عنه يقول صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الظهر في شدة الحر فكنت آخذ قبضة في يدي من الحصى فأحولها من يدالي يدي حتى تبرد فإذا سجدت وضعتها تحت جبهتي وكان صلى الله عليه وسلم إذا رأى أي نخامة في جدار المسجد تنازل حصاة فشقها وقال إذا نتخمت أحدكم فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه ولا عن يساره أو تحت قدمه اليسرى ويدلكها بنعله أو خفه أو رجله في الأرض أو يمسح في طرف رداءه أو يرد بعضه على بعض وبق أبو بكر رضي الله عنه مرة في مرض موته عن يمينه خارج الصلاة ثم قال ما فاعنته غير هذه المرة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الأسودين في الصلاة الخبيثة والعقرب وبقيل الوزغ وقتل صلى الله عليه وسلم مرة عقربا وهو يصلي وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا إلى جدار الحجر فلما جلس في الركعتين خرجت عقرب فلدغته فغشي عليه فرأه الناس فلما أفاق قال إن الله شفاني لأبرقاكم وكان صلى الله عليه وسلم إذا جاءته عائشة رضي الله تعالى عنها أو غيرها فوجده يصلي والباب مغلق عليه وهو للقبلة يمشى صلى الله عليه وسلم عن يمينه أو عن شماله حتى يفتح لها الباب ثم يرجع إلى مقامه وكان جابر رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك في الصلاة فلما فرغ قلت له يا رسول الله رأيتك ضحكت في الصلاة فقال إن جبريل عليه السلام مر بي وأنا أصلي فضحك إلى فضحكت إليه وفي رواية فقبسنت إليه وفي رواية إن الذي ضحك له ميكائيل * قال المؤلف رضي الله عنه ولعلهما واقعتان وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاة التيسم ولكن يقطعها القرقرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول القهقهة من الشيطان والتيسم من الله عز وجل وتقدم في باب الأحداث الناقضة للوضوء قوله صلى الله عليه وسلم من ضحك في الصلاة فليعد

الزيادة لا تدل على التلوع بل تدل على زيادة الدرجات ولهذا انحصر به لأن قيام الليل في حق غيره مباح ومكفر للسينات وأما في حقه فزيادة في الدرجات وحوال المراتب لأنه المتغور له على الإطلاق قال مجاهد لم يكن لتفسيره فواقل بل مكفرات والنواقل خاصة به صلى الله عليه وآله وسلم ولم يدع صلى الله عليه وآله الحالات بل حافظ عليه في السفر والحضر وإن فاته في حين لمرض أو غلبة نوم صلى في أثناء النهار اثنتي عشرة ركعة بدل ذلك ولم يزد في صلاة الليل على ثلاث عشرة ركعة وربما اقتصر على إحدى عشرة ركعة منها خمس ركعات بتسليم واحدة من آخر الصلاة وقال بعض العلماء لم يزد في الليل على إحدى

الوضوء والصلاة فالذلك حين ضحك القوم من وقوع شخص في حفرة والله أعلم * (فرع) * و
صلى الله عليه وسلم برخص في أعمال التساوب ولو طال زمن الخواطر وكان عمر رضي الله عنه يقول
لا حسب خزية الجربين وإنما في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان اذا سمع الاذان
وله ضراط حتى لا يسمع الاذان فاذا قضي الاذان أقبل فاذا تروى بها أدبر فاذا قضي التروى أقبل حتى
بين المرء ونفسه يقول اذ كر كذا اذ كر كذا ما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدرى كم صلى فاذا وجد
أحدكم فليسجد سجدة وهو جالس * وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشق كاه الوضوء
في الصلاة فقال يا رسول الله اني أتوسس في صلاتي حتى لا ادرى أشع أم وتر فقال رسول الله صلى الله عليه
اذا وجدت ذلك فارفع أصبعك اليسرى فاطعن بها في نخلك اليسرى وقل بسم الله يا من تسكن الشيا
وكان جابر بن سمرة رضي الله عنه يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر فجعل يهوى
قدامه وهو في الصلاة فسأله القوم حين انصرف فقال ان الشيطان كان يلقى علي شرار النار ليقتني عن الله
فتناولته فإزلت أحنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين فقال أوجعتني أو جعتني ولولاد
أنتي سليمان عليه السلام لربطة في سارية من سواري المسجد حتى ينتظر اليه ولدان أهل المدينة و
صلى الله عليه وسلم اذا التبت عليه القراءة أو ترك آية لم يقرأها أو أخبروه بذلك يقول هلاذ كرتوني وص
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بسورة الروم فالتبت عليه فلما سلم قال ان فيكم من لم يحكم طهارته فلا
ليس علي فاذا جاء أحدكم الى الصلاة فليحسن طهوره وكان طاوس رضي الله عنه يقول ان الملائكة يكت
أعمال بني آدم فيقولون فلان نقص من صلاته الربيع أو الشطر أو زاد فيها كذلك وسأني في باب
الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله من عبد عملا حتى يشهد بقائه مع بدنه فهذه نبذة من الختوم أني
علي ذلك ان شاء الله تعالى مرفاقي أبواب الصلاة * (خاتمة) * كان الصحابة رضي الله عنهم يكرهون لل
ان يثاقل على جهته في السجود بقصد تأثيره في الجهة ويقولون لولم يكن ذلك لوجه الرجل كان
فان الرجل يكون بين عينيه مثل ركبلة العنز وهو كإشاء الله من الشر وانما المراد بالسجدة في الوجه الخ
وكان صلى الله عليه وسلم ينهي ان يصل الرجل صلاته بصلاة حتى يتكلم أو يخرج وكان سويد بن غفلة
الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالاذان كانه لا يعرف أحدا وكانت
رضي الله عنهم يتبعون آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل مكان صلى فيه يصلون فيه حتى كان
عمر رضي الله عنه ما لم يزل يتعاهد شجرة بالسقي دون غيرها فقبل له في ذلك فقال رأيت رسول الله
عليه وسلم يزل يتجتمرة فانا أتعاهد بها بالسقي حتى لا تيسر والله أعلم

*** (باب السترة امام المصلي وحكم المرور دونها) ***

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى السترة في أكثر أوقانه و
اذا صلى أحدكم الى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته وكان صلى الله عليه وسلم يقرب منه
يكون بينه وبينها الشاة وتارة ثلاثة أذرع وصلى مرة الى جدار فرت بهيمة بين يديه فتقدم صلى الله
وسلم حتى لصق بطنه بالجدار ومرت من ورائه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان
في صلاتكم ولو بسهم قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يصلي كثيرا بالسترة وكان
الله عليه وسلم اذا صلى الى السترة من عمود أو حربة أو شجرة أو نحوها جعلها على حاجبه لا يسر أو الايمن
لا يصمد لها صمد او كان صلى الله عليه وسلم يأمر أصحابه باتخاذ السترة ويقول هي مثل مؤخرة الرجل
بين يدي أحدكم فلا يضره ما مر بين يديه فن لم يكن معه شيء يجعله سترة فليخذ عصا فان لم تكن معه عصا
خطا وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المصلي بدفع المار بين يديه ويقول اذا صلى أحدكم الى شيء
فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه فان أبي فليقاتله فانما هو شيطان وكان ابن عمر رضي الله عنهما
سترة الامام سترة لمن وراه وكان رضي الله عنه يأمر الأمرين ان لا يكون بين صفوفهم فرج تسع

عشرة ركعة والرواية التي
وردت بثلاث عشرة ركعة
لكن مع ركعتي الفجر
وحديث عائشة بين ذلك
قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يصلي
ثلاث عشرة ركعة بركعتي
الفجر وقال الشعبي رحمه
الله سألت ابن عباس وابن
عمر عن صلاة رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم
بالليل فقالا ثلاث عشرة
منها ثمان ووتر بثلاث
وركعتين بعد الفجر وجاء في
الصحيحين رواية صريحة
بان صلاة الليل ثلاث
عشرة ركعة ابن عباس
أبه بات في بيت خالته ميمونة
فقام النبي صلى الله عليه
وآله وسلم من الليل فصلى
ركعتين ثم ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم أوتر ثم اضطجع حتى
جاء المؤذن فقام فصلى
ركعتين خفيفتين ثم خرج

بينها يعنى بالفرجة مما زاد على محل السجود الذي هو حريم المصلي وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم
 المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان يقف أو يعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال الراوي لا أدري أر بعين يوما
 أو أر بعين شهرا أو أر بعين سنة * وفي رواية لان يقف أحدكم مائة عام خيرا له من أن يمر بين يدي أخيه وهو
 يصلي وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للمطائفين بالبيت في المرور بين يدي المصلي هنالك وكان صلى الله
 عليه وسلم كثيرا ما يصلي هنالك وهم يمررون بين يديه فلا يدق عليهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره ان
 يمر بين يدي النساء وهن يصلين وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي في بيته وعائشة رضي الله عنها
 معترضة بينه وبين القبلة اعتراض الجنائز وكان كثيرا ما يصيب ثوبه في قياومه وسجوده وزار صلى الله عليه
 وسلم عمه العباس رضي الله عنه في باديه له وكان لابن عباس رضي الله عنهما كلبية وحجارة ترى فصلى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم العصر وهما بين يديه فلم يؤخر اولم بزجرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا
 خلف النيام ولا المتحلقين ولا المتحدثين وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول بقطع الصلاة مرور المرأة
 والحمار والكلب الأسود والخنزير واليهودي والمجوسي فقبله بأرسول الله ما بال الكلب الأسود دون غيره
 فقال ان الكلب الأسود شيطان ثم رخص صلى الله عليه وسلم في ذلك وقال لا يقطع الصلاة شيء وادركا
 ما استفهمتم فانما هو شيطان * وفي رواية فاذا كان بين يدي أحدكم ستره فلا يضره ما مر وكان الرجل من
 لصباية يأتي من قبل الصف الاول راكبا وهم يصلون الى غير جدار فيمر بين يدي الصف ورسول الله ترفع
 ويدخل في الصف فلا ينكر عليه أحد وانه أعلم

(باب صفة الصلاة)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير
 وتحليلها التسليم وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لقد ترك الناس ما كان يفعل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان اذا قام الى الصلاة رفع يديه مديا فيقف قبل القراءة هنيئة يسأل الله تعالى من فضله قال
 ابراهيم النخعي رضي الله عنه وكانوا يقولون التكبير جزم والتسليم جزم والقراءة جزم والاذان جزم وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
 لا يحتاج المسلم الى افراد النية في شيء من سنن الاسلام بل تكفيه النية الاولى حين اختار دين الاسلام وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول صلوا كما رأيتموني أصلي وكان صلى الله عليه وسلم لا يسمع منه عند التحريم غير
 تكبيرة الاحرام يفتتح الصلاة بها قال أبو هريرة رضي الله عنه وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قام في صلاة فربضة ولا تطوع الا شهر يديه الى السماء يدعو ثم يكبر للاحرام بعد وكان اذا رفع لا يفرج
 بين أصابعه ولا يضمها صلى الله عليه وسلم وسيأتي انهم كانوا يرفعون أيديهم زمن البرد تحت الثياب وكان
 صلى الله عليه وسلم لا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الاقامة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر قبل احرامه بتسوية
 الصغوف ويقول استواوا وانصتوا وان كانت الصلاة سرية قال استواوا فقط وكان عثمان رضي الله عنه
 يبعثر جالسا وتون الصغوف فلا يكبر حتى يخبرونه بان الصغوف كلها قد سويت وسيأتي مزيد على ذلك في
 باب صلاة الجماعة ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة لا يعتمد في حال قيامه على
 شيء ولكن صلى الله عليه وسلم لما أسن وأخذ اللحم كان يعتمد في قيامه على عود من خشب كما تقدم ذلك في
 باب آداب الصلاة وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن يعتمد على جدار مع القدرة في الصلاة يقول
 اننا نفعل ذلك وانه ينقص من الاحرام وكان صلى الله عليه وسلم اذا كبر رفع يديه مدامع التكبير حتى يكونا
 حذو منكبيه فريسان أذنيه فاذا أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك حتى كان في بعض الاوقات يصلي ملتخفا
 بثوبه فيخترجهما فيرفعهما وكان اذا رفع رأسه من الركوع يرفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حده ربنا
 ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك حين يسجد ولا بين السجرتين ولا حين يرفع من السجدة الثانية وكان اذا قام
 من الركعتين الى الثالثة يرفع يديه كفي تكبيرة الاحرام وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان رسول الله

فصلى الصبح وفي لفظ آخر
 صلى ثلاث عشرة ركعة
 ثم نام حتى نفع فلما تبين له
 له الفجر صلى ركعتين
 خفيفتين اتفق العلماء على
 احدى عشرة واختلفوا
 في ركعتين فعند البعض
 هما غير ركعتي الفجر وعند
 البعض هما هما واذا
 ضمنت هذا العدد الى عدد
 ركعات الفوائض والرواتب
 التي كان يواطب عليها أو
 يحافظ تجدها أربعين ركعة
 الغرض من ذلك سبعة
 عشر والرواتب عشر أو
 اثنا عشر وقيام الليل
 احدى عشرة أو اثنا عشرة
 أو ثلاث عشرة فصار
 المجموع أربعين ركعة وما
 زاد على هذا العدد فليس
 كصلاة الفتح وهي ثمان
 ركعات صلاه يوم ففتح مكة
 وكصلاة الضحى فانه كان
 يصلها اذا قدم من السفر
 وكثبة المسجد وكالصلاة

صلى الله عليه وسلم تارة يرفع يديه مع التكبير وتارة قبل افتتاح التكبير وتارة يكبر قبل الرفع قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد وكان أبو حمزة الساعدي رضي الله عنه يقول بحضرة أكابر الصحابة أنا أعلمكم بمصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كيف ولم تكن أقدم منا صحبة ولا أكثر اتبنا الله صلى الله عليه وسلم قال بلى قالوا فاعرض علينا فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائما و رفع يديه مكبرا حتى يحاذي بهما منكبيه وإذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم قال الله أكبر وركع ثم اعتدل فلم يصوب رأسه ولم يقنع ووضع يديه على ركبتيه ثم قال سمع الله من حمده ورفعه يديه واعتدل حتى رجع كل عظم إلى موضعه معتدلا ثم هوى إلى الأرض ساجدا ثم قال الله أكبر ثم نزل بوجهه وقعد عليها واعتدل حتى رجع كل عظم إلى موضعه ثم نهض ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك حتى إذا قام من المسجد تين كبر و رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة ثم صرح كذلك حتى إذا كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاته أخرج رجليه اليسرى وقعد على شقه ثم ركع ثم سلم فقلوا جميعا صدقت يا أبا جده هكذا كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم إذا علم أحد الصلاة يقول له أسبغ الوضوء كما أمرك الله ثم كبر الله وحده ومجده واقرأ ما تيسر من القرآن مما علم الله وأذن لك فيه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للاحرام وضع يده اليمنى على اليسرى واليسرى والساعد تحت السرة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المصلي بالنظر إلى موضع السجود وينهي عن رفع البصر إلى السماء ويقول لا تبتهن أقوام برفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لتظطن أبصارهم وكان صلى الله عليه وسلم قبل نزول قوله تعالى والذين هم في صلاتهم خاشعون يقاب بصره إلى السماء كبر فلما نزلت طأ طأ رأسه صلى الله عليه وسلم

التي كان يصليها في بيت من يقصد يارته وما أشبه ذلك فينبغي لطالب متابعتها أن لا يدع هذه الأربعين ركعة باختياره في وقت من الاوقات وأن يواظب عليها في جميع الحالات لأن المواظبة عليها سبب فتح أبواب السعادات ونيل المرادات فخذ بمن فرغ باب أكرم الأكرمين في كل يوم أربعين مرة باصبع الطالب والادب باتباع أشرف العجم والعرب أن يفتح في أسرع الاوقات وأقرب الحالات

* (فصل في عدد السكّات والتكبير ودعاء الافتتاح) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت سكّتين سكّنة إذا كبر وسكّنة بعد قوله ولا الضالين وكان أبو هريرة رضي الله عنه يتنفس في قراءة الفاتحة ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم إذا نهض في الركعة الثانية استفتح القراءة ولم يكت ولم يتعوذ كما يفعل في الركعة الاولى وكان صلى الله عليه وسلم يكبر في الركعة الثانية عشر من تكبيرة تكبير الاحرام وتكبيرة القيام عن التشهد الاول فهاتان اثنتان وكان يكبر للركوع وللهمى للسجود الاول والرفع منه وللهمى للسجود الثاني والرفع منه فهذه خمس تكبيرات في كل ركعة من الاربع ما عدا تكبيرة الاحرام وتكبيرة القيام عن التشهد الاول وكان صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند التكبيرات صوتة حتى يسمع من خلفه ولما صلى في مرضه جالسا كان أبو بكر رضي الله عنه يرفع صوته ليبلغ الناس تكبير صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم إذا كبر للاحرام سكت هنيهة فيقرأ دعاء الافتتاح سرا وكان صلى الله عليه وسلم تارة يقول في استفتاحه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد وتارة يقول وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئا مسلما وما أنا من المشركين ان صلاتي ونسبي ومحبياتي وما اتى تدرّب العالمين لاشريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين وتارة يقول وأنا أول المسلمين * وتارة يقول اللهم أنت الملك لا اله الا أنت أنت ربي وأنا عبدك عملت سوءا واطلعت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا أنت واهدني لأحسن الاخلاق لا يهديني الا حسنها الا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا أنت لبك وسعديك واخبرك به يسديك والشريك اليك أنا بك واليك تباركت وأعالت استغفرك وأتوب اليك * وتارة يقول سبحانك اللهم وبحميدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وكان أكثر مداومته صلى الله عليه وسلم على هذا حتى كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يجهران به بمحض جمع من الصحابة ليتعلمه الناس والله أعلم

* (فصل) * كان صلى الله عليه وآله وسلم يستيقظ من النوم بعد مضي نصف الليل وأحيانا قبل ذلك وأحيانا عند صباح الديك وذلك يكون في الغالب بعد مضي نصف الليل وكان إذا استيقظ مسح بيده على عينيه المباركتين ثم

* (فصل في الاستعاذة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيز بالله تعالى عند كل قراة وكان تارة

يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وتارة يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفثه قال أبوهريرة رضي الله عنه ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ للقراءة في غير الأولى بل كان ينهض ثم يفتتح القراءة وكان ابن سيرين رضي الله عنه يستعبد في كل ركعة وكان أبوهريرة رضي الله عنه يجهر بالاستعاذة وكان ابن عمر رضي الله عنه يسرها والله أعلم

(فصل في قراءة البسملة) قال أبوهريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم وهي سبع آيات أحدها من بسم الله الرحمن الرحيم وهي فاتحة الكتاب وأم القرآن وفي رواية الحمد لله رب العالمين سبع آيات أولها بسم الله الرحمن الرحيم * وسئلت أم سلمة رضي الله عنها كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان صلى الله عليه وسلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين ياك نعبد وياك نستعين أهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قطعها آية آية وعددها عدد الأعراب سبع آيات عبد بسم الله الرحمن الرحيم آية ولم يعد عليهم آية * وسئل أنس بن مالك رضي الله عنه كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مداً ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم عبد بسم الله الرحمن الرحيم وعبد بالرحيم وكان جابر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تفتتح الصلاة يا جابر فقلت بالحمد لله رب العالمين فقال صلى الله عليه وسلم لم قل بسم الله الرحمن الرحيم وكان ابن عباس رضي الله عنهما إذا سئل عن قوله تعالى ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم يقول بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة نوليس في القرآن سورة آياتها سبع آيات إلا الفاتحة وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله عز وجل وكان الزهري رضي الله عنه يقول اقرأوا بما في كل ركعة فاتمتم تزل على أحد بعد سليمان عليه الصلاة والسلام الأعلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد اجتمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على كتابة المصحف الامام وفيه البسملة أول الفاتحة وأول كل سورة والآيات في ذلك كثيرة مشهورة وقد استدل من قال انها ليست من الفاتحة بحديث أبي هريرة رضي الله عنه الآتي فرى يقول الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدتي نصفين ثم بدأ بالحمد لله رب العالمين وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فكانهم كان يجهر بالحمد لله رب العالمين ويسرون في أنفسهم بسم الله الرحمن الرحيم إذا علمت ذلك فالحق الذي نعتقده انه صلى الله عليه وسلم كان يسر بسم الله الرحمن الرحيم تارة ويجهر بها اخرى فطائفة من الصحابة لم تسمعها منه صلى الله عليه وسلم لقوة الحشوع والحضور ونحوه فتركت قراءتها خوفاً من زيادة شيء لم يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان المخصوص وطائفة سمعتها منه صلى الله عليه وسلم في السرية والجمهور به لقرهه منه في موقف الصف فقالت بها في كل قراءة والعمل بهذا أولى ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم ترك قراءتها مطلقاً سرّاً وجهراً أبداً فمن بلغه شيء في ذلك فليلقه ههنا بل تروناه كان عمر وأبوهريرة وابن عباس رضي الله عنهم يجهرون بها في أكثر أحوالهم فهذا سبب الخلاف بين السلف الصالح والحمد لله رب العالمين

(فصل في قراءة الفاتحة في كل ركعة وتركها خلف الامام في الجهرية وما جاء في عدم تعيين القراءة فيها في الصلاة) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى ركعة لم يقرأ فيها من الكتاب فلم يصل الا وراء الامام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج فهي خداج فقيل لابي هريرة رضي الله عنه انا نكون وراء الامام فقال اقرأها في أنفسكم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدتي نصفين ولعبدتي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حدثني

استعمل السواك ثم توضأ وفي حالة استعمال السواك كان يقرأ آخر آل عمران ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار آيات لاولي الا للباب الى آخر السورة ثم اقتنع الصلاة بركعتين خفيفتين وأمر أمته بذلك فقال اذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين وورد في كيفية قيام الليل طرق ثمانية كلها صحيحة والمتعبد بخبر في المواظبة على أي هذه الأنواع شاء أو اختيار نوع منها في وقت دون وقت الا قول حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استبقت قنوسك وتوضأ وهو يقول ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار آيات لاولي الا للباب فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة ثم قام

فصلي ركعتين وأطال فيهما
 القيام والركوع والسجود
 ثم انصرف فذم - - - حتى نفخ
 ثم فعل ذلك ثلاث مرات
 بست ركعات كل ذلك
 يستاك ويتوضأ ويقرأ
 هذه الآيات ثم أتربث ثلاث
 فاذن المؤذن تفرج الى
 الصلاة وهو يقول اللهم
 اجعل في قلبي نوراً وفي
 لساني نوراً واجعل في سمعي
 نوراً واجعل في بصري نوراً
 واجعل من خلفي نوراً ومن
 امامي نوراً واجعل من فوق
 نوراً ومن تحتي نوراً اللهم
 أعطني نوراً هذه الرواية في
 صحيح مسلم وليس فيها
 الافتتاح بركعتين خفيفتين
 وأجيب عن هذا بوجهين
 الاول انه كان في بعض
 الاوقات يفتتح بركعتين
 خفيفتين وفي بعض
 الاوقات بركعتين طويلتين
 الثاني ان عائشة أهرق
 بحال قيام الليل وقد تكون

عبدى واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى على عبدى واذا قال مالك يوم الدين قال عبدى في عبدى وفي
 رواية قوض الى عبدى واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدى ولعبدى ما سال واذا
 قال اهبطنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال الله هذا عبدى
 ولعبدى ما سال (قال) شيخنا رضى الله عنه وهذا أقوى دليل على تعيينها في الصلاة لانه تعالى سماها
 صلاة وجعلها جزءاً منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقرأ أحد منكم شيئاً من القرآن اذا جهرت الا
 بأمر القرآن فكان يامر بقراءتها ويقول لا صلاة الا بقراءة الكتاب امام أو غير امام وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول من صلى صلاة مكتوبة أو تلوها فليقرأ فيها بأم القرآن وسورة معها وفي رواية وآتين
 معها وفي رواية وثى معها فانتهى الى أم القرآن فقد أجزأ ومن كان مع الامام يقرأ بغيره فليقرأ بقراءة
 الكتاب سرا في بعض مكانه وكان أو امامه الباهلي رضى الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أتى كل صلاة قراءة قال نعم ذلك واجب وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للمأموم في ترك قراءة الفاتحة
 في الجهرية لانشغاله بسماع قراءة الامام ويقول اذا قرأ الامام فانصتوا وفي رواية من كان له امام فقرأه
 الامام له قراءة وكان ابن عمر رضى الله عنهم لا يقرأ بها خاف الامام ويقول اذا صلى أحدكم خلف الامام
 فحسبه قراءة الامام واذا صلى وحده فليقرأ وكان رضى الله عنه يقول وددت ان الذي يقرأ خلف الامام في
 نفسه سحر وكان أبو الدرداء رضى الله عنه يقول ما أرى الامام اذا أم القوم الا قد كفاهم القراءة وكان
 مكحول رضى الله عنه يقول اقرأ فبما جهر به الامام اذا قرأ بقراءة الكتاب وسكت سرفان لم يسكت
 الامام فاترأبها قبله ومعه وبعد ولا تتركوها على كل حال وسيأتي ذلك عن ابن عباس رضى الله عنهما
 أيضا وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول سبب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القراءة خلفه
 في الجهرية انه صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فبهر فيها بالقراءة فقرأ الناس ولم ينصتوا للقراءة فلما سلم
 أقبل على الناس فقال لهم هل قرأ أحد منكم مني آتفا فقالوا نعم يا رسول الله قال اني أقول مالي أما زح
 القرآن فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يجهر به من الصلاة دون
 السرية وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا فاتته الركعة الاولى والثانية في الجهرية مع الامام قام فقرأ
 لنفسه جهرا وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول ان في كل صلاة قراءة فأعلن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أعلنوا ما أخفي أنخينا ولم يسمع نفسه وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول رأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة لم يزد على الفاتحة شيئاً وكان صلى الله عليه وسلم يرخص لبعض
 الاعراب في قراءة غير الفاتحة من القرآن وقال للمسي صلته فقرأت بما عكس القرآن وكان صلى الله
 عليه وسلم اذا علم رجلا الصلاة يقول له ان كان معك قرآن فاقرأه والا فاجد الله وكبره وهله ثم اركع وجاءه رجل
 فقال يا رسول الله اني لا أستطيع ان أعلم القرآن فعلى ما يجزيني فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
 والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم اركع وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة الا بقراءة
 ولو بأمر الكتاب قال ابن عباس رضى الله عنهما وكل ذلك انما كان عند نزول قوله تعالى فاقرؤا ما تيسر
 منه فلما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتعيينها في الصلاة أمر أباهريرة رضى الله عنه أن يخرج فينادي
 لا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب ومن كان مأموماً فليقرأ بها في مكان امامه قال شيخنا رضى الله عنه فقوم
 بلغهم النداء فقالوا بتعيينها وقوم لم يبلغهم النداء فنقل عنهم القول بعدم تعيينها وقال ابن عمر رضى الله
 عنهما صلى الله عليه وسلم لم يقرأ الفاتحة في الركعة الاولى فلما أتت بذلك جرد للسهو قال شيخنا
 رضى الله عنه وفي ذلك دليل على ان حكم الفاتحة عنده كحكم التشهد الاول يسجد للسهو اذا تركه فهي من
 كمال الصلاة لا أن شرط أهمها وسيأتي ذلك آخر مجود السهو وكان أنس رضى الله عنه يقول توفي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن يقرأ الا بها وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا بد من قراءة الفاتحة
 خاف الامام جهراً ولم يجهر فان لم يسكت الامام بعد قراءة الفاتحة فليقرأ المأموم معه قال شيخنا رضى الله

عنهم ولم ينقل لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الفاتحة من حين أمرهم أبداً فمن باغسه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بغيرها في وقت من الأوقات مقتصر عليه فليطعمه ههنا فهذه أدلة المذاهب كلها والله أعلم

(فصل في التأمين) كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمين خاتم رب العالمين على لسان عباده المؤمنين وكان أبو ميسرة رضي الله عنه يقول لما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الضالين قال له جبريل قل آمين وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه وكان أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال ولا الضالين يقول عقبها سرا اللهم اغفر لي وللمسلمين ثم يقول آمين مادامها صوته حتى يسمع من يليه من الصف الأول ويرفع المسجد وكذلك كان يجهر بها المأمومون فان كانت الصلاة سرية أسمع بها نفسه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أمن الإمام فامثوا فان الإمام يقول آمين والملائكة تقول آمين فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة تغفر له ما تقدم من ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما حدثتكم اليهود على شيء ما حدثتكم على السلام والتأمين فأكثروا من قول آمين وكان بلال رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبقني بأمين والله أعلم *(فرع)* في قراءة السورة بعد الفاتحة * تقدم آتينا قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وسورة وفي رواية وآيتين وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ بالسورة بعد الفاتحة كاملة أو طائفتين من سورة طويلة في الركعتين الأولى من الرابعة والثانية والصبح وكثيرا ما كان يقرأ بالسورة في الثالثة والرابعة من الرابعة أيضا والثالثة من المغرب وكانت قراءته فيها من القراء في الأولى والثانية والثالثة من الثانية وقراءته في الرابعة من الثالثة وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ بالسورة أيضا في السرية كما ذكرنا في الجهرية وكان يسمعهم الآيات أحياها وتارة كانوا يعرفون قراءته صلى الله عليه وسلم باضطراب لحيته كما سألني عن ابن عمر رضي الله عنهما وكان ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهما وغيرهما يسهلون للسورة بعد الفاتحة والله أعلم

(فصل في الفتح على الإمام) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المأموم بالفتح على الإمام إذا رجع عليه وقال أنس رضي الله عنه كان يفتح على الأئمة ويلقن بعضنا بعضا في الصلاة وكان عثمان رضي الله عنه إذا صلى نقلا يقعد بجانبه رجل يلقيه إذا نسي وكذلك أنس رضي الله عنه كان يجلس بجانبه غلام بالمصنف فإذا توقف في شيء رده عليه قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان على رضي الله عنه يقول إذا استطعمك أمامك فاطعمه قال أنس رضي الله عنه موقر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة في صلاة جهرية فترك آية فلما قضى صلاته قال له رجل يا رسول الله تركت آية كذا وكذا فسأل القوم عنهما فلم يعرفها أحد غير هذا الرجل فرجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى قول الرجل وقال إنني أنسى ليستني بها فلا ذكرتنيها فقال يا رسول الله طمئت أميأسخفت أو رفعت ثم أقبل النبي صلى الله عليه وسلم على القوم وقال ما بال أقوام يتلى عليهم كتاب الله عز وجل فلا يدرون ما تلى منه مما ترك هكذا خرجت عظمة الله عز وجل من قلوب بني إسرائيل فشهدت أبادانهم وغابت قلوبهم ولا يقبل الله من عبدهم عجا حتى يشهد بقلبه مع يده وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم إنما يلبس علينا القراءة لعدم إحسان من وراءنا الطهور في باب آداب الصلاة وكان بعض الصحابة رضي الله عنهم لا يرد على أمامه إذا توقف وتبعه على ذلك بعض التابعين رضي الله عنهم أجمعين والله أعلم

(فصل في القراءة في الظهر) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأولى من صلاة الظهر بعد الفاتحة في كل ركعة قدر ثلاثين آية قدر سورة تبارك الذي بيده الملك وكانت قراءته في الركعتين الأخيرتين نحو خمس عشرة آية وكان كثيرا ما يقرأ في كل ركعة بنحو والليل

حفظت ما فات عن ابن عباس * النوع الثاني ما روت عائشة أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يفتح الصلاة بركعتين خفيقتين ويعددهما بطول بصلي عشر ركعات بخمس تسليمات ويوتر بركة ثم يسلم * النوع الثالث كان يصلي ثلاث عشر ركعة خارجا عن ركعتي الفجر * النوع الرابع كان يصلي ثمان ركعات بآربع تسليمات ثم يصلي بعد ذلك خمس ركعات يجلس في آخرهن ويسلم ولم يكن في آتينا من جلوس الآتي الا نحو * النوع الخامس كان يصلي تسع ركعات منها ثمان متعاقبات ليس بينهن جلوس الا بعد الثامنة فانه كان يتشهد ويدعو ثم ينهض إلى التاسعة من غير سلام ثم يتشهد بعدها ويسلم ثم يصلي ركعتين

أذا يغشى وكثيرا ما كان يقرأ في الاولتين منها بسج والغاشية وكثيرا ما كان يقرأ فيها بالسماوات البروج
والسماوات والطارق وكانت قرأته بعد الى التخفيف * وسئل ابن عمر رضي الله عنهما كيف كنتم تعرفون
قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في السرية فقالوا كانوا يعرفونها باضطراب لحيته والله تعالى أعلم
* (فصل في القراءة في العصر) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الاولتين من العصر قدر خمس

عشرة آية وفي الاخيرتين نصفها وكان كثيرا ما يقرأ بالسماوات والطارق ونحوها والله أعلم
* (فصل في القراءة في المغرب) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب تارة بالطور
وتارة بالمرسلات وتارة بالاعراف يقرأ فيها في الركعتين وتارة يقرأ فيها بجمع اللسان وتارة يقرأ فيها بقوله
تعالى ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا الآية وتارة يقرأ فيها قلى يا أيها الكافرون وفي الثانية قلى هو الله أحد
وكان صلى الله عليه وسلم اذا طوّل في المغرب يؤخر العشاء الى ثلث الليل وفي بعض الاحيان الى نصفه
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعتني أم الفضل ابنة الحارث رضي الله عنها وانما أقرأ والمرسلات عرفا
فقال يا بنى لقد ذكرتنى بقراءة تلك هذه السورة انها لا تخرب سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ
بها في المغرب والله أعلم

* (فصل في القراءة في العشاء) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ كثيرا في العشاء بالتين والذين يتون
ونحوها في كل ركعة من الاولتين وكثيرا ما كان يقرأ فيها بأوساط المفصل ولما أطال فيها معاذ القراءة قال له
الذي صلى الله عليه وسلم أفدان أنت هلا صليت بسج اسم ربك الاعلى والشمس ونحوها والليل اذا يغشى
والله أعلم

* (فصل في القراءة في الصبح) * قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل في
القراءة ما شاء ويقتصر اذا شاء بحسب الحاضر من وكان لا يطيل في صلاة ما يطيل في الصبح قال البراء بن عازب
رضي الله عنه وصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الصبح فقرأ فاتحة سورة في القرآن فلما فرغ أقبل
علينا بوجهه فقال انما علمت لتفرغ أم الصبي الى صبيها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقرأ فيها بنحو ق
والقرآن المجيد وتبارك الملك ونحوهما في الاولى وفي الثانية نحوهما وكثيرا ما كان يقرأ فيها بالروم
يقرأ فيها في الركعتين وتارة بالتكوير والزلزلة وتارة بقل يا أيها الكافرون والانحلاص وتارة بالموذنين
الذين في السعير وصلى مرة بسورة المؤمنين فبلغ ذكر موسى وهرون فأخذته السهلة فركع وكان أبو بكر
رضي الله عنه يقرأ فيها بسورة البقرة في الركعتين وكان عمر رضي الله عنه يقرأ فيها بسورة آل عمران
والج والجم وسورة يوسف قراءة ببطيئة ثم تلا وطول رضي الله عنه يوما في القراءة في انصرف حتى كادت الشمس
تطلع فقيل له فقال لو طلعت تجدنا غافلين ووقع مثل ذلك لابي بكر رضي الله عنه أيضا وقال مثل ما قال عمر
رضي الله عنه وكان عثمان رضي الله عنه يقرأ فيها بسورة يوسف وكان ابن عمر رضي الله عنه يقرأ في الصبح
في السفر بالفاتحة وسورة من أوائل المفصل وكان الاحنف بن قيس رضي الله عنه يصلي بالكهف وسورة
يوسف والله أعلم * (فرع) * جامع لا ومرتفة * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع النظائر في
قراءته فكان يجمع الرحمن والنجم في ركعة واحدة والطارق والذاريات في ركعة واحدة والواقعة
ونون والقلم في ركعة والمطففين وعبس في ركعة وسأل والنازعات في ركعة والمزمل والمدثر في ركعة وهم
والمرسلات في ركعة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي بسور المفصل في الصلوات حتى يختم القرآن
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقرأ الثلاث سور وأكثر من سور المفصل وغيرها في ركعة واحدة وكان
كثيرا ما يقرأ ببعض سورة في كل ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يكرر في بعض الاوقات السورة الواحدة
مرتين في ركعة قال الرازي فلا أدري أكان ينسى أم كان يقرأ ذلك عمدا وكان رجل يوم الناس في مسجد
قباة فكان يقرأ بقل هو الله أحد في كل ركعة على الدوام فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة قال اني أحبها قال حبك اياها

عقب الوتر النوع السادس
كان يصلي ست ركعات
متصلات لا يجلس بينهما الا
في آخرهن ثم ينفض قبل
السلام فيصلي ركعة ويسلم
ثم يصلي بعد ذلك ركعتين
بجالس عقب الوتر النوع
السابع كان يسلم في كل
ركعتين ويصلي في آخرهن
ثلاث ركعات بتسليم
واحدة وطعن الحفاظ في
هذه الزوايه ما في صحيح ابن
حبان باسناد صحيح لا توتروا
بثلاث أو ثروا بخمس أو
سبع ولا تشبهوا بصلاة
المغرب وفي حديث عائشة
باسناد صحيح انه كان يسلم
في الركعتين الاخيرتين ثم
بعد ذلك يصلي ركعة وسئل
الامام أحمد ما تقول في الوتر
قال أكثر الحديث وأقواه
ركعة فانما ذهب اليها ثم
سئل ثانيا فقال يسلم في
الركعتين وان لم يسلم
رجوت أن لا يضره الا أن

أدخلك الجنة وكان صلى الله عليه وسلم إذا سمع أحسداً يجهر بالقراءة على أحد في الصلاة يقول الا ان كاسم
 ينجدر به فلا يؤذن بعضهم بعضاً ولا يرفع بعضهم على بعض في القراءة أو قال في الصلاة وكان صلى الله عليه
 وسلم يكره للقارئ خلف الامام الجهر بالقراءة دون القراءة نفسها وكثيراً ما كان يقول لمن يجهر خلفه
 لا تسمعني وأسمع الله وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه وغيره من الصحابة يقرؤون خلف الامام في الجهرية
 بفاتحة الكتاب لا غير وفي السرية بالفاتحة وسورة بعدها وكان الائتمن العجابه يسكتون حتى يقرأ
 المأموم الفاتحة ثم يجهرون بالسورة بعدها قال نافع ضي الله عنه وصلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه
 بالناس مرة صلاة المغرب فلم يقرأ فيها بسورة بعد الفاتحة فلما انصرف قيل له ما قرأت شيئاً فقال كيف كان
 الركوع والسجود قالوا حسناً قال لا بأس اذا وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرأ آية سجدة في صلاة سرية بعد
 كما سألني بيانه في باب سجود التلاوة * وسئلت عائشة رضى الله عنها كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بالليل اكان يسر بالقراءة أم يجهر فقالت كل ذلك قد كان يفعل رجلاً أسرى بالقراءة تور بما جهر
 وكان لا يمر بأية رجة الا وقف عندها يسأل ولا آية عذاب الا تعوذ منها وقام صلى الله عليه وسلم ليلة كاملة
 بقوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك قال ابن عمر رضى الله عنهما وصلى عمر رضى الله عنه مرة عشاء
 الاخرة فلم يقرأ فيها حتى فرغ فقال له عبد الرحمن بن عوف أرايت ما صنعت هل هو نبي عهدك اليسد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أم شيارأيته أنت قال وما هو قال لم تقرأ في العشاء قال أوفعات قال نعم قال فاني سهوت
 جهزت عبرا من الشام حتى قدمت المدينة فأمر المؤذن فأقام فصلى العشاء للناس وقال لا صلاة لمن لم يقرأ
 فيها والله أعلم

* (فرع في تلاوة القرآن) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرأ القرآن خمس آيات خمس آيات
 فانه أحفظ لكم وكان عمر بن الخطاب وأبو العالى رضى الله عنهما يقولان نزل جبريل على رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بالقرآن خمس آيات خمس آيات وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قرأ القارئ فأخطأ أو لحن
 أو كان أعجمياً كتبه الملك كما أنزل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أشرف أمة في حلة القرآن وأصحاب الليل
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقرأ القرآن بالحزن فانه نزل بالحزن وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثر
 مناقي أمي قراؤها وكان صلى الله عليه وسلم يقول أتاني جبريل وميكائيل فعد جبريل عن عيني وميكائيل
 عن يساري فقال جبريل يا محمد اقرأ القرآن على حرف فقال ميكائيل استزده فقلت زدني فقال اقرأ على
 ثلاثة أحرف فقال ميكائيل استزده فقلت زدني كذلك حتى بلغ سبعة أحرف فقال اقرأه على سبعة أحرف
 كلها شاف كاف وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يتل القرآن من لم يعمل به ولم يبر والديه من أحد النظر
 اليه ما أولئك برأعني وأنامتهم يرى وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قراءة القرآن بحضرة من لا يصح
 اليه ويقول أجابوا القرآن عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان الخلق لم يسمعوا القرآن حين
 يسمعون من الرحمن يتلوه عليهم يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يحث أصحابه على تلاوة القرآن ويقول
 اقرأوه في سبع ليال (قال شيخنا رضى الله عنه) وإنما حث أصحابه على ذلك لان الكلام صفة المتكلم فمن
 قرأ القرآن فهو حاضر مع الله تعالى فكان أمره صلى الله عليه وسلم لهم بقراءة اليسير منه دون ختمه كل ليلة
 مثلاً رجة بهم لعدم طاقتهم على الحضور مع الله تعالى من أول القرآن الى آخره في مجلس واحد أو يجالس فان
 القراءة مع الغيبة عنه تفرقتوا القرآن جمع لمن فهم القرآن ما هو وكان ابن مسعود رضى الله عنه لا يقرأ
 القرآن في أقل من ثلاث وكان رضى الله عنه يقرأ القرآن في رمضان في ثلاث وفي غير رمضان في سبع
 وكان عثمان رضى الله عنه يقرأه كله في ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو جمع القرآن في اهاب
 ما أحرقه الله تعالى بالنار وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تحسين القراءة والتغني بها ويقول زينوا
 القرآن بأصواتكم وما أذن الله لشيء ما أذن لشيء حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ليس منامن لم يغم بالقرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقرأوا القرآن بلحون

التسليم أثبت للنوع الثامن
 روى النسائي بسند صحيح
 حذيفة أنه صلى مع رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم
 يعني صلاة الليل وطول في
 الركوع مثل القيام وكان
 يقول سبحان ربي العظيم ثم
 بعد ذلك جلس وقال رب
 اغفر لي وكررها ولما صلى
 أربع ركعات على هذا
 الوجه أذن بلال للصبح
 ودعا النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم للصلاة هذه
 الطرق الثمانية ثبتت في
 قيام الليل وكان يصلي الوتر
 في أول الليل وحينئذ أوسطه
 وحينئذ آخره وهذا في
 الغالب وفي بعض الليالي
 كان يكرر آية في صلاة
 الليل من أوله الى آخره
 وهي ان تعذبهم فانهم
 عبادك وان تغفر لهم
 فانك أنت العزيز الحكيم
 وصلاة النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم كانت على

العرب وأصواتهم أيا كم ولحنون أهل العشق ولحنون أهل الكتابين ومجيء به صدق أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يسعهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ على القرآن أحرفا فقد تهمل حسنة في الدنيا والقرآن يخاصمه يوم القيامة وكان أبو العالبي رضي الله عنه يقول سيأتي على الناس زمان تحرب صدورهم من القرآن وتبلى كتابي ثيابهم لا يجدون له حلاوة ولا لذة يبيعون تلاوته بعرض من الدنيا لا يخف عليهم تلاوته إلا بذلك العرض أن قصروا عن العمل بما أمروا به فيه قالوا إن الله غفور رحيم وإن عملوا بما نهيهم عنه قالوا إن الله لا يغفر أن يشركه به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء أمرهم كله طمع في الدنيا وعدم خوف في العقبى يلبسون جلود الضأن على قلوب الذناب أفضلهم المداهن نسأل الله العافية قال عكرمة رضي الله عنه وجع القرآن حفظا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة من الأنصار معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأبي بن كعب وأبو أيوب الأنصاري وأبو بردة رضي الله عنهم أجمعين

(فصل في الركوع)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبر واذا ركع فاركعوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قالوا يا رسول الله وكيف يسرق من صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها وكان صلى الله عليه وسلم إذا ركع سوى ظهره حتى لو صب عليه الماء لاستقر وكان صلى الله عليه وسلم يبحث على العلماء بينة في الركوع والسجود والرفع عنهما ويقول إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليسبح الوضوء ثم يستقبل القبلة فيكبر ثم ليقرأ بما تيسر معه من القرآن ثم ليركع حتى يطمئن راكعا ثم ليرفع حتى يعتدل قائما ثم ليسجد حتى يطمئن ساجدا ثم ليرفع حتى يطمئن جالسا ثم ليسجد حتى يطمئن ساجدا ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن وضع الكفين بين العنقدين في الركوع ويقول إذا ركع أحدكم فليجاف يديه عن جنبيه ويضع يديه على ركبتيه ويخرج بين أصابعه من وراء الركبتيين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن القراءة في الركوع ويقول اني نهيت عن القراءة في الركوع والسجود أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء العظيمة وتارة يقول فيه سبحان رب العالمين وتارة يقول سبحان رب الملائكة والروح وتارة يقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي وتارة غدير ذلك كما هو مذكور في كتب الأذكار وكان صلى الله عليه وسلم تارة يكرر هذه الأذكار ثلاث مرات وتارة خمساً وتارة سبعاً وتارة عشرة ونحوها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن رفع أبصارهن إذا صلن خلف الرجال ويقول يا معاشر النساء لا ترفعن أبصاركن في صلاتكن تنفرن إلى عورات الرجال وكان الصحابة رضي الله عنهم يصاون خلفه صلى الله عليه وسلم عاقدى طرف أزروهم كما يفعل الصبيان من ضيق الأزار فربما بدت عوراتهم أو جزمها وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة ثلاثة أجزاء ثلاث وضوء وثلاث ركوع وثلاث سجود فمن أكلهن قبلن منه وما سواهن ومن أنقص منهن شيأ ردن عليه وما سواهن والله أعلم

ثلاثة أنواع أحدها أنه كان يصلها قائما وذلك في الغالب الثاني أنه كان يصلها جالسا أو يركع جالسا أيضا الثالث أنه كان يصلها جالسا ويقرأ أغلب القراءة جالسا ثم يقوم فيقرأ ما بقي قائما ثم يركع هذه الأنواع الثلاثة مجتمعة وأما الحديث الذي ورد بان هيئة جلوسه في صلاة الصلاة فأعدا التربع فقد طعن الحفاظ في وجوهه على خطأ بعض الرواة

(فصل) ثبت روايات صحيحة أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يصل بعد الوتر ركعتين في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنه كان يصل ثلاث عشرة ركعة يصل في ثمان ركعات ثم يوتر ثم يصل ركعتين وهو جالس فاذا أراد أن يركع قام فركع ثم يصل ركعتين بين السجده

(فصل في الاعتدال) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الله تعالى إلى صلاة رجل لا يقيم صلاته في ركوعه وسجوده وفي رواية لا صلاة لمن لم يقيم صلاته في الركوع والسجود وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يطيل الاعتدال حتى يقول الناس نسي وكان إذا يفتري الله عنه يقول ما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يقوم قياما طويلا بعد قوله سمع الله لمن حمده وتارة يخفق سجدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول في الرفع من الركوع سمع الله أن حمده فاذا انتصب قال ربنا ولك الحمد وتارة يزيد اللهم ربنا ولك الحمد جدا كثيرا طيبا باركامل السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الشناع والمجد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا قال

الامام سمع الله من جده فقروا اللهم بنا ولك الحمد يسمع الله لكم فان الله تعالى قال على لسان نبيه سمع الله من جده وكان صلى الله عليه وسلم لا يقول ذلك في الرفع من السجود وكان عبد الله بن مسعود ومطرف بن عامر رضي الله عنهما يقولان لا يقول المأموم خلف امامه سمع الله من جده ولكن يقول بنا لك الحمد الا ان يكون المأموم مبالغاً في الامام افعال الصلاة لان الامام كالخبر عن الله عز وجل بأنه سمع جده بغيره يعني استجاب له فيصيه المأموم بقوله بنا لك الحمد شكر الله تعالى على استجابة دعائه بعبده وكان ابن عمر لا يجمع بين هذين الذكراين اذا كان مأموماً فكان اذا قال الامام سمع الله من جده يقول رضي الله عنه اللهم بنا ولك الحمد وكان أبو بردة الاسدي رضي الله عنه يجمع بينهما وهو مأموم وكان صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله من جده لم يكن أحداً من الصحابة ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض والله أعلم (فرع) وفي القنوت قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير القنوت في النزول في الركعة الاخيرة في الفرائض كلها فكان يدعو على قوم من المنافقين ويدعو لقوم من المستضعفين من المؤمنين ولما أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم القراء الى قوم من بني سليم يدعوهم الى الاسلام قائلوا من كانوا من خواص القراء فوجد عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ومكث شهرا يقنت ويدعو على رعيه وذكوا من عصية تجهرا ويؤمن من خلفه حتى نزل قوله تعالى ليس لك من الامر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون وقوله تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين فترك القنوت بعد ذلك في كل نازلة وتبعه الحلقاء الاشدون فلم يقنت أحد منهم بعد ذلك لنازلة حتى ذهب بعض التابعين الى أنه بدعة لكونه لم ير أحداً من الصحابة يفعله وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقنت في الصبح الا ان يكون يدعو لقوم أو على قوم وكان صلى الله عليه وسلم اذا قنت في الركعة الاخيرة من الفرائض تارة يقنت قبل الركوع وتارة يقنت بعده وكان أنس رضي الله عنه يقول ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت بعد الركوع الا قليلا وما زال صلى الله عليه وسلم يقنت في الاخيرة من الصبح حتى فارق الدنيا وفي رواية ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصل القنوت في الصبح قط وانما ترك الدعاء لقوم أو على قوم بأسمائهم وقبائلهم لا غير فقال بعضهم ترك القنوت وانما عني ما ذكرنا وما كان عمر رضي الله عنه لا يقنت الا ان كان في قتال وحرب وكان لا يقنت في الامن وكان يقنت قبل الركوع وكان صلى الله عليه وسلم لا يقنت بكلمات مخصوصة بل بحسب الوقائع وكان الحسن ابن علي رضي الله عنهما يقول علي رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في قنوت الوتر اللهم اهدني بين هديت وعافيت وبين عافيت وتوليت فمن قوليت وبارك لي فيما أعطيت وفقى شرما قضيت فانك تقضي ولا يقضي عليك وانه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم وكان علي بن أبي طالب يقنت في صلاة الصبح وأما عمر رضي الله عنه فكان يقنت بقوله بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اننا نستعينك ونستهديك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثنى عليك الخير كله نشكرك ونستغفرك ولا تكفرك ونؤمن بك ونخضع من يقربك بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسي ونعتمد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك الجذب لك كفر ملحوظ اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيك ويكذبون رسلك ويقاتلون أولياءك اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وأصل ذات بيبيهم وألف بين قلوبهم واجعل في قلوبهم الايمان والحكمة وثبتهم على ملة رسولك محمد صلى الله عليه وسلم وأوزعهم أن يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه وانصرهم على عدوك وعدوهم اله الحق واجعلنا منهم وكان عبد الله بن عمر الراوي لقنوت عمر رضي الله عنهما يقول بلغنا ان هذا القنوت سورتان من القرآن في مصحف ابن مسعود وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سألت الله تعالى فاسأله بعبادته أو كفسم ولا تسأله بظهوره ما لا تردوها حتى تمسحوا بوجوهكم فان الله تعالى يا عجل فيها بركة وكان البيهقي رضي الله عنه يقول لا أحفظ مسجود وجه باليد من عن أحد من السلف ولكن وردني حديث ان ذلك مستحب خارج الصلاة والله سبحانه وتعالى أعلم

والاقامة وفي مسند الامام
 أحمد روى عن أم سلمة أنها
 قالت كان رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم يصلي
 بعد الوتر ركعتين خفيفتين
 وهو جالس وأبو أمامة
 روى كان رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم يصلي
 ركعتين بعد الوتر وهو جالس
 يقترأ فيهما باذانزلت
 الارض وقل يا أيها الكافرون
 وروى هذا المعنى أيضا
 جماعة من الصحابة غير
 من ذكرنا ونظيره
 معارض بحديث اجعلوا
 آخر صلاتكم بالليل وترا
 وقد أشكل على كثير من
 العلماء لاجرم أنكروه
 الامام مالك وقال الامام
 أحمد لا أصل لها ولا يمنع
 أحداً من صلاتها وقال
 جماهير العلماء صلاحها
 لبيان الجواز يعلم أن بعد
 الوتر يجوز صلاة النوافل
 وان الوتر لا يقطع صلاة

النوافل وعلى هذا يكون قوله اجعلوا آخوصلاتكم بالليل وترا ميثيا على الاستقباب وقال بعض العلماء هذه الصلاة ملحقة بالوتر وجارية مجرى سنة الوتر لاسيما على مذهب من يقول بوجود الوتر وكان ان صلاة المغرب وتر النهار مشفوعة من السنة بركعتين كذلك وتر الليل أيضا مشفوع من السنة بركعتين (فصل) * لم يرد في الصحيح انه صلى الله عليه وآله وسلم قرأ القنوت في صلاة الوتر أصلا قال الامام أحمد كل ما ثبت في القنوت فمجموعه في صلاة الصبح ولم يثبت في الوتر أصلا بل مروا بكن جماعة من الصحابة كانوا يقرؤون القنوت في صلاة الوتر لحديث مسند الامام أحمد عن الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما قال علمني

(فصل في السجود) كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل صلته في سجوده وكان أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرأ ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاذا سجد العبد طهر سجوده ما تحت جبهته الى سبع أرضين وكان صلى الله عليه وسلم اذا سجد وجهه أصابعه كلها قبل القبلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ولا أكف شعرا ولا نو بالجبهة واليدين والركبتين والقدمين وكان صلى الله عليه وسلم اذا هوى للسجود وضع ركبتيه قبل يديه ويقول اذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك الجلس وسيأتي قريبا انه كان ان نهض رفع يديه قبل ركبتيه واعتمد على نغذيه وكان صلى الله عليه وسلم يخضع في سجوده حتى يرى بياض ابيه ولم يكن يثبت بابطه شعر وكان صلى الله عليه وسلم اذا سجد رفع عجزه ولم يلق بطانه بالارض ولا بأوراها وكان يضم عقبيه في سجوده ويحسهما بشيابه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعتدلوا في السجود ولا يس أحدكم ذراعيه انبساط الكلب ورأى ابن عمر رضي الله عنهما رجلا لا يتحافى عن الارض بذراعيه فقال يا ابراهيم اني لا تبسط بسط السبع وادعم على راحتك وابد ضعيف فانك اذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك وكان صلى الله عليه وسلم اذا سجد فرج بين نغذيه غير حامل بطنه على شيء من نغذيه ومكن أنفه وجبهته من الارض وقتها أصابع رجله ووضع كفيه حد ومنكبيه وكثيرا ما كان يسجد على كور عيسته صلى الله عليه وسلم وكأه صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الارض وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكشف عمامته عن جبهته ثم يسجد وكذلك كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقال حباب بن الارت رضي الله عنهما شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حال مضاء فلم يشكنا واشتكى جماعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشقة السجود اذا تفرجوا فقال لهم استعينوا بالركب وفي رواية بالانضمام قال العلماء وذلك ان يضع مرفقيه على ركبتيه اذا طال السجود والدعاء وكان صلى الله عليه وسلم اذا كانت الارض مطيرة وأرا السجود وضع كساء عليه يجعله دون يديه الى الارض اذا سجد وكان الحسن رضي الله عنه يقول كانه لاصابة رضي الله عنهم اذا كانت الارض سارة ولم يستطع أحدهم أن يكمن جبهته من الارض وضع ثوبه فسجد عليه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي ويده داخل ثوبه وفي رواية في ثوبه وكان ابن مسعود وغير يفعل ذلك قال الحسن رضي الله عنهما كان كبراء الصحابة رضي الله عنهم يسجدون على العمامة والقلنسوة والمشانق والبرانس والعليا لست ولا يخرجون أيديهم وكان ثابت بن الصامت الانصاري رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وعليه كساء ملتصبه يضع يده عليه يقب برء الخصباء وكان جبا رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد على أعلى جبهته على قصاص الشعر ويديه داخل ثوبه قال نافع كان ابن عمر اذا سجد وضع كفيه على الذي وضع عليه وجهه ولقد رأيتني في يوم شديد البر وانه ليخرج كفيه من تحت برانس له حتى يضعهما على الخصباء وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم محتيا من رمد كان بعينه وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا وجد أحدكم الحرف فليسجدا على طرف ثوبه (وسئل) ابن عمر رضي الله عنهما ان يضع الرجل يديه اذا سجد فقال ارمهما حيث وقعتا وكان رضي الله عنه يقول اذا سجد أحدكم فليضم أصابعه ولا يفرجها وليستقبل بكفيه القبلة قائم ما يسجدان مع الوجه وكان رضي الله عنه يقول اذا سجد أحدكم فليضع يده مع وجهه فان اليدين يسجدان كما يسجد الوجه واذا رفع أحدكم رأسه من السجدة فليرفع يديه معها قائم ما يسجدان مع الوجه وكان وائل بن حجر رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد يضع يديه قريبا من أذنيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا لم يستطع المريض السجود أو ما برأه ايماء ولم يرفع الى جبهته شيئا وقال الحسن رضي الله عنه كانت الصحابة رضي الله عنهم اذا اشتكت ركبته أحدهم جعل تحت ركبتيه مسادة اذا سجد ولم ينكر عليه أحد سيأتي بيانه في باب صلاة المعذور وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من السجود وضع يديه على نغذيه واعتمد عليهما وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقوم من السجدة الثانية على صدور قدميه من غير جلاوس

للإسراع فتوكان ابن عمر رضي الله عنه لا يفعل ذلك الا اذا استسكى من الجاوس وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 خطوة يكرها الله تعالى وهي مدا المصلي رجله اليمنى اذا نهض ووضع يده عليها ويثبت اليسرى ثم يقوم
 وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا رفع رأسه من السجود يقوم معقدا على يديه قبل أن يرفعها وكان صلى الله
 عليه وسلم يأمر بالطمأينة في السجود وينهى عن نقرة الغراب فيه وكان يقول لمن تعلمه اذا سجدت فامكن
 جبهتك من الارض حتى تجد حجم الارض وكان صلى الله عليه وسلم اذا سجد استقبل باصابع رجله القبلة والله
 أعلم * (نزع في أذكار السجود) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده سبحان ربى الاعلى
 ثلاثا وخسعا وسبعون مرة يقول اللهم اغفر لى ذنبي كله دقه وجله وأوله وآخره وعلانيته وسره وتارة
 يقول رب أعطني نفسي توهازكها أنت خير من زكها أنت وليها وسولها وتارة يقول اللهم اجعل في قلبي
 نوراً وفي سمعي نوراً وفي بصري نوراً وعلى شمالي نوراً وعلى يميني نوراً وعلى خفي نوراً وعلى فوقى نوراً
 وتحتى نوراً واجعل لى نوراً أو قال واجعل لى نوراً وتارة يقول سبحان ذى الجبروت والملكوت والكبرياء
 والعظمة وتارة يقول سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لى وتارة يقول سبحانك اللهم وبحمدك والروح
 وتارة يقول سبحانك سوادى وأمن بك فوادى وتارة يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك يا مصرف
 القلوب اهرق قلبي عن معصيتك وتارة يقول رب عذابك يوم تبعث عبادك وكان صلى الله عليه وسلم تارة
 يجمع بين أنواع مختلفة من هذه الاذكار ونحوها وتارة يقتصر على بعضها وكان ابن مسعود رضي الله عنه
 يقول في سجودك وسعديك والله أعلم

* (فصل في الجاوس بين السجدين) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالطمأينة فيه ويقول لمن
 يعلم الصلاة ثم ارفع يميني من السجود حتى نطمئن جالساً وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل كثيراً
 الجاوس بين السجدين حتى تقول الناس نسي وتارة كان يحفضه وكان يقول في جالوسه رب اغفر لى رب اغفر لى
 يكرها مرارا وتارة يقول اللهم اغفر لى وارحمنى وارحمنى وارحمنى وارحمنى وارحمنى وارحمنى وارحمنى وارحمنى
 عليه وسلم ينهى أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتدل على يديه وهو اقتراس السبع وكان ينهى عن اقضاء
 الكعب ويسميه عقب الشيطان ويقول صلى الله عليه وسلم اذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقعي
 الكعب ضع اليك بين قدميك والرق طاهر قدميك بالارض وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يأمر بالاقتراس في الجاوس بين السجدين وفي التشهد الاول ويقول للمصلي اقرش فخذك
 اليسرى ثم تشهد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من السنة أن تسع عقيبك اليك في جالوسك بين
 السجدين وكان صلى الله عليه وسلم ينهض من السجود على صدر قدميه وقال سمرة رضي الله عنه كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا رفعنا رؤسنا من السجود أن نطمئن على الارض جالوساً ولا تستوفز على
 أطراف الاقدام وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ادركت غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا رفع أحدهم رأسه من السجدة الثانية في الركعة الاولى والثالثة مضى كما هو ولم يجلس والله أعلم
 * (نزع في التشهد الاول) * قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل التشهد الاول
 بالصلاة على نفسه وآله وبالاعاء بعده كما يفعل في التشهد الاخير ويقول اذا عمدت في كل ركعتين فليقتصر
 أحدكم بعد التشهد من الدعاء أعجبه اليه فايدع به به عز وجل وسيأتى قوله صلى الله عليه وسلم لاتصلاوا على
 الصلاة البراء قالوا يا رسول الله وما الصلاة البراء قال تقولون اللهم صل على محمد وموسى بنى قولوا اللهم صل
 على محمد وعلى آل محمد فقيل له من أهالك يا رسول الله قال على وفاطمة والحسن والحسين قال العلماء وهذا هو
 الاكثر من فعله صلى الله عليه وسلم اذا لم يكن ثم حاجته والافكثر ما كان يخفف الجاوس له رحمة للناس حتى
 قال ابن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الركعتين الا ولتين كما به على الرضف حتى
 يقوم وكان جالوسه صلى الله عليه وسلم فيه مفترشا كجالوس بين السجدين وكان صلى الله عليه وسلم اذا نهض
 من التشهد الاول ينهض مكبراً رافعاً يديه فاستغفر القراءه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يقدم الرجل

رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم كذا أقولهن في
 قنوت الوتر اللهم اهدني
 فبين هديت وعاقتي فبين
 عاقبت وتولني فبين توليت
 وبارك لى فبما أعطيت وفقى
 شرما قضيت انك تقضى ولا
 يقضى عليك انه لا يذل من
 واليت ولا يعز من عايت
 تباركت ربنا وتعاليت
 وصلى الله على النبي قال
 الترمذي هذا أحسن
 حديث روى في باب القنوت
 وثبت عن أمير المؤمنين عمر
 وأبي بن كعب وعبد الله
 ابن مسعود أنهم كانوا
 يقرؤن القنوت في صلاة
 الوتر ولم يرو عن النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم
 قطعاً وكل ما روى فإنه
 مطعون ومغترى وروى
 الترمذي والنسائي كان
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم يقول في آخر
 وتره اللهم انى أعوذ برضاك

احدى وجبه اذ انهم في القيام وسأنت في باب العبادة سهواته صلى الله عليه وسلم لما قام من التشهد الاول
ناسيا ولم يتشهد سجدة سجدة قبل السلام مكان ما نسي من الجاوس والله اعلم

(فصل في الجاوس الاخير والتشديقه) قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جلس في الركعة الاخرة يعرض رجله اليسرى وينصب الاخرى ويقعد على مقعدته وكان صلى الله عليه
وسلم ينهى عن افتراش السبع في الجاوس وهو ان يجلس ما اذا ذراعيه على الارض وكان صلى الله عليه وسلم
يامر النساء ان يحتفظن او يتربعن في التشهد وكان صلى الله عليه وسلم يختصر في التشهد تارة ويطول اخرى
وكان أكثر تشهده صلى الله عليه وسلم عمار واه ابن مسعود رضي الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم وهو
(الخصيات لله والصاوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين أشهد أن لا إله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) * وزاد في رواية عن جابر نسأل الله الجنة
ونعوذ به من النار قال ابن مسعود وكان يقول في الخصيات السلام عليك أيها النبي فلما قبض كان يقول السلام على
النبي وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول سلام عليك أيها النبي وسلام علينا بنا باسقاط الالف واللام وكثيرا
ما كان يقول وان محمدا رسول الله بدل وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وكان يقول قبل الخصية بسم الله وتارة
يتركها وكان عمر رضي الله عنه يقول بسم الله خيرا الاسماء الخصيات لله الى آخرها قال ابن مسعود رضي الله عنه
وكان يقول قبل أن يفرض علينا التشهد السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل وميكائيل فقال لنا
النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا وقولوا الخصيات لله الى آخره فانه لا يجزى صلاة الا بالتشهد وكان
رضي الله عنه يقول من السنة أن يخفي التشهد وكان صلى الله عليه وسلم يضع في التشهد كفه اليسرى على
نخذه وركبته اليسرى ويضع حذو رقبته الايمن على نخذه اليميني ثم يقبض يديه من أصابعه ويحلق حلقة ثم
يرفع أصبعه اليميني التي تلي الاجهام فيحركها ويدعو بها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقبض أصابعه كلها
الا السبحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تحريك الاصبع في الصلاة مذكرة للشيطان وكان ابن عمر رضي الله
عنهما يقول لهي أشد على الشيطان من الحديد يعني تحريك السبحة في الصلاة وكان ابن الزبير رضي الله عنه
يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرك مسجته الا عند اشارته وكان ينوي به التوحيد والانخلاص
ورأى ابن عمر رضي الله عنهما رجلا يشير بأصبعين فقال له انما الله واحد فأشرب بأصبع واحد وكان
صلى الله عليه وسلم لا يجاوز بصره اشارته وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفع سبحة حناهاش يا يسيرا وكانت
العصابة رضي الله عنهم رفعون مسجحتهم وهم يصلون في البرانس والا كسيت والله اعلم

(فصل في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد الله تعالى والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم
ليدع بعد ما شاء الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جلست في صلاة فلا تترك الصلاة على فانها كآلة الصلاة
ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتجا يشهد في صلته فترك الصلاة عليه فقال صلى الله عليه وسلم عمل
هذا ولم يأمر ذلك الرجل باعادة الصلاة فوجاء بشرين سعد رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله أمرنا الله أن نصلى عليك فكيف نصلى عليك اذا نحن صائنا في صلواتنا فسكت النبي صلى الله عليه
وسلم حتى تخي الحاضرون انه لم يكن ماله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل
محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد
مجيد والسلام كما علمتم وفي رواية كما صليت على ابراهيم باسقاط لفظة آل في الموضوعين المتعاقبين يا ابراهيم وجاه
جماعة من العصابة فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى
آزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وآزواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد
وسبأني كسفيات أخرى في باب الاذكار في كتاب البيع ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يغمس آله المصلي
عليهم بالازواج والذرية وأهل البيت وتارة يقول آلى كل مؤمن تقى آمن بي وصدقني ولم يرني وكان زيد بن

من مضطك ويعا فاك من
عقوبتك وأعوذ بك منك
لا أحصي ثناء عليك أنت
كأنتيت على نفسك وهذه
العبادة يحتمل أن يكون
قالها بعد التشهد وهذا
أقرب بل هو متعين لما
رواه السائق كان يقول اذا
فرغ من صلواته وتبوا
مضطك ووزاد في لفظ هذه
الرواية لا أحصي ثناء
عليك ولو حوسب وثبت في
بعض الروايات الصحيحة أنه
كان يقول هذا في السجود
فيحتمل أن يكون قاله في
مجلسين وفي مستدحاكم
من حديث ابن عباس في
صفة رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم وترو فلما
قضى صلواته سمعته يقول
اللهم اجعل في قلبي نورا
وفي بصري نورا وفي سمعي
نورا وفي عيني نورا وفي
يأسري نورا وفي قوتي نورا
وتبصتي نورا وأمامي نورا

أرقم رضي الله عنه يقول آل النبي هم الذين حرموا الصدقة بعد من آل جعفر وآل عقیل وآل العباس رضي الله عنهم وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله أنا من أهل البيت قال بلى إن شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا مولى القوم منهم فيدخل في الصلاة على الآل كما دخل في تحريم الصدقة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي كثيرا على ناس من أمته ولا يبقى بعده الصلاة من أحد على أحد إلا تبع النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم (فرع في الدعاء بعد التشهد) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل صلاة مؤمن ليس فيها دعاء للمؤمنين والمؤمنات فهي خداج وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة الهيا والمات ومن فتنة المسيح العيال فإنه ما بعد آدم إلى قيام الساعة أمر أكبر من أمر الهيا والمات رجل قصيرا غم أعور مطموس العين النبي ليست بنا تنس ولا راحة وان التيس عليكم فاعلموا أن ربكم ليس بأعور وانكم لن تروا ربكم حتى تموتوا وكان صلى الله عليه وسلم تارة يزيد على ذلك اللهم اني أعوذ بك من المغرم والمأثم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك أنت الغفور الرحيم وكثيرا ما كان يقول اللهم اغفر لي ذنبي ووسع علي في داري وبارك لي في مالي ورتني وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول في تشهده اللهم اني أسألك الثبات في الامر والعزيمه في الرشد وأسألك شكري نعمتك وحسن عبادتك وأسألك قلبا سليما ولسانا صادقا وأسألك من خير ما تعلم وأعوذ بك من شر ما تعلم وأستغفرك لما تعلم وكثيرا ما كان يقول صلى الله عليه وسلم اللهم اغني علي ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وتارة كان يقول غير ذلك مما هو مذکور في كتب الادكار المأثورة والله أعلم

(فصل في السلام) قد تقدم في الباب قوله صلى الله عليه وسلم وتحليلها التسليم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول فصالحا التسليم وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الصلاة قال عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله ثم قال عن يساره السلام عليكم ورحمة الله وكان صلى الله عليه وسلم يلتفت حتى يرى بياض خده في التسلمتين وكانوا قبل ان يؤمروا بالسلام يشيرون بأيديهم الى الجانبين فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بالكم تسلمون بأيديكم كما هم اذا ناب خيل تمش قولوا السلام عليكم السلام عليكم قالوا هارتين وكان صلى الله عليه وسلم قبل ان ينزل التسليم يقبل بوجهه على الناس اذا فرغ من التشهد وكان صلى الله عليه وسلم يقتصر في بعض الاحيان على تسليمه واحدة فكان يسلمها تلقاه وجهه ثم يعيل الى الشق الايمن وكان ابن عمر رضي الله عنه يفعل ذلك وهو امام بالناس وكان صلى الله عليه وسلم عذف السلام ولا يمد مدا قال ابن عمر رضي الله عنه ولما شرع السلام كان الناس يسلمون في أنفسهم لا يرفعون أصواتهم حتى يرفع عمر رضي الله عنه صوته فتبعه الناس وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المؤمنين بالذم على الامام وقال حمزة بن جندب رضي الله عنه أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسلم على أئمتنا وان نعجاب وان يسلم بعضنا على بعض وتقدم في باب شروط الصلاة حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا قلت التشهد فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تعقد فاقعد وفي رواية اذا أحدث الرجل وتجلس لا تحو صلاته قبل ان يسلم فقد جازت صلاته والله سبحانه وتعالى أعلم (خاتمة)

في آداب الفراغ من الصلاة وتوبى بعض الاذكار المأثورة عقب الصلوات كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا يقبل أحدكم اذا انصرف من الصلاة انصرف فاقصرت قوما انصرفوا فصرف الله قلوبهم قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من صلاته انصرف فأقبل على المؤمنين بوجهه منحرفا الى جهة من كان عن يمينه في الصلاة وقال البراء بن عازب رضي الله عنه كان يهيجني ان أصلي مما يلي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان اذا سلم أقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته يشرون اليه حتى يزدجوا فياخذون يده صلى الله عليه

ويخلق نوراً واجعل لي يوم لقائك نوراً وفي بعض الروايات وفي عصبي نوراً وفي لحي نوراً وفي شعري نوراً وفي بشري نوراً وفي لساني نوراً واجعل لي في نفسي نوراً وأعظم لي نوراً وأجز لي نوراً وأصلي نوراً وكان يقرأ في صلاة التواتر في الركعة الأولى سبح اسم ربك الأعلى وفي الركعة الثانية قل يا أيها الكافرون وفي الركعة الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين ويقول عقب السلام سبحان الملك القدوس ثلاثاً يرفع صوته في الثالثة وعند الحروف ثم يقول بعد ذلك زب الملائكة والروح وكان يقرأ القرآن بالترسيل ويتشف في آخر كل آية ألبتوان تعلقت بما بعدها وبعض القراءة يقول الوقف على مكان انتهاء الكلام وانقضاه أولى

وسلم فيصنعون بها وجوههم وصدورهم وكان صلى الله عليه وسلم يامر بالفصل بين الفريضة والتافلة بالتأخر
 عن مكان الفريضة أو التقدم كما سأتى في باب صلاة الجماعة شاء الله تعالى وصلى رجل مرة الفريضة ثم
 قام فصلى التافلة فأخذ حجر عن كتفه فمزقه ثم قال اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب الا أنهم لم يكن بين صلاتهم
 فصل فرقع النبي صلى الله عليه وسلم بصره فقال أصاب الله بلك يا ابن الخطاب وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى
 وراءه نساء يمكث بالرجال يسيرا حتى ينصرف النساء لكي لا يختلنوا بهن في الخروج وكان صلى الله عليه
 وسلم يمكث بالسابع السلام مقدار الذي ذكر الذي يقوله ثم ينهض ان لم يكن له حاجة وكان صلى الله عليه وسلم
 ينصرف عن عينته وهو الاكثر من فصله وكان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول لا يجعل أحدكم
 للشيطان عليه جبر يرى حق الله عليه ان لا ينصرف الا عن عينته وانى رأى يتوسل الله صلى الله عليه وسلم أكثر ما
 كان ينصرف عن عينته وكان جابر بن سمرة رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح
 أقبل علينا بوجهه وقال من رأى منكم رؤيا فليقلها أعبرها قال جابر رضى الله عنه وكان يستحب للرجل اذا
 طلع الفجر ان لا يطعم بلعما ولا يتكلم فيما لا يعنيه حتى تطلع الشمس ويصلى ركعتين وكان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يحب لا يجابه أن لا ينصرفوا بعد صلاة الصبح حتى ينصرف هو وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
 ما يقبل على الناس بوجهه اذا صلى الصبح ويقول هل فيكم من يرضى نعوذ فان قالوا لا يقول هل فيكم من جئنا
 نتبعها وكان صلى الله عليه وسلم لا يقوم من مضاه الذي صلى قبله الصبح حتى تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس
 حسناء قام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى الصبح في جماعة ثم قعد يذكر الله عز وجل حتى تطلع
 الشمس ثم صلى ركعتين أو أربع ركعات كانت له كاجر حجة تامة تامة تامه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 لان أقدم مع قوم يذكرون الله تعالى من الغداة حتى تطلع الشمس أحب الي من ان اعتق أو يعستمن وله
 اسماعيل وفي رواية من صلى الفجر ثم ذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس لم تحس جاده النار أبدا وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول الثابت في صلاة بعد صلاة الصبح يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق
 من الضرب في الآفاق وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان أقدم مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة العصر
 الى أن تغرب الشمس أحب الي من أن اعتق أو يعستمن وكان أبو امامة رضى الله عنه يقول سئل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أى الدعاء أسمع قال جوف الليل الا تنود بالصلوات المكتوبات وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا سال أحدكم فليكثر فاما يسأل ربا كرميا وكانت عائشة رضى الله عنها تقول قال لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم هل علت يا عائشة ان الله دلني على الاسم الذي اذا دعيت به أجاب فقلت عني اياه فقال انه لا ينبغي
 لك يا عائشة قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبات
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كانوا يعرفون انقضاء الصلاة الا برفع الناس اصواتهم بالتكبير
 وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلاته قال استغفر الله ثلاث مرات ثم يقول اللهم أنت السلام
 تباركت يا ذا الجلال والاكرام لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك له المدد وهو على كل شئ قدير ولا حول
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه العمة وله الفضل وله الشاء الحسن لا اله الا الله
 مخلصين له الدين ولو كره الكافرون اللهم لا تمنع لنا ما أعطيت ولا معلى لما منعت ولا ينفع ذا الجند منك
 الجند اللهم انى أعوذ بك من الجذل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أرد الى ارضك ارضك العمر وأعوذ بك من قننة
 الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول ما من أحد منكم الا وهو مشتمل على
 قننة لان الله تعالى يقول انما أموالكم وأرواحكم في كفنا نحن الله فمذموم فليست مذمومة من مضلة الطست
 وكان ابو عمران الجوني رضى الله عنه يقول لما نزل العذاب قوم بونس فرعوا الى شيخ منهم فقال لهم
 قولوا يا حى حى لا حى يا حى الموتى يا حى لا اله الا انت فقالوا هانك كشف عنهم العذاب قال فاجبه لو هادى
 صلاتكم وكان عمر رضى الله عنه اذا سمع رجلا يقول اللهم اغفر لي خطاياي يقول له استغفر الله في
 العمى فان الخطا قد تجوز الله تعالى عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول بعد السلام من الصبح اللهم انى

وأفضل وهذا القول غير
 مستحسن لان متابعة
 الرسول صلى الله عليه وآله
 وسلم في كل حال أكمل
 وأفضل وللعلماء اختلاف
 في أفضلية القراءة المرتلة
 مع القلة على القراءة
 الكثيرة مع السرعة قال
 ابن عباس وابن مسعود
 الترتيل والتدبر مع قلة
 القراءة أفضل وقال أمير
 المؤمنين على وجماعة من
 الصحابة والتابعين والامام
 الشافعي صكثرة القراءة
 أفضل لان كل حرف عشر
 حسنة وقال النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم لا تقول
 ألم حرف ولكن ألف حرف
 ولا م حرف وميم حرف وقال
 بعض المتأخرين ثواب
 القراءة بالترتيل والتدبر
 أكبر وأحسن وثواب كثرة
 القراءة أزيد وأكثر مثال
 ذلك شخص تصدق بجمهرة
 ثمانية ومثال هذا شخص

أسألك علماءنا قاطب باوعلام متقبلا وكان صلى الله عليه وسلم سبع بعد الصبح عشرا ويحمد عشرا
ويكبر عشرا وتارة يسبح ثلاثا وثلاثين ويكبر كذلك ويحمد كذلك ويحتم المائة بلا اله الا الله وحده لا شريك
له الملك له الحمد يحي ويميت وهو على كل شيء قدير وكان صلى الله عليه وسلم يقول هذه الاشارة بعد صلاة
الصبح عشرا وبعد المغرب عشرا ثم يقول اللهم أجرنا من النار سبحا وكان صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح
باليد وتارة يعده بالنوى ويقول لا يظن أحدكم عن التسبيح والتهليل والتقديس فينسى الرجوع ليعقد
أحدكم بالانامل فانهم مسؤولان مستنطقات ودخل صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حمى
تسبح به فقال أخبرك بما هو أيسر عليكم من هذا وأفضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد
ما خلق في الأرض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله أكبر مثل ذلك ولا حول
ولا قوة الا بالله مثل ذلك ودخل صلى الله عليه وسلم مرة على صغية وبين يديها أربعة آلاف نواة تسبح بها فقال
الا اعلمك بأكثر مما سجدت به فقالت علمني يا رسول الله قال قولي سبحان الله ويحمد الله عدد خلقه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول عند انصرافه سبحان رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وفي هذا القدر كفاية والله أعلم

• (باب صلاة التلويح) •

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليس أغبر رسول الله صلى الله عليه وسلم نافلة إنما النافلة خاصة
برسول الله صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر حين اغتسل في بحر الرجة
ليس له الاسراع وما سواه من الامنة فانما يصلى ما زاد على المكتوبة كغفار لما عمل من السوء والمعاصي وكان
أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة خير موضوع فاستكثر من ذلك
أوأقل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي النافلة المطلقة جماعة في بعض الاحيان قال عثمان بن
مالك رضي الله عنه قلت يا رسول الله ان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي أو آثار جل ضرر بالبصر
فأحب ان تأتيني فتصلي في بيتي فقال نعم فذهب معي الى بيتي فقال أين تحب أن أصلي لك فأشرت له الى موضع
فصلى بنا ركعتين جماعة وسأني في باب صلاة الجماعة قوله صلى الله عليه وسلم من استيقظ من الليل وأيقظ
أهله فصليا جميعا ركعتين كتبنا من الناكرين الله كثيرا والناكرات (وليدكر) أولا رتبة كل فرضة على
حدتها (فاما الظهر) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبلها ركعتين وبعدهما ركعتين وتارة يصلي
قبلها أربع ركعات وتارة يصلي قبلها أربع ركعات وبعدها أربع ركعات وقبل الظهر
وأربع ركعات وبعدها ركعة على النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى قبل الظهر وبعد الزوال أربع ركعات
كان كأنما تهجد من ليلته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أربع ركعات قبل الظهر ليس فيهن تسليم تقع لهن
ابواب السماء فلا يعلق منها باب حتى يصلي الظهر وما من شيء الا وهو يسبح في تلك الساعة غير الشياطين
وأعنياء بني آدم ثم يقرأ أولم يروا الى ما خلق الله من شيء يتغيرون لولا عن اليمين والشمال سجدا لله وهم
داحرون وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا يصلي أربع ركعات قبل الظهر ثم يقول اللهم اسألك
بفتح فيها ابواب السماء وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح
واراهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام وكان صلى الله عليه وسلم يطيل القيام فيهن ويجسن فيهن
الركوع والسجود وكان صلى الله عليه وسلم اذا فاتته هذه الأربع ركعات قبل الظهر رصلاهن بعد الظهر
بعد الركعتين وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الزوال أربع ركعات
حين تزول الشمس يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين واليسين ومن تبعهم من المسلمين
والمؤمنين وتارة كان يجعل التسليم في آخرها وكان يطيل فيهن القراءة فيقرأ سورتين من الطوال أو من
المتين وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ فيهن بق ونحوها وكان صلى الله عليه وسلم اذا فاتته
سنة الظهر قضاهما بعد وصلى مرة بعد العصر ركعتين فقالت له جارية لأم سلمة يا رسول الله سمعناك تنهى عن

تصدق بلائني صغار
أوبراهم ودنانير كثيرة وما
أشبه ذلك وكان يسرفي
قراءة الليل أحيانا ويجهز
أحيانا ويطيل القيام
أحيانا ويخفف أحيانا
• (فصل) • في صلاة
الضحى وعادة الرسول صلى
الله عليه وآله وسلم في ذلك
قالت عائشة رضي الله عنها
رأيت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يصلي
الضحى أربع ركعات يصليها
الله وعن أنس قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم في سفر يصلي
سبعة الضحى ثمان ركعات
فما انصرف قال اني صليت
صلاة رغبة ورهبة فسألت
ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين
ومنعني واحدة سألته أن
لا يقتل أمي بالنسبة ففعل
وسألته أن لا يظهر عليهم
عدوا ففعل وسألته أن
لا يلبسهم شيئا فابى علي

الصلاة بعد العصر فقال انه اثنان من بني عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين قبل الظهر فهما هاتان
واقه أعلم (وأما الجمعة) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبلها أربع ركعات وأما بعدها فكان
صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربع ركعات على ما كان يصلي في كل ركعتين
في المسجد وركعتين في البيت وكان صلى الله عليه وسلم أكثر فعله لهما في البيت واقه أعلم (وأما العصر)
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبلها أربع ركعات قبل العصر حرم الله بدنه على النار وكان يقول كثيرا رحم الله امرأ صلى قبل
العصر أربع ركعات صلى الله عليه وسلم ركعتان قبل العصر فضاها ما بعده وقال ان وفد عبد القيس شغلوني
عنهما وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد العصر ركعتين في
البيت مخافة أن يشق على أمته وكان اذا صلى صلاة داوم عليها وسأني في الباب الاثنان انتهى عن الصلاة
بعد العصر خاص بالغروب وما قبله حرمه والله أعلم (وأما المغرب) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بين كل أذانين صلاة يعني بالاذان الثاني الاقامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلواتي على المغرب
ركعتين لمن شاء خشية أن يقذفها الناس سنة قال ابن عباس رضي الله عنهما ولم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي قبل المغرب شيئا وانما أمر الناس بركعتين فكانوا يشدرون السوراء فيركعوهما حتى ان الرجل
الغريب ليخلل المسجد فيسبب الصلاة قد صليت لكثرة من يصلحها والله أعلم * وأما بعد المغرب
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعدها ركعتين في بيته ويقول هذه صلاة البيوت فصلاها في بيوتكم
وكان مكرمة رضي الله عنه يقول في قوله تعالى وأداء السجود هي الركعتان بعد المغرب وكان حذيفة
رضي الله عنه يقول عجايبا بالركعتين بعد المغرب فانهم ساءوا برفعان مع المكتوبة وفي رواية حبس الركعتين
بعد المغرب مشقة على المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يشك
فيما بينهن بسوء عدلن بعبادة ثنتي عشرة سنة وغفرت ذنوبه وان كانت مثل ذب البحر ومن صلى بعد المغرب
عشرين ركعة بنى الله تعالى له بيتا الجنة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي الركعتين بعد المغرب في المسجد فطول فيهما حتى تفرق الناس كلهم قال أنس رضي الله
عنه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي المغرب ثم لم يزل يصلي تطوعا حتى ينادى للعشاء الا تخون
وكانت العجاجة رضي الله عنهم يرون ان في ذلك نزل قوله تعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وقوله
تعالى تعافى جنوبهم عن المضاجع والله أعلم (وأما العشاء) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي بعدها أربع ركعات يقول من صلاهن بعد العشاء كان كمثل من ليله القدر قال أنس رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الأولى من الأربع ركعات بعد العشاء قل يا أيها الكافرون
وفي الثانية الاخلاص والثالثة تبارك والرابعة ألم السجد فتارة يقرأ مع الفاتحة في الأولى ألم تنزيل السجدة
وفي الثانية مع الفاتحة حم النحل وفي الثالثة الفاتحة يس وفي الرابعة مع الفاتحة تبارك الذي بيده
الملك ويقول صلى الله عليه وسلم من صلى أربع ركعات بعد العشاء لا يقبل بينهن بتسليم شفع في أهل بيته كلهم ممن
وجب له النار وأجبر من عذاب القبر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما دخل علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم قط بعد العشاء الا صلى أربع ركعات أو ست ركعات ولقد ساء طرنا مرة من الليلة فطرحناله نطعا
فكأني أتفر الى ثقب فيه ينبس من الماء وما رأيت صلى الله عليه وسلم متعبا الارض بشئ من ثبانه قط
وسأني أو اتل باب صلاة الجماعة الحث على فعل النافلة في البيوت ان شاء الله تعالى واقه أعلم (وأما الصبح)
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبلها ركعتين ولم يكن يصلي بعدها شيئا قالت عائشة رضي الله
عنها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شئ من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ركعتي الفجر خير من الدنيا وما فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدعوا
ركعتي الفجر ولو طردتكم انجيل وكان صلى الله عليه وسلم يصلحها ولو فضه الصبح جدا ثم يصلي الصبح

صحيح رواه الحاكم وعن
عائشة رضي الله عنها قالت
صلى النبي صلى الله عليه
وآله وسلم صلاة الضحى ثم
قال اللهم اغفر لي وارحمني
وتب علي انك أنت التواب
الرحيم حتى قالها ثمانية
وعين أم ذوقالت رأيت
عائشة تصلي الضحى وتقول
مارأيت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يصلي الا
أربع ركعات وعن جبير
ابن مطعم أنه رأى رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
يصلي صلاة الضحى وعن جابر
ابن عبد الله أن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم صلى الضحى
ست ركعات وعن عائشة
وأم سلمة قالتا كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
يصلي الضحى ثنتي عشرة
ركعة وعن علي رضي الله
عنه أن النبي صلى الله عليه
وآله وسلم كان يصلي
الضحى ست ركعات وعن

اعتناه بهما وقيل له مرة يا رسول الله انك أصبحت أكرمهما أصبحت لركعتي
وأحسنتهما وأجملتهما وكان سبب تأخير صلى الله عليه وسلم الصبح ذلك اليوم ان عائشة رضيت الله عنها
سفلت بلالا في حوائجها ولم تزل تسأله عن بعض الامور فلم يأذن النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة حتى
طلع النهار وكانت عائشة ترضي الله عنها تقول لم يدع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الغجر **صهاولا**
مريضا في سفر ولا حضر غائبا ولا شاهدا وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي بعد اذان الصبح غير ركعتي
الغجر ويقول لا تصلوا بعد الغجر الا ركعتين وكان عمر رضي الله عنه يقول لا صلاة بعد طلوع الغجر
الا ركعتا الغجر وهي ادبار النجوم وكان علي رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي في آخر كل صلاة يكتو بركعتين الا الغجر والعصر وتقدم قريبا عن عائشة رضي الله عنها انه صلى الله
عليه وسلم كان يصلي بعد العصر ركعتين وكان صلى الله عليه وسلم أكرما يقرأ في ركعتي الغجر بسورتي
الاحلاص وكان كثيرا ما يقرأ فيهما قولوا آمنا بالله وما أنزل اليه الا الآية في الاولى وفي الثانية قل يا اهل
الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية ونارة يقرأ فيهما بنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول
فا كتبنا مع الشاهدين وقوله انا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولا تستل عن أصحاب الجحيم وكان صلى الله عليه
وسلم يخففهما حتى يقول الناس هل قرأ فيهما بام القرآن أم لا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم
الركعتين قبل صلاة الصبح فليضطجع على شق الايمن وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلاهما فوجد من بعده
تكام معه وان لم يجده اضطجع ووضع رأسه على كفه اليمنى واقام ساعده وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من لم يصل ركعتي الغجر قبل الصبح فليصلهما بعدما طلعت الشمس وسيأتي في باب اوقات النهي عن الصلاة
جواز فعلهما قبل طلوع الشمس وأن النهي في ذلك انما هو سد لاسترسال المصل في صلاته حتى يوافق عباد
الشمس وتذوقا هما صلى الله عليه وسلم لما تام عن الصبح في السفر كما تقدم في باب المواعيت **(فرع)**
وكان صلى الله عليه وسلم يمت كثير على فعل هذه السنن الزاوية ويقول من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة
ركعة بنى الله له بيتا في الجنة أو يعاقب الظهور وركعتين بعدها وركعتين بعد العشاء
وركعتين قبل صلاة الغجر وفي رواية تور ركعتين قبل العصر بدله قوله بعد العشاء والله أعلم **(فرع)**
كان أبو ذر رضي الله عنه يصلي النافلة بلا عدة عدو يقول ان لم أدر فانه تعالى يدري والله أعلم
(فصل في الوتر) قال ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحسن على صلاة الوتر من
غير أن يعزم علينا ويقول الوتر حق لا واجب فاوتروا يا اهل القرآن وكان علي رضي الله عنه يقول الوتر
ليس بحتم كهيشة المكتوبة ولكنه سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله وتر يحب الوتر ومن لم يوتر فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوتر اول الليل مستحقة للشيطان
وأكل السمور مرضاة للرحمن وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من أصبح على غير وتر أصبح على رأسه
خنزير قدر سبعين ذراعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الليل مني مني فاذا نضت الغجر أوتر
بواحدة قبل لابن عمر مني مني قال يسلم من كل ركعتين وكان رضي الله عنه يسلم بين الركعة والركعتين
في الوتر لئلا يرب بعض حاجته ثم يرجع الى الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة المغرب وتر النهار
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوتر ركعة من آخر الليل وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث وتارة
بمخمس وتارة بسبع وتارة بتسع وتارة باحدى عشرة وتارة بثلاث عشرة قال العلماء وصحيفة الوتر انما هو
ركعة واحدة فكان صلى الله عليه وسلم تارة يوترها بعد ركعتين زيادة على سنة العشاء وتارة بعد أربع وكان
اذا قام يتعبد من الليل يجعلها آخر ما يصلي وكان معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كثيرا ما يوتر
بركعة من غير زيادة فان شرب بذلك ابن عباس رضي الله عنهما وقيل له ان معاوية يوتر ركعتين واحدة فقال
دعوه فانه قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يشكر عليه في اقتسامه على ركعة وكان سعد بن أبي وقاص
رضي الله عنه يوتر بركعة وكذلك عجم الداري وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم وكان عثمان

أبي هريرة رضي الله عنه
قال أوصاني خليلي بصيام
ثلاثة أيام من كل شهر
وركعتي الضحى وان أوتر
قبل أن أتأم وعن أبي ذر
قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يصبح على
كل سلاحي من أحدكم صدقة
فكل تسبحة صدقة وكل
تحميدة صدقة وكل ثميلة
صدقة وكل تكبيرة صدقة
وأمر بالعمرف صدقة
ونهي عن المنكر صدقة
وتجزئ من ذلك ركعتان
تركعهما من الضحى وفي
مسند الامام أحمد عن معاذ
ابن أنس برفعه من تعدى
صلاة حين ينصرف من
صلاة الصبح حتى سجع
ركعتي الضحى لا يقول الا خيرا
غفر له خطايا وان كانت
مثل زبد البحر وعند
الترمذي عن أبي هريرة
رفعه من حافظ على سجة
الضحى غفر له ذنوبه وان

رضي الله عنه يعني الليل كله ركعة واحدة قال انس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم من كل ركعتين وتارة يتشهد فيما قبل الاخرة ولا يسلم ثم يأتي بالاخيرة ويتشهد ويسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا اوتر بثلاث تارة يغسل وتارة يصلها كما تغرب فلما فعله الناس ثم سئ عن وصلها وقال اوتروا بغسل ولا تشبهوا بصلاة المغرب وكان صلى الله عليه وسلم اذا اوتر بثلاث يقرأ في الاولى بسم الله ربك الاعلى وفي الثانية بقل يا ايها الكافر ون وفي الثالثة بالانحلاص وثلاث عائشة رضي الله عنها سئ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من الليل وما اذا كان يوتر فقالت كان يقوم اذا سمع الصارخ يعني اليديك فيصلي عشر ركعات ويوتر بركعتين ويكبر ركعتي الفجر فذلك ثلاث عشرة ركعة وفي رواية فقالت كان يفتتح الصلاة بركعتين خفيفتين ثم يصلي احدى عشرة ركعة فذلك ثلاث عشرة ركعة وفي رواية فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزيد في صلاة الليل في رمضان وغيره على احدى عشرة ركعة يوتر بالاخيرة منها وهو قوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك وفي رواية فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين ان يفرغ من صلاة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة وتارة كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بغسل لا يجلس في شيء منهن الا في آخرهن فلما سئ رسول الله صلى الله عليه وسلم وان هذا لهم كان يوتر بسمع يجلس في السادسة ولا يسلم ثم يأتي بالسابعة ويسلم وتارة كان يصلي السبع لا يجلس الا في آخرهن قالت رضي الله عنها وكان لا يصلي في المغرب حتى يفرغ من حربه وكان اذا غلبه نوم او وجع منعه عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة قالت ولا أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة حتى أصبح وكان عدله سواكم وطوره وفيه عيشة الله تعالى متى شاء ان يبعثه من الليل فيسولك ويتوضأ قالت وكثيرا ما كان يوتر بتسع يجلس في الثامنة ولا يصلي الا في التاسعة ويسلم ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم وهو جالس فلك احدى عشرة ركعة (فرع في وقت الوتر) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقت الوتر ما بين صلاة العشاء الى طلوع الفجر فاوتر واقبل ان تصبجوا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اول الليل ومن اوسطه ومن آخره فانتهي وتره الى السهر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من خاف منكم ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر ثم ليرقد ومن وثق بقيام الليل فليوتر من آخره فان قراءة آخر الليل مشهورة وذلك افضل وتذاكرا ويكره وعمر رضي الله عنهما الوتر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر اما انما صلى ثم انام على وتر فاذا استيقظت صليت شفعا حتى الصباح وقال عمر رضي الله عنه لكن انام على شفع ثم اوتر من آخر السهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يكره هذا وقال لعمر رضي الله عنه قوي هذا وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن الوتر يقول اما انما اول وتر قبل ان انام ثم اردت ان أصلي بالليل شفعت بواحدة فنامت من وترى ثم صليت مني مني فاذا قضيت صلاتي اوترت بواحدة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا وكان يقول لا وتران في ليلة وكان رضي الله عنه اذا كانت السماء مغيمت فغشي الصبح اوتر بواحدة فاذا انكشف الغيم وعليه شيء من قيام الليل شفعت بواحدة ثم صلى ركعتين ركعتين فاذا انخس الصبح اوتر بواحدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوتر حق وهو ثلاثة انواع فمن شاء ان يوتر من اول الليل اوتر فان استيقظ فشاء ان يشفعها بركعة ويصلي ركعتين ركعتين حتى يصبح ثم يوتر فعل وان شاء ركعتين ركعتين حتى يصبح من غير انتهاه على وتر وان شاء آخر الليل اوتر من غير ان يكون اوتر قبل ان ينام وتقدم آتفا قول عائشة رضي الله عنها صلى الله عليه وسلم كان يكبر ركعتين بعد الوتر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الوتر يسلم تسليما واحدة شديدة يكاد يوقظ بها اهل البيت من شدة تسليمه ثم يقول سبحان الملك القدوس ثلاث مرات ويرفع صوته بالاخيرة منها ثم يقول اللهم اني اعوذ برضائك من سخطك واعوذ بعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لانحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن

كانت مثل زبد البحر وعن ابي بصير بن همام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله تعالى ابن آدم لا تجزئني عن اربع ركعات في اول النهار كفلك آخره وعند الترمذي وابن ماجه عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثنتي عشرة ركعة بنى الله به صراط الجنة من ذهب وعند مسلم عن زيد بن ارقم انه رأى قوما يصلون الضحى في مسجد نباه فقال اما لقد علموا ان الصلاة في غيرها الساعة افضل ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال صلاة الايام اربعين ترمض الفصال اي يشتد حرها في فصل الصيف في الشهر وفي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الضحى ركعتين في بيت عتيان بن مالك وعن ابي هريرة يرضه

نام عن وتره أو نسيه فلمصله اذا ذكره وقد رواه من نام عن حزيه من الليل أو عن شيء منه فقراهم ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأ من الليل والله أعلم
 * (فصل في التراويح) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب في صلاة التراويح من غير أن يأمر فيها بعز عتو يقول ان الله تعالى فرض صيام رمضان وسنت قيامه فمن صامه وقامه بما تاراحتسا باخرج من ذوقه كيوم ولده أمه قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما ضلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد صلاته ناس قلائل فلما صلى الليلة الثانية كثر الناس ثم اجتمعوا في المسجد من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال رأيت الذي مسنعتم فلم عنى من الخروج اليكم الا اني خشيت أن تفرض عليكم قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي التراويح في غير جماعة عشرين ركعة والوتر وكان يترجح فيها بين كل أربع ركعات ساعة ثم يقوم يصلي ما كتب فهذا هو الاصل في ترويح الامام في صلاة التراويح وكان أبو امامة الباهلي رضي الله عنه يقول أحدثتم قيام شهر رمضان ولم يكتب عليكم انما كتب عليكم الصيام فدموا على ما فعلتموه ولا تتركوه فان الله تعالى عاتب بنى اسرائيل في قوله و رهبانية تسدعوها الآية وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل بنا حتى بقي سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا في السادسة حتى ذهب شطر الليل فقلنا يا رسول الله لو نقلتنا بقية ليلتنا هذه فقال انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة ثم لم يقم بنا حتى بقي ثلاث من الشهر فصلى بنا في الثالثة ودعا أهله ونساءه فقام بنا حتى تخوفنا المصور وكان الناس يصلون في المسجد في رمضان أو زاعا يكون مع الرجل الشيء من القرآن فيكون معه النفر الخمسة أو السبعة أو أقل من ذلك أو أكثر يصلون بصلاته فلما صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلفه الناس أجمعون ثم قوف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاروا يصلون أو زاعا متفرقين جماعة فرادى وجماعة بامام فقال عمر رضي الله عنه اني أرى أن أجمع الناس على قارئ واحد ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب رضي الله عنه فكان عمر رضي الله عنه يقول نعمت البدعة هي والذين يقومون آخر الليل أفضل من الذين يصلون أول الليل ثم ينامون آخره ولما كان خلافة علي رضي الله عنه جعل للرجال اماما وللنساء اماما وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي التراويح فرادى في بيته ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل صلاة الرجل في بيته الا المكتوبة وكان الصحابة يترضى الله عنهم يطولون فيها حتى كان القارئ اذا قرأ بالبقرة في ثنتي عشرة ركعة تقرأ أي الناس انه قد خفف وكانوا يصلون في أول زمان عمر رضي الله عنه ثلاث عشرة ركعة وكان القارئ يقرأ بالثنتين من الآيات حتى كان الناس يبعثون على العصى من طول القيام وكان امامهم أبي بن كعب وتيمم الباري رضي الله عنهما ثم ان عمر رضي الله عنه أمر بفعلها ثلاثا وعشرين ركعة ثلاث منها وتر واستقر الامر على ذلك في الامصار والله أعلم

* (فصل في قيام الليل) قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع قيام الليل وكان اذا مرض أو كسل صلى قاعدا وكان يصلي حتى تزلج قدماه وكان يحث أصحابه على قيام الليل ويقول لاندعوا قيام الليل ولو حلب ناقة أو شاة وما كان بعد صلاة العشاء الا آخره فهو من الليل وكان صلى الله عليه وسلم يقول طول القنوت يخفف سكران الموت وكان صلى الله عليه وسلم يقول قيام الليل فريضة على قارئ القرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل وجوف الليل الا آخره أفضل وهو أقرب ما يكون الرب من العبد فان استطاع أحدكم أن يكون ممن يذكر الله تعالى في تلك الساعة فليكن وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بقيام الليل فانه من دأب الصالحين قبلكم وقربة اليكم ومنهاة عن الاثام وتكفير لسينات ومطر دة الداء عن الجسد وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرف المؤمن قيام الليل وعزاه استغناؤه عن الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بقيام الليل ولو ركعة وكان صلى

لا يحافظ على صلاة العصى
 الأوابد واه الحاكم على
 شرط مسلم وعنده عن أبي
 هريرة يرفعه ان الجنة بابا
 يقال له باب العصى فاذا
 كان يوم القيامة نادى مناد
 أين الذين كانوا يدومون
 على صلاة العصى هذا بابكم
 فادخلوه برحمتي وعن
 أبي سعيد قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم
 يصلي العصى حتى تقول
 لا يدعها ويدعها حتى تقول
 لا يصلها وعن ابن عمر أنه
 قال لا يذروا وصني ياعم
 قال سألت رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم كما
 سألتني فقال من صلى
 العصى ركعتين لم يكتب
 من العاقلين ومن صلى
 أو بعاء كتب من العابدين
 ومن صلى ستا لم يطقه ذلك
 اليوم ذنب ومن صلى ثمانيا
 كتب من القانتين ومن صلى
 عشرا بنى الله له بيتا في الجنة

الله عليه وسلم يقول قالت أم سليمان بن داود عليه السلام يا بني لا تمكث النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيرا يوم القيامة وكان أبوذر رضى الله عنه يقول أوحى الله تعالى الى داود عليه السلام يا داود صك كذب من أذى محبتي فاذا جنسه الليل نام عنى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يغيض كل جعظري جوارح ضاب في الاسواق بيعة بالليل حمار بالنهار عالم بأمر الدنيا جاهل بأمر الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يحث على النوم على الظهر والعمود على قيام الليل ويقول من بات طاهرا بات في شعاره ملك فلا يستيقظ الا قال الملك اللهم اغفر لعبك فلان فانه بات طاهرا فاذا أخذ الله بروحى الى الصباح كتب الله تعالى له قيام ليلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعقد الشيطان على قافيت رأس أحدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها لعيل ليل طويل فارقد فاذا استيقظ فذكر الله تعالى انحلت عقدة فان نرسا انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة كلها فأصبح نشيطا طيب النفس والأصبح خبيث النفس كسلان وصكان بجاهد رضى الله عنه يكره الذى يريد القيام من الليل كل الثوم والبصل والكرات للريح وقال ابن عباس رضى الله عنهما صلى الله عليه وسلم مر على فاطمة فى الليل فأيقظها فقالت فاطمة وهى تترك فى عينها والله ما صلى الا ما كتب الله لنا عما أغسنا بيد الله ان شاء ان يعتنا بعثنا فولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وفى رواية ان القائل ذلك على فاطمة نوله ما واقعتان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استيقظ من الليل وأيقظ أهله فصلى ركعتين جميعا كتب من الناكرين الله كثيرا والذكر ان فان أبت فليتنضع فى وجهها السماوان أبى فليتنضع فى وجهه الماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا نسي أحدكم وهو يمشى فليرقد حتى يذهب عنه النوم ويامن امرئ يكون له صلاة بليل فيغلبه عليها نوم الا كتبه أحرم لانه وكان نوم عليه صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ينزل الله كل ليلة اذا مضى ثلث الليل أو نصف الليل فيقول لا أسأل عن عبادى غيرى من ذا الذى يعونى فاستجيب له من ذا الذى يسألنى فأعطي من ذا الذى يستغفرنى فأعقره حتى يطلع الفجر أو قال يفرغ القارئ من صلاة الصبح ثم يصعد تعالى الى عزه ومكانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أحب الصلاة الى الله عز وجل صلاة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل اقتنع صلاته بركعتين خفيفتين يقرأ فى الاولى منهما ولوانهم اذ ظلموا أو أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيم وفى الثانية ومن يعمل سوا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يعبده الله غفورا رحيم يمشى بعد ذلك ما كتب له وكان صلى الله عليه وسلم يطيل فى قيام الليل ماشاء ويرجم فى الركعة الواحدة البقرة وآل عمران والنساء وقال معبد بن خالد رضى الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ الليلة بالسبع الطوال فى ركعة وكان صلى الله عليه وسلم تارة يجهر بالقراءة وتارة يسر وتقدم فى باب صفة الصلاة قول أبى هريرة رضى الله عنه ما أمر من أسمع نفسه وقال أنس رضى الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى بكر وعمر فى الليل فوجد أبابكر يسر بقراءة وعمر يجهر بها فلما أصبح سأله أبابكر لم لا تجهر بقراءة فقال يا رسول الله قد سمعت من ناجيت فقال له ارفع قليلا وسأله عمر فقال لم لا تسر بقراءة فقال يا رسول الله أوقظ الوسمان وأطرد الشيطان فقال له انخفض قليلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لكل سورة حظ من الركوع فاركعوا فى كل سورة قال ابن عباس رضى الله عنهما اراد ان لا يخرج آمنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول كانت السورة اذا كانت أكثر من ثلاثين آية تسمى المئين تكلم الاحقاف ونحوها قال شيخنا رضى الله عنه وقد اعتبرنا الالف الاولى من القرآن بالفاتحة الى قوله تعالى فى سورة الانفال يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا الالف الثانى الى قوله تعالى فى سورة الكهف واضرب لهم مثل الحياة الدنيا والالف الثالث الى آخر سورة الشعراء والالف الرابع الى آخر سورة الصافات والالف الخامس الى آخر سورة

وقال بجاهد صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما الضحى ركعتين ثم يوما آربعا ثم يوما ستا ثم يوما ثمانيا ثم تركه وعن أبى امامة روى عن من شئ الى صلاة مكتوبة فهو من طهر الى صلاة أخرى كان له كبر الحجاج الحرم ومن شئ الى سبعة الضحى كان له كبر الحاجر وصلاة على أثر صلاة لا تقرب بينهما كتاب فى عليين وعن أبى امامة روى عن من صلى الصبح فى مسجد جماعة ثم ثبت فيه حتى يسبح فيه سعة الضحى ثم يسبى الضحى كان له كبر حجاج أو معتز تام له عجم وعسرة وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم جيشا فأظلموا والغنيمت وأسرعوا الكرة فقال لوجيل بالرسول الله مارأى نينا بعثنا قط أسرع كرتوا عظيم غنيمت من هذا

الواقعة والالف السادس الى آخر سورة الغاشية هذا هو العدد المتفق عليه بين القراء وما زاد فمختلف
 عدده والله أعلم قالت أم سلمة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم
 يصلي قدر ما نام لا ينام قدر ما صلى ثم يصبح وكانت تراءى صلى الله عليه وسلم مفسرة حرفا حرفا وكان صلى الله
 عليه وسلم اذا نوى في الليل فصلى ثم اضطجع ونام لا يجده وضوا من النوم ولو نفع فكان لا يوضأ الا ان
 أحسدت من غير النوم وكانت حين تنلم ولا ينام قلبه وفي رواية عنهما من نبي نام الاستنبه قلبه ولا نام قلبه
 الا استيقظت حسنة وقالت عائشة رضي الله عنهما ما نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلواته
 جالساً لم يكن قبيل ذلك يصلي في ليالي جالساً قط ويقول أفضل الصلاة طول القنوت يعني القيام وكان
 يطليه على الركوع حتى تورمت قدماه وساقاه ويقول اذا سئل عن ذلك أفلا يكون عبداً شكوراً وقالت
 عائشة رضي الله عنها رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يجمع بين القيام والجلوس في ركعة واحدة
 فكان يقرأ وهو جالس حتى اذا أراد أن يركع قام فقرأ نحو من ثلاثين أو أربعين آية ثم يركع وكثيراً
 ما كان يقرأ بركع وهو جالس قالت رضي الله عنها وكان صلى الله عليه وسلم يصلي ليلاً طويلاً فأنما وليلاً
 طويلاً فاعداً فكان اذا قرأ وهو قائم يركع ويسجد وهو قائم واذ قرأ وهو قاعد يركع ويسجد وهو قاعد
 لا يحدث للركوع فيما بعده رضي الله عنه طول ليلة بقرأة الفاتحة فقال له شخص من جيرانه
 رأيتك الليلة لا تزيد في قراءة تلك على الفاتحة ثم تركه فقال له عمر رضي الله عنه شككتك أمك اليست تلك صلاة
 الملائكة عليهم السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نام الى الصبح لم يصل من الليل فذلك رجل بال
 الشيطان في اذنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عجز عن قيام الليل فليقل اذا قام من الليل لاله الا الله
 وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
 أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فن قال ذلك ثم استغفر أو دعا استجيب له والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (فصل في صلاة الاشراف) * وهي ركعتان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلهما اذا ارتفعت
 الشمس من مطلعها تدرج أو يحين وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صلاة الاشراف هي صلاة الضحى
 والله أعلم

* (فصل في صلاة الضحى) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث أصحابه على صلاة الضحى سفر او حضرا
 ويقول في الانسان ثلث سماته تستورن مفصلا فليعلم ان يتصدق كل يوم عن كل مفصل منها صدقة فقال رجل
 يا رسول الله من ذا الذي يطبق ذلك قال الضميمة في المسجد فبذنها والشئ ينحبه عن الطريق فان لم يقدر
 فركعتي الضحى تجزي عنه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صلاة الضحى في كتاب الله ولا يغرض عليها
 الاغواص واذا كرو بك في نفسك تضرعاً وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآمال وقال تعالى واذا ذكر
 ربك كثيراً وسبح أي صل بالعشي والابكار وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول كانت صلاة الضحى أكثر صلواته ودعاءه عليه السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 كتب على الاضحية وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمر بها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يصلي سجدة الضحى في سفر ولا حضر وانى لاسجدها وكان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يترك أشياء كراهية ان يشق على أمته وفي رواية عنها كان لا يصلي الضحى الا ان جاءه من مغيبه وقال
 أس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يتركها ويتركها حتى
 نقول لا يصلها وكذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما حتى كان عمر وأبو هريرة يقولان لانصليها الا في حين
 وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلاها تارة كان يصلها ركعتين وتارة أربعاً وتارة ثمان ركعات وتارة اثني عشر
 ويقول من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله تعالى له قصران في الجنة من ذهب وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول صلاة الاوابين اذا مضت الفصال وهو مقدر ارتفاع الشمس من المشرق قد ما يكون ارتفاعها وقت
 العصر من جهنا غرباً وكان كثيراً ما يصلها صلى الله عليه وسلم في هذا الوقت ركعتين ثم يتهلل الى قريب

البعث فقال الأخصبركم
 بأسرع كربة وأعظم غنيمة
 رجل توفى في بيته فأحسن
 وضوءه ثم عمد الى المسجد
 فصلى صلاة الغداة ثم
 أعقب صلاة الضحى فقد
 أسرع الكربة وأعظم
 الغنيمة مجموع هذه
 الاحاديث دليل على
 استحباب صلاة الضحى
 وفضلتها وهذا مذهب
 الجمهور من العلماء والمشاخ
 وقال جمع من العلماء
 بكراتها واستدلوا بالآثر
 الذي رواه البخاري عن
 ابن عمر انه لم يكن يصلها أبو
 بكر ولا عمر قلت فالنبي قال
 لأخاه وروى عن عبد
 الرحمن بن أبي بكر أن أبا
 بكر رأى جماعة يصلون
 الضحى فقال انكم لتصاون
 صلاة ما صلاها رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم
 ولا عامة أصحابه وروى عن
 عائشة رضي الله عنها أنها

من الزوال فبحرم بمسلاة الزوال أربع ركعات وكان آتس رضى الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل انفس النهار أربع ركعات يصليها الى بعد الزوال ثم يصلي سنة الظهر والله أعلم
* (فصل في صلاة ما بين الظهر والعصر) * كانوا يحبون ما بين الظهر والعصر بالمسلاة ويشبهون ذلك بمسلاة الليل وكان ابن عمر رضى الله عنهما يصلي في هذا الوقت اثني عشر ركعة

* (فصل في تحية المسجد) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعطوا المساجد حقتها قالوا وما حقتها يا رسول الله قال اذا دخلتم فمسوا ركعتين قبل ان تجلسوا وكان كثير ما يقول اذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وفي رواية سجدة تين وجاء أبو قتادة رضى الله عنه يوم ما النبي صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس فجلس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تركع ركعتين قبل ان تجلس فقال يا رسول الله رأيتك جالساً والناس جالس فقال اذا دخلت فلا تجلس حتى تصلي ركعتين ودخل عمر رضى الله عنه المسجد ما را فركع في ركعة فليل له انما ركعتي فقلت انما هو تطوع عن شاء زاد ومن شاء نقص وقد كرهت ان اتخذ طر يقولون كان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد فلا يصلي في ركعتين قال أبو سعيد رضى الله عنه وكنا نغزو الى السوق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر على المسجد فنصلي فيموا الله أعلم

* (فصل في الصلاة عقب الطهارة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الصلاة عقب كل وضوء ولور ركعتين وتقدم في باب الوضوء قوله صلى الله عليه وسلم ليلال عند صلاة الصبح يا بلال حدثني يارحى عمل عملته في الاسلام فاني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة فقال ما عملت عملاً رضى عندي اني لم أتطهر طهراً في ساعة من ليل أو نهار الا صليت بذلك الطهور وما كتب لي أن أصلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم بهذا

* (فصل في صلاة الحاجة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت له الى الله تعالى حاجة أو الى أحد من بني آدم فليستوضأ فليص من الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم لين على الله بما هو أهله وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنباً الا غفرتة ولاهما الا فرجتهم ولا حاجة هي لك رضى الا قضيتها يا أرحم الراحمين

* (فصل في صلاة التوبة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يذنب ذنباً ثم يقوم فينطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله الا غفر له ثم يقرأ والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم الآية وفي رواية ثم يصلي ركعتين أو أربع ركعات ويغفر وضوءه وتقدم في باب التوبة أوائل الكتاب قول قربان رضى الله عنه التوبة من الذنب هي ان تتوضأ وتصلي ركعتين والله أعلم

* (فصل في صلاة رد الضالة) * وهي ركعتان كانوا يصلونهما اذا ضل لهم شيء فاذا فرغوا منها قالوا اللهم راد الضالة هادي الضالة من الضالة رد علينا ضالتنا بعزتك وسلطانك فانهم من فضلك وعطائك وسبأتي في الباب الجامع آخر الكتاب انه صلى الله عليه وسلم كان اذا حربه أمر من الامور فرغ الى الصلاة ثم سال الله كشغوائه أعلم

* (فصل في صلاة الاستقارة) * كان أبو هريرة رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلن الاستقارة في الامور كلها كما يعلن السور من القرآن يقول اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الغر بضعة ثم ليقل اللهم اني استغفرك بعلمك واستقدرتك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي

قال ما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعة الضمى وانى لاجبها وان كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليدع العمل وهو يجب أن يعمل به بنصية أن يعمل به فيفترض عليهم وقال قيس بن عبيد توددت الى ابن مسعود سنة فخاراً يته صلى الضمى فطوعن بمجاهد قال دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فاذا ابن عمر جالس عند حجرة عائشة رضى الله تعالى عنها واذا الناس يصلون في المسجد صلاة الضمى فسألنا عن صلواتهم فقال بدعتو نعمت البدعة وقال ابن عمر رضى الله تعالى عنه ما ابتدع المسلمون أفضل من صلاة الضمى وقالت طائفة أخرى من العلماء يستحب أن يصلها في بعض الاحيان ويستركها في بعض

في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أوقال عاجل أمري وأجله فأصرف عني وأصرفني عنه واقتدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويصيحى لحجته وكان صلى الله عليه وسلم لا يشاور أصحابه في شيء إلا إن كان لم يؤمر به فان أمر به لم يشاورهم وكان الحسن رضي الله عنه يقول ما شاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمورهم وكان صلى الله عليه وسلم إذا تعارض عنده أمران تحطب الناس وقال أشير وأعلى يا معشر المسلمين والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا هم أحدكم بما أمر فليسفرو به فيه سبع مرات ثم لينظر إلى الذي يسبق إليه قلبه فان فيه الخير وكان صلى الله عليه وسلم إذا تعارض عنده أمران يقول اللهم خولني واشترني والله أعلم

(فصل في صلاة التسميع) قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على صلاة التسميع ويقول ان استطاع أحدكم ان يصليها في كل يوم مرة فليفعل فان لم يستطع ففي كل جمعة فان لم يستطع ففي كل شهر فان لم يستطع ففي كل سنة فان لم يفعل ففي عمره مرة فمن سلاها غفر الله ذنبه وآرأه وآخره قديمه وحديثه وعنده صغيره وكبيره وسرد وعلايته ولو كان أعظم أهل الأرض ذنبا غفر الله له بذلك وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان افعلها اذا زال النهار قلت يا رسول الله فان لم أستطع ان افعلها تلك الساعة قال صلها من الليل والنهار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا فعلها الرجل هي أربع ركعت يقول في كل ركعة منها بعد القراءة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ويقول ذلك في الركوع عشرا وفي الرفع منه عشرا ولكل من المسجدتين عشرا والجالوس بينهما عشرا وجلست الاستراحة والشهادة عشرا فذلك خمس وسبعون في كل ركعة والله أعلم

(خاتمة في أمور متعلقة بالباب) قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى قاعدا فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى قائما فله نصف أجر القاعد وسألتني أن ذلك في حق الصبح من الامة وان صلاته صلى الله عليه وسلم قائدا كقيامتي في الاجر وكانت خصمترضى الله عنها تقول دارا أت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في جهته قاعدا حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في جهته قاعدا ويقرأ بالسورة غير تلاها حتى تكون أطول من أطول منها وكان أكثر جلوسه في الصلاة آخر عمره متربعا وتارة مفترشا وتارة متوركا وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليك بكثرية السجود فان أحدكم لن يسجد لله سجدة إلا رفعنا الله به درجة وحط عنه بها خطيئته وجاءه مرة رجل فقال يا رسول الله أسألك مرافقتك في الجنة فقال صلى الله عليه وسلم اعني على نفسك بكثرية السجود وكان صلى الله عليه وسلم يحث على اخفاء صلاة التطوع ويقول أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل التطوع مني مني ليلا كان أو نهارا وفي رواية الصلاة مني مني وتشهد وتسلم في كل ركعتين وتبأس وتسكن وتنعم بديك يعني ترفعهما إلى السماء مستقبلا بعبادتهم ما وجهك وتقول اللهم من لم يفعل ذلك فهو في خداج وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل لينصرف من صلاته وما كتبه الا عشرها تسعها ثمها سبعة عشرها تسعها وبعثها ثلثها نصفها وتقدم في باب صغرة الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله عز وجل من عبده عملا حتى يشهد بقلبه بدينه والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يرفع من هذه الامة الخشوع حتى لا يرى فيها شاعرا والله أعلم

(باب بيان الاوقات المنهي عن الصلاة فيها)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس كرمح وبعد العصر حتى تغرب وحتى يقوم قائم الظهيرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم الصبح فليقتصر من الصلاة حتى تطلع الشمس وترقع قائمها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وخينئذ يسجد لهما الكفار ثم ليصل فان الصلاة مشهودة ومحصورة حتى يستقل القل بالرحم يعني يصير ظله تحتها ثم ليقتصر من الصلاة فان جهنم تسجر وتفتح أبوابها فاذا تحولت الشمس من فوق الرأس حتى صارت على الجانب الايمن

الاجبان واستدلوا بحديث عبد الله بن شقيق قال سأ عاتشاهل كان رسولاً صلى الله عليه وآله وس يصلي صلاة الضحى فا ما كان يصلها الا اذاق من سفره وبحديث سعيد الخدري قال رسول الله صلى الله وآله وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها ويد حتى نقول لا يصليها ولا عكرمة قال كان ابن عبد يصلها يوما بدعها عذ أيام يعني صلاة الضحى وعن عبد الله بن دينار ابن عمر انه كان لا يص الضحى فاذا أتى مسجدا صلى وكان يأتيه كل ما وعن منصور قال كبرهون أن يحافظوا على كتابه ويصليون ويصليون يعني من عبد جبير قال اني لادع من

الضحي وأنا أشبهها بخافة
 أن أراها حياء على وقال
 مسروق كأنه قرأ فنبسقى
 بعد قيام من مسعود ثم
 تقوم فضلى الضحي فبلغ
 ابن مسعود ذلك فقال لم
 تصلون عباد الله ما لم
 يحلمهم الله ان كنتم لا بد
 فاعلمن في بيوتكم فهذه
 الطائفة تعلقت بهذه
 الاحاديث وقالوا لا ينسقى
 المداومة عليها والصواب
 أنه يستحب المداومة عليها
 فان خوفهم قوهم الفريضة
 قد ارتفع لكن الاولى أن
 يصلها في البيت وقالت
 عائشة لو تشرى آوى
 ما تركتها واختار أكثر
 العلماء أربع ركعات لصحة
 أحاديثها قال ابن جرير
 أحاديث صلاة الضحي
 يظهر فيها اختلاف أما
 عند التأمل فيظهر التوافق
 والصحة يرتفع التضاد
 ويندفع التعارض واختلاف

فليصل فان الصلاة مشهودة محضودة حتى يصلى العصر ثم يقصر عن الصلاة حتى تغرب فانها تغرب بين قرني
 شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصلى بعد العصر وينهى عن الصلاة بعده وواصل وينهى عن الوصال ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يفعل ما أمر ونحن نفعل ما أمرنا وكذلك كان ابن الزبير يقول كان علي رضي الله عنه يقول ما نهى
 النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة بعد العصر الا والشمس مرتفعة بيضاء نقية وكذلك كان ابن عباس
 رضي الله عنهما يقول فقال له طاب من مرة ليس النهي لذات الصلاة وانما نهى عنها خشية أن تقذف لها
 فقال له ابن عباس اسمع يا أخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ولا أدري أي عذب عليها المصلي
 أم يؤجر لان الله تعالى يقول وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من
 أمرهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ساعة النهي هي عند الطلوع وعند الغروب فقط وما قبلهما
 حريم لهما وقد رأى زيد بن ثابت أبا أيوب الانصاري رضي الله عنه يصلي بعد العصر فنهاه زيد فقال أبو أيوب
 ان الله لا يعذبني على أن أصلي له ولكن يعذبني على أن لا أصلي فقال زيد بما عليك بأس ان تصلي بعد العصر
 ولكني أخاف أن يراك من لا يعلم هذا فيصلي حتى يصلي في الساعة التي نهى عن الصلاة فيها ورأى سعيد بن
 المسيب رجلا يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين فنهاه فقال أبعذبني الله عن الصلاة قال لا ولكن يعذبك
 على خلاف السنة ورأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه تيمما الداري يصلي بعد العصر فنهى به بالبردة فأخار
 اليه تميم الداري أن اجلس فجلس عمر رضي الله عنه حتى فرغ تميم فقال تميم لعمر لم ضربتني قال لانك صليت
 هاتين الركعتين وقد نهيت عنهما قال فاني صليت مع من هو خير منك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 عمر ليس كل الناس يعرف ذلك انما يعرفون النهي وأخاف أن يأتي قوم يصلون ما بين العصر الى المغرب حتى
 يمرون بالساعة التي نهى عن الصلاة فيها قال شيخنا رضي الله عنه فعلمنا من هذا ان النهل بعد العصر والصبح
 جائز للعالم بذلك اذا لم يتبع عليه وانما النهي خاص بنفس الطلوع والغروب تنغيرا من موافقة عباد الشمس
 ولهذا نهى عن الصلاة الى العمود والقبر والنائم ونحو ذلك اذا كان الناس قريبي عهد بجاهلية وأما اليوم
 فلا أحد يقصد بصلاته شيئا من الاوثان لكن قال العلماء بالاستصحاب سد الباب والله أعلم * (فرع) وكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يرضخ في إعادة صلاة الجماعة وقضاء الغوات فرضا ونفلا وفي الطواف بالكعبة
 في أي وقت شاء العبد من أوقات النهي وغيرها ويقول يابني عبدمناف لا تمنوا أحدا طاف وصلى في هذا البيت
 أية ساعة شاء من ليل أو نهار وكان يصلي الله عليه وسلم يرضخ في الصلاة نصف النهار في يوم الجمعة ويقول
 ان جهنم تسجر كل يوم عند نصف النهار الا يوم الجمعة فيمن تنزل الرحمة وكان يصلي الله عليه وسلم يقول
 اذا صلى أحدكم في بيته أو رحله ثم أتى مسجد جماعة فليصلها معهم فانها نافذة وسيأتي ذلك في باب صلاة
 الجماعة ان شاء الله تعالى وتقدم الاذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة ركعتين بعد الوضوء واذا
 دخل المسجد في أي وقت شاء العبد وكذلك ركعتي الاستخارة وكان يصلي الله عليه وسلم ينهى عن التلويح
 بعد الاقامة ويقول اذا أقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة قال ابن عمر رضي الله عنهما ورأى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مرة رجلا يصلي ركعتين وقد أقيمت الصلاة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم ولان الناس
 بالرجل قال له النبي صلى الله عليه وسلم ألم أصبح أربعا لصبح أو بعا ورأى صلى الله عليه وسلم مرة أخرى
 رجلا يصلي بعد الصبح فلما قضى الرجل صلاته قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صلاتك هذه بعد المكتوبة
 قال يا رسول الله دخلت المسجد وانت في الصلاة ولم أكن صليت ركعتي الفجر فدخلت في الصلاة فعملت
 وآثرتها على الركعتين فلم ينكر ذلك علي رسول الله صلى الله عليه وسلم

* (باب سجود التلاوة والشكر)

كان علي رضي الله عنه يقول عزائم السجود أربع الم سجدة وحج السجدة والنجم واقرأ باسم
 ربك وكان عمر بن العاص رضي الله عنه كثيرا يقول أقرأ في رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة

سجدة في القرآن منها ثلاث في المفصل وفي الحج سجدة قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج قال قد فضلت هذه السورة بسجدة تين وقرأ عمر رضي الله عنه مرة في الصبح بالحج فسجد السجدة تين في التلاوة وصلى الصبح مرة أخرى فقرأ في الأولى سورة يوسف وفي الأخرى سورة النجم فلما أتى السجدة سجد ثم قام فقرأ إذا زلزلت ثم ركع وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يسجد بسجدة الحج فلا يقرأها ولما سجد صلى الله عليه وسلم في سورة النجم سجد معه جميع من كان حاضر من المسلمين والمشركين والجن والإنس غير شيخ من قريش لم يسجد وأخذ كفان من حصى أو تراب فرمعهما إلى وجهه وقال يكفيني هذا فقتل بعد ذلك كافراً وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك وكان صلى الله عليه وسلم يسجد في ص ويقول سجدة إذا ودق رية فسجدها شكراً وكان ابن عباس رضي الله عنهما يسجد فيها ويقول أولئك الذين هداهم الله فهداهم اقتده وكان رضي الله عنه يقول ليست سجدة ص من عزائم العباد وقد سجدها النبي صلى الله عليه وسلم مرة فلما قرأهم مرة أخرى ثبأ الناس للسجود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي توبة تبي ولكن حيثما تم يأتي للسجود فاسجدوا فنزل من فوق المنبر فسجدوا معهم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ بآيات السجدة في الجهرية والسرية ويسجد قال أبو هريرة رضي الله عنه سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العشاء وقال ابن عمر رضي الله عنهما سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الأولى من صلاة الظهر وكان يقرأ بالتمثيل السجدة قال رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة فيقرأ السجدة فيسجد ويسجد معه الناس حتى ما يجدها مكانا ما وضع وجهه وكان رضي الله عنه يقول لا يسجد أحدكم في أوقات النهي فاني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أرهم يسجدون حتى تطلع الشمس أو تغرب وكان رضي الله عنه إذا قرأ بالسجدة بعد الصبح يسجد ما لم يسفر * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم إذا سمع السجدة من غيره فان سجد القارئ يسجد وان لم يسجد القارئ لم يسجد صلى الله عليه وسلم وكان يقول صلى الله عليه وسلم للذي لم يسجد أنت امامنا فلا يسجدت لسجدنا قال زيد بن ثابت رضي الله عنه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول انما السجدة حلي من استمع وجلس اليهودون من سمع وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول اذا كانت السجدة في آخر السورة فان شاه المولى يسجد ثم قام فقرأ وان شاء ركع وأجزأه وكانت عائشة رضي الله عنها اذا قرأت آية السجدة وهي بالسة تقوم ثم تسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يجمع آية السجدة فلم يسجد ولا أحد من الحاضر من وقرأ صلى الله عليه وسلم عام الفتح سجدة بحضرة أصحابه فسجد منهم الراكب والساجد في الأرض حتى ان الراكب ليسجد على يده وقرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الجمعة على المنبر سورة النحل حتى جاء السجدة فقال يا أيها الناس انما أمرنا بالسجود فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا ثم عليه فان الله تعالى لم يفرض علينا السجود الا أن نشاء وكان عبيد بن عمر ويجلسان يتحدثان والقرآن يقرأ فلا يصغون اليه فقبل لهما ليس الله تعالى يقول واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا فكلما جاءتما ذلك في الصلاة المكتوبة حين يقرأ الامام وفي الخطبة حين يخطب وكان رضي الله عنه يقول انما السجدة في المسجد عند الذكر وكان الحسن البصري يقول ليس في السجدة تسليم وكان الضبي رضي الله عنه يسجد ولا يسلم وكان ابن عمر يقول لا يسجد الرجل الا وهو طاهر وكان صلى الله عليه وسلم يكبر لسجود التلاوة ثم يسجد سواء كان يصلي قائماً أو جالساً ويقول في سجوده سجد وجهي للذي خلقه وصوره وخلق جميعه بصرة بحوله وقوته وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رأيت البارحة فيما اري الناس كأنني أصلي الى شجرة فقرأت آية السجدة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها تقول اللهم احطط عني بها وزر ادا كتب لي بها اجرا واجعلها لي عندك خيراً وتقبلها مني كما تقبلها من

العدد سكان بحسب اختلاف الايام والاحوال
 فحينما كان يصلي ركعتين
 وحينما أربعا وحينما سنا
 وحينما ثمان ركعات وحينما
 عشرا وحينما اثني عشرة
 فالشخص يخبرني أي عدد
 أراد وحديث أبي فروان تقدم
 يدل على هذا المعنى وهو
 قوله صلى الله عليه وآله
 وسلم من صلى ركعتين لم
 يكتب من الغافلين ومن
 صلى أربعاً كتب من
 العابدين الى آخر الحديث
 وقد تقدم
 * (فصل) * كان من عادة
 حضرة سيدنا رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم
 أنه اذا تجددت نجمة أو
 اندفعت بقسمة سجدة
 تعالى شكر ائبت في مسند
 الامام أحمد عن أبي بكره
 أن النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم كان اذا آناه أمر
 يسره خوسجدا اشكر الله
 بقوله وقال زيد الخليل هنا
 كلاما ساطعا والافز يد
 لا ينقل عن ابن عباس
 لتقدمه عليه ورفاهة قبله
 اه معصمه

صديقك داود فكان صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اذا سجد قال في سجوده مثل الذي أخبره الرجل من قول الشجرة

(فصل) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بشره أحد يشاره فيها تحيره أو لامته خولته ساجدا شكر الله عز وجل ولما جاءه جبريل عليه السلام وقال يا محمد ان الله عز وجل يقول لك من صلى عليك صليت عليه ومن سلم عليك صلت عليه صلى الله عليه وسلم ساجدا شكر الله عز وجل وسجد أيضا لآل الله عز وجل في الشفاعة لآلته فاعطاهاه في جميع أمته وسجد أبو بكر رضي الله عنه حين جاءه قتل مسيلة الكذاب وسجد علي رضي الله عنه حين وجدوا النديه في الخوارج مقتولا وقصته مشهورة ولما قدم معاذ بن جبل رضي الله عنه سجد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا معاذ فقال آتيت الشام فرأيتهم يسجدون لآل ساقفهم و بطارقهم فوددت في نفسي أن أفعل ذلك بك ففعلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ذلك مع أحد وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا به زمان أو شين يخر ساجدا ويقول أسأل الله العافية والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب سجود السهو)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سها في الصلاة سجد للسهو وكان تارة يسجد تبسلا للسلام وتارة يسجد بعده وكان لا يمنع من العود الى الصلاة خوفا من المسجد وكلامه واستدباره القبلة وسلم عليه الصلاة والسلام مرة عن ركعتين من الفجر ومرة عن ثلاث من العصر فلما علموه بذلك قام فصلى ما عليه ثم سجد سجدتين كسجود الصلاة ثم سلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفع من سجود السهو تارة يشهد ثم يسلم وسلم ابن الزبير رضي الله عنهما ركعتين من المغرب ثم مضى ليستم الخمر الاسود فسمع القوم فقال ما شأنكم فأخبروه فصلى ما بقى وسجد سجدتين فذكروا ذلك لابن عباس رضي الله عنهما فقال ما زال عن سنة سجد صلى الله عليه وسلم وقال أنس رضي الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة من ركعتين من الظهر ودخل الخجرة فقام اليه ذو اليمين فذكر له صنيعه فخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى الى الناس فقال أصدق هذا قالوا نعم فصلى ركعتين ثم سجد سجدتين ثم سلم وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذا سئل عن السهو يقول هو أن تقوم موضع الجاوس أو تقعد موضع القيام أو تسلم من ركعتين وسألت في الباب عقبه ان أبا سعيد وابن الزبير وابن عمر رضي الله عنهم كانوا يقولون من أدرك الفرد من الصلاة فعليه سجدتا السهو وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا شك أحدكم في صلاته فلم يدرك واحدة صلى أم ثنتين فليجعلها واحدة وان لم يدركتتين صلى أم ثلاثا فليجعلها ثنتين وان لم يدرك ثلاثا صلى أم أربع فليجعلها ثلاثا ولو لم يدرك أربع فليجعلها أربع وان كان صلى صلاة يسجد فيها الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلاة يشك في النقصان فليصل حتى يشك في الزيادة فان العبد لا يحسبه من صلاته الا ما عقل منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما أنا بشر مثلكم انسى كما تنسون ليستني فاذا نسيت فذكر وفي واذا شك أحدكم في صلاته فليقر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين بعد سلامه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان يدخل بين ابن آدم وبين نفسه فيقول له اذكر كذا اذكر كذا حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين قبل أن يسلم وكان معاوية رضي الله عنه يقول سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بقيت ركعة من الصلاة وخرج فادركه طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه فقال نسيت من الصلاة ركعة فارجع فدخل المسجد وأمر بلا فاقام الصلاة فصلى بالناس ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام أحدكم من الركعتين فلم يستتم قائما فليجلس للشهد واذا استتم قائما فلا يجلس ويسجد بين السهو ووقع ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع القوم فلم يرجع فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين ثم سلم وقال ابن عباس رضي الله عنهما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الظهر خمسا فقبل له أزيد في الصلاة فقال لا وما ذلك فقالوا صليت

تبارك وتعالى وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشرى حاجتفر ساجدا وروى البيهقي باسناد صحيح أنه لما ورد كخطب أمير المؤمنين علي من اليمن يتضمن أن قبيلة همدان أسلمت خوال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ساجدا من ساجدة وقال السلام على همدان السلام على همدان وروى عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما بشر بان من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشرا وأن من سلم عليه مرة سلم الله عليه بها عشر اجسد صلى الله عليه وآله وسلم من ساعته شكرا وفي سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه داعيا ثم بعد ذلك سجد شكرا لله ثلاث مرات وقال شفعت في أمي فوهبني الله ثلثها فمجبت

نفساً فسجد سجدة بعد ما سلم ثم تشهد وسلم وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يفعل ذلك وصلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرة بالناس فلم يقرأ في الركعة الأولى شيئاً فلما قام في الركعة الثانية قرأ بقائمة الكتاب وسورة فلما فرغ من صلاته سجد سجدة بعد ما سلم وكان صلى الله عليه وسلم يترك تكبيرات الانتقال في بعض الأحيان ولم يكن يسجد تركها وكان الصحابة رضي الله عنهم لا يسجدون لترك السور ونحوها فاتحة ولا الجهر في موضع الأمر وعكسه وجهر سعيد بن العاص رضي الله عنه مرة في صلاة الظهر فسمع الناس فضي فلما قضى قال ان في كل صلاة قراءة وما جعلني على ذلك لخلاف السنة ولكني قرأت ما سألتك به ان أقطع القراءة وجهر أنس وابن عمر رضي الله عنهما في الظهر والعصر ولم يسجد السهو قال ابن عباس رضي الله عنهما كانوا لا يسجدون للالتفات ولا حديث النفس والتسلسل في الأفكار وكانوا لا يسجدون لسهوهم خلف الامام ويقولون الامام يحمل أو هام من خلفه من المؤمنين وكذلك كان يقول صلى الله عليه وسلم من سها خلف الامام فليس عليه سهو وامامه كاذبه فان سها الامام فعليه وعلى من خلفه السهو * (حاشية) * كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان استطاع أحدكم أن لا يصلي صلاة الا سجد بعدها سجدة تين فليعمل وكان السلف في السجود لترك القنوت قسمين قسم يسجد له قياساً على ترك التشهد الاول وقسم لم يسجد لكونه ليس بسنة فعنده لترك النبي صلى الله عليه وسلم له كأن تقدم بيلته في بابه والله تعالى أعلم

*** (باب صلاة الجماعة) ***

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبحث على حضور الجماعات في المساجد وغيرها الا سبباً الصبح والعشاء ويقول ان الناس يجلسون من الله يوم القيامة على قدر ما بدرتهم الى الجمعة والجماعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى الصبح في جماعة فهو في ذمة الله عز وجل فلا تغفروا الله في عهد من قتلته طالبه الله حتى يكفه في النار على وجهه ومعنى تغفروا تنقضوا عهد الله تعالى يعني جواره وكان صلى الله عليه وسلم يقول انقل الصلاة على المنافقين العشاء وصلاة الغبير ولو يعلمون ما فيها لآذوا بها ولو جابوا على الركب وفي رواية لو يعلمون ما في شهودها لبيها الاربعاء لآذوا بها ولو جابوا لولا ما في البيوت من النساء والنزير لآمرت بالصلاة فتقام ثم امرت رجال يصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم وفي رواية لقد هممت ان أمر فتيتي فيجمعوا حزماً من حطب ثم آتي قوما يصالون في بيوتهم ليس بهم علة فأحرقها عليهم حتى تكون صلاة المسلمين واحدة وقال أنس رضي الله عنه جاء رجل أعشى فقال يا رسول الله ليس لي فائدة بقودني الى المسجد فهل تجدني رخصة أن أصلي في بيتي فرخص له فلما ولي دعاء فقال هل تسمع النداء قال نعم قال فاجب وسأله عمرو بن أم مكتوم كذلك فقال صلى الله عليه وسلم ما أجدرك من رخصة وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول لقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادي بين الرجلين حتى يقام في الصف وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع المنادي فلم يتعنه من اتباعه عذر لا تقبل منه الصلاة التي صلى قبل ما العذر قال خوف أو مرض وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى وان من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه ولو صليتم في بيوتكم وتركتهم مساجدكم تركتم سنة تبيحكم ولو تركتم سنة نبيكم لكفرتم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليصل الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتبع المساجد وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد فقيل من جار المسجد قال هو من يسمع النداء وكان صلى الله عليه وسلم يقول بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة وفي رواية من مشى في ظلمة الليل الى المسجد اتى الله عز وجل بنور يوم القيامة وفي رواية المشائون الى المساجد في الظلم اولئك الخواصون في رحمة الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ أحسن الوضوء ثم أتى المسجد فهو زاثر لله عز وجل وحق على المزور أن يكرم الزائر وكان صلى الله

شكر الله ولما رفعت رأسي شفعت نانيا فوهبني الله ثلثاً آخر فمجدت شكرا ولما رفعت رأسي دعوت الله ثالثاً فوهبني الثلث الباقى فمجدت شكرا وثبت في مسند الامام أحمد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلاً تغشاها عني قصير الرجل حقير انزاد مما فسجد شكرا وكعب بن مالك لما آتاه البشير بقبول توبته سجد شكرا وأبو بكر الصديق لما سمع قتل مسيلة سجد شكرا وأمير المؤمنين علي لما رأى ذا السندية رئيس الخوارج بين القتلى سجد شكرا * (فصل) * لم يكن صلى الله عليه وآله وسلم يترك سجدة القرآن بل حينما بلغ آية سجدة كبر وسجد وقال في سجوده سجد وجهي للذي خلقه

وصوره وشق معه
 وبصره بحوله وقوته وربما
 قال اللهم احط عني بها
 وزر او اكتب لي بها اجرا
 واجعلها لي عندك ذكرا
 وتقبلها مني كما تقبلتها من
 عبدك داود ولم يثبت انه
 لما وقع رأسه من هذه
 العجدة كبر أو تشهد
 أو سلم وصح أنه سجد في الم
 تنزيل العجدة وفي من
 وفي النجم وفي اذا السماء
 انشقت وفي انرا باسم ربك
 وقال عمرو بن العاص
 أقرأني رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم خمس عشرة
 سجدة في القرآن منها ثلاث
 سجدة في المقفل وسجدتان
 في الحج وقال أبو البرداء
 سجدت مع النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم في أحد
 عشر موضعاً ليس فيها شيء
 من المقفل بل في الأعراف
 والحل وبنى اسرائيل
 ومريم والحج والفرقان

عليه وسلم يقول من سره أن يلقى الله عز وجل غدا مسلماً فليحفظ على هؤلاء المسالوات حيث ينادي بهن وكان
 أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آتاني الليلة آت من ربي عز وجل وفي
 رواية رأيت ربي عز وجل الليلة حين نعست في مسلاتي في أحسن صورة فقال لي يا محمد قلت لبيك رب
 وسعديك قال هل تدري فيم يختصم الملاء الأعلى قلت لا أعلم فوضع يده بين كتفي حتى وجدت برداً من أمه بين
 نديي أو قال في نحري فعلمت ما في السموات وما في الأرض أو قال ما بين المشرق والمغرب ثم قال لي يا محمد أتدري
 فيم يختصم الملاء الأعلى قلت نعم في الدرجات والكفارات ونقل الأندام إلى الجاعات وإسباغ الوضوء في
 السبرات وانتظار الصلاة بعد الصلاة ومن حافظ عليهن عاش بخير ومات بخير وكان من ذنوبه كيوم ولدته
 أمه قال يا محمد قلت لبيك وسعديك فقال إذا ضلقت فقل اللهم اني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات
 وحب المساكين وإذا أردت بعبادك فتنة فاقضني اليك غير مقتون قال والدرجات إثناء السلام والطعام
 الطعام وصلاة الأرحام والصلاة بالليل والناس نيام والسبرات في الحديث شدة البرد وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول من صلى في المسجد جماعة أربعين ليلة لا تقوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله به ما يعاقب
 النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكرموا بيوتكم ببعض صلواتكم فإن صلاة الرجل في بيته نور ف نوروا
 بيوتكم وفي رواية إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته فان الله يجعل في بيته
 من صلاته خيراً وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفرد في بيته وأسوقه بسبع
 وعشرين درجة وفي رواية بخمس وعشرين صلاة كلها مثل صلاته فإذا صلاها في صلاة فتم ركوعها
 وسجودها بلغت خمسين صلاة (فرع) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا مرض العبد أو سافر
 كتب له ما كان يعمل صحياً فمما سافر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ أحسن الوضوء ثم راح
 فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله عز وجل مثل أجر من صلاها وحضره لا ينقص ذلك من أجرهم شيئاً
 (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يرضى للنساء في ترك حضور المساجد ويقول صلاتهن في بيوتهن
 خير لهن وإذا خرجن فليخرجن وهن متلفعات وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة أصابت بخوراً فلا
 تشهدت معنا الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول انذروا النساء بالليل إلى المساجد فكن لا يحضرن المسجد
 الا في صلاة العشاء والصبح الى أن توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لو أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى من النساء ما رأى ينالنهن من المساجد كما صنعت نساء بني اسرائيل وكانت
 عمرة تروي ذلك عن عائشة رضي الله عنها تقول وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم منعهن قالت
 وكنت أسمع كثيراً ما يقول خير مساجد النساء قعر بيوتهن وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم الناس في
 الصلاة أجراً بعدهم إليها حتى ثم لا يبعد فالابد وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الرجل مع الرجل أزكى
 من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تعالى
 وكان صلى الله عليه وسلم يحث الرجل على فعل الجماعة في نافلة الليل ولو باثنين أحدهما صبي أو امرأة ويقول
 من استيقظ من النوم وأيقظ أهله فلياركنه بين جميعا كتب من الأكر من الله كثيراً وكان ابن
 عباس رضي الله عنهما يقول بت عند خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقممت أصلي معه
 وأنا ابن عشرين فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم برأسي واقامني عن يمينه فصلى في رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالسبي إلى المساجد بالسكينة ويقول إذا أتيت الصلاة فاتتوها
 وعابكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فإنا أدركتم فصاوارمنا فاتكم فاتكم فوا في رواية فاقضوا والله أعلم
 (فصل في أمر الأئمة بالتحفة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى الأئمة عن التطويل بالأس
 ويقول إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير وإذا مضى لفته
 فليطول ما شاء وكان صلى الله عليه وسلم يخفف الصلاة مع تمامها ويقول اني لا أدخل في الصلاة وأنا أريد
 الطلثا فاصبح بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمم من بكائه وصلى عمار بن ياسر بالناس

نخف من قراءته في صلواته ومن الطمانينة فيها قبل له لو تنفست فقال انما بادرت به الوساوس قال ابن عمر
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذنا بالصلاة نرى انه قد خفف وكان صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت
الصلاة فرأى الناس قليلا جلس وان رأهم جماعة صلى وكان صلى الله عليه وسلم يطول كثيرا في الركعة
الاولى من الصلوات حتى لا يسمع وقع قدم مساعده للمقطلين ليذكروا الركعة وكان الظاهر يقيم فيذهب
الذاهب الى البقيع فيقضى حاجته ثم يتوسل ثم يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدرك معه الركعة الاولى
مما يطولها

والخل والم سجدة وص

وسجدة الحواميم وصح
عن أبي هريرة أنه سجد
مع النبي صلى الله عليه وآله
وسلم في اقراراً باسم ربك وفي
اذا السماء انشقت ولما
كان اسلام أبي هريرة
متأخرا في سنة سبع من
الهجرة رجوا حديثه
وقول ابن عباس لم يسجد
رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم في المفصل منذ
تحول الى المدينة أسقطوه
لضعف اسناده وأبو هريرة
مشت وهو نافع

*(فصل) في فضل يوم
الجمعة وعبادات النبي صلى
الله عليه وآله وسلم فيه *
عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم أضل الله عن
الجمعة من قبلنا وكان
اليهود يوم السبت والنصارى
يوم الأحد فبأه الله تعالى
بنا فهذانا ليوم الجمعة

*(فصل في متابعة الامام) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن عدم متابعت الامام ويجب
على متابعتهم يقول الامام ليؤتم به فلا تخلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع
الله لمن حده فقولوا اللهم بنا ذلك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى فاصلا تعودوا آجمعون وفي رواية
اذا صلى الامير جالس فاصلا واجوسا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني قد بنت فلا تسبقوني بالركوع
والسجود وكان صلى الله عليه وسلم يقول أما يخشى أحدكم اذا رفع رأسه قبل الامام أن يحول الله رأسه
حمار وفي رواية ان يحول الله صورته صورة حمار وفي رواية صورة كلب وكان صلى الله عليه وسلم يقول
الذي يتخلف و يرفع قبل الامام انما ناصيته بيد شيطان وكان عمر رضي الله عنه يقول أما جمل رافع رأسه
قبل الامام في ركوع أو سجود فليضع رأسه بقدر رفعه ياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول للنساء من كان
منكن يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رؤسهم كراهية ان يروا عورات الرجال
من ضيق ثيابهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا يا أيها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود
ولا بالقيام ولا بالعود ولا بالانصراف

*(فصل في جواز المغارفة لعذر) * تقدم انه صلى الله عليه وسلم كان يحث الائمة على التخصيف اذا صابوا بالناس
وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يحب التطويل فطول يوما بالناس فجاء رجل يريد أن يسقي نخله فسدخل
المسجد فسمع القوم فلما رأى معاذ اطول تجوز في صلواته وخلق نخله يسقيه فلما مضى معاذ الصلاة قبل له ذلك قال
انه لما نفي عن الصلاة من أجل سقي نخله فبلغ الرجل ما قاله معاذ فاعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومعاذ عنده فقال باني الله اني أردت أن أسقي نخلاتي فسدخلت المسجد لاصلي مع القوم فلما طول تجوزت
في صلواتي وعلقت بخلي أسقيه فزعم اني منافي فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ فقال أقتان أنت
أقتان أنت لا تطول بهم اقرأ بسبح اسم ربك الاعلى والنمس وضحاها ونحوهما وكان الصحابة رضي
الله عنهم يكرهون اقامة جماعة ثانية في المسجد الجامع عند خوف تفرقة الكاهن على امامه وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يتنفل وحده يريد التطويل فيراه ناس فيصاون بصلواته فاذا فطن بهم أم بهم في تلك النافلة
ونخف وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم بقوم فليقدرهم بأنفسهم

*(فصل في الاختلاف عند الحاجة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب لامرهم ومات الصلاة
استخلف من يصلي بالناس وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يقول لبلال ان حضرت الصلاة ولم آت ففر
أبا بكر فليصل بالناس وذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الى بني عمرو بن عوف ليصل بينهم فماتت
الصلاة فجاء المؤذن الى أبي بكر رضي الله عنه فقال أتصلي بالناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر رضي الله عنه فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلف حتى وقف في الصف فصفق الناس وذلك قبل النهي
عن التصفيق وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما أكثر الناس التصفيق والتفت فرأى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأراد ان يتأخر فأشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ساكنك فرجع أبو بكر يديه حمد الله
تعالى على ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف فقدم
النبي صلى الله عليه وسلم فصلى ثم انصرف فقال يا أبا بكر ما منعك ان تثبت اذا أمرتك فقال أبو بكر ما كان
لاين أبي جماعة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان الامام ما موافق هذه القصة حيث حضر

من استغفله وكذا الأمر في قصة صلواته رضى الله عنه في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فكان حين حضر هو الامام وأبو بكر ما يسمع الناس التكبير وكانت عائشة رضى الله عنها تقول لما كان النبي صلى الله عليه وسلم جالساً في مرضه كان الناس قسامين قسم يقول ان أبابكر هو المقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصف وقسم يقول انما كان المقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول من قال ان أبابكر صلى ما موماً فذلك في صلاة الظهر يوم الاحد قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيوم ومن قال ان أبابكر صلى في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم اماماً فذلك يوم الاثنين في صلاة الصبح فصلى وراء أبي بكر ركعتين واوجدهن بعد ان صلى في بيته صلى الله عليه وسلم ركعة من الصبح وكان المغيرة بن شعبه رضى الله عنه يقول شيئاً لا أسأل فيها أحداً الا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلها المسح على الخفين وصلاة الرجل خلفه وعيته وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي خلف عبد الرحمن بن عوف في السفر وذلك انه صلى الله عليه وسلم تخلف عن الركبة ليقتضى حاجته وكان اذا ذهب لحاجته أبعده فلما توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم لحق بالناس فوجد عبد الرحمن بن عوف أحرم بهم في الصبح وهو في الركعة الثانية قال المغيرة فأخذت وأذن عبد الرحمن فنهاى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا الركعة التي أدركناها خلف عبد الرحمن ثم قضينا ما فاتنا وسأقياً بزيادة قرىبان شاء الله تعالى والله أعلم ﴿فصل في أحكام المسبوق﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى بالناس ودخل شخص شخص بعد ما صلى الناس يقول من يتصدق على هذا فيصلى معه فيقوم الناس يصلون معه جماعة ثانية وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له صيام ليلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فاته قراءة الغائبة مع الامام فقد فاته خير كثير وسأل الرجل ابن عمر رضى الله عنهما فقال انى أصلى في بيتي ثم أدرك الصلاة في المسجد مع الامام أفأصلى معه قال نعم فقال الرجل فأيتها جعل صلاتي فقال ابن عمر رضى الله عنه أو ذلك البلاء انما ذلك الى الله عز وجل يجعل أيتهما شاء وسأقياً آخر الفصل قوله صلى الله عليه وسلم واجعلها نافذة وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أصل مع الجماعة فقال ما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم فقلت يا رسول الله انى كنت صليت في منزلي وأنا أحسبان قد صليت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت فوجدت الناس في صلاة فصل معهم وان كنت قد صليت تكون تلك نافذة وهذا مكتوبة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المسبوق أن يدخل مع الامام على أى حال كلف ولا يعند بركعة لم يدرك ركوعها ويقول اذا اجتمعت الى الصلاة ونحن سجوداً قاعداً ولا تعدوها ومن أدرك الركعة مع الامام فقد أدرك الصلاة كلها وفي رواية اذا أتى أحدكم الصلاة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك ركعة مع الامام فقد أدرك فضل الجماعة من أدرك الامام جالساً قبل أن يسلم فقد أدرك الصلاة وفضلها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اذا أدركت الامام راكعاً تركعت قبل ان يرفع فقد أدركت وان رفع قبل أن ترفع فقد فاتتك واذا انتهيت الى القوم وهم ركوع فكبرت تكبيرة فقد أدركت الركعتين ولو لم تقرأ شيئاً وكان عبد الله بن مسعود يقول اذا أدركت الامام والناس جالوس في آخر الصلاة فكبر قائماً ثم اجلس وكبر حين تجلس فذلك تكبيرتان الاولى وانت قائم لاستفتاح الصلاة والاخرى حين تجلس كأنها السجدة ثم لا يتكلم فقد وجبت عليه الصلاة واستغفر ولكن لا يعقد بجأسه معهم وليقل كما يقولون وهو جالس معهم وكان عمرو بن الشريد رضى الله عنه يقول كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الرجل وقدمه من الصلاة شئ أشار الى الناس كم صليتم فيقولون بالاشارة واحدة أو اثنتين فيصلى ما فاتته ثم يدخل في الصلاة يعنى الجماعة حتى يجمعها حتى يجلس رضى الله عنه فأشار واليه فدخل مع الامام ولم ينتظر ما قالوا فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سن لكم معاذ قال العلماء فنم كان بعض الصحابة رضى الله عنهم يكره أن يستفتح الرجل الصلاة لنفسه ثم يدخل مع الامام وكان بعضهم يرخص فيه ما تقدم في صلواته صلى الله عليه وسلم ركعتين الصبح في

فكذلك هم تسبح لنا يوم القيامة ونحن الآخرون من أهل الدنيا والآخرون يوم القيامة المقضى لهم قبل الخلاقين وعن أوس بن أبي أوس رضى الله عنه يرضى من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيمخلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة كثروا على من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضت على قالوا يا رسول الله كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أمنت يعنى بليت قال ان الله عز وجل حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء روى الامام أحمد وابن حبان والحاكم وعن أبي هريرة يرضى من يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيمخلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة وفي صحيح الحاكم سيد الايام يوم الجمعة في

بيته ثم خرج فأتم بابي بكر والله أعلم وقال ابن أبي ليلى رضى الله عنه كان الناس لا يأتمون بامام واذا كان لهم
 و ثرو له شفع يقومون وهو بالس ويجلسون وهو قائم حتى صلى ابن مسعود ورواه النبي صلى الله عليه وسلم قائما
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن مسعود من لكم سنة فاستنوا بها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قضى
 الامام الصلاة وتشهد فأحدث قبل أن يتكلم فقد تمت صلاته وصلاته من خلفه ممن أتم الصلاة وتقدم
 الحديث في باب شروط الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر المسبوق أن يقضى الاما قاته من غير زيادة
 ولما خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك جاء فوجد الناس يصاون خلف عبد الرحمن بن عوف
 فأتم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته فصلى
 الركعة التي سبقهم اولم يزد عليها ثم أتبل على الناس وقال قد أحسنتم وأصبتم يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها
 وفي الحديث دليل على جواز صلاة الرجل خلف من لم يقدمه وكان أبو سعيد وابن الزبير وابن عمر رضى الله
 عنهم يقولون من أدرك الفرد من الصلاة فعليه سجدة السهو وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأمر من
 صلى في بيته ثم أتى المسجد فوجد الجماعة تقام فيه أن يعيدها معهم ويقول واجعلها نافلة وكان ابن عمر
 اذا جاء المسجد وقد صلى الناس بدأ المكتوبة ولم يصلى قبلها شيئا وجاء رضى الله عنه يوما المسجد فصلى
 الناس ولم يصلى معهم فقال له رجل ما منعك أن تصلى مع الناس فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين وفي رواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صليت في أهلك ثم
 أدركت الصلاة في المسجد فصلى معه غير صلاة الصبح وصلاة المغرب فأنما لا يصليان مرتين
 والله أعلم

المواخير يوم طلعت فيه
 الشمس يوم الجمعة فيمنطق
 آدم وفيها هبط وفيه تيب
 عليه وفي ساعات وفيه تقوم
 الساعة وما من دابة الا
 وهي مصيعة يوم الجمعة
 حين تصبح حتى تقرب
 الشمس شفق من الساعة
 الاجن والانس وفي ساعة
 لا يصادفها عبد مسلم وهو
 يصلى يسأل الله شيئا الا
 أعطاه اياه قال كعب ذلك
 في كل سنة يوم قلت بل في
 كل جمعة فقرأ التوراة
 فقال صدق رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم قال أبو
 هريرة ثم لقيت عبد الله بن
 سلام فحدثته بمجلسي مع
 كعب فقال قد علمت آية
 سامعني قلت فأنخبرني بها
 قال هي آخر ساعة في يوم
 الجمعة قلت كيف وقد قال
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم لا يصادفها عبد
 مسلم وهو يصلى وتلك

(فصل في الرخصة في ترك حضور الجماعة)
 تقدم في باب آداب المساجد قوله صلى الله عليه وسلم من
 آكل ثوما أو بصلا فلا يقربن مسجدنا و قول عائشة رضى الله عنها أن خطبام أكرم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كان فيه يصل وتقدم في باب الاذان انه صلى الله عليه وسلم كان يأمر المنادى بالصلاة أن يقول في
 الليلة الباردة والمطيرة بدل الحيلتين الأصلا في حال الكفر والخضرا وكان ابن عباس رضى الله عنهما
 يأمر بذلك المنادى في الجمعة ويقول ان الجمعة عز متواني كرهت ان أخرجكم فتمشوا في الطين والدمض
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان أحدكم على الطعام فلا يجمل حتى يقضى حاجته منسوان أقيمت
 الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في ترك الحضور للمريض ولما مرض صلى الله عليه وسلم خلف
 عن الخروج ثلاثة أيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا هو يدافع الانحبسين
 فاذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليدأ به قبل الصلاة وكان أبو برداء رضى الله عنه يقول من
 فقد الرجل اقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ وتقدم بسط ذلك في باب المواقيت والله سبحانه
 وتعالى أعلم

(باب الامامة وصيغة الامنة)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أم أصحابه حتى صلوات اعمانا
 واحسنا باعقر له ما تقدم من ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من أشراط الساعة أن يتدافع أهل المسجد
 لا يجردون اماما يصلي بهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانوا ثلاثا فكثر فليؤمهم أحدهم وأحقهم
 بالامامة اقرؤهم لكاتب الله عز وجل فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء
 فاقدهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدهم سنوا ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في تكريمته
 في بيته الا باذنه وزاد في رواية فان كانوا في السن سواء فاحسنهم وجها قال حذيفة رضى الله عنهما قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرؤهم لكاتب الله عز وجل لان الصحابة كانوا يسلمون كبارا فيصاون
 قبل أن يقرؤا فامر النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلى بهم أكثرهم قرآنا وكان حذيفة يقول انا قوم أو تبنا
 الايمان قبل أن نوثق القرآن فإزدنا به ايماننا وانكم قوم أو تبنا القرآن قبل أن توثقوا الايمان فلم تردوا

عانا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم من اجل منهم ومن هنا كان الصحابة
 يرون ان الامام الراتب اولى من الزائر وكان ابن مسعود اذا جاء الى مسجد فقال له الناس صل بنا يقول امامكم
 اولى وكان سلمان الفارسي لا يؤم بالا كابر من الصحابة يقول كيف نصلى يقوم هذا ان الله بهم او تنكح
 نساءهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول للثنتين اذا حضرت الصلاة فاذا نوا قريبا وليؤمكما اكرهما وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان يؤم قوما الا باذنهم ولا يخص نفسه بدعوة دونهم
 فان فعل فقد خانهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى انسانا يخص نفسه بالدعاء يضرب على منكبه ويقول
 له عم فضيل ما بين العموم والخصوص كما بين السماء والارض وكان صلى الله عليه وسلم يحرص في امامة
 الاعي واستغفب صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم على المدينتين يرضيهم وهو اعمى وكان عثمان بن مالك
 رضى الله عنه يؤم قومه وهو اعمى وقال يوم ارسل الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انما تكون الظلمة
 والسيل وانا رجل ضرير البصر فصل يا رسول الله في بيتي مكانا اتخذ مصلى فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال ان يحب ان اصلى لك فاشار الى مكان في البيت فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر رضى
 الله عنه يكره امامة الاعي حين رأى الناس مرة يقدمونه لقبلة حتى يقف وكان رضى الله عنه يؤخر من تقدم
 للامامة وهو عجمي اللسان او بلخي وكان أبو أيوب الانصاري رضى الله عنه يقول لا أحب ان تؤم قومي لما
 يخطفني بالامام انه لو لوان له فضلا على قومه ما قدموه عليهم ولما وقع له ذلك مرة قال لا تؤم بعدها ابدا وكان
 رضى الله عنه كثيرا ما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتقدم والاذان ولا يتقدم والامامة
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤمن امرأتين رجلا وكان كثيرا ما يقول لن يطلع قوم ولو امرهم امرأة
 وكان صلى الله عليه وسلم يحرص في امامة الارقاء للاحرار وكان ذكوان غلام عائشة رضى الله عنها يؤمها في
 دارها وكان سالم مول حذيفة وأبو عمر ومولى عائشة رضى الله عنهم يؤمون الناس وهم أرقاء لم يعتقوا وكان سالم
 يصلى بالمهاجر من من الاولين لما نزلوا قبا قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لكونه كان أكثرهم قرآنا وكان
 فيهم عمر بن الخطاب وأبو سلمة بن عبد الاسد وكان أبو عمر رضى الله عنه يؤم ابن أبي مليكة وعبيد بن عمير والمسور
 ابن مخرمة وناسا كثيرا قال نافع أقيمت الصلاة بطائفة المدينة ولعبد الله بن عمر رضى الله عنه هناك أرض
 وامام أهل ذلك المسجد خارج المدينة ثمولى فجاء ابن عمر يشهد الصلاة فقال له المولى تقدم فصل فقال له ابن عمر
 أنت أحق ان تصلى في مسجدك صلى المولى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ولد الزنا شر الثلاثة قال ابن عباس
 فمن ثم كرهت امامته وكان ابن بشر الاسدي يقول انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ولد الزنا انه شر
 الثلاثة ان أسلم أبواه ولم يسلم هو وكذلك كانت عائشة رضى الله عنها تقول ما علمت من زور أبويه شيء وكان
 صلى الله عليه وسلم يأمر النساء باحتذاء اللوذن وان يؤم بعضهن بعضا وزار صلى الله عليه وسلم أم ورتقى
 بيتهما فاستأذنته يوما ان تتخذ دارها مؤذنا فاذن لها وأمرها ان تؤم أهل دارها من النساء وكانت عائشة
 وأم سلمة رضى الله عنهما يؤمان النساء فيقفان بينهما ولا يتقدمن وسيأتى ذلك في الباب عقبه وكان صلى
 الله عليه وسلم يحرص في امامة أمتنا ليجوز ويقول صاوا خلف كل بر وفاجر وكان ابن عمر رضى الله عنهما
 يصلى خلف الخوارج ويقول من قال حى على الصلاة أجبت ومن قال حى على قتل أخي لمك وأخذناه قلت لا
 وكان الحسن والحسين رضى الله عنهما يصلان خلف مروان ثم لا يعيدان في بيوتهما وكان الصحابة رضى
 الله عنهم يصلون خلف الخوارج وكفى به جبارا وقد أحصى الذين قتلهم من الصحابة والتابعين صبورا وظلما
 فبلغوا مائة ألف وعشرين ألفا منهم عبد الله بن الزبير وسعيد بن جبير رضى الله عنهما فاما ابن الزبير فالفاه بعد
 الصلب في مقابر اليهود وأما سعيدا فلقاه على المزابل قال شيخنا رضى الله عنه وهذا كله اذا خيف الفتن من
 ترك الصلاة خلف ذلك الامام كما سيأتى قريبا والافتد كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اجعلوا أمتكم
 شباركم فانهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أم قوما وهم له كارهون لم تجاوز
 صلته أذنيه قال العلماء هذا اذا كرهه أكثرهم لقصة اسامة بن زيد حين طعن بعض الناس في امامته

الساعدا يصلى فيها قال ابن
 سلام ألم يقل رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم من
 جلس مجلسا ينتظر الصلاة
 فهو في صلاة حتى يصلى
 وعند الشافعي رحمه الله في
 المسند أن جبريل النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم
 بمسرة بيضاء فيها نكتة
 فقال صلى الله عليه وآله
 وسلم ما هذه فقال هي الجمعة
 فضلت بها وأمتك والناس
 لكم فيها تبع اليهود
 والنصارى ولكم فيها خير
 وفيها ساعة لا يوافقها مؤمن
 يدعو الله بخيرا الا استجيب
 له وهو عندنا يوم المزيد
 فقال النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم يا جبريل وما
 يوم المزيد فقال ان ربك
 اتخذني الفردوس وادبا
 أفجع فيه كتيب من صل
 فاذا كان يوم الجمعة أتزل
 الله سبحانه ما شاء من
 ملائكته وحوله منابر من

وسأني في باب الجنائز قوله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة ولم يؤم لم يقبل الله له صلاة وكان العصابة
رضي الله عنهم يرضون في الصلاة خلف خير الامام المنسوب بغير اذنه وصلى على رضى الله عنه وعثمان
رضي الله عنه محصور فقال سيد الله بن عدى بن الحيار لعثمان اني اخرج من الصلاة تخلف هو لاهو انت
الامام فقال له عثمان ان الصلاة احسن مما عمل الناس فان احسن اتمسك فاحسنوا وان اساءوا فاجتنبوا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن اعرابي مهاجرا ولا يؤمن فاجر مؤمنا الا ان يقهر سلطان يخاف سطوته
او سيفه وكان يقول ليقم الاعراب خلف المهاجرين ولا تصار ليقدمواهم في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم
يرخص في امامة الصبي المير لا سيما ان كان اكثر القوم قرآنا وكان عمرو بن سلمة رضى الله عنه يوم قومه هو
ابن ست اوسبع او ثمان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه بردة اذا سجد تعلمت عنه فقالت
امرأة من الخبيصة ان لا تغفون عنا است قارنكم فاشتر واقتطعوا له قميصا قال عمر وفساخرت بشي قرحى بذلك
القميص وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول لا يؤم الغلام حتى تجب عليه الحدود وكذلك كان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول لا يؤم الغلام حتى يحتمل وكان اصبا يقول كانوا يقدمون الغلمان الذين لم يبلغوا الخنث
فيصلون بهم ويقولون ليس لهم ذنوب فانزل الله تعالى ألم ترالى الذين يزكون انفسهم أى أمثالهم كما قال تعالى
فلا تزكوا انفسكم أى أمثالكم دونكم وكان يقول أيضا لا يؤم مسلم بكافر ولا يحكم بكافر بصلاته ما لم
يتكلم بالاسلام وكان ابن عباس رضى الله عنه يقول لا بأس بصلاة الظهر خلف العصر ثم يقول انما الاعمال
بالنيات وكان الصحابة يرضون الله عنهم اذا دخل أحدهم المسجد وعليه الظهر والناس في صلاة العصر فمنهم من
يصلى الظهر خلف الامام ثم يصلى العصر ومنهم من يصلى معه العصر ثم يصلى الظهر ومنهم من يجعلها للمسجد
ثم يصلى الظهر والعصر وكان لا يعيب به منهم على بعض في ذلك وكان صاعدا رضى الله عنه يقول
اذا كان عليك الظهر وأدركت العصر فاجعل الذى أدركت مع الامام الظهر وكان صلى الله عليه وسلم يؤم
بالمقيمين والمسافرين وهو مسافر يقصر وأقام صلى الله عليه وسلم زمن الفتح ثمان عشرة ليلة يصلى بالناس
ركعتين ركعتين المغرب ثم يقول يا أهل مكة قوموا فاصلا ركعتين آخرتين فانما قوم سفر وفعل ذلك ابن عمر
وغيره وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اقتداء المفترش بالمتنفل ويقول اذا صلى أحدكم معنا ثم رجع الى
قومه فطلبوا منه ان يصلى بهم فليصل بهم وهى له نافذة ولهم مكتوبه بتوسأني في باب صلاة الخوف انه صلى الله
عليه وسلم أم بالماتقتين في صلاة ذات الرقاع فصلى بكل طائفة من ركعتين فكانت لى صلى الله عليه وسلم
أربع وللقوم ركعتان وكان معاذ بن جبل رضى الله عنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يأتي قومه بعد
ما ينامون فينادى بالصلاة فيضربون اليه فيصلى بهم ولما شكوا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا
يا رسول الله نحن قوم اصحاب اعمال بالنهار فيصلينا معاذ بهدما تخافنا فينبونا يطول بنا حتى يذهب عامة الليل
فقال صلى الله عليه وسلم اما ان تعلى معى واما ان تخفف على قومك فانه يصلى واطل الضعف والكبير وذو
الحاجة والمسافر وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اقتداء القائم بالقاعد وعكسه وكان عليه الصلاة
والسلام يصلى جالساً خلف أبي بكر قائما وقال في المودة الاولى وهو اقتداء القادر بالعاجز عن القيام انما
جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالساً فاجلسوا اجلسوا ولا تغفوا كما فعل
الاعاجم يقومون على ما ركعهم وهم قعود ولما صدع صلى الله عليه وسلم حين وقع من الغرس على جذع نخلة
فانفكت قدمه صلى الله عليه وسلم على بالناس المكتوبة جالساً مقام الناس خافه فاشار اليهم فقهروا فلما
قضى الصلاة قال اذا صلى الامام جالساً فاجلسوا وجاء سعد بن معاذ رضى الله عنه فقال يا رسول الله امامنا
مريض فقال اذا صلى قاعد فاقعدوا وكان الشعبي وغيره يقول لا يؤمن ٧ أحد بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم جالساً قدرته على القيام ولا يأتى به أحد كذلك وانما تصدر رسول الله صلى الله عليه وسلم سد
باب المخالفة على الامام لكون الزمان كان زمن تنزل الشرائع ونسخ بعض الاحكام فاراد صلى الله عليه وسلم
جمعهم على الامام حتى تكون الكلمة واحدة فلما تقررت الشرع يعصار من الادب مع الله تعالى الصلاة قائما

نور عليها مقاعد النبيين
وحف تلك المنابر بنابون
ذهب مكللة بالياقوت
والزبرجد عليها الشهداء
والصديقون جلسوا من
ورايم على ذلك الكتيب
فيقول الله عز وجل أنا
ربكم قد صدقكم وعدى
فساوى أعطكم فيقولون
ربنا نسألك رضوانك
فيقول قد صدقتم عنكم
ولكم ما تمنيتم ولدى مزيد
فهم يحبون يوم الجمعة
يعطيهم فيه من انخير
وهو اليوم الذى استوى
فيه ربك تبارك وتعالى
على العرش وفيخلق آدم
وفيه تقوم الساعة هذا
الحديث رواه الامام
الشافعى في مسنده وجمع
أبو بكر بن أبي الدنيا طرقه
ورواه باسانيد متنوعة
مختلفة وبالجملة فهو حديث
عظيم صحيح يشتمل على
فوائد وبيانات وحقائق

مع القدوة ولو كان الامام مضعليها وكان صلى الله عليه وسلم برخص في اقتداء المتوضئ بالمتيم ولو جنباً
 و وقع لابن عباس رضي الله عنهما ذلك فصلى بالصلاة يوماً ففضلوا وأخبرهم أنه أصاب من جاريته له رومسة
 فصلى بهم وهو جنب متيم ولم يعد أحد منهم تلك الصلاة وكان على رضي الله عنه يكره أن يؤم المتيم المتوضئ
 وكان أبو البرداء رضي الله عنه يكره الصلاة خلف الأقف وكان صلى الله عليه وسلم برخص في الاقتداء
 بمن ترك شرطاً أو ركناً ولم يعلم به المقتدي ويقول بصاوتهم بكفان أصابوا فلهم ولكم وان انحطوا فلكم
 وعليهم وصلى عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم بالناس وكل منهم جنب فاعاد كل منهم ولم يعد القوم وكان
 سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول من صلى وفي يده دم أو جنباً أو لغير القبلة لا يعيد وصلى على رضي الله عنه
 مرة بالناس الصبح وهو جنب فنادى ألا ان علياً كان جنباً فن صلى معه فليعد وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى
 بالناس وذكر أنه جنب أو ما ألبهم أن مكانكم وفي رواية ان اجلسوا ثم يدخل البيت فيغتسل ويخرج ورأسه
 تقطر فيصلي بهم ويقول انما أنا بشر مثلكم وانى كنت جنباً وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رجع أحدكم في
 مسلاته فليذهب فليغسل عنسه المم ثم ليعد وضوءه وليستقبل صلاته وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما
 يقولان اذا رجع أحدكم أو لحقه وجع فليخرج من الصلاة وليستقبل قبل خروجه من يصلي بالناس ثم
 يتوضأ ثم يرجع فيصلي ويعتد بما مضى وما طعن عمر رضي الله عنه قال قتلى الكلب ثم تناول يد عبد الرحمن
 ابن عوف فقدمه فصلى بالناس مسلاً تخفيقاً وتواضعاً معاوية رضي الله عنه صلى بالناس وحداً من حين
 طعن ولم يستظف أحداً وكان على رضي الله عنه اذا رجع في الصلاة أخذ بيد رجل فقدمه ثم انصرف وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا حدث أحدكم في الصلاة قليلاً أخذ بائنه ثم ينصرف يعني ستر الحاله كأنه رجع
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم العبد الا يتق حتى يرجع وامرأة باتت
 وزوجها عليها ساطع ومن أم قوما وهم له كارهون وزاد في رواية أخرى رابعاً وهو الذي يأتي الصلاة
 بعد أن تقوته ثم يهاوناً يفعلها في الوقت والله أعلم

(باب مروق الامام والمأموم وأحكام الصغوف)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يصلي وحده مفاخر جل يصلي
 خلفه اقامته عن يمينه فان جاءه آخر أشار اليهما أن يتأخر خلفه ويقول اذا كنتم ثلاثة تقدم أحدكم عن
 صلحيه يؤم بهما وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قلت عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم مرة في صلاة
 الليل فاحسني بيده وادارني من خلفه ووافني عن يمينه ولم يأمرني باقتتاح الصلاة ثانياً وفي الحديث
 دليل على كراهة تقدم المأموم على موقفاً مالم يلقوه فيه فأدارني من خلفه وكان أبو بردة يقول
 قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استطعت أن تكون خلف الامام والافن عيने وكانت عائشة رضي
 الله عنها اذا جاءت فوجدت أحداً يصلي عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم صفت خلفه وجعلته بين يمين رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول وسطوا الامام وسدوا الخلل ولينوا في أيدي انحاءكم
 وسوا صغوفكم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ويا أيها الذين آمنوا انصروا الله ورسوله وانصروا صغوفكم يقول المنع
 الصغوف من الشيطان الصفا الأول وكان صلى الله عليه وسلم يقول الرحمة تنزل على الامام ثم على من عن
 يمينه الاول فالاول وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يليها من يمينه من الرجال اولوا الاحلام والنهي على
 اختلاف مراتبهم ليأخذوا عنه الاحكام وكان صلى الله عليه وسلم يصف الرجال أمام الغلمان والغلمان خلفهم
 والنساء خلف الغلمان وكانت عائشة وأم سلمة يؤمان النساء فيقفان بينهن لا يتقدمن وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول خير صغوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صغوف النساء آخرها وشرها اولها قال ابن
 عباس رضي الله عنهما وكانت امرأة تصلي خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل النساء فكان الصباة
 رضي الله عنهم يسادرون الى اول الصغوف حتى لا يرونها فتأخر بعض الناس الى آخر صغوف وصار ينظر
 اليها من تحت ابطه اذا ركع فأنزل الله تعالى ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين قال عكرمة

كثيرة وروى عن أبي هريرة
 أنه سأل رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم عن
 سبب تسميته بالجمعة فقال
 لأن فيها طبعت طينة
 آيسك آدم وفيها الصفة
 والبعثة وفيها البعشة وفي
 آخر ثلاث ساعات منها
 ساعة من دعائه فيها
 اسمي وفي كتاب صفة
 الجنة تصيف أبي بكر بن
 أبي الدنيا باسناد ثابت من
 رواية حذيفة أن النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم قال
 آتاني جبريل وفي كفه
 امرأة كاحسن السرايا
 وأضوتها واذا في وسطها
 لعة سوداء فقلت ماهذه
 اللعة التي أرى فيها قال
 هذه الجمعة فقلت وما الجمعة
 قال يوم من أيام ربك
 عظيم وسأخبرك بشرفه
 وفضله في الدنيا وما يرجي
 فيه لاهله وباشمه في
 الآخرة فاما شرفه وفضله
 في الدنيا فان الله جمع فيه

رضي الله عنه ولم يرغب النبي صلى الله عليه وسلم في الصف الا ول ازدحووا اذى بعضهم بعضا قال النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الصف الاول خفاة ان يؤذي مسلما صلى في الصف الثاني او الثالث اضعف الله اجر الصف الاول وكان كعب الا حبار رضي الله عنه يعمرى الصلاة في آخريات الصفوف ويقول بلغنا ان من هذه الامم من يخرساجد الله فيغفر الله لمن خلفه فانا اوصلي في آخر صفوف الرجال لعسل الله يغفر لي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عمر جانب المسجد الا يسر لقله اهله ذلك كفلان من الاحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقف احدكم خلف الصف وحده و رأى مرة رجلا واقفا وحده فقال هلا جورت اليك رجلا فقام معك وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا يصل خلف الصف يقول له اذا سلم استقبل ملائك فاهداهم بالاصلاة لفر دخل الصف ونارة يسكت على ذلك قال شيخنا رضي الله عنه لاسمي ان ترك الصف الاول حياء من الله كما يشهد تقرر به صلى الله عليه وسلم من جاء مجلس خلف الحلقة وقال ان هذا استحيامن الله فاستحي الله منه ولم يأمره صلى الله عليه وسلم بخول الحلقة قال أنس رضي الله عنه ودخل أبو بكر رضي الله عنه فوجد النبي صلى الله عليه وسلم راكعا فركع قبل أن يصل الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك الله حرموا ولا تعد وكان ابن مسعود رضي الله عنه اذا عمل يذهب الى الصف راكعا ودخل أبو بكر وزيد بن ثابت رضي الله عنهما المسجد والامام راكع فركع ادون الصف ومشيا وهما راكعان حتى لحقا بالصف وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من صلى منفردا ثم جاء شخص يصل أن يدن منه فيقتدي به ويقف عن يمينه قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل على أصحابه بوجهه قبل أن يكبر فيمسح مناكبهم ويقول تراصوا واعتدوا فان تسوية الصفوف وسد خللها من اتمام الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا يباد باصدمه من الصف قال عباد الله لتسون صفوفكم اوليخالفن الله بيزوجوهكم قال النعمان بن بشير فلقد رأيت الرجل صند ذلك يلزق كعبه بكعب صاحبه وركبته بركبته ومنكبه بمنكبه وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة جهره لا يكبر الا حرام حتى يقول استروا وانصتوا واذا صلى سرية يقول استروا فقط وكان صلى الله عليه وسلم يقول تراصوا في الصفوف فان الشيطان يدخل في الخلل فيما بينكم بمنزلة الخنزير يعي اولاد الضان الصغار وكان عمر رضي الله عنه اذا صلى يأمر بتسوية الصفوف ويقول تقدم يا فلان تقدم يا فلان وكان رضي الله عنه يضرب بالبره من براه يتقدم على الناس من العصابين والزياتين ونحوهم عن ثيابه رائحة كريهة ويؤخروهم الى آخر صف وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربهم فقالوا يا رسول الله كيف الملائكة عند ربهم قال يقولون الصف الاول فالاول فما كان من بقص فليكن في الصف المؤخر قال العلماء وفي الحديث دليل على أنه لا يتقدم قرييما من الامام الا اعلى على الا اعلى كما لا يتقدم على اعلى الملائكة اذناهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون على ميامن الصفوف وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى من أصحابه تأخرا يقول لهم تقدموا فانتم اوليوا ثم يكمن وراءه ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخروهم الله عز وجل في النار وكان صلى الله عليه وسلم تارة يخرج من الحجر للصلاة اذا أخذ الناس مصافهم وتارة يخرج قبل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فقد خرجت قال أنس رضي الله عنه واقامت الصلاة مرة وعدلت الصفوف قيا ما قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم نخرج اليهم فلما قام في صلاة ذكر أنه سب فقال له مكانكم فكثروا على هيبتهم قيا ما ثم رجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر فذكر صلى الله عليه وسلم وكان حابس بن سعد الطائي الصحابي رضي الله عنه اذا دخل المسجد في السمر ورأى الناس يصلون في صدر المسجد يقول أو عبوهم فمن أرعهم فقد أطاع الله ورسوله ان الملائكة تصلي من السمر في مقدم المسجد (فرع) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى الناس كثيرا أن يصفوا بين السراي حتى قال معاوية بن قرة رضي الله عنه كأن طرد عن ذلك طردوا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة في مكان اعلى من الامام والمأموم ويقول اذا أم

أمر الخلق وأما ما يرجي فيه لاهله فان فيه ساعة لا واقفها عبد مسلم أو أمة مسلمة يسأل الله فيها حيا الأاعطاء اياه وأما شرفه وفضله في الآخرة واسمه فان الله تبارك وتعالى اذا صير أهل الجنة الى الجنة وأهل النار الى النار جعل عليهم هذه الايام وهذه اليبالي ليس فيها يسلى ولا ثم رفاعلم الله عز وجل مقدار ذلك وساعاته فاذا كان يوم الجمعة حين يخرج أهل الجمعة الى جمعهم نادى أهل الجنة متناديا أهل الجنة اخرجوا الى وادي الزيد وادي الزيد لا يعلم سعته وطوله وعرضه الا الله فيه كتب ان المسلم رؤسها في السماء قال فخرج غلمان الانبياء بمبار من نور ويخرج غلمان المؤمنين بكراسي من باقوت فاذا وضعت لهمم وأخذ القوم

أحدكم القوم فلا يقيم في مكان أرفع من مكانهم وكان صلى الله عليه وسلم إذا أضره العجمود وهو فوق المنبر
 نزل فمسجد وكانت الصحابة لا يرون بأسا بارتفاع الامام على المؤمنين ليعلمهم أفعال الصلاة فاذا علمهم فالسنة
 المساواة وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا بأس بالصلاة في رحبة المسجد خلف الامام في المسجد وكان
 أبو هريرة يصلى كثيرا على ظهر المسجد بصلاة الامام وكان أنس بن مالك رضى الله عنه يجتمع في دار أبي نافع
 عن عين المسجد في غرفة قدر قامة منها لها باب مشرف على المسجد بالبصرة فكان أنس يجتمع فيها ويأتى
 بالامام وكان الناس يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم وهو يصلى في حجرته وتارة كان يحتجز بحصير حائل بينه
 وبينهم لا يرون من شخصه صلى الله عليه وسلم سوى رأسه الشريف فكان لا تمنعهم الجدران عن الاقتداء
 به وكانت الصحابة رضى الله عنهم خلف الأعمى المقصورة وصلى نسوة مع عائشة في حجرتها خلف الامام فقالت
 لهن لا تصلن بصلاة الامام فانكن دونه في حجاب وكان مالك يقول لا ينبغي لاحد أن يصلى خلف امام المسجد
 في دار مغلقة لا يدخل اليها الا باذن وانما كانت الصحابة يصلون في حجر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وان
 كانت ليست من المسجد لان أبواب حجر كانت شارع في المسجد لا يمنع منها احد وكان عمر رضى الله عنه يقول
 من كان بينه وبين امام من أوطرف في أو جدار فلا يأتى به وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل عن ابطان
 المكان الواحد للعرض والنقل لا يصلى الا بهو يقول لا ينبغي لاحد أن يتحرى موضعا للصلاة وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلى الامام النافلة بعد الغريضة في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتنهي
 عنه يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله

بجالسهم يعث الله تعالى
 عليهم ويحاديثهم المنيعة
 تنشر ذلك المسك وتدخله
 من تحت ثيابهم وتخرجهم في
 وجوههم وأشعارهم وتلك
 الرياح أعلم كيف يصنع
 بذلك المسك من امرأة
 أحدكم لورق البهاكل
 طيب على وجه الارض قال
 ثم يوحى الله تبارك وتعالى
 الى حلة عرشه يضعوه بين
 أظهرهم فيكون أقل
 ما يسهون منه أن يا عبادي
 الذين أطاعوني بالغيب ولم
 يروني وصدقوا برسلي
 وأتبعوا أمرى سوا فهذا
 يوم المزيد فيجتمعون على
 كلمتواحدة ورضينا على
 فأرض عنا فيرجع الله اليهم
 أن يا أهل الجنة اني لو لم
 أرض عنكم لم أسكنكم
 داري فسلوني فهذا يوم
 المزيد فيجتمعون على
 كلمة واحدة ربنا أرنا
 وجهك ننظر اليه فيكشف

(باب صلاة المعذور)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يصلى المريض قائما ان استطاع فان لم يستطع صلى قاعدا فان لم
 يستطع فعلى جنبه الا عن مستقبل القبلة فان لم يستطع فاستلقيا رجلاه مما يلي القبلة وان لم يستطع أن يسجد
 أو ما وجب له سجود أو تخضع من ركوعه وسأه رجل فقال يا رسول الله كيف أصلي في السفينة قال صل فيها
 قائما الا أن تخاف الغرق وكانت الصحابة رضى الله عنهم يصلون قايما في السفينة يوم بعضهم بعضا وكان
 أنس رضى الله عنه يصلى في السفينة بالسما دامت تسير ويصلى قائما اذا حبست عن السير وكان عبد الله
 ابن عمر رضى الله عنهما يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته يصلى قاعدا فقلت يا رسول الله
 حدثت أنك قلت صلاة الرجل سجد قاعدا نصف الصلاة فقال عليه الصلاة والسلام أجل ولكن لست
 كأحد منكم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص لصاحب البوا سير أن يصلى بالساعة على جنب وعاد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مريضا فراه يصلى على وسادة فاخذها فقرأ بها فاخذ الرجل عودا يصلى عليه فاخذها فقرأ
 به ثم قال صل على الارض ان استطعت والا فأمي ايماء واجعل سجودك اخفض من ركوعك وكانت أم
 سلمة رضى الله عنها تسجد على الوسادة من رمد كان بها وكان عدي بن حاتم رضى الله عنه يصلى في مرضه
 ويسجد على جدار في المسجد ارتفاعه قدر ذراع وقالوا لابن عباس لما نزل الماعق عينه يصل مستلقيا سبعة
 أيام ونحن ندأو بك فقال أرايتم ان كان الاجل قبل ذلك وتقدم في شروط الصلاة صلاة الغريضة على
 الرحلة بالامعاء في المطر والوحل

(باب صلاة المسافر)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ساقر واتصروا تغفوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد
 أحدكم سفرا فليسلم على اخوانه فانهم يزيدونه بدعائهم الى دعائهم خيرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 اذا سافرتم فليؤمكم اقرؤكم وان كان أصغركم واذا أممكم فهو أميركم وكان صلى الله عليه وسلم يقصر
 في السفر تارة ويؤم أخرى ويصوم تارة ويفطر أخرى وكان أكثر أحواله صلى الله عليه وسلم القصر
 والفطر ويقول هذه صدقة تصلق الله تعالى بها عليكم فاقبلوا صدقته فان الله يحب ان توفى رخصه كما يحب
 ان توفى عزائه * وقد وا به كما يكره أن تؤني معصيته وكانت عائشة رضى الله عنها تقول من صلى أربعاً

حسن ومن صلى ركعتين حسن ان الله لا يعذبكم على الزيادة ولكن يعذبكم على النقصان وكان صلى الله عليه وسلم يقصر في السفر بين مكة والمدينة ينتمتع الامن لا يخاف الا الله فكان يصلي ركعتين * وسئل ابن عمر رضي الله عنهما فقيل انما يصلاة الخوف ومصلاة الخضر في القرآن ولا يصح صلاة السفر فقال ابن عمر رضي الله عنه يا ابن آدم ان الله بعث النبي محمد صلى الله عليه وسلم ولا تعلم شيئا فانما فعل كما رأينا به يفعل * وفي رواية سئل ابن عمر رضي الله عنه عن صلاة السفر فقال ركعتان تمام من غير قصر انما القصر صلاة الخفاة قيل وما صلاة الخفاة قال يصلي الامام بطائفة ركعة ثم يجيء هؤلاء الى مكان هؤلاء فيصلي بهم ركعة فيكون للامام ركعتان ولكل طائفة ركعة ركعة * وفي رواية اخرى قيل لابن عمر رضي الله عنه قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح الاية فخصن آمنون لا تخاف اذ تقصر فقال ويحك واخذته ضجرة اما كان لك في رسول الله أسوة حسنة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة في السفر الا ركعتين وقال عبد الله بن مالك رضي الله عنه صليت مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فرأيت يجتمع المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين وكان عثمان رضي الله عنه يقول لا يقصر الصلاة الا من كان شائشا أو حضرة عدوا أو مامن يخرج لثبارة أو جباية فلا يقصر وكذلك كان عبد الله بن مسعود يقول لا تقصر وا الا في حج أو جهاد وكانت عائشة رضي الله عنها اذا خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر تم وتصوم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقصر ويفطر ولا يعيب ذلك عليهما وربما قال لها في بعض الاوقات أحسنت يا عائشة وكان عمر وابن مسعود رضي الله عنهما يقولان صلاة السفر ركعتان ومصلاة الجمعة ركعتان تمام من غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم فمن صلاها في السفر أربعا أعاد * وفي رواية صلاة السفر ركعتان من خالف كفر وكان صلى الله عليه وسلم اذا خرج الى سفر يقصر اذا فارق المدينة وكان أنس رضي الله عنه يقول كالتيمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظاهر بالمدينة أو بعافسان الى مكة فصليت معه العصر بذي الخليفة ركعتين وكان رضي الله عنه اذا سئل عن مسافة القصر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة أيام أو ثلاث فرامخ شك الراوي عن أنس صلى ركعتين ركعتين وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فرسخا قتل قصر الصلاة وكان ابن عمر رضي الله عنه يقصر في سفره اليوم التام وكان ابن عباس رضي الله عنهما اذا سئل عن مسافة القصر يقول هي مثل ما بين مكة وتوجد مكة والطائف ومكة وعسفان قال العلماء وذلك أربعة يود تقريبا والله أعلم

(فصل في اقتداء المسافر بالمقيم والمقيم بالمسافر) تقدم في باب الامامة أنه صلى الله عليه وسلم كان يؤم بالمقيمين والمسافرين وهو مسافر يقصر ثم يقول يا أهل مكة قوموا واصلوا ركعتين آخرتين فان قوم سفر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي وراه الامام أربعا فاذا صلى لنفسه صلى ركعتين ويقول من أدرك ركعتين من صلاة المقيمين فليصل بصلاتهم وصلى عمر رضي الله عنه للناس بمكة فلما انصرف قال يا أهل مكة انتم اصلاتكم فان قوم سفر وجاء عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يعبد عبد الله بن صفوان فصلى ركعتين ثم انصرف فقام القوم فأتوا لمسافر رسول الله صلى الله عليه وسلم للحج فخرج من المدينة فدخل مكة صبيحة اربعة من ذى الحجة فقام بها الرابع والخامس والسادس والسابع وصلى الصبح في اليوم الثامن ثم خرج الى منى وكان يقصر مدة اقامته بمكة ثم من حوجهها الى أن رجع الى المدينة قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم زاد على ذلك فنقف على حسدا ورد في زاد في الاقامة على أربعة ثم وكذلك كان الصحابة رضي الله عنهم يقولون من أجمع الاقامة بموضع لا يتم الا ان فوى الاقامة أربعا بالحديث يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه الا ما قالوا من زاد كان بالمقيم أشبهوا لا يخد عثمان رضي الله عنه الاموال بالطائف وأراد أن يقيم بها صلى يعني أربعا ثم أخذت به وفي رواية انما صلى يعني أربعا بعلاها أجمع على الاقامة بعد الحج وفي رواية انما أتم الصلاة يعني من أجل الاعراب لانهم كثروا ذلك العام فصلى بالناس أربعا يعلمهم أن الصلاة أربع وقيل لابن

عن تلك الحجة ويصلي لهم من نوره يغشاهم من نوره شيء لولا أنه قضى أن لا يعترفوا لاحترقوا لما يغشاهم من نوره ثم يقال لهم ارجعوا الى منازلكم فيرجعون الى منازلهم وقد أعطى كل واحد منهم الضعف على ما كانوا فيه فيرجعون الى أزواجهم وقد خفوا عليهم ونخسوا عليهم بما غشاهم من نوره فاذا رجعوا انزاد النور حتى يرجعوا الى صورهم التي كانوا عليها فنقول لهم ارجعوا الى أزواجهم لقد خربتم من عندنا على صورة ورجعتم على غيرهما فيقولون ذلك أن الله عز وجل تجلي لنا فنظرنا منه قال انه والله ما أحاطه خلق ولكنه قد أراهم الله عز وجل من منامته وجلاله ماشاء أن يريهم قال فذلك قوله فنظرنا منه قال فهم

مسعود رضي الله عنه تعيب على عثمان ثم صلى أو بعامله قال اختلف شريكون عثمان كان لا يقصر وهو أمير الحاج ولما خرج صلى الله عليه وسلم إلى تبوك غير ما ولا إقامة ثم قصر عشر من يومه فوقع قضاء حاجته وكذلك في فتح مكة أقام ثمان عشرة ليلة يقصر لانه كان يتوقع الفتح كل يوم قال ابن عباس رضي الله عنهما فحين إذا سافرا فاقنما ثمان عشرة ليلة يقصرنا وان زدنا أعمنا وفي رواية تسع عشرة وفي أخرى سبع عشرة وأقام ابن عمر بأذربيجان ستة أشهر يقصر الصلاة وكان لم يرد الإقامة وإنما جسه البرد والثلج وكانت العصابة ترضى الله عنهم إذا سافروا بخجارة إلى مقدم معلوم ليبيعوها بما يكثون يقصرون أربعة أشهر ومنهم من كان يقصر ستة أشهر وكان صلى الله عليه وسلم يأمم بالتمام من اجتاز ببلد فتزوج فيه أو كان له فيه زوجة ويقول من تاهل في بلد فليصل صلاة المقيم وكان ابن عمر رضي الله عنه يقول إذا أجمع الرجل أن يقصر ببلد انتهي عشرة ليلة فليتم الصلاة وكان هو إذا أجمع الإقامة بموضع أتم الصلاة ولو لم ينو إقامة أربعة وكان على رضي الله عنه يقصر حتى يدخل حيطان الكوفة فقالوا له مرة هذه حيطان الكوفة أنتم الصلاة قال لا حتى تدخلوها وتدخلوا على أهل الكوفة وما شئكم وتقدم في باب صلاة المذود أن أسألكم بصلتي في السفينة بالساعة كانت سائرة ووصلت فأما إذا كانت محبوسة وكان السفير رضي الله عنهم لا يرون القصر للعاصي بسفره ويقولون قال الله تعالى في كل الميتة من اضطر غير باغ ولا عاد والله أعلم

• (باب الجمع بين الصلاتين) •

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أنوار الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فان زاعت قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب وتارة يصلي معه العصر ثم يسير وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصلها مع العشاء وإذا ارتحل بعد المغرب عمل العشاء فصلاها مع المغرب وكان صلى الله عليه وسلم يؤخر المغرب إذا جده السير وجمع صلى الله عليه وسلم مرة بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا سفر وفي رواية ولا مطر فقبل لابن عمر ما أراد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قال أراد أن لا يخرج أمته ولم يبلغ ذلك بعض العصابة فقال لا يجوز الجمع إلا لعذر من مطر أو خوف أو مرض كافي المستعاضة حتى كان ابن عباس يقول من جمع في الحضر بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من الكبر وأما الجمع بالمطر فقد فعله العصابة كثيرا وكان عمر وأبو سلمة بن عبد الرحمن وابن عمر يفعلونه ويقولون من السنة إذا كان يوم مطيرا أن يجمع بين المغرب والعشاء وبين الظهر والعصر وقال ابن عمر رضي الله عنهما مطرنا إذا نزلت فاصبحت الأرض مبتلة ففعل الرجل يأتي بالحصى ثوبه فيبسطه فقال صلى الله عليه وسلم ما أحسن هذا وكان صلى الله عليه وسلم يجمع باذان واقامتين من غير تطوع بينهما ولا قبلهما وكان عمر وابن مسعود رضي الله عنهما يصليان في السفر قبل المكتوبة وتبعدها وتقدم في باب المواقيت أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا جمع بين صلاتين وحضر الطعام يتعشى ثم يصلي الثانية وكان عمر يقول صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أره يتطوع في السفر وقد قال تعالى لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ولو كنتم متطوعا لأتمت صلاتي وكان البراء رضي الله عنه يقول صلى الله عليه وسلم في السفر ركعتين بعد الظهر قال شيخنا رضي الله عنه فثبت من مجموع ذلك أنه صلى الله عليه وسلم كان يتنفل تارة ويترك أخرى تخفيفا على أمته (خاتمة) في آداب السفر كان صلى الله عليه وسلم يقول من حسن الرفاق في السفر أن يقف الأخر لا خمسة إذا انقطع شسع نعله وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا قدم أحدكم من سفر فليقدم معه هدية ولو أن يلقى في شغلته حجرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن سفر الرجل وحده أو مع آخر فقط و يقول لو أن الناس يعلمون من الوحدة ما أعلم ما ساروا كبلبل وحده وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أردت سفرا أو تخرج مكانا فقل لا هلك استودعكم الله الذي لا تخبى بوائده وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم راكب الغلاة وحده وكان صلى الله عليه وسلم يقول الراكب

يطلبون في سلك الجنة ويصعبان كل سبعة أيام الضعف على ما كانوا فيه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذلك قوله تعالى فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون وفي لفظ فاذا كان يوم الجمعة أيام الآخرة هبط الرب عز وجل من عرشه إلى كعبه ويصف الكرمي منا من نور فيجلس عليها النبيون وتحض المنابر بكراسي من ذهب فيجلس عليها السديقون والشهداء ويهبط أهل الغرف من غرفهم فيجلسون على كتمان المسكين لا يرون لاهل المنابر والكراسي فضلا في المجلس ثم يتبدى لهم ذوالجلال تبارك وتعالى فيقول سلون فيقولون يا جمعهم نسألك الرضا برب فيشهدا لهم على الرضا ثم

شيطان والراكبان شيطانان والثلاثون كعب وشعر الصعابة أربع وسباني نهي المرأة عن السفر وحدها في باب الحج وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من بعير الا وفي ذروته شيطان فاذا كره الله اذا ركبتوها كما امركم الله ثم امتهنوها لانفسكم فانما يحمل الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من راكب يخلو بالله وذكراه الا اردفمك ولا يخلو بشعره ونحوه الا اردفه شيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تصعب الملا اكثر فقة فيها جلد غير او جرس او جبل فان مع ذلك شيطانا وقالت عائشة نرضى الله عنها امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع الاجراس يوم يدر من اعناق الدواب وكان صلى الله عليه وسلم يرغب في السير بالليل ويقول عليكم بالرجلة فان الارض تطوي باليسل وكان عليه الصلاة والسلام يقول اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم في الجلب فاسرعوا حتى تصلوا مقصدكم وياكم والتعريس على جواد العار بق فانما اوى الحيات والسباع ولا تنفروا اذا نزلتم وكانت فاطمة ترضى الله عنها اذا سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلغها قدوم متفرج على باب البيت تنتظره صلى الله عليه وسلم فاذا واته باذرت اليه فتقبل وجهه وتبكي رضى الله عنها وكانت الانصار رضى الله عنهم يتلقون رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع من السفر فيخرجون الى خارج المدينة وكانوا يخرجون له الحسن والحسين رضى الله عنهما وصبيان اهل البيت فينلقاهم صلى الله عليه وسلم بالترحيب ويرددهم خلفه وامامه قال عبد الله بن جعفر رضى الله عنه وسبقوا بي مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من سفر فمطى بين يديه ثم جى به الحسن بن علي رضى الله عنهما اردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلاث على دابة وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل المدينة يبدأ بالمسجد فيصل في فيه ثم يأتي بيت فاطمة ثم ارضه فيبدأ بعائشة رضى الله عنها والله اعلم

(باب صلاة الجمعة)

كان جابر رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يوم هذا في شهرى هذا في عامى هذا الى يوم القيامة فريضة مكتوبة لمن وجد بها سبيلا قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجت على فعل الجمعة في جماعة اكثر من غيرها ويقول من ترك ثلاث جمع منها واطيع الله على قلبه وتقدم في باب صلاة الجماعة جملة احاديث من جعلها صلى الله عليه وسلم هم بغير يق بيوت الذين يصلون في بيوتهم ولا يشهدونها وكان صلى الله عليه وسلم يقول الجمعة واجبة على كل محتلم سمع النداء في جماعة الا عبد مملوك او امرأة او صبي او مريض او مسافر ومن استغنى عنها بلهوا وتجارة استغنى الله تعالى عنه والله غنى جيد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك صلاة الجمعة بغير عذر فليصدق دينار فان لم يجد فبنصف دينار فان لم يجد فبدرهم او نصف درهم او صاع حنطة او نصف صاع او مد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى رعاه الابل والغنم يوم الجمعة ان يعدوا بها على رأس ميلين حتى لا يسمعوا النداء فلا يشهدون الجمعة ويقول لهم من فعل ذلك ثلاث جمع طبع الله على قلبه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر الناس بحضور الجمعة من قباة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سمع النداء فارغها جميعا فلم يجبه فلا صلاة له وكانت الصحابة ترضى الله عنهم يا نون البها من ابعدهم ذلك اختيارا وكان انس رضى الله عنه يأتي من فرسخين من البصرة ليشهد الجمعة واحيانا لا يأتي وكان ابو هريرة رضى الله عنه يأتي البها من ذى الخليفة عشي وهي على رأس ستة اميال وكان صلى الله عليه وسلم يرخض في عدم الحضور وقت المغرب ولو لم يبل اسفل النعل وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول الجمعة على من آواه الليل الى اهلها وكان صلى الله عليه وسلم يرخض في السفر يوم الجمعة لاسيما لامرهم كالجهد وقال عبد الله بن رواحة ترضى الله عنه تخلت للجمعة عن سرية كان النبي صلى الله عليه وسلم عيني فيها فرأى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما خلقتك عن اصحابك قلت الجمعة معك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو انفتحت ما في الارض ما ادر كنت غدوتهم وكان عمر بن عبد العزيز لا يرسل له رسولا قط في يوم الجمعة عرف فوات الجمعة رضى الله عنه وسبع عمر بن الخطاب رضى الله عنه من رجل لا يقول لولا الجمعة لسافرت اليوم فقال له اخرج

يقول سألوني فبساؤونه حتى تنتهي نخمة كل عبد منهم قال ثم يغشى عليهم بما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم يرتفع الجبل عن كرسبه الى عرشه ويرتفع اهل الغرف الى عرشهم وهي عرفة من لؤلؤة بيضاء وياقوتة حمراء وزمردة خضراء ليس فيها صم ولا وهم مطردة قباها انهار مندلية فيها ثمارها فيها ازواجها وخدمها ومساكنها قال فاهل الجنة يتباشرون في الجنة بيوم الجمعة كما يتباشرون اهل الدنيا في الدنيا بالمطر

*(فصل) * كان من عوائد الكريمة صلى الله عليه وآله وسلم ان يعظم يوم الجمعة غاية التعظيم ويخصه بافراع التشرية والتكريم ويحفه بانواع العبادات كما سنينه فيما

لسفره فان الجمعة لا تحبس عن سفر وتقدم في باب آداب المساجد قوله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم مسافرين
يعني عازمين على السفر فتؤدى بالصلاة فلا يخرج أحدكم حتى يعلى والله أعلم

(فصل في عدد الجمعة الذين تنعقد بهم الجمعة) كان أبو امامة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الجمعة واجبة على الحسين ورجلا وليس على مادون الحسين الجمعة وكان ابن مسعود يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجمعة واجبة على كل قرية وان لم يكن فيها الأربعة وقال كعب
ابن مالك رضى الله عنه أول من جمع بنا سعد بن زرارة في بيع الحضانة قبل لكعب كم كنتم يومئذ قال
أربعون رجلا فجمع بنا على مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من مكة قال شيخنا رضى الله عنه والظاهر أن العدد
الذي كور ليس بشرط ولو كان أسعد وجدون الأربعة لجمعهم وأقام شعرا الجمعة بدليل الحديث بين قبله
فهى واقعة حال واذلك اختلقت مذاهب العلماء في الصدق فذهب ابن عباس رضى الله عنه الى أن الجمعة
تصح من الواحد وذهب ابراهيم الخنزي وداود وأهل الظاهر الى انها تصح من اثنين وذهب أبو حنيفة وسنة ابن
الثوري رضى الله عنهما الى انها تنعقد بأربعة أحدهم الامام وذهب الامام الليث بن سعد ومحمد وأبو يوسف
الى صحتها باثنين مع الامام وذهب مكرمة الى صحتها بسبع وذهب ربيعة الى انها تصح تسعة وفي رواية عنه
بأثنى عشر وذهب اسحق الى صحتها بثلاثة عشر أحدهم الامام وذهب مالك الى صحتها بشرين وفي رواية
بثلاثين وذهب الشافعي الى صحتها بأربعة أحدهم الامام وفي قوله أر بعين غير الامام وبه قال عمر بن عبد
العزيز وطائفة وذهب الامام أحمد الى صحتها بخمسين وذهب طاوس الى صحتها بثمانين وذهب بعض علماء
الحديث رضى الله عنهم الى صحتها بجمع كثير من غير حصر قال ومن تأمل ظواهر أدلة الشريعة كلها وجدها
تسهلوا جواب اقامتها بجماعة يظهرهم شعرا الجمعة في كل مصر وبلد وقرية بحسبها من غير عدد مخصوص
وقد سئل ابن عباس رضى الله عنهما عن رجل صلى الجمعة في بيستانه فرادى فقال لا حرج اذا قام شعرا الجمعة
بغير مرضى الله عنه قال شيخنا رضى الله عنه وانما شد الشارع صلى الله عليه وسلم والخلقاء الراشدون في
حضور الجمعة وعدم صحتها فرادى من غير حضور الجماعة خوفا أن يتساهل الناس في الحضور فيصلاوا
فرادى فلا يقوم للجمعة شعرا فسد والباب بذلك كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى خلف الصف
ان يعيد الصلاة وكما قال لاصلاة لجمعة الا في المسجد الا في المسجد وغيرهما من الاحاديث والله سبحانه وتعالى أعلم قال
ابن عباس رضى الله عنهما ما انقض الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أئمة الصلاة فلم يبق مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا أو ثمانية رهط صلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما أدركه معهم وأزل الله في ذلك قوله تعالى واذا رأت تجارة أو لها والنقض اليها الآية وفي رواية ان هذه
الآية تزلت في انقضاضهم في الخطبة قال شيخنا رضى الله عنه ولعل بعضهم انقض في الصلاة وبعضهم في
الخطبة قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وأزل جمعة جمعها بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة في
المسجد الذي في بطن وادي بني سالم فهى أزل جمعة جمعت بالمدينة لانه صلى الله عليه وسلم قدم المدينة يوم
الاثنين فأقام الثلاثاء والأربعاء والخميس في بني عمر وبن عوف وأسس مسجدهم ثم خرج من عندهم
فأدركته الجمعة في بني سالم فصلاها في مسجدهم قال ابن عباس رضى الله عنهما أيضا وأزل جمعة جمعت بعد جمعة
جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بقرية تمن قري الجر ين يقال لها جونا
وهى أول قرية أقامت الجمعة بعد رجوع الناس الى الحلق بعد الزدة في زمن أبي بكر رضى الله عنه والله أعلم
(فصل في التليط والتدهن وقلم الاطفاار والتجمل والغسل والتكبير وغير ذلك) قال أنس رضى الله
عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طيب الرجال ما طهر ريحه ونحو لونه وطيب النساء ما نحي ريحه
ونظرو لونه وكان عمر رضى الله عنه يقهر بالبخور يوم الجمعة في ثيابه وكان صلى الله عليه وسلم يحث على
التنظيف بالسواك وقص الشارب وتنغ الاطفاار وقلم الاطفاار وغير ذلك وكان يقول لانس يوم الجمعة بعد
الصلاة اتنى بالمقراضين فبأتيه في قلم أطفااره ثم يقول اتنى بطينز طبة فيجمع فيهما صلى الله عليه وسلم أطفااره ثم

هو أتو للعلماء في يوم الجمعة
ويوم عرفة قولان قال
بعضهم يوم الجمعة أفضل
وقال بعضهم يوم عرفة
أفضل وكان صلى الله عليه
وآله وسلم يقرأ في صلاة
الصبح من يوم الجمعة سورة
السجدة وهى أنى على
الانسان والمراد تكبير
الاستغما اشتغلنا عليه مما
كان وما يكون لما فهمان
خلق آدم عليه الصلاة
والسلام وذكر المعاد
وحشر الخلاق وأحوالهم
في الجنة والنار وليس المراد
تخصيص هذا اليوم
بالسجدة كما ظنوا وقالوا ان
لم يتبأله قراءتها فليقرأ
بعض سورة تشتت على
سجدة أو ليقرأ في الأولى
بعض سورة السجدة وفي
الاخرى باقيا وانما نشأ
لهم هذا من عدم اطلاعهم
على سمرات الله في هذا
اليوم وقراءتهما في صلاة
٧ لعله ابن مسعود لان ابن
عباس لم يكن في المدينة
اذذاك بل كان صغيرا
بمكة اه معجم

يقول

يقول لانس اجعلها في كثرة ولا تجعلها في الطريق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قلم أظفاره يوم الجمعة
وقى من السوء الى مثلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وملائكته يصلون على اصحاب الاعمائم يوم
الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالغسل والتنظيف قبل الحضور ويأمر بتقليم الاظفار وتنظيف الابطال
وازالة الشعر بعد الصلاة ويقول مثل المؤمن يوم الجمعة كمثل المحرم لا يأخذ من شعره ولا من أظفاره حتى
تنقضي الصلاة قيل يا رسول الله متى يتأهب للجمعة قال يوم الخميس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ
شابه يوم الجمعة كان له بكل شعرة تسقط منه عشر حسنة وكان صلى الله عليه وسلم يحث على لبس الثياب
الحسنة يوم الجمعة ويقول ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته وكان صلى الله عليه
وسلم يقول على كل مسلم الغسل يوم الجمعة وفي رواية من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل ومن لم
يأتها فليس عليه غسل من الرجال والنساء وفي رواية تغسل الجمعة واجب على كل محتلم وان يستن بالسواك
وأن عس طيبا ان وجد فان لم يجد فالسواك طيب قال ابن عمر رضي الله عنه أما الغسل فأشهد انه واجب وأما
السواك والطيب فانه أعلم أو واجب أم لا ولكن هكذا الحديث وكان صلى الله عليه وسلم يقول على كل
رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة وفي رواية حق الله على كل مسلم أن يغتسل في كل
سبعة أيام يوما يغسل رأسه وجسده وفيه دليل على مشروعية الغسل وان لم يحضرها وكان عمر رضي الله
عنه يقول اغتسلوا من أراد الحضور وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا في كل جمعة يا معشر المسلمين ان
هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره ان عس منه وعليكم بالسواك وفي رواية من
جاءتمكم الجمعة فليغتسل وقال ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يغتسل عثمان أو رجل من المهاجرين
الاولين فناداه عمر أية ساعة هذه فقال اني شغلت اليوم فلم أذهب الى أهلي حتى سمعت التأذين فلم أزد على أن
توضأت فقال عمر رضي الله عنه والوضوء أيضا قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل
ويقول اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم وان لم تكونوا جنبا قال شيخنا رضي الله عنه وانما أمر بغسل
الرأس وان كان داخل في الغسل لانهم كانوا يجعلون في رؤسهم الخطمي وغيره فكانوا يفسلون رؤسهم منه ثم
يغتسلون وكان عمر رضي الله عنه يقول مثل ابن عباس رضي الله عنهما عن الغسل يوم الجمعة واجب
هو أم لا فقال ليس بواجب ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس هو بواجب عليه موما أخبركم
كيف كان يبدو الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويصامون على ظهورهم وكان محمد هدم
ضيقا مقارب السقف انما هو عرش كعرش موسى صلى الله عليه وسلم فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
في يوم حار وقد عرق الناس في ذلك الصوف حتى نارت منهم رياح آذى بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى
الله عليه وسلم تلك الرايح قال يا أيها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليس أحدكم أفضل ما يجحد من دهنه
وطيبه قال ابن عباس رضي الله عنهما ثم جاء الله تعالى بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل بغيرهم ووسع
مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق والسنان وكذا كانت عائشة رضي الله عنها
اذا سئلت عن الغسل تقول كان الناس في مهنة أنفسهم وكانوا أهل عمل ولم يكن لهم كفاة يكفونهم العمل
وكانوا يتأبون الجمعة من العوالي فيأتون في العباو يصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم الرج الكربة
فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل فلما فتح الله تعالى عليهم وليسوا الثياب الحسنة وزالت تلك الرايح
قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالتغسل أفضل وكان ابن
عمر رضي الله عنهما لا روح الى الجمعة الا دهن وتطيب الا أن يكون محرما و يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ليغتسل أحدكم يوم الجمعة ويلبس من صالح ثيابه ويتطيب ويدهن بما وجد في بيته ثم يخرج
وعليه السكينة حتى يأتي المسجد فيركع ان بداه ولا يؤذي أحد ثم اذا خرج امامه أتت حتى يصل في فعل
ذلك كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة الاخرى وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التكبير يوم الجمعة مع
السكينة والوقار وخر جزيدين ثابت رضي الله عنه يريد الجمعة فاستقبله الناس واجعين فدخل دارا فقبله

الصبح من خواص الجمعة
الخاصة الثانية أنه يستحب
الاكثار من الصلاة على
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم في يوم الجمعة وليلتها وفي
الحديث الصحيح أكثر وأما
من الصلاة على يوم الجمعة
وليلة الجمعة الخاصة الثالثة
صلاة الجمعة وهي من
أعظم فروض الاسلام ومن
تهاون في الاتيان بها تختم
على قلبه وقرب بعض
الاشخاص في يوم المزيد
بحسب تقربهم الى الله في
يوم الجمعة الخاصة الرابعة
استحباب الغسل في ذلك
اليوم وعند جماعة يجب
ودليل وجوبه أقوى من
دليل وجوب الوتر ومن
الوضوء من مس النساء
ومن القهقهة ومن الرعاف
ومن الخجاسة ومن القيء
ومن دليل وجوب الصلاة
على النبي صلى الله عليه وآله
وسلم في التشهد الخاصة

في ذلك فقال من لا يستحي من الناس لا يستحي من الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب بجاصة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر وكان صلى الله عليه وسلم يجت على المؤمن الامام ويقول ان الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وان دخلها والله اعلم
 * (مرع) * فيما جاء في فضل يوم الجمعة توبان ساعتها لاجابه كان صلى الله عليه وسلم يبلغ في تعظيم يوم الجمعة ويقول هو سيد الايام واعظمها عند الله عز وجل واعظم عنده من يوم القنطرة و يوم الاضحى فيه خلق آدم وقبضه اهبط الى الارض وفيه توفاه الله تعالى وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئاً الا آناه الله يا مالم يسأل حراماً وقال بيده يقلها وفيه تقوم الساعة من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا رياح ولا جبال ولا بحر الا وهن يشققن من يوم الجمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ينزل بنا الى سماها لذي ليلة الجمعة من غروب الشمس الى طلوع الفجر فلا يرد سائلاً قط ما لم يسأل هجرماً وكان صلى الله عليه وسلم يقول تضاعف الحسنات يوم الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يسئل عن وقت الاجابة فيقول اني علمتها ثم انسيتهما كما انسيت ليلته القدر وكان تارة يقول هي ما بين أن يجلس الامام يعني على المنبر الى أن تقضى الصلاة وتارة كان يقول هي من حين تقام الصلاة الى الانصراف منها وتارة يقول هي آخر ساعتين ساعات النهار لا يوافقها عبد مؤمن يصلي يسأل الله شيئاً الا قضى حاجته فقبله في هذه اثم اليست ساعة صلاة قال لي ان العبد المؤمن اذا صلى ثم جلس لا يجلسه الا الصلاة فهو في صلاة وتارة كان يقول هي بعد العصر وتناكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماني هذه الساعة فتعرقوا كلهم على اثمهم الا خير ساعة من يوم الجمعة قال شيخنا رضي الله عنه فتصل من هذا اثمها تنقل في ساعات اليوم كليلة القدر فان خبره صلى الله عليه وسلم صدق في كل مرة اجابهم ساو الله اعلم وكان عمر رضي الله عنه يقول ان الله تبارك وتعالى ليس بتاركاً احداً يوم الجمعة الا اغفره وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما من مسلم يوم الجمعة اول ليلة الجمعة الا وقاه الله فتنة القبر والله اعلم

الخاصة من الطيب وهو في هذا اليوم أفضل منه في سائر الايام الخاصة السادسة استعمال السواك في هذا اليوم مفضل على سائر الايام الخاصة السابعة التكبير للصلاة الخاصة الثامنة الاشتغال بالصلاة والتذكر والقراءة الى أن يصعد الامام الى الخطبة الخاصة التاسعة الانصات للخطبة وهو واجب عند أكثر العلماء الخاصة العاشرة قراءة سورة الكهف لقوله صلى الله عليه وآله وسلم من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة سطع له نور من تحت قدمه الى عنان السماء يعني الى يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين الخاصة الحادية عشر عدم كراهية صلاة النافلة في وقت الروال كما هي في سائر الايام مكرره وهذا مذهب أكثر العلماء

* (فصل في آداب اليوم والحضور) * قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تخصموا ليلة الجمعة بصلاة من بين الليالي وفي رواية بقيام بدل صلاة قال شيخنا رضي الله عنه معناه في الليالي والله اعلم قوموا كلها بدليل ما ورد في قيام الليل وقد شئت عائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص شيئاً من الايام قالت لا كان عمله دعة وايمك يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع فعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم لا تخصموا ليلة الجمعة بصلاة انما هو حث على القيام في جميع ليالي الاسبوع والله اعلم قال ابوهريرة رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث كثيراً على الصلاة والتسليم عليه يوم الجمعة ولياتها يقول أكثر واعلى من الصلاة في الليلة الغراء واليوم الا زهر فانه يوم مشهود وما من عبد يصلي على فيه الا عرضت صلاته على حين يفرغ منها قالوا يا رسول الله وكيف تعرض علينا لئلا نتناوقد اُمرت يعني بليت فقال ان الله عز وجل حرم على الارض أن تأكل اجساد الانبياء وسياقي في الباب الجامع لئلا يكون اقل الاكثر سبعاً ثمرة في الليلة وسبعاً ثمرة في النهار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة اضاء له من النور ما بين الجمعتين وفي رواية ما بينه وبين البيت العتيق وفي رواية سطع له نور من تحت قدمه الى عنان السماء يعني عليه يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين ومن قرأ اسم اللسان ليلة الجمعة أو يومها غفر له ذنوبه وأصح يستغفره سبعون ألف مرة بنى الله بيننا وبين الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة يس في ليلة الجمعة غفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تغيب الشمس * (مرع) * وكان صلى الله عليه وسلم ينسى أن يقيم الرجل أخاه ثم يجلس

موضعه ويقول لا يقيم أحدكم أحياه يوم الجمعة ثم يخالفه المقلد ولكن ليقل نفسه واوسعوا واذا قام أحدكم من مجلسه لحاجته ثم رجع إليه فهو أحق به وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه زجره * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تخطي الرقاب الحاجبة ويقول لمن تخطى اجلس فقد آذيت وتارة يقول من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اقتض جسرا الى جهنم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى وهو يخطب من راء يخطى رقاب الناس ويقول من يخطى رقاب الناس ويفرق بين الاثنين بعد خروج الامام كالجار قصبه في النار والقصب هي الامعاء والمصارين قاله أئمة الامة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في التخطى للحاجة وقد سلم صلى الله عليه وسلم يوما من صلاة العصر ثم جلس ثم قام مسرعا فخطى رقاب الناس الى ان دخل بعض حجر نسا ثم فرغ الناس من سرهته نفرج بهم فرأهم قد عجبوا من سرهته فقال ذلك من شيا من تبرك كان عندنا فامرنت بقسمه خوفا ان يدركني الليل وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا رأوا امامهم فرجة قريبة يقتطون الرقاب اليها ليسدوها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا نعت أحدكم في مجلسه يوم الجمعة فليقول منه الى غيره وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الناس عن التعلق يوم الجمعة قبل الصلاة وكان يابى رضي الله عنه يقول انما نسي عن التعلق يوم الجمعة في مسجد صغير يضيق تحلقهم على المصلين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أصحابه عن الحبوذة اذا كان بهم نعاس و يرخص لهم في الاحتباء اذا كانوا يقطنين لانعاس عندهم وسبأني في الباب الجامع آخر الكتاب ان شاء الله تعالى اه صلى الله عليه وسلم كان أكثر جلوسه تحت تيبا والله أعلم * (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في التنقل ان حضر قبل الصلاة عند الاستواء يوم الجمعة لم يخرج الامام ويقول ان جهنم تصير في هذا الوقت الا يوم الجمعة وتقدم في باب المواقيت قوله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهران شدة الحر من فجع جهنم وكان ابن مسعود رضي الله عنه يامر الناس بالمشي الى الجمعة وينهاهم عن الركوب ويقول قله مشي اليها من هو خير منكم أوبكر وعمر والمهاجرون رضي الله عنهم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في صلاة ركعتين للدخول في حال الخطبة ويأمره بالتجو زفهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليصل ركعتين وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا للتغل قبل صلاة الجمعة في بيته ودخل رجل مرة المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس الرجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل صليت ركعتين قبل أن تجيء قال لا قال قم فصل ركعتين وتجو زفهما ودخل أبو سعيد الخدري رضي الله عنه المسجد ومروا يخطب فقام فصلى ركعتين جهاء اليه الاحراس ليجلسوا فاني حتى صلى ركعتين فقال له عياض بن عبد الله رضي الله عنه كادوا أن يعروا بك يا أبا سعيد فقال ما كنت لأدع الركعتين لشئ بعد شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت رجلا دخل المسجد جهيثة بذة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أصليت يا بلان قال لا قال فصل ركعتين ثم جاء في الجمعة الثانية كذلك فقال له ذلك والله أعلم

• (فصل في وقت صلاة الجمعة) • كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكم في كل جمعة محتو عمرة فالجنا لهجير للجمعة والعسرة انتظار العصر بعد الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة في أكثر أوقاته بعد الزوال وفي بعض الاوقات قبيل الزوال قال أنس رضي الله عنه وكنا كثيرا ما نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع الى القائله فنقبل وكان صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلاة واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الجمعة وكان سهل بن سعد رضي الله عنه يقول ما كان يقبل ولا تتعدى الا بعد صلاة الجمعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية كثر رجوع بعد صلاة الجمعة فنقبل قائلة الضحى وكان جابر رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة بنا ثم نذهب الى جبالنا فنربحها حين تزول الشمس يعني بالجمال التواضع وكان عبد الله السلمي رضي الله عنه يقول شهدت الجمعة مع أبي بكر رضي الله عنه فكانت خطبته وصلاته قبل نصف النهار ثم شهدنا مع عمر رضي الله عنه

روي أبو قتادة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يكره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تصير الا يوم الجمعة وورد في الحديث الصحيح استحباب الصلاة في يوم الجمعة الى وقت الخطبة وروي الشافعي باسانيد متنوعة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة والعلما في هذه المسئلة ثلاثة أقوال أحدها ان وقت الزوال ليس وقت كراهة مطلقا سال من الاحوال ولا في يوم من الايام وهذا مذهب الامام مالك الثاني أنه وقت كراهة في الجمعة وغيرها وهذا مذهب الامام أبي حنيفة وأحمد قولي الامام أحمد الثالث أنه وقت كراهة في جميع الايام غير يوم

وكانت صلواته ونحطته الى ان اقول اتصف النهار ثم شهدتها مع عثمان رضى الله عنه فكانت صلواته ونحطته الى ان اقول زال النهار قارأت احد اعاب ذلك ولا انكره وقال سلمة بن الاكوع رضى الله عنه كما تنصرف من الجمعة وليس للبعيطان ظل نستقل به وكذلك روى عن ابن مسعود وجابر وسعيد ومعاوية رضى الله عنهم انهم صلوا ما قبل الزوال والله اعلم

(فصل في الاذان والخطبة وغيرهما) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتي آدم عليه السلام في أربعين ألفاً من ولده وولد له وقال ان ربي عهد الى فقال يا آدم اقل كلامك ترجع الى جوارى قال ابن عمر رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ المنبر سلم ثم جلس خفيفاً مستقبلاً للناس واستقبلوه كذلك ثم يؤذن المؤذن وكان الاذان الاوّل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضى الله عنهما اذا جلس الخطيب على المنبر فلما كثر الناس على عهد عثمان رضى الله عنه زاد النداء الثاني على الرواء ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكان التجميع غير مؤذن واحد يؤذن اذا جلس النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ويقم اذا نزل وكان الاذان على باب المسجد وكانت خطبته صلى الله عليه وسلم في الجمعة وغيرها مشهورة على حد الله تعالى والثناء عليه والصلوة على رسوله صلى الله عليه وسلم والوعظة والقراءة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل خطبة ليس فيها حمد ولا تشهد فهي كالبداية الجذماء قال شيخنا رضى الله عنه ويستدل بوجوب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة بقوله تعالى ورفعه ان لا تذكره وبقوله صلى الله عليه وسلم ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم الا كأنما تفرقوا من جيفة حمار وكان صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً ويجلس بين الخطبتين ويقرأ آيات ويذكر الناس ويرأى كهف بن عجره رضى الله عنه عبد الرحمن بن الحكم رضى الله عنه يخطب قائماً وأسكر عليه وقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قائماً والله تعالى يقول وتركوك قائماً وكان الشعبي رضى الله عنه يقول اول من أحدث القعود على المنبر معاوية قال شيخنا رضى الله عنه ويحتمل انه اغتاعد لضعف أو كبر ثم لا يخفى ان وجوب القيام في الخطبة مبنى على انها موضع الركعتين كما سيأتي قريباً عن عمر وأكثرا الصحابة رضى الله عنهم على انها صلاة تامة في نفسها لقوله صلى الله عليه وسلم لصعب بن جبر لما بعثه الى المدينة انظر فاذا كان اليوم الذي يعجز فيه اليهود لسببها فاجمع أصحابك بعد الزوال وهم فيهم ثم صل بهم ركعتين وكان صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة إنما هن كلمات يسيرات وكان تشهدته صلى الله عليه وسلم ان يقول الحمد لله الذي نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن جهدهم الله فلا مضل له ومن يضل الله فلا هادي له وأشهد ان لا اله الا الله وأشهد ان محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة من يلعن الله تعالى ورسوله فقد رشده ومن يحببهما فقد غوى ولا يضرك شيئا قال ابن عباس رضى الله عنهما ولما خطب ثابت بن قيس بن شماس رضى الله عنهما قال ومن يحببهما فقد غوى قاله النبي صلى الله عليه وسلم ومن يعص الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ سورة في علي المنبر كثيراً حتى حفظها منه جماعة من كثرة تكرارها لها كل جمعة وكان عمر رضى الله عنه يقول ان خطبته يوم الجمعة اذا الشمس كورت الى قوله علمت نفس ما أحضرت ثم يقطع وكان صلى الله عليه وسلم يقوم من جلوسه بين الخطبتين كما يفعل الناس اليوم فيخطب الخطابة الثانية قائماً كالاولى وكان صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين الخطبتين لا يتكلم بشئ في جلوسه وكان جابر رضى الله عنه يقول من قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب بالساعة فقد كذب لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من ألقى صلاة وكان صلى الله عليه وسلم يعتمد في خطبته على قوس ونارة على عصا قال ابن عباس رضى الله عنهما ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزى شيئاً من ذلك ولكن كان يتوكل في الحرب على السيف وفي الحضر على العصا يعني لان الغالب في السفر السيف وفي الحضر العصا وكان اذا خطب بحمد الله تعالى ويثني عليه بكلمات خفيفات طيبان مباركات ثم يقول يا أيها الناس انكم لن تفعلوا وفي رواية لن تطيعوا

الجمعة فانه ليس بوقت كراهة وهذا مذهب الامام الشافعي وجميع المحققين الخامسة الثانية عشر اسباب قراءة سورة الجمعة والمنافقين في الصلاة أو سورة سمح والغاشية واظنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك والاقصار على بعض سورة الجمعة والمنافقين ليس بحسب بل هو خلاف السنة وجهادة الائمة يداومون على ذلك الخامسة الثالثة عشر انهم يعيد الامة يكرروا كل اسبوع وروى ابن ماجه في مسنده عن أبي لبابة رفته ان يوم الجمعة سيد الايام وأكبرها هو أعظم عند الله من يوم الاضحى ويوم الفطر فيه خمس خصال خلق الله عز وجل آدم فيه وأهبط الله فيه آدم الى الارض وفيه توفي آدم وفيه ساعة

كلما أمرتم به ولكن سددوا وقاربوا وأبشروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول أقصروا الخطبة فان
من البيان لسحرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته من سلامة فقهه
فأطابوا الصلاة وأقصروا الخطبة وكان عمر رضي الله عنه وغيره يقولون جعلت الخطبة موضع الركعتين
فمن فاته سمع الخطبة صلى أربعا وفي رواية فمن فاتته الخطبة صلى أربعا قال شيخنا رضي الله عنه ومن
هنا اشترط بعض العلماء الطهارة للخطبة والافاعلى أحوالها أن تكون قرآنا والقرآن تجوز قراءته مع
الحدث الاصغر والله أعلم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان منبر آدم عليه السلام الذي خطب
عليه في الجنة سبع درج وأول من اتخذ المنبر بعد آدم ابراهيم عليه السلام قال وكان منبره صلى الله عليه
وسلم ثلاث درج من طرفه الغاية عمله نجار من المدينة اسمه باقوم الرومي مولى سفيد بن العاص رضي الله عنه
وكان أبو بكر رضي الله عنه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم يقف على المنبر الثانية فلما جاء عمر رضي الله
عنه وقف على التي تليها فلما جاء عثمان رضي الله عنه زاد درج المنبر وصار يقف على أول الزيادة وخلف
ظهره ثلاث درج فوقه أديبا منهم رضي الله عنهم أجمعين وجاء الحسن بن علي رضي الله عنهما إلى أبي بكر
رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انزل عن مجلس أبي فقال صدقت
انه مجلس أبينا وأجلسه في حجره وبكى فقال علي رضي الله عنه والله يا خليفة رسول الله ما هذا عن امرئ
فقال صدقت والله ما تممتك وكان صلى الله عليه وسلم اذا خطب حترت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه
حتى كأنه منذر جيش يقول صدق مساكين وكان صلى الله عليه وسلم اذا دعا وهو على المنبر رفع السبابة وحدها
دون اليد وقال سهل بن سعد رضي الله عنه ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شاعر ابديه قط يدعو على
منبر ولا غيره ما كان دعاؤه الا أن يضع يده حذو منكبيه ويشير بامبعه اشارة ويعقد الوسطى بالاهام ولما
خطب بشر بن مروان فرغ يديه عند الدعاء قاله عمارة رضي الله عنه قبح الله هاتين اليدين وانكر عليه
وكان عمر بن عبد العزيز وعطاء رضي الله عنهما يكرهان التعرض لاحد في الخطبة بدعائه أو عليه وخطب
صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء وكذلك على وعبد الله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين وكان جابر
رضي الله عنه يقولوا يتسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بطني على بغلته وعليه بردان أجران في وسطه
واحد وعلى كتفه واحد

(فصل في النهي عن الكلام والامام يخطب) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينهى عن الكلام والامام يخطب ويخص في تكلمه وتكليمه بالخطبة وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول لمن يراه بعيدا عن سمع الخطبة تعال الي هنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحضر يوم
الجمعة ثلاثة نفر رجل حضرها بلغوه وهو حطم منها ورجل حضرها يدعوه وهو رجل دعا الله عز وجل ان شأه
أعطاه وان شاء منعه ورجل حضرها بانصاته وسكرت ولم يخطب وقتت سلم ولم يؤذ احداهم وكفارة في الجمعة
التي تليها وزيادة ثلاثة أيام وذلك بأن الله تعالى يقول من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من دنأ من الامام فلغوا ولم يسمع ولم ينصت كان عليه كغل من الوزر وكان ابن عباس رضي الله
عنه يقول لما نزل قوله تعالى واذا كانوا معك على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنه لا يخرج احدكم اذا
أحدث حتى يستأذن الامام بالاشارة فيشير له الامام بالخروج وكان صلى الله عليه وسلم يأمرهم اذا أحدث
أحدكم وأراد أن يخرج أن يمسك بأنفه كما تقدم ذلك في آداب الصلاة وكان يجاهد وعطاء وغيرهما
يقولون في قوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا انما نزلت في الصلاة المكتوبة حين كان
الناس رفعون أصواتهم على امامهم وفي الخطبة دون غيرهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس
أحدكم والامام يخطب يوم الجمعة فشمته قال أنس فكان شمته تارة باللفظ وتارة بالاشارة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ادنوا من الامام واجلسوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سه فقد لغا ومن لغا فلا جمعته

لا يسأل الله فيها العبد شيئا
الا أعطاه ما لم يكن حراما
وفيه تقوم الساعة مما من
ملكه مقرب ولا ساء ولا
أرض ولا رياح ولا جبال
ولا نجر الا وهن يشفقن
من يوم الجمعة الخاصة
الاربعة عشر استقباب لبس
أحسن ثوب فصل القدرة
اليه وأجوده ثبت في مسند
الامام أحمد من اغتسل يوم
الجمعة ومس من طيبان
كان له وليس من أحسن
ثيابه ثم خرج وعليه السكينة
حتى يأتي المسجد فيركع ان
بداه ولم يؤذ احداهم أنصت
اذا خرج امامه حتى يصلى
كانت كفارة لما بينهما وفي
سنن أبي داود عن عبد الله
ابن سلام أنه سمع رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقول صلى المنبر في يوم
الجمعة ما على أحدكم لو
اشترى ثوبين ليوم الجمعة
سوى ثوبي مهنته الخاصة

وهو كمثل الجسار يحمل أسفارا وكان ابن بن كعب رضى الله عنه لا يكلم أحدا ولو سأل من علم وكان عثمان رضى الله عنه وغيره لا يرون بأسا ان يذكر العبد ربه في نفسه تكبيرا أو ثم ليلًا وتسبيحا وقرآنة وكان أنس رضى الله عنه يقول اذا تكلم شخص والامام يخطب فان كان يجنبك فأعجزه وان كان بعيدا منك فاشتر اليه وكان عثمان رضى الله عنه يقول استمعوا وانصتوا فان المنصت الذي لا يسمع من الخطا مثل ما لا المنصت السامع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوما فجاء الحسن والحسين عليهما قيصان أحمران عيشيان ويعتران فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنبر فجلسا فوضعهما بين يديه ثم قال صدق الله ورسوله انما أموالكم وأولادكم فتنة نظرت الى هذين الصبيين عيشيان ويعتران فلم أصبر حتى قطعت حد يتي وروتهما وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه شخص يسأل عن أمر دينه وهو يخطب أقبل عليه عشي نحوه ويترك خطبته فيصير يعلم بما علمه الله عز وجل ثم بعد ذلك يأتي الخطبة فينها وكان عثمان رضى الله عنه يقول الرجل هل اشتريت لنا الشيء الغلاني ثم يرجع الى الخطبة وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل من المنبر يوم الجمعة فكلمه الرجل في حاجته يتكلم معه حتى تفرغ حاجته ثم يتقدم صلى الله عليه وسلم الى مصلاه فيصلي وكانت الصحابة رضى الله عنهم يخذون يوم الجمعة وعمره جالس على المنبر فاذا سكنت المؤذن قام عمر فلم يتكلم أحد حتى يقضى الخطبتين كتيهما فاذا أقيمت الصلاة نزل عمر تكلموا * (فرغ فيما يدرك به الجمعة) * كان صلى الله عليه وسلم اذا انفض الناس في الخطبة يوق مع جماعة يسيرة يخطب لهم فاذا رجعوا صلى بهم جميعا ولم يعد لهم الخطبة وانقضوا مرة في أثناء الصلاة الاثني عشر رجلا وامرأة وفي رواية عن ابن عباس رضى الله عنهما الاثمانية ترهط صلى بهم ما أذكر كومه ونزل في ذلك قوله تعالى واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما وفي رواية ان هذه الآية نزلت في انفضاضهم في الخطبة وكان ابن عباس رضى الله عنهما يصل الجمعتان الغلام الذي لم يحتمل ويصلي وراءه في غيرها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك من الجمعة وغيرها ركعة فقد تمت صلاته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك من الجمعة ركعتين فليصل البهاجر ومن أدركهم في التشهد صلى أربعين وفي رواية أخرى من أدرك الامام في التشهد يوم الجمعة فقد أدرك الجمعة وكان على رضى الله عنه يقول كثيرا من لم يدرك الركوع من الركعة الاخيرة فليصل الظهر أربعين وكذلك كان يقول ابن عمر وغيره رضى الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعين وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب ليلية الجمعة قلوبا الكافرون والثانية الاخلاص وكان يقرأ في صلاة العشاء ليلاتها سورة الجمعة والمنافقين وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الجمعة سورة الجمعة والمنافقين وتارة يقرأ الجمعة وهل أتاك حديث الغاشية وتارة سبع اسماء ربك الاحلى والغاشية وكان صلى الله عليه وسلم اذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأهما في الصلاتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربع ركعات فان عمل به شيء فليصل ركعتين في المسجد وركعتين اذا رجع وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي قبل الجمعة أربعين اذا انصرف من الصلاة صلى بعدها في بيته ركعتين وكان معاوية رضى الله عنه يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نصل الجمعة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج قال شيخنا رضى الله عنه وذلك لكثرة وفود الاعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثرة نسخ الاحكام بغيرها تخاف أن تنقل الاعراب سورة ذلك الفعل على ظن الزيادة الى من وراءهم من المسلمين وما كل وقت كان يمكن الاعراب مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم لما هو عليه من الهيبة ويؤيد هذا ما تقدم في باب الاوقات المنهي عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي ركعتين بعد الصبح فزجوه وقال له الصبح أربعين بعد الصبح أو بعد الله أعلم * (فصل فيما اذا اجتمع الجمعة وعيد) * قال ابن عباس رضى الله عنهما اجتمع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة وعيد فقال صلى الله عليه وسلم قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فصلى العبد في أول النهار ثم رخص في الجمعة وقال من شاء أن يجتمع فليجمع ومن شاء أن يجتمع من الجمعة ثم صلى الجمعة واجتمع عيدان أيضا على

الجمعة عشر استحب
تجوير المسجد باحراق العود
واستعمال العليب أمر
أمر المؤمنين عمر رضى الله
تعالى عنه بتجوير المسجد
في كل جمعة الخاضعة
السادسة عشر تحريم انشاء
السفر في يوم الجمعة بعد
دخول الوقت على من
لزمته الجمعة وهذا مذهب
جماهير العلماء وعند أبي
حنيفة يجوز لكن نقل
السروجي في شرح الهداية
عن أبي حنيفة كراهة ذلك
وأما مذهب الشافعي فيحرم
من قبيل الزوال أيضا لما
روى الدارقطني أن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال
من سافر من دارا قامة يوم
الجمعة تصد عليه الملائكة
أن لا يصيب في سفره وقال
حسان بن عطية اذا سافر
الرجل يوم الجمعة دعا عليه
النهار أن لا يعان على
حاجة ولا يصاحب في سفر

عهد ابن الزبير رضي الله عنه فأتوا الخرج حتى تعالى النهار ثم خرج فخطب ثم نزل فصلى ولم يصل للناس يوم الجمعة فذكر ذلك لابن عباس رضي الله عنهما فقال أصاب السنة وفي رواية فجمع ابن الزبير الجمعة وعيد الفطر فصلاهما ركعتين بكرة النهار ولم يزد عليهما حتى صلى العصر وفي رواية فقام الناس اليه ليصلي بهم فلم يخرج فصلاوا الجمعة وحدها وفي هذا تأييد لما ذهب ابن عباس رضي الله عنهما السابق ان الجمعة تصح فرادى وفيه أيضا دليل على صحة الجمعة بدون خطبة قال العلماء ووجه ما فعله ابن الزبير أنه رأى تقديم الجمعة قبل الزوال فقدمها واجتازها عن العيد * (خاتمة) * كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في خطبته إذا اشتد الزحام فليجد الرجل منكم على ظهر أخيه وإذا اشتد الحر فليجد على ثوبه وكان النساء يجتمعن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قبض كان ابن عمر يخرجهن من المسجد يوم الجمعة ويقول هذا ليس لسنن وكان علماء رضي الله عنه يقولوا لما افتتح عمر بن الخطاب رضي الله عنه البلدان كتب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وهو على البصرة يأمره أن يتخذ الجماعة مسجدًا في كل قبيلة وقال فإذا كان يوم الجمعة فاضعوا إلى مسجد الجماعة فاشهدوا بالجمعة ثم كتب إلى سعد بن أبي وقاص وهو على الكوفة بمثل ذلك ثم كتب إلى عمر بن العاص وهو على مصر بمثل ذلك ثم كتب إلى أمراء أجداد الشام ان ينزلوا المدائن وأن يتخذوا في كل مدينة مسجدًا واحدًا وان لا يتخذوا القبائل مساجد وكان الناس متمسكين بأمر عمر وعهده وكان علي رضي الله عنه يقول لا جمعة ولا شريق ولا صلاة فطر ولا أضحى الا في مصر جامع أو مدينة والله سبحانه وتعالى أعلم

* (باب صلاة العيدين) *

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث على التجميل بالثياب الجسنة في العيد ويكره لبس السلاح في يومه الا لحرف من عدواً نكر ابن عمر وغيره على الحاج في حمله السلاح في يوم عيد وكان له صلى الله عليه وسلم ردحيرة يلبسه في كل عيد ومعه عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم بالسوق فرأى حيلة من سندس فقال يا رسول الله لو اتخذت هذه العيد فقال إنما يلبس هذه من لاختلاق له في الآخرة وكانت الصحابة رضي الله عنهم يلبسون ذكورهم الصغار يوم العيد أحسن ما يقدرون عليه من الخمي والمصبغات من الثياب وكان ابن عمر إذا رأى في أذان المراهقين حلقاً زرعها منهم وقال قد كبرتم عن مثل ذلك قال أنس رضي الله عنه وكان يقاس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد الفطر والتغليس هو الضرب بالدف والغناء الجيد وكان صلى الله عليه وسلم أكثر ما يصلي العيد في العراء وأصابهم مطر في يوم فطر فصلى بهم في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم يخرج العراء إلى العيد ماشياً وكان لا يخرج في عيد الفطر حتى يأكل شيئاً من تمر ونحوه فبأكل ثلاث تمرات وكان لا يأكل في عيد الأضحى حتى يرجع وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بانحواج العواتق والحيض وذوات الخدور حتى لا يدع صلى الله عليه وسلم أحداً من أهل بيته الا أخرجه وكان الحيض يعترلن الصلاة والمصلي فيكبرن خلف الناس ويشهدن الخير ودعوة المسلمين ولما أمر النبي صلى الله عليه وسلم النساء بالخروج قالت امرأة يا رسول الله احداًنا لا يكون لها جلباب فقال لتلبسها أختها من جلبابها وكان عمر رضي الله عنه يضي لصلاة العيد ما فيها وبمضى صدر الطريق ويقول الخافي أحق بصدورها من المتعل وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا طلعت الشمس غدا إلى المصلي وكان يكبر ورفعه صوته بالتكبير حتى يأتي المصلي ثم يكبر بالمصلي حتى إذا جلس الامام ترك التكبير وكان صلى الله عليه وسلم يرجع من العيد في غير الطريق الذي خرج منه وفي بعض الاوقات كان يرجع فبجلبابها من صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يجعل صلاة الأضحى ويؤخر صلاة الفطر على قريب من وقت الضحى واعتبار من ارتفاع الشمس قدر ربح وكان صلى الله عليه وسلم يصلي العيدين بغير أذان ولا إقامة ثم يخطب بعدهما ويقول ليس في العيدين أذان ولا إقامة وكان البراء رضي الله عنه يقول خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة يوم النحر قبل الصلاة وكان صلى

الخاصية السابعة عشر هي
أن من مشى إلى صلاة
الجمعة كتب له بكل
خطوة ثواب صيام سنه في
مسند الامام أحمد ومسند
عبد الرزاق من غسل
واغتسل يوم الجمعة وبكر
واستكر ودنا من الامام
وأنتصت كان له بكل خطوة
يخطوها صيام سنة وقيامها
وذلك على الله بسير
الخاصية الثامنة عشر هي
أن هذا اليوم مكفر للسيئات
روى سلمان أن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال
أندري ما يوم الجمعة قلت
هو اليوم الذي جمع الله فيه
أباكم قال لكني أندري
ما يوم الجمعة لا يتطهر
الرجل فيصن طهوره ثم
يأتي الجمعة فينصت حتى
يقضى الامام الصلاة الا
كان كفارة لما بينه وبين
الجمعة المقبلة وورد في
هذا المعنى أحاديث كثيرة

الله عليه وسلم يخطب على المنبر وتارة على شيء يقف عليه ويخطب مرة على ناقته وحشي أخذ بزمامها وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة العيد بسبح والغاشية وتارة بقاف واقتربت الساعة وتارة بغير ذلك وكان على رضى الله عنه اذا صلى العيد بالناس يسبح من يديه ولا يجهر ذلك الجهر وكان صلى الله عليه وسلم يكبر في الركعة الاولى سبعا قبل القراءة وفي الثانية تسعا قبل القراءة وكان حديثه وأبو موسى الأشعري رضى الله عنهما ما يقولان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الاضحية والفطر أربع تكبيرات كتكبيره على الجنائز وكان أبو موسى يكبر بالمرة أربعين كان أميراً عليهم وكان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه اذا قاله شخص عني صلاة العيد يقول كبر في الاولى نحرًا وفي الثانية أربعين وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي قبل العيد شيئاً ولا بعده ولكن كان اذا رجع الى منزله صلى ركعتين وكان ابن عباس رضى الله عنهما يكره الصلاة قبل العيد وكان ابن عمر لا يكره التنفل قبل صلاة العيد ويقول ان الله لا يرد على عبد حسنة عملها ورأى على رضى الله عنه شخصاً يصلي قبل العيد تطوعاً فقبل له ألا تنهأ فقال كيف أنتهى عبد يصلي فادخل في قوله تعالى أرى بيت الذي ينهى عبداً اذا صلى ولكن سادته بما شاهدنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال يا هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي قبل العيد ولا بعده شيئاً فكان رضى الله عنه لا ينهى أحداً تطوع بشيء زائد على السنة ويقول من تطوع خيراً فهو خير له وكان صلى الله عليه وسلم يأتي النساء اللاتي لم يحضرن الخطبة مع الرجال فيعتهن على التوبة والصدقة حتى يلقن اخرامهن واسطمنهن يتصدقن به فيجمعه بلال ويقتسمه على المساكين وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى الناس في المصلى يقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم وان كان يريد أن يقطع بعثاً أو يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف ويخطب مروان يوماً قبل الصلاة فأنكر عليه العصابة رضى الله عنهم وقالوا له خالفت السنة وأنت كرهت عليه أبو سعيد الخدري مرة خطبته قبل الصلاة فقال مروان ان الناس كانوا يجلسون للخلفاء قبلنا ولم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلناها قبل الصلاة ليستعونا وكان على رضى الله عنه يقول ليس من السنة أن يصلي أحد العيد قبل الامام وكان أنس رضى الله عنه اذا فاتت صلاة العيد مع الامام جمع أهله وبنيه وصلى بهم كصلاة أهل مصر وتكبيرهم وكان صلى الله عليه وسلم يكبر التكبير بين أضعاف الخطبتين للعيدين قال بعضهم فقرأنا نحو ثلاث وخمسين تكبيرة وكان يفصل بينهما يجالس وكان صلى الله عليه وسلم يقول بعض الاحيان اذا قضى صلاة العيادنا نريد نخطب فنأحب أن يجلس للخطبة فاجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب قال أنس رضى الله عنه وكان العصابة رضى الله عنهم يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرفوا من صلاة العيد تقبل الله منا ومنك يا رسول الله فيقول نعم تقبل الله منا ومنك وكذلك كان الناس يقولون لعمر بن عبد العزيز رضى الله عنه فيرد عليهم ولا ينكر وكان عبادة بن الصامت رضى الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الناس في العيدين تقبل الله منا ومنك قال ذلك فعل أهل الكتابين وكرهه قال شيخنا رضى الله عنه ولعل الكراهة انما هي في حق قوم قريبي عهد باسلام فاراد صلى الله عليه وسلم تخليصهم بالكلية عن موافقة أهل الكتابين قال ابن عباس رضى الله عنهما وغم هلال شوال على الناس مرة فاصبحوا صائمين فاه ركبت من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم رأوا الهلال بالامس فامر الناس أن يفطروا من يومهم وأن يخرجوا العيد من الغد وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يقضى الناس الصوم يوم يصومون والله أعلم

الخاصية التاسعة عشر هي أن جهنم تضرم في كل يوم عند منتهى النهار الا في يوم الجمعة لانه أفضل الايام والعبادات والطاعات فيه أزيد من سائر الايام والمعاصي فيه أقل وكثير من أهل القبور المتوغلين في الآثام يجتنبون المعاصي في يوم الجمعة وليلتزموا بالكتابة وهذا كانه معنى الحديث الذي يشير الى أن جهنم لا تضرم في هذا اليوم الخاصة العشرون هي أن في هذا اليوم ساعة تاجبة وكل عبد سأل فيها حاجة قبل وثبت في العيصين ان في الجمعة ساعة لا وافقها مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله عز وجل شيئاً الا أعطاه اياه وقال بيده يقلها والعملاء في هذه الساعة خلاف على قولين قال بعضهم ايست بياقصة بل ارتفعت في زمان الرسول

(فصل في التكبير وغيره) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الذكر والطاعة ليلتي العيدين ويقول من أحب ليلتي العيدين لم يمت قلبه يوم تموت القلوب وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التكبير ليلة الفطر وكثر ذكر الله تعالى في أيام العشر وأيام التشریق ويقول ما من أيام العمل الصالح فيها أحب الى الله عز وجل من هذه الايام يعني أيام العشر فكثر واقعهم من التكبير والتحميد والتهلل

وكانت العصابة ترضى الله عنهم عشرون على تكبير عيد الفطر أكثر من الاضحية لقوله تعالى ولتكموا العدة
 ولتكبروا لله على ما هداكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل
 وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقولوا ذكروا الله في أيام معلوبات أيام العشر والأيام المعبودات أيام
 التشريق وكان صلى الله عليه وسلم يقول زينوا أعيادكم بالتكبير والتهليل والتحميد والتعديس وكان ابن
 عمر وأبو هريرة رضي الله عنهما يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبران ويكبر الناس لتكبيرهما وكان
 عمر رضي الله عنه يكبر في قبته يعني فيسبهم أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى يخرج
 مني وكان علي وعمر رضي الله عنهما يكبران بعد صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر
 أيام التشريق وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكبر خلف الصلوات في أيام التشريق من صلاة الظهر
 يوم النحر إلى صلاة العصر من آخر التشريق وكذلك الأئمة بعده وتارة كان يكبر إلى صلاة الفجر من
 آخر أيام التشريق وكان أنس وغيره رضي الله عنهم يتدوون بالتكبير من صلاة الصبح يوم النحر إلى آخر
 أيام التشريق وكان النساء يكبرن خلف عمر بن عبد العزيز أيام التشريق مع الرجال فلا ينكر عليهن
 والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب صلاة الخوف)

كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف على أحوال مختلفة
 بحسب الوحي في ذلك فيوم ذات الرقاع فرقتهم فرقتين فرقتهم مع وفرقتهم تجاه العدو فمضى بالتي
 مع ركعة ثم ثبت قائما أو أتموا الانفسهم ثم انصرفوا تجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي
 بقيت من صلاته ثم ثبت بالساقا تموا الانفسهم فسلم بهم وكان جابر رضي الله عنه يقول صلى بنا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بذات الرقاع فقام الصلاة وصلى بطائفتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين
 فكان للنبي صلى الله عليه وسلم أربع ركعات وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صلى بنا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بذى قرد فصف الناس خلفه صفين صف خلفه وصغار اوزى العدو وصلى بالذين خلفه
 ركعة ثم انصرف هؤلاء إلى مكان هؤلاء وجاءوا ولتلك فصلى بهم ركعتين بقضوا وبقي كيفيات آخر مذكورة في
 المطولات واذا كان الناس في هذا الزمان ضيعوا الصلاة في الامن فكيف بايام الخوف *(فرع)* وكان
 ابن عباس رضي الله عنهما يقول فرض الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أن يعاين في السفر ركعتين وفي
 الخوف ركعة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ليس في صلاة الخوف سجود وهو وكان صلى الله عليه
 وسلم كثيرا ما يصف لاهله صلاة الخوف ثم يقول فان كان خوف أشد من ذلك فصلا بالايام وسلاوا جالا
 وركبانا وكانت العصابة ترضى الله عنهم بحملون السلاح في صلاة الخوف وكانوا يربطون مسابكهم
 بذوائب سيوفهم فاذا حضرت الصلاة استأجروا وكان صلى الله عليه وسلم يرخس لهم في تأخير
 الصلاة عن وقتها اذا اشتد الخوف وتارة يأمرهم بفعلها بالايام وقال عبد الله بن أنيس يعني رسول الله صلى
 الله عليه وسلم إلى خالد بن سفيان الهذلي وقال اذهب فاقتله فذهبت فرأيت به وحضرت صلاة العصر فقلت اني
 أخاف أن يكون بيني وبينه ما يؤخر الصلاة فانطلقت أمشي وأنا أصلي وأوصي ابيما عصفوه فلما أدت منه قال لي
 من أنت قلت رجل من العرب يا بني انك تصبغ لهذا الرجل فقتلته فقتل اني لقي ذلك فشيت معه ساعة
 حتى اذا أمكنني علوته بسيفي حتى برد وكان جابر رضي الله عنه يقول كنت مع هرم بن عثمان رضي الله عنه فقاتل
 العدو وقاتلوا الصلاة فقالوا ليسجد الرجل تحت حجته سجدة واحدة وتقدم في باب المواقيت أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب نادى في أصحابه ألا يا ايها الذين آمنوا لا تأخذوا بيعة الا في حق فقتلوا ناس فقتل
 الوقت فصلا دون بني قريظة وقالوا لم يرد منا ذلك وقال آخرون لا نصلي الا في حق فقتلوا ناس فقتل
 صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت ففأثمهم العصر والمغرب فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنت
 واحدا من الفريقين والله أعلم

القول الثاني وهو الصحيح
 أنها باقية وفي تعيين وقتها
 خلاف هل هي في وقت
 معين من يوم الجمعة أم
 ليس لها وقت معين من يوم
 الجمعة والذين قالوا
 بالتعيين اختلفوا في بيانه
 على أحد عشر قولاً الأول
 مروى عن أبي هريرة أنها
 بعد طلوع الفجر إلى طلوع
 الشمس وبعد صلاة العصر
 إلى الغروب القول الثاني
 عند الزوال وذاب مروى عن
 الحسن البصري فأبي
 العالية القول الثالث اذا
 شرع المؤذن في أذان
 الجمعة وذاب مروى عن
 عائشة رضي الله عنها
 القول الرابع هي ساعة
 جلوس الامام على المنبر الى
 أن يفرغ من خطبته
 القول الخامس هي زمان
 صلاة الجمعة القول
 السادس هي ما بين زوال
 الشمس الى وقت صلاة

للمريض يستشفى بها وكان ينهى غيره عن لبس الثوب المكفوف بالديباج وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
 عن ركوب جلود النمار والسباع وكان صلى الله عليه وسلم يحرص في لبس قميص الحر بالمكثوث القمل
 وكان صلى الله عليه وسلم يحرص في لبس العمام من الخبز الأسود وكانت الصحابة رضي الله عنهم يلبسون
 عمام الخبز كثيرا وربما كساهم النبي صلى الله عليه وسلم منها ثم نهي بعد ذلك عن لبسها وكان صلى الله عليه
 وسلم يحرص في لبس الثوب الذي سدا حره وينهى عما كان قيامه حريرا وكان جابر رضي الله عنه
 يقول كان تزج الحرير من الغلمان وتتركه على الجوارى وليست أم كلثوم رضي الله عنها سيرا وهو المصنع
 بالقرز وكان صلى الله عليه وسلم يكسى بناته كثيرا خمر القز والابر يسمن فلما كبرت فاطمة صارت تلبس العباءة
 والكساء وربما طلع عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي لابسة كساء من أوبار الابل وهي تطعن
 فينكر ويقول يا فاطمة اصبري على مرارة الدين النعم إلا خوة قدما وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجال
 عن لبس خواتم الذهب ويقول يعمد أحدكم إلى جرة من نار فيجعلها في يده وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
 عن لبس المعصر من الثياب ويقول انهم من ثياب الكفار فلا تلبسوها ولا بأس بها للنساء وكان صلى الله
 عليه وسلم يحرص في لبس الاحمر المصبوغ غير المعصر كالغرة وكان ابراهيم النخعي يلبس اللباس المصبوغة
 بالزعفران والمعصر وكان من رآه لا يدري أمن العلماء هو أم من الغيتان وكان عون بن عبد الله بن عتبة
 رضي الله عنهم يلبس الخبز أحيانا والصوف أحيانا ف قيل له في ذلك فقال ألبس الخبز للتلاصق ذوالهيئة أن
 يجلس إلى الصوف للتلاصق بنى ضعفاء الناس وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سألت رجلا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عما يلبس فقال صلى الله عليه وسلم إما أن أفلا أركب الارجوان ولا ألبس المعصر ولا ألبس
 القميص المكفوف بالحرير وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الثياب البيض والخضر والسود والبرد والخبرة
 وكانت الخبرة أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان العباس رضي الله عنه يلبس الثياب النقية
 البيض فجاء يوما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثياب بيض فلما نظر إليه النبي صلى الله عليه وسلم تبسم
 فقال العباس يا رسول الله ما الجمال قال صواب القول بالحق قال فما الكمال قال حسن الفعال بالصدق وقال ابن
 عباس رضي الله عنهما ليستمر حله فنظر إلى الناس فعات ما تعيون على لقد رأيت على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أحسن ما يكون من الخلل ورأيت مرة لا بأسا بقميطة ومرة جبيتر وميتة من الكمين وكان
 أنس رضي الله عنه يقول أهدى النجاشي رضي الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخين فلبسهما رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حتى تخرقا وأهدى له دحية الكلبي نخين فلبسهما لا يدري أذكى هما أم لا وكان عمر
 رضي الله عنه يقول إنني لأحب أنظر إلى القارئ أبيض الثياب وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الملاحة
 والقميص المصبوغة بالزعفران ولبس صلى الله عليه وسلم مرة ثوبين كانا مصبغا بالزعفران وقد نفضا وكان
 أنس رضي الله عنه يلبس البرنس الاصفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول تغلطة لرأس بالنهار فقه وبالليل
 ربيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول رفع عيسى عليه السلام وعليه مدرعة وخفازع وجذاف تحذف بها الطير
 وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لبس القميص من الثياب وهي ثياب كان مخططة بأبر بسم كانت تجلب من
 أرض مصر وكان صلى الله عليه وسلم يقول في الفراش فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف
 والرابع للشيطان قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ ثيابه كلها بالزعفران حتى
 عمامته ودخل صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء قد أرغى طرفها بين كتفيه وقال عروة ليس
 الزبير عمامة صفراء يوم بدر وتزلت الملا تكتو عليها عمامة صفراء على سبيل الزبير وكانت عمامته صلى الله عليه
 وسلم طمعة يعني لا طمعة وكذلك صحابه رضي الله عنهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصبغ ثيابه كثيرا
 بالزعفران يريدون به فقيل له في ذلك فقال لا في رأيت أحب الاصباغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
 ابن عباس رضي الله عنهما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مخطقا بالزعفران فقال له اذهب فاعسله ثم
 اغسله ثم لا تعد فان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل في جسده شيء من خلوق قال بعض العلماء هو هذا في حق من

وهي بعد العصر وفي سنن
 أبي داود والنسائي من
 رواية جابر أن النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم قال يوم
 الجمعة اثنتا عشرة ساعة
 فيها ساعة لا يوجه مسلم
 يسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه
 إياه فالتسوية في آخر ساعة
 بعد العصر وفي سنن
 سعيد بن منصور أن جماعة
 من الصحابة اجتمعوا وبحثوا
 في هذه الساعة ثم قاموا ولم
 يخالف منهم أحد في أنها
 آخر ساعة من يوم الجمعة
 وفي سنن ابن ماجه عن عبد
 الله بن سلام قال قلت
 ورسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم جالس أنا الخديف
 كذب الله ساعتى يوم الجمعة
 لا يوافقها عبدا من يصلي
 ويسأل الله فيها شيئا إلا
 قضى له حاجته قال عبد الله
 فأشار إلى رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم أو
 بعض ساعة فقلت صدقت

يتطيبه كالطيب لا ما يبيع به الثوب وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يطلع من نعليه شيء على قدميه
 وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المشي في نعل واحد ويقول إذا انقطع شح نعل أحسبكم فلا عيش في
 الاخرى حتى يصلها وفي رواية فليعلمها جميعا أو ينعلها جميعا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يتنعل
 الرجل قاعا وقال القاسم بن محمد رضى الله عنهما آيت عاشت رضى الله عنهما تسمى بنعل واحدة أو قال في نعل
 واحد وهي تصلح الاخرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بدا نعل المرأة بدا ساقتها وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول استكثروا من النعال في السفر فان الرجل لا يزال راكبا ما تنعل وكان صلى الله عليه وسلم يلبس
 النعال السبتية وهي التي ليس عليها شعر ويتوضأ فيها وكان نعله صلى الله عليه وسلم قبلان وكانت عائشة
 رضى الله عنها تنهى النساء عن لبس نعال الرجال وتقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل من النساء
 وكان صلى الله عليه وسلم يلبس القلائس اليمانية وهي البيض المضرية وكانت قلنسوته صلى الله عليه وسلم
 لاطية وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان على موسى عليه
 الصلاة والسلام يوم كاهنوه سراويل صوف وجبة صوف وكساء صوف وكفة صوف ونعلان من جلد حمار
 ميت والكمتهى القلنسوة الصغيرة على الرأس وكانت الانبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم يحبون أن يلبسوا
 الصوف ويحتلبوا الغنم وركبوا الحجر ويحلبوا الغنم وكانت الصحابة رضى الله عنهم اذا تزاوروا تجملوا
 بالثياب الحسنة والرائحة الطيبة وزاروا من التابعين احواءه عليه ثياب من صوف فقال له هذا زي الرهبان
 ان المسلمين اذا تزاوروا تجملوا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اتخاذا الستور التي فيها تصاليب أو صور
 وينهى عن النمر والواو يقول كل مصور في الدار يجعل له بكل صورة صورته نفس تعذب في جهنم وكان
 يحرص في تصوير الشجر وما لا نفس له قال سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه وكان بساط كسرى ستين ذراعا
 في ستين ذراعا من كل جانب وكان مر بعا على مساحة الاوان وكان مصورا فيه جميع ممالك كسرى وسائر
 بلادها بانهارها وانهارها وتلاعها وسائر حصونها وصغفنا زرع والثمار وسائر ما في مملكته فكان اذا جلس
 على كرسي مملكته نظرت في بلاده بلدا بلدا فسال عنه وعن فيه فيزيل ما حضره منه من الظلم وكانوا قد جعلوا
 له البساط تذكره للظفر في امر مملكته ولما قسم الصحابة رضى الله عنهم هذا البساط اصاب على رضى الله عنه
 قطعة تدبر شرفها بعشرين ألف دينار واه أبو نعيم وكان صلى الله عليه وسلم اذا اهديته ستور فيها
 تصاوير قطعها وسائر تقطع عليها ويطؤها وكان صلى الله عليه وسلم يقول جاءني جبريل فوجدني بيتي كبا
 حورا للحسن والحسين ونخلاني ستر فلم يدخل وقال مر برأس النخلة الذي في باب البيت يقطع بصير كهينة
 الشجرة ومر بالستر يقطع واجعله وسائد ومر بالكلب يخرج ففعلت ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
 عن اتخاذا الستور على الجدران في البيوت ويقول ان الله لم يأمركم أن تكسوا الحجارة والطين وكان
 الصحابة رضى الله عنهم يحرصون في اتخاذا الستور على الابواب وكان صلى الله عليه وسلم يحث على لبس
 السراويل والازر ويقول خالفوا أهل الكتاب فانهم لا يتسرون ولا يأتون زورون وكان يقول اتخذوا
 السراويلات وحضوا عليها نساء كما اذا خرجن وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بجعل كم القميص الى الرسغ
 وهو الخصل وكان ذيله صلى الله عليه وسلم الى الكعب تارة وفوقه الى قريب من نصف الساق تارة وكان
 اذا اتم سدل عمامته بين كتفيه وكذلك كان يفعل عبد الله بن عمر وسالم والقاسم وغيرهم رضى الله عنهم
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعتموا اتردادوا وحلما وكان يقول العمامة تصان العرب يعطى العبد بكل كورة
 يدورها على رأسه أو قلنسوته نورا وكان ابن عمر رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدبر
 العمامة على رأسه ويغزها من ورائه ويرسل لها ذبا بين كتفيه وكان يرخي الازار من بين يديه ويرفعه
 من ورائه وكان يستحب أن يكون له فروة مدبوغة يجلس عليها ويصلي عليها وكان يقول فرق ما بيننا
 وبين المشركين العمامة على القلائس وكان عبد الله بن بشر الصابي مكشوف الرأس شتا وصيفا لعمامة
 ولا قلنسوة وله جتم من الشعر وكان عبد الله بن عوف رضى الله عنه يقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم

يارسول الله أو بعض
 ساعة قلت آية ساعته
 قال آخرة ساعتين ساعة
 النهار قلت انما ليست ساعة
 صلاة قال بلى ان العبد
 المؤمن اذا صلى ثم جلس
 لا يجلسه الا الصلاة فهو في
 الصلاة وفي مستند الامام
 أحمد عن أبي هريرة قال
 قيل للنبي صلى الله عليه
 وآله وسلم لا شيء سمى
 يوم الجمعة قال لان فيها
 طبع طينة آيةك آدم
 وفيها الصلوة والبعد وفيها
 البطشة وفي آخر ثلاث
 ساعات منها ساعة من دعا
 الله فيها استجيب له الخاصة
 الحادية والعشرون هي
 ان الصدقة في هذا اليوم
 ضربة على الصدقة في سائر
 الايام الخاصة الثانية
 والعشرون هي أن صلاة
 الجمعة مقرونة بالخطبة
 مشروطة بشرائط ليست
 لغيرها مثل اشتراط

مرة فسد لها من بين يدي ومن خافي أصابع وكان صلى الله عليه وسلم يتقنع بردائه في الحر الشديد في بعض الأحيان وكان أنس رضي الله عنه يكره الطيلسان وتغار مرة إلى الناس يوم الجمعة وعليهم طيب السعة فقال كانهم الساعة بهو وخيبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليغذا أحدكم الخاتم من الورق ولا يثمة متقالا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إنما الخاتم لهذمه وهذه يعني الحنصر والبنصر (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يحث على نفاقة الثياب وحسنها ويقول إن الله جميل يحب الجمال وكان عمر رضي الله عنهما يقول اليسوا من الثياب ما قيمته خمسة دراهم إلى عشرين درهما وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس الحشن الضيق حتى لا يجد الفخرفيك مساعرا وكان علي بن الحسين رضي الله عنهما يلبس المسوح على جسده والثياب الناعمة فوق ذلك ويقول لبسنا المسوح لله والثياب الناعمة للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك لبس صالح الثياب وهو يقدر عليه فوامع الله عز وجل دعاه الله عز وجل على رؤس الخلائق حتى يخيره في حلال الأيمان أي بين شاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوب شهرة في الدنيا لبس الله عز وجل ثوب من ذلك يوم القيامة ثم ألهم فيه النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل يحب التبذل الذي لا يبالي ما لبس وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الرافل في الزينة أو الزاهية في غير أهلها كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها وشيأت في باب ما يترن به النساء فريد أحاديث وكان جابر رضي الله عنه يقول حضرنا عرس على وفاطمة مرضى الله تعالى عنهما فإنا كنا نراهم كأن أحسن منهم شونا ليفوا تينا بتروز بيب فأكلنا وكان فرأشها ليله عرسها جلد كبش وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أسفل من الكعبين من القميص أو الأزارق النار فقال له أبو بكر رضي الله عنه يوما يا رسول الله إن أحد شقي أزاري يستترني الآن أتعاهد الله فقال إنك لست ممن يفعل ذلك خيلا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الأسباب في العمامة وهو اطالة العذبة وقال أبو هريرة رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مسللا أزاره فقال له أذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء ثم قال له أذهب فتوضأ فقال له رجلا يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه فقال له كان يصلي وهو مسبل أزاره وإن الله لا يقبل صلاة رجلا مسبل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أبيض الخلق إلى الله تعالى من كانت ثيابه ثياب الأنبياء وعمله عمل الجبارين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المرأة أن تلبس ما يحكى بدنها ويقول لها اجعلي تحت ثوبك غلالة فإني أخاف أن يصف بهم عظامك قالت عائشة رضي الله تعالى عنها وما نزلت سورة إلا ورعدت أعالانصار إلى مروطن فشققتها فاخترتن بها على جيوهين حتى كأن على رؤسهن الغربان من الأكمة وتقدم في باب شروط الصلاة الترخيص للنساء في أسبال الأزار والقميص شرا وذراعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن المرأة إذا بلغت الحيض لن يبلغ أن يرى منها الا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانت أم سلمة رضي الله عنها لا تضع جلبابها في البيت طلبا للفضل وكان عمر رضي الله عنه ينهى الائمة أن تلبس كهيشة الحرائر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن لبس العمامة وهو القفاة الكبيرة على الرأس ويقول إنما العمامة للرجال ودخل صلى الله عليه وسلم على أم سلمة رضي الله عنها وهي تختمر فقال ليه لابتين يعني لا تكرهيه طاقين فأكثر وكان تميم الداري رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن لبس القلانس والنعال والجلبوس في المجالس والحلج بالقميص ولبس الأزار والرداء بغير ذراع وكان صلى الله عليه وسلم إذا رأى على أولاده قلادة ذهب أو فضة تزعمها وقال ثوبان أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أذهب بقلادة كانت على فاطمة إلى بني فلان وقال أشتر لها قلادة من عصب وسوارين من عاج فان هؤلاء أهل بيتي ولا أحب أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم إذا وفد عليه أحد من الوفود لبس أحسن ثيابه وأمر أصحابه بذلك وكان صلى الله عليه وسلم يصلح طيات عمامته في جب الماء وما أتدم عليه وقد كندة لبس حلة بيانية تلبس أبو بكر وعمر رضي الله عنهما مثله وكان صلى الله عليه وسلم يقول حل العمامة المؤمن

الاقامة والاستيطان والجهن
بالقراءة وغير ذلك الخاصة
الثالثة والعشرون هي
أن يوم الجمعة يوم يستحب
فيه التفرغ للعبادة
ومرضته على سائر الأيام
كترية شهر رمضان على
سائر الشهور وهو مخصوص
بعبادات واجبة ومستحبة
وكأن لاهل كل ملة يوما
متين التفرغ للعبادات
والقضى عن الأشغال
الدينية كذلك تعين يوم
الجمعة لهذه الأمة
المصومة وساعة الاجابة
في هذا اليوم كليله العذر
في شهر رمضان ومن هذه
الجهسة قال العلماء من
حصل له في يوم الجمعة
السلامة من الأتنام سلم في
الاسبوع ومن سلم في شهر
رمضان من الأتنام سلم في
بقية العام ومن حصل له حج
بيت الله الحرام وسلم من
الخطافات سلم في جميع

وسنة الانبياء وكان صلى الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدأ بيمينه واذا استخدر ثوبا او قميصا او رداء او عمامة
سماه باسمه ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسألك بخيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع
له وكان صلى الله عليه وسلم اذا استخدر ثوبا باليسم يوم الجمعة ثم بيمينه الله ويصلي ركعتين ويكسو الخاق وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا تن يلبس أحدكم ثوبا من رفاع حتى يخبره من أن يأخذ بأمانته ما ليس عنده
يعني يستدين وسيأتي آخر كتاب النفقات نبذة صالحة تتعاق بالباب ان شاء الله تعالى والله أعلم

(باب صلاة الكسوفين)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كسفت الشمس يبعث مناديا ينادي
الصلاة جامعة وكان صلى الله عليه وسلم يصلها مختصرة ومطلوثة بحسب طول الكسوف ونصر زمانه وغير
ذلك فتارة كان يصلها ركعتين في كل ركعة قياما وركوعا يقرأ في كل قيام الفاتحة وسوره بعدها وتارة
كان يصلها ركعتين في كل ركعة ثلاث ركوعات وثلاث قيامات يقرأ في كل قيام ما يقرأ في الاخرين الفاتحة
والسورة وتارة كان يصلها ركعتين في كل ركعة أربع ركوعات وتارة كان يصلها في كل ركعة خمس
ركوعات وتارة كان يصلها ركعتين بركوع واحد كسنة الظهور ويقول صلواتكم في الكسوف كما تصلون في
غير الكسوف ركعة وسجدتان قال ابن عباس رضي الله عنهما ولكن كان تكراره الركوع في كل ركعة
اكثر وقال النعمان بن بشير رضي الله عنهما انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان
يصل ركعتين ويصلي ركعتين ويصلي حتى انجلت ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اذا تجلى
لشيء خشع له وانه قد تجلى للشمس ولما كسفت الشمس يوم موت ولده ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال ان
الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسران لموت أحد ولا لحياة فاذا رأيتوهما فامزجوا الى الصلاة
فصاوا واذا كروا لله وفي رواية فاذا رأيتوهما فصاوا كما حد صلافة مكتوبة صلوة وها قال أنس رضي الله عنه
وان كانت الريح لتشتد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبادر الى المسجد مخافة أن تكون القيامة
وكان صلى الله عليه وسلم يليل في كل قيام وركوع وسجود ماشاء الله ولكن دون الذي قاله في كل ركعة
فكان ركوعه نحو من قيامه وسجوده نحو من ركوعه وقيامه في الثانية نحو من سجوده في الاولى وهكذا
وكان صلى الله عليه وسلم اذا انجلت الشمس قبل أن ينصرف قام فخطب الناس فأنشأ على الله بما هو أهله
وكثيرا ما كان يجلس بعد الصلاة مستقبلا القبلة يدعو حتى ينجلي كسوفها وكان أكثر قرأته صلى الله
عليه وسلم في كسوف الشمس جهرا يسمع الناس وكثيرا ما كان يسر بها حتى لا يسمع له صوت من الخوف
والبكاء وكانت العصابة رضى الله عنهم اذا رأوا عند النبي صلى الله عليه وسلم حزنا أو عذما انشراح لم يطعم
أحد منهم اطعما حتى ينجلي ذلك الأمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يكثرون عند ذلك الصلاة في
المساجد والبيوت وكان صلى الله عليه وسلم يجهر في كسوف القمر على الدوام وكان اذا هبت ريح حمره
يسمع له نشيج من شدة كتم البكاء يصير يدخل الى حجر نساءه ويخرج ثم يدخل ثم يخرج ولا يكلم أحدا
وكان على رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هاجت ريح شديدة فزع الى المسجد حتى
يسكن الريح ويقول ان الله عز وجل اذا نزل الى الارض بلاء صرفه عن أهل المساجد وكان صلى الله عليه وسلم
اذا حدث في السماء حدث من كسوف شمس أو قمر يكون مغزعا الى المصلي حتى ينجلي وكان صلى الله عليه
وسلم يحث الناس على الصدقة والاستغفار والدكر في الكسوف فيقول اذا رأيت ذلك فادعوا الله وكبروا
وتصدقوا وصاوا واعتقوا حتى ينجلي ***(خاتمة)*** كانت العصابة رضى الله عنهم لا يصلون لثل الزلازل وكان
عمر رضى الله عنه يخطف للزلازل ولا يصلي وكان ابن عباس رضى الله عنهما يصل للزلازل ركعتين في كل ركعة
ركوعان ثم يقول هكذا صلاة الآيات والله أعلم

(باب صلاة الاستسقاء)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نقص قوم المكيا والميزان

العرف يوم الجمعة ميزان
الاسبوع وشهر رمضان
ميزان السنة وحيث الله
ميزان العمر الخاصة
الاربعة والعشرون لما
كان يوم الجمعة في الاسبوع
كيوم العيد في السنة
والعيد يشتمل على الصلاة
والقربان والجمعة تشتمل
على الصلاة تجعل الحق جل
شأنه التكبير الى المسجد
يدل القربان وقام مقامه
وفي الحديث الصحيح من
راح في الساعة الاولى
فكانما قرب بديه ومن راح
في الساعة الثانية فكانما
قرب بقرة ومن راح في
الساعة الثالثة فكانما
قرب كبش ومن راح في
الساعة الرابعة فكانما
قرب بداجية وفي هذه
الساعات اختلاف حملها
بعض العلماء على الساعات
الفلكية وقال باستحباب
التكبير بعد طلوع الشمس

الأخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان عليهم ولم يمنحوا زيادة أموالهم الا تمنعوا المطر من السماء
ولولا البهايم لم يطار واوكان صلى الله عليه وسلم يقول ليست السنة بأن لا تمار واو لكن السنة أن تخطروا
وتطر واو لا تنبت الارض شيئا وشكى الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فعموا المطر فأمر
بمنسرفوضعه في المصلى ووعد الناس يوما يخرجون فيه قالت عائشة رضي الله عنها نخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين بدأ حاجب الشمس فقعده على المنبر فكبى وحده الله تعالى وقال انكم شكروتم بجنب
دياركم وتأخروا المطر عن زمانه عنكم وقد أمركم الله أن تدعوه وقد وعدكم أن يستجيب لكم ثم قال الحمد لله
رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد اللهم أنت الله لا اله الا أنت أنت
الغنى ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً الى حين ثم رفع صلى الله عليه وسلم
يديه فلم يزل في الرفع حتى بدأ يبيض ابطنه ثم حول الى الناس ظهره وقلب أو حول رداءه وهو رافع يديه
تقاؤلا بصويل القمط ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين فأنشأ الله مصاباة فرعدت ورفقت ثم أمطرت
بإذن الله فلم يأت مصعبه حتى سالت السيول فلما رأى سرعتها الى الكن ضلن صلى الله عليه وسلم
حتى بدت نواجذهم فقال أشهد أن الله على كل شيء قدير وانى عبد الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ
بالصلاة قبل الخطبة وخطب مرة ثم صلى كفاي الجمعة وكانت خطبته صلى الله عليه وسلم في أكثر أحواله
كهية خطبة الجمعة والعيد وكثيرا ما كان يدعو ويستغفر ثم ينصرف وكان صلى الله عليه وسلم
يتوجه للقبلة في أثناء الخطبة ارفع يديه ثم يقبل رداءه فيجعل اليمين على اليسر واليسر على اليمين ويفعل
الناس كعمله واستسقى صلى الله عليه وسلم مرة وعليه خيصة سوداء فاراد أن يأخذ أسفلهما فيجعلها أعلاها
فثقلت عليه فقلها اليمين على اليسر واليسر على اليمين وكان صلى الله عليه وسلم يخرج للاستسقاء متواضعا
متبذلا متخشعا لم تضره حتى ياتي المصلى فيرق المنبر فلا يزال في التضرع والدعاء والتكبير والاستغفار حتى يصلى
بالناس ركعتين كما يصلى في العيد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول السنة في صلاة الاستسقاء مثل
السنة في صلاة العيدي يكبر في الأولى سبعا وفي الثانية تسبعا ويحجر بالقراءة ثم ينصرف فيخطب ويستقبل
القبلة ويجعل رداءه ثم يستسقى وكان الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم يأمرون الرعية بالصيام ويقولون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان دعوة الصائم لا ترد قال ابن عباس رضي الله عنهما ولم يكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخطب بغير منبته هذه وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يستسقى بالعباس بن عبد
الطلب عم نبينا صلى الله عليه وسلم فيقول اللهم انا كنا نوسل اليك نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فتسقيننا
وأنا نوسل اليك بعم نبينا فاستساقنا فاستسقون وكان عمر رضي الله عنه يقول في دعائه اللهم اني قد عجزت عنهم
وما عندك أوسع وكان رضي الله عنه يكثر في استساقته من الاستغفار ومن قوله استغفر واربعكم انه كان
يغفار اربل السماء عليكم ممدرا من قوله وأن استغفر واربعكم ثم توبوا اليه الآية وكان يقول الاستغفار
مفتاح السماء فكثر وامتنه وكان صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الدعاء ويبالغ في الرفع من غير أن
يحاذي به مدارسه ويشير بظهر كفه الى السماء ويظن الى الارض قال ابن عباس رضي الله عنهما وجاء
أمر ابي الرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال يا رسول الله هلكت الماشية وهلك العيال
وهلك الناس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يدعو ورفع الناس أيديهم معه يدعون ما يخرجوا
من المسجد حتى مطروا وكانت الصحابة رضي الله عنهم يستسقون لنواحي الارض وأطراف المدائن اذا
بلغهم قحط بلادهم ويقولون من دعا لآخيه بظهر الغيب قال الملك الموكل به أمين وانك بمنسلك ذلك وجاء مرة
أعرابي من بلاد بعبدة فقال يا رسول الله جئت من عند قوم ما يتردد لهم راع ولا يخطر لهم فحل فصعد المنبر
حمد الله ثم قال اللهم استغنا غنا غنا ثم أمرهم بما طبعوا فاعادوا ثم نزل وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يقول اذا استسقى اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يقول عند المطر سفير حملا سعياب ولا بلا ولا هدم ولا حرق اللهم على الظراب ومنابت

وذا مذهب الشافعي وأكثر
العلماء وحلها البعض على
الساعات العرفية وهي
أجزاء لطيفة من بعد الزوال
وذا مذهب الامام مالك
وطائفة من أهل المدينة
الخاصة الخامسة والعشرون
أنه يوم تجلي الحق جل
شأنه على عبيده في الجنة
الخاصة السادسة
والعشرون هي ان الله
جعل شأنه أقسم هذا اليوم
من بين سائر الايام قال الله
تعالى وشاهد وشهود
قال صلى الله عليه وآله وسلم
اليوم الموعود يوم القيامة
واليوم المشهود هو يوم
عرفوا الشاهد يوم الجمعة
ما طلعت الشمس ولا غربت
على أفضل من يوم الجمعة
فيه ساعة لا يوافقها عبد
مؤمن يدعو الله فيها بخير الا
استجاب له أو يسعيده من
شر الأعداء منه الخامسة
السابعة والعشرون هي

الشجر وكان اذا رأى المطر قال اللهم صبنا فلما وكان صلى الله عليه وسلم اذا كثرت المطر وسأله الدعاء برضى
يقول اللهم حوالينا ولا علينا وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل المطر حسرتوبه حتى يصيغ من المطر قبل ان
يصل الى الارض ويقول انه حديث عهد بربه عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم اذا سمع الرعد قال اللهم
لا تقتلنا بضربك ولا تمكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يكره ان يشار الى السحاب أو الى
البرق وكان يجاهد رضى الله عنه يقول الرعد ملك والبرق أجنحة يسوق بهن السحاب وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ما هبت جنوب الامسالت واديا لان الله تعالى جعلها بشرى نهب بين يدي رحمة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله عز وجل خلق في الجنة ریح يجاهد الريح بسبع سنين من دونها باب مغاق وانما يا تيمم
الروح من خلال ذلك الباب ولو فتح ذلك الباب لاهلكت ما بين السماء والارض وكان ابن مسعود رضى
الله عنه يقول ان الله يبعث الريح فتصل الماء من السماء فتسرى في السحاب فتسد كما تدنو الناقة ثم ينزل أمثال
العرابي فتضربه الريح فينزل منقرا والله تعالى أعلم

*(كتاب الجنائز) *

قال أنس بن مالك رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل ابن آدم والى جنبه تسعة وتسعون
منية فان أخطأته المنياء وقع في الهرم حتى يموت وكان صلى الله عليه وسلم يبحث على عيادة المريض ويقول
ان المسلم اذا عاد أخاه المسلم يزل في مخرفة الجنة حتى يرجع فاذا جلس غمرته الرحمة فان كان غدوة صلى عليه
سبعون ألف ملك حتى يمسي وان كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح وكان ابن مسعود رضى
الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عاد أحدكم مريضاً فلا يأكل عنده شيئاً من أكل
عنده شيئاً فهو حظه من عيادته وكان أنس رضى الله عنه يقول عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر
رضي الله عنه جابراً فوجداه لا يعقل شيئاً فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ ثم رش منه على جابراً فان
وكان أنس رضى الله عنه يقول للمريض اذا دخل بعوده تطهر وصل ما استطعت ولو ان قومي وكان أنس
رضي الله عنه يقول كنا اذا فقدنا الاخ أئبناه فان كان مريضاً كانت عيادته وان كان مشغولاً كانت عوناً
وان كان غير ذلك كانت زيارة وقال جابر لعنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كيف أصبحت يا رسول الله
قال بخير من رجل لم يصبح صالحاً ولم يعد سقيماً وكانت فاطمة بنت ابيان أخت حذيفة رضى الله عنها تقول
أئبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نساء نعوده وقد خيم فامر بسقاء فعلق على شجرة ثم اضطجع تحتها فعمل
يقطر على فؤاده من شدة ما يجهد من الحى فقلت يا رسول الله لو دعوت الله تعالى أن يكشف عنك فقال ان أشد
الناس بلاء الانبياء ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول دعوا المريض يشان فان
الذين من أسماء الله تعالى وان ذلك يستريح اليه العليل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الصبر يأتي من الله عز
وجل على قدر البلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصيب بحصية في ماله أو جسده وكنهها ولم يشكها الى
الناس كان حقاً على الله تعالى أن يغفره وسأني مزيداً حديث في باباء في الصبر على البلاء في كتاب الطب
ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم لا يعود المريض في أكثر أوقاته الا بعد ثلاث من مرضه وكان
أبو أيوب الانصاري رضى الله عنه يقول اذا عدتم المريض فلا تقولوا اللهم عافوا شفاه وقولوا الى أنفسكم اللهم
ان كان أحبه عاجلاً فاعفوه وارحموه وان كان عاجلاً فاعفوا شفاه وأسروه وكان صلى الله عليه وسلم اذا رقى
مريضاً قال بريقه بأصبعه بتر به أرضنا بريقه بعضنا يشقى سقيمنا باذن ربنا وكان أبو امامة رضى الله عنه
يقول مر رجل برسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى وجهه صفرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماله
قالوا كان مريضاً قال أفلا قلتم له لينك العهور وكان زيد بن أرقم يقول عادني رسول الله صلى الله عليه
وسلم من وجع كان يعينى وسأني في باب العلب ماله تعلق بهذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقنين
أحدكم الموت لضربك به فان كان ولا بد فاعفوا فليلق اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني اذا كانت
الوفاة خيراً لي وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لم يسأل نبي قط الموت الا يوسف عليه السلام فقال

أن السموات والارضين
والجبال والبحار والخلائق
صكها غمير بنى آدم
والشياطين يخافون من يوم
الجمعة قال كعب الاحبل
الأحدنكم عن يوم الجمعة
انه اذا كان يوم الجمعة
فرزته السموات والارض
والجبال والبحور والخلائق
كلها الا بن آدم والشياطين
الخاصة بالتسعة والعشرون
انه يوم ادخره الحق سبحانه
لهذه الامتار حومة فضلت
عنه جميع الامم قال صلى
الله عليه وآله وسلم يوم
ادخره الله لنا قال ما طعت
الشمس ولا الضربت على يوم
تخير من يوم الجمعة هذا
الله وأفضل الناس عنه
فالناس لنا فيه تبسج الحديث
الخاصة بالتسعة والعشرون
هي أن هذا اليوم خيرة
الله من الايام كما اختار
رمضان من الشهور و ليلة
القدر من الليالي ومكة

توفي مسلماً وألقني بالمالحين وقالت عائشة رضي الله عنها جاء بلال الخرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 يا رسول الله ماتت فلانة واستراحت فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انما استريح من غفركه وكان
 صلى الله عليه وسلم يأمر بتلقين المحتضرا لاله الا الله ويقولون ودوامنا كلاله الا الله فان من كان آخر كلامه
 لا اله الا الله دخل الجنة وفي رواية لقنوا موتا كلاله الا الله ووجهوهم الى القبلة وانضموا بهرهم فان البصر
 يتبع الروح وقولوا عنده خيرا فانه يؤمن على ما قال اهل الميت وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقرؤا على
 موتاكم يس فاتم قلب القرآن لا يقرأها رجل يريد الله والدار الاخرة الا غفر له وكان عمر رضي الله عنه اذا
 سئل عن استقبال المحتضر القبلة قال والله ما هي الا اجار نصيبها الله قبله لا حياتنا ونوحها لهما امواتنا وكان
 ابراهيم النخعي رضي الله عنه يقول كانوا يستحبون شدة النزوع ويقولون له له يكفر ما عمل العبد من السيئات
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول احضر واموتاهم ولقنوهم لا اله الا الله وبشرهم بالجنة فان الحلیم من الرمال
 والنساء يعبر عند ذلك المصر عو الذي نفسي بيده لعلها ينتملك الموت اشد من انفس ضربة بالسيف لا تخرج
 نفس عبد من الدنيا حتى يتألم كل عرق منه على حياها ولما حضرت وفاة عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان ابنه
 عبد الله مسنده فقال عمر رضي الله عنه ضعوا رأسي على الارض فوضعه فغفره بالتراب وقال ويل عرويل
 أمه ان لم يغفر الله له ولما مات سعد بن معاذ رضي الله عنه جاء جبريل عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال من هذا العبد الصالح الذي فقتله ابواب السماء وترزخه العرش فخرج رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فاذا سعد بن معاذ فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على قبره وقال هذا العبد الصالح شدد عليه حتى كان هذا
 حين فرج عنه وكان صلى الله عليه وسلم يحث على وفاة دين الميت وتجهيل دفنه ويقول نفس المؤمن معلقة بينه
 حتى يقضى وكان صلى الله عليه وسلم يقول عجبا لو بدفن الميت فانه لا ينفي بل يقفه مسلم ان تجبس بين ظهرا في
 اهله وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتغطية الميت اذا خرجت روحه ويرخص في تقبيله بعد موته وقبل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن مغلون وتكى حتى سالت مدعوعا على وجهه وقبيل أبو بكر رضي الله عنه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل للمناقسين من أممى الذين يقولون
 فلان في الجنة وفلان في النار والله أعلم

• (فصل في غسل الميت وتكفينه) • كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يعرف من يحمله
 ومن يغسله ومن يدليه في قبره وكان صلى الله عليه وسلم يحث على غسل الميت والمبالغة في تنظيفه يقول
 من غسل ميتا فادى فيه الا امانتول يغسل عليه ما يكون منه عند ذلك خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وفي
 رواية غفر له أربعون كبيرة وفي رواية طهره الله من ذنوبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اغسلوا الموتى
 فان معالجة جسدها وموعدة بليغه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليل غسل الميت وتجهيزه اقر بكم ان
 كان يعلم فان لم يكن يعلم فن ترون عنده مظلم ورع واما من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة
 وكان أبي بن كعب رضي الله عنه يقول لما مرض آدم عليه السلام مرض الموت قال لبيته يا بني اني مرضت
 واني أشتهي ما يشتهي المريض فابغوا الى شيامن ثمار الجنة ففرجوا يسعون في الارض فلقبتهم الملائكة
 عينا فقالوا يا بني آدم ارجعوا فقد امر بقض روح ابيكم الى الجنة فقبضوا روحهم ينظرون قال كعب
 رضي الله عنه فلما قبض روح آدم عليه السلام غسلته الملائكة وكفنوه وحفظوه وحفروا له والحدوه وصاوا
 عليه ثم دخلوا قبره فوضعه في قبره ووضعوا عليه اللبن ثم خرجوا من القبر ثم حثوا عليه التراب ثم قالوا يا بني
 آدم هذه سنتكم فلم يتول ذلك الا الملائكة جميع اولاد آدم ينظرون فلم يساعدوا الملائكة في شيء قال ابن
 مسعود وكان رسول الله تاتي الناس في الزمن الماضي جهرة فيقبضون انفسهم جهرة فشق ذلك على الناس
 فترل الراه ونحى عليهم القبض وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول غسلت آدم الملائكة بالماء القراح
 وترا وكانت العمارة رضي الله عنهم يغسلون أزواجهم وكانت نساؤهم تغسلهم وكانت عائشة رضي الله عنها
 تقول قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضر لثوتم قبلي فغسلتكم ثم كفتلك ثم صلبت عليك ودفنتك

من القري قال كعب ان
 الله عز وجل اختار الشهور
 فاختار شهر رمضان واختار
 الايام فاختار يوم الجمعة
 واختار الياء فاختار ليلة
 القدر الخافية الثلاثون
 هي آن اروح المؤمنين في
 يوم الجمعة تقرب من قبورهم
 ويعرفون من تزورهم
 فيه فضل معرفة على سائر
 الايام الخافية الحادية
 والثلاثون كراهة صوم
 هذا اليوم على انفراد
 غندا كثيرا العلماء قال محمد
 ابن عباد سألت جابرا انهم
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم عن صوم يوم
 الجمعة قال نعم ورب هذه
 البنية وفي العيصين قال
 صلى الله عليه وآله وسلم
 لا يصوم أحدكم يوم الجمعة
 الا يوما قبله او يوما بعده
 الا لفظ البخاري ولمسلم
 لا تصوم يوم الجمعة بصيام
 من بين الايام الا ان يكون

وكانت رضى الله عنها تقول لو استقبلت من أمرى ما استقبلت ما غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الأزر واجه وقال أنس رضى الله عنه وأرضى أبو بكر الصديق رضى الله عنه أن تغسله زوجته اسماء فغسلته وكان على رضى الله عنه يقول إذا ماتت امرأة في السفر مع الرجال ليس معهم امرأة فخيرها أو الرجل مع النساء ليس بهن غسيرة فانها ما يمان ويدفنان وهما منزلة من لا يجد الماء وكان الحسن وعطاء رضى الله عنهما يقولان إذا ماتت امرأة مع الرجال ليس معهم امرأة فليغسلها الرجال يصبوا الماء من فوق الشباب وأوصت فاطمة بنت عيسى أن يغسلها على بن أبي طالب وأسماء فغسلها وغسل ابن مسعود رضى الله عنه امرأته حين ماتت وكانت عائشة رضى الله عنها تكثره أن يغسلها تكثره أن يغسلها تكثره أن يغسلها وكان سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه إذا غسل ميتا فوجد شعر عانته طويلا لحلقه وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول الرجل أحق بغسل امرأته من النساء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المرأة إذا غسلت الحلبى أن تمس بطنها ويقول إذا غسلت احدا كن الحلبى فلا تمسكها فاني أخاف أن يتغير منها شيء لا يستطاع رده وكان صلى الله عليه وسلم يقول القاسلة طيبى شعر رأس المرأة ولا تغسله بماء سخن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من غسل ميتا فليبدأ بعصره والله أعلم (فرع) في غسل الشهيد وبيان كيفية غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن غسل الشهداء والصلاة عليهم ويأمر بدفنهم في دماهم ولما قتل الشيايب يوم أحد وكثرت القتلى صار رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد والقبور الواحد يقول قدموا في الحدأ كثرهم أخذوا القرآن ولما ضرب عمل رضى الله عنه فقال إذا مات فادفني في ثيابي فاني مخافهم أن أحاصم يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان كل جرح في الشهيد يفروح مسكا يوم القيامة وليس أحد يدخل الجنة يجب أن يرجع وله ما في الأرض من شيء خيرا الشهيد فانه يتقى أن يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامات وسبأ في أو اخرها لبيان جوار رضى الله عنه دفن أبياه في وقعة أحد ثم أخرجه من جهة سيل وقع بعد مدة طويلة فاذا هو كيوم وضعه فلم يتغير من جسده شيء سوى شعيرات من لحيته مما يلي الأرض ولما قتل حفظة رضى الله عنه وهو جنب قال صلى الله عليه وسلم ان صاحبكم لتغسله الملائكة وكانت زوجته تقول لما سمع حفظة الهاتمة خرج مسرعا ولم يتهل حتى يغتسل قال أنس رضى الله عنه واكتفى النبي صلى الله عليه وسلم بغسل الملائكة تولى أمرنا يغسله قال ابن عباس وكانت الصحابة يغسلون من قتل في غير معركة الكفار ظلما وغسل عمرو على وعثمان رضى الله عنهم وقدما قواما مقتولين وكذلك غسل عبدالله بن الزبير غسلته اسماء وماتت بعده بثلاثة أيام وصلى على رضى الله عنه على عمال وغسله وقد قتله القشة الباغية قال ابن عمر رضى الله عنهما وضرب رجل من الصحابة رجلا من المشركين فأصاب نفسه ثمان فلقه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيبه ودماهم وصلى عليه ودفنه فقالوا يا رسول الله أشهيد هو قال نعم وأناه شهيد قال أنس رضى الله عنه ولما توفيت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على النساء وهن يغسلنها فقال ابدوا عيما منها مواضع الوضوء عنها واغسلنها وترائلا نأ أو حسا أو سباعا أو أكثر من ذلك ان رأيتن جماعة وسدر واجعلن في الآخرة كافر أو شيئا من كافور وضغرن شعرا ثلاثة قرون فاذا فرغتن فاذا ذنبي فلما فرغن آذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرن بها اياه والحقوه هو الأزار قالت عائشة رضى الله عنها ولما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وأرادوا غسله اختلفوا فيه وقالوا والله لاندري كيف نضعه أتجر در رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تجرد موتانا ام نغسله وعليه ثيابه فارسل الله عليهم السنحتي والله ما من القوم من رجل الا وذقته في صدره نائما ثم كلهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو فقال اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه قالت عائشة رضى الله عنها فثاروا اليه فغسلوه صلى الله عليه وسلم وهو في قميصه يقاض عليه الماء والسدر ويذرك الرجال يدنه صلى الله عليه وسلم من فوق القميص وكان آخر كلامه صلى الله عليه وسلم جلال رب الرفع فقد بلغت ثم قضى نحبه صلى الله عليه وسلم وغسل صلى الله عليه وسلم من

في صوم يصومه أحدكم وعن جويرية بنت الحارث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل عليه يوم الجمعة وهي صائفة فقال أصحت أمس قالت لا قال تريدن أن تصومي غدا قالت لا قال فاطمري وقال صلى الله عليه وآله وسلم لا تصوموا يوم الجمعة توجدوا وقال يوم الجمعة يوم صيد فلا تصوموا يوم عيدكم يوم صيائكم الا أن تصوموا قبله أو بعده اخصا لصا لثانية والثلاثون اختصاص هذا اليوم باجتماع المؤمنين لوعظ والتذكير

(فصل) في الخطبة النبوية في يوم الجمعة كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا خطب رفع صوته الى غاية تحمر فيها عيناه المبارك وكان وكثيرا ما كان يقول في خطبته بعثت أنا والساعة كهاتين وجمع بين السبابة

هكذا بالاصل وليتظر من فاطمة بنت عيسى فلعلمها فاطمة الزهراء

بترعرع وهي من عبود الجنة وسبأني بسع ذلك ان شاء الله تعالى آخر السير والله اعلم
 * (فصل في الكفن) * قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج
 كفن الميت من رأس المال فان لم يوف كمل من غيره وتارة يجعل الاخر على رجله ويدفنه ولا يأمر
 احدا بكف الكفن كما فعل مصعب بن عمير رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ولي احدكم
 آتاه فليصن كفته قالت عائشة رضي الله عنها ولما مرض أبو بكر رضي الله عنه نظر الى ثوب عليه كان
 يمرض فيه به درع من زعفران يعني اترق قال اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفنوني فيها قلت ان
 هذا خلق قال ان الحى احق بالجديدين الميت انما هو الصديد والمهله ولما احتضر حذيفة رضي الله عنه اتوه
 بحلة ثمن ثلثمائة وخمسين درهما ليكفن فيها فقال لا حاجة لي بم الشروالى ثوبين ابيضين فانهم امان يترك الا
 قليلا حتى ابدل بهم ما خيرا منهما او شرا منهما ولما احتضر أبو سعيد رضي الله عنه دعا شباب جديدة فلبسها ثم
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يبعث الميت في ثيابه التي مات فيها وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول خيرا الكفن الحلة يعني الثوبين فأحب أن يكون كفتي ثيابي في الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 لا تغالوا في الكفن فانه يسلب سلبا سر يعاوا امانات حزة بن عبد المطلب رضي الله عنه كفن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في غرة في ثوب واحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جرت الميت فأجره ثلاثا يعني به تحضره
 عند اراة نفسه ستر الرائحة الكريمة ولما حضرت وفاة اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أوصت أن
 يجمر وثيابها اذا ماتت ويدروا على كفتها الخنوط ولا يتبعوها بنا قال أنس رضي الله عنه وكفن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض جدد مصولية عمانية ليس فيها قميص ولا عمامة فأدرج فيها ادراجا في
 رواية وكان فيها قميص وفي أخرى كفن صلى الله عليه وسلم في حلة حراء ليس فيها قميص وجعل في الحدة قطعة
 كانت له وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الكفن المصبوغ قبل نسيجه كتاب الخبره ونحوها ولكن البياض
 كان أحب اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ اسماءه على الاستعداد للكفن خوفا أن يأتيهم الموت بغتة وكسى
 صلى الله عليه وسلم جلادة فقال يا رسول الله انما أخذتها لكفن فيها اذا مات قال أنس رضي الله عنه فكفن
 فيها حين مات وكان صلى الله عليه وسلم يقف على غسل أزواجه وبناته ومعها الاثواب يتاولهن ثوبا ثوبا من وراء
 الباب وكان صلى الله عليه وسلم يتاولهن أولا الحنقى ثم البرع ثم الخمار ثم المصحة ثم يدبر جنبها بذلك في الثوب
 الاخر وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بشدة الغندين والوركين بخرقة تحت الدرع وكان صلى الله عليه وسلم يأمر
 بتطيب بدن الميت وكفته ما لم يكن الميت محرما فانه كان يقول في المهرم اغسلوه بماء وسدر وكفنه في ثوبه
 ولا تختطوه بطيب ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة محرما وان كان المهرم امرأة قال ولا تطلوا وجهها
 فانها تبعث محرمة قال أنس رضي الله عنه ولما ماتت فاطمة بنت أسد بن هشام أم علي بن أبي طالب رضي
 الله عنها دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس عند رأسها وقال رحلت الله بأبي وأمي كنت تجوعين
 وتشبعيني وتعزين وتكسيني وتمعين نفسك أطيب الطعام وتطعميني تريدن بذلك وجهه الله ثم أمر أن
 تغسل بالماء ثلاثا فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور سكب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم خلج رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قميصه وألبسها اياه وكفنها فوقه ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد وأبا
 أيوب الانصاري وغسلا أسود وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم يحفرون قبرها فلما بلغوا العسد حفره
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرج ترابه بيده ثم لما فرغ اضطجع فيه ثم قال الحمد لله الذي يحيي ويميت
 وهو حي لا يموت اللهم اغفر لاي فاطمة بنت أسد ولقنها حبتها ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والانبياء الذين
 من قبلي يا أرحم الراحمين ثم صلى عليها وأدخلها المهرم والعباس وأبو بكر رضي الله عنهم أجمعين والله
 سبحانه وتعالى أعلم

والوسلى و بعد ذلك يقول
 أما بعد فان خير الحديث
 كتاب الله وخير الهدي
 هدى محمد صلى الله عليه
 وآله وسلم وشرا الامور
 محدثاتها وكل بدعة ضلالة
 أنا أولى بكل مؤمن من
 نفسه من ترك ما لا فلاهله
 ومن ترك ديننا أرضيا عا
 فالى وعلى رواه مسلم وفي
 لفظ كانت خطبة النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم بحمد
 الله ويشفي عليه بما هو أهله
 ثم يقول من يهده الله فلا
 مضل له ومن يضلل فلا
 هادى له وخير الحديث
 كتاب الله وكل بدعة ضلالة
 وكل ضلالة في الباروفى
 بعض الاخبار كان يقول
 الحمد لله حمد الله ونستعينه
 ونستغفره ونعوذ بالله من
 شرور أنفسنا ومن يهده الله
 فلا مضل له ومن يضلل فلا
 هادى له وأشهد أن لا اله
 الا الله وحده لا شريك له

* (فصل في المشي مع الجنائز والقيام لها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المشي مع الجنائز
 عشي خلها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قبر يامنها والراكب يكون خلفها وكان صلى الله عليه وسلم

يشي امام الجنائز وكذلك أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وكان على رضي الله عنه شئ خلف الجنائز
مقبله ان أبابكر وعمر رضي الله عنهما كانا يشيان امامها فقال تمسما كانا يعلمان ان المشي خلفها
أفضل كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلته وحده وليكنهما كأنيسهلان للناس وكان صلى الله عليه
وسلم ينهى النساء عن اتباع الجنائز ويقول امس النساء في اتباع الجنائز اجر وكانت أم عطية رضي الله
عنها تقول نهيانا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا وكان أبو عطية الوداعي رضي الله عنه يقول خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى امرأة فأمرها فطرقت فلم يكبر حتى لم يرها وكانت زحلة مولاة معاوية
رضي الله عنها تقول لم يكن يتبع الجنائز امرأة إلا أن تكون نفسها أو مبطونة تخرج معها امرأة من ثقاتها
حتى ينصرفوا في المصلى فتدخل للمرأة يدها تنظر هل خرج شئ فلا يزال القوم جالسوا أو قياما حتى اذا توارت
المرأة قالوا الامام كبر وكان عمر رضي الله عنه يقدم الرجال امام النساء ونهمن في جنازة زينب أم
المؤمنين رضي الله عنها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انتم مشغعون فامشوا بين يديها
ونخلقها وعن يمينها وعن شمالها وقرئانها وكان صلى الله عليه وسلم يركب في رجوعه من الجنائز دون
الذهاب معها وأتى صلى الله عليه وسلم في جنازة بداية ليركبها فردها وقال ان الملائكة تمشي مع الجنائز
فلم تكن لا تركب وهم مشون فاذا رجعت ان شاء الله تعالى حين يذهبون وقال جابر رضي الله عنه
ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ابن أبي السرح وكلماتين حوله وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى من يرامر الكبا مع الجنائز ويقول الا تستحبون ان ملائكة الله على أقدامهم وانتم على ظهور الدواب
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تبع جنازة وحملها ثلاث حرات فقد قضى ما عليه من حقها وتقدم الكلام
على قوله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فغسل ومن حمله فليتوضأ في باب الغسل وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من تبع جنازة فليحمل بجوانب الصرير كها ثم ان شاء ما ينطوع وان شاء فليدع قال محمد بن
الحنفية رضي الله عنه ولما مات ابراهيم بن النبي عليه الصلاة والسلام جلت جنازته على سرج فرس
وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاسراع بالجنائز من غير رميل ويقول اسرعوا ما فان كانت سالمة
فربتموها الى الخبر وان كانت غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم وأسرع صلى الله عليه وسلم يوم مات سعد
ابن معاذ حتى تقطعت نعال القوم قال أبو بكر لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا لنسكاذومل
بالجنازة وملا وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينتظر بالجنائز أم الميت حتى تحضر ثم يصلي وقال شقيق
أبو واثل رضي الله عنه ماتت أمي نصرانية فأبىت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكرت ذلك له فقال
اركب دابة وسر امام جنازتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع الرجل الصالح على
سريره قال قدم وفي واذا وضع الرجل يعني السوء على سريره قال ويلي أين تذهبون بي ومروا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بجنازة فقال مستريح ومستراح منه فقالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال
العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا واذا هال الى رحمة الله تعالى والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبسلا
والشجر والدواب وكان عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول مات رجل بالدينة بمن ولد بها فاصلى عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال يا ليه مات بغير مولده قالوا ولم ذلك يا رسول الله قال ان الرجل اذا مات بغير مولده
فيس بين مولده الى منقطع أثره في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يتبع الجنائز بنياحة أو بجمرة
أو راية وكان صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة اذا مرت به ويقول اذا رأيت الجنائز فقوموا لها فن اتبعها
فلا يقعد حتى توضع بالارض وفي رواية في البعد وتبع صلى الله عليه وسلم جنازة فلم يقعد حتى وضعت في
العدف عرض له حبر من اليهود فقال له انا هكذا نضع يا محمد فقال صلى الله عليه وسلم خالفوهم واجلسوا
وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يتبع الجنائز يقوم لها حتى تجاوزه ثم يجلس وكان ابن عمر رضي الله عنهما
اذا رأى جنازة قام حتى تخلقه وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يتقدم الجنائز فيقعد حتى اذا رآها اشرفت
قام حتى توضع وكان صلى الله عليه وسلم اذا شهد جنازة رؤيت عليه كآبة وأكثر العجماء وأكثر من حديث

وأشهد أن محمدا عبده
ورسوله أرسله بالحق
بشيرا ونذيرا بين يدي
الساعة من يطع الله
ورسوله فقد رشد ومن
يعصهما فإنه لا يضر الا
نفسه ولا يضر الله شيئا
وكثيرا ما كان يقرأ سورة
ق على المنبر قالت أم هشام
بنت الحارث ما حفظت
سورة ق الا من في رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
ما يحببهم على المنبر
وحظ من خطبته صلى
الله عليه وآله وسلم من
رواية على من جددان وفيها
ضعف يا أيها الناس توبوا
الى الله عز وجل قبل ان
تسوتوا وبادروا بالأعمال
الصالحة وصلوا القدي
بينكم وبين ربكم بكمثرة
ذكركم وكثرة الصدقة
في السر والعلانية توجروا
وتحمدوا وترزقوا واعلموا
ان الله عز وجل قد فرض

نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقوم لجنات الرالمود فقبيل له في ذلك فقال أليست نفسا وفي رواية إنما
 قت للملائكة وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقيام
 للجنائز ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس فثامن نسي وثامن لم ينس وكان كثير من الصحابة رضي
 الله عنهم يقومون للجنائز بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أنشروا بأن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أمر بالجلوس تركوا القيام لأن كل واحد منهم كان يفعل بما فارق عليه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فاذا بانفه تغير الحال بعد رجوع عنه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الصلاة على الميت من الانبياء فمن دونهم غير الشهداء)

تقدم آنفاً صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن غسل الشهداء وأنه صلى على بعض الشهداء
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيما يحدث عن ربه عز وجل يا ابن آدم نصلتان
 أعطيتكهما لم يكن لك واحدة منهما جمات لك طائفتان مالت عند موتك أرحمك وأظهرك به وصلاة
 عبادي عليك بعد موتك وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
 دخل الناس أرسالا يصلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا فرغوا دخل الصبيان ولم يؤم
 الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يصل
 النبي صلى الله عليه وسلم على أحد من الشهداء غير حنيفة رضي الله عنه وكان جابر رضي الله عنه يقول
 أمر النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد بالقتل فجعل يصلي عليهم فبضع سبعة وجزء فكبكب عليهم سبع
 تكبيرات ثم رفعون ويترك حنيفة ثم يدعو بسبعة فكبكب عليهم سبع تكبيرات حتى فرغ منهم وكان
 آس رضي الله عنه يقول لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على شهداء أحد ولم يشأوا ولم يجردوا من
 ثيابهم سوى الحديد والفراد فنوافي ثيابهم المملوطة بالدم وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلوا على
 الطفل والسقط وادعوا الوالديه بالمغفرة والرحمة * وفي رواية أحق ما صليتم عليه أطفالكم وسيأتي أنه
 صلى الله عليه وسلم صلى على ابنة إبراهيم عليه السلام وكان أبوهريرة رضي الله عنه يصلي على المنقوس
 فقيل له مرة أصلي على من لم يذنب ولم يعمل خطيئة قط فقال قد صلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو لم يعص الله طرفتين وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من عصي بقتل نفسه ولا على من غل في
 الغنيمت ولا على من عليه دين كما سيأتي أيضا في باب الضمان ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه
 إذا صلى على جنازة يقول أنا القاتلون وما يصلي على المرأة على المرء الا عمله وكان صلى الله عليه وسلم يصلي على من قتل
 في حد الله تعالى وصلى على الغامدية لما اعترفت بالزنا ورجت وكذلك على رجل من بني سليم اعترف عنده
 أربع مرات بالزنا فرجمه صلى الله عليه وسلم وكان ميمون بن مهران رضي الله عنه يقول شهدت ابن عمر يصلي
 على ولد زنا فقيل له ان أباهم برمه يصل عليه وقال هو شر الثلاثة فقال له ابن عمر بل هو خير الثلاثة وسيأتي
 انه صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على من أثنى الناس عنه شر انسأل الله العافية وكان صلى الله عليه وسلم
 يصلي على الغائب عن البلد ولا من دفن في مقبرة البلد الى مدة شهر ولما مات النجاشي رضي الله عنه بارض
 الحبشة تعام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات وقال توفي اليوم رجل صالح من الحبش فهاوا فاصلوا عليه
 فصفغنا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه فكبكب أربع تكبيرات كما كان يصلي على الميت الحاضر
 وأمرهم بالاستغفاره وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر
 رطب فصلى عليه وصالوا خلفه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يصلون على بعض أعضائه علم موته وصلى
 أبو عبيدة رضي الله عنه على رؤس وصلى الصحابة على يدق وقعة الجمل وكان قد ألقاهم النسر وكانوا
 يصلون على القوم المسلمين يختلطون بالمشركين وينون الصلاة على المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم
 يتفقد أحوال من مات من الفقراء والمساكين الذين لا يؤبه لهم ويقول اذا مات أحد من المساكين ما علموني
 وتبلا صلى عليه ورجام يعلم به الا بعد فنه فيقول دلوني على قبره فيدلونه فيصلي على القبر ثم يقول ان هذه

عليكم الجمعة فريضة مكتوبة
 في مقامي هذا في شهرى
 هذا في عامى هذا اليوم
 القيامتمن وجد الهاسيلا
 نسن تركهاني حيانى أو
 بعدى جهوداهما واستغفانا
 وله امام جائر أو عادل فلا
 جمع الله شمله ولا يولك له
 فى أمره الأول الصلاة ألا
 ولا زكاته الأول الصوم له
 الأول وضوءه الأول الحج له
 ألا ولا بره حتى ينوب فان
 تاب تاب الله عليه الأول
 تؤمن امرأة رجلا الأول
 يؤمن امرأى مهاجرا ألا
 ولا يؤمن فاجر مؤمنا إلا أن
 يقهره سلطان يخاف سيفه
 وسوطه وكان يقصر
 الخطبة ويقل الصلاة
 وقال ان طول صلاة الرجل
 وقصر خطبته مائة من
 فقهه وكان يبين فى الخطبة
 قواعد الاسلام ويعلم
 مهمات الدين وكان اذا
 عرضت له حاجة أو سأله

القبور مائة نزلت على أهلها وان الله تعالى ينورها لهم بصلاص عليهم وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
مرة فصلى على أهل أحد صلواته على الميت بعد ثمان سنين كما ودع للأحياء والاموات ثم قال اني فرطكم وانى
شهد عليكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر واخذ بروه باحدمات في غيبته من أهل المدينة أو غيرها
صلى عليه وصلى مرة على ميت بعد ثلاث ومرة بعد شهر وكان صلى الله عليه وسلم يكره انى الجاهليته وهو
ان يطاف في المجالس فيقولوا انى فلانا يعنى فلان مات لا لقصد الصلاة عامه ولا الاستغفار له بقربته قوله
صلى الله عليه وسلم فحين دفنوه من غير اعلامه هلا آذتموني لامسلى عليه وكان صلى الله عليه وسلم بنى
من مات من أصحابه ويقول أخذ الربة فلان فاصيب ثم أخذها فلان فاصيب ثم أخذها فلان فاصيب وبعينه
تذرفان صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شهد الجنائز حتى يصلى عليه اقله قيراط ومن
شهدا حتى تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وفي رواية من خرج مع جنازة
من بيتها فله قيراط فان تبعها فله قيراط فان صلى عليها فله قيراط فان انتظرها حتى تدفن فله قيراط والله واسع
علم **•** (فرع في اتغاع الميت بالصلاة عليه والدعاء له) كان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال أمتي بخير
ومسكة من دينها ما لم يكلوا الجنائز انى أهلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مؤمن يموت فيصلى عليه أمة
من المسلمين يبلغون ان يكونوا ثلاثة مسوف الاغفر له وكان مالك بن هبيرة رضى الله عنه يعزى اذا قل
أهل الجنائز ان يجعلهم ثلاثة مسوف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مؤمن يموت فيصلى عليه أمة
من المسلمين يبلغون مائة كاهم يشفعون له الاشفعهم الله فيه وفي رواية ما من رجل مسلم يموت فيقوم على
جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعم الله فيه وفي رواية ما من مسلم يموت فيشوه له أربعة
آيات من جيرانه الا دينين بخير الا قال الله تعالى قد قبلت علمهم فيموت غفرت له ما لا يعلمون وفي رواية ما من مسلم
شهد له أربعة نفر بخير ادخله الله الجنة فقال الصحابة رضى الله عنهم وثلاثة قالوا وثلاثة فقالوا واثنتان فقال
واثنتان قال عمر رضى الله عنه ثم نساها عن الواحد وما تدرى جل كان مشهورا بالسوء على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فشهد الناس كلهم فيه بالسوء الا ايا بكر رضى الله عنه فقال النى صلى الله عليه وسلم
ان جبريل عليه السلام اخبرني ان الناس صادقون في شهادتهم ولكن الله تعالى اجاز شهادة ابي بكر رضى
الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤخروا الجنائز اذا حضرت وتقدم اثنتان عمر بن الخطاب
رضى الله عنه كان ينتظر بالجنائز حضور ام الميت حتى تحضر والله سبحانه وتعالى أعلم

• (فصل في التكبيرات وكيفية الصلاة على الميت) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما صلت
الملائكة على آدم عليه الصلاة والسلام كبرت عليه أربع تكبيرات وكان صلى الله عليه وسلم يكبر على
الجنائز أربعين تكبير على أهل بدر وخمس وستة تكبير له في ذلك فقال انهم شهدوا بدرًا وكان انس بن مالك رضى
الله عنه يقول كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعًا وخمسة وستة أو أربعين تكبير
الخطاب رضى الله عنه الصحابة وأمرهم بأربع تكبيرات كاطول الصلاة وكبراً انس رضى الله عنه مرة ثلاثا
سهوا فقبل له في ذلك فاستقبل وكبر الاربعة ثم سلم قال الحسن رضى الله عنه ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم كان
يرفع يديه في شئ من التكبيرات سوى التكبيرة الاولى فكان يرفع فيها ثم يضع يده اليمنى على اليسرى وكان
صلى الله عليه وسلم يقرأ بعد التكبيرة الاولى الفاتحة وسورة بعدها وكان يجهر تارة ويسر بالقراءة في نفسه
أخرى وكان اسراره أكثر من جهره وكان اذا فرغ من القراءة كبر ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يكبر
ويخلص الدعاء للميت في التكبيرات لا يقرأ في شئ منهن ثم يسلم سرا في نفسه قال فضالة بن أبي أمية رضى الله
عنه وقد ألقى صلى على أبي بكر وعمر رضى الله عنهما بقائمة الكتاب وكان ابن عمر رضى الله عنهما لا يقرأ
شيا في الصلاة على الجنائز وكان عثمان رضى الله عنه يقول من صلى على جنازة فليتوضأ فانها صلاة وكان صلى
الله عليه وسلم يدعو للميت بأدعية مختلفة بحسب الوسى ويقول اذا صليت على الميت فاخلصوا له الدعاء فتارة
كان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وجاهدنا وبنينا وصغيرنا وكبيرنا وذرنا وانا اللهم

سائل قطع نعلته وقضى
الحاجة أو أجاب السائل ثم
أتمها وكان اذا رأى في
الجماعة فقيرا أو ذا حاجة
أمر بالتصدق وحرض على
ذلك وكان اذا ذكر الله
تعالى أشار بالسبابة
وكان اذا اجتمعت الجماعة
خرج للخطبة وحده ولم
يكن يسين يديه حاجب ولا
خادم ولم يكن من عادته
لبس الطرحة ولا الطيلسان
ولا الثوب الاسود المعتاد
وكان اذا دخل المسجد سلم
على الحاضر بن لديه واذا
بعد المنبر أدار وجهه الى
الجماعة وسلم نائبا ثم قعد
واذ ذلك يشرع بسلام في
الاذان وعند فراغه يقوم
فيخطب قائما من غير
فاصلة بين الاذان والخطبة
ولم يكن ياخذ السيف
والحربة بيده بل كان
يعتمد على القوس أو العصا
وذا قبل اتخاذ المنبر وأما

من أحببته منافح عليه على الاسلام ومن توفيته منافق توفيه على الايمان اللهم لا تحرمنا أجره ولا تملنا بعده ونارة
يقول اللهم أنت خيرها وأنت نطقها وأنت هديتها إلى الاسلام وأنت قبضت روحها وأنت أعلم بسرها وعلانيتها
فاغفر لها ونارة يقول اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه وأكرم نزهه ووسع مدخله واغسله بماء وثلج وبرد
ونقم من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وأبده داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً
من زوجه وقه فتنه القبر وعذاب النار ونارة يقول اللهم ان فلان بن فلان في ذمتك وحمل جوارك فقه من فتنه
القبر وعذاب النار وأنت أهل الوفاء والحمد اللهم اغفر له وارحمه انك أنت الغفور الرحيم وكان صلى الله
عليه وسلم يدعو بعد التكبير الرابعة قدر ما بين التكبيرتين وكان صلى الله عليه وسلم يسلم مرتين وكثيراً
ما يسلم واحدة برفع بها صوته حتى يسمع من يليه وكثيراً ما كان صلى الله عليه وسلم يسلم سرا كما مر آنفاً
وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على الطفل الا اذا استهل صارخاً ويقول لا يصلي على الطفل ولا يرث ولا يرث
حتى يستهل والاستهلال هو العطاس كافي رواية البراز وصلى النبي صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم عليه
السلام وهو ابن سبعين ليلة وفي رواية ثمانية عشر شهراً تقدم قوله صلى الله عليه وسلم والطفل يصلي
عليه ويدي لوالديه بالمغفرة والرحمة وكان أبوهريرة رضي الله عنه يقول في الصلاة على الطفل اللهم أعذه
من عذاب النيران واجعله لنا سلفاً وذخراً وفرطاً وأجراً وكان عمر رضي الله عنه اذا جاءته جنازة بعد الصبح
يقول لاهلها ما ان تصلوا على جنازتك الآن وأما ان تتركوها حتى ترتفع الشمس وكان ابن عمر يصلي
عليها بعد الصبح والعصر اذا صليت الوقتها ولو كان لا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها * (فرع) *
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على جنازة ولم يؤمر به قبل ان يصل الله له صلاة وكان الحسن
البصري رضي الله عنه يقول أدرت الناس وهم يرون ان أحق الناس بالصلاة على جنازتهم من رضوخه
لغير انفسهم قال وأوصى أبو بكر رضي الله عنه أن يصلي عليه أبو بردة رضي الله عنه وأوصى عمر رضي الله
عنه أن يصلي عليه صهيب وأوصى ابن مسعود أن يصلي عليه الزبير وأوصت عائشة رضي الله عنها أن يصلي
عليها أبوهريرة رضي الله عنه وأوصت أم سلمة رضي الله عنها أن يصلي عليها سعيد بن زيد رضي الله عنه
وكان أنس رضي الله عنه يقول لما مات الحسن بن علي رضي الله عنهما قال أخوه الحسين رضي الله عنه
لسعيد بن العاص رضي الله عنه تقدم فالاولا ثم اسنة ما قدمت وكان بينهم شيء فقال أبوهريرة رضي الله
عنه أنتنسون على ابن نبيكم بترية تدفنونه فيها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحجمها فقد
أجبنى ومن أبغضها فقد أبغضني قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقف عند رأس الرجل
في الصلاة عليه وكان يقف عند وسط المرأة ليسترها من القوم ولم يكن اذا ذلك نعس وهو الاعواد التي يجعل
عليها الخيمة وكان صلى الله عليه وسلم اذا حضرت جنازة صبي وامرأة تقدم الصبي مما يلي الامام والمرأة وراءه
مما يلي القبلة ويصلي عليها وهكذا كان يفعل الخلفاء بعده يجعلون المرأة بين يدي الرجل والرجل مما يلي
الامام وكان موسى بن طلحة رضي الله عنه يقول صليت مع عثمان رضي الله عنه على جنازة رجال ونساء
لجعل الرجال مما يلي النساء مما يلي القبلة وكبر عليهم أو بعواصلي ابن عمر رضي الله عنهما على تسع جنازات
رجال ونساء فجعل الرجال مما يلي الامام والنساء مما يلي القبلة وصغهم صفاً واحداً قال ابن عباس رضي الله
عنهما ولما جئت جنازة أم كلثوم بنت علي وابنهاز يد بن عمر رضي الله عنهما صلى عليهما أمير المدينة
فسوى بين رؤسهما وأرجلهما حين صلى عليهما فلم ينكر ذلك عليهما وفي رواية فجعل الولد مما يلي الامام وامه
وراءه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يجعل رؤس النساء الحركتي الرجال وكان صلى الله عليه وسلم لا يقصر
الصلاة على الجنائز في مكان مخصوص فكان اذا أتوا بمجانزة وهو في المسجد قام فصلى عليها واذا أتوه بها وهو
خارج المسجد صلى عليها في مصلى الجنائز بقرب موضع الدفن وقال أنس رضي الله عنه لما مات ابن أبي طلحة
رضي الله عنه دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليه فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلهم
فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة وراءه وأم سليم وراء أبي طلحة ولم يكن معهم غيرهم وكان

بعد اتخاذ المنبر فلم يحفظ أنه
اعتمد على العصا ولا على
القوس ولا على غير ذلك
وكان يجلس بين الخطبتين
لحظة واذا فرغ من الخطبة
أقام بلال الصلاة وكان في
أثناء الخطبة يامر الناس
بالقرب والانصات ويقول
ان الرجل اذا قال لصاحبه
أنت فتد لغاؤ من لغافلا
جمعه وكان يقول من
تسكلم يوم الجمعة والامام
يخطب فهو كتسل الجار
يحمل أسفارا والذي يقول
أنت ليس له جمعة وقال
يحضر الجمعة ثلاثة تفر رجل
حضرها بلغو فهو حظه
منها ورجل حضرها بدعا
فهو رجل دعا الله ان شاء
أعطاه وان شاء منعه
ورجل حضرها بانصاف
وسكون ولم يقطر رقبته
مسلم ولم يؤذ أحدا فهمي له
كفارة الى الجمعة التي تليها
وزيادة ثلاثة أيام وذلك

أنس رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء وأخيه في المسجد وتبعهما خلفاه
 الراشدون وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما إذا تضايق بهم المصلي انصرفوا ولم يصلوا عليها في المسجد قال
 ابن عباس رضي الله عنهما صلى على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في المسجد ولكن كان ابن عمر رضي الله
 عنهما يقول من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له وفي رواية عنه فلا شيء عليه وقال عطاء رضي الله عنه
 كان أكثر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجنائز في المصلى قال شيخنا رضي الله عنه وذلك لأن من
 الاهتمام بشأن الميت في الغالب الخروج معه إلى المقبرة والصلاة عليه في المصلى لأنه صلى الله عليه وسلم كان
 يصرى ذلك وكانت الصحابة رضي الله عنهم يحشون على ترتيب صلواتهم إذا سبقهم الامام ببعض التكبيرات
 ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم ما أدركتم فصاوا وما فاتكم فاتوا وكان ابن سيرين وابن شهاب رضي الله عنهما
 يقولان لا يقضى المسبوق ما فاته من صلاة الجنائز والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب المدفن وأحكام القبور وما يتعلق بذلك)

كان أنس رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حضر لانيه قبر حتى
 يجنيه فيه فكأنما أسكن مسكاً حتى يبعث وفي رواية بنى الله له بيتاً في الجنة وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول من مات بكرة فلا يقبلن الا في قبره ومن مات عشية فلا يقبلن الا في قبره وكان أنس رضي الله عنه يقول
 ان الانبياء لا يتركون في قبورهم بعد أر بعين ليله ولكن يصلون بين يدي الله عز وجل حتى ينفخ في الصور
 وكان أنس رضي الله عنه يقول قتل رجل من المسلمين رجلاً من المشركين بعد ان قال المشرك لا اله الا الله فبلغ
 ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فعتب في ذلك فقال يا رسول الله انما قالها متعوذا فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فهلا شقت عن قلبه قال أنس رضي الله عنه ثم مات قاتل الرجل فدفن فلففته الارض حتى فعل ذلك به
 ثلاث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الارض تقبل من هو شر منه ولكن الله جعله عبرة فألقوه في غار
 من الغيران وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما أحي عيسى عليه السلام حاتم بن نوح بسؤال الخواريين
 له في ذلك قالوا له ألا تنطق به الى أهلنا فيجلس معنا ويحدثنا فقال كيف يتبعكم من لا رزق له ثم قال له عبد الله
 انه ترايا وتقدم أوائل الباب قوله صلى الله عليه وسلم علوا بالدفن فانه لا ينفخ لجيفة مسلم أن تجبس بين ظهري
 أهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات أحدكم فلا تحبسوه واسرعوا به الى قبره وليقرأ عند رأسه بفاتحة
 الكتاب وكذلك عند رجليه فاذا وضع في قبره فليقرأ عند رأسه بفاتحة سورة البقرة وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول لعن الله المفتي والمنتقم يعني قبش القبور لسرقة الكفن وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتعميق
 القبر والدفن في العود يقول للحافر أوسع القبر من قبل الرأس وأوسع من قبل الرجلين رب عذت له في الجنة
 قال ابن عباس رضي الله عنهما وليا شكى الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد كثرة القتلى وقالوا
 يا رسول الله الحفر علينا الكلى انسان شديد قال صلى الله عليه وسلم اسفروا وأحسروا وحسنوا وادفنوا الاثنين
 والثلاثة في قبر واحد وقدموا الى القبلة أكثرهم قرأوا ولما مرضت عائشة رضي الله عنها أرسلت الى عبد الله
 ابن الزبير وقالت له ادفني مع صواحي في البقيع ولا تدفني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني أكره أن
 أركب بذلك على صواحي وكانت رضي الله عنها تقول في حال صحتها قلت يا رسول الله ان أعشى من بعدك تتأذن
 لي أن أدفن الى جنبك فقالوا لي بذلك الموضع ما فيه الاموضع قبرى وقبرى أبي بكر وعمر وعيسى بن مريم وقال
 أنس بن مالك رضي الله عنه دخل جماعة على عائشة رضي الله عنها وهي محتضرة فيكون عندها فقال شخص
 يا أمه ألا تدفنك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني أحدثت بعده صلى الله عليه وسلم أمورا فانا
 أسقى من لقا صلى الله عليه وسلم وكانت رضي الله عنها قبل دفن عمر رضي الله عنه تدخل على النبي صلى الله
 عليه وسلم وأبي بكر تزودهما كسوفه الوجه فلما دفن عمر رضي الله عنه عندهما ما كانت تدخل الامتقبة
 حيا من عرف قال أنس رضي الله عنهما وكانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم يدفن في العود
 وبعضهم يدفن في الشق وهو الذي يسمى الضريح فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا هل يجعلوه

أن الله عز وجل يقول من
 جاء بالحسنة فله عشر
 أمثالها ذكره أبو داود
 وكان اذا فرغ يسأل من
 الاذان شرع صلى الله عليه
 وآله وسلم في الخطبة ولم يقم
 أحد لصلاة السنة وبعض
 العلماء قالوا بسنة الجمعة
 باقياس على الظهر وانبات
 السنة باقياس غير جازم
 والعلماء الذين مستقروا في
 السنن واعتوا بضبط سنن
 الصلاة لم يرووا في سنة
 الجمعة قبل الصلاة شيئا وما
 بعد صلاة الجمعة فكان
 اذا رجع الى المنزل صلى
 أربعين ركعة في المسجد
 صلى ركعتين وقال من كان
 منكم مصابيا بعد الجمعة
 فليصل بعدها أربعين
 ركعة (فصل) في صلاة العبد
 كان من عادة النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم أن يعلى
 صلاة العبد في المصلى وهو
 مكان في ظاهر المدينة

في الصد أو الضريح فأرسلوا العرجلين أحدهما يطرد والآخر يصرح وهما أبو عبيدة وأبو طلحة وقالوا اللهم
 شريكك فياه الذي يطرد وهو أبو طلحة فقرأوا الحمد وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمد لنا
 والشق لعيرنا ولما احتضر سعد رضي الله عنه قال إذا مات خالد والى الحمد وانصبروا على اللبن نصبا كما صنع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الحسن رضي الله عنه يقول إذا مات انسان في البحر ولم يجدوا جثته
 يدفنونه فيها غسل وكفن وصلى عليه وطرخ في البحر في زينيل ومات أبو طلحة في البحر فلم يجدوا له جثته الا بعد
 سبعة أيام قد فنوه فيها وكان لم يتغير وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بادخال الميت القبر من قبل رأسه وأن
 يبسط على قبر المرء ثوب عند ادخالها من فوق السرير وأن يقول من يضع الميت باسم الله والله وعلى ملة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن يحيى من حضر ثلاث حبات في القبر من قبل رأسه وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا دخل الميت القبر مثلت له الشمس عند غروبها فيجاس يسمع عيبيه ويقول دعوني أصلى وكان قبره
 صلى الله عليه وسلم بعد الدفن وكذلك قبر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لا مشرفا ولا لا طشا وكان صلى الله عليه
 وسلم يبحث على نسوة القبر رواه ابن شاذان في تاريخه ثلاثا تسعة في الرياح قال خارجة بن زيد رضي الله عنه ولقد
 رأيتنا نحن شباب في زمن عثمان رضي الله عنه وان أشدنا وثبة الذي يشب قبر عثمان بن مظعون وكان أنس
 رضي الله عنه يقول للمامات عثمان ودفن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا أن يأتيه بحجر فيعلم به قبر
 عثمان فاخذ الرجل حجرا وضعف عن حمله فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحسره عن ذواعيه وحمله فوضعه
 عند رأس عثمان وقال أعلمها قبر أخي وادفن اليه من مات من أهلي فلما مات ابراهيم عليه السلام دفنه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عند رجل عثمان رضي الله عنه قال الشعبي ولما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل
 على قبره طن من قصب والطن الحزمت وكان الحسن البصري رضي الله عنه يقول بلغنا أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال افرشوا لي قطيعة في فخذى فان الأرض لم تساط على أجساد الانبياء عليهم الصلاة والسلام
 وكان عمر رضي الله عنه يدفن المرأة من أهل الكتاب اذا كانت جاهلا بمسلم في مقابر المسلمين من أجل ولدها
 وكان الامام الميت بن سعد رضي الله عنه يقول سألت المقوقس عمرو بن العاص رضي الله عنه أن يبيعه سفح
 الجبل المقطم بمصر بسبعين ألف دينار فحجب عمرو رضي الله عنه من ذلك وكتب الى عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه بذلك فارسل اليه عمر رضي الله عنه لم أعطك فيما أعطاك وهي لا تززع ولا يستتب فيها ماء ولا ينتفع
 بها فسأله عمرو فقال المقوقس انما لم دفنتها في الكتابان فيها غرامس الجنة فكتب بذلك الى عمر بن الخطاب
 رضي الله عنه فكتب اليه عمر انما لا تعلم غرامس الجنة الا للمؤمنين فاقر فيها من مات من قبلك من المؤمنين ولا
 تبعه بشي وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خرج جملك
 من بني اسرائيل عن مملكتهم وانطلق الى سيف البحر يعمل في اللبن ويأكل من عمل يده ويتصدق ببقية فسمع
 به ملك تلك الارض فجاءه فلما رأى حاله أعجبته فخرج الآخرة عن مملكته وصار يابسه ان الله تعالى وسأله الله
 تعالى أن يموت جميعا فاجابها قال ابن مسعود فلو كنت بريئة لمصر لا يشكم مكان قبرهم ما بعثت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لذلك وكان ابن جبير يقول لما احتضر بريرة رضي الله عنه أوصى أن يجعل في قبره
 جريدان * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الفقار عن كسر عظام الموتى ويقول ان كسر
 عظام الميت ككسر عظام الحي وكان صلى الله عليه وسلم اذا حضر دفن امرأة يقول للعاضرين أيكم لم
 يقارف الليلة يعني بالمقارفة الذنب فينزل في قبرها يقبرها ولما ماتت زينب بنت جحش رضي الله
 عنها أراد عمر رضي الله عنه أن يتحلل قبرها فأرسل اليه أرواح النبي صلى الله عليه وسلم يقان له
 أن لا يحل لك أن تدخل القبر وانما يدخل القبر من كان يحل له النظر اليها وهي حية فرجع عن
 ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يجمص القبر وأن يقعد عليه وان زاد على ترابه من غيره وان
 يبنى عليه وان يوطأ وان يتكلم على من عليه بنعل وكان يقول لا تجلس أحدكم على جرة فترق ثيابه
 فتخلص الى جلدته خبيرة من أن يجلس على قبر أو يتكلم عليه وفي رواية لا تمشي على جرة أو سيف أو

وصلى العبد مرة في المسجد
 لسبب المطر وكان يلبس في
 يوم العيد أجل ثيابه وكان
 له حلة فاخرة برسم العبد
 والجمعة وفي بعض الاحيان
 كان يلبس بردا مخطوطا
 بخطوطه من مصر أو بخرطوم
 حجر وكان يظفر في يوم
 عيد الفطر قبل الخروج
 الى المصلى على ثياب
 عدهن وتروى لم يكن يأكل
 طعاما الا بعد المراجعة
 وكان يغتسل للعباد ورد
 في هذا الباب حديثان
 وكلاهما ضعيف لكن
 صح عن ابن عمر أنه كان
 يغتسل لكل عيد وشدة
 مبالغته في متابعة السنة
 تقتضى ان الحديث في هذا
 الباب صحيح وكان يسير
 الى المصلى ماشيا وتحمل بين
 يديه العترة فاذا بلغ المصلى
 نصبت تجاهه لان المصلى لم
 يكن له اذ ذلك جدار ولا
 حجاب وكان يؤخر صلاة

أنصف نعلي برجلي أصحاب اليمن أن أمشي على قبر وقال عمارة بن حزم رضي الله عنهما أني رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على قبر فقال يا صاحب القبر انزل من على القبر لا تؤذي صاحب القبر ولا يؤذيك وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول لأن أظأ على جرة أحب الي من أن أظأ عن قبر مسلم وكان علي رضي الله عنه يتوسد القبور ويضطلع عليها وكان ابن عمر وخارجة بن زيدوز يدب نابت رضي الله عنهم يجلسون على القبور ويقولون انما كره ذلك لمن أحدث عليها ولما مات الحسن بن علي رضي الله عنهما ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت فسمعت صاحبها يقول لأهل وجدوا ما فقدوا فأجابوا آخرون يسوا فأنقلبوا ورأى ابن عمر رضي الله عنهما فسطاطا على قبر عبد الرحمن فقال يا غلام انزعها فأنما يظله عمه وكان صلى الله عليه وسلم اذا خرج مع الجنائز الى المقبرة فوجسد القبر لم يحفر يجلس مستقبلا القبلة ويجلس أصحابه معه وكان صلى الله عليه وسلم يدفن الموتى ليلا قالت عائشة رضي الله عنها ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي من آخر ليلة الاثر بعاء وقال جابر رضي الله عنه رأيت نارا بالقيح فأتيها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر وهو يقول نادوني الر جسد فتنازلت فاذا هو الذي كان يرفع صوته بالذكور وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يدفنون الموتى ليلا من غير اعلام التي صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا يكرهون ان يشقوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم باقطة في الليلة الظلماء وكان صلى الله عليه وسلم اذا علم بذلك بزجرهم ويقول لا يقبر رجل ليلا حتى أصلي عليه الا أن يضطر انسان الى ذلك ثم يأتي الى قبره فيصلي عليه قالت عائشة رضي الله عنها ودفن أبو بكر رضي الله عنه ليلا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينزل القبر يتناول الميت ويضعه في العمد ولا يبرأ ما يكون ذلك على السراج ليلا قال ابن عباس رضي الله عنهما و رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة في قبره جل على سراج وهو يقول للميت رحلك الله ان كنت لا وهاتلاه للقرآن وكان صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال استغفر والاشحيك واسألوا له التثبيت فانه الا تن يسئل ثم يقول اللهم هذا عبدك نزل بك رأيت خير منزل به فاغفر له ووسع مدخله ولما حضرت الحكم بن الحارث السلمي الصحابي رضي الله عنه الوفاة قال لأصحابه اذا دفنتموني ورشتم على قبري الماء فقوموا على قبري واستقبلوا القبلة وادعوا لي وكان صلى الله عليه وسلم يقول الضمة في القبر كفارة لكل مؤمن وفي رواية كفارة لكل ذنب بقى عليه يغفر وكان عبد الله بن عمر الصحابي رضي الله عنه يقول يغفر للمؤمن سبعا والمداق يغفر أربعين صباحا ولا تثتم الا أرض الاعلى منافق تثتم عليه حتى تختلف اضلاعه قالوا شدين سعد التباي رضي الله عنه وكانوا يستقبون اذا سوي على الميت قبره وانصرف الناس عنه أن يقال للميت عند قبره يا لان قل لا اله الا الله أشهد أن لا اله الا الله ثلاث مرات قل رب الله ودين الاسلام ونبي محمد صلى الله عليه وسلم ثم ينصرف القائل عنه ولما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنه ابراهيم عليه السلام وفرغ من دفنه قال سلام عليكم ثم انصرف وكان صلى الله عليه وسلم ينهي عن اتخاذ القبور ومساجد وعن ايقاد السرج فيها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكثيرا ما كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله زائرات القبور والمخذلين عليها المساجد والسرج والله أعلم ﴿ فرغ في ارتفاع الميت بالقرء والصدقة وسائر القربات ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث على الدعاء والصدقة والقرب المهداة للاموات من أقاربهم واخوانهم ويقولون ان ذلك كله ينفعهم وتقدم في الباب الامر بقراءة سورة يس عند من حضرته الوفاة و بقراءة الفاتحة عند رأس الميت ورجليه وبقراءة ذواتهم سورة البقرة عند وضعه في القبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة على الاموات سقي المساء وكان صلى الله عليه وسلم يقول تنفع الصدقة والصوم كل من أقرته بالتوحيد وما نعت على ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار والله أعلم ﴿ فصل في التعزية وأحوال الصابرين ﴾ قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث

القطر ويجعل صلاة الاضحى وعبادة الله بن عمر الذي كان لا يميل متابعة السنة في دقيقة كان يسير من بيته الى المصلي بعد طلوع الشمس وكان يكبر في جميع طريق المصلي وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا بلغ المصلي شرع في الصلاة من وقته بلا أذان ولا اقامة ولا الصلاة جامعة السنة أن لا يكون شيء من هذا وكان يكبر في الاولى سبع تكبيرات متتابعات يفصل بين كل تكبيرتين بسكتة خفيفة ولم يرد بين التكبيرتين ذكر ولا تسبيح معين وكان يقرأ في الاولى سورة ق والقرآن المبدى وفي الثانية اقربت الساعة وفي بعض الاحيان كان يقتصر على سبع اسماء ربك الانلي وهل آتاك حديث الغاشية ولم يصح غير هذا وكان اذا رفع رأسه من

على تعزية المصاب بعصيته ويقول ما من رجل يعزى آتاه عصية الا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة
يوم القيامة صلى على روحه في الارواح وكان له مثل آخوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده
ان السقط ليجرأه بممره الى الجنة اذا احتسبته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بعصية
فينذكرها وان قدم عهدا فحدث لذلك استرجاء الاجدد الله تبارك وتعالى له عند ذلك فاعطاه مثل
آخوها يوم أصيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما الصبر عند الصدمة الاولى قالت عائشة رضي الله عنها
ولما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا قائل يقول ولا يرون له شخصان في الله عزاء من كل مصيبة
وتخلفا من كل ما لا يدر كان من كل فائت فبالله فذموا اياه فارجو فان المصاب من حرم الثواب وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اذا دعوت لاحد من اليهود والنصارى يقولوا اكثر الله مالنا وولنا وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول ان الله وانا اليه راجعون اللهم احرفني في مصيبي وتخلف على
خير امنها الا آخوه الله في مصيبيته واخلف له خيرا منها قالت أم سلمة رضي الله عنها لما توفي أبو سلمة رضي الله عنه
زوجي قلتها فخلف الله عز وجل لي خيرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبتين فانها من أعظم المصائب وفي رواية سي عزي الناس
بعضهم بعضا من بعدى بالتعزية بي وكان سعيد بن جبير رضي الله عنه يقول ما أعطيت أمت من الأمم
ما أعطيت هذه الامم اذا أصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون ولو أعطيت أحدا ما يعقوب
لقوله يا أسفا على يوسف * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يأمر جيران أهل الميت بصنعة طعام
لأهل الميت ويقول ان أهل الميت انما هم ما يشغلهم وكانت العصابة رضي الله عنهم يكرهون الاجتماع
عند أهل الميت لأكل الطعام بعد دفنه وبعد ذلك من النياحة وكان أهل الجاهلية يعقرون عند
القبر بقر أو ناقة أو شاة فلما جاء الاسلام نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال لا عقري الا سلام
والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في جواز البكاء وتحريم النوح) كان صلى الله عليه وسلم يرخص في البكاء على الميت للرجال
والنساء قال أنس رضي الله عنه ولما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبكت النساء جعل يهر
رضي الله عنه يضرهن بسوطه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال مهلا يا عمر ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا كن وتعيق الشيطان فانه مهما كان من العين والقلب فن الله عز وجل ومن الرحمتي ما كان
من اليد واللسان فن الشيطان ولما مات ابراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب ولو لانه وعذ صادق وموعود جامع وان
الاخرون يتبع الاول لو جدها عليك يا ابراهيم وجدا أشد مما وجدنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمز ونون ولما بلغ
أبا بكر رضي الله عنه وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من بيته سرعاً منشداً وهو يقول واقطع ظهرا
ولما اشتكى سعد بن عباد رضي الله عنه أنما النبي صلى الله عليه وسلم يعود معه عبد الرحمن بن عوف وسعد
ابن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم فلما دخل عليه وجد في غشية فقال لرسول الله صلى الله
عليه وسلم قد قضى قالوا لا يزال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي القوم ابكائه فقال ألا تسمعون
ان الله لا يعذب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه أو رحمه قال أنس رضي الله
عنه وأرسات احدي بنات النبي صلى الله عليه وسلم مرة تخبره ان صبيها لقي الموت فقال ارجع اليها
وأخبرها ان الله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى فرفها فتصبر ولتخسب فرجع الرسول
اليها فأخبرها فاقسمت ليا تينها فجاء الرسول نائفاً خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام معه سعد بن
عباد ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم حتى دخلوا عليها فرغ اليه الصبي ونفسه تقعق في صدره كأنهم في شنة
ففاضت عينار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هن رحمة جعلها الله تعالى في قلوب
عباده وانما يرحم الله تعالى من عباده ارحاماً وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يبكيان حتى يسعدان الجيران

السجود الى الركعة الثانية
سرع في التكبير فكسبر
خسما ثم شرع في القراءة
ويروي في بعض الاحاديث
أنه والى بين القراءتين
فكبر في الاولى ثم قرأ أو وكع
فلما قام في الثانية قرأ
وجعل التكبير بعد
القراءة لكن هذا الخبير
غير صحيح لان راويه محمد بن
معاوية وهو مجروح
باتفاق كبار علماء الحديث
وعن عمرو بن عوف أن
رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم كبر في العبدن في
الاولى سبعاً قبل القراءة
وفي الآخرة خمساً قبل
القراءة سأل الترمذي
البخاري عن هذا الحديث
فقال ليس في الباب شيء
أصح من هذا وبه أقول
وكان اذا فرغ من الصلاة
قام وخطب قائماً ولم يك ثم
منبر لكن ورد في الحديث
الصحيح فنزل نبي الله وهذا

ولم يأت سعد بن معاذ رضي الله عنه من حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما فبكا
 فقالت عائشة رضي الله عنها والله اني لا عرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر رضي الله عنهما وانائي هرق
 ولما جيع رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقعة أحد جعل النساء يبكين على موتاهن فبكا نساء الانصار
 على حزة بن عبد المطلب رضي الله عنه لمكانه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستيقظ رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال ويحهن يبكين الى الآن مردهن فايرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم ولما دخل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يعود عبد الله بن نابت رضي الله عنه وجده قد قاب فصاح به فلم يجبه فاسترجع وقال
 علتنا هلنك يا أبا الربيع فصاح النسوة يبكين فجعل ابن عتيك رضي الله عنه يبكتهن فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية فالواو اما الوجوب يا رسول الله قال الموت وكان صلى الله عليه
 وسلم ينهي عن النوح والتدب وخش الوجه ونشر الشعر ويرخص في سير الكلام من صفات الميت وكان
 صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ليس من امن ضرب الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وصاح
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت بهذب ببكاء أهله عليه ومن نخ عليه يعذبه الله في قبره بما نخ عليه
 وكانت عائشة رضي الله عنها ترى أنه لا يعذب ببكاء الحى عليه الا الكافر وتقول انما قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان الله لا يبرئ الكافر عذابا يبكاء أهله عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أربح في أمي من أمر
 الجاهلية لا يتركوهن الفخري بالاحساب والطن في الانساب والاستسقاء بالخجوم والنباحه وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول النائحة اذا لم تنب قبل موتها تقام يوم القيامة وهما سبال من طران ودرع من حرب واذا
 قالت النائحة واعضدها وانامراه واجيلاده وامستدها واكاسياه جذا الميت وتميل له أنت عضدها أنت
 نامرها أنت كاسيها أنت جبلها أنت مسندها ولما حضرت عبد الله بن رواحة رضي الله عنه الوفاة قالت
 أخته ذلك فقال لها عبد الله رضي الله عنه لا تقول شيئا من ذلك فانك ما قلت شيئا الا قال لي الملك ان أنت كما
 تقول أختك فلما مات لم تبك عليه رضي الله عنهما ولما نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يتغشا
 الكرب فقالت فاطمة واكرب أبناه فقال ليس على ابيك كرب بعد اليوم فلما مات صلى الله عليه وسلم قالت
 يا أبناه أجاب ريادة يا أبناه جنة الفردوس ما وأما يا أبناه الى جبريل ننعاه فلما دفن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قالت فاطمة رضي الله عنها يا انس اطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب ثم
 أنشدت تقول

وهذا يدل على أنه كان
 يخطب على تل أو صفة أو
 مكان عال يقوم مقام المنبر
 وروى في بعض الاحاديث
 على راحته وفي العيصين
 من جابر قال شهدت مع
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم الصلاة يوم
 العيد فبدأ بالصلاة قبل
 الخطبة بلا أذان ولا إقامة
 ثم قام متوكئا على بلال فأمر
 بتقوي الله وحث على
 طاعته ووعظ الناس
 وذكرهم ثم مضى حتى أتى
 النساء فوعظهن وذكرهن
 وفي لفظ تصدقوا فكثر
 من تصدق النساء بالقرط
 والذاتم والثئ فان كان
 حاجبة أو يريد أن يعث
 يعثا يذكره لهم والا
 انصرف وكان يفتتح
 بجميع الناس بحمد الله
 ولم يرد في حديث أنه كان
 يفتتح خطبة له يد بالتبكير
 يوفى سنن ابن ماجه مروي

قل لا منجى تحت أطباق النرى * ان كان يسمع ذلتي وبكاتيا
 ما ذاعلى من ثم تربة أحد * ان لا يشم مدا الزمان غواليا
 صبت على مصائب لو أنها * صبت على الايام عدن لباليا
 وما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توفيت فاطمة رضي الله عنها بعده بستة أشهر حزن عليها على بن أبي
 طالب رضي الله عنه ثم أنشأ يقول
 أرى علل الدنيا على كريمة * وصاحبها حتى الممات عليل
 لكل اجتماع من خليلين فرقة * وكل الذي دون الممات قليل
 وان افتقادي واحد بعد واحد * دليل على أن لا يوم خليل

ولما بلغت أبا بكر وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ناعما عند ابنة خنساء حتى دخل على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشف عن وجهه ووضع فيه بين عينيه ووضع يديه على صدغيه وقال وايتياه
 واخيللاه واصفياه وخنقه البكاء ثم خرج للناس وسيأتى بسط ذلك آنحوال سير ان شاء الله تعالى * (فرغ على
 النهى عن سب الاموات) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن ذكروا سب الاموات ويقول
 انهم قد أفضوا الى ما قدموا وفي رواية لا تسبوا موتانا فتؤذوا أحيانا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
 ما يقول اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم وكان قتادة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذ ادعى الى جنازة سأل عنها فان اتى عليها خير قام فصلى وان اتى عليها غير ذلك قال لاهلها
شأنكم بها ولم يصل عليها وقال نبيط بن شريط الا تحبوا رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم بقبر أبي
أحيمه فقال أبو بكر رضي الله عنه هذا قبر أبي أحيمه الفاسق فقال خالد بن سعيد رضي الله عنه والله ما يسرفني
الله في أعلامه وأنه مثل أبي تمافة فقال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الموتى فتقتبوا الانبياء والله
سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في زيارة القبور) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى
كثيرا عن زيارة القبور ثم رخص فيها للرجال دون النساء ثم رخص فيها مطلقا وقال كنت نهيتكم عن زيارة
القبور فزوروها فانها تذكركم الآخرة ولا تقولوا عنها غشا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكثروا
من زيارة القبور وقال شعتر رضي الله عنه ولعل السرف ذلك زال الاعتبار بالاموات من قلب الزائر لكثرة
مشاهدته لهم ولذلك كان الحغار والميت والمجالون لا يحصل لهم اعتبار كما هو مشاهد من منازعتهم
في أمور الدنيا حال مباشرتهم لذلك وكان أنس رضي الله عنه يقول وجعنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من جنازة فوجدنا طمة رضي الله عنها فتغير وجهه صلى الله عليه وسلم وقال اهلك باغت موضع كذا
يريد المقابر فقالت لا فقال لو بلغت يدي تخلي الجنة حتى يدخلها جديك وكان صلى الله عليه وسلم يقول
استأذنت ربي عز وجل في زيارة قبر أبي فاذا نزلت واستأذنتني أن أستغفر لها فلم يؤذن لي قال أنس
رضي الله عنه ولما زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر أمه بكى وأبكى من حوله وقال برئت من الله عنه لما
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح زار أمه في الفم فمقنع فصار أي باكيا أكثر من ذلك اليوم
وقال عبد الله بن أبي مليكة رضي الله عنه آقيبات عائشة رضي الله عنها ذات يوم من المقابر فقلت لها ليس
كان ينهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور قالت نعم كان ينهى عن زيارة القبور ثم أمر
بزيارتها وقال طه بن عبيد الله رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فزيد قبر الشهداء
فاشرفنا على حرة فاذا بها قبر وحمية فقلنا يا رسول الله أشرفنا على هذه القبور أصحابنا فلما استننا
قبور الشهداء قال هذه قبور اخواننا وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى المقبرة قال السلام عليكم دار
قوم مؤمنين وان شاء الله بكم لاحقون اللهم لا تجرمنا أجرهم ولا تقتلنا بعدهم وكان صلى الله عليه وسلم
يعلم الناس الزيارة ويقول اذا خرجتم الى المقابر فتقولوا السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات وانما
ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في نقل الميت) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرضى في نقل الميت وينسب قبره لمصلحة وقال ابن
عباس رضي الله عنهما أتى النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن أبي بديع فخرج به فنفت فيه من ريقه
والبسمة فيصه فكانوا يرون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل معه ذلك مكافأة له بما صنع مع عمه العباس
في كسوته فيصاح له حيانه رضي الله عنه وذلك أن الانصار طلبوا العباس فيصا يسكنونه حين قدم المدينة فلم
يجدوا فيصا يصلح له الا تميم بن عبد الله بن أبي فكسوه اياه وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل أحد
بان يردوا الى مصارعهم وكانوا قد نقلوا الى المدينة ومات سعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد بقصرهما
بالمعيق فحمله الى المدينة ودفنهما ودفن جماعة من البدو صاحباهم بغسولهم بجدوا له كفننا فخير بذلك
معاذ بن جبل فامرهم أن يخرجوه فخرجوه من قبره ثم غسل وكفن وحطأ ثم صلى عليه ثم دفن وقال جابر
رضي الله عنه سرف السيل عن قبر أبي رضي الله عنه وعن قبر ميت آخر كان الى جانبها فخرجناهما
فوجدناهما على هاتين ما يوم وضعناهما يوم أحدو رأيت أبي واضعا يده على جرحه فتعجبنا عن موضعها
وأرسلتها فعدت كما كانت الى موضعها وكان بين يوم أحدو وبين يوم جرف السيل عن قبر أبي أربعين سنة
ولم أنكر من جسد أبي شيئا الا شعيرات كن في لحيته مما يلي الارض ووقع لجابر مرة أخرى أنه أخرج والده
من القبر بعد ستة أشهر وذلك أنه كان دفن معه رجل يوم أحد في قبر واحد قال جابر فلم تطب نفسي بذلك

عن سعد مؤذن النبي صلى
الله عليه وآله وسلم أن
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم كان يكثر التكبير
بين أضعاف الخطبة وفي
لفظ يكثر التكبير في خطبة
العبدن وهذا لا يدل على
أن الافتتاح كان بالتكبير
والله أعلم وكان يذهب الى
صلاة العبدن من طريق
ويأتي من طريق أخرى
وقال السرف ذلك أن سلم
على أهل الطريقين أو
لتشمل بركة الطريقين أو
ليظهر شعار الاسلام في
الطريقين أو ليغتم أهل
النفاق بمشاهدة عزة
الاسلام ورفعة أعلامه أو
لتشهد بطاعته البقاع
المتفرقة والمواقع المتفرقة
أو ليجمع ذلك أو لاسرار
أخره صرحنا بقول أكثر
الخلق

(فصل) في عبادته
صلى الله عليه وآله وسلم في

حتى أخرجتمو جعلتم في قبر وحده ولم يشكر على جابر أحد من العصابة ذلك وكذلك لما أراد معلوبة
 رضي الله عنه أن يجري العين التي باءت كتبوا إليه بالاستطیع أن يجريها الأعلى قبور الشهداء فكتب
 إليهم أن يشوههم قال جابر رضي الله عنه فلقدر أيتهم يحملون على أعناق الرجال كأنهم قوم نيام وأصاب
 المسحاة طرف وجل جزه رضي الله عنه فابتعت دما يجري ولما توفي عبدالله بن أبي بكر رضي الله عنهما
 بالحبيشي اسم مكان فحمل إلى مكة وتدفن بها فلما قدمت عائشة رضي الله عنها أتت قبره وقالت والله
 لو حضر نلسادفتلك الاحيبت من كان ترضى الله عنها لا ترى بجواز نقل الميت وكتب أبو البرداء مرة إلى
 سلمان الفارسي رضي الله عنهما أن هلم إلى الارض المقدسة لعلك تموت بها فكتب إليه سلمان ان الارض
 لا تقدرس أسدا وانما يقدرس الانسان عمله والله سبحانه وتعالى أعلم

*(كتاب أحكام الزكاة بأنواعها) *

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول بنبي الاسلام على خمس
 شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويحج البيت
 الكبائر الا فتحت له أبواب الجنة وقيل له ادخل بسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول الزكاة قنطرة الاسلام
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدى زكاة ماله فقد ذهب عنه شره وكان ابن عمر رضي الله عنهما
 يقول انما نزلت آية الكثرة قبل أن تفرض الزكاة فلما فرضت جعلها الله تعالى طهرة للاموال وما أبالي
 لو كان لي مثل أحد ذهباً أعلم عدده وأزكيه بأعمل فيه بطاعة الله عز وجل وكان رضي الله عنه يقول كل مال
 أدبت زكاته فليس يكفرون كان تحت سبع أرضين وكل مال لا تؤدى زكاته فهو كثر وان كان ظاهرا على
 وجه الارض وكان صلى الله عليه وسلم يقول المعتدى في الصدقة كأنها وكان ابن عمر يقول ليس في مال
 العبد زكاة حتى يعق كفه وفي رواية عنه من كان مال العبد على مالكه وفي أخرى في مال كل مسلم زكاة وكان
 قتادة رضي الله عنه يقول أحل الكثر لمن كان قبلنا وحرم علينا رحمت الغنيمة على من كان قبانا وأحل لنا
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول حصوا أموالكم بالزكاة وادوا وامرضاكم بالصدقة وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا دبت الزكاة فقد أدبت مالك وكن صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل لم يفرض الزكاة
 الا لطيب ما بقي من أموالكم وانما فرض الموارث لتكون لمن بعدكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من
 أحد لا يؤدى زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شعاعا أقرع حتى يطوق به عنقه ثم يقرأ ولا تحسبن الذين يخفون
 عما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطروا قوت ما يتجاولونه يوم القيامة الآية وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول ان الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقدر الذي يسع فقراءهم ولن يجهد الفقراء اذا جاعوا
 وعبروا الا بما يصنع أغنيائهم الا وان الله يحاسبهم حسابا شديدا ويعذبهم عذابا أليما وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول ما أتانا مال في بر ولا بحر الا حبس الزكاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في المال حجة اسوى الزكاة
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما خالط الصدقة أرقال الزكاة مالا الا أفسدته ظهرت اهم الصلاة تقبلوها
 ونقصت لهم الزكاة كما هوها وأنتك هم المنافقون وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما منع قوم الزكاة الا حبس
 عنهم القطر من السماء ولولا الهائم لم يطرروا الاحاديث في الامر باخوانها ما منعها كثر مشهورة والله
 سبحانه وتعالى أعلم

*(باب زكاة الحيوان وبيان النصاب فيه) *

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ الصدقة من الابل والبقر والغنم اذا كانت سائمة
 ترى من الكلال المباح طول عامها وكان صلى الله عليه وسلم لا يأخذ من الخيل ولا من الرقيق ولا من الجبر وكان
 كثيرا ما يقول ما أنزل الله علي في الحر شيئا وكان يقول ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فرس ولا رقيقنا الا زكاة
 القطر في الرقيق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على من أسلف مالا زكاة وكان عثمان رضي الله عنه يقول

قال الاستسقاء ثبت في ذلك
 ستة أوجه الوجه الاول انه
 كان يوم الجمعة في أثناء
 الخطبة يستطرو يقول
 اللهم أغثنا اللهم أغثنا
 اللهم أغثنا اللهم اسقنا
 اللهم اسقنا اللهم اسقنا
 الوجه الثاني انه كان بعد
 العبادة بالخروج في يوم
 معين إلى المصلى ويخرج
 في ذلك اليوم بعد طلوع
 الشمس بهيئة الخاشع
 المتواضع مبتذلا فاذا وصل
 إلى المصلى سعد المنبر وقرأ
 الخطبة والحقوق منها
 الحمد لله رب العالمين الرحمن
 الرحيم مالك يوم الدين لا اله
 الا الله يفعل ما يريد اللهم
 أنت الله الذي لا اله الا أنت
 تفعل ما تريد اللهم أنت الله
 لا اله الا أنت أنت الغنى
 ونحن الفقراء أنزل علينا
 الغيث واجعل ما أنزلنا
 قوتنا وبلانا إلى حين ثم
 رفع يديه وأخذ في التضرع

تجب الصدقة على الدين الذي لو شئت تقاضيته من صاحبه والذي على من تدعه حياه أو ممانعة فضيه الصدقة
ولما دخل عمر الشام جاءه أهل الشام فقالوا اننا أصبنا أموالا وخيلا ورفيقا نحب أن يكون لنا فيها زكاة وطهور
قال ما فعله صاحبنا قبلي فكيف أفعله ثم انه استشار أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وفيهم علي بن أبي طالب
رضي الله عنه فقال علي هو حسن ان لم يكن جزية راتبة يأخذ بهم من بعدك وكان صلى الله عليه وسلم يقول
عفوت لكم عن صدقة الخليل والرفيق ومن ولي يتيمه مال فليعبر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة وكان صلى
الله عليه وسلم يقول الاوقاص لا فرضة فيها الاوقاص هي ما بين مراتب النصب الا في بيانها وكان صلى الله
عليه وسلم ينهى عن أخذ الشافع وهي التي ولدناها بطها ويقول آخر جوها من أوسط أموالكم فان الله لم
يسالكم خيرا ولم يأمركم بشرها ولكن من تطوع خيرا قبلنا منه وأجره على الله تعالى وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ذاق طعم الايمان من عبد الله وحده وانه لا اله الا هو وأعلى زكاة ماله طيبة بها نفس اذرة عليه كل
عام ولم يعط الهرم ولا المبرية ولا المربضة ولا التيممة والبرية هي الجرباع والتميمة هي الحجفة وكان صلى الله عليه
وسلم يصرف زكاة كل بلد وقربة على فقرائها ولما بعث معاذ الى اليمن قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
أعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ولما توفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكفر من كفر من العرب قاتلهم أبو بكر رضي الله عنه حتى دفعوها وضرب عنق جماعة امتنعوا من
دفعها وقالوا لله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلناهم على منعها ثم استقر
الامر من الخلفاء بعده على أخذها من الامتنع قهر او صرفها المستحقها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في بيان نصاب الابل والبقر والغنم وزكاة الخلطة) تقدم انما لا تجب فيه الزكاة من الخيل
والرفيق والحبر وكان على رضي الله عنه يقول ليس على العوامل من البقر الحرائة شيء من الزكاة وكان أنس
رضي الله عنه يقول ان أبا بكر رضي الله عنه كتب لهم ان هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله
عليه وسلم على المسلمين التي أمر الله تعالى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجهها فليعطها ومن سئل
فوق ذلك فلا يعطه في ابدون خمس وعشر من الابل والغنم في كل خمس ذود شاة فاذا بلغت خمسا وعشر من
فهي ابنت مخاض الى خمس وثلاثين فان لم تكن ابنة مخاض فان لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها ابنة
لبون الى خمس وأربعين فاذا بلغت ستا وأربعين ففيها حقة طروقة الفعل الستين واذا كانت واحدة وستين
ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين
ففيها حقتان طروقة الفعل الى عشرين ومائة ففي كل أربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة فاذا تباين أسنان
الابل في فرائض الصدقات فن بلغت عنده صدقة بلذعت وليست عنده صدقة بلذعت عنده حقة فأنما تقبل منه
ويجعل معها شاتين ان استيسر ناله أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة لحقة وليست عنده الا جذعة
فأنما تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة لحقة وليست عنده وعنده
ابنة لبون فأنما تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسر ناله أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة
لبون وليست عنده الا حقة فأنما تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده ابنة
لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فأنما تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسر ناله أو عشرين
درهما ومن بلغت صدقته ابنة مخاض وليس عنده الا ابنة لبون ذكر فانه يقبل منه وليس معه شيء ومن لم يكن
عنده الأربعة من الابل فليس فيها شيء الا ان يشاء غيرها وفي صدقة الغنم في سائمتها اذا كانت أربعين ففيها
شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا
زادت بعد فليس فيها شيء حتى تبلغ أربع مائة فاذا كثرت الغنم ففي كل مائة شاة لا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا
ذات عور ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمعة خشية الصدقة ما كان من
خيلتين فأنما يترابجه ان بينهما بالسوية واذا كانت سائمة لرجل ناقص من أربعين شاة واحدة فليس
فيها شيء الا ان يشاء غيرها وفي الرقبة ربع العشر فاذا لم يكن المال الا تسعين ومائة درهم فليس فيها شيء الا ان

والابتهاج والدعاء وبالغ في
الرفع حتى يبدأ بياض ابطيه
ثم استقبال القبلة واستدبر
الحاضر بن وقلب وداعه
المبارك حتى صار طرف
اليمن على الجانب الشمال
وطرف الشمال على
الجانب اليمن وما كان من
الرداء داخل صا خارجا
وما كان خارجا داخل
وكان الرداء أسود اللون
وأخذ في الدعاء كذلك ثم
تزلو وشعر في الصلاة ففعل
ركعتين بغير أذان ولا إقامة
جهر فيها بالقراءة وقرأ
في الركعة الاولى بعد
الفاتحة سبع اسهر بك
الاعلى وفي الثانية هل أنالك
حديث الغاشية الوجه
الثالث انه مسعد منبر
المدينة في المسجد واستسقى
في غير يوم الجمعة ولم يرد في
الاستسقاء صلاة بل مجرد
خطبة ودعاء الوجه الرابع
انه استسقى في مسجد المدينة

بشاهرها وفي رواية في صدقة الابل فاذا بلغت احدى وعشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل
 خمسين حقة وفي رواية فاذا بلغت الابل احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا
 وعشرين ومائة فاذا بلغت ثلاثين ومائة ففيها ثمانون وحقته حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا بلغت اربعين
 ومائة ففيها حقتان وبنات لبون حتى تبلغ تسعا واربعين ومائة فاذا بلغت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقات حتى
 تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا بلغت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا بلغت
 سبعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون وحقته حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا بلغت ثمانين ومائة ففيها حقتان
 بنات لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا بلغت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقات وايضا لبون حتى تبلغ
 تسعا وتسعين ومائة فاذا بلغت مائتين ففيها اربع حقات او خمس بنات لبون اى السنين وجدت اخذت
 * واما صدقة البقر فكان معاذ بن جبل رضى الله عنه يقول لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن
 امرني ان اخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مستن ومن كل حالم دينار او عدله معاقر
 وعرضوا علي ان اخذ الى ما بين الاربعين والخمسين وما بين الستين والسبعين وما بين الثمانين والتسعين
 فلما قدمت اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فامرني ان لا اخذ فيما بين ذلك وقال ان الاوقاص لا ترضى فيها
 وكان الزهري رضى الله عنه يقول اخبرني سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد كتب
 الصدقة ولم يخرجها الى عماله حتى توفي قال فاخرجها ابو بكر رضى الله عنه من بعده فعمل بها حتى توفي ثم
 اخرجها عمر من بعده فعمل بها قال فلقد هلك عمر يوم هلك وان ذلك لمقرن بوصيته
 * (باب زكاة الذهب والفضة) *

فاعدنا من غير قيام ولا
 معود على المنبر وحقن من
 دعاء ذلك اليوم اللهم
 اسقنا غيثا مغيثا مريعا
 طبقا عاجلا غير آتانا
 غير ضار الوجه الخامس انه
 استسقى مرة خارج المسجد
 النبوي بالقرب من الزوايا
 فكان يعرف باخبار الزيت
 هو قريب مسن باب من
 ابواب المسجد يقاله باب
 السلام اذا خرج شخص
 من باب السلام وعطف
 على الجانب الايمن وسار
 نحو ربيعة حجر يبلغ الى
 المكان المعروف باخبار
 الزيت الوجه السادس
 كان في بعض الغزوات قد
 سبق المشركون ونزلوا على
 الماء واستولوا العيش
 على المسلمين فعرضوا حالهم
 على الرسول صلى الله عليه
 وآله وسلم وقال المنافقون
 و كان نبيا استسقى لقومه
 كما استسقى موسى لقومه

كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زكاة في حجر ولا جواهر
 ولا ياقوت ولا لؤلؤ وكان انس بن مالك رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعطوا
 صدقة الرقة من كل اربعين درهما ودرهما وليس في تسعين ومائة شئ فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس فيما دون خمسة اواق من الورق صدقة ولا فيما دون خمسة اوسق من
 التمردقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان آخر الزمان كان قوم دين الناس وديناهم الدراهم
 والدنانير وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان الثمان تادروهم وحالها الخول ففيها خمسة دراهم وليس
 في الذهب شئ حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك عشرون دينارا وحالها الخول ففيها نصف
 دينار وكان صلى الله عليه وسلم يامر النساء باخراج زكاة حلبيهن اذا بلغن نصابا وسألته ام سلمة رضى الله عنها
 عن حلبيهن من الذهب اهو كثر فقال صلى الله عليه وسلم ما بلغ ان يؤدى زكاته فزكي فليس يكنز وكانت عائشة
 رضى الله عنها تقول امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخرج زكاة حلبي وقال هي جنتك من النار
 وكانت رضى الله عنها تلبى بنات ائمتها محمد يتاى في حجرها ولهن الحلى فلا تزكيه وكان ابن عمر رضى الله عنهما
 يحلبن بناته وجواربه الذهب ثم لا يخرج من حلبيهن الزكاة وكان يحلبي كل بنت باربع مائة دينار قال رضى الله
 عنه وكان سيف عمر رضى الله عنه فيه اربعمائة درهم فضة وكان انس رضى الله عنه يقول اذا كان الحلبي
 مما يعار ويلبس فانه زكي مرة واحدة وكان سعيد بن المسيب رضى الله عنه يقول زكاة الحلبي عار يشوكان
 حجاب بن زيد يقول اول من ضرب الدنانير تبع الاكبر واول من ضرب الدراهم تبع الاصغر واول من
 ضرب الفلوس وادارها في ايدى الناس عمر ودين كنعان وقال انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقيم نفقاته الفضة ويجعل فيها ما يلبى كفه صلى الله عليه وسلم * (خاتمة) * قال ابن
 عمر رضى الله عنهما ما جعل رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرى بين يديه نحو البيضة من ذهب فقال له
 صلى الله عليه وسلم ما هذا قال هذا جميع ما املك فخذ فاعرض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عاد
 نانيا وناثرا ما هار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصابته لاجعته ثم قال يا ابي احدكم بجميع ما له فيعطيه ثم
 يصبر يسأل الناس خيرا الصدقة كانت عن ظهر غنى وقال انس امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة

ويما لجاء الناس فطرحوا ثيابهم فقام رجل له ثوبان لا يملك غيرهما فطرح أحدهما بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له خذ ثوبك فانت أحق به
* (باب زكاة المعشرات) *

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده ان ذلك كان قبل ان تنزل آية الزكاة فلما نزلت آية الزكاة نسختها وكان أنس رضي الله عنه يقول المراد بجمعها يعطى شيئا منه للفقراء ولو عرجوا من البعج وقال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيما سقت السماء والغنم والعيون من الزرع والثمار العشر وفيما سقى بالسائب أو النضح نصف العشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة وأوسق ستون صاعا وقد رد ذلك بالكيل المصري نحو أربعين وبيبة وكان الزهري رضي الله عنه يقول مضت السنة في زكاة الزيتون أن يؤخذ من عصر زيتونه حين يعصره فيما سقت السماء والانهار أو كان بعلا العشر وفيما سقى برشاء الناضح نصف العشر وليس فيه شيء الا ان يبلغ حبه خمسة أوسق كالقمح وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بأخذ الزكاة بما زرع في أرض الحراج وكان عبد الله بن مسعود يقول لا يجتمع على المسلم خراج وعشر وكان صلى الله عليه وسلم يسقط الخراج عن أسلم اذا كان الخراج بدلا عن الجزية كما يسقط عنهم خزية الروم ويقول لهم ما أسلموا عليهم من أموالهم وعبيدهم وديارهم وأراضيهم وما شئتم ليس عليهم في الصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس في الخضروات صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يبعث خراصا يخرص الخنول والغب والثمار حين نطيب قبل أن يؤكل منها فكان الخراص يحصيها عليهم ليعرف مقدار ما يخرجون منها قبل أن تؤكل وتفترق وينقص الثمر والزبيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول للخراصين تعروا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الحصاد والحذاذ بالليل قال جعفر رضي الله عنه أراه من أجل المساكين والسائلين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخراج الرديء ويرأ ولا تيمموا الخفيف منه تنفقون وكان صلى الله عليه وسلم يقول يبتاع رجل بقلعة من الأرض ادمع صوتا في السحاب يقول اسقى حديقة فلان فتبصع الصوت حتى جاء السحاب على حديقته ذلك الرجل فافرع ما فيمن الماء عليها فجاه الرجل الى صاحب الحديقة فقال ما شئت في حديقته فاني سمعت صوتا في السحاب يقول اسقى حديقته فلان فقال يا أباي اني جزأتها ثلاثة أجزاء جزأ الى ولاهلي وجزأ أردده فيها وجزأ للمساكين والسائلين وابن السبيل وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من كل جاذعة أوسق من الثمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين وروى مرة رجلا علق قنوحش فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعن في ذلك القنوحش يقول لو شاعوب هذه الصدقة تصدق يا طيب من هذا ان رب هذه الصدقة يأكل حشقا يوم القيامة * (فرع في زكاة غسل النخل) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ من كل عشر قربين غسل النخل قرية وكان صلى الله عليه وسلم يحصى الجبال لا توامو يأخذ منهم عشر صاعا وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لعماله من أدى اليكم عشر عسله فاجواله أرض نخله والا فاعماله هو ذباب ثبت يأكله من يشاء وكان بعض الحفاظ يقول لا يصح في العسل شيء والله سبحانه وتعالى أعلم

* (باب زكاة المعدن والركاز) *

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العجماء جبار والبتر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس وسيأتي في باب قطع العمال ان شاء الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحارث المزني معدن القبيلة بناحية أرض المربع فقلت الماعدن كلها لا يؤخذ منها الا ثلث الا ان الركاز يعني الخمس وقال بعض العلماء المعدن غير الركاز لقوله صلى الله عليه وسلم المعدن جبار وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول تخرج معدن مختلفة بقرية يقال لها فرعون فيها تلال الذهب يذهب اليها شرار الناس وبيئهم يعملون فيها اذ حسر لهم عن الذهب فأجمعهم معمله اذ حصف به وهم وكان ابن عباس

فبلغ هذا الخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال هكذا قالوا فلا تياسوا فاعل الله جعل ثناؤه ان يستقيم ثم رفسح بيده ودعا الله فظهرت صحابة في الوقت اطلت الدنيا ثم أمطرت الى ان اختفت الاودية العظيمة بالسيول والمحفوظ من ذلك الدعاء في الاستسقاء هذه الكلمات اللهم اسق عبادك ومعائك وانت رحمتك وأحي بلدك الميت اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريثا مريثا مريثا مريثا مريثا عاجلا غير راثت وفي كل وقت استسقى صلى الله عليه وآله وسلم أجيب وجاء المطر واستسقى مرة فقام رجل من الصحابة يعرف بابي لباقة وقال يا رسول الله التمر في المر يدون تخشى أن يتلف فقال صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لباقة يصر بنا فيسند ثعلب

رضي الله عنهما يقول في العنبر ليس بركاذا نحو شي كدمه البحر وقال المقداد رضي الله عنه ذهبت مرة لحاجتي
 فاذا اذرت تخرج من حجر دنائير فأتخذتها فاذا هي ثمانية عشر دينارا فذهبت بها الى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقلت يا رسول الله صدقتها فقال صلى الله عليه وسلم هل أهويت الى الحجر قلت لا فقال بارك الله لك فيها
 وكان مالك رضي الله عنه يقول الذي سمعته من أهل العلم ان الركاز انما هو دفن يوجد من دفن الجاهلية
 ما لم يطلب تحصيله بحال ولا يتكاف فيه نفقة ولا كبير عمل ولا مؤنة فأما ما طلب بحال وتكاف فيه فاصيب مرة
 وأخطأ مرة فليس بركاذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما وجدتم في قبور الجاهلية فخذوه وقال ابن عمر كلام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر أبي رغال كان من
 قوم مؤذنا أهل مكة فوسم بما أهل كهم به منع ملكا من الحرم ودفعه عنه فلما خرج موضع قومه أصابته
 النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان فمات وقد دفن معه خصمان ذهب ان أتم بن شتم عنه وجد قومه معه
 فابتدره الناس فأخرجوا منه الفصن وأخذوه وكان عمر رضي الله عنه يقول كثير من وجد في قبور
 الجاهلية شيأ فهو له والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب ذكر كاة الفطر)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شهر رمضان معلق بين السماء والارض ولا
 يرفع الا بركاة الفطر وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالخروج زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من
 شعير أو صاعا من سلت أو صاعا من زبيب أو صاعا من طعام أو صاعا من أقط وفي رواية أو صاعا من دقيق
 على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير والغني والفقير من المسلمين وروا في رواية أما الفسي
 فيزكياه الله وأما الفقير فيرد الله عليه أكثر مما أعطى وكان صلى الله عليه وسلم يقول صدقة الفطر على الحاضر
 والبادي وكان يعث مناديا ينادي بذلك لا هسل البادية وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول يخرج
 الرجل زكاة الفطر عن كل مملوك وان كان يهوديا أو نصرانيا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يؤدى زكاة كل
 مملوك في أرضه وغير أرضه وعن كل انسان يعوله صغيرا وكبيرا وعن رقيق امرأته وعن ابني نافع وكان
 له مكاتبان بالمدينة فكان لا يؤدى عنهما زكاة الفطر وكان رضي الله عنه يعطى التمر الا عاما واحدا وهو التمر
 فأعطى الشعير قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان يخرج على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الصاع من الطعام
 ولما ضاق بالناس الحال رخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل كل صاع حنطة عن اثنين وكان
 بعضهم يؤدى صاعا من لبن ولا ينكر ذلك عليه ولما قدم معاوية رضي الله عنه المدينة قال اني لا أرى مدني
 من سمرات الشام يعدلن صاعا من تمر فأخذ بعض الناس بقوله وتوقف بعضهم في ذلك وفي الدقيق السابق
 ذكره وقالوا لا تزال تخرج كما كانت تخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه يخرج من الحنطة نصف صاع مكان صاع شعير او غيره وتبعه الناس فلما كان أيام خلافة علي رضي الله
 عنه كثرت الحنطة فزاد ذلك نصف صاعا كما كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى
 الله عليه وسلم يأمر بالخروج زكاة الفطر قبل خروج الناس للصلاة وكان يقول أغنهم من الطواف في هذا
 اليوم فكان لا يخرج الى المعلى حتى يقمها وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يقول لا صحابه من
 استطاع منكم أن يخرج صدقة الفطر قبل ان يخرج فليجعل فان الله تعالى يقول قد أفلم من ترك ذكرا سم
 ربه فصلى وكان ابن عمر رضي الله عنهما يجعلها قبل الفطر بيوم أو يومين أو ثلاثا ولا ينكر ذلك عليه وكان
 فقراء الصحابة يأخذون زكاة الفطر ثم يؤدون عن أنفسهم وكان الصحابة رضي الله عنهم يدفعون زكاة
 فطرهم لمن تصرف له الزكاة من الاصناف الثمانية وكانوا يتولون صرف ذلك بأنفسهم لانه ابراه للذمة
 وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهارة للصائم من
 اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة
 من الصدقات وكان قيس بن سعد بن عبد الله رضي الله عنه يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة

مر بده بازاره فامطرت
 فاجتبعوا الى أبي لبابة فقالوا
 انما لن تطلع حتى تقوم
 عربانا فنسدن ثعلب مر بده
 بازارك كما قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم
 فضعل فاستقلت السماء
 وكانوا اذا كثر المطر وأفرط
 طلبوا العصوم رسول
 الله صلى الله عليه وآله
 وسلم وكان يقول في
 الاستسقاء اللهم على
 الآكام والجبال والظراب
 وبطون الاودية ومنابت
 الشجر وكان عند ابتداء
 المطر يخط نوبه عن بعض
 بده ليصيبه المطر ويقول
 لانه حسد يث عهد بده
 وكان اذا سال وادى العقيق
 وشيخه يقول اخرجوا بنا
 الى هذا الذي جعله الله
 طهورا فنتطهر منه ونحمد
 الله تعالى عليه وكان اذا
 رأى الريح والصحاب طهرت
 الكراهة في وجهه المباركة

الغمار قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله قال شيخنا رضي الله عنه وهذا لا يدل على سقوط فرضيته إلا أن تزول فرض لا يرجب سقوط فرض آخر وكان الامام مالك يقول ادركت الصاع الذي كانوا يؤدونه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته خمسة أرطال وثلاث بالعمري وقد روي ذلك بالكيل المصري قدسان والله أعلم

(باب كيفية اخراج الزكاة وتجعلها)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يبسط يده على شيء من الصدقة وقد تقدم في باب صلاة الجمعة صلى الله عليه وسلم صلى بالناس العصر وما ثم خرج إلى بيته مسرعاً يغطي رقاب الناس ثم رجع فقيل له في ذلك فقال تذكرت في البيت تبرأ من الصدقة ففكرت أن يبسط يده على شيء من الصدقة صلى الله عليه وسلم يقول يكون قد وجب عليك في مالك صدقة فلا تخربها فهلك الحرام الحلال فان الصدقة ما انحلت ما لا الأهلكته وسئل الحسن رضي الله عنه عن وجبت عليه الزكاة فمك ذلك حتى ذهب ما له كله فقال هو دين علي حتى يقضيه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في تجليل اخراج الزكاة قبل جعلها للأغنياء رفقا بالفقراء والمساكين وبما أخر أخذها ممن تجب عليه عامين وقال ابن عباس رضي الله عنهما تسلف النبي صلى الله عليه وسلم من العباس صدقة عامين بسواه رضي الله عنه لكونه كان غنيا وكثيرا ما كان الخلفاء الراشدون يؤخرون أخذها إذا رأوا المصلحة في ذلك وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسلف على أهل الصدقة فإذا جاءتهم قضى عنهم من سهمانهم واستسلف من رجل بكر الجاهلية ابل من الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضيه إياها منها وكان أبو بكر رضي الله عنه لا يأخذ من صاحب مال زكاة حتى يحول عليه الحول وكان رضي الله عنه كثيرا ما يقول ليس في مال المستغندر زكاة حتى يحول عليه الحول وتقدم أول الزكاة قوله صلى الله عليه وسلم ليس على من أسلف مالا زكاة وكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أعطاه الناس عطياتهم يقول هل عندكم من مال وجبت عليكم فيه الزكاة فان قالوا نعم أخذ من عطياتهم زكاة ذلك المال وان قالوا لا سلم إليهم عطياتهم ولم يأخذ منهم شيئا وتقدم أنه صلى الله عليه وسلم كان يأمر بتفرقة كل زكاة على فقراء بلدها ولما استعمل عمران بن حصين رضي الله عنه على الصدقة رجع قبله ابن المال قال أخذنا من حيث كنا أخذنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناه حيث كنا نضعه وفي كتابه معاذي اليمن من خرج من مخالف إلى مخالف فان صدقته وعشره في خلاف عشرته

(فصل في حكم أخذ القيمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ صدقة الحبيب من الحب والشاة من العنم والبعير من الأبل والبقر من البقر كما بيانه قال شيخنا رضي الله عنه ولم يباغتنا أنه أمر بأخذ القيمة في شيء منها إنما كان يأمرهم بمراعاة المنصوص لا غير وكان معاذ رضي الله عنه يقول لاهل اليمن اتوني بعرض ثياب خيصر أو ليس مكان الشعير والنزوة فانه أهون عليكم وخير لا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومساكين المدينة وقال أنس رضي الله عنه صالح النبي صلى الله عليه وسلم أهل سبأ على سبعين حلة من مطن كل مئة تولى يؤدوها فلما مات أبو بكر رضي الله عنه انتقض ذلك وصارت على مقتضى الصدقة وقال سمرة بن جندب رضي الله عنه أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج الصدقة من الذي به ربيع وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المزدك إذا أعطى زكاة ما له أن يقول اللهم اجعلها مغنما ولا تجعلها مغرما وكان صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بمسدة قال اللهم صل عليهم والله أعلم *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يأمرهم بإعطاء الزكاة لكل من ظنوا فيه الغاقتولو كان باطن الامر بخلافه ويعول هي مقبولة بكل حال فان وقعت في يد سارق فله ان يستعف عن سرقته أو في يد زانية فله ان يستعف به عن زناها أو في يد غني فله ان يعترف بغيره فله ان يعطيه الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اجزاء دفع الزكاة إلى ولد المزكى ونحوه اذا كان الوكيل في الدفع جاهلا به ويقول صلى الله عليه وسلم للمزكى لا

وكان يسترد فاذا جاء المطر انبسطا وزالت الكراهة وثبت أنه قال في بعض أدعيته اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريئا يعاقدنا بحللا ما طبقا سعادا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم بالعباد والبسلا والبهائم واخلق من اللذات والجهنم والاضنك ما لا تشكوه الا اليك اللهم أثبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأثبت لنا من بركات الارض اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم امانتغفرنا انك كنت غفارا فارسل السماء علينا مبرارا وكان اذا دعا في الاستسقاء رفع يديه نحو السماء وقال صلى الله عليه وآله وسلم استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش واقامة

ما فرقت ولا تتخذك ما أخذت وفضي بذلك خلفاه بعده وقال ابن عمر رضي الله عنهما سئل عمرو بن
الله عنه عن وكل في دفع زكاته الى الفقراء والمساكين فأعطى الوكيل منها وادركه فقره ومسكته
فرخص عمر في ذلك ولم يأمر الوكيل باستعادته من الوالد دفعه الى مستحقه (فرع) وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا زكاة من أدى زكاته الى رسول الامام فقد برئت ذمته منها الى الله ورسوله فله
أجرها وانما اعلى من بدلها من أئمة الجور وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما استكون بعدى آخر قرا مور
تتكروا منهم ما قال رجل فأتا من نبي رسول الله قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول سمعوا امرأتكم ولو نعوكم كحكم فأنما عليهم ما جاولوا وعليكم ما جالتم وجاهد رجل
الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان علينا أئمة جور يأخذون منازنا تداعى حقهم ظلما
فهل نكتم من أموالنا قدر ما يعتدون علينا فقال صلى الله عليه وسلم لا وفي رواية يقال يا رسول الله
ما يأخذوه أئمة الجور من ظلماهل يقع بدلان الصدقة قال لا وكان عمر رضي الله عنه يولى الناس تفرقة زكاة
أموالهم بالباطن قوما جرحوا مرة بما أتى درهم فقال له يا أمير المؤمنين هذه زكاة ما لي نغذها فقال اذهب
بها أنت قضها وكان رضي الله عنه يكل أمر الاموال الظاهرة الى الولاة أحب الناس ذلك أم كرهه
ويقول ادفعوا صدقات أموالكم الى من ولده الله أمر كمن برى نفسه ومن أم فعلها وكان صلى الله عليه
وسلم يأمر الساعي بأن يعد الماشية حيث ترد الماء ولا يكف أر يابها حشرها اليه ويقول تؤخذ صدقات
المسلمين على مياههم وفي رواية في ديارهم وكان صلى الله عليه وسلم يسم ابل الصدقة بالزينة وغنمها اذا
تنوعت عنده مخافة أن تختلط بغيرها وكان يسم الغنم في آذانها بنفسه صلى الله عليه وسلم (فرع) *
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل اذا خرج زكاته أن يشترى بها من الفقير وقال عمر رضي الله عنه
نم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشترى فرسا كنت حلت عليها في سبيل الله ثم وحدته يباع وقال لي
لا تشتره ولا تعدي صدقة ولو أعطاكه بدرهم فان العائد في صدقته كالعائد في قيمته وكان ابن عمر رضي الله
عنهما يقول المراد أن يشترى بنفسه مع الغنى عنها اما اذا احتاج اليها فاشترها لنفسه أو لي جعلها صدقة
مرة ثانية فلا حرج قال ابراهيم النخعي رضي الله عنه وكالوا يعطون الشيء للفقراء وهم ساكتون ويكرهون
لرجل أن يقول للفقير خذ هذا مني لوجه الله أو أحسب به الخير ونحو ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب بيان الاصناف الثمانية)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحل الصدقة لعبي ولا ذئب ولا كلب ولا كلب ولا كلب ولا كلب ولا كلب
المسئلة لا تحل الا لثلاث الذي فقر صدق اوله غرم مقلع اوله ذئب دم موجه والمذبح هو الشديد
والعرم ما يلزم اذاؤه تكليفه في مقابلة عوض والمذبح السباع وذوالدم الموجه هو الذي يتحمل دية
عن قريبه أو جيمه أو نسبيته العاتل ويدفعها الى أولياء المقتول ولو لم يفعل قتل قريبه أو جيمه الذي
يتوجه لقتله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا انصدقوا الاعلى أهل دينكم فلما أنزل الله عز وجل وما
تنة قوامن خبر فلا نفسكم وما تنفقون الابناء وجه الله الآية صار يقول صلى الله عليه وسلم تصدقوا
غلي أهل الاديان وقال ابن عباس سال رجل من المشركين رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم أن يعطيه ثم
قال ليس على ديني فتنة ونزلت ليس عليك هداهم الا أعطيتهم وما تنفقوا من خير فلا نفسكم الآية وكان
صلى الله عليه وسلم يقول للسائل حق وان جاء على فرس وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن سألوه قيمة
أوقية فقد ألحف وفي رواية يتن سأل وعنده ما يعنيه فانه يستكثر من جرحهم قالوا وما يعنيه يا رسول الله
قال يغديه أو يعشيه * وفي رواية يغديه ويعشيه * وفي رواية قالوا يا رسول الله وما يعنيه قال نخسون
درهما أو حسابها من الذهب وكان أبو المرداء رضي الله عنه يقول بخير من ادخر ما زاد على قوت يوم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس المسكين الذي ترده اللقمة والقمتان والتمرتان انما المسكين
الذي يتعفف * وفي رواية انما المسكين الذي لا يجسدغني يغنيه ولا يقطن له فيصدق عليه ولا يقوم

المسئلة وتزول الغيث
وقال صلى الله عليه وآله
وسلم تفتح أبواب السماء
ويستجاب الدعاء في أربعة
موطن عند التقاء المغروف
وعند نزول الغيث وعند
اقامة الصلاة وعند رؤية
الكعبة
(فصل في عبادات السفر)
أسغار رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم لم تكن
تخلون أحد أربع أنواع
اما سفر الهجرة من مكة
الى المدينة أو سفر عمرة أو
سفر حج أو سفر جهاد وهذا
كان الغالب وكان اذا مز
على سفر ضرب القرعة
بين أمهات المؤمنين فن
ظهرت قرعتها ساقر بها
واما في سفر الحج فانه سافر
بالجموع وكان يسافر أول
النهار ويحب أن يسافر في
يوم الخميس وكان اذا جهز
جيشا الى الجهاد أمرهم
بالمسير في أول النهار وأمر

في سأل الناس وكان صلى الله عليه وسلم يعطى العامل بما سألته فان أبي عزم عليه وقال عمر رضي الله عنه عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة فلما فرغت منها وأديتها إلى امرئ بعمة فقلت يا رسول الله انما عملت لله فقال نحنذما أعطيت من غير مسئلة فكل وتصديق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه على عمل ففرزنا موزنا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ساعيا فغل كسبه من سوف غمطاً فلما جاءه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أف لك ثم قال للحاضر من انه قد درع على مثلها في البار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن شكك الي ما يلقي من شدة العمل والحرفة تلك ترزق بمن تسمى عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول المعتدي في الصدقة كأنها وكما صلى الله عليه وسلم يقول ان الحازن المسلم الامين الذي يعطى ما أمر به كما لا مفر اطية به نفسه حتى يندفعه الى الذي أمره به أحداً المتصدقين وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يكون العامل على الصدقة من ذوى القربى وقد جاءه الفضل بن عباس مرة فقال يا رسول الله أمرني على هذه الصدقات لا يصيب ما يصيب الناس من النعمتوا وأردى اليك ما يردى الناس فقال صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تصل لحمد ولا لآل محمد وانما هي أوساخ الناس وكان صلى الله عليه وسلم يكرم المولفة قلوبهم بالبر والاكرام وسأله رجل منهم يوماً فامر له بشاهين بجلين من شاه الصدقة فرجع الى قومه فقال يا قوم اسلموا فان محمد يعطى عطاهم لا يخشى الفقر قال أبو هريرة رضي الله عنه وأتى النبي صلى الله عليه وسلم مال نفسه فاعطى رجلاً وترك رجالاً فبأنه ان الذين لم يعطهم كتبوا عليه فحمد الله تعالى وأتى عليه ثم قال أما بعد فوالله اني لاعطى الرجل وأدع الرجل والذي أدع أحب الي من الذي أعطى ولكني أعطى أقواماً لما أرى في قلوبهم من الجزع والهلع وأكل أقواماً الى ما جعل في قلوبهم من الغنى والخير وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليس في الناس اليوم مؤلفتم بقرأ وقل الحق من ذكركم فن شاه قلوبهم ومن شاه قلوبكم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بمساعدة المكاتبين وجاءه رجل مرة فقال يا رسول الله دلني على عمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال اعتق التستوفك الرقة قال يا رسول الله أوليسوا واحداً قال لا اعتق التستوفك الرقة استان تعين في ثمنها وكان صلى الله عليه وسلم يعين الغارمين ويقول ان المسئلة لا تصل الا لثلاثة لذي فقر مدقع أولدى غرم منقطع أودم موبسج وقد تقدم الحديث بعناه وحل بعضهم الحديث على من غرم لاصلاح ذات البين لا لاصلحه نفسه وكان صلى الله عليه وسلم عليه وسلم كثيراً ما يقول ان المسئلة لا تصل الا لثلاثة رجل تحمل حمالة غلته المسئلة حتى يصيبها ثم يسك ورجل أصابته بائحة اجتاحت ماله غلته المسئلة حتى يصيب قواماً من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثين ذوى الحجى من قومه لقد أصابت فلانا فاقة غلته المسئلة حتى يصيب قواماً من عيش ناسواهن فصحت يأكله صاحبه صحتا وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه شخص ضمن ضمانته ولم يجده وفاء يقول له صلى الله عليه وسلم أقم عندنا حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها وكان صلى الله عليه وسلم يعطى الغازي وابن السبيل من الصدقة وان كانا غنيين ويقول لا تصل الصدقة لغنى الا في سبيل الله وابن السبيل أو جار فقيراً ومسكين يتصدق عليه فهدى لغنى أو يدعوه لياً كل منها ورجل اشتراها بما له من الفقير وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول ثلاثة حق على الله عونهم الغازي في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الاداء والنكاح المتعفف وسئل عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن الصدقة اى مال هي فقال هي مال العريان والعوران والعميان وكل منقطع به وكان قبصة لا يدفع الصدقة الى من سأله من الشباب في المعونة في السكاح ويقول ان ذلك سمعت يا كل من يأخذه وكان يعين من غير الصدقة (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يستعمل ابل الصدقة ورجل يحمل الماس عليها الى الحج ونحوه من القربات فاذا قيل له في ذلك يقول ان صاحب الجمل جعله في سبيل الله وان الحج والعمرة في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم اذا وجد الاسنان الثمانية دفعها اليهم ويقول ان الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى يحكم فيها ويقرها ثمانية أجزاء فن كان من أهل تلك الاجزاء أعطى ناه وكان كثيراً ما يقول لمن جاء يطلب الصدقة قد علمت ما قسمه الله في كتابه

جميع المسافرين اذا كانوا
ثلاثة أن يجعلوا أحدهم
أميراً ونهى عن الوحدة
في السفر وقال الراكب
شيطان والراكبان
شيطانان والثلاثة ركب
ولم يرد سفر الا لالحسين
ينض من جلاوسه اللهم
اليك توجهت وبك
اعضمت اللهم اكفني
ما أهمني وما أهتم به
اللهم زدني التقوى واغفر
لي ذنوبي ووجهني للخير
أيما توجهت وكان اذا
وضع رجله المبارك في
الركاب قال بسم الله واذا
استوى على ظهر المركب
قال سبحان الذي جعل لنا
هذا وما كلفه مقربين وانا
الذي بنا لمتقلبون الحمد لله
الحمد لله الحمد لله الله أكبر
الله أكبر الله أكبر سبحانك
انى ظلمت نفسي فاغفر لي
انه لا يغفر الذنوب الا أنت
اللهم اناساً الشقي سفرنا

من الاجزاء الثمانين فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد الاصناف كلها دفعها الى من وجده منهم ور بما امر به دفعها الى واحد وقال سلمة بن صخر جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسأله الصدقة فقال لي اذهب الى صاحب صدقة بنى زريق فقل له فليدفعها اليك * (فرع) * وكان عمر رضى الله عنه اذا رأى شيخاً من أهل النخعة يسأل على الابواب يجرى له من بيت المال ما يصلحه ثم يقول اخذنا منها الجزية في شبيته ثم ضيعناه في كبره * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخصص في صرف الصدقة الى الزوج والا قارب وقد جاءت امرأة لوماة قالت يا رسول الله ان لي مالا وزوج فقير وَايتام في حجرى انيخزني الصدقة عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ولك اجران اجر القرابة واجر الصدقة * وفي رواية اخرى عنى أن أنفق على زوجي وعلى أيتام في حجرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة * وفي رواية ان الصدقة على ذي قرابة يضعف اجزها مرتين وفي رواية افضل الصدقة على ذي الرحم الكاشع يعني المخمر العداوة في جنبه لا يظهرها وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول اذا كان ذو قرابة لا تعولهم فاعطهم من ذكنا مال وان كنت تعولهم فلا تعولهم ولا تجعلها من تعول والله سبحانه وتعالى أعلم

هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطوئنا بعهده اللهم انت صاحب السفر واخلفنا في الاهل اللهم انى اعوذ بك من وعناء السفر وكآبة القلب وسوء المنظر في الاهل والمال واذا رجع قالهن وزاد فيهن آيون تائبون عابدون لربنا حامدون وكان صلى الله عليه وآله وسلم هو واصحابه اذا صلوا الثيابا كبروا واذا هبطوا اسهبوا وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا أشرف على بلدة أو قرية يريد دخولها قال اللهم رب السماء السبع وما اظللن ورب الارضين السبع وما اظللن ورب الشياطين وما اظللن ورب الرياح وما ذر بين أسالك خير هذه القرية وخيرا أهلها وأعوذ بك من شرها وشر أهلها

* (فصل في تحريم الصدقة على بنى هاشم ومواليهم دون سواي أرواجهم) * قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم سهم ذوى القربى على بنى هاشم وبنى المطلب دون بنى نوفل وعبد شمس ويقول انما بنو هاشم وبنو المطلب شي واحد قال ابن اسحاق وكان عبد شمس وهاشم والمطلب اشوة لأم وأمههم عائكة بنت مرة وكان نوفل أمهم لا يهيم قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول عن الصدقة انما هي أوساخ الناس وانما لا نحل لمحمد ولا آل محمد وقال أنس رضى الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم في ضيق من العيش أول الاسلام وكان مع ذلك يؤثر على نفسه فكان اصحابه يولسونه بما يحتاج اليه فكان الرجل منهم يجعل لرسول الله صلى الله عليه وسلم الخلات حتى افتتح قرظته والنضير وأغناه الله تعالى عن ذلك وكان سعيد بن جبير رضى الله عنه يقول ما سألت نبي الصدقة قط فقبل له ان اشوة يوسف قالوا وصدق علينا فقال انما أرادوا ورد علينا خانا وكان أنس رضى الله عنه يقول أخذ الحسن بن علي رضى الله عنهما يوما تمر من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كخ كخ ارم بها أما علمت ان الانا كل الصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لبنى هاشم وبنى المطلب ان لكم في خمس الخمس ما يكفيكم أو يغنيكم وقال ابن عباس رضى الله عنهما جاء أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان فلانا عاملك على الصدقة دعاني لآكون مساعدا له وبعطيني منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تفضل لنا وان مولى القوم منهم وفي رواية من أنفسهم وكان صلى الله عليه وسلم يأكل مما وصل الى الفقراء من الصدقات ويقول قد بلغ محله وكانت فقراء اصحابه رضى الله عنهم كثيرا ما يرسلون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدايا مما بعثه صلى الله عليه وسلم اليهم من الصدقات فيما كان صلى الله عليه وسلم وقال تجور به رضى الله عنها قدمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما لحساف قال من أين لكم هذا اللحم فقالت اعطنته في مولاتي من الصدقة فقال صلى الله عليه وسلم قر به قد باغت الصدقة محماها وقال أنس رضى الله عنه تقدم الى النبي صلى الله عليه وسلم مرة لم يلم فقال ما هذا فقالوا شي تصدق به على بريرة فقال صلى الله عليه وسلم هولها صدقتولنا هدية والله أعلم

* (باب ما جاء في التحث على التعفف وترك المسئلة وغير ذلك) *

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالقناعة والتعفف وترك السؤال ويحث القادر على الكسب أن يأكل من كسب يمينه ويقول لا يزال العبد يسأل وهو غنى حتى يخلق وجهه فما يكون له عند الله وجه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنانى جبريل فقال يا محمد ربك يقرئك السلام ويقول لك ان من عبادى من لا يصلح ايمانه الا بالغنى ولو أفقرته لكفروا من عبادى من لا يصلح ايمانه الا بالغنى ولو أغنيته لكفر

وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا بالسقم ولو اصبحت لكفروا من عبادي من لا يصلح ايمانه الا بالصحة ولو
اسقمته لكفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سأل الناس في غير فاقة نزلت به أو عيال لا يطيقهم جاء يوم
القيامة بوجه ايس عليه لم وتقدم في الباب قبله ان الغني الذي لا يحل له السؤال هو من عنده ما يغديه أو
يعشبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فتح باب مسألة من غير فاقة نزلت به فتح الله عليه باب فاقته من حيث
لا يحتسب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو تعلمون ما في المسئلة ما مضى أحد الى أحد يسأله وكان صلى
الله عليه وسلم يقول مسئلة الغني نار ان أعلى قلبه لا يقلل وان أعلى كثير فكثير وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من سأل من غير فقر فساك نسياباً كل البحر وفي رواية من سأل الناس ليثري به ماله كان نحو شافي
وجهه يوم القيامة ورضغانيا كاه في جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر وقال ابن عباس رضي الله عنهما
سأل العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستعمله على الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما كنت لا تستعملك على غسالة ذنوب الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثير المسئلة كدوح في
وجه صاحبها فمن شاء أبق على وجهه ومن شاء ترك الأنا يسأل الرجل في أمر لا يجدمه بدا أو ذا سلطان قال
زيد بن عتبة حدثت به الحاج بن يوسف فقال سألتني فاني ذو سلطان وكان ابن الفرائدي رضي الله عنه يقول
قلت يا رسول الله أسأل نعال صلى الله عليه وسلم لا تم قال ان كنت ولا بد سائلاً فاسأل الصالحين وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ان هذا المال خضر خلوفاً أنت ذب سبخا ونفس بورك له فيه ومن أخذ به بأشرف نفس لم
يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليخ من اليد السغلى وفي رواية الأيدي ثلاث قيد
الله عز وجل العليا ويد المعلى التي تليها ويد السائل السغلى فأعط الفاضل ولا تجزعن نفسك وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لا يفرق الصدقة أما والله ان أحدكم ليخرج بمسئته من عندي يتأبطها حتى تكون تحت
ابطسه ناراً فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله فلم تعطهم اياهم قال فما أصنع يا بون إلا أن يسألوني ويأبى الله
لى الجمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول استخروا عن الناس ولو بشووص السواك وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله عز وجل يحب الغني الطليم المتعفف ويبغض البذي الفاجر السائل الملع وكان صلى الله عليه
وسلم يقول في دعائه اللهم انى أعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يشبع ومن دعاء لا يسمع وتقدم في
الباب قبله قوله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي ترده للقمع والقمع والثررة والثرمان ولكن
المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يعطن له فيتصدق عليه ولا يقوم في سأل الناس وكان صلى الله عليه وسلم
يقول طوبى ان هدى للاسلام وكان عيشه كغافا وقع وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا اكم والطمع فانه
الفقر الحاضر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصبح أمناى سر به معافى في بدنه عنده قوت يومه فساك نسياباً
حيزت له الدنيا بهذا نبرها وقال أس رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله شيئاً
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما في بيتك شئ قال بلى حلس نليس بعضه ونبسط بعضه وتعب تشرب فيه
من الماء فقال اتنى بم حافاً ما به ما فاحذفه ما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال من يشترى هذين
فقال رجل أنا آخذهما بدرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثا فقال
رجل بدرهمين فأعطاهما اياه وأخذ الدرهمين فأعطاهما الا نصارى وقال اشترى احدهما طعماً فانته الى
أهلك واشترى الاخر وقد ما تقي به فانه به فقد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده ثم قال اذهب
فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوماً ففعل ثم جاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها
طعاماً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير لك من أن تحب المسألة تكنت في وجهك يوم القيامة وكان
صلى الله عليه وسلم كثير ما يقول لا يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خيره من أن يسأل الناس أعطوه أو
منعوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أكل أحد طعاماً خيراً من أن يأكل من عمل يده وان نبي الله داود كان
يأكل من عمل يده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نزلت به فاقه فأثر لها بالله تعالى فيوشك الله تعالى له

وشر ما فيها وفي بعض
الاحيان كان يقول اللهم
انى أسألك من خير هذه
القرية وخير ما جعت فيها
وأعوذ بك من شرها وشر
ما جعت فيها اللهم اوزقنا
جناتها وأعدنا من وبائها
وحبيننا الى أهلها وحب
صالحى أهلها البنا وكان
صلى الله عليه وآله وسلم
يقصر الصلاة الرباعية في
جميع أسفاره ولم يثبت
انه أعفاه في وقت من الاوقات
والحديث المروي عن أم
المؤمنين عائشة رضي الله
عنها أن النبي صلى الله عليه
وآله وسلم كان يقصر في
السفر ويسم ويغفر
ويصوم لم يبلغ الصمة
وكان من العادة النبوية
أن يقصر في السفر على
صلاة الفرض ولم يحتفظ انه
في السفر صلى شيئاً من
السنن لا قبل الفرض ولا
بعده الا ركعتي الفجر والوتر

برزق عاجل أو آجل وفي رواية من باع أو احتاج فسكته الناس وأفضى به إلى الله عز وجل كان حقا على الله تعالى أن يفتح له قوت سنتين حلال

(فصل في التحذير من أخذ ما دفع من غير طيب نفس المعطى) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما آتانا من الله من أعطيت من طيب نفس فبارك له فيه ومن أعطيت من مسئلة وشره لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل عليكم السائل بغير اذن فلا تاعموه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تلحقوا في المسئلة فانه من يستخرج منها ما يشاء لم يسلك له فيه ومعنى لا تلحقوا لا تطروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل لياتيني فيسألني فاعطيه فيمعلق وما يحمله في حوضه الا النار وكان جابر رضى الله عنه يقول ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في ترغيب المرأة في الصدقة من مال زوجها اذا اذن) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا انفقت المرأة قوتها ورواية تصدقت من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما آتت نفقتا زوجها بما كتب والحازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم من اجر بعض شيئا وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول لا يجعل للمرأة أن تصدق من بيت زوجها الا من قوتها والاجر بينهما ولا يجعل لها أن تصدق من مال زوجها الا باذنه فان اذن لها فالاجر بينهما فان فعلت من غير اذنه فلا اجره والا ثم عليها وقالت اسماء رضى الله عنها قلت يا رسول الله مالي مال الامأ دخل على الزبير فاتصدق قال تصدق ولا ترضى فيوى عليك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنفق امرأة شيئا من بيت زوجها الا باذنه فقيل يا رسول الله ولا اطعام قال ذلك أفضل أموالنا وكانت عائشة رضى الله عنها تقول اهدى لنا صب فسالته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاني عن اكله فاجابته فامرته به فنهاني عن ذلك وقال اطعمين مالا ما كين والله أعلم

(فصل في ترغيب الانسان في قبول ما جاء من غير مسئلة ولا اشراف نفس) قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما آتاك الله من أموال السلاطين من غير مسئلة ولا اشراف فكله وقوله وفي رواية ما جاء من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل نخذه فتأمله وانما هو رزق ساقه الله تعالى اليك فان شئت كله وان شئت تصدق به ولا فلا تتبعه نفسك وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما لا يسأل أحدا شيئا ولا يردي شيئا عطيه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من عرض له من هذا الرزق شئ من غير مسئلة ولا اشراف فليتوبع به في رزقه فان كان غنيا فليؤجره الى من هو احوج اليه منه *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أسدى الى قوم نعمتظم بشكر وهله فدعى عليهم استغيبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما الذى يعطى من سعة بافضل من الاخذ اذا كان محتاجا وكان علي بن الحسين رضى الله عنهما يقول جبذا السائل يحمل زادى الى الاخرة ياتي الى بابي فيقول هل عندك شئ أحمله لك حتى أضعه بين يدي الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول هدية الله للمؤمن السائل على يابه وسبأى جله من الاجاديت في الحث على الاتفاق في وجوه الخير في الباب الجامع آخر الكتاب ان شاء الله تعالى

(فصل في النهى أن يسأل العبد به عز وجل ان يبسط عليه الدنيا) قال أنس رضى الله عنه جاء ثعلبة بن حاطب الانصارى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ادع الله لى أن يكثر مالى فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاءه الثانية فقال يا رسول الله ادع الله لى أن يكثر مالى فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ويحك يا ثعلبة قلسل تؤدى شكر من غير من كثير لا يطيقه ثم جاءه الثالثة فقال له يا ثعلبة أما ترضى ان تكون مثل نبي الله فقال ثعلبة والذي بعثك بالحق لن ندعوك الله أن يرزقنى مالا لا وتين كل ذى خلق حقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق ثعلبة مالا فاتخذ عتقا فتمت كما ينمو الود فضاقت عليه المدينة فتضى عنها ونزل واديا من أوديتها حتى صار يصلى الظهر والعصر في جماعة ويترك ما سواهما ثم كثرن عنه حتى ترك الصلوات الا الجمعة وهي تنمو كما ينمو الود حتى ترك الجمعة فقال عن رسول الله صلى الله عليه

وكان يصلى صلاة التهجد على ظهر المركوب وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلى في السفر على راحلته حيث توجهت يوتى ايماء بمعنى صلاة الليل الا القرائن ويوتر على راحلته وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حال قصر الصلاة أنه ما كان يدع صلاة الليل لكن ثبت عن جماعة من الصحابة انهم كانوا يصلون السنة كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسافرون فينتطوعون قبل المكتوبتو بعدها وأما ابن عمر فكان لا يصلى السنة ولا يترك صلاة الليل كما كانت عادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلو صلاها أحجبت صلاته وكانت تطرقا مطلقا لاراتبه ونقل عن السبراء بن عازب

وسلم فآخبروه بمخبره فقال يا ويح ثعلبة فأنزل الله تعالى نحن من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها نبعت رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابه إلى القبائل لاختد الصدقات ويأمنوا وقال ابن مسعود السكاب وهم ارجلان أحدهما من بني سليم إذا مررتما شملت فاسأله الصدقة فوافق عليه فكان فيهم ابراهيم بن ابراهيم وقال ما هذه الاجزية ما هذه الا أنت الجزية ما أدري ما هذا انطلق اليه سليم ثم عود اليه فذهب اليه بنو سليم فرجوا بهما وقالوا امر حيا برسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نظر والى خيار ابا لهم فعزلوها الهما فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرنا بخيارها فقالوا ان انفسنا بها طيبة فساقتها فلما رجعوا بكاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومر واعي ثعلبة قال اروي الككاب حتى انظر فيه نانيا فنظر فيهما من النظر وقال ما هذه الا أنت الجزية انطلقا حتى اروي رأيي فانطلقا حتى أتيا النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأتهما قال يا ويح ثعلبة قبل أن يكما هو ودعا النبي سليم بالبركة فأنزل الله تعالى ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله حتى تبلغ بما كانوا يكذبون وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من أمصقاة ثعلبة ففرج الى ثعلبة فآخبره وقال ويحك قد أنزل الله فيك كذا وكذا فخرج ثعلب من الوادي يحثو التراب على رأسه حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله أن يقبل منه صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله منعني أن أقبل صدقتك فجعل يبيكي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا لك قد أمرتك فلم تطعني فرجع ثعلبة وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقبض منه شيئا فلما استغلف أبو بكر آناه فقال قد علمت منزلتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وموضعي من الانصار فقال له أبو بكر شي لم يقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قبله ثم جاء عمر أيام خلافة فلم يقبله ثم جاء عثمان أيام خلافة فلم يقبله فمات في خلافة عثمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحب الله عبد اغتاق عنه أمور الدنيا وفتح له أمور الآخرة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الجنة على تدكر النعم والاعتراف به وعدم التعرض لوزاها بالكفران) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاث من بني اسرائيل ابرص واقرع واعشى أراد الله عز وجل أن يبتليهم فبعث اليهم ملكا في صورة آدمي فأتى الابرص فقال أي شيء أحب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني هذا الذي قدزني الناس لاجله فمسحه فذهب عنه قدره فقال له أي المال أحب اليك قال الابل فاعطى ناقه عشرة وقال له بارك الله فيك فيها ثم أتى الاقرع فقال أي شيء أحب اليك قال شعر حسن فدعا له فذهب ما به فقال له أي المال أحب اليك قال البقر فاعطى بقرة حاملا وقال بارك الله فيك فيها ثم أتى الاعشى فقال أي شيء أحب اليك قال ان يرده الله تعالى علي بصري فابصر الناس فمسحه فمرد الله تعالى عليه بصره فقال أي المال أحب اليك قال الغنم فاعطى شاة والله افعال بارك الله فيك فيها فاتبع هذا وولد هذان فكان لهذا وادمن الابل ولهذا وادمن البقر ولهذا وادمن الغنم ثم ان الملك أتى الابرص في صورته وهيته الاولى فقال لرجل مسكين وابن سبيل انقطع بر الحبل في سفري فلا بلاغ لي اليوم الابانة ثم بك أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال أن تعطيني بعيرا أتبلغ به في سفري فقال الحق كذبة فقال له كافي امر فلن أم تكن ابرص يقدرك الناس فقيرا فاعطاك الله فقال انما ورثت هذا المال كابرصين كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت ثم أتى الاقرع فقال له مثل ما قال الابرص وورده عليه الاقرع مثل ما رده عليه ثم انه أتى الاعشى في صورته وهيته فقال لرجل مسكين وابن سبيل انقطع بر الحبل في سفري فلا بلاغ لي اليوم الابانة ثم بك أسألك بالذي رده عليك بصرك شاة أتبلغ به في سفري فقال قد كنت أعشى فرده الله علي بصري فغدا شئت ودع ما شئت فوالله لا أجهدك اليوم شي أخذته لله ثم لك فقال له الملك امسك عليك ما لك فانما ابتليت فقدرني الله عنك ومخفا على صاحبك والله أعلم

(فصل في النهي عن أن يسأل الانسان بوجه الله تعالى غير الجنة) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا يحدث عن الخضر عليه السلام ويقول بينما الخضر ذات يوم عشي في سوق بني اسرائيل ابصر رجلا مكاتب فقال تصدق علي بارك الله فيك فقال الخضر آمنت بالله ما شاء الله

قال سافرت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمانية عشر سفرا فلم أره يترك ركعتين عند زرع الشمس قبل الظهر قال الترمذي حديث غريب وسألت عن مجدها يعني البخاري فلم يعرفه الا من حديث البيت ابن سعد ورواه حسنا وكان من عادته صلى الله عليه وآله وسلم الاصل السنة على راحته ان يتوجه حيثما توجهت وان توجهت لغير القبلة وكان يومي في الركوع والسجود ويثبت في سنن أحمد وسنن أبي داود انه كان يوجه راحته الى القبلة حال تكبيرة الافتتاح ثم ينم الى حيثما توجهت الراحلة وروى الترمذي في حديث مستقيم الاسناد انه صلى الغرض مرة صلى ظهر مركبه واقتدت به الصحابة وكبانا ولفظه انتهى النبي

من أمر يكون ما عندي شيء أعطيكه فقال المسكين أسألك بوجه الله ما تصدقت علي فاني نظرت السماء
 في وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخضر عليه السلام آمنت بالله ما عندي شيء أعطيكه ثم سأله الثالثة
 فقال له الخضر ما عندي شيء أعطيكه إلا أن تأخذني فتبيعني فقال المسكين فهل يستقيم هذا قال نعم أقول لقد
 سألتني بأمر عظيم أما اني لا أنحيك بوجهي يعني قال فقدمه الى السوق فباعه باربعين ثم عدوهم فكثت عند
 المشتري زمانا لا يستعمله في شيء فقال انما اشترىني التماس خيرة عندي فإوصني بعمل قال أكره أن أشق
 عليك انك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق علي قال قم فانقل هذه الحجارة وكان لا يتقلها دون سبعة نفر في يوم
 نفرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعة قال أحسنت وأجملت وأطقت مالم أرك
 تطيقه قال ثم عرض الرجل سفر فقال اني أحسبك أميناً فاخلقني في أهلي خلافة حسنة قال أوصني بعمل قال
 اني أكره أن أشق عليك قال ليس يشق علي قال فاضرب من اللبن لتيتني حتى أقدم عليك قال فر الرجل لسفرفه
 قال فر جمع الرجل وقد شيد بناءه قال أسألك بوجه الله ما سئلك وما أمرتك قال سألتني بوجه الله ووجه الله
 أوتعتني في هذه العبودية فقال الخضر سأحدثك من أنا أنا الخضر الذي سمعتني سألتني مسكين صدقة فلم يكن
 عندي ما أعطيه فسألتني بوجه الله فامكتته من رقبتي فباعني وأتعبك انه من سئلت بوجه الله فرد سائله وهو
 يقدر وقف يوم القيامة جلد نولا لحم عليه يتقعقع فقال الرجل آمنت بالله شققت عليك يا نبي الله احكم في
 أهلي ومالي كيف شئت أو اختر فاخلى سبيلك قال أحب أن تخلى سبيلي فاعبدي بي نفلي سبيله فقال الخضر عليه
 السلام الحمد لله الذي أوتعتني في العبودية ثم تخاني منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ملعون من سأل
 بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم رد سائله مالم يسأل هجر أو كان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسأل بوجه
 الله إلا الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سأل بالله فاعطوه ومن صنع اليك معروفا فاكشوه فان لم
 تجدوا ما تكاشوه فادعوا له حتى تروا انكم قد كادوا تحوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بشر
 الناس رجل يسأل بالله ولا يعطى وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وقف السائل على الباب ونفت الرحمة
 قبلها من قبلها وردد هاهن ردها * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اردتم السائل ثلاثا فلم
 يرجع فلا عليكم أن تزروه وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد شيئا يعطيه للسائل يلبس له الكلام ويعدده
 بالعطاء في وقت آخر والله أعلم

صلى الله عليه وآله وسلم الى
 مضيق هو وأصحابه وهو
 على راحته والسماء من
 ذوقهم والبلية من أسفلهم
 فحضرت الصلاة فامر المؤذن
 فاذن وأقام ثم تقدم رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم
 على راحته فصلى بهم يوتق
 ايماء فجعل السجود أخفض
 من الركوع وكان ممن
 عادته صلى الله عليه وآله
 وسلم اذا وقع الرجل قبل
 الزوال أن يؤخر الظهر الى
 وقت العصر فاذا نزل جمع
 بين الظهر والعصر وان
 دخل وقت الظهر قبل
 الرجل صلى الظهر ثم ركب
 وكذا في المغرب والعشاء
 ان كان في وقت المغرب
 والعشاء سائر آخر الصلاة
 الى وقت العشاء ليصلها
 ما وفي بعض الاوقات
 جمع بين الظهر والعصر
 في وقت الظهر ثم ركب
 وكذا في المغرب والعشاء ولم

* (فصل فيما جاء في جهاد المقل وذم الخيل) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يردوا المسكين ولو
 بظلف محرق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما منكم من أحد الا سيكاهم الله يوم القيامة ليس بينه وبينه
 ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى الا ما قدم فينظر أشأم منه فلا يرى الا ما قدم فينظر بين يديه فلا يرى الا النار
 تلقاه وجهها فتقروا النار ولو بشق تمرة فان الثمرة تسد من الخائض مسدها من الشبهان وفي رواية ها يك
 بالصدقة فانم اتقى العوج وتدفع ميتة السوء وتطفى الخليفة كما يطفى الماء النار وفي رواية عليكم بالصدقة
 فان الله تعالى ليدرك بالصدقة سبعين بابا من البلاء يسرها الجذام والبرص وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 مثل البضيل والمتصدق كمثل رجلين عالمه اجبتان من حد يد قد اضطرت أيديهما الى ثدييهما وترأيهما فجعل
 المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عن عنقه تغشى آفامه وتغفوا ثروه وجعل البضيل كلما هم بصدقة قامت
 وأخذت كل حلقة بكافها قال أبو هريرة رضي الله عنه فانارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بأصبعه
 هكذا في جيبه يوسعها فلا تتوسع ومعنى قامت اجتمعت وتشرته وهي ضد استرحت وانبسطت وكانت
 عائشة رضي الله عنها لا تصدق الا بما تاكل منه وتقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تطعموا
 المساكين مما لا تأكلون وكانت تصدق بما وجدت قليلا كان أو كثيرا حتى كانت تقطع السائل حبة العنب
 والتمرة من الخشخاش وكان أبو بكر رضي الله عنه اذا دخل المسجد فوجد سائلا يسأل يعطيه حتى يرحل بما أخذ
 الكسرة من ولده الصغير وأعطاهما للسائل وقال أنس رضي الله عنه كانت عائشة رضي الله عنها تأكل مرة
 عنبا فاستعلمها مسكين فقالت للخادم خذ حبة عنب فأعطها إياها فجعل ينظر إليها ويتجيب فقالت عائشة

أتعجبكم في هذه الحبة من مثقال ذرة وقد قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وكان الصواب رضي الله عنهم يتصدقون بكل شيء حتى بالبصاة وكان واثة بن الاسقع رضي الله عنه لا يكل أعطاء الصدقة الى غيره ويقول اذا قام المصدق ليضع الصدقة في يد الفقير كتب به بكل خطوة حسنة فاذا صار في يده كتب به بكل خطوة عشر حسنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يغلق عنها الحبي سبعين شيطانا كلهم ينهأ عنها وكان صلى الله عليه وسلم يقول باكر ويا الصدقة فان البلاء لا يقضها وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصدقة تزيد في العمر ويذهب الله تعالى بها الكبر والفقر وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعبدوا عبد من بني اسرائيل فعبدا لله تعالى في صومعتين عامات مطرت الارض فاحضرت فاشرف الراهب من صومعته فقال لو زلت فذكرت الله تعالى فازدنت خيرا فنزل ومعه رغيفان فبينما هو في الارض اذ جاءته امرأة فلم يزل يكلمها وتكلمه حتى غشها ثم اعجى عليه فنزل الغدير يستقم بها سائل فارما اليه ان ياخذ الرغيفين ثم مات فوزنت حباته ستين سنتم حسناته بتلك الزينة فرجحت ذلك الزينة بحسناته ثم وضع الرغيف أو الرغيفان مع حسناته فرجحت حسناته ففقره وكان صلى الله عليه وسلم يقول سبق درهم مائة ألف درهم فقال رجل وكيف ذلك يا رسول الله قال رجل له مال كثير أخذ من عرضه مائة ألف درهم فتصدق بها ورجل ليس له الا درهمان فاخذ أحدهما فتصدق به وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل وان الرجل ليصدق بالقمعة فتربوفى يد الله أو قال في كفا الله حتى تكون مثل الجبل فتصدقوا ثم تراهم في الله اليا وربي الصدقات وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما نزل قوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال أبو السداح الانصاري وان الله ليريد منا القرض قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال أرنى بك يا رسول الله فناوله يده فقال اني أقرضت الله عز وجل حائطي وكان فيه ستمائة نخلة وأم السداح فيه وعيالها وجه أبو السداح فنادى يا أم السداح قالت ليبيك قال اخرجي من الحائط فاني أقرضت ربي عز وجل فعمدت الى صبياتها وبناتها تخرج ما في أفواههم وتنفض ما في أكبادهم وهي تقول ربح البيوع وربح البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم من عذوق رداح في الجنة لابي السداح رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما نقص مال من صدقة وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع أحد لله الا رفعه الله وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ذبحنا شاة فتصدقنا بها عشر كتفها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بقي منها قلت يا رسول الله ما بقي منها الا كتفها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بقي كلها عشر كتفها وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول المبدى ما لي وانما له من ماله ثلاث ما كل فاني أو لبس فابلى أو اعطى فاقضى ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس وكان عبد الله بن المبارك رضي الله عنه يعطى العطاء الكثير حتى يما يخرج جميع أمتعة البيت للفقراء والمساكين وقال له مرة وكيله ان المال قد فنى فقال له ان كان المال فنى فالعمر أيضا قد فنى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الصدقة لتدفع غضب الرب وتذهب ميتة السوء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الصدقة لتطفى عن أهلها حرق القبور وانما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته والله سبحانه وتعالى أعلم

يكن يعتاد الجمع في السفر
فما علمت لكن اذا كان
السيرة حثيثا جمع وأما
الجمع في حالة السزول
والقرار فسلم يرد ولم يعين
للقصر والجمع مسافة ولم
يرد في هذا الباب شيء صحيح
بل رخص في مطلق السفر
وكذا التيمم لم يرد فيه سفر
محدود

﴿فصل في عادة الحضرة
النبيه صلى الله عليه وآله
وسلم حال قراءة القرآن
واستماعه وكال خضوعه
وخشوعه وبكائه حال
سماعه﴾

كان له صلى الله عليه وآله
وسلم في كل يوم وطيفة
معينة يتلوها لا يتركها
أبدا الا لضرورة وكان
يقرا من تسلا مقرا مينا
حرفا حوافا ويقف عند آخر
كل آية ويستم المدنى حروف
المد كالد في الرحمن الرحيم
فانه كان يتم المسدى كل

﴿فصل في احصاء الصدقة﴾ كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى وما آتاكم من شيء فهو خالفه ما كان من خالف فهو منسفة من الحق تعالى فقد ينفق الانسان جميع ماله كله ثم لم يزل عائشة حتى يموت من غير خلف وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ذكرت مرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حدة مساكين أو عدت من صدقة فقال لي يا عائشة اعطى ولا تصمى فيصمى عليك وكانت رضي الله عنها تقول دخل علي سائل ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندي فأمره بشئ ثم دعوت به فنظرت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترى دين أن لا يدخل بيتك شيء ولا يخرج الا بعلمك قلت نعم قاله هلا يا عائشة اتفق وانصى ولا

تخصي فخصي الله عليك وفي رواية ولا تفرغ فيومي الله عليك وفي رواية أخرى ولا تفرغ فيومي الله عليك يعني لا تعني ما في يدك فتقطع ما ذكره الرزق عنك

(فصل في صدقة السر) كان الحسن رضي الله عنه يقول جاء أبو بكر الصديق رضي الله عنه بصدقة ماله وأخذها وقال يا رسول الله هذه صدقة ولي عند الله من يدي وجاء عمر رضي الله عنه بنصف ماله صدقة وأخذها وقال يا رسول الله هذه صدقة وعندي لله من يدي فقال النبي صلى الله عليه وسلم وتر أبو بكر القوم يوترها لما يتر صدقتيهما كما بين كاهنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وذكر منهم رجل تصدق بصدقة فأنها حتى لا تعلم شهاه ما أنفقت عينه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله سبحانه وتعالى الأرض جعلت تميل وتتكفي فأرسلها الله تعالى بالجبال فاستقرت فنجبت الملائكة من شد الجبل فقالت يا رب هل خلقت خلقاً أشد من الجبال قال نعم الحديد قالوا فهل خلقت خلقاً أشد من الحديد قال النار قالوا فهل خلقت خلقاً أشد من النار قال الماء قالوا فهل خلقت خلقاً أشد من الماء قال البرج قالوا فهل خلقت خلقاً أشد من البرج قال ابن آدم إذا تصدق صدقة بينه وبينه فأخذها عن شهاه وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم صدقة السر تطفي غضب الرب والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في النهي) عن أن يسأل الانسان مولاة أو قرية من فضل ماله فيقبل عليه أو يصر فصدقته الى الجانب وأقر باؤه محتاجون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي بعثني بالحق لا يعذب الله يوم القيامة من رحم البيت والآن في الكلام ولم يطاول على جاره بفضل ما آناه الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة ما تصدق به على عمالك عند مالك سوء وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي بعثني بالحق لا يقبل الله صدقة من رجل له قرابة محتاجون الى صدقته ويصرفها الى غيرهم والذي نفسى بيده لا ينظر الله اليه يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسأل رجل مولاة من فضل هو عنده فبمنعه أباه الا دعي له يوم القيامة فضله الذي منعه شهاه أقرع والآخر هو الذي ذهب شعر رأسه من كثرة السم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعمار جبل آناه ابن عمه يسأله من فضله فبمنعه الله فضله يوم القيامة

(فصل في صدقة الكافر على الكافر) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أحسن محسن من مسلم ولا كافر الا آناه الله تعالى فقبله ما آناه الكافر يا رسول الله فقال اذا وصل رحما أو تصدق أو عمل حسنة آناه الله تعالى في الدنيا المال والاولاد والصنواشياء ذلك فقبل وما آناه في الآخرة يا رسول الله قال عذاب دون العذاب ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلوا آل فرعون أشد العذاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لاصحابه لا تصدقوا الاعلى أهل دينكم ثم أمرهم بالصدقة على المشركين وقال تصدقوا على أهل الأوثان وأهل صلى الله عليه وسلم المشركين من الصدقات مراراً والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الصيام)

كان معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول أحبل الصوم على ثلاثة أحوال تقدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ويأمر بها الناس حتى نزل صوم شهر رمضان فاستنكر غالب الناس ذلك وشق عليهم لكون الناس لم يتعودوا الصيام فكان كل من لم يصم أطمع ستين مسكيناً حتى نزل من شهدهمكم الشهر فليصمه فأمر به من أطلق الصوم دون من لم يطلقه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رمضان أطلق كل أسير وأعطى كل سائل ولم يأت فراشه حتى ينسج وكان إذا دخل رمضان تغير لونه وكثرت صلواته ودعاؤه قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم إذا دخل شهر رمضان يقول أما كم رمضان شهر مبارك تحط فيه الخطايا ويستجاب فيه الدعاء وينظر الله تعالى فيما لي تنافسكم ويباهي بكم ملائكته فأروا الله من أنفسكم خيراً فان الشقي من حرم فيبرح الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيراً قال الله تبارك وتعالى الصوم لي وأنا آخري به قال العلماء وفيه

وكان يقول في أول القراءة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وفي بعض الاوقات يقول اللهم اني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه وكان يجب سماع القرآن من الغير وأمر عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أن يقرأ عليه القرآن فلما أتمذ في القراءة استمع له صلى الله عليه وآله وسلم وأخذ في الخشوع والتضرع والبكاء حتى جرى ما عينيه وكان يقرأ القرآن على كل جال قائماً وقاعداً وانما متوضاً وغير متوضئ ولم يكن يمنع شئ من قراءة القرآن شبر الجنابة وكان يتنسى بالقرآن في بعض الاوقات ويرجع في ذلك كما يفعله من الخفاط من كان حسن الصوت وكذا قراءة سورة الفتح في يوم ففتح مكة وكان صلى الله عليه وآله

دليل على أن الصوم لا يعطى منه شيء للصوم بخلاف سائر الأعمال يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يعلم
 الناس هؤلاء الكلمات إذا جاءه رمضان اللهم سلمني لرمضان وسلم رمضان لي وتسلمه مني متقبلاً وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول غم أنف رجل أدرك رمضان ثم لم يغفره وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اتماسمى
 رمضان لأن الذنوب ترمض فيه وإنما سمي شوالاً لأنه يشوّل الذنوب كأن شوّلوا لناقة ذئبها وكان صلى الله عليه
 وسلم إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه سر يعا وقال اللهم أهله علينا بالامن والاعمان والسلامة والاسلام ربى
 وربك الله هلال رشد وخير آمنت بالذي خلقك يقول ذلك ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم يأمر
 بصيام رمضان إذا أخبره واحد من المسلمين أنه رآه وكان عمر رضي الله عنه يقبل واحداً في هلال شوال
 ويفطر ويأمر الناس بالانظار وقال ابن عمر رضي الله عنهما رأيت الهلال على عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فأخبرته فصام صلى الله عليه وسلم وأمر الناس بالصيام وقال أبو هريرة رضي الله عنه جاءه عرابي مرة
 إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال صلى الله
 عليه وسلم للاعرابي أتشهد أن لا اله الا الله قال نعم قال أتشهد أن محمداً رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في
 الناس أن يقوموا ان يصوموا غداً وقال أنس رضي الله عنه اختلف الناس على عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في آخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالله تعالى لاهل
 اهلال الناس أمس عشية قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطر وأمر أن يفطر جوا إلى مصالحهم
 وكان عمر رضي الله عنه يقول ان الالهة بعضها أعظم من بعض فاذا رأيت الهلال نهاراً بعد الزوال آخر يوم
 من رمضان فلا تفطر واحق يشهد جلان ذوا عدل منكم أنهم ما أهلاه بالاسم واذا رأيتوه قبل الزوال لتمام
 ثلاثين فافطر وا وكان ابن عمر يقول ان ناسا يفطرون اذا رأوا الهلال نهاراً وانه لا يصلح لكم ان تفطر واحق
 تر وانه لا يلان حيث يرى وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول صوموا الرزق يتوافق الرزق ويتواذكوا
 لو افان غم عليكم فاتموا ثلاثين وان شهد شاهدان مسلمان وفي رواية شاهد اعدل فصوموا وافطروا وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول شهر اعيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة يعني هما كاملان وان خرجا تسعة وعشرين
 وقال أنس رضي الله عنه صام الناس على عهد علي رضي الله عنه نفرج الشهر في حساب الصائمين ثمانية
 وعشرين فامرهم على رضي الله عنه بقضاء يوم وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول من رأى الهلال وحده
 ولم يعمل بقوله يصوم على روية نفسه قال شيخنا رضي الله عنه ولكن ينبغي له ان يحصمه بقرينة ما سياتي
 من قوله صلى الله عليه وسلم الصوم يوم يصومون وكان يقول صلى الله عليه وسلم اني جبريل عليه السلام فقال
 الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فأكلوا العدة عدة شعبان ثلاثين ولا تستقبلوا
 الشهر استقبالاً وسأيت بسطة آخر صوم التطوع وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا مضى من شعبان
 تسع وعشرون يوماً يبعث من ينظر فان رأى فذلك وان لم يرو ولم يحل دون منظره صحاب ولا قتر أصح مقطرا
 وان حال دون منظره صحاب أو قتر أصح صاعاً وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقدموا شهر رمضان بصيام
 يوم ولا يومين الا أن يكون شيئاً يصوم أحدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان سال دونه غمامة
 فأغوا العدة ثلاثين ثم أفطروا وكان صلى الله عليه وسلم يعظ من هلال شعبان ما لا يعظ من غيره
 ويقول احصوا هلال شعبان رمضان والله أعلم * (فرع) * في صوم يوم الشك وجواز العمل باختلاف
 المطالع كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم يوم يصومون والفطر يوم يفطرون والاضحى يوم
 يفطرون قال العلماء رضي الله عنهم عنهما انما الصوم والفطر مع الجماعة ومعلم الناس ولا ينفرد أحد بعقله
 ورأيه وان كان له مستند صحيح في نفس الامر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صوم يوم الشك وكان
 عماد رضي الله عنه يقول من صام هذا اليوم فقد مضى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم وكان مالك رضي الله عنه
 يقول كثيراً سمعت أهل العلم ينهون عن صوم اليوم الذي يشك فيه أنه من شعبان أو من رمضان اذا نوى به
 الغرض ويرون أن على من صامه على غير روية ثم جاء الثبوت أنه من رمضان القضاء ولا يرون ذلك في صيامه

وسلم يقول زينوا القرآن
 بالاصوات الحسنة وقال
 من لم ينغن بالقرآن فليس
 مناقيل لراوى الحديث
 فان كان شخص لا يحسن
 ذلك قال يبذل طاقته فيما
 استطاع من تحسين القراءة
 وينبغي أن يعلم أن
 التطريب والتغني على
 نوعين نوع تقتضيه
 الطبيعة وتسمح به من غير
 تكلف وهو لا يحتاج إلى
 تمرين وتعليم بل لو نحلى
 شخص وطبعه لصدر منه
 ذلك التطريب والتلحين
 وهذا النوع جازر بالاجماع
 ولو أعانتها الطبيعة على
 زيادة تحسين وتزين كما
 قال أبو موسى الأشعري
 لسيدنا رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم لو علمت انك
 تسبح لحبرته لك تحبيراً يعني
 لو كنت أعلم أنك تسبح
 قرأته لآخمت التزيين
 والتحسين النوع الثاني

تطوعوا ورأى ابن عباس رضي الله عنهما جلاصا غاميا في يوم الشك فقال له ما حلك على هذا فقال أنا صائم فان
 كان من شعبان كان تطوعا وان كان من رمضان لم يسبقني فقال له افطر فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 لا تستقبلوا الشهر استقبالا ولا تستقبلوا رمضان بيوم من شعبان وكان عمر رضي الله عنه يقول لا يقل
 أحدكم في اليوم الذي يشك فيه ان صام فلان صمت وان قام فلان فمت فمن صام او قام فليجعل ذلك تطوعا لله
 عز وجل وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وكان ابن مسعود وابن
 عمر رضي الله عنهما يأمران بفطر يوم الشك حتى كان ابن مسعود يقول لان افطر يوما من رمضان ثم افضيه
 أحب الي من ان أزيد فيه يوما ليس منه وكان الصحابة رضي الله عنهم اذا أصبحوا يوم الشك لا يريدون الصوم
 ثم ثبت كونه من رمضان عسكون بقية يومهم ويؤيدونه صلى الله عليه وسلم فيمن طم يوم عاشوراء قبل
 وصول المنادي من طم منكم فليصم بقية يومه وكانت حفصة تقول لا يتم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من لم يجمع الصيام من الليل فلا صام له وكانت الصحابة رضي الله عنهم لا يأمرون أهل بلدهم بعد بالصوم
 لرؤية أهل بلاد أخرى كالمدينة والشام ومصر والمغرب ونحو ذلك وكانوا لا يرون بأسا بتقديم أهل بلدهم
 على أهل بلاد آخر مما يختلف المطلاع قال مكر يبرضي الله عنه بعثني أم الفضل أم عبيد الله بن عباس
 رضي الله عنهم الى معاوية بالشام فقدمت الشام فقضيت حاجتها فاستهل رمضان وأنا بالشام فقرأنا الهلال
 ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس متى رأيت الهلال قلت رأيت ليلة الجمعة قال أنت
 رأيتاه قلت نعم ورأه الناس وصاموا وصام معاوية قال لكنا رأينا ليلة السبت فلا تزال نصوم حتى يكمل
 ثلاثين أو ترا فقلت أفلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 * (فصل في النية ومن يجب عليه الصوم) * قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
 تعالى لم يكتب علينا صيام الليل فمن صام تعف ولا أجر له وكان صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالنية في رمضان
 قبل الفجر ويقول لمن لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له وفي رواية من لم يجمع الصوم قبل الفجر فلا
 صيام له قال شيخنا رضي الله عنه وشذ من قال بوجوب النية من صلاة العشاء لان موضع النية في جميع ابواب
 العبادات انما هو عند الشروع في العمل فتأمل وكان صلى الله عليه وسلم يحرص في تأخير النية عن الفجر
 في صوم التطوع ما لم تزل الشمس وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يدخل بيته فيسأل لهم هل عندكم شيء تتغذى
 به فان قالوا نعم أكل وان قالوا لا قال غاميا اذا صائم وكان حذيقه رضي الله عنه اذا قوى صوم النفل بعد ما زالت
 الشمس صام وكذلك عبد الله بن مسعود وكان يقول أحدكم بالخيار ما لم يأكل أو يشرب وسأيت في باب صوم
 التطوع جواز الخروج منه بأكلا وجوع وغير ذلك قال ابن عباس كان الناس أول فرض رمضان اذا صاموا
 العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا الى الليلة القابلة فاخترنا رجل نفسه جامع امرأته بعد
 العشاء ولم يفطر فدكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت آية أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى
 قوله من العجر والرفث هنا الجماع وكان صلى الله عليه وسلم يأمر الصبيان بالصيام حين يطيقون الصوم
 سواء الفرض والنفل وكان أن رضي الله عنه يقول اذا قوى الصبي على صيام ثلاثة أيام متتابعة تأكدني
 حقه الصوم وكان صلى الله عليه وسلم يرسل غداة عاشوراء الى قري الانصار التي حول المدينة فيأمر المنادي
 فيقول الامن كان أصبح صائما فليصومه ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه قال ابن عباس رضي الله
 عنهما فكنا بعد ذلك نصومه ونصوم صبيانا الصغار ونذهب الى المسجد فنجعل لهم اللعيب من العهن
 فاذا تبى أحدهم من الجوع اعطيناهما اليه حتى يجي بالافطار وكان عمر رضي الله عنه يضرب بالبرقة من براه
 بأكل من الصبيان ويقول لا تمويك صبيانا صيام وكان صلى الله عليه وسلم اذا بلغ أحد من الصبيان في
 اثناء الشهر أو أسلم أحد من الرجال قبله لا يأمره باعادة ما مضى من الشهر قال أبو هريرة رضي الله عنه قد نكف
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان صرب عليهم قبة في المسجد فلما أسلمر أصاموا ما بقي عليهم من
 الشهر فقط وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من أسلم في يوم باتمامه وقضاه يوم آخر بعد تمام الشهر والله سبحانه

هو ما لا يحصل من سحابة
 الطبع بل يحتاج فيه الى
 التعليم والتفريق والتكليف
 كما سوات المطر بين اذا
 غمد الى الابحار بافواع
 الالخان وفرقا باسوات
 وايقاعات مخصوصة وهذا
 النوع مكرره عند
 جماعات السلف وقدموا
 من القراءة به

* (فصل) * في العادات
 النبوية في تفقد المرضي
 كان صلى الله عليه وآله
 وسلم يعود كل من مرض
 من أصحابه وكان اذا دخل
 على المريض قرب منه
 وتعد عند رأسه عن
 حاله وقال كيف تجدك
 وكثيرا ما كان يقول
 ما الذي تريد وما الذي
 تشتهي طيبعتك فان
 اشتهى شيا لم يضره أمر به
 له وكان يجعل يده اليمنى على
 المريض ويقول اللهم رب
 الناس اذهب الباس اشف

والمعالي أعلم

* (باب ما يبطل الصوم وما يستحب وما يكره فيه) *

قال أبو معشر رضي الله عنه أرسلت أم الحخم إلى أبي هريرة رضي الله عنه تقول له انه يصيني ما يصيب النساء في شهر رمضان فما أصنع فقال لها صومي كيف شئت واقض العدة انما يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سلمت الجمعة سلمت الايام واذا سلم رمضان سلمت السنة قال رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخبثاء للصائم من أجل الضعف وكان يرنح في ذلك للزقويما يقول ثلاثة لا يفطرن الصائم الخبثاء والقيء والاحتلام وكان رضي الله عنه يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحرم صائم وذلك بعدما قال افطر الحاجم والمحجوم وكان رضي الله عنه يقول انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم لانه مر عليهما وهما يعتان رجلان في رمضان وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحتم وهو صائم ثم ترك ذلك بعد فكان اذا صام لم يحتم حتى يفرط وسيأتي الكلام على الخبثاء بسوطاني كتاب الطب ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء بعدا فليقض وكان أبو بردة رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استقاء فأنظر ثم أتى جماعة فتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاكتحال بالاعتد المروح عند النوم ويقول ليقته الصائم وكان أنس رضي الله عنه كثيرا ما يكتحل وهو صائم وكان يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشتكت عيني أفاكتحل قال نعم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم وكان هودبة الاتصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتته ومسمع على رأسي لا تكحل بالنهار وأنت صائم وكان ابن عباس يقول لا بأس بذوق الصائم الصعاب وفي رواية لا بأس أن يتطعم الصائم بالشيء يعني المرقق ونحوها وكانت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تنهى عن مضغ العلك للصائم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يكره في حياض زمزم وهو صائم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من خير نصال الصائم السواك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لحلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صمت فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي فإنه ليس من صائم تيس شغناه بالعشي الا كائنا فرأين عيني يوم القيامة وقال عامر بن ربيعة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا أعد ولا أحصى وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لك السواك الى العصر فان صليت العصر فالقمة فان حان فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وكان ابن عمر يقول يستاك الصائم أول النهار وآخره (فرع) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فانما أطعمه الله وسقاه ولا قضاء عليه وفي رواية من أفطر يوما من رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة وكان صلى الله عليه وسلم يرنح للصائم فيم لا يسمى أكلا وشربا قالت عائشة رضي الله عنها وكثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويخص لساني وكان صلى الله عليه وسلم يرنح في المضمضة والاستنشاق للصائم ويقول لا بأس بذلك ما لم يبالغ وكان عكرمة يقول من احتقن أو استعطأ أفطر وكان ابن عباس كثيرا ما يقول الفطر مما دخل وليس مما خرج وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصب الماء على رأسه من الحار وهو صائم وينخل الماء في أذنيه ولم يكن يسدهما بأصبع ولا غيره وكان صلى الله عليه وسلم يرنح في القبلة للشيخ وينهى عنها الشاب وسأل رجل ابن عمر عن القبلة وكان له باق فقال لا تقبلوا فقال شيخ عنده لم تضيق على الناس والله ما بذلك بأس فقله ابن عمر أمأت فضيل فليس عندنا شجر وكان عروة يقول لم أرا القبلة تفضي لخير أبدا قال شيخنا رضي الله عنه وهذا كله لمن لم يملك أربه والافتقار كانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم ولكنه كان أملككم لإربه وكان أنس يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقبل امرأته في رمضان فقال

أنت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقمًا مسخ الباس رب الناس بيدك الشفاء ولا كاشف له الا أنت وكان يدعو للمريض ثلاث مرات ولما عاد سعد قال اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا وكان اذا دخل على مريض يعود به يقول لا بأس طهـ وان شاء الله وفي بعض الاحيان يقول كفارة وطهور وكان اذا اشتكى الانسان الشيء منه أو كانت فرحة أو جرح وضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصبعه السبابة على الارض ثم رفعها وقال باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا أوى الى فراشه جمع كفيه ثم نعت فمها يعني

لا بأس بالحالة يشهها وفي رواية كل شيء لرجل حل من المرأة في صيامها خلا ما بين رجليها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لعبد الرحمن بن أبي بكر ما علمك أن تدلوني من أهلك فتقبلها وتلاصقها فيقول له أقبليها وأما صائم فتقول له نعم وسأله رجل ابن عباس رضي الله عنهما عن القبلة وكان شابا فنهاه عنها ثم جاءه شيخ فسأله عنها فباحها فقال له الشاب فكيف نمتني عنها ونحن في دين واحد فقال له ابن عباس ان عرقك معاق بالانف فاذا شم الانف تتحرك الذكرا واذا تحرك دعا لاكثر من ذلك والشيوخ أمك لا ربه وكان ذلك بعدما أصيب بصرا من عباس فقيل له ان خلفك امرأة سمعت كلامك فقال أف لكم من جلساء قوم هلا أعلمتوني وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصبح في شهر رمضان جنبنا من جوع فيراحتلام لعصمته من ثم يصوم ذلك النهار ولا يقضي وكان يقول لمن يتزده عن ذلك والله اني لار جوار أن تكون أشقا كرهه وأعلمكم بما أتى وكان أبو هريرة يقول من أصبح وهو جنب فلا يصوم ذلك اليوم فبلغ ذلك عائشة فارتدت اليه وأخبرته بأنه صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا فرجع أبو هريرة عن قوله وقال انما سمعت ذلك من الفضل بن عباس ولم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يبحث الصائم على الضغط من الغيبة والتعش والكذب يقول اذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يرضب فان شاتم أحد أوقاتة فليقل اني امرؤ صائم اني امرؤ صائم وفي رواية اذا جهل على أحدكم وهو صائم فليقل أعوذ بالله منك اني امرؤ صائم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يدع قول الزور والجهل والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس في الصوم رياء فان الله يقول الصوم لي وأنا أجزى به وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصيام جنة ما لم يخرقها قيل به بكنيا وغيبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس الصيام من الاكل والشرب وانما الصيام من اللغو والرفث وكان صلى الله عليه وسلم يقول للصائم ان سألك أحد فقل اني صائم وان كنت قائما فاجلس وكان صلى الله عليه وسلم يقول رب صائم ايسر له من صيامه الالجوع ورب قائم ايسر له من قيامه الالاسهر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الوصال في الصوم ويقول لا تواصلوا فايكم أراد ان يواصل فليواصل حتى المحصر قالوا فاننا نراك تواصل يا رسول الله قال اني لست كهيتكم اني آيت بطلع مني ربي وبسببني فاكلوا من العمل ما تطيقون فلما أروا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم رأوا الهلال فقالوا لو تأخر لزدتم كاللتنكيل لهم حين أروا ان ينتهوا وفي رواية ما بال أقوام يواصلون وانكم لستم مثلي أما والله لو مد لي الشهر لو املت وصلا يدع المتعمقون تعميقهم والله أعلم

(فصل في وقت الافطار والسحور والترغيب في تطهير الماعين) تقدم في الباب قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لم يكتب علينا صيام الليل فنصام تعنى ولا أجره وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قبل الليل وأذبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم وأطرم صهيب رضي الله عنه وهو وأصحابه يوما ثم طاعت الشمس وزال النجم فقال طعمته الله أقواما يمك الى الليل واقضوا يوما مائة وسبأ بسط ذلك آخواب وكان صلى الله عليه وسلم يبحث على تعجيل الفطر قبل الالهة ويقول لا يزال الناس بخير ما عملوا الفطر ولم ينتظروا يفطروهم النجوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ان أحب عبادي الى أعلمهم فطرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الدين ظاهرا ما عمل الناس الفطر لان اليهود والنصارى يؤخرون وكانت عائشة رضي الله عنها تقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم يرمض غروب الشمس بثمرة فلما توارت ألقاه في فيه وكان صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل أن يصل وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يفطر بعد الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد رطبات أفطر على تمرات فان لم يكن تمرات حتى حشوات من ماء ثم قال انه طهور وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تصبه النار وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب اذا أفطر أن يفطر على لبن * وفي رواية كان يحبسه أن يفطر على الرطب مادام الرطب وعلى التمر اذا لم يكن رطب

جمع نفسه ونفخ يقرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يجمع بهما ما استطاع من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات قالت فلما اشتكى كان يامرني أن أفعل ذلك فكننت أخذ بيديه وأمسح بهما لبركتهما وفي رواية أخرى كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ وينث وعائشة رضي الله عنها تأخذ بيديه وتمسح بهما بيده لان غاية الضعف والوجع كان يمنع من تحرركهما ولم يجعل للعبادة يوما معين بل كان يعود في جميع الأوقات من الليل والنهار وقال عائدة المريضة في حرقنا لجنوني رواية أخرى لم يزل في خوف الجنة وما من مسلم يعود مسلما من رمضان إلا صلى عليه سبعون ألف

ويصوم من ويصومون وتراثلنا أو نجس أو سبعا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تجسوا الماء الذي
تظفر ون عليه ثم تشربون غيره ولكن اشربوا الاول فانه خير وكان عمر وعثمان رضي الله عنهما لا يظفران
الابعد الصلاة وذلك في رمضان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أظفرت اللهم لك محبت وعلى رزقك أفطرت
ذهب الظما وابتل العر وقويت الاجران شاه الله وكان صلى الله عليه وسلم يحث على الامعام الصائم
ويقول من فطر صائما كان له مثل أجره غير انه لا ينقص من اجور الصائم شيء * وفي رواية من فطر صائما
على طعام وشرايين خلال صلت عليه الملائكة في ساعات شهر رمضان وصالحه جبريل ليله القدر ومن
صالحه جبريل ريق قلبه وكثرت دموعه فقبل له يا رسول الله افرأيت من لم يكن عنده قال فقبضت من طعام قيل
أفرأيت ان لم يكن عنده قال ففرقت من لبن قيل أفرأيت ان لم يكن عنده قال فشر به من ماء والقبضة هي ما
يتناولها الاخذ بانامله الثلاث وكان صلى الله عليه وسلم يقول انبسطوا في النفقة في شهر رمضان فان النفقة فيه
كالنفقة في سبيل الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من فطر صائما في رمضان كان مغفرا لذنوبه
وعتق رقبتين من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الصائم تصلى عليه الملائكة اذا اكل كل عنده حتى
يفرغوا وربما قال حتى يشبعوا وكان صلى الله عليه وسلم يدعو لمن أظفرت عنده قال انس رضي الله عنه وأظفرتنا
مرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأوا البيز بيضا فاكلوا كلنا فلما فرغ قال أكل طعامكم الا برار ووصلت
عليكم الملائكة وأظفرت عندكم الصائمون * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تسحر وان في السحور
بركة وكان صلى الله عليه وسلم يقول فضل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر وكان صلى الله
عليه وسلم يقول البركة في ثلاث في الجماعة والترديد والسحور وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
وملائكته يصلون على المتسحرين وكان العرياض بن سارية رضي الله عنهما يقول دعاني رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى السحور في رمضان فقال هلم الى الغذاء المبارك وكان صلى الله عليه وسلم يقول استعينوا بطعام
السحر على صيام النهار وبالقبول على قيام الليل * وفي رواية من أحب أن يعقوى على الصيام فليتسحر
وليشم طيبا ياكل قبل الشرب وليقل * وفي رواية أربع من فعلهن قوى على صيامه أن يكون أول فطره
على ماء ولا يدع السحور ولا يدع القائلة وان يشم شيئا من طيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة ليس
عليهم حساب فيما هموموا ان شاء الله تعالى اذا كان حلالا الصائم والمتسحر والمراط في سبيل الله تعالى
وكان صلى الله عليه وسلم يقول السحور وكله بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء وكان
صلى الله عليه وسلم يقول نعم بصور المؤمن الفجر وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تأخير السحور والى
قريب الفجر الأول قال انس رضي الله عنه وقد ذلك قراءة خمسين آية ثم يطلع الفجر * وفي رواية كما
نفرغ من السحور فنبادر الى صلاة الفجر وكان عمر رضي الله عنه يقول كان المؤذنون لا يؤذنون الا ان يفرغ
الفجر وكان حذيفرة رضي الله عنه يقول كما فتسحر في الغلس الا ان الشمس لم تطلع * وفي رواية عنه كما
تسحر ثم تخرج الى المسجد فتصلي ركعتين ثم تقوم الى صلاة الصبح وسبأ في الخصائص ان انسا رضي الله
عنه لما كبر كان يصوم من طلوع الشمس لامن طلوع الفجر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمع أحدكم
النداء والانا على يده يشرب منه فلا يدعه حتى يقضى حاجته وكان صلى الله عليه وسلم يقول الفجر فجران
فاما الاول فانه لا يحرم الطعام ولا التحل فيه الصلاة وأما الثاني فانه يحرم الطعام ويجعل الصلاة وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول اذا نودي بالصلاة والرجل على امرأته لم يمنع ذلك أن يصوم اذا اراد الصيام
فيقوم يفتسل و يتم صيامه وكان عدي بن طاتم رضي الله عنه يقول سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
قوله تعالى وكأواشر بواحسى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود فقال ذلك بياض النهار وسواد
الليل وكنت أظن قبيل ذلك ان المراد به الخيط الابيض من الخيط الاسود فقال ذلك بياض النهار وسواد
يعترض لكم الفجر الاجر يعني المنتشر في نواحي السماء وكان أبو بكر رضي الله عنه يتسحر مرة قد نخل عليه

ملك حتى يمسي وان عاده
عشية صلى عليه سبعون
الفصل الثاني في صبح وكان
له تعريف في الجنة وكان
صلى الله عليه وآله وسلم
يعود من رمد العين وكان
يخدمه صلى الله عليه وآله
وسلم شاب من اليهود فلما
مرض عاده ولما مرض
عنه أوطأب عاده مع انه
كان مشركا وكان عرض
عليهما الاسلام فلم يقبل
أوطأب وأسلم اليهودي
* (فصل) * في العادة
النبوية في أحوال الميت
وأداء حقوقه كانت عاده
صلى الله عليه وآله وسلم
مشتهة على الاحسان
العظيم الى الميت ومعاملته
بامور تضعه في القبر وفي
القيامه وعلى الاحسان
لاقاربه وأهل بيته وعلى
تعليم الاحياء ما يؤدون به
حق العبودية في معاملة
الميت وأول الاحسان الى

ربحان فقال أحدهما طلع الفجر وقال الآخر لم يطلع بعد فقال أبو بكر رضي الله عنه لنفسه كل قد
اختلفوا والله أعلم

(فصل في كفارة الجماع في شهر رمضان) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالكفارة من أفسد
صومه في شهر رمضان بالجماع ويقول له اعتق رقبة فإن قال لا أجسد قال صم شهرين متتابعين فان قال
لا أستطيع قال أطعم ستين مسكينا وتارة يقول له صم يوما آخر مع الاطعام وقال أبو هريرة رضي الله عنه
جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرده فقال يا رسول الله أفطرت في رمضان فقال اعتق رقبة أو صم
شهرين متتابعين أو أطعم ستين مسكينا قال شيخنا وليس في هذه الرواية تقييد بجماع * وفي رواية ان
رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما علي من أفطرت يوما من رمضان في الحضر فقال عليه ان
يهدى بدنة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وقع على امرأته فقال يا رسول الله أتيت أهلي
في رمضان فأمره بكفارة الظهار فلم يجده صلى الله عليه وسلم يقدر على خصلة من الثلاث فقال له اجلس
وأق النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيسه تمر والعرق المكمل الضخم فقال له تصدق به ذاهلي المسكين
فقال علي أقرمنا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها أهل بيت أحوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
حتى بدت فواجده ثم قال اذهب فاطعمه أهلك واستغفر الله تعالى وفي رواية فاقض يوما مكانه واستغفر
الله من غير ذكر اطعام قال سعيد بن المسيب وكان في ذلك العرق من الترمين خمسة عشر صاعا الى
عشرين صاعا وكان الزهري رضي الله عنه يقول كان ذلك رخصة لذلك الرجل خاصة ولو أن رجلا فعل ذلك
اليوم لم يكن له بدمن التكفير ووقع عمر رضي الله عنه مرة على جارية له وهو صائم تغلظت عنقه من
حضره من الصحابة فقالوا اجئت حلالا ويوم ما كان يوم فقال عمر الحمد لله وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول
من أفطرت يوما من رمضان نعمة ما بغير جماع صام يوما مكانه واستغفر الله تعالى فقيل له ليس في ذلك
كفارة فقال لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا في ذلك وكان عطام وغيره يقولون من جامع ناسيا
في رمضان فلا قضاء ولا كفارة وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول الكفارة على الزوجين قال المؤلف
ويؤيده ما جاء في رواية جاء رجل فقال يا رسول الله هلكت وأهلكت والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب ما يبيع الفطر وأحكام القضاء)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدد في الإفطار في رمضان من غير عذر
ويقول من أفطرت يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر كله وان صامه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من أفطرت يوما من رمضان في الحضر فليهد بدنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول عرى
الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم والمال
شهادة إن لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان * وفي رواية من ترك واحدة فهو بانه كافر
ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه وماله وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الفطر للمسافر وكثيرا
ما كان يقول للمسافر ان شئت صم وان شئت فافطر وكانت الصحابة رضي الله عنهم يسافرون مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فنهى الصائم ومنهم المفطر ولم يعب على من أفطرت ولا على من صام وكان صلى الله عليه
وسلم يأمرهم بالفطر في يوم الحار الشديد الذي يجهدهم فيه الصوم ويقول ليس من البر الصيام في السفر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يحب أن تؤتى رخصته كما يحب أن تؤتى عزائمه قال عمار بن ياسر
رضي الله عنه ولقد آقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة قمرنا في يوم شديد الحر فنزلنا في بعض
الطريق فانطلق رجل منا فدخل تحت شجرة فاذا أصحابه يلاذون به وهو مضطجع كهيئة المريض يرشون
عليه الماء فلما رأهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بال صاحبكم قالوا صائم قال عليكم برخصة الله
التي رخص لكم فاقبلوها وكان صلى الله عليه وسلم لا يفطر ولو أجهده الصوم ورجما أفطرت في بعض
الأحيان تطيبا لقلوب أصحابه قال أبو البرداء رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

المث أنه كان يأمر بتجهيزه
فجاء آخره على أحسن
الاحوال وأفضل الصفات
ثم يقف صلى الله عليه وآله
وسلم وجميع أصحابه صفا
يستغفرون للميت ويطلبون
له الرجعة من حضرة ذي
العرزة ثم يسرون معه الى
مدفنه ويقوم هو وأصحابه
على قبره يدعون له ويسألون
له التثبيت والرجعة عند
أشد ما يكون محتاجا اليها
ثم لا يزال يتعهد قبره ويخصه
بالدعاء الذي يستوجب
الروح والراحته والمغفرة
والرجعة وكان يعود قبل
موته ويذكره الآخرة
ويأمره بالتوبة والوصية
ويأمر من حضره من رضى
مشرفا أن ياتقنه الشهادة
ليكون آخر كلامه كلمة
التوحيد وكان يمنع من
عادان أمم الضلال الذين
لا يؤمنون بالبعث والشر
يعمال وينهى عن لعن

شهر رمضان في حشد يبحق ان كان أحدنا يوضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة وقال أنس رضي الله عنه كما اذا سافر ناعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنامن يصوم ونامن يفطر فتر لنا يوما منزلا في يوم حاراً كثيراً خلا صاحب الكسبه فنامن يتقى الشمس بيده فسقط الصوم وقام المفطرون فضر بوا الأبنية وسقوا الركاب فقال صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول المصيام في السفر كالإفطار في الحضر ترغيباً في الإفطار شفقة عليهم وكان عمر رضي الله عنه يقول غز ونامع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين بدر أو الفتح فافطر ناقهما قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتغذى في السفر في رمضان يقول لأصحابه هلم الى الغذاء ان الله قد وضع عن المسافر الصيام ونصف الصلاة وأرخص له في الإفطار كما أرخص للمريض والحلبى اذا خافنا هلم الى الغذاء وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يصوم في السفر أبداً وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما جعل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أجد منى قوة على الصوم في السفر فهل على جناح فقال هي رخصة من الله تعالى في أن تحذف الحسنة ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول لأصحابه في السفر انكم مصحوبون وكما الفطر أقوى لكم فافطروا فتكون عزمة فيفطرون كلهم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان آخوالا من من رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر في السفر وانما يؤخذ من أمره بالأخوالا نحو كانوا يرون ذلك النامخ المحكم وقال أنس رضي الله عنه لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح في شهر رمضان ومعه عشرة آلاف صام صلى الله عليه وسلم وصام الناس معه وكان أكثر الصحابة مشاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واكب فمر واعي نهر في الطريق فعطش الناس وجعلوا يعدون أعناقهم وتتوقف نفوسهم الى الشرب منه فقبل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينظرون فيما فعلت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدر من ماء بعد العصر فشربوا الناس ينظرون اليه وما كان يريد أن يشرب وفي رواية قال لهم اشربوا أيها الناس فابوا فقال اني لست مثلكم اني راكب فابوا فاشفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخره ففطر فشربوا وشرب الناس معه صلى الله عليه وسلم فقبل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال أولئك العصاة أولئك العصاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان في سفر على حوله تأوى الى شبع وري وأدرك رمضان في السفر فليصمه حيث أدركه وجعل هذا العلماء على الاستحباب لا الوجوب والله أعلم (فرع مني يتخص للمسافر) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر في أثناء اليوم الذي هو فيه صام يشرب أول ما يستوى على راحلته والناس ينظرون فيقول المفطرون للصوام افطروا وكان مقدار السفر الذي كانوا يفطرون فيه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أميال فأكثر وكان على رضي الله عنه يقول من أدركه رمضان وهو مقيم ثم سافر ففطر ما الصوم لان الله تعالى يقول فمن شهد منكم الشهر فليصمه وكذلك كانت عائشة رضي الله عنها تقول وقالت أم درة رضي الله عنها آتيت عائشة رضي الله عنها وما فقالت من أين جئت فقالت من عند أخي ودعته يريد السفر فقالت عائشة رضي الله عنها فاقريه مني السلام وأمره أن يصوم فلما أدركني شهر رمضان وأنا ببعض الطريق لآقت وكان دحية الكلبي رضي الله عنه اذا سافر في رمضان الى مسيره ثلاثة أميال يفطر ويقول لمن صام وكره الإفطار ما كنت ألظن اني أعيش اليزمن يرغب فيه عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اللهم انبضني اليك وكان أنس بن مالك رضي الله عنه اذا أراد سفراً يرحل راحلته ويلبس ثياب السفر ثم يدعو بطعام فياً كل فيقال له سنة فيقول سنة ثم يركب وكان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اذا كان في سفر في رمضان فعمل انه داخل المدينة في أول يومه دخل وهو صائم وكان أبو بصرة الغفاري رضي الله عنه ياكل في رمضان حين يعزم على السفر في البحر فأكل يومين خرجت السفينة من شاطئ البحر وهو بين البيوت ولم يجاوزها فقبل له في ذلك فقال هي السنة وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل في سفره بادا يفطر ما لم يجمع اقامة ولما غزاه في رمضان ففطر في رمضان صام حتى اذا بلغ الكديد

الحدود وشق الجيوب وحلق الرأس وأمال ذلك و بردع عليه ردعا بليغا و يامر بالجد والاسترجاع والرضا ولا ينهى عن جوى الدمع وحزن القلب ومع انه كان أراضى الخلق لقضاه الحق وأشكرهم وأصبرهم أجرى الدمع وبكى لما توفي والده ابراهيم وعمره سنتان وقال تدمع العين ويحزن القلب ولا تقول الاما مرضى الربوانا بقرارك يا ابراهيم لمزوتون و صكان من كمال عادته النبوية ان يامر بتجهيز الميت وتطهيره وتنظيفه ودفنه بسرعة وان يكفن في ثياب بيض وكانت الصحابة مدة اذا احتضر شخص وأشرف على الموت دعا حضرة الرسالة فحضر صلى الله عليه وآله وسلم هناك الى أن يتوفى ويجهزه ويصلى عليه ويشيعه الى

الماء الذي بين قديده وعسغان أظفر فلم يزل يظفر حتى انسلخ الشهر وكان الغنغ بعشر يمين من رمضان
 * (فرع في فطر أصحاب الأعداء) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يربح في الفطر للمريض والشيوخ
 والحجوز والحامل والمرضع وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم ان الله قد وضع عن الحامل والمرضع الصوم وكان
 ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما نزل قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد أن
 يظفر ويقتدي فعل فلما نزل قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه أثبت الله صيامه على المقيم الصحيح
 اذا لم يكن حاملا ولا مرضعا ورضخ فيه للمريض والمسافر وأثبت الاطعام للحامل والمرضع والكبير الذي
 لا يقدر على الصيام من الرجال والنساء فيطعم كل منهم مكان كل يوم مسكينا وكان أنس بن مالك رضي الله عنه
 لما كبر وعجز عن الصوم يقتدي قال ابن عمر رضي الله عنهما لما عرف أبي عام توفى أنه لا يستطيع القضاء
 جفانه جفانا من خبز ولحم فاطعمنا العدة وأكثر يعني من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا وقال ابن أبي ليلى
 دخلت على عطاء بن أبي رباح في رمضان وهو يأكل فرمته يعني فقال الصيام واجب على كل أحد الا
 المسافر والمريض والشيوخ والكبير مثلي وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا اخافت الحامل على ولدها
 واشتد عليها الصيام تظفر وتطعم مكان كل يوم مسكينا ما من حنطة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكان القاسم
 ابن محمد رضي الله عنه يقول من كان عليه قضاء رمضان فلم يقضه وهو قوي على صيامه حتى جاء رمضان آخر
 فانه يطعم مكان كل يوم مسكينا ما من حنطة وعليه مع ذلك القضاء * (فرع في صفة قضاء الصوم) * كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يربح في قضاء رمضان متفرقا ويقول قضاء رمضان ان شاء فرق وان شاء
 تابع وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك رمضان وعليه من رمضان شي لم يقضه فانه لا يقبل منه حتى
 يصوم ما عليه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا بأس أن يفرق في قضاء رمضان لقوله تعالى فعدة من
 أيام أخر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول زلت فعدة من أيام أخر متابعات فسقطت متابعات تعني
 نسفت وكان أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه اذا سئل عن قضاء رمضان يقول ان الله لم يربح لكم في فطره
 وهو يريد أن يشق عليكم في قضاءه فاحصروا العدة واصنعوا ما شئتم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول يصوم
 رمضان متابعا من أظفر من مرض أو سفر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من أعجى عليه في حلال
 صومه فلا قضاء عليه ومن أعجى عليه اليوم كله قضى وان لم يأكل لان الله تعالى يقول في الصائم يدع شهوته
 وأكله وشربه من أجله وكانت الصحابة رضي الله عنهم لا يقضون ما فاتهم من رمضان في السفر ويقولون لو
 أمرنا بالقضاء في السفر أمرنا بالصيام ابتداء في السفر ولم يربح لنا في الفطر وكانت عائشة رضي الله عنها
 تقول كان يكون على الصوم من رمضان فاستطيع أن أقضي الا في شعبان لما كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لكثرة صومه في شعبان فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت أقضيه قبل شعبان وكان على
 رضي الله عنه يكره قضاء رمضان في ذي الحجة من أجل الصوم العبد لكونه كان يرى وجوب التتابع
 في القضاء وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول من كان عليه شيء من رمضان فليصمه من الغد من يوم الفطر
 فمن صام من الغد من يوم الفطر كما تمام صام من رمضان والله أعلم * (فرع في الاطعام وصحة الصوم عن
 الميت) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه مكان كل يوم
 مسكينا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من مرض في رمضان ثم مات ولم يصم عنه ولم يكن عليه
 قضاء وان نذر قضى عنه وليه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا يصم أحد عن أحد ولا يصلي أحد عن
 أحد وفي رواية عنه وعن ابن عباس أيضا عكس ذلك وان القريب يصلي عن قريبه اذا نذر الصلاة وما ن
 قبل الوفاء وجاءت ابن عمر امرأة فقالت ان أمي ماتت وعليها صلاة جعلتها على نفسها بمسجد قباء فقال
 صلى عنها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن مرض في رمضان وأظفر ثم صح ولم يصم حتى أدرك رمضان آخر
 صم الذي أدركته ثم صم الشهر الذي أظفرت فيه وأطعم كل يوم مسكينا وكان أبو هريرة يقول من أظفر
 رمضان من مرض ثم لم يصم حتى مات فلا شيء عليه قال شيخنا رضي الله عنه يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم

الغير فلما رأته الصابغاني
 ذلك من المشقة اقتصر وا
 على أن يعلمه بعد وفاة
 الشخص ليضطر التهييز
 والصلاة والدفن ثم رأوا ان
 هذا لا يصحون مشقة
 فكافوا بجهزون الميت
 وبحملونه اليه صلى
 الله عليه وآله وسلم ليصلي
 عليه حينما بالمسجد وحينما
 تخرجوه وكلاهما يجوز في
 الحديث المروي عن أبي
 هريرة أن النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم قال من
 صلى على جنازة في المسجد
 فلا شيء له غلط وصوابه
 ماروا بالخطيب البغدادي
 وقال هو في الاصل فلا شيء
 عليه وقال بعض أئمة
 الحديث هذا الحديث
 ضعيف لانه من أفراد
 صالح مولى التوأمة وقد
 صلى على أبي بكر وعمر في
 المسجد بمحضرة جميع
 المهاجرين والانصار ولم

إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل مات وعليه رمضان ولم
يصح بينهما فقال عليه اطعام ستين مسكينا ولا قضاء عليه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في صوم النذر عن
الميت ويقول من مات وعليه صيام صام عنه وليه قال ابن عباس رضي الله عنهما وجاءت امرأة الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان أمي ماتت وعليها صوم نذراً فأصوم عنها قال أرى يتلو كان
على اهل المدينة ففضيتم أكان يؤدى ذلك عنها قالت نعم قال فسوى عن أمك وجاءته امرأة أخرى فقالت
يا رسول الله اني تصدقت على أمي بجارية وانما ماتت فقال وجب أولادها عليك الميراث قالت وعليها
صوم وجب أو أصوم وأجج عنها قال صوي وجي عنها (خاتمة) قالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما
أفطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم شيم ثم طلعت الشمس فقيل لهشام رضي الله عنه أتأمرنا
بالقضاء قال لا بل من قضاء وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أفطر عمر رضي الله عنه في يوم شيم من رمضان
فراى أنه قد أسمى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال طلعت الشمس فقال عمر رضي الله عنه الخطب بسير وقد
اجتهدنا وفي رواية أخرى عنه فقال والله لا تقضي ولا تجامنا الا ثم وفي رواية أخرى فقال عمر رضي الله عنه
للمؤذن قم فناد في الناس ألامن كان أفطر معنا فليصم يوماً مكانه ولم يطلع الامام مالك رضي الله عنه على هذه
الرواية فقال يريد عمر رضي الله عنه بقوله الخطب بسيراً لقضاء فيما يرى والله أعلم خفت وتته بقوله بصوم
يوماً مكانه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب صوم التطوع)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل شيء كآوز كآة
الجسد الصوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ثم اتبعه بعد الفطر ستان شوال كان كصيب
الله فان الله تعالى جعل الحسنه عشر أمثالها فشهر بعشرة أشهر وستة أيام بشهر من ذلك تمام السنة وفي
رواية من صام ستة أيام بعد الفطر متتابعة فكأنه صام السنة كلها وفي رواية يخرج من ذنوبه كيوم
وادته أمه * (فرع في صوم عشر ذي الحجة) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصوم عشر ذي الحجة وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
صاماً في العشر قط * (فرع في صوم يوم عاشوراء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم
عاشوراء يكفر السنة الماضية وفي رواية يكفر السنة التي بعده وكان صلى الله عليه وسلم يصومه ويأمر
بصيامه وكان صلى الله عليه وسلم لا يتوخي فضل يوم على يوم بعد رمضان الا عاشوراء وكان قتادة رضي الله
عنه يقول هبط نوح عليه السلام من السفينة يوم العاشر من المحرم فقال لمن كان معي من كان منكم صاماً
فليصم صومه ومن كان منكم مفطراً فليصم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن أوسع على عياله وأهله يوم
عاشوراء وسع الله تعالى عليه سائر سنته وكان صلى الله عليه وسلم يصوم عاشوراء في الجاهلية مع قريش فلما
قدم المدينة صامه وأمر بصيامه وكان يأمر منادياً ينادي للناس ألامن كان أكل فليصم قية يومه ومن لم يكن
أكل فليصم فان اليوم يوم عاشوراء فلما فرض رمضان قال صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه
فكان بعض الصحابة يصومه وبعضهم يأكل فيه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم صام المحرم كله قط وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يصوم يوم عاشوراء الا أن وافق صيامه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول أتم أحق بتعظيم من اليهود فصوموه ولئن سلئتني قابل لا صوم من التاسع وفي رواية
كان صلى الله عليه وسلم يقول خالفوا اليهود وصوموا قبله يوماً بعده يوماً وفي رواية صوموا التاسع
والعاشر قال ابن عباس رضي الله عنهما يوم عاشوراء تاسع المحرم لا عاشره فقيل له هكذا كان يصومه
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وفي رواية يتعنه إذا رأيت هلال المحرم فاعدوا صوم يوم التاسع صاماً فكان
يتأول قوله صلى الله عليه وسلم لئن بقيت الي قابل لا صوم من التاسع يعني عاشوراء فأنه أعلم بحقيقة الحال
وكان صلى الله عليه وسلم يحث على صوم شهر الله المحرم ويقول أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم

يصوم من أحد انكار
وكان يأمر أن يغسل الميت
ثلاثاً أو خمساً أو أكثر على
حسب ما يقتضيه رأى
الفاصل وأن يجعل في
الغسله الاخرة شيئاً من
الكافور وكانوا لا يغسلون
الشهيد ويزعون عنه
السلاح والملبوس
ويستعملون شيئاً من
الطيب وإذا قصر الكفن
غطوا رأسه وجعلوا على
رجليه شيئاً من الاب وكان
من العادات اذا حضر
ميتاً سأل صلى الله عليه وآله
وسلم هل عليه دين فان لم
يكن عليه دين صلى عليه
والا أمر أصحابه فصالوا
عليه ولما كثرت الفتوحات
وظهرت الغنائم صلى صلى الله
عابية وآله وسلم على المديون
وقضى دينه وكان اذا شرع
في الصلاة قرأ الفاتحة بعد
التكبيرة الاولى والمخفوظ
من الدعاء الذي كان يقرأ

في الصلاة على الميت هذا
 اللهم اغفره وارحمه وعافه
 واعف عنه وأكرم توبه
 ووسع مدخله واغسله
 بالماء والثلج والبرد وقفه
 من الخطايا كما يغنى الثوب
 الأبيض من الدنس وأبده
 دار أخير من داره وأهلا
 حيران من أهله وزوجا خيرا
 من زوجته وأدخله الجنة
 وأعذه من عذاب القبر
 ومن عذاب النار وحينا
 كان يقول اللهم اغفر لحينا
 وميتنا وصغيرنا وكبيرنا
 وذكرنا وإنا نأشأنا وشاهدنا
 وغائبنا اللهم من أحييته
 منا فاحيه على الإسلام
 والسنة ومن توفيته منا
 فتوفه على الإيمان اللهم
 لا تحرمنا أجره ولا تضلنا
 بعده وفي بعض الاوقات
 كان يقول اللهم ان فلان
 ابن فلان في ذمتك وجعل
 جوارحك فقه من فتنة
 القبر وعذاب القبر وعذاب

قنة تاب الله على قوم ذنوب فيصلى قوم آخرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما من الحرم فله
 بكل يوم ثلاثون يوما وفي رواية ثلاثون حسنة وكان عمر رضي الله عنه يقول ان الله تعالى لا يسألكم يوم
 القيامة الا عن صيام رمضان وصيام يوم الزينة يعني يوم عاشوراء * (فرع في صوم عرفة) * كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يحث على صوم يوم عرفة ويقول صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين ماضية ومستقبلة وكان
 صلى الله عليه وسلم ينهى عن صوم يوم عرفة بعرفات وعن صوم العيدين والتشريق ويقول عبدنا أهل
 الإسلام وهي أيام أكل وشرب وذكر الله تعالى وفي رواية كان ينهى عن صوم العيدين ويقول أما يوم
 الفطر ففطركم من صومكم وعيد المسلمين وأما يوم الاضحية فساوا من لحم نسككم وقال أنس رضي الله عنه شك
 العصاة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فارتلت اليه أم الفضل رضي الله عنها بانها من لبن فشر به هو
 يخطب الناس بعرفة وقال ابن أبي عمير سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر وعثمان
 رضي الله عنهم قارا آيات أحد منهم يصومه وأما لأصومه ولا أمر به ولا أنهى عنه وكذلك قال ابن عمر رضي
 الله عنهما ودخل مسروق رضي الله عنه على عائشة رضي الله عنها يوم عرفة فقال اسقوني فقالت عائشة يا غلام
 اسقه عسلا ثم قالت وما أنت يا مسروق بصائم قال لا في آصاف أن يكون يوم الاضحية فقالت عائشة ليس ذلك
 انما عرفة يوم يعرف الامام ويوم الحر يوم يخر الامام أو ما سمعت يا مسروق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يعدله بالثوب * (فرع في صوم رجب) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صيام رجب كله
 وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم رجب ويشرقه وكان أبو قتابة
 رضي الله عنه كثيرا ما يقول ان في الجنة قصر الصوام رجب * (فرع في صوم شعبان) * كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يكثر الصوم فيه ويقول انه شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الاعمال
 لرب العالمين فأحب أن يرفع علي وأما صائم وكان أنس رضي الله عنه يقول كان أحب الصيام الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في شعبان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يكتب فيه كل نفس مائة تلك
 السنة فأحب أن يأتيني أجلي وأما صائم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يطلع على جميع خلقه
 ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا للشرك أو مشاحن أو قاطع رحم أو سبيل أو عاق لوالديه أو
 مدمن خرا أو قاتل نفسا وفي رواية ان الله عز وجل يطلع على عباده في ليلة النصف من شعبان فيغفر الله
 للمستغفرين ويرحم المسترحين ويؤخر أهل الحقد كما هم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت ليلة
 نصف شعبان ان تقوموا بالليل والصوم او نومها فان الله تبارك وتعالى ينزل فيها الغروب الشمس الى سماء الدنيا
 فيقول اللهم مستغفر فأغفره اللهم مستترق فأرزقه فالامن مبتلى فأعافيه الا كذا الا كذا حتى يطلع
 الفجر والله أعلم * (فرع في صوم الاشهر الحرم) * ذي القعدة وذو الحجة والحرم ورجب مطلعا كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الاشهر الحرم واكفوا من العمل ما تطيقونه فان الله لا يعل حتى
 تموا وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة رجلا نحل الجسم فقال له
 مالي أرى جسمك ناعلا قال يا رسول الله ما أكلت ثم ارامذ سنة قال من أمرك أن تذب نفسك قال يا رسول
 الله اني أقوي قال صم شهر الصبر يعني رمضان ويوما بعده قال اني أقوي قال صم شهر الصبر ويومين بعده قال
 اني أقوي قال صم شهر الصبر وثلاثة أيام بعده وصم اشهر الحرم والله أعلم * (فرع في صوم ثلاثة أيام من
 كل شهر وبيان كيفية صومها) * كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول أوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وان أتوقبل أن تأم لمن أدهن ما عشت وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول صيام ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول صام نوح
 الدهر الا يوم الفطر والاضحية وصام داود نصف الدهر وصام ابراهيم ثلاثة أيام من كل شهر صام الدهر
 وأفطر الدهر وسأل رجل مرة أبأذن رضي الله عنه هل أنت صائم قال نعم ثم دخل على عمر رضي الله عنه فأقوا
 بقصاع فأكل أبوذر قال الرجل فركته بيدي اذ ذكره فقال اني لم ائتس ما مات لك انما صامت اني صائم في الصوم

من كل شهر ثلاثاً أياماً فأنا أبدأ صائماً وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثين كل شهر ورمضان الى
 رمضان فهذا صيام الدهر كما هو في رواية صوم شهر رمضان وثلاثة أيام من كل شهر يذهب به وحسب الصدر
 والوجه والغش والحقد والوساوس وفي رواية ثلاثة أيام من كل شهر يكفر كل يوم منها عشر سيئات وينقي من
 الاثم كما ينقي المساء الثوب قال انس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر أيام البيض في
 حضر ولا سفر ويقول صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل الله بعد الله عن وجهه النار سبعين خريفاً وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا صام أحدكم من الشهر ثلاثاً فليصم ثلاث عشرة وآر بع عشرة وخمس عشرة من
 جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فاليوم بعشرة أيام وفي رواية عن أبي ذر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يأمر بصيام أيام البيض ثلاث عشرة وآر بع عشرة وخمس عشرة ويقول هو كصوم الدهر
 وكانت عائشة رضي الله عنها اذا سئلت كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الثلاثة أيام من كل
 شهر فقالت كان لا يبالي من أي الشهر كان يصوم وكان انس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اذا صامها يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الاثنى عشر والثلاثاء والاربعاء
 والخميس وناراً وكان يصوم أول خميس من الشهر ثم الاثنين ثم الخميس وناراً يصوم الاثنين الاول ثم الخميس
 الذي يليه ثم الخميس الذي يليه وناراً كان يصوم الاثنين والخميس من جمعة والاثنين من الجمعة المقبلة وناراً
 يصوم الخميس ثم الاثنين ثم الاثنين من الجمعة المقبلة والله أعلم (فرع في صوم الاثنين والخميس) كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول تعرض الاعمال يوم الاثنين ويوم الخميس فأحب أن يعرض علي وأصائم وكان
 صلى الله عليه وسلم يخبرني صومهما ويقول يوم الاثنين يوم ولدته فيه وانزل علي فيه وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول بغفر الله عز وجل في كل اثنين وخميس لكل مسلم الا مهجر من يقول دعهما حتى يسطلما وفي رواية
 تفتح أبواب الجنة وتنسخ دواوين أهل الارض في دواوين أهل السماء في كل اثنين وخميس وينادي هل
 من مستغفر فيغفر له وهل من تائب فيتاب عليه وترد أهل الضغائن بضغائهم حتى يتوبوا والله أعلم (فرع
 في صوم الاربعاء والخميس) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوم الاربعاء والخميس كتب له
 راحة من النار وبنى الله بيتاً في الجنة وفي رواية من صام الاربعاء والخميس والجمعة ثم تصدق يوم الجمعة بما اقل
 أو كثر غفر له كل ذنب عمله حتى يصير كبوم ولدته أمه من الخطايا (فرع في صوم يوم الجمعة) كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنصوا ليلة الجمعة بسلامة من بين الياقوت ولا تنصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام
 الا أن يكون في صوم بصومه أحدكم وفي رواية لا تصوموا يوم الجمعة الا قبله يوم أو بعده يوم وفي رواية يوم
 الجمعة يوم عيد فلا تصوموا يوم عيدكم يوم صامكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى أحداً صام يوماً الجمعة يقول له
 أهنت أمس فان قال لا قال أنصوم غد فان قال لا أمره بالافطار أو كل صلى الله عليه وسلم معه وربما تناول
 الاناء فشر به يحضره ليريه أنه لا يصوم يوم الجمعة وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول قلما كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر يوم الجمعة والله أعلم (فرع في صوم يوم السبت والاحد) كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فان لم يجد أحدكم الا لجمعة أو عود
 شجرة فليضغه والجمعة هو القشر قال العلماء انتهى خاص بما اذا لم يصم قبله يوم الجمعة بقري ينهت
 لا تصوموا يوم الجمعة الا أن تصوموا يوم قبله أو يوم بعده وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول أكره ما رأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الايام يوم السبت ويوم الاحد فكان صلى الله عليه وسلم يصومهما
 ويقول انهما يوم عيسى للمشرقين وأنا رأيت بدأت أحالفهم وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
 يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرجل صام يوم السبت لثلاث ولا عليك والله أعلم (فرع في
 صوم يوم وافطار يوم) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصيام صيام أخي داود كان يصوم يوماً
 ويفطر يوماً وكان عبد الله بن عمر وبن العاص رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم
 أخبرنا أنك تصوم ولا تفطر وتقوم الليل قلت نعم فقال اذا فعلت ذلك هجمته العين ونقته النفس لا صام

النار وأنت أهمل الوفاء
 والحق فاعف عنه وارحمانك
 أنت الغفور الرحيم وحينا
 كان يقول اللهم أنت ربها
 وأنت خلقتها وأنت وزقتها
 وأنت هديتها للاسلام
 وأنت قبضت روحها تعلم
 سرها وعلايتها جسا
 شفعا فاعف لها وكان
 يكسبني بعض الاحيان
 أر بعاً وفي بعضها خسا وفي
 بعضها سنا والذين عنون
 من الزيادة على أر بع
 يقولون ثبت ان آ خر صلاة
 صلاها الرسول صلى الله
 عليه وآله وسلم كان أربعاً
 وروى عن ابن عباس رضي
 الله عنهما ان الملائكة لما
 صاوا على آدم كبروا أربعاً
 وقالوا هذه سنتكم يا بني
 آدم وكان يخرج من
 الصلاة بتسليتين وقد
 يقتصر على واحدة وكان
 يرفع يديه في كل تكبيرة
 وحينما أتته صلاة الجنائز

من صام الا بصوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الشهر كله قلت فاني اطيع اكثر من ذلك قال نعم صوم داود عليه السلام كان يصوم يوما يقطر يوما ولا يفطر الا في الايام الثلاثة على ذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم ان لتسلك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لاهلك عليك حقا وان لزورك عليك حقا فاصط كل ذي حقا حقه والله اعلم (فرع في صوم الشتاء) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم في الشتاء الخنجة الباردة وفي رواية الشتاء يسبع المؤمن طال اية فقام وقصر نهاره فصام (فرع في صوم الدهر) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صام من صام الا بد في رواية من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وقبض كف صلى الله عليه وسلم وبلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رجل انه يصوم الدهر فاحضره وصار يضربه بالذرة ويقول كل يادهر كل يادهر وكان ابو طلحة رضي الله عنه لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لاجل الغز ولما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفطر الا يوم الفطر ويوم النحر وكانت عائشة رضي الله عنها لتفطر في حضر ولا تفطر حتى اتم اراحت مرة ان تركت بعد العصر في السفر فلم تطق الركوب من شدة السجوم (فرع في صوم المرأة تطوعا) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجمل لامرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تأذن في بيته الا باذنه وفي رواية لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه وفي رواية من حق الزوج على الزوجة ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعات جاءت وعطشت ولا يقبل منها وسأني في كتاب النكاح انه صلى الله عليه وسلم كان يأمر الشاب بالصوم اذا هجر عن مؤنة النكاح والله تعالى اعلم (فرع في جواز الفطر من صوم التطوع) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر تارة من صوم التطوع وتارة لا يفطر وكان انس رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حوران رضي الله عنها فقدمت اليه متراوسا فقال ردوا هذا في وعائه وهذا في سقائه فاني صائم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا تصوموا وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحدا أفطر من صوم تطوع بشئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول المتطوع أمير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر وفي رواية انما مثل صوم المتطوع مثل الرجل يخرج صدقة فان شاء أمضاها وان شاء حبسها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يفطر من صوم التطوع بعد ان فواه وكان ابو هريرة رضي الله عنه وابن عباس وحذيفة ثوبان والدردهاء وابو طلحة وغيرهم رضي الله عنهم كثيرا ما يدخلون البيت فيقولون لاهلهم هل عندكم طعام فان قالوا لا قالوا انا صائمون يومنا هذا وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا ادعى أحدكم الى طعام فليقبل الى طعامه ولا يقبل الا كل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزل يقوم فلا يصوم من الاياضهم واذا ادعى أحدكم الى طعام فليصم فان كان مفطرا فليعلم وان كان صائما فليصل يعني يدعو وكان صلى الله عليه وسلم يقول تحفة الصائم الزائر ان تغلف لحيتك وتجمر ثيابك وينذر وتحقق المرأة الصائمة الزائرة ان تمشط رأسها وتجمر ثيابها وينذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة على أم هانئ رضي الله عنها فشرب صلى الله عليه وسلم ثم ناولها التشرى فشربت ثم قالت اني صائمة ولكن كرهت ان أرد سورك فقال صلى الله عليه وسلم ان كان قضاء من رمضان فاقضى يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضى وان شئت لاتقصي وكانت عائشة رضي الله عنها تقول اهدت لنا حفصة طعاما وكأصا من فافطر قائم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله ان حفصة اهدت لنا هدية واشتميناها فاهمارنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليك سوى مكانه يوما ثم قالت عائشة رضي الله عنها ولما حضرت ابا بكر الوفاة اوصى أسماء بنت عميس ان تغسله وكانت صائغة فعزم عليها التفطر وقال لانه اقوى لك وكان صلى الله عليه وسلم يأمر الصائم تطوعا اذا قدم عليه ضيف ان يفطر وياكل مع ضيفه ويقول ان لزلزل عليك حقا (فرع في النهي عن صوم العيدين واما يوم التشرى) * تقدم انه صلى الله عليه وسلم كان ينهي عن صوم العيدين والتشرى ويقول عيدنا اهل الاسلام وهي ايام اكل وشرب وذكرا لله تعالى وفي رواية اما يوم الفطر فنظرتم من صومكم وعباد المسلمين واما يوم الاضحى فكلوا من لحم نسككم وكانت عائشة رضي الله عنها

على شخص صلى على قبره
فصلى مرة على قبر بعد يوم
وليلة وأخرى بعد ثلاثة
أيام وأخرى بعد شهر
وحديث الصلاة على القبر
صح من طرق مستو وكان
يصلى على الطفل الميت
ويقول صلوا على أطفالكم
فانهم من أقرابكم وكان
لا يصل على من أهلك نفسه
ولا على من كان يخون في
القناتم ويصل على من قتل
بعد شرعي ثبت أنه صلى
على الجهينة التي رجمها
فقال عمر تصلى على من رضى
فقال لقد نابت توبة لو
قسمت على سبعين من أهل
المدينة لكففتهم وأي توبة
أفضل من توبة من وضع
نفسه في طريق الحق
وكان اذا صلى على الميت
سارعه الى المدفن ماشيا
وقال بحلوا في الذهب وكان
لا يجلس حتى توضع الجنازة
عن رقاب الرجال وقال اذا

وابن عمر رضي الله عنهما يقولان رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في صوم أيام التشريق لمن لم يجد الهدى
 وفي رواية عنهما الصيام لمن تمتح بالعمرة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم صام أيام منى * (فرع في
 النهي عن استقبال رمضان بصوم يوم أو يومين) * قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول اذا أتى النصف من شعبان فلا تصوموا الا رجلا كان له عادة وفي رواية لا يتقدم أحدكم رمضان
 بصوم يوم أو يومين الا أن يكون صوم بصوم رجل فاصم ذلك الصوم وكان ابن عباس رضي الله عنهما
 يقول افضالوا بين صوم رمضان وشعبان بفطر وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول للناس على المنبر قبل
 شهر رمضان الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن شاء فليستقدم ومن شاء فليأت أخر قال بعض العلماء وهذا
 محمول على من صام قبل اليومين لقول أم سلمة رضي الله عنها ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من
 السنة شهرا كاملا الا لشعبان كان يصومه رمضان وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول للرجل أصمت من
 سر والشهري شيئا فان قال لا قال صم يوما بعد الفطر وسر الشهر أوله وقيل آخره قال شيخنا وأراد به
 اليوم أو اليومين الذين يستترقهما القمر قبل يوم الشك وقيل الصبر والوسط وسر كل شيء جوفه فعلى هذا
 المراد أيام البيض * (خاتمة في الطاعم الشاكر) * كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول الطاعم الشاكر كالصائم الصابر وفي رواية ان للطاعم الشاكر من الاجر مثل
 ما للصائم الصابر والله سبحانه وتعالى أعلم

*(كتاب الاعتكاف)

قال الحسين بن علي رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتكف هشر في رمضان
 كان كسنتين وعمرتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعتكف ما بين المغرب والعشاء في مسجد
 جماعة لم يتكلم الا بصلاة وقرآن كان حقا على الله أن يني له قصر في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول من اعتكف يوما ابتغاه وجهه الله جعل بينه وبين النار ثلاث خنادق أبعد عما بين الخافقين وكان
 صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان فلم يعتكف عامالكونه كان مسافرا فلما
 كان العام القابل اعتكف عشرين وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الاعتكاف صلى الغجر ثم دخل
 معتكفه وأمر بجنباته فمضرب بدخول معتكفه مرة وأمر بجنباته فمضرب فأمرت زينب بجنباتها فمضرب
 وأمر بقبضة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بأخيتهن فمضربت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الغجر نظر فاذا الاخيرة فقال صلى الله عليه وسلم آل بي بردن فأمربجنباتها فتفرع وترك الاعتكاف في شهر
 رمضان حتى اعتكف في العشر الاوول من شوال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الشابة من النساء عن
 الاعتكاف في المسجد و رخص في ذلك للهاجر وكان جابر يقول لا تعتكف المطلقة ولا المتوفى عنها
 زوجها حتى تغضي عنها وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الاعتكاف يعارح له فراشه ويوضع له سرير
 وراه اسطوانة وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنت أرجل شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وأماما نض وهو معتكف في المسجد وأنا في حجرتي يناولني رأسه صلى الله عليه وسلم وقال أنس لما مات
 عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما اعتكفت عنه عائشة رضي الله عنها بعد ما مات وكان صلى الله عليه
 وسلم اذا كان معتكفا لا يدخل البيت الا الحاجة الانسان وكانت عائشة تقول كنت اذا دخلت البيت
 للحاجة والمرىض فيه فلا أسأل عنه الا وأنا ما رة نحوفا على اعتكافي وكانت تخبر ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كان يفعل كذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا أمأه أحد من أزواجه زوره وهو معتكف
 يقوم معها يشبها الى البيت ثم يرجع الى اعتكافه وربما كان البيت بعيدا عن المسجد ولما أتته زوجته
 صفة وهو معتكف في المسجد قام معها يشبها فبره رجالان من الأنصار فقال علي رسلكا انما هي صفة
 فقال سبحانه الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فغفت أن يقدف في ثيابي كما يشاء فنهلكا
 وفي رواية ان صفة بنت أم الزبير ولعلها واقعتان وكانت عائشة رضي الله عنها تقول السنة للمعتكف أن

اتبعتهم الجنابة فلا تجلسوا
 حتى توضع وكان لا يصلي
 على كل غائب لكن صح
 انه صلى على الغائب وقد
 توفى بالحبشة وأمر العصابة
 بذلك وقال توفى أخ لكم
 فصلاوا عليه وصلى على
 معاوية الليثي صلاة الغائب
 واختلف الفقهاء في هذا
 فقال الشافعي وأحمد
 الصلاة على الغائب سنة
 مطلقا وبخينة فتوما لك
 عنان مطلقا وبهض
 المحققين يقول ان كان قد
 مات في بلد لم يصل عليه
 صليا وان صلى عليه فقد
 سقط الفرض فلا حاجة
 وكانت العادة ان لا يدفن
 الميت وقت طلوع الشمس
 ولا وقت غروبها ولا وقت
 الاستواء وكانوا لا يرفعون
 القبر ولا يبنون عليه بأجر
 ولا نورة ولا حجر ولا لبن ولا
 غيره ذلك وكانوا لا يجمعون
 على القبر عمارة ولا قبسة

لا يعوم مريضا ولا يشهد جنازة ولا يجس امرأه ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة الا لما لا يمنه قال محمد بن ابي بصير
 الله عنه وكانوا يجتمعون وهم معتكفون في المساجد فترت ولا تباشر وهن وأنتم عاكفون في المساجد وقال
 ابن عباس كانوا اذا اعتكفوا خرج الرجل الى الغائط جامع امرأته ثم اغتسل ثم رجع الى اعتكافه فنهوا
 عن ذلك وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لا اعتكف الا بصوم ولا اعتكف الا في مسجد جامع وكان ابن
 عباس رضي الله عنهما يقول من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور وكان ابن عمر رضي الله عنهما
 يقول كل مسجد فيه امام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصلح وكان صلى الله عليه وسلم اذا سأل أحد عن
 نذرته في الجاهلية يقول له أوف بشركك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المعتكف صيام
 الا أن يجعله على نفسه وكان أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكفن معه وهن مستحاضات
 برين الدم والمسفرة ويصلين معه صلى الله عليه وسلم وربما وضعت احداهن الطشت تحتها والله
 سبحانه وتعالى أعلم

وهذا كله بدعة ومكروه
 ومخالف للعارفة النبوية
 وبعث رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم على بن أبي
 طالب أن لا يدع مثالا الا
 طمسه ولا قبر امشرفا الا
 سواء ونهى أن يغتذ على
 القبر مسجد أو يشعل
 عليه سراج ولعن فاهل
 ذلك ونهى عن الصلاة
 عند المقابر وعن الصلاة
 على القبر ونهى عن اهانة
 القبور وعن أن تداس أو
 يتسوكا عليها أو يجلس
 عليها ومن العادات
 النبوية زيادة القبور
 والدعاء والاستغفار ومثل
 هذه الزيارة مستحب وقال
 اذا رأيتم المقابر فقولوا
 السلام عليكم أهل الديار
 من المؤمنين والمسلمين وانا
 ان شاء الله بكم لاحقون
 نسأل الله لنا ولكم العاقبة
 وكان يقصر وقت الزيارة
 من نوع الدعاء الذي كان

﴿فصل في الحث على الاعمال الصالحة في العشر الاخير من رمضان﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يجتهد في العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيرها فكان يحيى ليله ووقف أهله ويشده بزره ويعتزل نساءه حتى
 ينسلخ الشهر وقرأ واية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان تغير لونه وطوى فراشه
 حتى ينقضي الشهر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلط من عشرين
 من رمضان بين صلاة وفوم ولكن كان فومه قليلا وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر اجتهد من
 صبغة الحادي والعشرين وكان صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام ليلة القدر ويقول من قام ليلة القدر
 ايمانا واحسانا اغفر له ما تقدم من ذنبه وكان عبد الله بن أنيس يقول قلت يا رسول الله أخبرني في أي ليلة
 ليلة القدر فقال صلى الله عليه وسلم لولا أن تترك الناس الصلاة الا تلك الليلة لا أخبرتك ولكن انتهي في
 ثلاث وعشرين من الشهر وكان بلال يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلة القدر ليلة
 أربع وعشرين وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من رأى ليلة القدر ان يقول اللهم انك حق تعجب العجز
 فاعف عني وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علامة ليلة القدر فقال صلى الله عليه وسلم هي ليله بلجة
 لا حارة ولا باردة ولا حباب فيها ولا مطر ولا ريح ولا يري فيها نجوم وتطلع الشمس صبغتها مصعة خيرا لا شعاع
 لها وفي رواية لقد رأيتني أمجد صبغتها في ماء وطير وفي رواية أنه كان صلى الله عليه وسلم يصبغ أصحابه
 عن ليلتها ومغتها كل سنة فمرة يقول لا مطر فيها ومرة يقول في الوتر ومرة يقول في
 الشفق وهكذا وانجباراته كلها صدق في كل سنة ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم أخبر أصحابه بها في سنة
 واحدة في وقتين مختلفين أبدا والاحاديث الواردة في تعيينها كلها مصححة لا تناقض فيها ومخلص القول فيها
 انها تدور في جميع الايام ولا يعلمها حقيقة الا من كشف الله تعالى عن بصيرته والسلام والله أعلم

﴿كتاب الحج والعمرة واحكامهما﴾

كان ابن عباس وجابر رضي الله عنهما يقولان لم يحج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة غير حجة واحدة
 هي حجة الوداع وح قبل الهجرة حجتين فتلك ثلاث حجج قال أنس واخبر صلى الله عليه وسلم أربع عمر سوى
 التي مع حجة الوداع قال أنس ولما نزل الله عز وجل فرىضا للحج قال النبي صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس
 قد فرض عليكم الحج فحجوا فقام رجل فقال يا رسول الله أكل عام فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى قالها
 ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لتركتكم ولكفرتم الا انه اغما أهلك
 الذين من قبلكم أممته الحرج والله لو اني أحلت لكم جميع ما في الارض من شيء وحمت عليكم مثل خف بعير
 لوقعتم فيه وكان صلى الله عليه وسلم رخص في كراء الرجل نفسه في طريق الحج وجاءه رجل مرة فقال
 يا رسول الله اناسكري الناس وتعملهم الى مكة والناس يزعمون انه ليس لنا حج فسكت النبي صلى الله عليه
 وسلم حتى تزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فذاع الرجل وقال بل انتم حجاج وسأل رجل ابن

عباس رضي الله عنهم فقال اني اكرى نفسي الى مكثوق سدزم الناس انه ليس لي حج فقال بل انت ممن قال الله اولئك لهم نصيب مما كسبوا وقرؤا يفتقروا اذا فعلت المناسك فانت حاج وكان صلى الله عليه وسلم يرنح في السبابة في الحج وسأله رجل فقال يا رسول الله ان أبي شيخ كبير وقد أذركته فريضة الحج ولا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حج عن أبيك واعتمر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله هل على النساء من جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة وكان جابر يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمرة أو أجرة هي قال لا وان تعمر وأهوا أفضل وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لولا اني لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمرة شيئا لعلت العمرة وما يجتريه وكان قتادة رضي الله عنه يقول استقر الامر من أكثر الصحابة رضي الله عنهم على وجوب العمرة كالحج * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا عباد الله الحج والعمرة طاهما ينقيان الفقر والذنوب كما ينقى الكبريت الحديد والذهب والفضة وكان صلى الله عليه وسلم يقول العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما ما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة فقال رجل يا رسول الله ما بال الحج قال اطعم الطعام وطيب الكلام وافشاء السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحج بهم ما كان قبلاه وفي رواية الحج يغسل الذنوب كما يغسل المله البرن وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان آدم عليه السلام أتى البيت ألف اتيتم يركب فبين قط من الهند على رجله وكان صلى الله عليه وسلم يقول للحجاج والعمار وقد الله ان دعوه أجايم وان استغفروه غفر لهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ينزل على أهل البيت كل يوم مائة وعشرون رحمة ستون لاطنين وأربعون للمصلين وعشرون لنا طر من وكان صلى الله عليه وسلم يقول استمعوا هذا البيت فقد هدم مرتين ورفع في الثالثة يعني بعد الثالث وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لما أهبط الله آدم من الجنة قال اني مهبط معك بيتا أو من لا يطاف حوله كما يطاف حول عرشى ويصلى عنده كما يصلى حول عرشى لما كان زمن الطوفان ورفع وكان الانبياء عليهم الصلاة والسلام يحجون ولا يعلمون مكانه فبواه الله تعالى لاراهيم فيناه من خمسة أجبل حراء ونبير وبنان وجبل الطير وجبل الخبير وكان صلى الله عليه وسلم يقول أوحى الله تعالى الى آدم عليه السلام ان يا آدم حج هذا البيت قبل ان يحدث بك حدث الموت قال وما يحدث علي يارب قال لا تدري وهو الموت قال وما الموت قال سوف تذوق قال من استخلف في أهلي قال عرض ذلك على السموات والارض والجبال فعرض على السموات فأبوت وعرض على الارض فأبوت وعرض على الجبال فأبوت وله ابنه قاتل أخيه فخرج آدم من أرض الهند ساجدا زل من زلا كل فيسوس شرب الا صار عمرا ابعد وقرى حتى قدم مكنتا فقبلته الملائكة بالطهارة وقالوا السلام عليك يا آدم فخرج امانا فاجتمعنا هذا البيت قبلك بالتي عام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والبيت يومئذ اقوتة حراء اجوفاء لها بابان من يطوف يرى من في جوف البيت ومن في جوف البيت يرى من يطوف فقضى آدم نسكه ووحى الله اليه ما آدم قضيت نسكك قال نعم يارب قال فاسأل صاحبك تعطى قال صاحبك ان تغفر لي ذنبي وذنب وهى قال أما ذنبك يا آدم فقد غفرتاه حين وقعت بذنبك وأما ذنبك فم عرفتني وآمن بي وصدق زسلي وكأني غفرتاه ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال داود عليه السلام الهى بالعبادة عليك اذا هم زاروك في بيتك فان لكل زائر حقا على المزور قال داود ان لهم على أن أعافهم في الدنيا وأغفر لهم اذا قضيتهم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اللهم اغفر للحاج ولمن استغفره الحاج والله أعلم * (فرع في بيان أحرم من مات في طريق مكة) * تقدم في كتاب الجنائز قوله صلى الله عليه وسلم في المحرم الذي وقفته ناقته فأتى بأسرجه وسدر وكفوه في نوبه ولا تمسوه وطيب ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة مليا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خرج حاجا فأتى كنيته أجر الحاج الى يوم القيامة ومن خرج معتمرا فأتى كنيته أجر المعتمرين الى يوم القيامة ومن خرج غازيا فأتى كنيته أجر الغازي الى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مات في طريق مكة ذاهبا أو راجعا لم يعرض ولم يحاسب وفي رواية غفرت له ذنوبه * (فرع في النفقة في الحج) * كانت عائشة

يقرؤه في صلاة الميت وقد ذكرناه فيما تقدم وكانت العادة أن يعزى أهل الميت ويامرهم بالصبر ولم تكن العادة أن يجتمعوا للميت ويقرؤه القرآن ويحتموه عند قبره ولا في مكان آخر وهذا المموج بدعتهم مكره ولم يكن من عادة أهل الميت أن يرسلوا للناس طعاما بل كان يارسوا الميت طعاما لأنهم مسن المصيبة في شغل كاف * (فصل) * كان اذا دخل وقت الصلاة في حال القال والعدو الى جانب القبلة تقدم صلى الله عليه وآله وسلم واصطلت الاصحاب عقبه وشرعوا في الصلاة وركعوا يجملتهم ورفعوا الرؤس من الركوع يجملتهم ثم اذا أخذوا في السجود بعد هذا سجد معه أهل الصف الاول

ورضى الله عنها تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرتي ان لك من الاجر على قدر نصيبك ونفقتك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول النفقة في الحج كالنفقة في شيبيل الله بسببها تضعف وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما معراج قط يعني ما افتقر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذ نزع الانسان للحج بنفقة طيبة ووضع
رجله في التريز يعني في الركاب فنادى ليبيك اللهم ليبيك نادا من السماء ليبيك وسعديك زادك حلال
وراحلتك حلال وحجك مبرور وغير مازور واذ نزع بالنفقة الحبيثة فوضع رجلاه في الغرز فنادى ليبيك نادى
مناد من السماء لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام وحجك مازور وغير ماجور وكان صلى الله عليه
وسلم يأمر أصحابه اذا سافروا جماعة ان يجتمعوا فنقتهم عند اقدمهم ويقول ان ذلك اطيب لثقتهم والله
اعلم * (زرع) في الامر بالتواضع في الحج وليس الفون من الشيايب اقتداء بالانبياء عليهم الصلاة والسلام
كان انس يقول حج النبي صلى الله عليه وسلم على رجل رث وقطيفة لا تساوي أر بعته وراهم ثم قال اللهم
اجعلها حجة لار يا فيها ولا سمعة ووجانس بن مالك رضي الله عنه على رجل ولم يكن شحها وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فمرنا بواواد الازرق فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كاني اناظر الى موسى عليه السلام مهبطا واضعا اصبعه في آذنه فجوار الى الله تعالى
بالتلبية ما را بهذا الوادي ثم ايتنا على ثنية هر شافر باب الخطة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كاني اناظر
الى نونس عليه السلام على ناقه جمر اعليه جبة صرف ونظام ناقته خطبة يعني ليغامار اهد هذا الوادي سلبيا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول صلى في مسجد الخيف سبعون نبيام منهم موسى عليه السلام كاني انظر اليه وعليه
عباءتان وهو محرم على بعير من ابل شوهة مختطوم بخظام من ليفه ضة يران وكان انس رضي الله عنه
يقول مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي عسفان وقال لقد مر به هو وصالح على بكرات حمر خطمها
الليف ازهم العباءة وردتهم الشمار يحجون البيت العتيق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل
يباهي بأهل عرفات ملائكة السماء فيقول انظروا الى عبادي هؤلاء في شعنا غمرا

* (فصل في بيان الاستطاعة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي على تعجيل الحج عند الاستطاعة
ويقول تجلو الحج يعني الفريضة فان احدكم لا يدري ما يعرض له وفي رواية من اراد الحج فليتعجل فانه قد
مرض المريض وتضل الرحلة وتعرض الحاجة وكان صلى الله عليه وسلم يقول جوار قبل ان لا تشجوا فكاني
انظر الى حنشي اصم فادع بيده عول يدهما حجر احمر او الاصم صغير الاذن والاذن قد زرع في اليد والرجل
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحج قبل التزوج وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليعجب من لهذا البيت وليعتبرن
بعد خروج يا جوج وما جوج وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لقد هممت ان ابعث رجلا الى هذه
الامصار فينظر واكل من كان له جده ولم يحج فيضربوا عليهم الجز يماهم مسلمين وكان ابن ابي
دؤاد يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى فيمن لم يحج ومن كفر فان الله غني عن العالمين فقال
صلى الله عليه وسلم من حج لم يرح ثوبه وجلس لا يخاف عقابه فقد كفر وكان عكرمة يقول لما نزل قوله تعالى ومن
يبتغ غير الاسلام ديننا الاية قال اهل الملل كلها عن مسلمون فآمر الله تعالى ونه على الناس حج البيت فحج
المسلمون وتعد الكفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ان عبدا اعصمته جسمه ووسع
عليه في رزقه لا يفد الى كل خمسة أهوام مرة لمحروم وكان صلى الله عليه وسلم يرحص للاقارب
والاغبان ان يحجوا عن مات وفي ذمتك حجة الاسلام والندرو يقول حجوا عنهم وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يغير لهم قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا بازا والرحلة قال شصنار رضي الله عنه وما يفعله من
لا كشف له من العباد من السفر للحج بلا زاد ولا رحلة فهو خلاف السنة وفي الصحيح لا يؤمن احدكم حتى
يكون هواه تبع لما حبت به ومما جاء به صلى الله عليه وسلم الامر بالزاد والرحلة فتأمل وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لاصحابه من حج ماشيا فليشد وسطه بردائه أو بازاره وعليه بالهرولة فانها تذهب التعب وكان صلى
الله عليه وسلم ينهي عن ركوب البحر عند ارتجاجه ويقول من ركب البحر عند ارتجاجه فمات برثمنه

واستقام أهل الصف
الثاني تجله العدو حتى اذا
فرغ النبي صلى الله عليه
وآله وسلم وأهل الصف
الاول من الركعة الاولى
وقاموا الى الركعة الثانية
هناك يسجد أهل الصف
الثاني ثم يقومون
ويتقدمون الى مكان أهل
الصف الاول ويتأخر أهل
الصف الاول الى مكان
أهل الصف الثاني ليحصل
لكلنا الطائفتين فضيلة
الصف الاول ويحصل
لاهل الصف الثاني سجدة
الركعة الثانية مع النبي
صلى الله عليه وآله وسلم كما
حصل لاهل الصف الاول
سجدة الركعة الاولى
فتساويان في الفضيلة وذا
غاية العدل فاذا جلس في
التشهد سجد أهل الصف
المؤخر ثم لحقوه في التشهد
وسلم الجميع بالاتفاق
وأما اذا لم يكن العدوق

الهيئة وكثيرا ما كان يقول لا يركب أحدكم البصر الا حيا أو ميتا أو غزا في سبيل الله عز وجل فان تحت البصر
 نارا وتحت النار بحرا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن سفر المرأة للحج وغيره مسيرة يومين أو ثلاثة الا
 بحرم يصبها ويقول لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم أو زوج أو أب أو ابن أو أخ وفي رواية لا تسافر المرأة
 ربدا وفي رواية يوما وليلة وفي رواية ليله قال شيخنا رضي الله عنه وعلى ذلك يحسب الخوف والامن وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول سفر المرأة مع غيرها ضيقة وكان صلى الله عليه وسلم يحث النساء بعد حجة الاسلام أن
 يلزمن تعور يوثقن وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنسائه
 عام حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر وكان تسافر رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهن حججمن الأزيق بنت
 جحش وسودة بنت زمعة وكانتا يقولان والله لا تحركنا دابة بعد اذ سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذه
 الحجته عليكم بالجلوس على ظهور الحصر في البيوت وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أذن عمر رضي الله عنه
 لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في الحج وبعث معهن عثمان بن عفان وعروة بن مسعود في الناس لا يدنو منهن
 أحد ولا ينظر اليهن الا مد البصر وهن في الهودج على الابل وأزلن صدر الشعب ونزل عبد الرحمن وعثمان
 بذنبي فلم يصعد اليهن أحد رضي الله عنهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا لا يحج أحد من غيري حتى يحج عن
 نفسه ورأي مرة في جلاصحر ما عن غيره فقال حج عن نفسك ثم حج عن غيرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أما
 صبي حبه أهله فان أجزأت عنه فان أدرك فعليه الحج وكان الصغار رضي الله عنهم يحجون على عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بالأطفال والارقاء كثيرا والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب المواقيت للحج الزمانية والمكانية)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من السنة أن لا يحرم الناس بالحج الا في أشهر الحج وهي شوال
 وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي يوم عيد النحر يوم الحج الأكبر وكذلك
 أبو بكر رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يخصص للناس في العمرة أن يحرموا بها في جميع السنة قال
 أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتمر في رجب ويعتمر في ذي القعدة ويعتمر في شوال وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول لمن فاته الحج اعترف في رمضان فادع عمرة رمضان تعدل حجة هي وكان على رضي الله عنه يقول
 في كل شهر عمرة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يبين للناس المواقيت ويقول جهل أهل المدينة من ذي
 الحليفة وجعل أهل الشام من الحفة وجعل أهل نجد من قرن المنازل وجعل أهل اليمن من يللم وجعل أهل
 العراق من ذات عرق ثم يقول لمن لم يزل في أهل من غير أهلون لمن كان يريد الحج والعمرة فممن كان
 دونهم فهله من أهله حتى أهل مكة تهملون من مكة وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه يكره أن يحرم
 الرجل من مثل نواصان وكرمان وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من جهل بعمرة أن يخرج الى الحل ثم جهل
 ويشل الحرم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أهل من المسجد الاقصى بعمرة أو حجة فغفر له ما تقدم من
 ذنبه والله تعالى أعلم

(باب كيفية الاحرام وآدابه)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الاحرام يغتسل ويتطيب باطيب
 ما يجد وكان صلى الله عليه وسلم يخصص في الاحرام للماء والنساء وتحريم وتغضي المناسك كلها غير أن
 لا تطوف بالبيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول للحرم أحدكم في ازار ورداءه وتعلين فان لم يجد تعلين فليلبس
 خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد ان يروح الى الاحرام ادهن بدهن ليس
 له رائحة طيبة واختلف الصحابة رضي الله عنهم في محل اهللال النبي صلى الله عليه وسلم فطائفة قالت أهل حين
 صلى ركعتين وطائفة قالت أهل حين استوى على راحلته وطائفة قالت أهل حين علا على البيداء قال ابن
 عباس رضي الله عنهما لا اختلاف فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحج من المدينة الا حجة واحدة وهي حجة
 الوداع فاما أهل حين صلى ركعتين رآه قوم ولما أهل حين استوت به راحلته رآه قوم ولما أهل حين علا البيداء

جهة القبلة جعل الناس
 طائفتين طائفة تجاه العدو
 وطائفة معه وصلوا مع
 النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم ركعة ثم صاروا الى
 مكان تلك الطائفة تجاه
 العدو وجاءت تلك الطائفة
 فادركوا الركعة الثانية
 مع الرسول صلى الله عليه
 وآله وسلم ثم سلم هو وقضى
 كل من الطائفتين ركعة
 بعد سلام الرسول صلى الله
 عليه وآله وسلم وفي بعض
 الاحيان كان يصلي بالطائفة
 الاوئل ركعتين فاذا أتت هـ
 خرج المأمومون من الصلاة
 وتوقف الرسول صلى الله
 عليه وآله وسلم في التشهد
 الى أن تأتي الطائفة الاخرى
 فيصلي هم ركعتين ويصلوا
 جميعا فيكون قد صلى صلى الله
 عليه وآله وسلم أربع ركعاتهم
 ركعتين وحسنا كان يصلي
 بكل طائفة ركعتين
 مستقبلا ويصل وحسنا كان

وأما قوم غدت بكل قوم بما رأوا واتبعوا كل طائفة من الرواقمار ورويه وكلمها حق والله أعلم وكان على ربه
عباس رضي الله عنهما يقولان تمام الحج والعمرة أن تحرم من ذروة أهلك لا تريد الحج والعمرة في المقادير
وليس تمامها أن تخرج لتجارة أو لحاجة حتى إذا كنت قريبا من مكة قلت لوجهي أو اعترتني وذلك يجوز
ولكن تمامها أن يخرج لهما لا لغيرهما وكان صلى الله عليه وسلم يعلم الناس كيفية إحرامهم ويقول للنساء
أصحاب الضرورات عني واشترطي وقولي اللهم عني حيث حبستني فأنت ان حبست أو مرضت فقد حلت من
ذلك بشرطك على ربه عز وجل ولما أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم الأحرام في حجة الوداع قال من أراد
منكم أن يهل بحج أو عمرة فليفعل ومن أراد أن يهل بحج فليفعل ومن أراد أن يهل بعمرة فليفعل فأنتم
الناس في حجة الوداع ثلاث فرق فكان منهم من أهل بعمرة وتمتع بها إلى الحج ومنهم من أهل بحج وعمرة
ومنهم من أهل بحج وسيأتي في باب دخول مكة أنه صلى الله عليه وسلم تمتع عام حجة الوداع تخفيفا على
الناس حين امتنع بعضهم من ذلك وتبعه أبو بكر وعمر وعثمان ونخلق كثير وكان معاوية رضي الله عنه
يقول أحل رسول الله صلى الله عليه وسلم من العمرة بأخذ الشعمول بزل محرما بالحج وإنما نحن من
شعره تطييبا للقلوب أمجابه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن أهل بحج وعمرة قولوا البيك اللهم عمرة في
حجة قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم عن القرآن ثم رخص فيه بأمر
جبريل عليه السلام وقال دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم قد أهل بعمرة ثم
قال وهو بالعقيق أتاني الليلة أن من ربي عز وجل فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة ففقرن
عند ذلك ولذلك اختلفت مقالات الناس فروى بعضهم أنه أحرم بالحج منفردا حين رأوه سابق الهدى وروى
بعضهم أنه تمتع بالعمرة حين رأوه أخذ من شعره وروى بعضهم أنه قرن وكل صحيح لما دخلوا جميعا مكة فن
كان محرما بالحج طاف وسعى وحلق وحل له الطيب والمنيط ومن كان محرما بالحج طاف وسعى حتى إذا
كان يوم عرفه وقف بها وحلق ورمى ثم حل من إحرامه وكذلك من كان قارنا كما سيأتي بسطه في باب دخول
مكة أن شاء الله تعالى وكان ابن المسيب رضي الله عنه يقول بلغني أنه شهد رجل عند عمر بن الخطاب رضي
الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه ينهى عن العمرة قبل الحج والله أعلم
* (فصل في التلبية) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من التلبية عند الأحرام ويقول بالحج
الحج والتبج قال ابن عباس رضي الله عنهما العجم هو رفع الصوت بالتلبية والاهلال والنبح عر البدن وكانت
تسمية رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول ليك اللهم ليك لا شريك لك ليك ان الحد والنعمة لك
والملك لا شريك لك وكان بعض الصحابة يزيد على هذه التلبية ليك وسعيدك والحير بيدك والشباب اليك
والعمل ونحو ذلك من الكلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع ذلك فلا يقول لهم شيئا وكان جابر رضي الله
عنه يقول لما حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لينا عن النساء والصبيان وكان قتادة رضي الله عنه يقول
الذي أجمع عليه أهل العلم أن المرأة لا يلبى عنها غيرها وكان صلى الله عليه وسلم كلما فرغ من تلبيته يسأل
الله تعالى رضوانه والجنة ويستعين به من النار وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون للملبي إذا فرغ من
تلبيته أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يابى المعتر حتى يستلم الحجر
الأسود ولبى الحاج حتى يرمى بحجر العقبة والله أعلم

* (باب محرمات الأحرام) *

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يلبس المحرم الضميص ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل
ولا ثوباً مسه ورس أوزعفران ولا الخفين إلا أن لا يجذبا عن فليقطعهما حتى يكونا مثل من الكعبين وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا تتقب المحرم ولا تلبس القفاز من وما من الورس والزعفران من الثياب وتلبس
بعد ذلك ما أحببت من ألوان الثياب معصفاً أو خزاناً أو حلياً أو سراويل أو قيصاً وخفين وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن لم يجد أزاراً فليلبس السراويل قالت عائشة وكانت الزكبان جردون

يصلى بكل طائفة ركعة
والطائفة الأولى يخرجون
من الصلاة بعد تمام ركعة
وثاني الطائفة الأخرى
فيصون مع الرسول صلى
الله عليه وآله وسلم ركعة
ويخرجون معهم من الصلاة
فتكون كل طائفة قد
صلت ركعة وصلى الرسول
صلى الله عليه وآله وسلم
ركعتين وهذه الوجوه كلها
جاءت في بعض علماء الحديث
روى هذه الصلاة على
ثمانية عشر وجهاً لكن
أصح الوجوه هذا الذي
بيناه والله التوفيق

* (فصل) * كان من
العادة النسوية في الزكاة
مراعاة الفقر مع مراعاة
أصحاب الأموال والمظرفي
مصلحة الجانبين بأقصى
الغاية وأوجب الزكاة في
أصناف أربعين المال
هورانها بين الخلق أكثر
واحتياج الناس إليها أكثر

بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمان فاذا حاذونا سدلنا احدانا جليلنا من رؤسنا على وجهها فاذا جاوزنا كشفناه وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يأمر بقطع الخفين للمرأة المحرمة فلما بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للنساء في الخفين ترك ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى من أحرم في قميص جاهلا يأمره بتزعمه ولم يكن يأمره بغديه واذا رأى من عليه طيب يأمره بغسله ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم يغير ثوبه الذي أحرم فيه اذا تسخخ وكان أنس رضي الله عنه يكره أن يطرح عليه قميص وهو محرم يعني من غير لبس له وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا أحرم لا يعقد رداءه عليه وانما كان يفرز طرفي رداءه في ازاره بأن يخالف بين طرفي ثوبه من ورائه ثم يعقده وكان كثيرا ما يقول للمحرم لا تعقد شياً وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للمحرم في تظليله من الحر وغيره وينها عن تعطيترأسه وكان عثمان رضي الله عنه يغطي وجهه وهو محرم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لما فرق الذقن من الرأس فلا يغطي المحرم وقال شيخنا رضي الله عنه وشهدنا ذلك ما يأتي ترى ما من قوله صلى الله عليه وسلم في المحرم الذي مات ولا نحره وأوجهه قال أنس رضي الله عنه وسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وورى جررة العقبه في المحركان بلال واسامة يطالنه بثوب من الحر وهما واقفان على رأسه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بغسل من مات محرمًا ويقول اغسلوه بما وسدر وكفنوه في ثيابه ولا تخمروا وجهه ولا رأسه فانه يبعث يوم القيامة تليبا وكان صلى الله عليه وسلم يحتجم وهو محرم ويغسل رأسه بالسدر ويدلكها بيديه يقبل بها أو يدبر وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يغسل رأسه وهو محرم الا من الاحتلام وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا يدخل المحرم الحمام وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا بأس بأكل الخبيص والخشك كالحرم وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الاحرام لبده شعره وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المحرم عن لبس السلاح و يرخص له في لبسه في الخوف ونحوه ولبسه صلى الله عليه وسلم حين صدقه قريش عن البيت والله أعلم (فرع في استعمال الطيب) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في استدامة الطيب الذي دخل به في الاحرام وينهى عن استعماله بعد الاحرام وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كاتي أنظر الى وبيص الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أحرم وكان طيبا ليس له بقاء وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره شم الريحان للمحرم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليشم المحرم الريحان وينظر في المرآة ويتداوى بالزيت والسمن ويقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن وهو محرم بالزيت الغير المطيب قالت عائشة رضي الله عنها ولما نحر جنام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة فاجابها تبا المسك المطيب عند الاحرام فكانت احدانا اذا عرفت سال على وجهها قيراء النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينهاها (فرع في أخذ الشعر) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى المحرم أن يأخذ من شعره الا العذرو يأمره بالغديه وقال كعب بن عجرة رضي الله عنه كان بي أذى من رأسي فمكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر عن وجهي فقال ما كنت أرى ان الجهد قد بلغ منك ما أرى أجد شاة قلت لا فنزلت الآية فعديه من صيام أو صدقة أو نسك قال هو صوم ثلاثة ايام أو اطعام ستمسا كين نصف صاع نصف صاع طعاما لكل مسكين وقرى ويتقال يا كعب احق رأسل و صم ثلاثة ايام وأطعم ستمسا كين فرقامن زبيب أو انسك شاة قال كعب فطقت رأسي ثم نسكت يعني ذبحت وسئلت عائشة رضي الله عنها عن المحرم يحمل جسده قالت نعم ولو بشدة ثم قالت لو ربط يدي ولم أجد الأرجلي لحسكت بها وكان أنس رضي الله عنه يقول ضرب أبو بكر رضي الله عنه غلاما حين أضل بعيره فصار يضربه بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول بعير واحد تضله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ويقول انظروا الى هذا المحرم ما يصنع وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك وكان الأعمش رضي الله عنه يقول ليس من راحض ضرب الجمل (فرع في نكاح المحرم وانكاحه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب وكان عمر رضي الله عنه اذا رأى من تزوج وهو محرم يفرق بينهما وكان عمر وعلى وأبو هريرة رضي الله عنهم يقولون

الصنف الازل الزروع
والثمار الصنف الثاني
بهيمة الانعام من الابل
والبقرة والغنم الصنف
الثالث الذهب والفضة
الذات به سمانوم معاش
العالم الصنف الرابع أموال
التجارة من أي صنف
كانت وأمر أن تؤدى في
السنة مرة وفي الزرع
والثمار يوم حصاده على
الغور وذا غاية العدل
وبحسب سبي التخص في
تحصيل المال وسهولته
ومشقة تفاوته مقدار
الواجب فيما بين صلى الله
عليه وسلم لاجرم
أوجب الخمس في مال يحصل
من غير مشقة وتكاف كما
اذا وجد كثر ولم يعتبر السنة
في ذلك بل حال ما يجسده
يجب عليه اخراج الخمس وما
لا بد في تحصيله من مشقة
وكلفة ما أوجب فيه نصف
ذلك كالزروع والثمار

من أصاب أهله وهو محرم بالجم فلينفذ الوجهما حتى يقضيا جهما ثم عليهما الخ من قابل والهدى فاذا
 أهلا بالجم من عام قابل فرق بينهما حتى يقضيا جهما وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من وقع بأهله
 وهو يعني قبل أن يبيض بلبخر يدنه وفي رواية فليعتمر وليهد والله أعلم (فرع في تحريم أكل صيد
 البر على المحرم) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل كل
 حيوان ليس فيه ضرر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول إذا ضرا الحيوان غيرك لا تقتله وكان صلى الله عليه
 وسلم ينهى عن قتل الصيد ويقول هو مضمون بتغيره وكان صلى الله عليه وسلم يرمي بخص في قتل الغراب
 والحية والحدأة والقريب والغارة والكلب العقور ويقول انهن يقتلن في الحل والحرم وليس علي قاتلن
 جناح قال ابن عباس رضي الله عنهما لما نزل قوله تعالى فمما مثل ما قتل من النعم كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول في الضبع كبش وفي الظبي شاة وفي الأرنب عناق وفي البربوع جفرة وكان ابن عباس
 رضي الله عنهما يقول في الحسنة شاة وكان عمر رضي الله عنه إذا سئل عن قتل صيد يقول فيه كذا ثم يدعو
 شخصاً معه فان قال بقوله يقول اذهب فخذها إلى الكعبة فقال له شخص لم يحكم فيه وحسبك فقال أما
 تقرأ قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المحرم عن أكل لحم
 الصيد الا اذا لم يصد لاجله ولا أعان عليه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم محرمين فاستقبلنا رجل من جرادة فجعلنا نضربه باسيابنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كلوه فإنه من صيد البحر وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول الجراد نثره صوت في البحر ينثره في كل
 عام مرتين من أنفه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أكره للمحرم أن يزرع حلاً أو قراذع من بغيره وكان
 عمر رضي الله عنه يحكم فحين قتل جرادة بالتصدق بتره وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يحكم فيها بدهم وقال
 انس رضي الله عنه قدم الي رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم صيد فرد على صاحبه فلما رأى ما في وجهه
 قال انالم نرده الا لحم أطعمه لاهلك الحل وقدم اليه مرة ببيض نعام فرده وقال اناحرم وكان طلحة بن عبيد
 الله رضي الله عنه يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حرم فاهدي لنا طيراً كلباً مع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمير بن سلمة الضمري رضي الله عنه يقول خرجنا مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم نريد مكة فملا كافي وادى الروماء وجد الناس حماراً وحشياً فقترنا فقال لنا صاحبه الذي
 عقره يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضي الله عنه فقصه في الرفاق
 وهم محرمون ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بقي معكم منه شيء قالوا نعم فناولناه عضداً فاكلها وهو محرم
 وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول ان سأل عن حكم الصيد هل أشار على ما اصطاده أحد منكم أو
 أمره بصيده فان قالوا لا قال فكلوه فان صيد البر حلال لكم وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم فغاصل
 الاحاديث والله أعلم ان الصيد حرام على المحرم وان كل لحم صيد حلال لغيره من اصطاد من المحرمين حرام على
 من اصطاد فقط والله أعلم (فرع في تحريم قطع شجر حرم مكة والمدينة وتفضيلهما) كان صلى الله عليه
 وسلم يقول ان هذا البلد حرام لا يعضدوكم ولا يخلت خلاه ولا ينفر صيده ولا تلتقط اقطته الا لعرف فقال له
 العباس يا رسول الله الا لا تخوفانه لا بد لهم منه للقيون والبيوت وغيرهما فقال صلى الله عليه وسلم الا الاذخر
 وكان صلى الله عليه وسلم يفضل مكة على سائر البلاد ويقول والله المثل ليرأرض الله تزوجل وأحب أرض
 الله الى الله ولولا أني أنحرت منك ما نرجت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ابراهيم حرم مكة وما لها واني
 حرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة لا يخلت خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها الا لمن أشاد بها ولا يصلح
 لرجل أن يعمل فيها السراح لقتال ولا يهرق فيها دم ولا يقطع فيها شجرة الا أن يعلق رجل بغيره وكان أبو
 هريرة رضي الله عنه يقول لورأت الطباء تزعم بالمدينة نثما ذخرتها قال أبو هريرة رضي الله عنه والذي حرمه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر ميلاً حول المدينة وجعلها حياً وهو ما بين عيرالي ثورفاني سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول المدينة تنحرم ما بين عيرالي ثور اللهم بارك لهم في مددهم وصاعدهم وكان صلى الله

الحاصله من ماء المطر
 وأوجب نصف ذلك فيما
 يحتاج في تحصيله الذي ياده
 تكلف من دولاب أو بر
 او شرا عماء وأوجب نصف
 ذلك فيما يحتاج الى عمل
 وتعب دائم كارتكاب
 مشقة الاسفار وركوب
 البحر والترحيل والانتظار
 وما أشبه ذلك وأيضاً عين
 في كل نوع من المال نصاباً
 بسبب مصلحة الحال في
 النفس مما تادبرهم وفي
 الذهب عشرون مثقالاً
 وفي الغلات والثمار
 ثمانمائة مد شرى وذلك
 وقرخس من الأبل الغراب
 وفي النخس أربعون وفي
 البقر ثلاثون وفي الأبل
 خمس ولما لم يحتمل هذا
 النصاب الموائمة من جنسه
 عين شاة في كل خمس من
 الأبل أما إذا بلغ خسا
 وعشرين احتمل أن يؤدي
 من جنسه لاجرم يكون

عليه وسلم يقول على أنقاب المدينة ثلاثكة لا يدخلها الطاهرون ولا العجبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 آخر قرية من قرى الاسلام حوا بالمدينة وكان صلى الله عليه وسلم يقول غبار المدينة شفا من الجذام وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول من سعى المدينة يتراب فليس تغفر الله تعالى هي طابته هي طابته وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول تحرب المدينة قبل يوم القيامة باربعين سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحدث في المدينة حدثنا
 فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقطع عضاها ولا يصلاد صيدها وكان سعد بن أبي وقاص رضى
 الله عنه ساكنا بالعقيق وكان اذا رأى شحما يقطع شحرا أو يخطب في حرم المدينة الذى حرم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يسلبه ثيابه فسلب يوما ثياب رجل فجاء أهله اليه أن يردهم سلب صاحبهم فابى وقال انى سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما حرم هذا الحرم من رأيتوه يصيد فيه شيئا فلكم عليه فلم
 أكن أرد عليكم طعمة أطمع منها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ان شتمت عنه أعطكم اياه وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول ان سيد ورجوعضاهه حرم محرمة لله عز وجل ووج واد بالمدينة والله سبحانه
 وتعالى أعلم

شعرا بين خمس شياهو بعير
 ومن علم أنه من أهل الزكاة
 أعطاه منها وان طلب
 شخص من الزكاة شيئا ولم
 يعلم حاله أعطاه أما اذا علم
 غناه أخبره أن لا حظ فيها
 لغنى ولا لقوى مكتسب
 وكانت العادة انهم اذا
 أخذوا الزكاة من مدينة أو
 قرية صرفوها على فقراء
 ذلك المكان فان فضل شيء
 أتوا به الى حضرة الرسول
 صلى الله عليه وآله وسلم
 فصرفه لفقراء المدينة ولم
 يكن من العادة النبوية
 أخذ الزكاة من الخيل
 والرقيق والبغال والحير
 والبقول والبطيخ والخيار
 والعسل والغواكه التى
 لا تدخل المكبال ولا تصلح
 للدخول الا الرطب والغنم
 فانه كان ياخذ الزكاة
 منهما لا يفرق بين الرطب
 واليابس ومن أتى بركانه
 الى حضرة سيدنا رسول الله

(باب ما يتعلق بدخول الحرم مكة الى الفتح الى عرفة للوقوف)

قال أنس رضى الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره لمن دخل الحرم أن يدخله بغير نسك
 تعظيما لله عز وجل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرضخ في دخول مكة من غير احرام لمن له عذر
 وقد دخل صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة من غير احرام وكان صلى الله عليه وسلم يدخل مكة من الثنية الى
 التى بالبطناء ويخرج من الثنية السغلى وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى البيت رفع يديه ويقول ترفع
 الايدي فى الصلاة واداروى البيت وعلى الصفا والمررة وعشبة عرفة وجمع وعند الجمرتين وعلى الميت
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى البيت اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وزد
 من شرفه ومكرمه وجموعه وعلمه تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وبر اللهم أنت السلام ومنك السلام
 فإنتار بنا بالسلام ثم يدخل المحجدو يبدأ بطواف القدوم وكان صلى الله عليه وسلم يأمرهم اذا طافوا
 بالبيت الطواف الاول أن يجروا ثلاثا ويمشوا أربعا وكان صلى الله عليه وسلم يسبى يعطى المسبى اذا
 طاف بين الصفا والمررة قال أنس رضى الله عنه ولم يدخل عليه الصلاة والسلام مكة معتمرا هو وأصحابه
 وطاف اضطجع برداه أن حضر قبل ردها من تحت ابطنه ثم قدفه على عاتقه الايسر وفعل أصحابه كلهم
 كذلك وقد بلغه أن المشركين قالوا لبعضهم يقدم عليكم قوم قدوهنتم حتى يتراب فأمر النبي صلى الله
 عليه وسلم أصحابه أن يرموا الاشواط الثلاثة وأن يمشوا ما بين الركنين ليرى قريشا قوتهم فكانوا اذا
 باغوا الركن اليماني وتغيبوا عن قريش مشوا فاذا طلعوا عليهم يرموا فتقول قريش كأنهم الغزلان وكان
 ابن عباس رضى الله عنهما يقول لم عنده صلى الله عليه وسلم أن يأمرهم أن يرموا الاشواط كلها الا الابقاء
 عليهم وقيل لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فبم الزل الآن والكشف عن المناكب وقد أطمأنت الله الاسلام
 ونفى الكفر وأهل فقال ومع ذلك لا ندع شيئا كأن فعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن
 عباس رضى الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم لا يرمى لطواف الاضفة وكذلك أبو بكر وعمر رضى الله عنهما
 وكان صلى الله عليه وسلم يستلم الحجر الأسود أول طوافه بيده ثم يقبل يده فى كل طوفة وتارة كان يقبله
 وتارة كان يشير الى الحجر باليمين الذى بيده ثم يقبل باليسار وكثيرا ما كان يفعل ذلك وهو على البعير ثم
 يكبر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الطواف بزمام ولقد رأى من قرى بجلاطوف بخرامة فى أنفسه قطعها
 وقال لغاتده قد بيده وكان عمر رضى الله عنه يمنع الجذوم أن يخاطب الناس فى الزحف ويقول له طف
 من وراء الناس وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعمر انك
 رجل قوى لا تزاحم على الحجر فتؤذى الضعيف فان وجدت خاوة فاستله والا فاستقبله وهلك وكبر وكان
 النساء يطفن مع الرجال فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن من الاختلاط وكان صلى الله عليه

وسلم يقول يأتي الحجر الأسود يوم القيامة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بحق وكان
 عز رضى الله عنه يقبل الحجر ثم يقول اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقبل ما قبلتك وكان صلى الله عليه وسلم لا يقبل مع الحجر الأسود من الاركان سوى الركن اليماني
 فكان يقبله ويضع خده عليه في كل طوفة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الحجر والمقام من يا قوت الجنة
 وما سمع من ذي عاهة ولا سقيم الا شقي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مسح الركن والحجر الاسود
 يحط الخطايا حطاً وكان معاوية وابن الزبير رضى الله عنهما يستلمان الاركان كلها ويقولان ليس شئ
 من البيت مهجورا وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول الملتزم هو ما بين الركن والباب وكان صلى
 الله عليه وسلم اذا طاف بجعل البيت عن يساره ويخرج في طوافه عن الحجر ويقول انه من البيت ولكن
 قصرت بهم النفقة حين بنوا البيت فاخرجوه منه وكانت عاتش رضى الله عنها تقول كنت كثيرا ما احب ان
 ادخل البيت واصلى فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي فادخلني الحجر فقال لي صلى في الحجر اذا
 اردت دخول البيت فانما هو قطع من البيت ولكن قصرت بهنك النفقة فالتشوى الله عنها عقلت فما
 شأن باب البيت مرتفعاً قال فصل ذلك قومك ليدنوا من يشاؤون ولولان قومك حديث عهد بالجاهلية
 فاحاف ان تنكروا بهم لا دخلت الحجر في البيت والصقت يابه بالارض والله سبحانه وتعالى اعلم
 * (فصل في شرط الطواف وادكاره وسننه) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر الطائف بالطهارة
 من الحدث والخبث وبالستر كالصلاة وكان يقول الخائض تقضى المناسك كلها الا الطواف فاذا طهرت
 وانغسلت طافت وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد الطواف يتوضأ ثم يطوف ويقول الطواف حول
 البيت مثل الصلاة الا انكم تسكعون فيه من تكام لا يتكلم الاجتبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجزى
 البيت عربان قال عمر ورضى الله عنه وكانت العرب تطوف بالبيت حراة الاجس بطن من قريش فكاوا
 يطوفون مستورين ويعطون العراة الاثواب يعطى الرجال الرجال والنساء النساء فيسترون وان لم
 يعطوهم شيا طافوا عراة وكان صلى الله عليه وسلم يقول في طوافه بين الركن اليماني والحجر ربنا
 آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ثم يقول صلى الله عليه وسلم انه وكل بالركن اليماني
 سبعون ملكا فن قال اللهم اني اسئلك العفو والعافية في الدنيا والآخرة ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي
 الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا آمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت سبعا ولا يتكلم
 الا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سميت عنه سبعا
 وكتبه عشر حسنات ورفع له بها عشر درجات وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا انما جعل الطواف
 بالبيت والسعي بين الصفا والمروة قوري الجار لا فامة ذكر الله تعالى وكان ابو الطيفيل رضى الله عنه اذا
 سئل عن حديث وهو في الطواف يقول ان لكل مقام مقالا وان هذا ليس موضع مقال وكان صلى الله
 عليه وسلم يأمر الرض بالكوب وان يطوف من وراء الناس قال انس رضى الله عنه ولما احدث
 الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع يسألونه وهو يشتكي وجع ركب نامة صلى الله عليه
 وسلم ليراه الناس ويسألوه ولاتتاه ايديهم فأنهم احدثوا به حتى خرج العواتق من البيوت وصاروا يقولون
 هذا محمد هذا محمد وكان لا تضرب الناس بين يديه قال شيخنا رضى الله عنه فكان ركوبه لاجل ذلك والا
 فعلم ان المشي في الطواف والسعي افضل للصحيح من أمته صلى الله عليه وسلم وسأني في باب النكاح ان
 من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ركب دابة لا يتبول ولا تروث ما دام راكبا عليها ولما فرغ صلى الله
 عليه وسلم من طوافه اناخ راحته فصلى ركعتين وكان لا يطوف اسبوعا الا صلى ركعتين خلف مقام ابراهيم
 عليه الصلاة والسلام وكان يقرأ في الاولى منها قل يا ايها الكافرون والثانية الاتحلاص ثم يقوم فيسلم
 الحجر ثم يخرج للمسح فان اراد السعي وكان عطاش رضى الله عنه يقول تجزى المكتوبة عن ركعتي
 الطواف وكان الزهري رضى الله عنه يقول السنة افضل قال ابن عمر رضى الله عنهما وكان مقام ابراهيم

صلى الله عليه وآله وسلم
 دعاه وقال اللهم بارك فيه
 وفي ابيه وكان ينهى
 للتصدق ان يشتري
 صدقته وكان يدق غابل
 الصدقة بيده المباركة وفي
 الغالب كان يدق غ على
 الاذن ور بما اقترض لصالح
 الاسلام واحال على مال
 الصدقة وفي اوقات
 الضرورة كان يطلب زكاة
 ستين تقديما

* (فصل) * في زكاة الفطر
 كان صلى الله عليه وآله وسلم
 يرسل مناديا ينادي في
 الاسواق والمخيمات والازقة
 من مكة الا ان صدقة الفطر
 واجبة على كل مسلم ومسلمة
 ذكر أو أنثى حرا أو عبدا
 صغيرا أو كبيرا مدان من قمح
 أو سواه صاعا من طعام
 وثبت في سنن النساء انه
 لما أفضت نوبة اخلافتالي
 أمير المؤمنين علي رضى
 الله عنه قال أما اذا وضع الله

ملتصقا بالبيت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ثم أخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه وهذا الموضع هو الذي كان فيه قدما قبل الاسلام وكان أكثر طوافه صلى الله عليه وسلم ثم أرواح صلى الله عليه وسلم طواف الزيارة يوم النحر الى الليل فطاف ليلسا * (فرع في السعي وما يتعلق به) * كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من باب الصفا السعي بدأ بالصفا ونزل الى الصفا والروضة من شعائر الله فابدا بما بدأ الله به يعني في الذكركر فيرى على الصفا حتى ينظر الى البيت ثم يستقبل القبلة ويرفع يديه فيحمد الله تعالى ويدعو بما شاء الله ان يدعو ويكبر ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده لا شريك له لا اله الا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات ثم ينزل السعي والسلم بين يديه وهو وراءهم يسعي حتى ترى ركبتاه من شدة السعي ودار به ازاره حتى انصب قدماه في بطن الوادي حتى اذا صعد مشى حتى آتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليس السعي في بطن الوادي بين الصفا والمروة سنة وانما كان أهل الجاهلية يفعلونه ويقولون لا يقطع الوادي الا الاشداء فوافقهم النبي صلى الله عليه وسلم نال الغالهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التحلل بعد السعي الا للمعتك الذي لم يسق هديا وكان يابر رضي الله عنه يقول حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم حين ساق البسدن معه وقد أهل الناس بالحج مفردا فقال لهم أحلوا من أحرامكم بطواف بالبيت وبين الصفا والمروة وقصر واتم أقبروا حللا يحل لكم كل شيء حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا الذي قدمتم متعة ففعلوا كيف يجعلها متعة قد سمينا الحج فقال ان فعلوا ما أمرتكم به ولكن لا يحل شيء حرام حتى يبلغ الهدى بحله وفي رواية لولا هدى لحلت فلما فعل الناس ذلك قام رجل فقال يا رسول الله أرايت متعتنا هذه لعامنا هذا أم لا لا بد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هي للابد قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أجزر العجور في الأرض ويجعلون الحرم وصغر كذلك ويقولون اذا أدبر البروع في الارض وانسلخ صغر حلت العمرة قلن اعتمر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه مسجرتا بعته ملين بالحج فامرهم أن يجعلوها عمرة فتعاطم ذلك عندهم وضائق به سدورهم فلما بلغه ذلك دخل على عائشة رضي الله عنها وهو غضبان فرأت الغضب في وجهه فقالت من أغضبك أغضبه الله تعالى فقال وما لي لا أغضب وأنا أمر بالامر ولا اتبع قال ابن عباس رضي الله عنهما لما كان يوم التروية أمر النبي صلى الله عليه وسلم من قلد الهدى أن يهل بالحج عشية التروية واذا قد فرغوا من المناسك أن يجيئوا بطواف بالبيت وبالصفا والروضة وقد تم حجهم وعليهم الهدى كما قال تعالى فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجعتم والله أعلم * (فرع في اهلاله صلى الله عليه وسلم والوقوف بعرفة) * كان وهب بن منبه رضي الله عنه يقول بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وعسد البيت ان يحج كل عام ستمائة ألف فان نقصوا كلهم علائكته وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من تحلل بعمره أن يهل بالحج من الابطح ثم توجه الى منى قال أنس رضي الله عنه لما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج ركب وتوجه الى منى فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر فقالت له عائشة رضي الله عنها يا رسول الله ألا ينبت لك بينا يعني بذلك من الشمس فقال صلى الله عليه وسلم منى مناخ لمن سبق ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بعد صلاة الفجر حتى طلعت الشمس فامر بقبته من شعره ضرب به بئرة ثم سار رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق عند الشعرا الحرام ثم سار حتى آتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بئرة فنزل بها حتى اذا زاعت الشمس أمر ببقائه فرحلت له فأتى بطن الوادي فجمع بالناس فصلى بهم الظهر والعصر جمعتهما خطاب وقال ان دعاءكم وأمواكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في بلدكم هذا في بلدكم ثلاث مرات وكان أنس رضي الله عنه يذكر هذا الحديث ثم يقول في أمر الصلاة افعلوا كما يفعل أمراؤكم قال رضي الله عنه ولمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى الى عرفة فناما من كان يلبس ومناس كان يكبر ولا ينكره علينا قال ابن عباس رضي الله عنهما واجر رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من صلاة الصبح بالمرزدة قال يا رسول الله اني

عليكم فاسعوا اجعلوا صاعا من بر وغيره وفي لفظ أبي داود فلما قدم صلى رضي الله عنهما أي رخص السعر فقال قد أوسع الله عليكم فلو جعلتم صاعا من كل شيء ومن العادة النبوية أن تؤدى زكاة الفطر قبل صلاة العيد وكان يقول من أداها قبل صلاة الفطر فهي صدقة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات وفي الصحيحين عن ابن عمر أنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة وتظهر هذه الأحاديث أنها بعد الصلاة لا تجزى وكان يخص المساكين بهذه الصدقة ولا يقسمها على الاصناف الثمانية ولم يرد بذلك أمر ناصا وبه قال بعض العلماء ويجوز

جئت من جبل طي أكلت راحتي واتعبت نفسي والله ما تركت من جبل الاوتفت عليه فهل لي من حج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد لانتها هذه وقف معنا حتى ندفع وقد وقف قبيل ذلك بعرفة قليلا أو نهارا فقد تم حجه ونفى نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول وهو بعرفة الحج عرفته من جاءه ليلته جمع قبيل طلوع الفجر فقد أدرك الحج وأيام منى ثلاثة أيام فمن نحل في يومين فلا ثم عليه ومن تأخر فلا ثم عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعمرت ههنا ومنى كلها منحر فأنحروا في رسالكم وقلت ههنا وعرفة كلها موقف حتى روية وعرفة كلها موقف وارفعوا عن عرفة والمزدلفة كلها موقف وارفعوا عن بطن محسر فانه وادي النار وفي رواية ووقفنا وجمع كلها موقف وكان الحسن يفيضون من مزدلفة ويقولون نحن جيران الله عز وجل فلانقف الابرز لدفعة من الحرم ولا نخرج منه فأنزل الله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس بهي من عرفات وفي رواية كل فحاج مكة طريق ومنحروا وكان صلى الله عليه وسلم يتكلم من الدعاء وهو واقف بعرفة ويرفع يديه فلما سقط خطام ناقته تناول الخطام بإحدى يديه وهو رافع يده الاخرى وكان أكثر دعائه صلى الله عليه وسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحديد الخ وهو على كل شيء قدير ويقول أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي فلما زالت الشمس أتى الموقف بعرفة فخطب الناس الخطبة الاولى ثم أذن بلال ثم أخذ النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة الثانية فصرخ من الخطبة وبلال من الاذان ثم أقام بلال فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر والله سبحانه وتعالى أعلم

باب الدفع الى المزدلفة

بعد الوقوف بعرفة ثم منها الى منى وما يتعلق بذلك من الرمي والحلق والتحلل وغير ذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما لما أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات قال للناس عليكم السكينة وهو كاف ناقته فلما دخل وادي محسر وهو من منى قال عليكم بحصى الخذف الذي يرى به الجرعة فلما أتى النبي صلى الله عليه وسلم المزدلفة صلى بهم المغرب والعشاء باذان واحدا واثنتين ولم يسبح بينهما شيئا ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تميز له الصبح باذان واقامة ثم ركب حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعا الله وكبره وهله ووحده فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا فندفع قبل أن تطلع الشمس حتى أتى بطن وادي محسر فرك راحته قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجرة الكبرى حتى أتى الجرة التي عند الشجرة برماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها وكانت قدر حصي الخذف قال أنس وكان رميه لها وهو واقف في بطن الوادي فلما رماها أنصرف الى المنى قال ابن عباس رضي الله عنهما ورخص رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة للضعفة أن يتقدموا وكانت سودة رضي الله عنها ضمة ثبطة فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تفيض من جمع بليل فاذن لها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكنت أنا من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة حتى ضعفت أهله قال يابر رضي الله عنه ورى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرة العقبة يوم النحر ضحى وكان لا يرى بعد يوم النحر الا بعد الزوال قال ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الجرة على راحته يوم النحر ويقول لنا أخذوا عني مناسككم فاني لأدرى لعلي لأجبع بعد حجتى هذه وكان صلى الله عليه وسلم يرمي كل جرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقول اللهم اجعله حجما ويراد ذنبا مغفورا قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم ضعفت أهله قال لا ترموا الجرة حتى تطلع الشمس فرمى ناس منهم قبل الفجر وجماعتهم مع الفجر وأقرهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وقال أبوهريرة رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سمى الناقى رمى الجار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجد بذلك عند ربك أحوج مما تكون اليه وفي رواية فقال للسائل قال الله تعالى فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون قال أنس وكان صلى الله عليه وسلم يخبرنا ويقول لما أتى ابراهيم خليل الله الى المناسك عرض له الشيطان عند جرة العقبة فرماه بسبع حصيات حتى ساءخ في الارض ثم عرض له عند الجرة الثانية فرماه بسبع حصيات حتى ساءخ في الارض ثم عرض له عند الجرة الثالثة فرماه بسبع حصيات حتى

الصرف الا صناف الثمانية
 * وأما صدقة التطوع فانه
 كما يجها باشددا وكان
 يسريادتها أشد من سرور
 الفغير بانخذها وكان
 لا يستكثر ما يصره في
 طريق الحق بل يحسبه
 قليلا وماه أنه أحدث شيئا
 حاضر الا أجابه ولم يعده
 كثيرا اقل أو جل وكان
 يعلى عطاء من لا يخاف
 الفقر ولا يبالي بالعدم وإذا
 رأى محتاجا آثره بعلمه
 وشرابه وكان يتسرع في
 العطاء والصدقة فحينما
 وجدنا يتصدق وحينما
 جهدي وحينما يشتري شيئا
 ويدفع عنه ثم يهبه لباته
 وحينما كان يعترض
 ويؤدى أكثر من المبلغ
 وحينما كان يشتري شيئا
 ويؤدى أكثر من الثمن
 وحينما كان يقبل الهدية
 ويتم باضعافها وكان
 الغرض ايمال أنواع

حتى ساق في الارض وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول الشيطان ترجون وملة أبيكم ابراهيم تبعون
 وكان أبو سعيد الخدري رضى الله عنه يقول قلنا يا رسول الله هذا الجمار التي ترى كل سنة فتحسب أنها تنقص
 فقال ما تقبل منها رفع ولولا ذلك لابتها مثل الجبال ولذلك كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لولا ان كلما
 تقبل من الجمار ارفع لكانت أعظم من نبيير وكان صلى الله عليه وسلم اذا هلمهم روى الجمار يضع أصبعه
 السبائتين ثم يقول بحصى الخذف هكذا قال أنس رضى الله عنه ولما أتى النبي صلى الله عليه وسلم منى أتى الجمرة
 فرماها ثم أتى منزهة بنى فخر ثم قال للعلاق خذوا وأشار الى جانب رأسه الايمن ثم الايسر ثم جعل يعطيه الناس ثم
 أقاض الى مكة فطاف ثم رجع فصلى الظهر بمضى وكان صلى الله عليه وسلم يقول بمضى اللهم اغفر للمحلقين
 قالوا يا رسول الله والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين ولما
 أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه ان يعضلن قلن له مالك أنت لم تحلل قال انى قلدت هدي وليدت
 رأسي فلا أحل حتى أحل من حتى واحلق رأسي وفيه دليل على وجوب الحلق وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول ليس على النساء حلق انما على النساء التقصير وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رميت الجمرة فقد
 حل لكم كل شيء الا النساء قال رجل والطيب يا رسول الله قال والطيب وفي رواية اذا رميت جمرة العقبة وحلقتم
 فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شيء الا النساء وفي رواية ان هذا يوم رخص لكم اذا أنتم رميت الجمرة ان
 تحلوا من كل ما حرمت منه الا النساء فاذا أمسيتم قبل ان تطوفوا بهذا البيت صرتم حرما كهيئتكم قبل ان
 ترموا الجمرة حتى تطوفوا به قالت عائشة رضى الله عنهما كنت أطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله بعد
 ما رمى جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يضع رأسه بالسلك يوم التمر قبل أن يطوف قال رضى الله عنهما ولما خطب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يوم التمر جاء الناس اليه أفواجا أفواجا يسألونه من أحكام الحج والتقديم والتأخير في الضرع والحلق والرمى
 والاقاضة بعضها على بعض فكان صلى الله عليه وسلم يقول لهم لا حرج قالوا جازع رجل فقال يا رسول الله حلقت
 قبل أن أنحر فقال انحر ولا حرج وجاءه آخر فقال يا رسول الله انى أفنت قبل ان احلق قال احلق أو قصر
 ولا حرج وجاءه آخر فقال يا رسول الله انى ذبحت قبل ان أرمى قال ارم ولا حرج وجاءه آخر فقال يا رسول الله
 انى رميت بعدما أمسيت قال لا حرج وجاءه آخر فقال يا رسول الله زرت قبل ان أرمى قال لا حرج فاستل صلى
 الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا أخر يومئذ الا قال افعول ولا حرج وكان أنس رضى الله عنه يقول كان صلى
 الله عليه وسلم اذا رمى الجمرة ان أيام منى بعد الزوال يقف عند الجمرة الاولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع
 ورمى الجمرة الثالثة وهي جمرة العقبة فلا يقف عندها وكان صلى الله عليه وسلم يخصص للرعاة وسقاة الماء أن يرموا
 يوما واحدا ويركوا يوما وخصص للعباس رضى الله عنه أن يبيت بمكة ليلتي منى من أجل سقائه قال سعد بن
 مالك رضى الله عنه ولما رجعنا من الحج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان بعضنا يقول لبعض رميت
 بسبع حصيات وبعضنا يقول لم يبت بسبع حصيات ولم يعب بعضهم على بعض وكان صلى الله عليه وسلم اذا
 رمى الجمار الثلاث بأنى اليمن ماشيا ولم يركب الا فى جمرة العقبة ليعذر كان به صلى الله عليه وسلم وكان يجاهد
 يقول انما سمى يوم التمر يوم الحج الاكبر وان كان أيامه كلها كذلك لانها تامة فيج فيها أبو بكر وبذت اليهود
 فيه والله أعلم

(باب حكم القارن والحائض)

واستحب ان يشرب ماء زمزم وزبارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد تمام الحج * كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يرضى للقارن في الاكتفاء للحج والعمرة بطواف واحد وسعى واحد يقول من قرن بين
 حجته وعمرة أجرهما طواف واحد وسعى واحد حتى يحل منهما جميعا وكانت عائشة رضى الله عنها تقول لما
 أحرمت بالعمرة قدمت مكة فاضافم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكيت ذلك الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال انقضى رأسك وامنش على وأهلى بالحج ودعى العمرة ففعلت ذلك فلما قضينا الحج أرسلنى مع
 أنس بن عبد الرحمن بن أبي بكر رضى الله عنهما الى التنعيم فاعتمرنا فقال هذه مكان عمرتك قالت وكان رسول الله

الاحسان الى الخلق مهما
 أمكن وكان يامر الناس
 بالصدقة ويحرض عليها
 وكان يدعو الى السماحة
 والعضاوة بحاله ومقاله
 بحيث ان البغيل النصح
 اذا رآه أترفيه ويخفق
 بالكرم والبذل وكل من
 خالطه وصاحبه لم يكد يترك
 نفسه حتى يغلبه الاحسان
 والبذل ولهذا لم يزل
 منشرح القلب طيب
 النفس منبسطة الحاطر
 صلى الله عليه وآله وسلم
 * (فصل فى أسباب انشراح
 صدر حضرة سيدنا
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم الذى أنزلت فيه
 سورة ألم نشرح لك
 صدرك للامتنان بتلك
 النعمة) *

ينبغي أن يعلم ان أجل
 أسباب انشراح الصدر
 هو التوحيد بحسب كماله
 وقامه وقوته وزيادته

صلى الله عليه وسلم رجلا سهلا اذا هويت شيئا باعني عليه قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم اوسط ايام التشريق قال يا ايها الناس الا ان وبكم واحد وان اياكم واحد الا افضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا احمر على اسود ولا اسود على احمر الا بالتقوى الا اهل بلغت قالوا بلخر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نقر من منى نزل بالحصب رمى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم هجع هجعة ثم دخل مكة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا وكانت عائشة وابن عباس رضي الله عنهما يقولان ليس الحصب بشئ اغتازه رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه كان اسحق لخروج وجهه وكان ابو بكر وعمر وغيرهما من الصحابة يرضون الله عنهم ينزلونه اقتداء به صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضي الله عنها ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة دخل وهو قرير العين طيب النفس قد غسل الكعبة ثم خرج حزينا فقال يا عائشة وددت اني لم اكن فعلت اني اخاف ان اكون قد اعبت امتي من بعدى قال انس رضي الله عنه ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وصلى فيه ركعتين جلس فحمد الله تعالى واثني عليه وكبر وهلل ثم قام الى ما بين يديه من البيت فوضع صدره عليه وخذعه ويديه ثم هلل وكبر ودعا ثم فعل ذلك بالاركان كلها ثم خرج فاقبل على القبلة وهو على الباب فقال هذه القبلة هذه القبلة هذه القبلة ثلاث مرات ثم نزل فوجد اصحابه قد استلموا من الباب الى الحطيم وقد وضعوا خدودهم الى البيت وهم يبكون ويتضرعون ثم اتى صلى الله عليه وسلم السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى اهلك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر ابمن غنصها فقال صلى الله عليه وسلم اسقني فقال العباس يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقني فشرى ثم اتى زمزم وهم يسقون ويهملون فيها فقال اهلها انا انكم على عمل صالح ثم قال صلى الله عليه وسلم لو لان تغلبوا على عقابيتكم لنزلت حتى اضع الجبل يعني على عاتقك وشار الى عاتقه ثم ناولوه دلوفا شرى بمنه ثم قال ما زمرم لما شربته ان شربته تستشفي به شفاك الله وان شربته يشبعك اشبعك الله وان شربته لقطع خدمتك قطع الله وهي زمزم تجرب بل عليه السلام وسقيا الله اسماعيل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابن السبيل اول شارب يعني من زمزم وكان صلى الله عليه وسلم يقول آية ما بيننا وبين المنافقين انهم لا يتصلعون من ماء زمزم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا شرب ماء زمزم اللهم اني استسئلك علما نافعا ورزقا واسعا وشفا من كل داء وكان عبد الله بن المبارك رضي الله عنه يقول اذا شرب من زمزم اللهم ان نبيك محمد صلى الله عليه وسلم قال ماء زمزم لما شربته وها انما قد شربته لعطش يوم القيامة ثم شرب وكانت عائشة رضي الله عنها تجعل ماء زمزم وتخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجعله قال انس رضي الله عنه ولما فرغ الناس صارا ينصرفون في كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفر احد حتى يكون آخر عهد بالبيت فامر الناس بطواف الوداع وخص في تركه للمعاض اذا كانت قد طامت بالافاضة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث منته على زيارة قبره الشرى بعد مماته ويقول من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء في زائر الاتعمله حاجة الا زارني كان حقا على ان اكون له شفعا يوم القيامة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج ولم يزرني فقد جفاني وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسلم على احد من حوا عبد او امة الا سلمت عليه ولا يسلم على احد الا سلمى الله تعالى وملائكته عليه وكان السلف الصالح رضي الله عنهم يعدون زيارة قبره صلى الله عليه وسلم من اعظم القربان ويرون ان الحاج انما يكسب الاخلاق الحسنة عند زيارته لرسول الله صلى الله عليه وسلم

زيد ان شرح الصدر قال
الله تعالى ان شرع الله
صدره للاسلام فهو على
قور من ربه وقال الله تعالى
فن يرد الله ان حبه يشرح
صدره للاسلام ومن يرد
ان يضل يجعل صدره ضيقا
خوفا كما تصعد في السماء
فلا جرم ان يكون
التوحيد والهداية من
اعظم اسباب الشرح
الصدر والشرك والضلالة
من اعظم اسباب ضيق
الصدر والقلب ومن جملة
اسباب الشرح الصدر نور
يجعله البارى تعالى في
قلب العبد ضياء وذلك
قور الايمان فتم ما وقع في
قلب العبد دخل الفرح
والسرور والانشرح وسعة
القلب وظهور فيه واذا فقد
ذلك النور وقع في ضيق
القلب وابتنى بالشدة
والمشقة وقال صلى الله عليه
واآه وسلم اذا دخل النور

(باب الغوات والاحصار)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كسر أو عرج أو مريض فقد سل عليه حجة أخرى وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم جعل من كل شئ حتى يخرج عاماً قابلاً في هدى أو يصوم ان لم
يهدد يا ولما غلط أو أوب الأتصاري وهيار بن الاسود رضى الله عنهما فظننا ان هذا اليوم يوم عرفة فغلطنا
في العدد قال الناس فانهما الحج فلما أتيا يوم النحر واخبروا عن بن الخطاب رضى الله عنه بقصتهما أمرهما
ان يتحللا بعمره ثم يرجعا حللاً ثم يجعلا عاماً قابلاً ويهديا ولو شاققن لم يهد فيصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا
رجع الى أهله وكان مجاهد رضى الله عنه يقول في قوله تعالى وسبعة اذ رجعتن ان شاء صامها في الطريق
انما هي رخصة وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لاحصر الاحصر العدو وكان صلى الله عليه وسلم
يامر المحصر اذا تحلل بعمل العمرة ان يجزئ ثم يحلق حيث أحصر من حل أو حرم ولا قضاء عليه ولو لم يفرغ صلى
الله عليه وسلم من قضية الكتاب عمرة الحديبية والصالح قال لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا وكان ابن عباس
رضى الله عنهما كثيرا ما يقول انما القضاء على من نقض حجه بالتلذذ أو ما من حبسه عدواً وغير ذلك فانه
يجل ولا يرجع وكان صلى الله عليه وسلم اذا رجع من حج أو غزوا أو عمرة يكبر على كل شرف من الارض
ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك له الحمد وهو على كل شئ قدير آيرون تائبون
عابدون ساجدون لبنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده والله سبحانه وتعالى اعلم

(باب الهدى)

قال ابن عباس رضى الله عنهما لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة يريد الحج فأتى على ذي
الخليفة فصلى الظهر ثم دعابنا فاشعرها في صفحة سنامها الايمن وسلت الدم عنها وقلدها ثمانين ثم أهل
بالنسك بعد ان ركب واخطته قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أهدى
الى البيت غنما قلدها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن ابدال الهدى المعين من غير حاجته يقول انحرها
وكان عمر رضى الله عنه يقول قلت يا رسول الله أهديت نجيباً فأعطيت بها ثلاثمائة دينار فأنا ببعها
واشترى بثمنها يدنا قال لا انحرها وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اهداء سبع شياه عن البدنة من
الابل والبقر كافي الاضحية يقول من لم يجد بدنة فليهد سبع شياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشتر كوا في
الابل والبقر كل سبعة منكم في بدنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان عليه بدنة وهو لها موسر ولا
يجدها فيشترها فليشتر بدلها سبع شياه فليذبحهن قال حذيفة رضى الله عنه وشرك رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حجة الوداع بين كل سبعة من المسلمين في بقرة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في ركوب
الهدى بالمعروف للضرورة حتى يجد الشخص ظهر غيره او يقول اركبوا قال نافع رضى الله عنه وكان ابن
عمر رضى الله عنهما يجعل بدنة القباطي والاعناب والحلل ثم يبعث بها الى الكعبة فيسكب سواها ياها
فلما كسبت الكعبة كان يتصدق بها وكان رضى الله عنه يقول اذا نتجت البدنة فليهد لولدها حتى
يخر معها فان لم يجد محلها على أمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لسائق بدنة ان عطبت منها شئ قبل المحل
فخسيت عليها مائة فاحرقها ثم اغمس قلائدها ونعلها في دها ثم اضرب به صفحتها ولا تطعمها أنت ولا أحد
من أهل رقبتك وأطعمها الناس * وفي رواية فقال تل بين الناس وبينها فليأكلوها وكان ابن المسيب
رضى الله عنه يقول من ساق بدنة تطوعاً فعطبت فاكل منها أو أمر من يأكل منها فمها وان كانت نذراً ابدلها
وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من دم التمتع والقران والتطوع وكان مجاهد رضى الله عنه يقول في قوله
تعالى فكلوا منها انما هي رخصة فان شاء كل وان شاء كل مثل قوله تعالى فاذا قضيت الصلاة
فانكشروا في الارض ومثل قوله واذا حلتم فاصطادوا وكان صلى الله عليه وسلم يخر بدنة فاقطع معقولة احدى
يديها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يفعل بها كذلك فلما كبر وضعف نعرا اوهى بركة قال يا رسول الله
عنه ولو لم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ساق معصاة بدنة فلما كان يوم النحر انصرف الى المنحر فخر ثلاثا
وستين بدنة ثم أعطى علياً فخر معصاتي وأشركه في هديه ثم أمر ان يؤخذ من كل بدنة بضعة ثم جعلت في قدر
فطبخت فأكلوا منها وشربوا من مرقها * وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أتى المنحر أخذ

القلب انفسح وانشرح قالوا
وما علامة ذلك يا رسول
الله قال الا تابة الى حلوا الخلود
والقلب هين دار الغرور
والاستعداد للموت قبل
زوجه وينبى أن يعلم أن
تصيب الشخص من انشرح
الصدر وسعة القلب
بحسب تصيبه من كثرة
النور ومن هذه الجهة
للنور المحسوس انضامن
فسرح الخاطر وشرح
الصدر حقا وافر والظلمة
المحسوسة بعكس ذلك ومن
بجلاء أسباب ذلك أيضا العلم
فان العلم يجعل كل زاوية
من زوايا القلب أوسع
وأشرح من السماء والارض
وكما زاد علم الشخص زاد
انشرح صدره وليس المراد
من هذا كل علم بل العلم
الموروث من الانبياء فان
الانبياء لم يورثوا دينارا ولا
درهما وانما وروا العلم فمن
أخذ أخذ بحظ وافر

رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى الحربة وأخذ على رأسها فطعن بها البدن كما قال أنس رضي الله عنه
 وأكثت عائشة رضي الله عنها من دم قرانها الذي ذبحه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنها كانت قاربة
 وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من أهدى هدبا حرم عليه ما حرم على الحاج حتى يفر هديه فبلغ ذلك
 عائشة رضي الله عنها قالت ليس كما قال ابن عباس رضي الله عنهما أنا فقلت فلا تدهدي رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بيدي ثم قلدها بيده ثم بعث بها مع أبي بكر فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله
 تعالى له حتى نحرا أبو بكر رضي الله عنه الهدى والله أعلم

(باب الاضحية وما جاء في فضلها)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما عمل ابن آدم يوم النحر عملاً أحب إلى الله تعالى من دم يراق إلا أن
 يكون رجلاً وصل وأنه لتأتي يوم القيامة بقرونها وأطلاؤها وأشعارها وإن الدم ليقع عند الله بكمال فبذل أن
 يقع إلى الأرض قطيبوا بها نفساً فأنما سنة أبيكم إبراهيم عليه الصلاة والسلام قال معاوية رضي الله عنه جاء
 امرأني مرة فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا ابن الذي بعين قنبر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ولم ينكر عليه فستل معاوية ما الذي كان قال اسماعيل وعبد الله فان عبد المطلب لما أمر جعفر بن زهير بن
 نذر الله أن سهل أمرها أن ينحر بعض ولده فأخرجهم فأسهم بينهم فخرج السهم على عبد الله فأراد ذبحه فذبحه
 أخواله من بني مخزوم فقالوا أرضر بلنا وقد ابتك فقد جاءه ثاقه فهو الذبيح واسماعيل الذبيح قال ابن
 عباس رضي الله عنهما وكان من ذبح اسماعيل من بيت أيلياء على ميلين وما علمت سارة بما صنع به مرضت يومين
 وماتت يوم الثالث قال وذبح وهو ابن سبع سنين وولده سارة وهي بنت تسعين وكان يزيد بن أرقم رضي الله
 عنه يقول قلت يا رسول الله ما لنا في الاضحية فقال بكل شعرة حسنة قلت فالصوف قال بكل شعرة من الصوف
 حسنة وكانت فاطمة رضي الله عنها تقول لما ضحيت قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم قومي إلى ارضيتك
 فأشهد بها فان لك بأول قطرة تطهر من دمها أن يعقر الله لك ما سلقس ذبلك فقلت يا رسول الله ألسنا خاصة
 أهل البيت أم لنا والمسلمين قال بل لنا والمسلمين وكان علي رضي الله عنه يقول لا تذبح ضحياً كما اليهود ولا
 الصاري وكان يقول نسخت الضحية كل ذبح كما نسخت رمضان كل صوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجد
 سعة فلم يضع فلا يقر من مصلانا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أتتفت الورق في شيء أفضل من نحرية في يوم
 عيد وكان صلى الله عليه وسلم لا يعزم على أصحابه فيها وكان صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من عيد الاضحية يؤتي
 بكبشين حيين أقرنين أمطين في مصلاه وهو قائم فيذبح أحدهما بنفسه ثم يقول اللهم هذا عن أمي جيعان
 شهدك بالتوحيد وشهدني بالبلاغ ثم يؤتي بالآخر فيذبحه بنفسه فيقول هذا عن محمد وآل محمد فيطعمهما
 جميعاً للمساكين ويأكل هو وأهله منهما قال أبو رافع رضي الله عنه فكشنا سنين ليس رجل من بني هاشم
 يضحى فدكفاه الله المؤنة والغرم بخصية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أئمة اللغة والامع هو الذي يباحه أكثر
 من سواده وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأيتهم هلالاً ذى الحجة أو أراد أحدكم أن يضحى فليسل عن شعره
 وأطفاره فلا يأخذ منها شيئاً وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الاضحية الكبش قال شيخنا رضي الله عنه
 إنما كان الكبش أفضل من الاثني اتباع السنة أينا إبراهيم فان مدار الباب عليه وقد كان الغداء كبشاً لانجبة
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تذبحوا الا سنة الا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذع من الضأن وكان صلى
 الله عليه وسلم ينهى عن التضحية بالمنجعة الاثني ويقول لمن لم يجد غير هاتين شعرك وأطفارك فذلك تمام
 ارضيتك عند الله تعالى وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضحى عن سقار ولده وكان أبو بكر رضي الله عنه
 لا يضحى عن أهله خوفاً أن يستنجه وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يضحى عما في بطن المرأة حتى تضع
 وقال ابن عمر رضي الله عنهما وكان الرجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بالشاة الواحدة عنه
 وعن أهل بيته فبأكلون ويطلعون حتى تباهى الناس بعد ذلك فتوسعوا وكانوا في عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يشتركون في البقرة عن سبعة وأربعين عن عشرة إذا كانوا أهل بيت واحد فان كانوا بجانب البقرة

أشتر إلى ذلك العلم وأهل
 ذلك العلم أوسع قلباً
 وأطيب عيشاً وأحسن
 خلقاً من سائر الخلق ومن
 هذا العلم تولد الانابة
 ومحبة الحق والمحبتي
 شرح الصدر منخل عظيم
 وكما نمت الهبة وتويت
 زاد شرح الصدر وكل
 وأعظم أسباب ضيق الصدر
 وأقوى موجباته الاعراض
 عن الحق وتعلق القلب
 بغير ذلك الجنب والغفلة
 عن ذكر الحق ومحبة غيره
 ومن أحب غير الحق عذب
 به وحيس معه ولم يلقى
 العالم أسوأ حظاً منه ولا
 أمر عيشة ولا أكثرهما
 لان الهبة محبتان احدهما
 سرور النفس واذة القلب
 ونعيم الروح ودواء الهوموم
 وهي محبة الحق سبحانه
 وتعالى بكل قلب والاخرى
 عذاب الروح وهم النفس
 وحيس القلب وضيق

عن واحد البدنة عن واحد الشاة عن واحد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فخر الاضحية فذبحنا البقرة عن سبعة والبعير عن عشرة * (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن ذبح داجنا من العز شاة شاة سلم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول في الضحايا والبدن التي فافوقه وكان علي رضي الله عنه يقول اذا ولدت الاضحية فاذبح ولدها معها قبله فهل تجزئ مكسورة القرن قال لا باس امرنا ان تستشرف العينين والاذنين وان لا تضحي بمقابلة ولا مدارية ولا تشرقوا ولا تحرقوا والمقابلة هي المقطورة طرف الاذن والمدارية هي ما قطع جانب اذنها والشرقاء هي المشقوقة الاذن والخرقاء هي المشقوقة الاذن قال ابو هريرة رضي الله عنه وجامع جمل الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندي داجن جذعة من العز اذ ذبحها قال اذبحها ولا تصلح لغيرك قال بعض العلماء وفي هذا الحديث دليل على جواز التضحية بالمعيب الذي لا يجد غيره بخلاف من وجد سلما والا حاديث كلها محمولة على هذا في جميع ابواب الكفارات والقربات وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعمت الاضحية الجذعة من الضأن فانها توفي مما توفي منه الثنية وقال انس رضي الله عنه جامع جمل الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندي عتودا تجزئ اضحية قال نعم والعتود من ولد العزمارعي وقوي واني عليه حول وكان صلى الله عليه وسلم يقول اربع لا تجزئ في الاضحية العوراء البين وورها والمرضة البين مرضها والعرجاء البين عرجها والكسيرة التي لا تنقي وكان علي رضي الله عنه يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اضحي باعصب القرن والاذن وهو الذي ذهب منه النصف اكثر من قرنه أو أذنه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المصفرة والتجفاء والمستأصلة والشبيعتوا الكسراء فالمصفرة التي استوصلت اذنها فبدا صمها خها والتجفاء التي تجف عنها والمستأصلة هي المقارح قرنها من أصله والمشيعة التي لا تتبع الغنم معفاوض معفاو الكسراء التي لا تنقي كما وكان ابو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول اشتريت كبشا اضحي به فعدا عليه الذئب فاخذ لثته فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح به وفيه دليل على ان العيب الحادث بعد التعيين لا يضر وكان العمامة رضي الله عنهم يسمون ضحاياهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لهم عرفاء أحب الى الله من دم سوادا والمفراء هي التي يابضها غير ناصع قال ابو سعيد رضي الله عنه موصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكيش اقرن بجعل يا كل في سواد ويمشى في سواد وينظر في سواد وكان كثيرا ما يضحي بالكيش الخصى السمين * (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يضر و يذبح باصلي قال انس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يبحث على احسان الذبح ويقول اشهدوا لي المذبة بحجر ثم يأخذها ويضع وجهه على صفحة الذبيحة ويذبح أو يضر قائلا بسم الله اللهم تقبل من محمد ومن آل محمد ومن أمة محمد ويكبر عند الذبح ويقول حين يوجه الذبيحة وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما آتانا من الشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لاشريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم هذا منك ولك عن محمد وأمته وكان صلى الله عليه وسلم يضر الابل قائمة عقولة يدها اليسرى ويقول قال الله تعالى فاذكروا اسم الله عليها صواف قال ابن عباس رضي الله عنهما صواف قياما قال انس رضي الله عنه وكنانا كل من ذبائح النساء والصبيان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان نكره الرجل أن يتولى ذبح نسكه النصراني واليهود وكان ابن عباس رضي الله عنهما يابض كل من ذبائح النصراني في السوق وكان لا يابض كل مما ذبحوه من الاضاحي * (فرع) وفي وقت الذبح * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل أيام التشرى ذبح وكان صلى الله عليه وسلم يذبح بعد الصلاة ويقول من ذبح قبل الصلاة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد ذبح لنفسه وأما سنة المسلمين وقال انس رضي الله عنه انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة مرة فرأى لحافا في السوق عرف أنه ذبح قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل ذبحنا وصلاتنا فانما ذبح لنفسه فليذبح مكانها أخرى ومن ذبح حين صلينا فليذبح بسم الله تعالى وكان علي وابن عمر رضي الله عنهما يقولان زمان

الصدر ومادة كل بلاه وهي
 بحبة غير الحلق وأيضا جلة
 أسباب شرح الصدر ورام
 ذكر الحلق في ككل حال
 وأيضا الاحسان الى خلق
 الله هما أمكن من جبار
 ومال وغير ذلك وأيضا
 الشجاعة وأيضا تظهير
 القلب من الصفات المذمومة
 والرسول صلى الله عليه
 وآله وسلم كان صاحب
 الكمال في مجموع هذه
 الخصال ومن جعل اتباعه
 قصده يكون أكمل اتلق
 والله يقول الحق وهو
 يهدي السبيل
 * (باب صيام النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم)
 كان أجود الناس وأجود
 ما يكون في رمضان وكان
 يستغرق أوقاته بالذكر
 والصلاة والاعتكاف
 والتلاوة ويخص هذا
 الشهر العظيم بالفواع
 العبادات وكان يواصل

الاضحية يومان بعد العيد وفي رواية عن علي ثلاثة أيام بعد العيد وكان أواماً مترضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقت الاضحية الى رأس الحرم لمن أراد ان يتأني ذلك وكان سهل بن حنيف رضى الله عنه يقول وقت الاضحية الى آخر ذى الحجة والله سبحانه وتعالى أعلم * (فرع في الاكل والادخار والانتهاج) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل من لحم الاضحية ويطعم غيره منها قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الادخار من لحم الاضاحي ويقول يا أهل المدينة لاتأكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلاث فستسكني الناس اليه وقالوا يا رسول الله ان لنا صيلاً وحشماً وخبثاً وخبثاً فرخص لهم فيسوقوا كما وزودوا واحبسوا وادخروا وانما كنت تنهى عن الاكل منها بعد ثلاث ليوم ذوالطول على من لا طول له حين كان بالناس جهداً فاراد صلى الله عليه وسلم ان يعين الناس بعضهم بعضاً في تلك السنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلوا من لحم الاضاحي ما شئتم ولا تتبعوا من لحمها شيئاً وتصدقوا منها واستعملوها ولا تتبعوها وان اطعمكم احدكم من لحومها فكلوا ائني شئتم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من باع جلد اضحية فلا اضحية له وكان صلى الله عليه وسلم يقول لقبه على ذبح البدين تصدق بطومها وجلودها واجلالها ولا تعط الجزار منها شيئاً فانما نحن نعطى من صدنا وكان صلى الله عليه وسلم يرخص الفقراء في انتهاب لحم الاضاحي ويقول اذا نحر اضاحيه من شاء اقتطع فينتهبها وكان أبو قتادة رضى الله عنه يقول بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا مجزور فخرت فانتهب الناس لحماً وأذى بعضهم بعضاً فامر النبي صلى الله عليه وسلم منادياً ينادي ان الله ورسوله ينهاكم عن النهب وسبأني مزيد على ذلك في باب الواجبة * (حاشية) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعظم الايام عند الله تعالى يوم النحر ثم يوم القر يعني اليوم الثاني والله أعلم

*** (باب استجاب الذبح عن المولود اما طمعة لا ذى عنه) ***

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي الذبيحة عن المولود حقيقة ثم يسمي بعد ذلك عن تسميتها بذلك وقال لا يجب الله العتوق وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا واد للرجل جارية بعث الله تعالى اهل ملائكة بزفون البركة فوا يقولون ضعيفت من ضعيف القيم عليها معان الى يوم القيامة واذا واد للرجل غلام بعث الله تعالى اليه ملك من السماء فقبل بين عينيه وقال الله تعالى يقرئك السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكثر هو البنات قائم من المؤمنات الغاليات يعني تلي رأس أبيها من القمل وكان عبد العزيز بن أبي رواد التابعي الجليل رضى الله عنه يقول حدثتني أمي ان امرأة بيمر وكانت تلد البنات فولدت سبع بنات متواليات ثم حلت فاجتمع اليها النساء فقلن لها يا فلانة ان ولدت جارية تامنة فاجدى الله تعالى فقالت والله لئن ولدت جارية لا احسدت الله تعالى فولدت قرودة قالت أمي فاتيها فرأيت القرودة بين يديها فعاشت ثلاثة أيام ثم ماتت وكان صلى الله عليه وسلم يقول صباح المولود حين يقع ترغصة من الشيطان وفي رواية ما من مولود الا وقد عصره الشيطان عصرة أو عصرتين الا عيسى بن مريم وأمه ذهب يلعن فلعن في الحجاب وكان قتادة رضى الله عنه يقول بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرق من نفسه بعد النبوة وقطع العتيقة باراً با وطبخها بماء وطمع وقال عند ذبحها بسم الله والله أكبر هذه عتيقتي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مولود الا وينثر عليه من تراب حفرته وفي رواية ما من مولود الا وفي سرته من تراب ترابته التي يولمها فاذا رد الى ارضه العسر رد الى تربته التي خلق منها حتى يدفن وانما أبو بكر وعمر خلقنا من تربته واحدة وفيها دفن وكان صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عتيقة فاهر يقوها عليه دماً او مطبوخة الا ذى وفي رواية كل غلام رهينة بعقيقته تدب عنه يوم سابع ولادته ويسمى فيموجحلق رأسه وفي رواية ويدي بدل يسمي وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعق عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة ولا يضركم ذكرانا كن أو انا وكان ابن عمر رضى الله عنهما لا يسأله احد من أهله عتيقة الا أعطاه اياها وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعق عن واده بشاة شاة

في بعض لياليه وينهى غيره عن الوصال فقالوا أواماً وتهيأنا يا رسول الله قال لست كهتكم اني آييت عند ربي وفي لفظ أنزل عند ربي يطعني ويستقيني وللعلماء في هذا الطعام أقوال أحدها أنه طعام وشراب محسوس فان هذا حقيقة اللفظ وليس في الظاهر ما يرجب العدول عن الحقيقة فتعين الحل على الحقيقة الثاني أن المراد غذاء روحاني يحصل من المعارف ولاة المناجاة وفيضان اللطائف الالهية الواردة على قلبه الكريم وتواهبان نعيم الارواح ومسرة النفس والروح والقلب ونور البصر ويحصل بذلك من القوة والمسرة ما يستغنى به عن الغذاء الجسماني لها أحاديث من ذكرها تشغلها

عن الذكور والامات وكذلك كان يفعل ابن عمر وعروة بن الزبير وغيرهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ولده وانما يحب ان يمسك عن واهه فليقبل فكان لا يعزم عليهم في ذلك وكانوا في الجاهلية اذا ولد لاحدهم غلام ذبح شاة ولطخ رأس المولود بدمها فلما جاء الله بالاسلام صاروا يذبحون شاة ويحلقون رأسه ويلطخونه بالزعفران وكان صلى الله عليه وسلم يلاعب الحسن والحسين ويقول من كان له صبي فليتصاب له وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا فزع ولا عتيرة والفرع اول التناج كانوا يذبحونه لطواخيهم والعتيرة كانوا يذبحونها في رجب ثم رخص صلى الله عليه وسلم فيها وقال اذبحوا لله وابروا لله واطعموا في أي شهر كان واستقر الامر كذلك وفي رواية علي اهل كل بيت ان يذبحوا شاة في رجب وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن ذبح الجن فاستل الزهري عن ذلك قال كان اهل الجاهلية اذا اشترى احدثهم الدار او البئر او نحوها يذبح لها ذبيحة للطير فدفعه الاذى السكان من الجن وكان انس رضي الله عنه يقول لما ولد ابراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم سر به رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا وكانت قابله سلى امرأة ابي ارفع وابا بشر ابي ارفع رسول الله صلى الله عليه وسلم بولادة ابراهيم اعطاه عبدا وحلق شعره يوم سابع ولادته ودفن شعره بعد ان تصدق برتبه فضة وسماه ثم دفعه الى ام سيف بالدينة لترضعه لكون مارية كانت مشغولة بتخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان صلى الله عليه وسلم يذهب الى ام سيف فتناوله ابراهيم عليه السلام فيشموه ويقبله ثم يدفعها لهما قال ابو هريرة رضي الله عنه وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين كل واحد كسبين وفي رواية عنه كسبوا واحدا وقال لفاطمة اتحلق شعركما وتصديق بوزنه من الورق قال انس رضي الله عنه وكان زنته شعر كل واحد درهما او بعض درهم قال واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذن الحسين حين ولدتها فاطمة بالصلاة وقرأ في اذنه سورة الاخلاص وكان مولدا لحسن رضي الله عنه في النصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة ثم ولد الحسين بعده في شعبان سنة اربع من الهجرة والله سبحانه وتعالى اعلم

(فصل في الاسماء والكنى) قال انس رضي الله عنه كانت الانصار يرسلون اولادهم بقرات اول ما ولدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضعها ويحكنهم و يتقل ريقه في فمهم ويسمهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول سمو السقط يشغل الله تعالى به ميزانكم فانه ياتي يوم القيامة ويقول أي رب اضعوني فلم يسموني وبعث رجل من اهل اليمامة بصبي يوم ولد له فوافي خوقة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام من انا قال انشر رسول الله قال صدقت بارك الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعدها حتى شب وكبر قال العلماء رضي الله عنهم وتكلم في المهد احد عشر طفلا محمد صلى الله عليه وسلم و ابراهيم الخليل وموسى بن عمران وعيسى بن مريم وميرى جريج وشاهد يوسف وطفل صاحب الانحدود والطفل الذي مر عليه بالامة التي قيل فيها بانها ازانبة وطفل ماشطة فزعون ومبارك اليمامة عليهم كلهم السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسماءكم وسمي في باب الخصال ان هذه الامة تدعى يوم القيامة باسمائهم ستر لهم فاهنا في حق من يتشرف بذكر ابيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول انهم كانوا يسمون بابنائهم والصالحين قبلهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تسموا باسماء الانبياء ولا تسموا باسماء الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يحفظ اسم الرجل قال له يا ابن عبد الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول احب الاسماء الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن واسمها حارث وهمام واقصها حرب ومرة واراد صلى الله عليه وسلم يسمي عن التسمية بيعل وبركة واقبل وميمون ويسار ونافع ونحو ذلك ثم سكنت بعدها وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينه عنها فلما كبر عمر رضي الله تبارك وتعالى عنه اراد ان ينهى عنها ثم تركها ورأى رضي الله عنه رجلا يكنى ابا عيسى فنهاه عن ذلك فقال له انما كنا في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فكناه ابا عبد الله فلم يزل ذلك الرجل يتنادى بابي عبد الله حتى مات وقال ابن عمر رضي الله عنهما

عن الشراب وتلها عن الزاد لها وجهك نور تستضي به ومن حديثك في استقام احدى اذا اشتكت من كلال السير واعدها روح القدم فقباعند معاد وهذا القول الثاني هو المختار لانه لا يتصور الوصال لو حمل على حقيقة الطعام والشراب بل يبطل الصيام وسكان من العادة ان لا يشرع في صيام رمضان الا بعد رؤية الهلال على التحقيق او بشهادة الواحد العدل كصام مرة بشهادة ابن عمر ومرة بشهادة اعرابي واكتفى بمجرد اخبارهما ولم يكفهما لفظ الشهادة فان لم يروا يشهد به اتم شعبان ثلاثين يوما صام وامر الناس ان يصوموا بشهادة شخص واحد ويغفر ايشهادة

جمع عمر مرة بكل غلام في المدينة تسميه اسم نبي فادخلهم الدار ليغير اسمهم فجاء آباؤهم فاقاموا البيعة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي سماهم نفل سيلهم قال أنس رضي الله عنه وكفى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه آباؤا رباحين وآباءنا في المسجد وقد أصابه التراب فما كان اسم أحب إلى علي رضي الله عنه من ذلك الاسم ولما ولد ابن الزبير أرسله أبوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسماه عبد الله ونقل في فيه ودعاه وجاء أبو موسى الأشعري رضي الله عنه بولده حين ولد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسماه إبراهيم وحسبه بئيرة ودعاه بالبركة فصار يتلظا فتسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله كل صواحي لهن السكنى فقال لي صلى الله عليه وسلم تكني بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تكني بام عبد الله لان الخلة أم والله سبحانه وتعالى أعلم

*** (فصل في تغيير بعض الاسماء الى أحسن منها) * تقدم قريبا ما له تعلق بهذا * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يغير الاسم الصحيح الى غيره قال أنس رضي الله عنه وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم جويرية وكان اسمها جويرية وكذا ذلك زينب بنت أبي سلمة كان اسمها ربه فقال تزك نفسها فسمها زينب ودخل رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك قال ما زم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أنت مطعم فسماه به قال ابن مسعود رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ينادي يا أبا الحكم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان الله هو الحكم واليه الحكم فلا تكني يا أبا الحكم قال ان قومي اذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كل من الفريقين بحكمي فقال ما أحسن هذا فقال من الولد قال جاعل قومي له واحدا اسمه شريح قال فانت أبوشريح وروى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة جلا اسمه أصرم فقال بل أنت ذرعة وغير صلى الله عليه وسلم عبد شري الى عبد شير وحرثا الى سهل قال ابن المسيب وكان اسم جدي حزيق فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلا فقال لا تغير اسمي اسمي أبي قال ابن المسيب فإزالت فينا حزونة بعد وغير صلى الله عليه وسلم اسم العاص وعزير وعبله وشيطان وغراب وحباب وشهاب وحرب وسماء سلما والجدع وقال ان الاجدع شيطان وغير عمر رضي الله عنه اسم الاجدع وسماه مسروق بن عبد الرحمن فكان ينادي به وغير صلى الله عليه وسلم اسم منبعل الى منبعت قال ابراهيم الخفي وكانوا يكرهون ان يسمى الرجل غلامه عبد الله مخافة ان يكون ذلك معتقه *** (فرع في السكنى بابي القاسم) * قال ابن عباس رضي الله عنهما نادى رجل رجلا جلا وقال يا أبا القاسم فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل لم أعنك يا رسول الله انما دعوت فلانا فقال صلى الله عليه وسلم حين ذلك تسماوا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي وفي رواية من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن اكنني بكنيتي فلا يتسمى باسمي وبلغه صلى الله عليه وسلم ان رجلا سمى ابنه أبا القاسم فقال سمه عبد الرحمن فانما جعلت قاسما اقس بينكم ثم رخص صلى الله عليه وسلم في ذلك حتى صار يقول ما الذي أحل اسمي وحرم كنيتي وما الذي حرم كنيتي واحل اسمي *** (فرع في فضل التسمي بمحمد وذكر من تسمى به في الجاهلية) * كان محمد بن الحنفية يقول قال أبي رضي الله عنه قلت يا رسول الله ان ولدي بعدك ولدا سميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل النار عبد تسمى يا حده أو بمحمد وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سميت محمد فلا تضر بوه ولا تقبحوه وأكرموه وأوسعوا له في المجلس وفي رواية بورك في محمد وفي بيت فيه محمد وفي مجلس فيه محمد قال ابن عمر رضي الله عنهما وروى رسول الله صلى الله عليه وسلم شخصا يلعب ولده وكان سماه محمد فقال صلى الله عليه وسلم تسمون أولادكم محمد اثم تلعنونهم وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول من كان له رجل فتوى ان يسميه محمد احوه الله تعالى ذكره او ان كان أنثى وكان عطاء رضي الله عنه يقول بلغنا انه ما يسمى مولود في بطن محمد الا جاءه ذكر قال ابن وهب فتويت سبعة كلهم جاؤا ذكره من أجل تسميتهم محمد في بطن أمهم قال كتب الاحبار رضي الله عنه وقد جرى الله تعالى اسم محمد وأحدان تسمى بهم ما أحد قبل ظهوره صلى الله عليه وسلم فاما أحد الذي ذكر في الكتب******

تخصين وكان يجعل الفطار ويواظب على الصهور ويؤخره وأمر الامة بالصهور وتأخيرها وأمر أن يضر الصائم ثلاث رطبات فان لم يجد فثلاث تمران فان لم يجد فالماء وهذا غاية الشفقة على الامة لان الطبيعة أو ان خلوا المعدة تقبل على الطعام اتم اقبال فاذا كان الجوار أول واصل الى المعدة يتفجع البدن بقبوله غاية الانتفاع على الخصوص القوة الباصرة فان انتفاعها بالخلو يكون أزيد من انتفاع سائر القوى ولما كان الترحال الجوار وطبايعهم قد نشأت عليه كان انتفاعهم به أزيد من انتفاعهم بغيره من أنواع الخلاوات من جهة العطب وأمان جهة الشرع وأسرار ذلك فالحق جليل شأنه جعل عمر المدينة تريا قافا لكل الصوم ودواء لكل

و بشره عيسى عليه السلام ففتح الله تعالى أن يسمى أحدا به قبله حتى لا يدخل الجبس والشك على ضعيف
 اليقين وأما محمد فلم يسم به أحد من العرب ولا غيرهم الا حين شاع قبيل مولده ان يتبايعت اسمه محمد فسمى
 جماعة من العرب أبناءهم بذلك وجاءه أن يكون أحدهم هو فذهبهم محمد بن عدي بن ربيعة التميمي السدي
 ومنهم محمد بن أحلمة بن الجلاح ومنهم محمد بن أسامة بن مالك بن حبيب العنبري ومنهم محمد بن البراء البكري
 ومنهم محمد بن الحارث بن خديج بن شويص ومنهم محمد بن حوزار بن مالك اليعمرى ومنهم محمد بن حمران
 الجعفي ومنهم محمد بن خزاعي السلي ومنهم محمد بن حولى الهمداني ومنهم محمد بن سفيان بن مجاشع ومنهم محمد
 ابن الصمدى الأزدى ومنهم محمد بن يزيد ومنهم محمد الاسدي ومنهم محمد الفقهي وكل هؤلاء لم يدركوا الاسلام
 الا الرابع فانه صحابي (خاتمة) جابر جل الى عمر رضى الله عنه فقال له عمر ما سمك قال جرة قال ابن من قال
 ابن شهاب قال ممن قال من الحرقه قال ابن مسكك قال بحرة قال ابن ارقا قال بابها قال بذات النقي قال عمر رضى الله
 عنه أدرك ذلك فقد احترقوا فذهب الرجل فوجدهم قد احترقوا كما قال عمر رضى الله عنه
 * (كتاب الصيد والنبات وما يحوز اقتناؤه من الكلاب وقتل الاسود الهيم) *

قال أبوهريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتبع الصيد غفل ومن سكن البادية
 جفا ومن أتى أبواب السلطان افتتن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اتخذ كلبا الا كلب صيد أو زرع
 أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراط وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الكلاب الا كلب صيد أو كلب
 ماشية وفي رواية لولا أن الكلاب أمت من الامم لامرت بقتلها فاقولنا منها الاسود الهيم قال جابر رضى الله عنه
 فكنا حين أمرنا بقتل الكلاب تدخل المرأة من البادية ومعها كلبها فنقتله ثم نحس رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن قتلها وما قال عليكم بالاسود الهيم ذى الطغيتين فانه شيطان والله سبحانه وتعالى أعلم

* (فصل فيما جاع في صيد الكلب المعلم والباز ونحوهما) * قال أبو ثعلبة الخشني رضى الله عنه قلت
 يا رسول الله أنا بارض صيد فتارة أصيد قوسى وتارة بكلي المعلم وتارة بكلي القوسى ايس عمل فياصلح لى منها
 فقال ما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلك غير المعلم فادركت ذكاته فكل وكان
 سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه يقول اذا قتل الكلب المعلم الصيد فكل وان لم يبق الا بضعة واحدة وقال نافع
 رميت طير بن حجر وأنا بالجرى فاصبت ما فاما أحدهما فانت فطرحة عبد الله وأد الا تحرف ذهب عبد الله
 ابن عمر يذكيه بدم فانت قبل أن يذكيه فتركه عبد الله بن عمر وقال عدي بن حاتم رضى الله عنه قال لى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أرسلت كلبك المعلم أو بازك المعلم فاذا كرس اسم الله فان أمسك عليك
 فادركته حيا فاذبحه وان أدركته تمثلا ولم يأكل منه فكله وان أخذ الكلب ذكاة وفي رواية فكله فاغما
 أمسك عليك وهو دليل على الابانة سواء قتله الكلب جرحا أو خنقا وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول
 فى الكلب المعلم كل ما أمسك عليك ان قتل وان لم يقتل وفي رواية وان أكل وان لم يأكل وكان ابراهيم التيمي
 يقول اذا أرسلت كلبك فقتل فكل وان أكل فلا تأكل واذا أرسلت بازك فأكل منه فلا يأمن فانه لا يحفظ
 حتى يأكل والله سبحانه وتعالى أعلم

* (فصل فيما جاء فيها اذا أكل الكلب من الصيد وجوب التسمية) * قال عدي بن حاتم رضى الله عنه قال
 لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عدي اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل مما أمسك عليك الا
 أن يأكل الكلب من الصيد فلا تأكل فاني أخاف أن يكون انما أمسك على نفسه وفي رواية وان أكل منه
 فكل مما ردت عليه يدك يعني قوسك وفي رواية فكل مما أمسك عليك قال عدي فقلت يا رسول الله ذكركم وغير
 ذكركم قال ذكركم وغير ذكركم قلت وان أكل منه قال وان أكل منه فقلت يا رسول الله أنتنى فى قوسى قال كل ما أمسك
 عليك قوسك فقلت ذكركم وغير ذكركم قال ذكركم وغير ذكركم قلت يا رسول الله فان تعيب عنك
 ما لم يصل يعنى يتغير ويتن أن تجد فيه أثر غير سهمك قلت انى أرمى بالمعرض الصيد فأصيد قال اذا رميت
 بالمعرض ففرق فكله وان أصابه بعرضه فلا تأكله وفي رواية فان أصابه بجده فكله وان أصابه بعرض فلا

الهموم ببركة سيد العالم
 صلوات الله عليه وسلامه
 ومن ثم قال ان في عبوة
 العالمة شفا من كل داء
 وانها تزيان اول البكرة
 وقال في موضع آخر من
 تصبح بسبح تحمتم بما
 بين لابن السن يضره ذلك
 اليسوم سم ولا سحر وليس
 يظهر للاطباء الراسيين فى
 هذا المقام غير التصبر ودوران
 الراس وسر ذلك يعلمه
 اطباء القلوب وفى وقت
 الاططار كان يقول هذا
 الدعاء اللهم لك صبرا وعلى
 رزقك أفطارنا تقبل منا
 انك أنت السميع العليم
 وفى استاده مقال وثبت فى
 سنن أبي داود أنه كان
 يقول اللهم لك صحت وعلى
 رزقك أفطارنا تقبل منا
 بعض الروايات أنه كان
 يقول ذهب الظلم وأبنت
 العروق وثبت الاجر وكان
 ينهى الصائم عن الرفث

تأكل وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التسمية ويقول لعن الله من ذبح لغير الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من تسمى التسمية فلا بأس ومن نعد فلا يؤكل فليلابن أبي مائة كما قاله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر
اسم الله عليه فقال انما ذبحت بيدى ولم تذبح على اسم الاوتان وجاء قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله ان قوميا قونا بالبحر لا ندري اذ كراسم الله عليه أم لا فقال سموا انتم وكلا وكان القوم حديثي
عهد بالكفر وهو دليل على ان التصرفات والاعمال تجعل على حال الصحة والسلامة الى ان يقوم دليل الفساد
وكان الزهري رضى الله عنه يقول اذا سمعت النصراني يسمى لغير الله تعالى فلا تأكل وان لم تسمه فكل فقد
أحله الله وعلم كفرهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل سيد الجوس وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اذا أرسلت كلبك فاذ كراسم الله تعالى فان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانما سميت على كلبك
ولم تسم على غيره وفي رواية فانك لا تدري أيهما قتله وهو دليل على انه اذا أوجأه أحدهما وعلم بعينه فالجزم
لانه قد علم انه قاتله وفي رواية اخرى واذا خالط كلبك كلابا لم تذكرا اسم الله عليهما فأمسك وقلن فلا تأكل
فانك لا تدري أيهما قتل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رميت بالقوس فذكرا اسم الله عليه وخرقتم
فكوارسهم وهو دليل على ان ما قتله السهم يقتله لاجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رميت سهمك
وذكرا اسم الله فغاب ثلاثة أيام فأدر كته فكلمنا بنين واذا رميت سهمك وذكرا اسم الله فوجدته قد قتل
فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لا تدري الماء قتله أو سهمك وهو دليل على ان السهم اذا أوجأه ابيع لانه
قد علم ان سهمه قتله وفي رواية اذا رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به الا ترسهم فكل فان
وقع في الماء فلا تأكل وفي رواية فان غاب عنك يوما فمجد فيه الا ترسهم فكل ان شئت فان وجدته
غير يقاقي الماء فلا تأكل وفي رواية انما ترى الصيد فنقتي اثره اليومين والثلاثة ثم تجده ميتا وفيه سهمه قال
يا كل ان شاع وفي رواية ان أحدنا يرى الصيد في غيب عن ليلة أو ليلتين فيجد فيه سهمه قال اذا وجدت
سهمك ولم تجد فيه اثر غيره وعلمت ان سهمك قتله فكلمه في رواية اذا علمت ان سهمك قتله ولم ترفيه أربيع
فكل والله أعلم (فرع في النهي عن الرمي بالبندق وما في معناه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى
عن الخذف ويقول انما الاتصيد صيد ولا تنسكى عدوا ولكنها تكسر السن وتفقأ العين وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من قتل مصغورا بغير حق سأل الله عنه يوم القيامة قيل يا رسول الله وما حقه فقال يذبحه ولا يأخذ
بعنقه يقطعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رميت فسميت فخرقت فكل وان لم تخرق فلا تأكل ولا
تأكل من المعراض الا ما ذكبت ولانا كل من اليندة الا ما ذكبت والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في كيفية الذبح وما يجب فيه وما يستحب) تقدم قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله من ذبح لغير
الله وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول في قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه هي الميتة لانها
لم تذبح ولم يذكر اسم الله عليها وقال كعب بن مالك رضى الله عنه كان لنا غنم تربي يسلم فانصرت جارية
لنا بشاة من غنمنا موتى فاخبرتنا فاكسرت حجر اذ ذبحتها ثم قلت لاهلي لا تأكلوا حتى أسأل النبي صلى الله
عليه وسلم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمرنا بأكلها وقال يزيد بن ثابت رضى الله عنه وثب
ذئب على شاة فذبحها أهلها بجمرة نوع من الحجر فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكلها وسئل ابن
عباس رضى الله عنهما عن شاة عدا الذائب عليها فبقر بطنها فوقع قصبها بالارض فأدركها الراعي فذبحها
بجمرة فقطع العروق وأهرق الدم فقال لي قطع ما أصاب الارض منها وليرم به فانه قد مات وليأكل سائرها
وقال عدى بن حاتم قلت يا رسول الله انما تصيد الصيد فلا تجرد سكيننا الا الطرار وسقة العصا فقال صلى الله عليه
وسلم أتم الدم بما شئت واذا كراسم الله تعالى وسئل أبو هريرة رضى الله عنه عن شاة ذبحت فخرق بعضها
فقال لسائل كلها ثم خرج السائل فسأل يزيد بن ثابت فنهاه عن أكلها وقال ان الميتة لتخرق وكان صلى الله
عليه وسلم ينهى عن أكل البهيمة التي تصبر للنبل وعن الشاة التي أخذها الذئب فاستغذت بعد اليأس منها
وقال رافع بن خديج رضى الله عنه قلت يا رسول الله انما نلقى العدو غدا وليس معي مدى فقال صلى الله عليه وسلم

وعن الجهل وقال ان قاتله
أحد أو شاعه فليقل ان
صائم وللعلماء في هذه
المسئلة ثلاثة أقوال قال
بعضهم السنة أن يقول في
جوابه هذا اللفظ بلسانه
وذا أظهر الأقوال وقال
بعضهم يقول بقلبه ويذكر
نفسه أنه صائم لئلا يشتغل
بالجواب وقال بعضهم ان
كان صومه فرضا يقول
بلسانه وان كان سنة يقول
بقلبه ليكون أبعده عن
الرياء

(فصل) كان صلى الله
عليه وآله وسلم اذا سافر في
رمضان أنظر في بعض
الاحيان وصام في منها
وخصير الناس في الصوم
والانقطاع وكان اذا اقترب
من العدو أمر بالانقطاع
وان وقع مثل هذا في
الحضر وكان في انقطاع
العسكر تقوية على العدو
حاصل الانقطاع وكان من

ما أشر الدم وقد كرم اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سنا أو ظفر أو ساعد ثم كمن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر
فدى الحبشة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلت فاحسنوا
القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحوا وليعد احدكم شفرته و يوارى بها عن البهائم ويجهز ويرح ذبيحته ومعنى
يجهز يسرع ذبحها ويجهز يجهز ويجهز ويرح ذبيحته ومعنى
الذبح قبل ان يبرد تجيلا لزهوق الروح وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول مر رسول الله صلى الله عليه
وسلم على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحذ شفرته وهي تلظ اليه يبصرها قال اذ لا قبل هذا ترى يدان
تيمها موتين هلا حدثت شفرتك قبل ان تضعها وقال ابو هريرة رضى الله عنه بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم بديل بن ورقاء يصيح في الخياض منى الا ان الذكاة في الخلق واللبنة ولا تجاوا الا تنفس ان تزهق واياهم
منى ايام كل وشرب وبهال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن شريطة الشيطان وهي التي تذبج فتقطع
الجماد ولا تغرى الا وادج ثم تترك حتى تموت وكانت سمع رضى الله عنها تقول نزل على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فرسافا كناه وفيه دابيل على استعجاب نحر كل ما كان طويل العنق وجاء رجل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اما تكون الذكاة الا في الخلق واللبنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو طغيت في نغذها لاجبوا قال العلماء وهذا في ما يقدر على ذبحه في الخلق واللبنة كبعبير او نورندو فوحش
وقد كان واقع بن خديج رضى الله عنه يقول تدبير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرما رجل يسهم لحبسه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابدكا وابدا الوحش فافعل منها هكذا فافعلوا به هكذا
وكان ابو هريرة رضى الله عنه يقول اذا طرفت عننا الموقودة او المنقطة او المتردية او النطحة او ما كل
السبع فلا بأس بها وكان على رضى الله عنه يقول اذا اذركتها يعنى الموقودة والمتردية والنطحة وهي تحرك
يد او جلا فسكها والله اعلم * (فرع في ان زكاة الجنين ذكاة امه وان ما قطع من حي فهو ميت) * قال ابو
سعيد الخدري رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذكاة الجنين ذكاة امه وقال رجل يا رسول
الله انا نحر الناقة ونذبح البقرة والشاة وفي بطنها الجنين اناقيه امنا كنه فقال صلى الله عليه وسلم
كلوه ان شتم فان ذكاته ذكاة امه اذا كان قد تم ذكاته ونبت شعره فاذا نزع من بطن امه ذبح حتى يخرج
الدم من جوفه وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ولد البهيمة اذا ذبحت بمنزلة ذنبها وكبدها ففعل اكله اذا
خرج ميتا وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول جنين البقرة من بهيمة الانعام التي احدث لنا قال ابن عمر
رضى الله عنهما ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجدوا ناسا يعمدون الى اليات الغنم واسنة
الابل يجربونها فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة والله سبحانه
وتعالى اعلم

* (فصل فيما جاء في السمك والجراد وحيوان البحر) * تقدم في كتاب الطهارة قوله صلى الله عليه وسلم في
البحر هو الطهور وماؤه الحل ميتته وكان عبد الله بن ابي اوفى رضى الله عنه يقول غزونا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبع غزوات نأكل مع الجراد وكان جابر رضى الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا
ثلاثة نرصد حير القريش فاقبنا بالساحل نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فالتقينا لينا البحر
دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادهمنا من ودكها حتى نابت اجسامنا وكان اميرنا في تلك الغزوة
ابا عبد رضى الله عنه فاخذ صلعا من اضلاع ذلك الحوت فذبحه ثم نظر الى اطول رجل في الجيش واطول
رجل عمله على مفر راكب على البعير من تحت الضلع وكان يجلس في نقرة عينه ثلاثة عشر رجلا قال جابر
رضى الله عنه فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رقا فخرجه الله عز
وجل لكم اطعموا وان كان معكم فاقوه بشئ منه فاكله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يقول احل لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالخوت والجراد واما الدمان فالكبد والطحال وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ذبح ما في البحر لى آدم وكان ابو بكر الصديق رضى الله عنه يقول الطافي

العادة النبوية في ليالي
رمضان انه ان احتاج الى
الغسل اغتسل في الليل وفي
بعض الليالي كان يؤخر
ويغتسل بعد الصبح وكان
يقبل امهات المؤمنين في
ايام رمضان والحديث
الذي رواه ابن ماجه مثل
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم عن رجل قبل امراته
وهما صائمان فقال قد
أهمل اسناده ليس بثابت
ولم يبلغ درجة الصحة ومن
أكل الطعام أو شرب الماء
ناسيلا بامر به بالقضاء وكان
يقول ان الله هو الذي
أطعمه وسقاه وكان بعد
هذا الاكل والشرب بمنزلة
أكل النائم وشربه وكان
يحجم في رمضان ويستاك
وكان لا يبالي في المغضبة
والاستنشاق ولم يصح في
النهي عن السواك
والاكتفاح حديث وورد
في هذا الباب حديثان

بعض الميت سلال وكان عمر رضي الله عنه يقول في قوله تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه من سيده ما اصطيد
 وطعامه ما رمى به وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صيد ما اصطيد طر يا وطعامه سيده الأما قدرت منها
 وقال ابن المسيب رضي الله عنه طعامه ما زودتم مما لو ما في سفركم وكانت أبو مجلز رضي الله عنه يقول ما كان
 يعيش من الصيد في البر والبحر فلا تصد وما كان حياته في الماء فذلك وما كان يعيش في البحر أكثر وعكسه
 فالحكم لا أكثر حيث يفرخ فيه وكان رضي الله عنه يقول كل من صيد البحر صيد نصراني أو يهودي أو
 مجوسي أي لأن الله قد ذبحه وكان الحسن رضي الله عنه يركب على مرج من جلود كلاب الماء وسئل عبد الله بن
 عمر رضي الله عنهما عن الغنم البصر فنهى السائل عن أكله فتلا عليه أبو هريرة رضي الله عنه أحل لكم
 صيد البحر وطعامه فرجع ابن عمر رضي الله عنهما وقال لا بأس بأكله وسئل رضي الله عنه أيضاً عن الخيتان
 يقتل بعضها بعضاً أو يموت صدراً فقال ليس به بأس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ألقاه البحر أو جزر
 عنه فكلوه وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يوزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود
 رضي الله عنهما لا يرون بما لفظه البحر بأساً وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كل دابة من دواب البر والبحر
 ليس لها دم ينعد قليتها لهذا كذا * (خاتمة) * كان سلمان الغاري رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول الجراد أكره جنود الله لا آكله ولا أحرمه ثم دعا عليه وقال اللهم اهلك الجراد اقتل
 كباره وأهلك صغاره واقطع دابره وخذ باقرها من معايشنا وأرزاقنا بك * سمع الدعاء فقال رجل يا رسول
 الله كيف تدعو على الجراد وهو جنود من جنود الله أن يقطع دابره فقال انه نثرة حوت في البحر قال كعب
 رضي الله عنه في كل عام مرتين والنثرة هي العطسة وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنه دخلت أنا وأبو عبد
 الله الغفاري على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت لنا الجراد فقلت كل يا مصري كل يا مصري
 من هذا العسل الصبر أحب اليك منه قال قلت يا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالت كل يا مصري ان زيارتنا الانبياء سأل الله
 تعالى لحم طير لا ذكاه فرزق الله الخيتان والجراد وقال كعب رضي الله عنه سألت مريم ابنة عمران
 ربه اطعمها لهما فأطعمها الجراد فقالت اللهم أعش بغير رضاع وتابع بينه بغير شياخ يعني صوتوا لله
 سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الاطعمة)

ويان ان الاصل في الاعيان والاشياء الاباح ان يرد منع أو غيره * قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من أعظم المسلمين في المسلمين جرمان من شئ لم يحرم
 على الناس فحرم من أجل مسئلته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تركتكم فاعلموا انكم من كان قبلكم
 بكثره سؤا لهم واختلافهم على أنبيائهم فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم
 وكان سلمان الغاري رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السم والجن والفرا
 فقال صلى الله عليه وسلم الحلال ما أحل الله تعالى في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما
 قد عفى عنه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم يجيئة في تبوك من عمل النصارى
 فدعا بسكين فسمى فقطع وأكل * وسئل عمر رضي الله عنه عن قوم من السامرة يقرؤن بعض التوراة أو
 قال لا نجبل ولا يؤمنون بالبعث هل تحل ذبايحهم فقال رضي الله عنه هم كاهل الكتاب تحل لنا ذبايحهم
 وكان علي رضي الله عنه يقول لا بأس بطعام الجوس انما نهى عن ذبايحهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 أطيب اللحم الطهر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل الطين ويقول من أكل الطين فكلنا
 أعان على قتل نفسه وحوش على ما نقص من لونه وجسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلوا هذا الذي
 نسميه أهل فارس الخبيص وكان صلى الله عليه وسلم يقول المرق أحد اللحمن فأكثره من المرقه فمن
 لم يجد لحماً أصاب مرقا والله أعلم * (فرع فيما جاء في النهي عن أكل الثوم وابعائه) * قال أنس رضي
 الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل الثوم والبصل ويقول من أكلهما فإبهما

أفضل رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم وهو صائم
 والآتي وقال في الكحل
 ليغفه الصائم وهذا
 الحديثان ضعيفان
 لا يصلحان للاحتجاج
 * (فصل في صيام النافلة) *
 كان رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم يصوم نافلة
 حتى يغاثوا أنه لا يفطر
 ويفطر حتى يغاثوا أنه
 لا يصوم نافلة بعده ما كان
 لا يدع شهراً خالياً من
 الصيام وما يفعله العوام
 من صيام الأشهر الثلاث
 لم يرد فيه شئ ونهى عن
 صيام رجب وقال في سنة
 شوال من صام رمضان
 وأتبعه بست من شوال
 فكأنما صام الدهر وكان
 يصوم عاشوراء البتة
 ولصيام عاشوراء ثلاث
 مراتب أفضلها وأكملها
 أن يصوم ثلاثة أيام
 العاشر ويوم قبله ويوم

طبعوا ولا يقرب المسجد حتى يذهب ربحه وفي رواية الامن عذر وفي رواية من أكل من هذه الخضراوات البصل والثوم والكراث والفجل فلا يقرب من مساجدنا الامن عذر ووجد صلى الله عليه وسلم يرحم هذه المذكورات من رجل فامر به فانزعج الى البقيع فقال بعض الناس حوت حوت فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس ان الله ليس يحرم ما أحل الله لي وليكنها شعرة أكرم بها فانحرف أن أؤذي صاحبى يعني الملك وكان على رضى الله عنه يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا على كل الثوم: ثاقولا ان الملك يا تبتى لا كتتموؤروا به كل الثوم نيتا فان فى آكله شعاع من سبعين داه والله أعلم

• (فصل فيما يباح ويحرم من الحيوان الانسى) • كان جابر رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الجر الاهلية وأذن فى لحوم الخليل وجر الوحش والبانم ما فكتنا ما كملها وشرب البانم وكانت أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها تقول ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة ما كنا نحن وأهل بيته منه وكان أبو موسى الاشعري يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم دجاج وكان سفيان بن عيينة يقول صلى الله عليه وسلم يقول أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم جبارى وكان سفيان بن عيينة يقول صلى الله عليه وسلم يقول سمعت أبا بكر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح طويلا فلم أسمع لحشرات الارض يحرمها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الجر الانسية نضجاً ونيأ وعن لحوم البغال وفي رواية والخليل وكان البراء بن عازب يقول نها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خرج من لحوم الجر وكان الناس أصابهم مجاعة يوم خيبر فوقعوا فى الجر الاهلية فانقرروها فلما غلت القدر نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفوا القدر ولا تاكلوا من لحوم الجر شيئا كفتانها واختلف العلماء فى سبب النهى فقال جماعة انما نهى عنها لانهم لم يجمعوا فى سبب النهى رضى عنها البتة وعليه أكثر العلماء وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا أدري أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الجر الاهلية من أجل انها كانت حوله للناس فكره ان تذهب حولتهم أو لانهم لم يجمعوا فى سبب النهى رضى الله عنه يقول لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أطم أهلنى فى سنة أصابهم من لحم الجر الاهلية قال أطم أهلك من سمين جرك فانما حرمتهما من أجل جوار القرية وكان ذلك بعد يوم خيبر وقوله جوار جمع جاله وهى التى تاكل العذرة والجله مستعارة لها قال ابن شهاب رضى الله عنه ولم يبلغنا عن ألبان الجر أمر ولا نهى وإنما قالوا لا بل فقد أدركنا المسلمين يتداونونهم فلا يرون بذلك بأسا وكان جابر رضى الله عنه يقول أطمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لحوم الخليل فاكلنا منها والله أعلم • (فرع فى تحريم كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخالب من الطير) • كان أبو هريرة رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاى عن كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخالب من الطير ويقول ان ذلك حرام وكان العرباض بن سارية رضى الله عنه يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لحوم الخلسة والمجتمعة والخلاصتى التى ياخذها الذئب والسبع فيفترسها فتؤتى بيده قبل أن يدركها الرجل الذى يريد خلاصها من الذئب أو السبع والمجتمعة ان ينصب الطير فبرى والله أعلم

• (فصل فيما جاء فى الهرم والقنفذ والضبع والارنب) • كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاى عن أكل الهرم وأكل ثمنها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ذكرنا القنفذ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيث من الحيات وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول قدم الى النبي صلى الله عليه وسلم فى بيت ميمونة رضى الله عنها ضبع مشوى فاهوى بيده اليه فقالت امرأة من النسوة الخضر وأخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدمته له قلن هو الضبع يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال لعبد بن الوليد أحرأ الضبع يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومى فأجذنى أعاده قال خالد فاسترته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فلم ينهني وفي رواية فقال صلى الله عليه وسلم للقوم كوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامى وفي رواية قاتب أن ياكل فقال لا آكله ولا أنهى عنه فان الله

بعده المرتبة الثانية أن يصوم التاسع والعاشر المرتبة الثالثة أن يصوم العاشر على انفراده وأما صوم التاسع على انفراده فإنه لا يجزى عن السنة وأما يوم عرفة فان كان فى الحج أقطر ليقوى على الدعاء والاجتهاد ولان الاطرافى السفر أفضل وأيضا فإنه كان يوم الجمعة وافراد صوم الجمعة مكروه وأيضا فان يوم عرفة لاهل الموقف بعد فانهم يجتمعون فيه كما يجتمع غيرهم فى مواطن الاعياد وورد فى الحديث النبوى يوم عرفة ويوم النحر وأيام من عيدنا أهل الاسلام وكان فى بعض الاوقات يصوم يوم السبت والاحد وغرضه مخالفة اليهود والنصارى وفى حديث أم سلمة حيث قالوا أى الايام كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

عز وجل لعن أوثق من سبع على سبع من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض وانى لا ادرى اى
الدواب هى وقد روية فلعل الضب من القرون التى مسخت وكان عبدالرحمن بن شبل رضى الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل لحم الضب وكان عمر رضى الله عنه يقول ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يحرم الضب وان الله تعالى لينفع به غير واحد وانما طعام عامة الرعا منه ولو كان عندى
طعمته قال العلماء رضى الله عنهم قد صح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الممسوخ لانسله والظاهر
انه لم يعلم ذلك الاوحى وان تردده صلى الله عليه وسلم في أكل لحم الضب كان قبل الوحي بذلك وكان ابن
مسعود رضى الله عنه يقول ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم القرذة والحنازير وانها ما سمخ فقال
صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يجعل للممسوخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القرذة والحنازير يقبل ذلك
وقد روية ان الله لم يهلك قوماً او يعذب قوماً فيجعل لهم نسلاً فانه أعلم بالحال وسئل ابن مسعود رضى الله
عنه عن الضبع أهو صيد قال نعم قيل له ناكله قال نعم قيل أقال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
ويجعل فيه كبشاً اذا صادم الحرم وكان أنس بن مالك رضى الله عنه يقول ذبح أبو طلحة رضى الله عنه أرنباً
وطبخها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوركها ونفذها فقبها وأمر أصحابه بأكلها ولم يأكل منها
وقال انها تحيض وكان خزيمة بن جهم رضى الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الضبع
فقال أويأكل الضبع أحد وسأله رجل آخر عن أكل الذئب فقال أويأكل الذئب أحد فيمنه خير والله أعلم
* (فصل فيما جاء في أكل الجلالة) * قال ابن عباس رضى الله عنهما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
أكل لحم الجلالة وعن شرب لبنها وعزوكوبها وقال جابر رضى الله عنه أفأنت بقرة على خير فشربت ففادوا
عليها فسأوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوها وقال لابس باكلها والله سبحانه وتعالى أعلم
* (فصل في بيان ما استقيد تحريمه من الأمر بقتله أو الهى عن تله) * قالت عائشة رضى الله عنها كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الأبقع والغاوة
والسكاب العقور والحدأة وقال أبو هريرة رضى الله عنه كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فقدت
أمة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت وانى لا رها الا الفأرة قائم اذا وضع لها اللبن الا بل لم تشرب واذا وضع
لها اللبن الشاء شربت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أرى هذه القوي يسقة الا من الممسوخ وكان صلى الله
عليه وسلم يامر بقتل الوزغ ويسميه فويسقوا يقول انه كان يذبح على ابراهيم وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من قتل وزغاً في أول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون
ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقتلوا العنكبوت فانه شيطان مسخه الله عز وجل وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينهى عن قتل الخلة والخلة والهدد والصدغ والضفدع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
الطبيب أن يجعل الضفدع في الدواء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل الرخعة وعن قتل الحيات التى
تكون في البيوت الا الأبروذا الطغيتين فانهما اللذان يخططان البصر ويتبعان ما في بطون النساء وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ان لبيوتكم عمارا فخر جواعلين ثلاثة أيام فان بدلكم بعد ذلك شئ فاقتلوه
والله أعلم

أكثرنا صيا ما قالت يوم
السبت والاحد ويقول
انها عيد للمشركين فانا
أحب أن أخالفهم ولم يكن
من العادة النبوية دوام
الصيام بل نهى عن صوم
البحر وقال في حق الصائم
لاصام ولا أفطر وكان في
غالب الايام اذا دخل بيته
سأل هل عندكم ما يؤكل
فان قالوا لا قال فاني صائم
ونوى الصيام وكان في
بعض الاوقات ينوى صوم
التطوع ولا يتم الصيام بل
يفطر وقال من نزل على
يوم فلا يصوم من تطوع الا
ياذنهم لكن طعنوا في
اسناد هذا الحديث وكان
يكروه تخصيص يوم الجمعة
بصوم ويقول انه يوم عيد
فلا تصوموه الا ان يتقدمه
يوم أو يعقبه يوم فلا يكروه
اذا وتد بين سر هذا في باب
الجمعة
* (فصل) * لما كان

* (فصل في أكل الميتة المضطر) * قال أبو واقد الليثي رضى الله عنه قلت يا رسول الله ما بأرض نصيبا
مخصة فما يجعل لنا من الميتة قال اذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا فادعها صبا ولا مساء فشا نكم بها ومعنى
تصطبحوا فادعها صبا وتغتبقوا فادعها مساء أى لم تجردوا ما يسد الرمق في الصباح والمساء وكان جابر بن سمرة
رضى الله عنه يقول كان بالحرة أهل بيت محتاجين فماتت عندهم ناقة لهم أولغفروهم فرخص لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم في أكلها قال جابر فعصمهم بقية شهرهم أو سنتهم وقد روية أن رجلاً نزل بالحرة ومعه
أهله وولده فقال رجل ان ناقة قتل ضلت فان وجدتها فامسكها فوجدناها لم يجد صاحبها فرضت فقالت امرأته
انحرها فبى نقتت فقالت اسلمها حتى نقتد شعها ولها ونا كنه فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه

وسلم فأه فساها فقال هل عندك غني يغنيك قال لا قال فكاره قال فإيه صاحبها ما خبره الحبر فقال هلا كنت نحرتها قال استقيت منك وهو يدل على جواز أسالة الميتة للمضطر وقال أنس رضي الله عنه جاء قوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ما يجعل لنا من الميتة فقال ما طعامكم قالوا انفتيق ونصطيح يعني قد جابكرة وقد حاشية قال ذلك وأبي الجراح فأحل لهم الميتة على هذه الحالة وجعلهم مضطربين وقال عيم الداري رضي الله عنه مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ناس يجيبون أسئلة الأبل وهي أحياء وأذئاب الغنم وهي أحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أخذوا من البيهية وهي حية فهو ميتة وتقدم حكم تعيس الأدهان وتحريم أكافها في باب النجاسة والله أعلم

﴿فصل فيما جاء في إدمان أكل اللحم﴾ كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول عرضت لاسرائيل عليه السلام الانساقأضنت جسده ففعل الله عليه ان سفاه أن لا يطعم عرفا فلذلك صارت اليهود تنزع من اللحم العروق وكان عكرمة رضي الله عنه يقول ولا قوله تعالى أود ما مسغوما لتتبع المسلمون عروق اللحم فترعوها كما تبعمها اليهود وكان عمر رضي الله عنه يقول يا كرم واللحم فإنه ضراوة كضراوة الحجر وإن الله يبغض أهل البيت اللعنين وقال جابر رضي الله عنه أدر كنتي عرضت الله عنه وأيا أجي من السوق ومعى جمال لحم فقال ما هذا قلت قرمتنا إلى اللحم فاشترت بدبرهم لحما فقال أما يريد أحدكم أن يطوي بطنه عن جاره وابن عمه أين ذهب عنكم هذه الآية أذهبت طيباتكم الآية وكان عمر رضي الله عنه إذا بلغه ان اناس محتاجون إلى شيء أو غيره لم يأكل منه حتى يتسبح الحلال على الناس قالت عائشة رضي الله عنها لما أرادت أتي أن تسمني لتناول علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أقبل عليها بشيء مما تريد حتى أطمعتني القناه بالرطب فسمنت عليه كاحسن السمن وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم المرق أحد اللعنين فاكثروا من المرقه فن لم يجد لحما أصاب مرقا وكان صلى الله عليه وسلم يقول آردوا ولو بالماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللحم بالمرقرة الأثنياء وكان صلى الله عليه وسلم يقول شكى نبي من الأثنياء إلى ربه عز وجل ما يجد من الضعف وأمربه بأكل البيض وكان سعد بن عباد رضي الله عنه يقول أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بحفنة مملوءة مخافا قال ما هذا قلت والذي بعثك بالحق لقد نحررت أربعين ذات كبد فأحيت أن أشبعك من الخم

﴿فصل في النهي عن أن يؤكل طعام الانسان بغير اذنه الآن يكون صديقه وهو الذي يجد في قلبه انشراحا عندأكلك طعامه أو أخذك ماله أو غير ذلك﴾ قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلب أحد ما شبة أحد الأباذه أي يجب أحدكم أن تؤتي منسرتي يعني غرقته فينسل طعامه وإنما تخزن لهم ضرر وعواشيمهم أطمعتهم فلا يجلب أحد ما شبة أحد الأباذه وقال صلى الله عليه وسلم في خطبته أيام منى ولا يجلب لأمرئى من مال أخيه إلا ما طاب به نفسه فقال رجل أرأيت يا رسول الله لو أقيمت غنم ابن عمي في موضع فأخذت منها شاة فذبحتها هل علي في ذلك شيء فقال ان لقيتها تحمل شعرة وأرباذا فلا تسنها وقال أبو عمير مولى أبي اللحم أقبلت مع سادق نريد الهجرة حتى إذا دوننا من المدينة دخلنا وأدخلوني في ظهورهم وأمتعتهم فأصابني جماعة شديدة فمري بعض من يخرج من المدينة فقال لي لو دخلت المدينة فأصبت من غم حوائطها قال ودخلت ما تطأ ففطعت منه قنوين فأنا في صاحب الحائط فأخذني وأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبر من خبري وكان علي ثوبان فقال لي أيهما أفضل فأشرت له إلى أحدهما فقال خذوه وأعط صاحب الحائط الآخر فلي سبيل وقال عباد بن شرحبيل أصابني سنة فدخلت حائطاً من حيطان الانصار فركت منه سنبلاً ورحلت في ثوبي فإيه صاحبه فأخذني وضربني وأخذ ثوبي فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له ما علمت اذ كان جاهلاً ولا أطمعت اذ كان جاهلاً فأمره فرد علي ثوبي وأعطاني وسماً وأوصف من طعام وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل هديته حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها لاجل الشاة التي أهديت به بخير مسجومة والله أعلم

الاعتكاف سبب جمعية
الخاطر والانقطاع عن الغير
الى الحق والاقبال على
العبادات وموجب البعد
عن الخلق وواسطة لزال
التفرقة والهموم المغايرة
وهذه المقاصد في حالة
الصيام أكمل وأفضل
لاجرم انه صلى الله عليه وآله
وسلم بين الايام تشرىح
الاعتكاف في أفضل أيام
الصيام وهي العشر الاواخر
من شهر رمضان ولم يرد أنه
اعتكف بغير صيام أبداً
وكانت عائشة رضي الله
عنها تقول لا اعتكاف الا
يصوم واعتكف في جميع
الرمضانات في العشر
الاواخر ولم يقته الا رمضان
واحد قضى اعتكافه في
شوال واعتكف مرة في
العشر الاوّل ومرة في
العشر الاوسط ومرة في
العشر الاخر ولما علم ان
ليلة القدر في ذا العشر

﴿ فصل فيما جاء من الرخصة في ذلك لابن السبيل اذا لم يكن حائظاً أو حطاراً ولم يحمل معتمنه ﴾ قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دخل حائطاً فليأكل كل ولا يقخذ جنبه يعني يحمل معه وقال سمرة بن جندب رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان أذنه له فليحتلب وليشرب وان لم يكن فيها صاحبها فليصون ثلاثاً فان أجابته فليستأذنه وان لم يجبه أحد فليحتلب وليشرب ولا يحمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم حائطاً فأراد أن يأكل فليأكل قليلاً صاحب الحائط ثلاثاً فان أجابته والافليأكل كل قال الراوي يعني بما سقط واذا مر أحدكم بابيل فأراد أن يشرب من ألبانها فليأكل صاحب الابل أو يراعي الابل فان أجابته والافليشرب وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول من ربي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أرى غنماً فقال باعها لاهل من لبن فقلت نعم ولكنني وعتن فولي عني وكان أبو رافع رضي الله عنه يقول كنت أرى نخلاً الانصار فأخذوني فذهبوا بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا رافع لم ترى نخلهم قلت يا رسول الله الجوع قال لا ترم وكل ما وقع في أسفلها ثم مسح برأسي وقال أشبعك الله وأر والذ

﴿ فصل فيما جاء في الضيافة ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان ابراهيم الخليل عليه السلام أزل من أضاف الضيف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سقاة عقل الرجل أن يسقدهم ضيفه وكان صلى الله عليه وسلم يقول وا كل ضيفك فان الضيف يسقى أن يأكل وحده وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكارم الاخلاق من أعمال الجنة ولا خير فيمن لا يضيف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال الملائكة تصلي على أحدكم مادامت ممائذته موضوعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف واجبة على كل مسلم فان أصبح بغنائه حرم وما كان ديناه عليه ان شاء اقتضاه وان شاء تركه وفي رواية من نزل بقوم فعلمهم أن يقرده فان لم يقرده فله أن يعتهم بمثل قراه وفي رواية أيما ضيف نزل بقوم فأصبح الضيف حرم وما فله أن يأخذ بقدر قراه ولا حرج عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول بئس القوم قوم لا يتزولون الضيف وكان عقبته بن عامر رضي الله عنه يقول قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك تبعنا فنزل بقوم لا يقررون ولا يطعمون فما ترى فقال انزلتم بقوم فامر والكم بما ينبغي لا غيف فاقبلوا وان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم وبإثارة الضيف يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة ولا يحمل لا عيب أن يروي عندهم حتى يخرجهم ومعنى جازته يوم وليلة أن يكرمه ويحفظه يوم وليلة ومعنى يخرجهم أن يقيم عندهم ولا شيء لهم يقرده به فيضيق عليهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول الضيافة على أهل البر وليست على أهل المنذر وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل عليه الضيف تحرك له وان كان مادار جله قبضها ولما دخل وفد عبد القيس عليه فرح بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورحب بهم ودعاهم ثم نظر اليهم فقال من سيدكم وزعيمكم فقالوا المنذر بن عائد وأشار واليه واذا هو مظف بعد القوم يعقلر واحلهم ويضم متاعهم فلما فرغ أخرج من صالح ثيابه فلبسها وألقى ثياب السفر وأقبل على النبي صلى الله عليه وسلم وقد بسط صلى الله عليه عليه وسلم وجهه واتكأ فلما دنا منه المنذر أوسع له القوم وقالوا ههنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم واستوى قاعدا وقبض رجله دهنا بمنذر فبعد عن عيين رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحب به وألطفه وسأله عن بلادهم ثم أقبل على الانصار فقال يا معاشرة الانصار أكرموا اخوانكم فانهم أشباهكم في الاسلام فلما أصبحوا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وجدتم كرامت اخوانكم وضيافتهم اياكم قالوا اخيرا اخواننا يا رسول الله أفأفرشنا وأطابوا طعمنا وبارأوا أصحوا وعلونا كتاب ربنا وسنة نبينا فاجبت النبي صلى الله عليه وسلم وفرح بها وكان الصحابة رضي الله عنهم كثيرا ما يخرجون في الغز فغيرون بالقوم ولا يجردون من الطعام ما يشترون بالثمن فيقول لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فان أبرا الآن تأخذوا كرها فخذوا وكان عوف بن مالك رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله الرجل يسرى فلا يقربني ولا يضيفني ثم يربني أفأجزبه

وأتلب على اعتكافه الى آخر الحال وكان اذا قصد الاعتكاف صلى الصبح ودخل معتكفه وهو خيفة كانت تنصبه في المسجد ليصلي فيها وكان لا يأتيه نزه الا لقضاء الحاجة وكان في بعض الاحيان يخرج رأسه من المسجد الى حجرة عائشة رضي الله عنها لترجله رأسه واتسده ومن أراد من أمهات المؤمنين زيارة صلى الله عليه وآله وسلم في حال الاعتكاف جاءت اليه وحسين قيامها الرجوع كان يقوم معها ويعانقها ويقبلها وهذا المجموع كان في الليل وكان لا يباشر في مدة الاعتكاف وكان اذا أراد الاعتكاف يوضع له سرير في معتكفه ويفرش له عليه وكان اذا دخل نزه لقضاء الحاجة لا يشتغل باحد وكان يعرف

قال لا بل أتره وكان أبو قتادة عرضي الله عنه يقول لما قدم وفد النجاشي على النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم لا يخدمهم أحد غيري فكان صلى الله عليه وسلم يخدمهم بنفسه فقال له أصحابه نحن نكفلك الخدمة يا رسول الله فقال انهم كانوا اصحابنا مكرمين وأنا أحب أن أكونهم عن أصحابي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذبح لضيف ذبيحة كانت فداه من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أحدكم على أخي المسلم فاطعمه طعاما قلياً كل منه ولا يسأل عنه وماذا سقاها شراباً فليشرب منه ولا يسأل عنه وكان صلى الله عليه وسلم اذا كل مع جماعة يكون آخرهم أكلا وكان السلف رضى الله عنهم يقدمون للضيف ما يجودونه ولو كان شياً يسيراً ويقولون هو أحسن من العدم وقد دخل ضيف على عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه فقدم اليه نصف رغيف ونصف خيارة وقال له كل فان الحلال في هذا الزمان لا يحتل السرف قال شيخنا رضى الله عنه وفي ذلك دليل على أنه لا يجب قري الضيف الا من حلال الا أن يكون الضيف مضطراً يصل له مثل ذلك الطعام وكذلك حكم دابته والله أعلم قال ابن عمر رضى الله عنهما وأخرج سلمان الفارسي رضى الله عنه الى ضيف خبزاً ولحموا وقال لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتى عن التكاف لتكافيتك وقال ابراهيم الخفي رضى الله عنه كان يجههم أن يكون في بيوتهم التمر للزائر والسائل وقالت عمرة بنت حرام رضى الله عنها استضفت النبي صلى الله عليه وسلم فاجابني فكنتس له مكاناً تحت غنخي هنداً ملتصقاً ورشنته بالماء وطيبته بالبخور والطيب ثم ذبحت له شاة وطبختها فاكل كل صلى الله عليه وسلم منها ثم صلى العصر ولم يتوضأ قال أسرى رضى الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما قدم من سفره تمر جزوراً وأذبح بقرة أو شاة وأطعم الناس وتقدم في باب اللباس قوله صلى الله عليه وسلم فراس للرجل وفراس لامرأته وفراس للضيف والرابع للشيطان * (خاتمة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام المؤمنين في زمن الحبال طعام الملائكة التسبيع والتقديس فمن تركهما جاع في ذلك الزمن وكان أسرى رضى الله عنه يقول ان من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه الى باب النار والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الاشرية) *

وبيان تحريم شرب الخمر ونسخ ابا حنيفة المتقدمة قال ابن عباس رضى الله عنهما لم يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر ولا أبو بكر رضى الله عنهما في جاهلية ولا اسلام وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر في الدنيا لم يثب منها حرمها في الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول مد من الخمر كما يدون وكان أبو سعيد رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس ان الله يعرض بالخمر ولعل الله تعالى يستقبل فيها أمرافن كان عنده منها شئ فليبعه وليتفع به فما لبثنا الا يسيراً حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد حرم الخمر فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شئ فليشرب ولا يبيع قال فاستقبل الناس بما كان عندهم منها طرق المدينة فارقوها قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف أو دوس فلقبه يوم الفتح راراً من خمر يهديه اليه فقال بافلان أما علمت ان الله تعالى حرمها فقبل الرجل على غلامه فقال اذهب فبعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها فامرهم فافترغت في البطحاء وهو دليل على ان الخمر المحترمة وغيرها تراق ولا تستعمل بتخليل ولا غيره قال شيخنا رضى الله عنه انما كان ذلك حين أنزل الصخر يوم سد الباب وأما الآن فلا بأس بما سلكه القصد القليل والاعمال بالنيات والسلام * وفي رواية فقال الرجل يا رسول الله أفلا حرم بها اليهود قال ان الذي حرمها حرم أن يكره بها اليهود وكان على رضى الله عنه يقول صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعا بنا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا وخضرت الصلاة فقدموني فقرأت قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون قال فانزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اتقوا الصلوة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يحرق حوائث الخمر التي تباع فيها حتى تصير قمحا وكان رضى الله عنه يكره أن يداوى ببردائه بالخمر والله

بعض الاحيان على المريض من أهل بيته فسلما يقف عنده ولا يسأل عن حاله وكان يعتكف في كل عام عشرة أيام وفي العام الاخير اعتكف عشرين يوماً وكان يعرض القرآن على جبريل في كل عام مرة وفي العام الاخير عرضه مرتين والله التوفيق

* (باب حج النبي وعمره صلى الله عليه وآله وسلم) *
جاءه اهل العلماء على انه حج بعد الهجرة حجة وتلك حجة الوداع ولا خلاف أنها كانت في السنة العاشرة من الهجرة وأما قبل الهجرة فثبت في جامع الترمذي انه حج بحسب نقل صاحب المحلى انه زاد على ثلاث وأربع لكن لم يحفظ العدد ولما فرض الحج في العام التاسع اشتغل بجهنم أسباب السطرف الغرور وأما قوله تعالى

صعانه وتعالى أعلم

﴿فصل في بيان ما يتخذ منه الخمر وان كل مسكر حرام﴾ قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخمر من هاتين الشجرتين الخنثى والعبس وكان أنس رضي الله عنه يقول حرمت الخمر طيننا حين حرمت وما نجد خمر الاعناب الا قليلا وكان عامة خمرنا البسر والتمر قال رضي الله عنه وكنت حمرة أسقى أبا عبيدة وأبي بن كعب من فضج زهولها هم آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة قم بأنس فاهرقها فاهرقتها وكان النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من الخنطة خمر او من الشعير خمر او من الزبيب خمر او من العسل خمر او ما أنها كم عن كل مسكر وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر خمر وكل خمر حرام وياكم والغبيراء وفي رواية ان الله تعالى حرم الخمر والبسر والكوبة والغبيراء وكان عمر رضي الله عنه يقول على المنبر ألا ان الخمر ما خمر العقل وكان أبو موسى الأشعري رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أفتنا في شرابين كأنصنعهما باليمن البنع وهو من العسل حتى يشتد والمذر وهو من الذرة والشعير يندخ حتى يشتد فقال صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام قال أبو موسى وكان صلى الله عليه وسلم قد أعطاه الله عز وجل جوامع السكام بخواتيمه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول كل مسكر حرام وما أسكر الفرق منه ذل الكف منه حرام وفي رواية ما أسكر كثيره فقليلة حرام فقال له رجل يوما يا رسول الله اننا نكسره بالماء فقال هو حرام وكان عمر رضي الله عنه اذا أتوه بشراب يشبهه فان وجد منه سكر الرج قال صبوا عليه ماء فان وجد ريحها باقيا صب عليه نانيا وناثا حتى يعطى ويقول اذا راى من شرابكم شئ فافعلوا به هكذا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ان على الله عهد لمن يشرب المسكر أن يسقي من طينة الجبال قالوا يا رسول الله وما طينة الجبال قال عصارة أهل النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول بعد ان حرمت الخمر ليشرب بناس من أمية الخمر يسمنونها بغير اسمها ويستخونون الا تذهب الليالي والايام حتى يشربونها قال شيخنا رضي الله عنه وهذا الحديث من اعلام النبوة فان الناس قد سموا الخمر باسماء لم تكن بايام السلف فمنها الشمول والساهرة والكاس والزنجبيل والخبابية والتبر والخطمة والمنومة والمدام والمطية والسلسل وأم ذئبق وأم ليلي والسارة والقهوة والعمار والاسيقما والبرباق والمعاق والخفية والخمرطوم والصباه والمرق والمعتمقة والطلاء والقرقف والعروس والحيا والكميث والبكر وغير ذلك والله أعلم

﴿فصل في بيان الاوعية المنهي عن الانتباذ فيها وبيان نسخ تعريم ذلك﴾ قالت عائشة رضي الله عنها قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عن البيذفنهاهم أن يندوا في الدباء والتقير والمزقت والخنتم والمزادة الجبوبة وقال ليشرب أحدكم في سقائه وركمه والخنتم الجرار الخضر والتقير هو الجزع يتقر وسطه وتقراو ينسخ نسجا والدباء القرعة قال العلماء رضي الله عنهم والمعنى في النهي عن الشرب في هذه الاوعية تدون غيرها ان البيذ فيها يكون أسرع الى الفساد والاشداد حتى يصير مسكرا وهو في الاسقية أبعد منه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد نهي عن الانتباذ في الظروف المذكورة كمنه ينكم عن الاشربة الا في ظرف الادم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا فان الظرف لا تتحل شيئا ولا تخمره وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لنا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاوعية قبل للنبي صلى الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقاء فرخص لهم في الجرار غير المرفق وان يشربوا فيها بشاؤون غير ان لا يشربوا مسكرا والله أعلم

﴿فصل فيما جاء في الخليلين واتخاذ الخمر خلا﴾ كان جابر رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتبذال التمر والزبيب جميعا وان يتبذال الرطب والبسر جميعا وان يتبذال الرطب والزبيب جميعا يقول انبذوا كل واحد على حدته ومن شرب ذلك منكم فليشرب به زينا فردا أو تمرا فردا أو بسر فردا وفي رواية كان صلى الله عليه وسلم نهى أن يخلط البلع بالزهر وان

وأتموا الحج والعمرة فانها
 نزلت في العام السادس
 وذالابدل على فرضية
 الحج والعمرة بل هو أمر
 بأتمام الحج والعمرة بعد
 الشروع فيه
 ﴿فصل في سياق حج الرسول
 صلى الله عليه وآله وسلم﴾
 لما نزل صلى الله عليه
 وآله وسلم على الحج أعلم
 أصحابه بذلك فاستعدوا
 للسفر باجمعهم ووصل
 الحبرالى القرى والضياح
 القريبة من المدينة فقصروا
 المسلمون باجمعهم نحو
 المدينة وفي حال المسير الى
 مكة تسالحو الناس من
 كل الاطراف حتى تجاوزوا
 الحصر والعسوسا في
 يوم الخميس أو السبت الرابع
 والعشرين من ذي القعدة
 بعد أن صلى الظهر في
 مسجد المدينة وكان حطبا
 قبل ذلك وعلم الناس شرائط
 الحج وأركانها وآدابها وكان

يجمع بين شيئين فينبذ أو كان أنس رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضيخ
 فنهاني عنه قال وكنا نكره المذنب من البسر مخافة أن يكون شيئين فكنا نقطعه وكانت عائشة ترضي الله عنها
 تقول كما تنبذ رسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء نوكا أعلاه وله عز إلا فأخذ قبضتين ثم وقبضته من زبيب
 فنطرحهما فيه ثم نصب عليه الماء فنبتذ ثم عدوه فيشر به عشية وتنبذ عشية فيشر به غدوة وكان صلى الله عليه
 وسلم إذا سئل عن الخمر اتخذ خلائق يقول لا وكان أبو طلحة ترضي الله عنه يقول كان في حجرى يتيم فاشترت له خرا
 فلما حوت الخمر قلت يا رسول الله اتخذها خلائق لا وسيأتي في باب البيع حديث الأيتام الذين ورثوا خرا
 فسأوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال أهرقوها قالوا أفلا نجعلها خلائق يا رسول الله قال لا والله
 سبحانه وتعالى أعلم

• (فصل في شرب العصير ما يقبل أو يأت عليه ثلاث وما طبخ قبل غلبانه فذهب ثلثاه) • تقدم حديث
 ابتداء عائشة ترضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم التمر والزبيب وقال ابن عباس رضي الله عنهما
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبذله أول الليل فيشر به إذا أصبح يومه ذلك والليله التي تفيء والغد
 والليله الأخرى والغدا إلى العصر فان بقي شيء سقاء للخدام أو أمر به فصب وانما كان يستقيه للخدام بياديه
 السقاء وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول علمت يوما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعما فأتته عند
 فطره ببنيذ منعه في دبا فاذا هو ينش فقال اضرب بجم ذا الخائط فان هذا شراب من لم يؤمن بالله واليوم الآخر
 وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اشربوا العصير ما لم تأخذ شيطانه قبل وفيكم تأخذ شيطانه قال
 في ثلاث وكان أبو موسى الأشعري رضي الله عنه وعمر وأبو بردة رضي الله عنهم يشر بون من الطلما
 ذهب ثلثا وبق ثلثه قال شيخنا رضي الله عنه وهذا لا يشي الأعلی مذهب من يرى ان النار تطلع والافصرم
 استعماله من حيث الجاسة ولو لم يسكر وكان أبو عبيدة ومعاذ رضي الله عنهما يشر بان الطلما على الثالث
 والبراء بن عازب وأبو حنيفة يشر به على النصف وقيل للإمام أحمد رضي الله عنه انهم يقولون ان شرب الطلما
 اذا ذهب ثلثاه وبق ثلثه يسكر فقال لو كان يسكر ما أحله عمر وغيره من الصحابة ترضي الله عنهم أجمعين وسيأتي
 في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى بيان حد شارب الخمر والله سبحانه وتعالى أعلم

• (باب آداب الاكل وبيان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وابتذاره
 على نفسه وتقله من الدنيا وغير ذلك) •

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اخلعوا نعالكم عند الطعام فانها سنة جميلة
 وفي رواية اذا أكلت فاخلع نعليك فانه أر وح لقدميك وكان أبو هريرة يرضي الله عنه يقول كان أصحاب
 الصفة ينادي منادهم الطعام الصلاة الصلاة قال شيخنا رضي الله عنه وفيه دليل على أن كلما أرى به وجه
 الله تعالى صلاة وينسده خير ابن عباس الآتي في الباب الجامع في اماطة الأذى عن الطريق أمرك
 بالمعروف صلاة ونهيك عن المنكر صلاة وحللك على الضعيف صلاة وأما قوله القدر عن الطريق صلاة وكل
 خلوة تخطوها إلى الصلاة صلاة والله أعلم وكان أنس رضي الله عنه يقول ما أكل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم على شوان قط ولا في سكر بجة ولا غراب بل كان يأكل على السفر أو الارض وكان رضي الله عنه
 يقول ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزاً من قفا حتى مات وقيل لسهيل بن سعد رضي الله عنه هل
 كان لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخلا
 من حين ابتعثه الله عز وجل حتى قبض فقبل كيف كنتم تأكلون الشعر غير منخول قال كنا نطحنون نضعه
 فيطير منه ما طار وما يقى ترينه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أكل أحدكم طعاما فليقل بسم الله
 فان نسي في أوله فليقل بسم الله على أوله وآخره فمن قال ذلك قام الشيطان كل شيء كان أكله وكان حذيفة
 رضي الله عنه يقول كنا اذا حضرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما لم نضع أيدينا فيه حتى يبدأ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده فحضرنا مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها في

ذلك في يوم الجمعة وذا يؤيد
 أن السفر مكان في يوم
 السبت ليكن ورد في
 الحديث الصحيح انه كان
 يحب انشاء السفر في يوم
 الخميس وثبت في صحيح
 البخاري ما كان رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم
 يخرج في سفر اذا خرج الا
 يوم الخميس وبعد أن صلى
 الظهر رجل رأسه مودنه
 وشده ازاره وسار بين
 الصلواتين حتى نزل بذي
 الحليفة وقصر صلاة العصر
 هناك وبات بها وصلى
 المغرب والعشاء والصبح
 والظهر فتم له بها خمس
 صلوات واستحب معه
 أمهات المؤمنين كلهن
 وطاق عليهن في تلك
 الليلة واغتسل لصلاة
 الصبح ثم اغتسل بعد
 الظهر أيضا للأحرام
 واستعمل الخيطي والاشنان
 وقدمت اليه عائشة رضي

الطعام فاحذرسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ثم قال ان الشيطان يستحل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه وان جاء به ذم الجارية ليستحل به فاحذرت بها وبيدها في يدى مع يدها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اما انا فلا آكل متسكنا قال ذلك حين خيره الله تعالى بين ان يكون نبيا عبدا او زيبا ملكا قال ابن عباس رضى الله عنهما فاما كل بعد ذلك طعاما متسكنا حتى لحق بالله عز وجل وكان واثة بن الاسقع رضى الله عنه يقول صنعت طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فاكل متسكنا قال أبوهريرة رضى الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل مرة طعاما في ستمن أصحابه فجاء اعرابي فاكله بلمقتين فقال صلى الله عليه وسلم اما انه لو سمى لكفأكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا شكى اليه أحدانه يأكل ولا يشبع يقول لعلمكم تغتفون ثم يقول اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله تعالى يبارك لكم فيه وكان عقبسة بن عامر رضى الله عنه يقول كل طعام لا يذكر اسم الله عليه فهو داء ولا ترك فيه وكفارة ذلك ان كانت المائدة موضوعة ان تسمى وتعيديك وان كانت قد رقت ان تسمى الله تعالى وتعلق أصابعك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يأكل أحدكم بشمالة ولا يشرب بشمالة فان الشيطان يأكل شماله ويشرب بشماله وكان صلى الله عليه وسلم يقول البركة تنزل في وسط الطعام وأعلى فكلوا من حاقته وأسفله ولا تأكلوا من وسطه ولا من ذروته وقال عمر بن أبي سلمة رضى الله عنه كنت غلاما في حجر النبي صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تلمس في العصفه فقال لي يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد وكانت الصحابة رضى الله عنهم يحرصون لمن قرب اليه طعام ان يقدم اليه من قدامه وسائيا آخر الكتاب عن أنس رضى الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء فجعلت أجمع بين يديه وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول الدباء كل ثمرة أخذتها فقبلت أصابها كالقثاء والبطيخ واسم اليقطين يوم ذلك كله وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل طعاما لقي أصابعه الثلاث الابهام والسبحة والتي تليها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وقعت لقمة أحدكم فليأكلها ولا يدعها للشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أكل مما يسقط من المائدة عاش في سبعة من الرزق وعرفى من الحق هو وولده وولد له وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بعلق القصعة ويقول انكم لا تدرون في أي طعامكم البركة وكان المغيرة بن شعبه رضى الله عنه يقول صنعت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فامر بجنب فشوى ثم أخذ صلى الله عليه وسلم والشجرة فجعل يجزل منها ويطعمني وكانت عائشة رضى الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أدن العظم من فمك فانه أهنا وأمرأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وان شوهه شافاه أهنا وأمرأ وهذا محمول على اللحم اليسير على العظم أما ما شق حله لكبره فيقطع منه بالسكين كفي حديث المغيرة السابق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان القلب فرحة عند أكل اللحم وما دام الفرح بامرئ الا أشرب ويطرفه مرة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أهدي اليه أحد هدية يفرقها على الحاضرين وأهدى اليه مرة طبق من زبيب فقال صلى الله عليه وسلم نعم الطعام الزبيب ثم فرق على الحاضرين وأهدى صلى الله عليه وسلم تمر فجعل يقسمه وهو يحتقر يا كل منه أكلأ فريعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يتبع أحدكم بصرة لقمة أخيه وقال أنس رضى الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرقرا جلا سميما فطعن في بطنه وقال لو كان بعض هذا في غير هذا المكان لكان خيرا لك والله سبحانه وتعالى أعلم

الله عنها طيبا من كبامن
أجزاء طيبة الرائحة وفيه
مسك فطيب منسبه بدنه
ورأسم حتى كان يرى
ويبص المسك في مفرقه
المبارك وحيته الشريفة
بعد الاحرام ثم بعد ذلك
لبس رداء احرامه وصلى
الظهر قصرا واحرم في
المكان الذي صلى فيه ولم
ينتقل انه صلى قبل الاحرام
صلاة خاصة لاجل الاحرام
غير صلاة فرض الظهر
وقبل الاحرام قلدا للبدنة
بتعلمين وشق سنهما من
الجانب الايمن ومسح المم
واختلف في احوامه وكيفية
تلبيته فاكثر الاحاديث
الصعبة مبرحتانه أحرم
بجمع وعرة وقال أناني آت
من ربي عز وجل فقال صلى
في هذا الوادي المبارك وقتل
عسرة في حجة والاحاديث
الصريحة في هذا المعنى
تزيد على عشرين وأيضا

(فصل في النهي عن أكل الطعام المعيون وعن الشبع وغير ذلك) قال أبوهريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل الطعام المعيون وقال أبو طهة رضى الله عنه دخلت يوما على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندهم قدر تغو رجلا فأعجبتني صمعة فأخذتها وازدر دنها فاشتكت عليها سنة ثم اني ذكرتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه كان فيها نفس سبعة أنفوس ثم مسح بطنى فالتقيتها خضرا وكان نحلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طغروا غطوا القدر حتى

يذهب فوره يعني بخاره ويقولون انه اعظم للبركة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشبع المفرط
ويقول المسلم يأكل في مبي واحد والكافر أو المنافق يأكل في سبعة أعماه وكان عمر رضي الله عنه لا يجمع
قط بين لونين من الطعام وكان إذا أتوه بلونين يردهما لو يأكل من لون واحد وما يخلطهما جميعاً في آناه
واحد ثم يأكل وكان رضي الله عنه إذا طبخ له عسيدة يقول للخادم انضع العسيدة تذهب حرارة الزيت وكان ابن
عمر رضي الله عنه لا يجلس للاكل ولا يأكل حين يؤتى بمسكين يأكل معه قال نافع رضي الله عنه فادخلت
مرة البصر جللاً كل معفاً كل كثيراً فقال نافع لا تدخل مثل هذا علي فانه أكل وكان صلى الله عليه وسلم
يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية وكان جابر رضي
الله عنه يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بعض حجر ناسه ثم أذن لي فدخلت فقال
هل من خدام قالوا نعم فأتوه بثلاثة أقرصة فاحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصاً فوضعه بين يديه وأخذ
قرصاً آخر فوضعه بين يديه ثم أخذ الثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل
من أدم قالوا لا الا الشيء من نخل فقال ها توه فتم الأدم هو وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتصغير القرص ويقول
البركة في ثلاث في صغر القرص وطول الرشا وقصر الجسد وله وقد روى بصغر والخبز وأكثر وأعدده
يبورك لكم فيه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أصحابه بالاكل مما يليهم ويرخص في تقبوا كل الرطب
من فواحي الوطاء ويقول كما لو احييت شتم فانه يغربون واحد وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى بتمر عتيق فيه
دودي يغتمه حتى يخرج السوس منه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن فتح التمرة وقشر الرطبة وقال
أنا رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أكل التمر يلقى النوى بين أصبعيه ويجمع السبابة
والوسطى وكان صلى الله عليه وسلم ينهى من الاكل من فواحي القصة في التمر ويخبره ويقول كما لو اعمى
بلكم فانه لون واحد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن القران بين التمر ونحوه الا أن يستأذن الرجل رفيقه
وضغ رجل طعام النبي صلى الله عليه وسلم فاسل اليه اتنى أنت ونحوه فبعث اليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان ائذن لي في السادس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده
بالمنديل حتى يلعقها أو يلعقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيتوا القمامة في حجركم فانهم تعد الشيطان
ولا تبيتوا المنديل الذي تمسحون فيه أيديكم في بيوتكم فانه مضجعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تمسح يدك
في ثوب من لا تكسوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أكل أحدكم من جماعتهم فلا يرفع يده حتى يرفع
القوم فان ذلك يجلس عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا كل في السوق دناءة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من أكل في قصة فحسها استغفرته القصة وقالت اعتقك الله من النار كما اعتقني من الشيطان
وتقدم في باب الاحداث قوله صلى الله عليه وسلم توشأ ما مسمت النار وكان جابر رضي الله عنه اذا سئل عن
الوضوء من ذلك يقول لقد كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجحد احدنا من ذلك الطعام الا قليلاً فاذا
نحن وجدناه لم يكن لنا منديل الا آكفنا وسواهدنا وأقدامنا ثم صلى ولا تتوضأ وقال انس رضي الله عنه
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا ألا تأتلك بوضوء فقال إنما أمرت
بالوضوء اذا تممت الى الصلاة وقد علمت ان الله عن طعام وقد جاء من الخلاء فليل له الا تتوضأ
فقال لولا ان تعطر من ما غسلت قال تابشرني الله عنه وأكل الجار وعند عمر رضي الله عنه مرة فلما درغ
طلب المنديل يمسح يده فقال له عمر امسح يدك باسلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بات وفي يده غمر
ولم يغسله فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه وكان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول قرأت في التوراة ان بركة
الطعام الوضوء بعده ثم ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته بما قرأت في التوراة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل التمر ونحوه
لا يغسل يديه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وقع الذباب في طعام أحدكم أو شربه فليغمسه كله فان في احد
جناحيه سم وفي الاخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس شيء يجزى

وردت احاديث كثيرة
شهدت بان احرامه كان
بافراد الحج في صحيح مسلم
ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم أهل الحج
مفرداً وثبت في الصحيحين
خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم لاندكر
الالحج وعند مسلم عن
ابن عمر اهلنا مع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم
بالحج مفرداً وورد في التمتع
احاديث مصححة وطريق
التوثيق بين تلك الاحاديث
هو ان الاحرام كان بالحج
أولاً ثم ادخل العمرة في
الحج فصار قارناً وقال دخلت
العمرة في الحج الى يوم
القيامة والذي قال بالتمتع
مراده التمتع اللغوي وهو
الاتقاع والاتخاذ ولا شك
ان الاتقاع والاتخاذ
حاصل في القران لانه
يكتفي عن نسكين بنسك
واحد ولا يحتاج الى ايراد

مكان الطعام والشراب غير البين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تصاحب الا مؤمنا ولا يا كل طعامك الا تقي
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكرهوا الخبز فان الله اكرهه وهو من بركات السماء والارض وسيأتي في باب
 عشرة النساء انه صلى الله عليه وسلم رأى كسرة في بيت عائشة وقد علاها الغبار فرقعها صلى الله عليه وسلم وقال
 يا عائشة احسني جوارنم الله فانهم اقل ما تنفرت عن أهل بيت فعمادت الهمم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة
 لا ترد الابن والدهن والوسادة وزاد في رواية الریحان والمشط والحشم والعليب والتر والسواك وفي رواية الخلو
 بدل التمر وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعشوا ولو يكفمن حشف فان ترك العشاء مهزمة وكان صلى الله
 عليه وسلم لا يذم طعاما قط بل كان ان اشتهاه اكله والا تركه وكان انس رضي الله عنه يقول دخلنا على رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فوجدنا بين يديه حربة مدخنة يا كل منها قد دعا القوم الى الاكل فاكلوا
 * (فرع) * وكان جابر رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة وهو وأهله
 طاويز لا يجردون عشاءه وانما كان أكثر خبزهم الشعير وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أقر من آدم بيت
 فينخل ومعنى ما أقر ما نلا وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام
 ثلاثة أيام تباع حتى قبض وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لقد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبع
 من بزوزيت في يوم واحد مرتين وكلما أتت كرا الحلال التي فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها بكيت
 وفي رواية واقه ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز ولحم مرتين في يوم ولو شئت الشبعنا ولكن صلى
 الله عليه وسلم كان يؤر على نفسه وقال انس رضي الله عنه ناولت فاطمة رضي الله عنها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كسرة من خبز شعير فقال ما هذه فقالت فخرصت من خبزه فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة فقال
 صلى الله عليه وسلم هذا أول طعام أكله آتوك منذ ثلاثة أيام وكانت خولة بنت قيس رضي الله عنها تقول دخل
 عليا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا فوهة فذبحت خبزتين عبدالمطاب فصنعت له صلى الله عليه وسلم خبزة
 فاكل منها وأكلنا فاضاها صلى الله عليه وسلم وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بطعام سخن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا وكان صلى الله عليه وسلم يكثر
 مرق الطعام ويتعاهد جيرانه ويقول ان الجيران اذا تواصوا وعطف بعضهم على بعض أجرى الله عليهم
 الرزق وكانوا في كثف الله عز وجل وقال ابن عمر رضي الله عنهما خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
 بعض حيطان الانصار فجعل يلتقط من التمر ويأكل فقال لي يا ابن عمر مالك لا تأكل قلت لاشتهي يا رسول
 الله قال لكني أشتهي وهذه صبح أو بعة منذ لم أذق طعاما ولو شئت لعوت ربي عز وجل فاعطاني مثل ذلك
 كسرى وفيصير ثم قال كيف بك يا ابن عمر اذا بقيت في قوم يحبون رزق سنتهم ويضعف اليقين فوالله ما برحنا حتى
 نزلت وكأمن من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم وهو السميع العليم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان الله لم يأمرني بكثر الدنيا ولا بتابع الشهوات فمن كثرت دنياه بريدها حياة باقية فان الحياة بيد الله عز وجل
 الا وان لا كثرت دنياه ولا درهما ولا أشبار رزقا لعدو وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أخوف ما أخاف
 على أمتي كبر البطن ومدامة النوم والكسل وضعف اليقين وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول أول
 ما سمع بالغالوذج ان جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأنخبره وقال ان أمتك ستفتح عليهم الارض وتكثر
 عليهم الدنيا حتى انهم ليا يكون الغالوذج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الغالوذج قال يخطون
 العسل والسمن جميعا فشهق النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما ولما دخل عمر
 رضي الله عنه الشام قدم اليه نخيب فقال ما هذا فقالوا طعام نصنعه من العسل وتقي العقيق فقال كل
 الناس يا كرون منسه قالوا لا قال لاحاجة لنا فيه وكان رضي الله عنه يقول اكلوا الخبز الصغير بالحب فان
 أبقى في البطن قال الحسن رضي الله عنه وكان بعض الصحابة رضي الله عنهم لا يتخرج من طعام أحله الله
 تعالى وورون التورع عن ذلك من أفعال الجاهلية قال شيخنا ما فعله عمر أكل في حق المؤمن وما فعله بعض
 الصحابة أكل في حق العارفين الذين يشهدون ان كل شيء قدم اليهم هدية من الله عز وجل وكان صلى الله

عمل لكل واحد من الحج
 والعمرة وأما أصحابه رضي
 الله عنهم فقد كانوا على
 ثلاثة أقسام قسم أحرموا
 بالحج والعمرة أو مجرد
 الحج ومعهدى ويقروا على
 احرامهم وقسم ثان لم يكن
 معهم هدى وأحرموا بالحج
 فأمر الرسول صلى الله عليه
 وآله وسلم بان يجعلا الحج
 عمرة بمعنى يقبلون الاحرام
 بالحج الى الاحرام بالعمرة
 ويقسمون أفعال العمرة
 قبل يوم عرفة ثم يصرمون
 بالحج من مكة ويضون
 الى عرفة وقسم ثالث هم
 جماعة لم يكن معهم هدى
 وأحرموا بالحج فأمرهم
 الرسول صلى الله عليه وآله
 وسلم أن يقبوا الاحرام
 الى العمرة وهذا هو نسخ
 الحج بالعمرة
 * (تصل) * وقع السهو
 نخس من الطوائف في صفة
 حج رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم يقول مرض علي ربي ليصلي بطني بطني ذهابا قلت لا يارب ولكن أشبع يوما وأجوع يوما
أوقال ثلاثا أو نحو هذا فاذا جعت تضرعت اليك وذا شبعت حمدتك وشكرتك وكانت عائشة
رضي الله عنها تقول لما كان يبقى على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير قليل ولا كثير
وفي رواية ما رفعت مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه وعلها فضله من طعام قط وكان
كعب بن عجرة رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت من غير اللون قال فقلت يا بني
أنت ما لي أراك متغيرا قال ما دخل جوفى ما يدخل جوفى ذات كبد منذ ثلاث قال فذهبت فاذا به ودي
يسقي ابلاه فسقيته على كل دلو ثمرة فجمعت ثم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال من أين لك
يا كعب فأنبرته فقال صلى الله عليه وسلم أتعبني يا كعب قلت يا بني أنت نعم قال ان العقر اسرع الى من
يحبنى من السبل الى منتهاه وقال الحسن رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواسي الناس
بنفسه حتى جعل يرفع ازاره بالادم وما جمع بين غدا وصشاء ثلاثة أيام ولاء حتى لحق بالله تعالى وكانت أم
أبي رضي الله عنها تقول غر بثمرة دقيقا فصنعت للنبي صلى الله عليه وسلم رغيفا منه فقال ما هذا قلت
طعام نصنعه بارضا فاجبت ان اصنع لك من رغيفا فقال رديه فيه ثم اعجنه فانالانا كل دقيقا غر بلا يعني
مختولا وكان أسرى رضي الله عنه يقول لم يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دقيقا ابدا انما كانوا يستخفون
الدقيق فيطير منه ما طار وما بقي عنوه وكان عمر رضي الله عنه يأكل الدقيق الخشن ويقول للخادم
اهلكي العجين فانه أحد الطيبين قال ابن عمر رضي الله عنهما ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل
اليوم يلتوي من الجوع ما يجد من الدقل ما يعلأ بطنه والقتل هوردي والتر وكان أبوهريرة رضي الله عنه
يقول ان كان لير بالرسول الله صلى الله عليه وسلم الا هـ لولا يسرج في بيت أحدهم سراج ولا
يوقده نار ان وجدوا دهن ادهنوا به وان وجدوا ودكأ وكوه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أرسل
الينا آل أبي بكر رضي الله عنه بقائمة شاة ليليا فامسكت وقطع النبي صلى الله عليه وسلم قالت وذلك على غير
مصباح ولو كان عندنا دهن مصباح لا كنا هـ وكانت رضي الله عنها تقول من حدثكم انا كأن شبع من
التمر فقد كذبكم ولكن لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم فريضة أمينا شيا من التمر والودك وكان
أبو طلحة رضي الله عنه يقول شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعتنا بنان عن حجر جبرالي
بطوننا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجر بن وقال أنس رضي الله عنه جئت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوما فوجدته جالسا وقد عصب بطنه بعصا فقلت لبعض أصحابه لم عصب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بطنه فقالوا من الجوع فذهبت الى أبي طلحة وهو زوج أم سليم فقلت يا أبا طلحة لقد رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عصب بطنه بعصا فقلت لبعض أصحابه فقالوا من الجوع فدخل أبو طلحة على أبي فقال
هل من شيء فقلت نعم عندي كسرة من خبز وعمرات فان جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده أشبعناه
وان جاء آخر معه قل عنهم وقالت سلى امرأة أبي رافع رضي الله عنها دخل على الحسن بن علي وعبد الله بن
جعفر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم فقالوا اني لنا طعاما مما كان يحب النبي صلى الله عليه وسلم آكله
قلت يا بني اذا تشتهر به اليوم فقم فاحذت شعيرا فطعمته ونسقته وجعلت منه خبزة وكان ادا منه
الزيت ونثر عليه الفلفل فقرر به الهم وقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب هذا وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد أخفت في الله وما يخاف أحد ولقد أوديت في الله وما يؤذي أحد ولقد
أتمت على ثلاثون من بين يوم وليلة ومالي ولبلال طعام يأكله ذكبا لا شئ يواريه ابط بلال وكان عروة
رضي الله عنه يقول قالت لي عائشة رضي الله عنها والله يا ابن أخي انا كنا ننظر الهلال ثم الهلال ثم الهلال
ثلاثة أهلة في شهرين وما يوقد في جميع آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قلت يا خليفة فما كان
يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار لهم
مناخ فبرسلون لنا من ألبانها فشرب منها وسياق ان شاء الله تعالى في الباب الجامع من يد على هذا والله أعلم

وآله وسلم الطائفة الاولى
هم القائلون بأنه حج مفردا
ولم يعتمر اذ ذلك الطائفة
الثانية هم القائلون بأنه
تمتع بالعمرة ثم أحل ثم
أحرم بالحج الطائفة الثالثة
هم القائلون بأنه تمتع ولم
يحصل من احرامه لانه ساق
الهدى الطائفة الرابعة
هم القائلون بأنه كان قارنا
قرنا جمع فيه بين طوافين
وسعين الطائفة الخامسة
هم القائلون بأنه كان مفردا
ثم بعد ذلك أحرم بالعمرة
من التعميم وأما احرام
الرسول صلى الله عليه وآله
وسلم فوقع فيه سهو وليس
من الطوائف أيضا الطائفة
الاولى هم القائلون بأنه
لبي بعمره مجردة واستمر
على ذلك الطائفة الثانية
هم القائلون بأنه لبي بالحج
مفردا واستمر عليه الطائفة
الثالثة هم القائلون بأنه
لبي بعمره ثم أدخل عليها

(خاتمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل مع المجذوم والاربعين ويأخذ بيده فيصنعهما معني
 القصة ويقول صلى الله عليه وسلم كل ثقة بالله وتوكل عليه وكذلك كان يفعل أبو بكر وعمر حتى كان عمر
 يسأل المجذوم الاناء فيشرب ثم يضع عمر رضى الله عنه فموضع فدهال بعض العلماء وهذا خاص بالاقوياء
 من المؤمنين فقباه في وفد تغيبوا جل مجذوم فتعابر الناس منه فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انافد يا بعنالك فاربع وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من باكورة التمار وكان اذا آتوه باول ثمرة تطلع
 المدينة قال اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مدنا وفي صاعنا وبركتنا ثم يعطيا أصغر من يحضره
 من الولد في رواية كما ذاك اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بباكورة التمار يضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال
 اللهم كما أرى يتناؤوه فارنا آخروا تقدم في باب الصدقات قول عائشة رضى الله عنها ذبحنا شاة وقرقنا منها
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي منها بقي من الاكثفها قال بقي كلها الا كنفها قال نافع رضى الله
 عنه اهدى رحل من العراق الى ابن عمر رضى الله عنهما جوارش فقال ما تصنع بهذا قال اذا كسل الطعام
 أخذت منه قال والله ما شبع منذ كذا او كذا لا اجعل في فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم بحلوى
 فليصب منها واذا أتى بالطيب فليمس منها واذا أتى به سدية فليساؤه شركاؤه فيها وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول اذ يواطعكم بذكر الله تعالى والصلاة ولا تناموا عليه فتتقوا فاقول بكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 اذا أكلتم عند أنفسكم فادعوا له بالبركة بذلك ثوابه منكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفع ما تده يقول الحمد
 لله حمد اطيبا كثيرا مباركا في شئ غير مكفي ولا مودع ولا مستتني عن ربنا نارة يقول الحمد لله الذي كفانا
 وأرانا غير مكفي ولا مستتني عن ربنا نارة يقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول من أكل طعاما فقال الحمد لله الذي أطعمني هذا وزقني من غير حول مني ولا قوة غفر له
 ما تقدم من ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا
 خيرا منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه والله أعلم
 (باب آداب الشرب)

الحج الطائفة الرابعة هم
 القائلون بأنه لبي بالبحر
 مفر دأثم بعد ذلك أدخل
 عليه العمة وهذا من
 خصائصه الطائفة الخامسة
 هم القائلون بان احرامه
 كان مطلقا ولم يهـ ينسكا
 ثم بعد ذلك جاء الوحي
 بالنعيم ولما صلى الظهر
 أحرم ولبي ثم ركب ناقته
 ولما اتبعته ناقته لبي
 أيضا ثم لما سجد على طرف
 اليداء لبي أيضا وكان حينما
 يقول لبيك بحجة وعرة
 وحينما يقول لبيك بحجة
 وكان يقول لبيك اللهم
 لبيك لبيك لا شريك لك
 لبيك ان الحمد والنعمة لك
 والملك لا شريك لك وكان
 رفع صوته يسمع جميع
 الصحابة ويقول ارفعوا
 أصواتكم وكان راكبا على
 بعير عليه رحل وليس عليه
 شتر ولا حجارة ولا حمل
 ولا هودج ولا حفة وداوم

قال انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب يشرب على ثلاث حررات وكان يتنفس
 خارج الاناء عقب كل حررة يقول انه آروى وأرى وأمرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشربوا واحدا
 كشر البعير ولكن اشربوا مني وثلاث وكان أبو قتادة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول اذا شرب أحدكم فليشرب بنفسه واحدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشربوا ولا تكرر عوا وليغسل
 أحدكم يده اذا لم يجد اناء يشرب به ثم يشرب بها أي اناء أتى من يده اذا غسلها وفي رواية لا يبلغ أحدكم كابلغ
 الكلب ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين حفظ الله عليهم ولا يشرب بالليل من اناء حتى يحركه
 الا ان يكون الاناء شجرا ومن شرب بيده وهو يقدر على اناء يريد التواضع كتب الله بعدد أصابعه حسنات
 وهو اناء عيسى بن مريم اذا طرح القدح وقال ان هذا من الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التنفس
 في الاناء والنخ فيه فقال رجل يوما يا رسول الله الغداة أراه في الاناء فقال اهرقها قال يا رسول الله فاني لا روى
 من نفس واحد قال فابن القدح اذن عن فيك وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب له المساهن مسيرة يومين
 وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا دخل دار أحد من أصحابه وطلب ماء يشربه ان كان عندكم ماء بات
 هذه الليلة في شئ ولا كرهنا وكان أحب الشرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلو بالورد وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول اذا شرب أحدكم فليص الماء ولا يعجب عبا فان منه الكاد وهو وجع الكبد وكان صلى الله
 عليه وسلم اذا شرب اللبن يعصبه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشرب من ثلثة الاناء يقول ان الشيطان
 يشرب منها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاكل والشرب قائما ويقول من أكل أو شرب قائما ناسيا
 طيس حتى ثم رخص صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فيه حتى كان يشرب قائما من زمرم وغيرها وكان ابن
 عمر رضى الله عنهما يقول كنا كل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نشرب ونحن نشرب ونحن

قيام ولما غسل على رضى الله عنه الكوفة وقف في رحبته وقال بلغنا ان ناسا يكرهون الشرب قائما وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما وكان صلى الله عليه وسلم يكره ان يجثت الاسقية ليشرب من افواهها واختناها هوان يقبل رأسها ثم يشرب منه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى عن الشرب من قم السقاء فتهاون رجل فشرب ففرجته حية وكانت عاتشترضى الله عنها تقول الشرب من قم الاء نورث النتن في الفم وكانت أم سليم رضى الله عنها تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت قربة معلقة فقام صلى الله عليه وسلم فشرب منها فمتمت الي فيها فقلعت فانتخذته ركوة فاشرب بها تبركا فكان شربه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا شرب بالبن تغمض وقال ان له دسما وقال انس رضى الله عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوما بلين تشيب بجماع وعن يمينه اعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعلى الاعراب وقال الايمن فالايمن وقال سهل بن سعد أتى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال للغلام والله يا رسول الله لا اؤثر بنصيبي منك أحد فآكله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده وسقاه منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ساقى القوم آخوهم شربا والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الطب)

كان اسامة بن شريك رضى الله عنه يقول جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنت داوى قال نعم فان الله لم ينزل داء الا أنزله شفاء علم من علم وجهه من جهه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكروه امرضا كم على الطعام فان الله يطعمهم ويستقيم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمي أصحابه من النخم والزيادة في الاكل على الحاجة ويقول لعامل آدى وعامر من يعن بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا بد فاعلا فثالث لطعامه وثالث لشربه وثالث لنفسه وكان صلى الله عليه وسلم يبالغ المريض بالطف ما كان اعتماده من الاغذية وكان كثيرا ما أمرهم أن يصنعوا له التلبينة ويقول هي بحجة لغواذ المريض والتلبينة هي دقيق الشعير بعد نضجه بالنار يشربه المريض بزواجا بالماء ويسمى أيضا البغيض النافع وكان عمر وعائشة رضى الله عنهما قولان اذا اشتفى مريضكم الشيء فلا تقمروه فلعن الله انما شهاه ذلك ليجعل شفاءه فيه وقال أبو هريرة رضى الله عنه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال أياكم يحب أن يهجع فلا يسقم فقال له رجل كما يحب ذلك يا رسول الله قال أحبون أن تكونوا كالقمر الضالة الأنجبون أن تكونوا أصحاب بلاء وأصحاب كفارات والذي بعثنى بالحق ان العبد ليكون له الدرجة في الجنة فما يباغها بشئ من عمله فينتليه الله بالبلاء ليبلغ تلك الدرجة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرب تبارك وتعالى يقول وعزتي وجلالي لا اخرج أحد من الدنيا أرى بدأب أغفر له حتى استوفى كل خطيئة عملها سقم في يده واقتار في رزقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مرض المسلم يذهب خطاياها كما تذهب النار خبث الحديد ومن مرض ليلة فصبور رضى بها عن الله يخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الحسنات تجرى على صاحب الجنى ما يخرج عليه قدم أو ضرب عليه عرق وفي رواية لا تزال الملائكة والسداع للعبد والامتنان عليهما من الخطايا مثل أحد فاندعهما وما عاينهما قال خذوه من ذنب والميلة هي الجنى وما ذ رجل من العصابة فقال رجل هذيتاه مات ولم يبتل عرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك ما يدريك لو أن الله ابتلاه بمرض يكفر عن من سيئاته وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى اذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني الى عواده أطلقتهم من أسارى وأجريت له من العمل الصالح كما كان يعمل وهو هجج ولو لم يعمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبدي عرض مرض الا أمر الله تعالى حياظله ان ما عمل من سيئته فلا تسكنها وما عمل من حسنة أن تسكنها عشر حسنات وأبدله الله لجانحيرا من لجمود ما خيرا من دمه ولو كان العبد يعلم ماله في السقم لاحب ان يكون سقما الدهر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ساعات الامراض تذهب

يلبي على هذه القاصدة
والصحابة يزيدون وينقصون
في التلبية ولم ينكر عليهم
الرسول صلى الله عليه وآله
وسلم ووجه شعر رأسه صلى
الله عليه وآله وسلم في مدة
الاحرام ولبسه بالطحى
والغسل بكسر الغين
المجتمة وهو عبارة عن دواء
يجمع به الشعر ولما وصل
الى منزل الروم رأى حمار
وحش صجروا فقال دعوه
فسيأتى الذي حرمه من
قريب فاتى على الفور وقال
يا رسول الله اقلوا بسدى
ما شتم فأمر أبا بكر فقسمه
على الرقاب ثم لما وصل الى
منزل انابة وهو منزل بين
الروية والعرج رأى طيبا
ناعما فى نخل شجرة فأمر
شخصا أن يكون بالقرزب
منه ثلاثا يتعرض له أحد
من الحرمن ولما بلغ العرج
تخلف غلام لابي بكر كان
معه جل هو زاملة الرسول
وأبي بكر فانتظروا زمانا
ولما وصل لم يروا الجمل معه
فقال أبو بكر أين البعير
قال فقدته فقام اليه أبو
بكر وضربه على سبيل
التأديب وهو يقول
جعلناك على بعير واحد
فضيعته والرسول صلى الله
عليه وآله وسلم يتبسم
ويقول انظر وا الى هذا

ساعات لطلعا يا وان الاوجاع والمصيبات أسرع في ذنوب بني آدم من ورق الشجرة اليابسة في الريح العاصف
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول حدودا المريض ومروره فليدع لكم فان دعوته بحباية تؤذنه مغفور وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول لا ينبغي له ومن أن يذل نفسه يتعرض من البلاء ما لا يطيق وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول ان مرض ثم برأ أو فاء الله بما رعدنه فانه ما من عبد عرض الا وينوي شيئا من الخير وكان جعفر بن محمد
 رضى الله عنه يقول اذا اشتكى العبد ثم هو في فلم يحدث شيئا ولم يكف عن شرا قبت الملائكة بعضها بعضا يعنى
 حفظته فقالوا ان فلانا داوينا فلم ينفعه الدواء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اختلج عرق ولا عين الا
 بذهب وما يدفع الله عنه أكثر وكان صلى الله عليه وسلم بما أخذته الشقيقة فبكت اليوم واليومين لا يخرج
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول لسلك داعواء الالهزم فاذا أصاب الدواء الداء برأ يا ذن الله تعالى وكان صرورة
 رضى الله عنه يقول قلت لعائشة رضى الله عنها انى لا يجيب من علك بالطب فضربت على منكبي وقالت أى
 عربة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسقم آخر عمره وكانت وفود العرب تقدم عليه من كل وجه
 فتعنته الاتعانت فكانت أعاجلها من ثم عرف الطب وقال أبو خزيمة رضى الله عنه قلت يا رسول الله رأيت
 رقى نستر قها ودواء تتداوى به وتقاة تتقيها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول يدخل الجن من أمتى سبعون ألفا من غير حسابهم الذين لا يسترقون ولا يتطبرون ولا يكتونون
 وعلى رجمهم يتوكلون وقال ابن عباس رضى الله عنهم ما جاءت امرأة سوداء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقالت يا رسول الله انى أصرع وانى أكشف فادع الله لى قال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت الله
 أن يعافيك فقالت اصبر ولكن ادع الله لى ان لا أنكشف فدعا لها والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (فصل) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أصل كل داء البردة يعنى الهواء البارد الذى يافع
 الجسد وهو معنى تفسير الاطباء يقولهم هي ادخل الطعام على الطعام قبل هضم الاول فان بطء الهضم أصله
 البرد الذى تبرد منه المعدة فلم تطبخ الطعام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما لا آدمى وعاء شراب من بطن بحسب
 ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا يذوق الا ثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وقدم فى الباب قبله
 قال أهل اللغة والقيمات من ثلاث الى تسع وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحى من فجع جهنم فابردوها
 بالماء البارد وروى رواية فاذا حم أحدكم فليرش عليه الماء البارد وليستقبل به رجا رجا يا وليستقبل جرية الماء
 بعد العجور وقبل طلوع الشمس وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك ويتغمس به ثلاث غمسات
 ثلاثة أيام فان برأ والا فخمسة فان لم يبرأ فى خمسة الا تسبغ فانها لا تكاد تجاوز السبع يا ذن الله تعالى قال
 شيخنا رضى الله عنه ولعل ذلك فى الصيف المائت والاف الا فلتغمس فى البارد مضر بالبدن وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول الحى تنقى الذنوب كما تنقى النار حيث الحديد وكان صلى الله عليه وسلم اذا شكى اليه أحد استطلق
 بطنه يقول اشرب بعسل لمرتين أو لانا فوصف صلى الله عليه وسلم ذلك لاعرابي مرة فزاده استطلاقا
 فارسل أخاه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما زاد لى ذلك الاستطلاق فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن أمي فاشفى فى الرابعة وكان صلى الله عليه وسلم اذا شكى اليه أحد
 ينس الطبيعة بصفه السناء المكي ويقول لو كان شى يشفى من الموت كان السناء فعليكم امع السنوات
 وهو السمن البقرى وقيل العسل الخاوط بالماء وقيل الكمرون وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالثغاء
 فان الله جعل فيه شفاء من كل داء والثغاء الخردل وقيل حب الرشاد وكان صلى الله عليه وسلم يصف الزيت
 والورس لمن به ذات الجنب وكان زيد بن أرقم رضى الله عنه يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
 نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحرى والزيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ذانى الامر من من الشفاء
 الصبر والثغاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذه الشجرة المباركة زيت الزيتون فتداوى به فانه حبة
 من البياض وكان عمر رضى الله عنه يصف الخنظل المر لا يجذوم يدلك به جسده فبما سلك جسده وجهه وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول ما من أحد الا وفى رأسه هر وق من الجذام فاذا تحرك عرق منها سطا الله لى

المحرم ما يصنع ولم يزد على
 هذا ولما بلغ الابواء جاء
 اليه صعب بن جثامة بصغار
 ونش هدية فلم يقبله منه
 ولما رأى الكراهة فى
 وجهه قال لم يزد هديتك
 لكننا محرمون ولما بلغ
 وادى عسغان قال يا أبا
 بكر أتعلم أى وادى فقال
 وادى عسغان قال لقد مر
 بهذا الوادى هو دوصالح
 عليهما السلام على جبلين
 أحمرين خطاهما من ليف
 وعليهما ازاران من
 صوف وردا أن من صوف
 هما بعبان وهما يلبان
 بالبحر ولما بلغ سرف
 حاضت عائشة فحزنت
 وبكت فقال لم تبكين لعلي
 حضت قالت نعم قال
 لانهم يمين هذا شى كتبه
 الله على بنات آدم وليس
 فى جبل نقص اعلى كل
 ما عمله الحاج لكن
 لا تطوفى بالبيت وكانت
 عائشة قد أحرمت بالعمرة
 فقط فقال رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم اغتسلى
 وأحرى بالحج ففعلت ولما
 رأت الطهر طافت وسعت
 فقال رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم قد أحلت
 من الحج والعمرة فقالت
 انى لا جسد فى نفسى قد غدت
 لاني ما طقت للعمرة الا بعد

العبد الزكام فيسكنه وكان صلى الله عليه وسلم بأمر من به استسقاءه أن يشرب من ألبان الأبل وأبوالها وكان
صلى الله عليه وسلم يعالج الجرح برماد الحصى المروق وكان صلى الله عليه وسلم يعالج المصروع بالدعاء له
بالعافية كما مر وكان صلى الله عليه وسلم يداوى عرق النساء بالآلية العربية ويقول دواء عرق النساء البتشة
عربية نذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء ثم تشرب على الريق في كل يوم جزءاً وكانت صلى الله عليه وسلم يعالج من به
حكة أو حرب بلبس الحرير وكان صلى الله عليه وسلم يعالج الصداع والشقيقة بتغليظ رأسه بالخناء ويقول
انه نافع باذن الله تعالى من الصداع وكان صلى الله عليه وسلم يصف عجوة الدينقنن به وجمع القواد
يعنى البطان فكان يأمر المريض ان يتناول منها سبع تمرات لاثير وكان صلى الله عليه وسلم يعالج من خدبته
من الخلدان بسب الماء البارد عليه بعد الفجر وقبل طلوع الشمس وكان صلى الله عليه وسلم يعالج الاورام
ببظاها ليخرج ما فيها وكان صلى الله عليه وسلم يعالج السم بالجامة على الكاهل ولما ستمت اليهودية احتجم ثلاثا
على كاهله وكان صلى الله عليه وسلم يعالج لدغة العقرب بجعل موضع اللدغة في ماء موم وهو يقرأ قل هو
الله أحد والمودتين وكان عمر رضي الله عنه ينهى الناس عن الخقة فيها شعضا فالفه فبرأ فبلغ ذلك عمر
فقال ان عادك الوجع فاحتقن وكان صلى الله عليه وسلم يطلى القرحتوا النكبة بالخناء وكان ابن عمر رضي
الله عنهما لا يخرج به قرحة ولا شيء الا ليطغ الموضع بالعسل ثم يقرأ يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه
شفاء للامس وكان صلى الله عليه وسلم يطعم المريض ما يشبهه ويقول اذا اشتفى مريض أحدكم شيئا
فليطعمه وكان يحصى المريض في بعض الاوقات وقال صهيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من
أكل التمر والرطب لما رأى رمدا قال تأكل هذا أو أنت رمد وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالحبة
السوداء فانها شفا من كل داء الا السام يعنى الموت والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخبس نفسه على نوع واحد من الاغذية ويقول
انه مضر بالطبيعة وكان صلى الله عليه وسلم اذا عاف طعاما لم يأكل منه قال العلماء وهو اصل عظيم في حفظ
العصه وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من فاكهة بلده اذا جاءت ولا يخبس عنها قال شيخنا رضي الله عنه لان
الله تعالى جعل في كل بلد من الفاكهة ما يحصل به الشفاء لاهلها من كل بلاء تزل ذلك الزمان وتقدم
في باب آداب الاكل أنه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن النوم عقب الاكل ويقول انه يقسى القلب وكان
صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين سمن ولبن ولا بين لبن وحامض ولا بين غذاء من حارين ولا باردين ولا بين حار
قايضين ولا مسهلين ولا غليظين ولا مريحين ولا مستعملين الى خلط واحد ولا بين مختلفين كقايض ومسهل
وسريع الهضم وبطيئه ولا بين شوي وطبيخ ولا بين طري وقديد ولا بين لبن وبيض ولا بين لحم
ولبن وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل الطعام الحار ولا الطيبج الباث ولو مضن وكان صلى الله عليه
وسلم لا يأكل الاطعمة العفنت ولا المسالحة كالسكاوخ والخللات والمخام والسكلام على علل ذلك كله مذكور
في كتب الطب فراجعها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في التداوى بالحرمان) قال وائل بن حجر سألت رجلا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التمر
فنها عنها فقال نعم أصنعها للدواء فقال صلى الله عليه وسلم انه ليس بدواء ولكنه داء وان الله لم يجعل
شفاءكم فيما حرم عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ان الله آتزل الداء والدواء وجعل لكل داء
دواء فتسداوا ولا تتداوا بحرام وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الدواء الخبيث قال العلماء يعنى
السم ونحوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم يا اهل البرية وألسانها وفي رواية والبقرة فانهم آثم
من كل الشجر وفيها شفاء من كل داء وتقدم في كتابنا اطعمه توغرها ان المسلمين كانوا يتداون في عهد
التي صلى الله عليه وسلم يا اهل الأبل ولا يرون بها باسا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في الكلى) قال جابر رضي الله عنه لما مرض أبي بن كعب بعث اليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم بطيب ففعل منه عرفا ثم كواه وكان سعد بن معاذ يكتب في الحسكة وقال لاسعد بن

الوقوفاً مرأها عبد
الرحمن ان يضى بها التحريم
من التنعيم وتانى بعسمة
والعلماء في هذه العمرة
أقوال قال بعضهم هي عمرة
زيادة أمر بها التعليب خاطر
عائشة رضي الله عنها وجبر
قلها والا فطواقها وسعها
كاف عن جهاد عمرتها
وهي كانت تمتعتوا دخلت
الحج على العمرة فصارت
قارئة وذأصح الاسوال
والاحاديث لا تدل على
غيره وقال بعض العلماء
لما حضرت أمرها رفض
العمرة الاولى التي كانت
أحرمت بها وهذا قول
الامام أبي حنيفة وأصحابه
ولما وصل الرسول صلى الله
عليه وآله وسلم سرف قال
من لم يسق الهدى وأراد
أن يجعل نسكه عمرة فليجعل
ومن ساق الهدى فليض
على نسكه ولما وصل مكة
قال على طريق الجرم
والوجوب من لم يسق
الهدى فليجعل نسكه عمرة
وليصل من احرامه ومن ساق
الهدى فليقم على احرامه
وقال لولا أن سقت الهدى
لاحلت ولما وصل الى ذى
طوى قبل دخوله مكة نزل
ثم وبات ليلة الاحد
الخامس من ذى الحجة وصلى
الصبح هناك واغتسل ودخل

زوارق رضى الله عنه كوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشوكه وفي رواية من الشوكه والشوكه شجرة تكون في الوجه والنبضه ووجع ياخذ في الحلق وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من اکتوى أو استرق فقد برئ من التوكل وكان صلى الله عليه وسلم يقول الشفاة في ثلاثة في شرطه يحجم أو شربه بمسح أو كية بنا رواه أنسى أمتي عن السكى وقال عمران بن حصين رضى الله عنه لما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السكى اکتوى بنا فإنا أفلحنا ولا أتجمع أو الله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الحجامة وأوقاتها) قال جابر رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا اشتد الحرق فاستعينو بالحجامة لا يجمع الدم بأحدكم فيقتله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطه يحجم أو شربه من غسل أو لذة بنا فوافق الداء وما أحب أن أکتوى وكان صلى الله عليه وسلم يحجم في الأخدعين والكاهل والأخدع عرق في سفالة العنق والكاهل ما بين الكتفين وكان صلى الله عليه وسلم يحجم لسبع عشرة فتوسع عشرة وواحد وعشرين ويقول ان الحجامة في هذه الايام شفاة من كل داء وكان صلى الله عليه وسلم لا يشكو اليه أحد وجعاً في رأسه الا قال احجم ولا وجعاً في رجليه الا قال احضبهم لو كان صلى الله عليه وسلم يقول ما مرت لي سلة الا سراهي من الملائكة الا قالوا لي يا محمد مر أمتك بالحجامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة في الرأس شفاة من ست من الجنون والصداع والجذام والبرص ووجع الضرس وظلمة البصر وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة في الرأس هي المغشية أمر في جها جبريل حين أكلت طعام اليهودية وأياكم والحجامة في فقرة الرأس فانهم اقوتت النسيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعم الدواء الحجامة تخفف الصلب وكان أبو بكر رضى الله عنه ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا رقتاً قال العلماء وهذا محمول على ما إذا لم يكن يوم الثلاثاء يوم سابع عشر أو تاسع عشر أو واحد عشر وعشرين بدليل ما سألني قريبان عن السلف وفي رواية لا تقفوا الدم في سلطانه فانه اليوم الذي أثر فيه الحديد ولا تمسحوا الحديد في يوم سلطانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لده السنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احجم يوم السبت أو يوم الاربعاء فاصابه وضع فلا يومن الا بنفسه والوضع البرص وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة تزيد الحافظ حفظاً والعائل عقلاً فاحتموا على اسم الله ولا تحتموا الاربعاء والخميس والجمعة والسبت والاحدوا احتموا يوم الاثنين والثلاثاء فانه اليوم الذي عاقب الله تعالى فيه أوب وضربه بالبلاء يوم الاربعاء وانه لا يبدو جذام ولا برص الا يوم الاربعاء وليلة الاربعاء وفي رواية فما كان من جذام الأثرل يوم الاربعاء وتمهاون شخص فاحجم يوم الاربعاء فاصابه البرص نسأل الله العافية وكان السلف الصالح رضى الله عنهم يكرهون الحجامة يوم الجمعة والاربعاء والثلاثاء الا اذا كان يوم الثلاثاء يوم سبع عشرة أو تسع عشرة أو واحد عشر وعشرين وكان معمر رضى الله عنه يقول احجمت في رأسي فذهل عقلي حتى كنت ألقن الفاتحة في صلواتي *(خاتمة)* قال أبو هندا الحجام حجت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشربت دمه فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الدم كله حرام ان الدم كله حرام مرتين لا تعد الى ذلك وكان أتس رضى الله عنه يقول رأيت أبا طيبة حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب دمه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا لاتبج النار أباد الله أعلم

(باب ما جاء في الرقي والتمائم)

كان ابن مسعود رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقي والتمائم والتولة شرك قبل لابن مسعود ما التولة قال هو تحبيب المرأة على زوجها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تعلق تميمة فلا أتم الله ومن تعلق ودعة فلا ودع الله وكانت عائشة رضى الله عنها تقول ليست التيممة ما تعلق به بعد البلاء انما التيممة ما تعلق به قبل البلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بالى ما تركت وما آتيت اذا

مكة بعد طلوع الشمس بهينة من طريق الجنون ولما وصل الى باب بني شيبه وشاهد الكعبة أخذ يدعو به ذا الله ماء اللهم زد بيتك هذا تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وفي بعض الروايات انه لما نظر الى الكعبة فرغ يديه وكبر وقال اللهم أنت السلام ومنك السلام حينار بنا بالسلام اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وزد من حبه واعتز به تكميلا وتشريفا وتعظيما وروى لما دخل المسجد قصد نحو الكعبة ولم يصل تحية المسجد ولما حاذى الحجر الأسود استلمه ولم يرفح يديه ولم يكبر كما يفعله الجهال ثم أخذ في الطواف وجعل الكعبة على جانبه الا يسر ولم يرد شيء من الأدعية في مكان يعينه باسناد صحيح الا الدعاء بين الركن اليماني والحجر الأسود فانه قال هناك ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وروى في ثلاثة أشواط والرمل أن يسرع في مشيته ويقارب بين خطواته كما يفعله المصارعون وأخرج داء من تحت أبطه الا يمن وجعله على كتفه الا يسر

أنا شربت ترياقي أو علقت نجمة أو قلت الشعر من قبل نغمي قال العلماء رضي الله عنهم وهذا كان لشيء صلى الله عليه وسلم خاصة وقد رخص في الترياق قوم وكان صلى الله عليه وسلم يربص في الرقية من العين والحمة والنملة والحمة لسعة العقرب والنملة قروح تخرج في الجنب وكانت عائشة رضي الله عنها تقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم وعندهم صبي يبكي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يصيبكم هذا يبكي هلا استرقتم له من العين وكانت الشفاء بنت عبد الله تقول دخل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة فقالت لا تعلمين هدم رقبة النملة كما علمتها الكتابة وفيه دليل على جواز تعليم النساء الكتابة وقال عوف بن مالك رضي الله عنه كاترو في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى لنا في ذلك فقال عرضوا على رفاكم لا بأس بالرق ما لم يكن فيه شرك وقالت عائشة رضي الله عنها دخل على أبو بكر رضي الله عنه وهو يوديه ترنبي فقال راقها نكأه الله وقال جابر رضي الله عنه لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقي جابرجل فقال يا رسول الله أنه كانت عندنا رقبة تفرق بهم من العقرب والتمثيت عن الرقي قال ثم عرضوا عليهم فاهم فقال صلى الله عليه وسلم ما أرى بهم ذم بأس من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل وفيه دليل على جواز حمل المعقود ونحوه وبه قال سعيد بن المسيب قال لأنهم انما يريدون به الإصلاح فان ما ينفع لا ينهي عنه بحال قالت عائشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفى من مرض من أهله بالمعوذات وينفث عليه دلم مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه صلى الله عليه وسلم وأمسح به بيد نفسه صلى الله عليه وسلم لكونه أعظم بركة من يدي والله أعلم

• (فصل فيما جاء في الاستغسال من العين واثمها حق وبيان النشرة) • كانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني ان استرق من العين وقالت أسماء بنت عيسى رضي الله عنها قلت يا رسول الله ان بنى جعفر تصيبهم العين أفاسترق لهم قال نعم ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين واذا استغسلتم فاعسوا فان العين حق وكان صلى الله عليه وسلم يقول نصف ما يحفر لا متى من القبور من العين قالت عائشة رضي الله عنها وكان العائش يؤمر فيتوضأ ثم يغسل منه العين جسده قال ابن عمر رضي الله عنهما ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو مكة خرج معه سهل بن حنيف وكان رجلا أبيض حسن الجسم والجلد فتزل بشعب الجرار من الجحفة يغتسل فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدي وهو يتسلسل فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبية عذراء في خدرها فوقع سهل من ساعته فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك في سهل والله ما يرفع رأسه قال هل تهمون فيه من أحد قالوا نظر إليه عامر بن ربيعة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فغطا عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه هلا إذا رأيت ما يجعل بركت يعي قلت تبارك الله أحسن الخالقين ثم قال صلى الله عليه وسلم لعامر اغتسل له فغسل وجهه ويديه وضم فميمور كتيبه وأطراف رجليه ودخله الأزاره في قدح ثم صب ذلك الماء عليه يصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه ثم يكفي القصدح وراءه ففعل ذلك به فراح سهل مع الناس ليس به بأس وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن النشرة يقول هي من عمل الشيطان قال العلماء والنشرة هي الرقية والتعويد لمن مسته الجن أو طال به المرض سميت بذلك لانها ينشر بها على المريض أي تحل منه ما حاربه من الداء والله أعلم • (قرع) • فيما كان يرفى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر به قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه رقى الجن ومن الأوجاع كلها باسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم من كل عرق نعار ومن شر حر النار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى اليه انسان شيباً أو كان به جرح أو قرحة يقول بريقه ثم قال به في التراب تربة أرضنا وفي رواية ثم قال بأصبعه هكذا ووضع الراوي سببته بالأرض ثم رفعها باسم الله تربة أرضنا بريقه بعضنا يشق به سقمنا ياذن ربنا وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى مريضاً أو أتته به اليه يقول أذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما قال شيخنا رضي الله عنه مراد صلى الله عليه وسلم بقوله لا شفاء الا

وسارفي بقية الطواف على هينة وكما حاذى الحجر الأسود أشار اليه بمحجن كان في يده ثم قبل رأس ذلك المحجن والمجن عصا قصيرة في رأسها عوجاج وكان اذا حاذى الركن اليماني أشار اليه بالاستلام ولم يثبت انه اذ ذلك قبل يده أو قبل المحجن وأما الحجر الأسود فانه قبله ووضع وجهه المبارك عليه وفي بعض الاحيان كان يضع يده عليه ثم قبلها وكان يقول في حال الاستلام باسم الله والله أكبر وكما حاذى الحجر الأسود قال انه أكبر وكان في بعض الاحيان يضع وجهه عليه ساجداً ثم يقبله كل هذا ثابت في الصحيح وكان اذا فرغ من الطواف قام خلف المقام وتسلطوه تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم صلى الله عليه وسلم ركني الطواف والمقام اذ ذلك كان موضوعاً قرى باسم الكعبة وقرأ في الركعة الاولى الفاتحة وقل يا أيها الكافرون وفي الثانية الفاتحة قل هو الله أحد ثم بعد الصلاة توجه الى حجر الاسود وجاء فاستلمه ثم خرج من اوسط أبواب الصفا وهي خمسة ثم قصد

الصعود ولما قري منه تلا
 قوله تعالى ان الصفا والمروة
 من شمسها ثم قال ابدأ
 بما بدأ الله وفي رواية
 النسائي ابدأ على صفة
 الامر ثم صعد على الصفا
 فسود ما بين يديه من
 مشاهدة الكعبة ثم
 استقبلها وكبر الله وقال
 لا اله الا الله وحده لا شريك
 له له الملك وله الحمد وهو
 على كل شيء قدير لا اله الا
 الله وحده صدق وعده
 وانصر عبده وهزم الاحزاب
 وحده ثم دعا وقال اللهم انا
 نسألك موجبات رحمتك
 وعزائم مغفرتك والغنيمة
 من كل بر والسلامة من كل
 اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرتني
 ولا همما الا فرجتهم ولا كربا
 الا كشفته ولا حاجة الا
 قضيتها ثم هليل ثلاثا ثم دعا
 بما أحب ثم هبط وروى
 صفية بنت شيبة انه كان
 يقول بين الصفا والمروة
 رب اغفر وارحم انك انت
 الاعز الاكرم وكان يسبح
 ماشيا يسير من الصفا الى
 المروة ومن المروة الى الصفا
 فلما اشتد الزحام ركب ناقته
 وتم معبدا وكبوا ما طواف
 القدوم فانه كان فيهما شيا
 كما ذكرنا لماروي جابر انه
 رمسل في الاشواط الثلاثة
 الاول وذال يتصور للراكب

شفاؤك بعد استعمال الدواء المشروع وهذا هو الاثني عشر بمقامه صلى الله عليه وسلم وفي رواية اسمع الباس
 رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له الا انت وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ كثيرا ويقول اعوذ بالله من
 الجن ومن عين الانسان فلما نزلت المعوذتان أخذهم ما وترك ما سواهما ومرض النبي صلى الله عليه وسلم
 مرة بغاه جبريل عليه السلام فقال يا محمد اشكيت قال نعم فقال جبريل بسم الله ارقبك من كل داعي يؤذيك
 ومن شر كل نفس أو عين حاسد بسم الله ارقبك والله يشفيك وقال عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه
 شكيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع في جدي فقال صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذي تألم من
 جسدك وقل بسم الله ثلاث مرات ثم قل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد واختر قال ففعلت
 ذلك فأذهب الله ما كان بي فلم أزل أمر به أهلي وغير أهلي والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (باب في الطيرة والقال والشؤم والعدو والطاعون) *

كان يريد رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتطير من شيء وكان اذا بعث عاملا سأل
 عن اسمه فاذا أعجبه اسمه فرح به وروى بشر ذلك في وجهه وان كره اسم يروى كراهية ذلك في وجهه وكان اذا
 دخل قرية سأل عن اسمها فان أعجبه اسمها فرح بها وروى بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها روى كراهية
 ذلك في وجهه وكان اذا رأى ما يسره قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات واذا رأى ما يكره قال الحمد لله
 على كل حال وكان أبوهريرة رضي الله عنه يقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة كلمة فأعجبته فقال
 أخذنا فالك من فيك وكان صلى الله عليه وسلم يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يارا تشد يا صبح وكان عروة بن
 عامر رضي الله عنه يقول ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنها الغال ولا تؤذي
 الطيرة مسلما فاذا رأى أحدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحنسنا الا أنت ولا يدفع السيئات الا أنت ولا
 حول ولا قوة الا بك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الطيرة شرك وما لنا الا يصح ولكن الله يذهب بالتوكل
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول ولا هامتن اعدي الاول وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول لا تتحدوا النظر الى الجذومين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا طيرة ويحجني الغال قالوا وما
 الغال يا رسول الله قال كلمة طيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة
 والدار وفي رواية في البيع والخادم والفرس وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لم يقل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الطيرة في الفرس والمرأة والدار انما قال كان أهل الجاهلية يتطرون من ذلك قال شيخنا رضي الله
 عنه ولا يحتاج الامر الى تاول بل تقول من الادب نسبة الشؤم الى ما ذكر اذ جامع الله تعالى كما شرح به
 القرآن العظيم في نحو قوله من الخليل عليا السلام واذا مرضت فهو يشقى فاضاف المرض الى نفسه
 والشفاء الى الله تعالى لكون المرض تكررهما الخوس والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعت
 بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه واذا وقع وأتم بارض فلا تخرجوا منها فرار منه وفي رواية لا يورد محرض
 على مصع والجلل الصحيح حيث شاء وقال أبوهريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ان هذا الوبا عجز أهلك الله به الا ثم قبلكم وقد بقي منه في الارض شيء يجي ما سبانا ويذهب آحيانا وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول أصحاب الطاعون نحن شهداء فيقول
 انظروا فان كانت جراحهم كجراح السماء فتوح مسكافهم شهداء فصدونهم كذلك وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول الطاعون شهادة لكل مسلم وفي رواية أخرى الطاعون شهادة لامتى ورحمتهم ورجوع على
 الكافرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اجعل فناء أمي قتلا في سبيلك بالطنع والطاعون فقالوا
 يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال وخر أعدائكم الجن وفي كل شهادة وفي رواية أخرى
 قالوا فما الطاعون قال شدة كغدة البعير تخرج في الاباط والمرام من مات منها مات شهيدا وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول المقبر بأرض الطاعون كالشديد النار منها كالغار من الزحف وفي رواية يمتان عبد يكون في
 بلد الطاعون فيمكث فيها لا يخرج صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله الا كان له مثل أجر شهيد وكان

ابن عباس رضي الله عنهما يقول خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى الشام وكان بهار يوم ثلثه اربع وعشرون
واصحابه فانخبروه ان الو باعد وقع بالشام فقال عمر ادع لي المهاجرين الاولين فدعوتهم فاستشارهم فقال
بعضهم ارجع ولا تقدم يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فبهلكوا وقال بعضهم اقدم يا امير المؤمنين وتوكل
على الله قال ابن عباس فهو يوم ما قال البعض الاولون وناذى في الناس ارجعوا فرجعوا فاقبلين قبل المدينة
فقال له رجل اتقرب يا امير المؤمنين قال نعم افر من قدر الله الى قدر الله تعالى وكان عمرو بن العاص يقول
الطاعون بجر قفر قوا عنه والله سبحانه وتعالى اعلم

(باب ما جأني النهي عن اتيان الكهان والنجمين والسحرة)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله
وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا وكل مال اليتيم والتولي يوم
الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عقد عقدة ثم نعت فيها فقد
سحر ومن سحر فقد أشرك ومن تعلق بشئ وكل اليه ومعنى تعلق يعني علق على نفسه العود والحروز وكان
صلى الله عليه وسلم يقول كان داود نبي الله عليه السلام ساعة يوقظ فيها أهله يقول يا آل داود قوموا فصاوا
فان هذه ساعة يستحب فيها الله تعالى الدعاء الساجد والسحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من
تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن أتى كاهنا فصدقه بما قال فقد كفر بما أنزل على
محمد صلى الله عليه وسلم ومن آناه غير مصدق له لم تقبل له صلاة أو بعين ليلة قال العلماء والكاهن هو الذي
يخبر عن بعض المضرات فيصيب بعضها ويخطئ بعضها أو أكثرها وزعم أن الجن يخبر بذلك وفي رواية من
أتى كاهنا فسأله عن شئ تجبت عنه التوبة أو بعين ليلة فان صدقه بما قال فقد كفر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لمن ينال العرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع عن سفر تطير أو كان صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا من أتى عرافا فسأله عن شئ فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوما والراف هو الكاهن وقال بعضهم
هو الذي يدعي معرفة الامور بمقدمات أسباب يستدل بهم اعلى موقعها كالمسروق من الذي سرقه ومعرفة مكان
الضالة ونحو ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد
قال العاصم رضي الله عنهم والنهي عنه من علم النجوم هو ما يدعيه أهلها من معرفة الحوادث الآتية في
مستقبل الزمان كحجي المطر ووقوع النج وهبوب الريح وتغيير الاسعار ونحو ذلك وزعمون انهم يدركون
ذلك بسيرا الكواكب واقتراها واقتراها ظهورها في بعض الازمان دون بعض وهذا علم استأثر الله به
لا يعلمه أحد الا باعلام الله تعالى فاما ما يدرك من طريق المشاهد من علم النجوم الذي يعرف به الزوال
وجهة القبلة وكمضي وكمن بقي فانه غير داخل في النهي وكان على بن أبي طالب يقول أصل علم النجوم انه كان
نبي من الانبياء يقال له يوشع بن نون عليه السلام قال له قومه انال نؤمن بك حتى تعلمنا بدء الخلق وآجاله
فاوحى الله تعالى الى عمامة فأمطرتهم واستنقع على الجبل ما عاصف ثم أوحى الله تعالى عز وجل الى الشمس
والقمر والنجوم ان تجري في ذلك الماء ثم أوحى الله تعالى الى يوشع عليه السلام ان يرتقي هو وقومه على الجبل
فقال واعلى الماء حتى غر فوايده الخلق وآجاله بجاري الشمس والقمر والنجوم وساعات الليل والنهار فكان
أحداهم يعرف متى يموت ومتى يمرض ومتى يولد ومن الذي لا يولد فبقوا كذلك برهة من دهرهم الى أن
بعث الله داود عليه السلام فقاتلهم على الكفر فأخرجوا الى داود في القتال من لم يحضر أجله وخطفوا في
بيوتهم من يحضر أجله فكانوا يقتلون من أصحاب داود ولا يقدر أحد من أصحاب داود يقتل منهم أحد فقال
داود يارب اقاتل على طاعتك فيقتل من أصحابي ويقاتل هؤلاء على معصيتك فلا يقتل منهم أحد فوحى الله
تعالى اليه اني كتبت علمتهم بدء الخلق وآجالهم وانما أخرجوا اليكم من لم يحضر أجله فذلك كان يقتل من
أصحابك ولا يقتل منهم أحد قال داود يارب وماذا علمتهم قال بجاري الشمس والقمر والنجوم وساعات الليل
والنهار فدعا داود عليه السلام ز به عز وجل عليهم فحسبت الشمس عنهم فز يد في النهار فاختلطت الزيادة

وأما طواف الركن فانه أتى
به راكبا لعنرك وكان يختم
السعي بالروة وكما وصل
اليهاقرأ الاذكار والدعوات
التي قرأها على الصلوات
ثم السعي قال لأصحابه ألا
من لم يسق الهدى فاصعها
عمرة وقرض عليهم الأعمال
الناس من وطه وطيب
ولبس نحيط ثم أقاموا على
ذلك الى يوم التروية وهو
الثامن من ذي الحجة وقال
صلى الله عليه وآله وسلم
لولا اني سقت الهدى
لاسلحت وأما ما ورد في
بعض الروايات من أنه صلى
الله عليه وآله وسلم أحل
فانه لم يثبت بسل هو غلط
وهناد عاقل اللهم ارحم
المخلصين ثلاث مرات
والمقصرين فالحا مرة
وسأل سراق بن مالك رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
عن الفسخ والاحلال
أخاص هو في هذا العام أم
حكم دائم فقال بل حكم دائم
الى الابد وأبو بكر وعمر على
وطحوا الزبير لم يحلوا من
احرامهم لما ساقوه من
الهدى وأمهاة المؤمنين
أحلن وكذا فاطمة رضي
الله عنها فانم اليك معها
هدى وفي هذه المدة حيث
أقام قصر الصلاة بمنزله
طاهر مكة ولما مضت أربعة

أيام الاسد والاثني والثلاثاء
والاربعاء وتسمى النهار من
يوم الخميس فوجبه جميع
الناس الى مسنى وأحرم أذ
ذلك بالحج من كان قد أحل
كل واحد من منزله ولما
وصل صلى الله عليه وآله
وسلم الى منى نزل وصلى
القاهر والعصر وبان معنى
وكانت ليلة الجمعة ولما
ارتفعت الشمس سار من
منى على طريق ضيق الى
عرفة وكان بعض العصابة
يكبر وبعضهم يلبي ولم
يشكر صلى الله عليه وآله
وسلم على أحد ولما بلغ الى
نمرة وهو موضع قريب
من عرفات وجد قبته قد
ضربت هناك فترز وأقام
حتى زالت الشمس ثم
أمرهم بشد رحل ناقته
وركبها وخطب خطبة بين
فيها قواعد الاسلام بأسرها
ياقتلح أساس الشرك
الجاهلية بالكلمة وذكر
اصكان حرمانى جميع
الملل وجعل أوضاع
الجاهلية بأسرها وكل ربا
كان يهاجرت قدمه ووصى
أمتة بملاطفة النساء
وأمرهم بالنسك بكتاب
الله وأخبرهم أنهم لن
يضلوا ماداموا به متمسكين
ثم سألهم ماذا تقولون

بالليل والتهازل يعرفوا قدر الزيادة فاختلط عليهم حسابهم فمن ثم كره النظر في النجوم وكان جابر رضى الله
عنه يقول جاء عمر بن الخطاب رضى الله عنهما بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فغضب عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال أو متوكون فيها يا ابن الخطاب فالذى نفسى بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية والذى
نفسى بيده لو ان موسى عليه السلام كان حيا اليوم ما وسعه الآن يتبعنى وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا تسألوا أهل الكتاب عن شئ فربما يخبرونكم بحق فتكذبونه أو بباطل فتصدقونه ولذلك كان عمر رضى
الله عنه ينهى عن النظر في كتب دانيال ويضرب من يراه ينظر فيها ويأمره بحرقها وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من عمل في فرقة بين امرأ قوز وجهها كاسق غضب الله تعالى ولعنته في الدنيا والآخرة وكان
حقا على الله أن يضرب به بصخرة من نار جهنم إلا أن يتوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول العيافة والطيرة
والطرق من الجبث والعيافة الخيط والطرق الضرب بالحصى وهو جنس من التكهن والجبث كل ما عد من
دون الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول الغيلان سعرة الجن وسيأتى بيان حد الساحر وأخر
كتاب الجراح ان شاء الله تعالى والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

*(باب جامع لفصائل الذكركم بجميع أنواعه مطلقا ومقيدا وفضل الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
و به يكون ختام ربيع العبادات وفيه فصول الاول في فضل قول لا اله الا الله)*

كان أبو هريرة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أسعد الناس بشقاقتي يوم
القيامة من قال لا اله الا الله مخلصا من قلبه أو نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الحسنات لا اله الا
الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله عليه النار فقال سعاد
رضى الله عنه أفلا أخبرهم الناس يا رسول الله فيستبشروا قال اذا يتكلموا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما قال عبد قط لا اله الا الله مخلصا الا فتحت له أبواب السماء حتى تفضى الى العرش ما اجتنبت الكبائر وفي
رواية قيل يا رسول الله وما اخلاصها قال ان شجره عمارم الله عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
قال لا اله الا الله ومدها هدمت له أربعة آلاف ذنبا من الكبائر وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال موسى
عليه السلام يا رب هلنى شياؤك كرك به وأدعولك به قال قل لا اله الا الله قال يارب كل عبادك يقولون لا اله الا
الله قال قل لا اله الا الله قال يارب يا نعم آيد شياؤك تخصنى به قال يا موسى لو أن السموات السبع والارضين
السبع فى كفة ولا اله الا الله فى كفة التاهم لاله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الذكرا لله
الا لله وأفضل الدعاء الحمد لله وكان عبادة من الصامت رضى الله عنه يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال هل فيكم غريب يعنى أهل الكتاب قلنا لا يا رسول الله فامرنا بغلو الباب وقال ارفعوا أيديكم وقولوا
لا اله الا الله فرفعنا أيدينا ساعة ثم قال الحمد لله اللهم انك بعثتني بهذه الحكمة وأمرتني بها ووعدتني عليها
الجنة وانك لا تخلف الميعاد ثم قال ألا بشروا فان الله قد غفر لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول جددوا
إيمانكم فقال له رجل يا رسول الله كيف نجدد إيماننا قال أكثرنا من قول لا اله الا الله وكان صلى الله
عليه وسلم يقول أكثرنا من قول لا اله الا الله قبل أن يحال بينكم وبينها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما من عبد قال لا اله الا الله فى ساعة من ليل أو نهار الا طمست ما فى العيفقة من السيئات حتى تسكن الى مثلها
من الحسنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بوصية نوح عليه السلام قالوا بلى يا رسول الله قال
أوصى ابنه باثنين فقال لابنه ابني أوصيك بقول لا اله الا الله فان السموات والارض وما فيها لو وضعت فى
كفة ووضع فى كفة لا اله الا الله فى الكفة الاخرى كانت أو حج منهما ولو أن السموات والارض وما فيها كانت حلقة
فوضعت لا اله الا الله عليها القصمتها وأوصيك بسجدة الله بحمده فان صلاة كل شئ وبها رزق كل شئ
وكان صلى الله عليه وسلم يقول عن الجنة لا اله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول التسبيح نصف الميراث
والحمد لله تلامه ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يستخلص
الله تعالى رجلا من أمتى على رؤس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجلا مثل مد

البصر حتى اذا ظن انه هالك احضرته بطاقتة فيها لاله الا الله محمد رسول الله فتوضع في كفة والسجلات في كفة فتطيش السجلات وتثقل البطاقتة فلا يتقل مع اسم الله شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول لاله الا الله لا يسبقها عمل ولا تترك ذنبا وكان كعب الاحبار رضى الله عنه يقول اذا كان الذي يكفر بالله تعالى طول عمره اذا قال لاله الا الله محمد رسول الله آخر عمره يكفر عنه جميع سيئاته فكيف بالعبء المسلم الذي يقولها طول عمره والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الاكثر من ذكر الله سرا وجهرا) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله تعالى انما عند ظن عبدي بي وانما عه اذ اذ كرتي فان ذكرني في نفسي ذكرتي في نفسي وان ذكرني في ملاذ كرتي في ملاذ خبير مني وان تعربني الى شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعوان آتاني عشي آتيت هرولة وانما عه اذ اذ كرتي وعمر كرتي شفتاه وكان جابر رضى الله عنه يقول رفع رجل صوته بالذكر فقال الرجل لو ان هذا انخفض من صوته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فانه آواه قال ابن عمر رضى الله عنهما وكان الناس على عهد عمر رضى الله عنه يرفعون اصواتهم بالذكر عند غروب الشمس فرماذ كروا سرا فيرسل اليهم عمر ان ارفعوا اصواتكم بالذكر فان الشمس قد دنت للغروب وقال ابو هريرة رضى الله عنه جاور جل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان شرائع الاسلام قد كثرت على فاحبرني بشيء اتثبت به قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله تعالى وكان معاذ بن جبل رضى الله عنه يقول كان آخر كلام فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلت له اى الاعمال احب الى الله تعالى قال ان تموت ولسانك رطبا من ذكر الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل شيء مقالة وان مقالة القلوب ذكر الله وما من شيء اتجى من عذاب القبر من ذكر الله قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا ان يضرب بسيفه حتى ينقطع وفي رواية الا احبركم بخير اعمالكم وازكاها عندي مما يملككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق وخير لكم من ان تلقوا عدوكم تضربوا عنقائهم ويضربوا عنقكم قالوا بلى يا رسول الله قال ذكرا لله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عجز منكم عن الليل ان يكابه ويخل بالماء ان ينشقه وجبن عن العدو ان يجاهده فليكثر ذكر الله فان العبد لا يتنجس من الشيطان الا بذكر الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث لا يرد الله تعالى دعاءهم الا اذا كراته كثيرا والمظلوم والامام العادل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اربع من اعطين فقد اعطى خيرا الدنيا والاخرة قلبا شاكرا ولسانا ذا كرا ويدا صابرا ووزجا تبغيه خونا في نفسها وماله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لبيذ كرت الله اقوام في الدنيا على القرش المهدة يدخلهم الله الدرجات العلى وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحى والميت وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكثر واذا كراته حتى يقولوا بجنون وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كروا الله ذكرا حتى يقول المنافقون انكم مراؤون وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يأخذ باصحابه في الذكركر فاذاموا اخذهم في غيرهم وكان عثمان رضى الله عنه يقول لو ان قلوبنا طهرت لم نخل من ذكر الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا سبق المفردون فقال له رجل وما المفردون يا رسول الله قال انما كرون الله كثيرا وفي رواية فقال للمفردون هم المستهترون بذكر الله تعالى يضع الذكركر عنهم انما لهم في يوم القيامة شفا قال العلماء رضى الله عنهم والمستهترون هم المولعون بذكر الله تعالى المداومون لا يزالون ما قبل فيهم ولا ما فعل بهم وفي رواية فقالوا يا رسول الله ما المفردون قال الذين يستهترون في ذكر الله يضع الذكركر عنهم اوزارهم وخطاياهم فيأتون يوم القيامة شفا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم فان ذكر الله نفس وان نسي التعميم والخطم هو القم وكان صلى الله عليه وسلم يقول علامة متحب الله حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكر الله وكان صلى الله

وبعادا تشهدون قالوا
 تشهد أنك بلغت الرسالة
 وأديت الامانة ونصحت
 الامة فرقع صلى الله عليه
 وآله وسلم اصبعه نحو
 السماء وقال اللهم اشهد
 اللهم اشهد اللهم اشهد ثم
 قال الاقيلنج الشاهد
 منكم الغائب ثم نزل وأمر
 بلالا بالاذان والاقامة
 وصلى الظهر والعصر جمعا
 وقصر وصلى معه أهل مكة
 كما صلى ثم بعد ذلك ركب
 وسار الى عرفات ولما قرب
 من الصخرات الكبار
 استقبل القبلة ووقف
 على راحلته وأخذ في الدعاء
 والتضرع والابتهال الى
 أن غربت الشمس ثم سار
 وقال عرفات كلها موقف
 لا يخص مكان دون مكان
 وكان في حاله الدعاء قدر رفع
 يديه نحو صدره كالمائل
 المسكين ومن جملة ما حفظ
 عنه من دعوات ذلك
 الموقف اللهم لك الحمد
 كالذي تقول وخير مما
 تقول اللهم لك الصلواتي
 وانسكى وحمياي وحماني
 واليك ما تجولك رب تراني
 اللهم انى أعوذ بك من
 عذاب القبر ووسوسة
 الصدر وشتات الامر اللهم
 انى أعوذ بك من شر ما تجي
 به الرج اللهم انك تسمع

كلاي و تزي مكاني و تعلم
 سرى و عسلاني و لا يحق
 هيلسني من امرى أنا
 الباس النعيم المستغيث
 المستجير الوجل المشفق
 المقر المعترف بذنوبي
 أسألك مسألة المسكين
 و أنتهل اليك بالذنب
 الذليل و أدعوك دعاء
 الخائف الضرب من خضعت
 لك رقبته و فاضت لك عيناه
 و ذل جسده و رغم أنه لك
 اللهم لا تجعلني بدعا لك رب
 شقيا و كن بي رقا و رحما
 يا خير المسؤولين يا خير
 المعطين هذا الدعاء ثابت
 في مجسم الطبراني و روى
 الامام أحد في مسنده ان
 أكثر دعاء النبي صلى الله
 عليه و آله و سلم في يوم عرفة
 لا اله الا الله و حده لا شريك
 له له الملك و له الحمد بيده
 الخبير و هو على كل شئ قدير
 و في سنن البيهقي ان النبي
 صلى الله عليه و آله و سلم
 قال أكثر دعائي و دعاء
 الانبياء في يوم عرفة لا اله الا
 الله و حده لا شريك له
 الملك و له الحمد و هو على كل
 شئ قدير اللهم اجعل في
 قلبي نوراً و في سمعي نوراً
 و في بصري نوراً اللهم
 اشرح لي صدري و يسر لي
 أمري أعوذ بك من
 سواس السوء و شتات

عليه وسلم يقول علم من يوم وليلة الا والله عز وجل فيه صدقة عن من اعلى من يشاء من عباده و ما من الله على عبد
 بأفضل من أن يلهمه ذكره و كان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم الجاهدين أجراً أكثرهم لله تبارك و تعالی
 ذكر أو كذلك كان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سئل عن الصلاة و الزكاة و الحج و الصدقة فقال أبو بكر لعمر
 رضی الله عنهما و ما يا أبا حفص ذهب الذاکرون بكل خير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل يا أبا بكر
 و كان صلى الله عليه وسلم يقول حضر ملك الموت رجلاً فشق أعضاه فلم يجد عمل خيراً قط ثم شق قلبه فلم
 يجد فيه خيراً ففك قلبه فوجد طرف لسانه لاصقاً بجنبه يقول لا اله الا الله فغفر له و كان صلى الله عليه وسلم
 يقول لو أن رجلاً في حجره دراهم يقسمها و لا تحبها و لا يكرهها لكان الذاکر لله أفضل و كانت أم سليم رضی الله
 عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من ذكر الله تعالى فانك لا تأتين الله تعالى بشئ أحب
 الي من ذكره ذكره و كان صلى الله عليه وسلم يقول ليس يصسر أهل الجنة الا على ساعة مرت بهم لم يذكرها
 الله تعالى فيها و كان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يذكر من ذكر الله فقد برئ من الايمان و كان عبد الله
 ابن عمرو بن العاص رضی الله عنهما يقول ذكر الله تعالى بالغداة و العشي أعظم من حطم السيف و في
 سبيل الله و كان عبد الله بن مسعود رضی الله عنه يقول أكثر ما من ذكر الله و لا تصاحبوا الا من يعينكم على
 ذكر الله و كان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يقول يا ابن آدم انك اذا ذكرتني شكرتني و اذا
 نسيتني كفرتني و كان صلى الله عليه وسلم يقول ما من ساعة تمر يا ابن آدم لم يذكر الله تعالى فيها بخير الا تحسر
 عليها يوم القيامة و الله سبحانه و تعالی اعلم

﴿ فصل في حضور مجالس الذكر والاجتماع على ذكر الله تعالى ﴾ قال أبو هريرة رضي الله عنه كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بمن يدخل الجنة وهو يضحك قالوا بلى يا رسول الله قال الذين
 لا تزال ألسنتهم رطبة من ذكر الله تعالى و كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى ملائكة
 يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فاذا وجدوا قوماً يذكرون الله تتادوا و اهلوا الى ما جئتم فحفظوهم
 باجحتهم الى السماء و يقول الحق تبارك و تعالی أشهدكم أني قد غفرت لهم فيقول ملك من الملائكة يا رب
 فيهم فلان الخلاء و انما هم جالس معهم قال فيقول الله تبارك و تعالی هم القوم لا يشق عليهم جليستهم و قال
 معاذ بن جبل رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلق من أصحابه فقال ما أجلسكم قالوا اجلسنا
 نذكر الله و نحمده على ما هدانا للاسلام و من به علينا قال الله ما أجلسكم الا ذلك قالوا آتت ما اجلسنا الا ذلك
 قال أما في لم استخلفكم ثم ملك و لكن آتاني جبريل فاخبرني ان الله عز وجل يباهي بكم الملائكة و كان
 صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل يوم القيامة سيعلم أهل الجمع من أهل الكرم و من أهل
 الكرم يا رسول الله قال أهل مجالس الذكر و كان صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم اجتمعوا يذكرون
 الله عز وجل لا يريدون بذلك الا وجهه الا ناداهم مناد من السماء ان قوموا مقفورا لكم قد بدلت سمياتكم
 حسناً و كان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك و تعالی سيارته من الملائكة يطلبون حاق الذكر فاذا
 انواعهم حفر بهم و كان صلى الله عليه وسلم يقول غنم مجالس الذكر الجنة و كان صلى الله عليه وسلم يقول
 ان الله سرياً من الملائكة تهل و تقف على مجالس الذكر في الارض فارتعوا في رياض الجنة قالوا أين رياض
 الجنة قال مجالس الذكر فاغردوا و روحوا في ذكر الله و ذكر ما أنفسكم من كان يعلم منزلة عند الله فليظن
 كيف منزلة الله عنده فان الله ينزل العبد من حيث آثره من نفسه و كان صلى الله عليه وسلم يقول عن عين
 الرحمن و كلنا يديه بيزر جال يسوا بآتياء و لا شهداء يغشى بياض وجوههم نظر الناظرين يغبطهم النبيون
 و الشهداء يتقدمهم و فرجهم من الله عز وجل قيل يا رسول الله من هم قال هم جماع من فوازع القبائل
 يجتمعون على ذكر الله تعالى فيتقون أطايب الكلام كما ينتقى كل الثمر أطايبه و معنى جماع اخلاط من
 مواضع شتى و النوازع القرباء يعني انهم لم يجتمعوا لقربا بينهم و لا نسب و لا معرفتوا إنما اجتمعوا لذكر الله

لاغير وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الجن خلق الله كذا فاذا امرتهم بما فار تعوا يعني اجلسوا معهم فيها
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكر الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار
 وكان عابهم حسرة يوم القيامة وفي رواية ما جلس قوم مجلسا يذكر الله فيه ولم يصابوا على نبيهم الا كان
 عليهم ترة ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وفي رواية من تعدى مقعدا لم يذكر الله فيه الا كانت عاب من الله ترة
 ومن اضطلع مضجعا لا يذكر الله فيه الا كان عليه من الله ترة وما مشى اذ لمعشى لا يذكر الله فيه الا كان عليه
 من الله ترة والثره النقص والتبعة والله سبحانه وتعالى اعلم
 * (فصل في قول لاله الا الله وحده لا شريك له) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال لاله الا
 الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر مرات كان ابن ابي عمير اربعه انفس من ولد
 اسماعيل وما قالها عبدا قط مخلصا باروحه مصداقها قلبه ما طعم السانه الا فتق الله في السماء فتحاتي
 ينظر الى قائلها من الارض وحق لعبد نظر الله اليه ان يعطيه سؤله وفي رواية من قالها لم يسبقها عمل ولم يبق
 معها شئسة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لاله الا الله وحده لا شريك له احد اصد الم يلد ولم يولد ولم
 يكن له كفوا احد كتب الله له الف حسنة والله سبحانه وتعالى اعلم
 * (فصل في الامر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والترغيب في حضور المجالس التي يصلى فيها عليه وما
 باه في التصدي من تركها وغير ذلك) كان ابو هريرة رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول صلوا على فان الله عز وجل يصلى عليكم وفي رواية صلوا على فان صلواتكم على زكاة لكم وانهم اضعاف
 مضاعفة وكان صلى الله عليه وسلم قولوا اكثر وامن الصلاة على فان اول مات استأذن في القبر عنى وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى ينظر الى من يصلى على ومن نظر الله تعالى اليه لا يعذبه ابدا وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول اذا صليتم على فقولوا اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى
 آل ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك جيد
 مجيد اللهم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحم على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك جيد مجيد اللهم وتحن
 على محمد وعلى آل محمد كما تحنن على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك جيد مجيد اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما
 سلمت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك جيد مجيد ثم قال صلى الله عليه وسلم هكذا عهدن في بيدي جبريل وقال
 عهدن في يدي ميكايل وقال عهدن في بيدي اسرافيل وقال عهدن في بيدي رب العزة جل جلاله فن صلى على
 بن شهدته يوم القيامة بالشهادة وشفت له وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
 كيف الصلاة عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم صل على محمد وآله المقدم المقرب عندك
 يوم القيامة فن قال ذلك وجبت له شفاعتي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول زينا بمجالسكم بالصلاة
 على النبي صلى الله عليه وسلم وبذ كرم بن الخطاب رضى الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال
 جزى الله عنا محمد صلى الله عليه وسلم بما هو آله اتعاب سبعين ملكا كالف صباح وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول من قال اللهم صل على روح محمد في الارواح وعلى جسده في الاجساد وعلى قبره في القبور رأى في منامه
 ومن رأى في منامه رأى يوم القيامة ومن رأى يوم القيامة شفت له ومن شفت له شرب من حوضي وحرم
 الله جسده على النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يكال بالمكال الا وفي اذا صلى علينا أهل
 البيت فليقل اللهم صل على محمد وآل محمد وآل بيته وآل بيته كما صليت على ابراهيم انك جيد
 مجيد وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة على نور يوم القيامة عند ظلمة الصراط فأكثر وامن الصلاة على
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا على الصلاة البتة قالوا وما الصلاة البتة يا رسول الله قال تقولون
 اللهم صل على محمد وتمسكون بل قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وعلى آل محمد نقيبله من أهلك يا رسول الله قال صلى
 وفاطمة والحسين والحسين وجاء رجل مرة فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد

الامر وقتنة القبر اللهم انى
 أعوذ بك من شر ما يلحق
 الليل وشر ما يلحق في النهار
 وشر ما تبعه الريح ومن
 شر بوائق النهر وتزلزل
 الآيات في عرفات اليوم
 أكملت لكم دينكم
 وأتممت عليكم نعمتي
 ورضيت لكم الاسلام ديناً
 وفي ذلك اليوم سطر رجل
 عن راحته عرفات فامر
 صلى الله عليه وآله وسلم
 أن يغسل بالماء والسدر
 وأن يدرج في ثوبي احرامه
 وأن لا يطيب ولا يغتسل
 رأسه ولا وجهه وقال انه
 بيعت مليا ولما أفاض
 بعد تمام الغروب كان
 اسامة بن زيد رديبه وكان
 صلى الله عليه وآله وسلم
 يجذب زمام الراحلة اليه
 بحيث انه كان رأسها يحك
 الرجل وكان يقول آيها
 الناس اتسدوا مهلا مهلا
 ليس الخير في السوق ولا
 التقوى في الجملة وكان
 يرجع في طريق المأزمين
 يقعد ما قصد في الخروج
 الى صلى العبد من طريق
 والرجوع من آخرى وفي
 أثناء ذلك بما أرتجى زمام
 راحلته ليكون السير بين
 السريع والبطيء واذا
 وصل الى مكان وسيع
 حركها بسرعة واذا بلغ

فقال السلام عليكم يا أهل العرش الشامخ والكرام الباذخ فأجلسه النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي بكر
رضي الله عنه فحجب الحاضرون من تقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان جبريل عليه السلام أخبرني انه يصلي على صلاة لم يصليها على أحد قبله فقال أبو بكر كيف يصلي
يا رسول الله قال يقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد في الأولين والآخرين وفي الملا الأئمة على اليوم الدين
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد صلاة تكون لك رضا وخلقته أداء
وأعطه الوسيلة والمقام الذي وعدته وجبت له شفاعتي وكان عبد الله بن مسعود يقول اذا صليتم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأحسنوا الصلاة عليه فانكم لتدرون لعل ذلك يعرض عليه قولوا اللهم اجعل صلاتك
ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين عبدك ورسولك امام الخيرة وقاتل الجير
ورسول الرحمة اللهم ابعثه المقام المحمود يقبضه بالاولون والآخرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
صليتم على المرسلين فصلاوا على معهم فاني رسول من المرسلين وفي رواية اذا صليتم على فصلاوا على انبياء الله
ورسله فان الله بعثهم كما بعثني صلى الله عليه وعليهم أجمعين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على
واحدة صلى الله عليه بمائة وعشرون اذ في رواية وكتب الله له عشر حسنات وبخاعنه عشر سيئات وفي رواية
من صلى على عشر اصلي الله عليه مائة ومن صلى على مائة صلى الله عليه ألفا وفي رواية من صلى على واحدة صلى
الله عليه ومائة كنه سبعين صلاة وفي رواية من صلى على مائة كتب الله له بين عينيه مائة من النفاق وبرائة
من النار واسكنه الله يوم القيامة مع الشهداء فأكثروا من الصلاة على كما اذا ذكرت قائم كفاية
لسيئاتكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مؤمن يذكرني فيصلي على ابليغني صلته وصليت
عليه وكتبه سوى ذلك عشر حسنات وتقدم في باب صلاة الجمعة قوله صلى الله عليه وسلم أكثروا على من
الصلاة في يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن صلى على صلاة صلى الله عليه عشر ايام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعنني
جبريل عليه السلام فقال أشركوا بما حمدان الله تعالى يقول لك من صلى عليك صليت عليه ومن سلم عليك
سلمت عليه فليقل عبد من ذلك أو ليكثر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على واحدة كانت له عدل
عشر رقاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى لكأ أعطاه سماح الخلاق قائم على قبري اذا مت فليس
أحد يصلي على صلاة صادقا من قبله الا قال يا محمد صلى عليك فلان بن فلان قال فيصلي الرب تبارك وتعالى على
ذلك الرجل بكل واحدة عشر او تصلي عليه الملائكة كما دام يصلي على وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى
على تغيب ما لحق جعل الله عز وجل من تلك الكرامة ملكا جناح في المشرق وجناح في المغرب ورسوله في
تقوم الارض وعند مترو تحت العرش يقول الله عز وجل له صل على عبدي كما صلى على نبي فهو يصلي عليه
الي يوم القيامة وفي رواية فانه من عبد يصلي على حبال الانعام من ذلك الملك في المصائم ينتفض فيخلق الله تعالى
من كل قطرة قطرة من ملكا يستغفر لذلك المصلي على الي يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
تعالى جعل لأمي في الصلاة على أفضل الدرجات وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جلس قوم يصلون على
حفت بهم الملائكة من لندن أقدامهم الى عنان السماء بايديهم قرطيس الفضة وأقلام الذهب يكتبون الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون زيدي ازاادكم الله فاذا استتموا الذي كرفقت لهم أبواب السماء
واستغيب لهم الدعاء وقبل الله عز وجل عليهم بوجهه ما لم يخوضوا في حديث غيره ويتفرقوا فان تفرقوا
انصرف السكتة بالتمسوت حلق الذكر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على كل يوم ثلاث مرات
وكل ليلة ثلاث مرات كان حقا على الله أن يغفر له ذنوبه تلك الليلة وذلك اليوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من اراد أن يحدث بعد ذلك فليس عليه فان صلاته على خلف من حديثه عنى أن يذكره وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله سيار من الملائكة اذا مروا بحلق الذكر قال بعضهم لبعض اقعدوا
فاذا دعا القوم أمنا وعلى دعائهم فاذا صلوا على النبي صلى الله عليه وسلم صلوا معهم حتى يفرغوا ثم يقول بعضهم

نشر من الارض أرسي لها
لتسير الهويينا وكان يلي
في طريقه ومال الي بعض
الشعاب ونقض وضوءه ثم
قوضا وضوا ونحيفا فقال
أسامة الصلاة يا رسول الله
فقال صلى الله عليه وآله
وسلم الصلاة أمامك ثم ركب
حتى أتى المزدلفتين وضوا
وضوا ككامل ثم أمر
بالاذان والاقامة وصلى
المغرب قبل ان يحل الرجال
بل قبل أن تناخ الجمال
ولما حلوا رحلهم أقيمت
الصلاة وصلى العشاء أيضا
بغير أذان ولم يصل بين
هذين الغرضين صلاة
أصلًا ثم بات بالمزدلفتين الى
أن تنفس الصبح ولم يحى
تلك الليلة ولم يصح شيء من
الاحاديث في احياء ليلة
العيسد ورخص لضغفه
قومه أن يتقدموا الى منى
قبل طلوع الفجر ولا يرمون
الا بعسدا الطالع واما قول
عائشة ان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم أرسل
أم سلمة في ليلة النحر فرمت
الجمار قبل الفجر ثم مضت
فطافت طواف الركن ثم
رجعت الى منى ففى اسناده
مقالات وأنكره الاساطين
من الحديثين وأرسل جمعا
من النساء فرمو الجمار في
الليل تخوف الزحام والناس

لبعض طوبى لهؤلاء برجعون مغفور الهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على صلاة كتب الله له قيراطا والقيراط مثل أحد وكان أبي بن كعب رضى الله عنه يقول قلت يا رسول الله انى أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك من صلاتي قال ما شئت قلت الربع قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قلت فالنصف قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قلت فالثلاثين قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قلت أجعل لك مسلاتي كلها قال اذا تكفي همك وبغفرك ذنبك وقر واية اذا يكفيك الله هم دنياك وآخرتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة على أحمق للغطا بامن الماء النار والسلام على أفضل من عتق الرقاب وسحب أفضل من مهج الانفس أو قال من ضرب بالسيف في سبيل الله عز وجل ومن صلى على واحدة حبك وشوقا الى أمر الله حافظه أن لا يكتب عليه ذنب ثلاثة أيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أنجبا ك يوم القيامة من أهوالها أكثر كمدى صلاة في دار الدنيا انه قد كان في الله ولا تكتفه كفاية وانما أمر بذلك المؤمنين ليشبههم عليه قال بعض العلماء رضى الله عنهم وأقبل الاكثر سبعمائة مرة كل يوم وسبعمائة مرة كل ليلة وقال غيره أقل الاكثر ثلثمائة وخسون كل يوم وثلثمائة وخسون كل ليلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يلقي الله تعالى وهو عنده راض فليكثر من الصلاة على وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليردن الحوض على أقوام لا أعر فهم الا بكثرة الصلاة على صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأيت البارحة عجبا رجلا من أمي يزحف على الصراط مره ويجب مره ويخمر مره ويتعلق مرة بقائه صلته على فاشتد بيده فأقامته على الصراط حتى جاوزه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على في يوم ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثر كآز واجاف الجنة أكثر كصلاة على وكان صلى الله عليه وسلم يقول أحبار جل مسلم لم تكن عنده صدقة فليقل في دعائه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وصل على المؤمنين والمؤمنات والسليين والمسلمات فانهم ازكاة ولا يشبع مؤمن خيرا حتى يكون منتهاه في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على في كل يوم مائة مرة قضى الله له مائة حاجة أسرها عتق من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول يزنيوا بحالكم بالصلاة على فان صلاتكم لي فورلكم يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أقر بما يكون أحدكم في اذا ذكرني وصلى على وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على طهر قلبه من النفاق كما يطهر الثوب بالماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال صلى الله على محمد فقد فزع على نفسه سبعين بابا من الرحمن وألقى الله به في قلوب الناس فلا يغضه الا من في قلبه بغا قال شيخنا رضى الله عنه هذا الحديث والذي قبله رويناها عن بعض العارفين عن الخضر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما عندنا صحبان في أعلى درجات الصحة وان لم يشبهما المحدثون على مقتضى اصطلاحهم والله أعلم ﴿ فرغ في التحذير من ترك الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكر ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد من ذكرت عنده فلم يصل على وفي رواية رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل على وفي رواية من ذكرت عنده فلم يصل على فقد شقي وفي رواية من ذكرت عنده نخطى الصلاة على نخطى طريق الجنة وفي رواية من ذكرت عنده فلم يصل على دخل النار وفي رواية من ذكرت بين يديه ولم يصل على صلاة نامة فليس مني ولا أنا منه ثم قال صلى الله عليه وسلم اللهم صل على من وصلني واقطع من لم يصلني وكان صلى الله عليه وسلم يقول من الجنان أذكر عند رجل فلم يصل على وفي رواية بحسب امرئ من الجنان ان أذكر عنده فلا يصل على وفي رواية الجنين من ذكرت عنده فلم يصل على وفي رواية الأنيبكم باجنال الضلاء الأنيبكم باجنال الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من ذكرت عنده فلم يصل على وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل لمن لا يراى يوم القيامة فقالت عائشة رضى الله عنها ومن لا يراى يا رسول الله قال الجنيل قال الذي لا يصل على اذا سمع باسمي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما جالس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم

في هذه المسئلة ثلاثة
أقاريل يجوز عند الشافعي
وأحدري جرة العقبة
بعد نصف الليل لكل وأبو
حنيفة يقول لا يجوز الا
بعد طلوع الفجر وقال
جماعة لا يجوز الا قدر الا
بعد طلوع الشمس بخلاف
الحنابلة فإنه يجوز له ذلك
ولما طلع الفجر صلى الصبح
لاول وقتها قبل الوقت كما
يفظه البعض ثم ركب وجاه
الى المشعر الحرام وهو تل
في وسط الزلقة عليه
عمارة محدثة وأما قول
بعض مشايخ الحديث
والفقهاء هو جبل صغير
على يسار الحاج وهذا
المقام المشهور ليس بالمشعر
فصهر ومنهم والصحيح أن
المشعر الحرام هذا المعروف
المعروف وقف صلى الله
عليه وآله وسلم في المشعر
الحرام واستقبل القبلة
واشغل بالاعاء والتضرع
والابتهال والتكبير
والتهليل الى قريب طلوع
الشمس ثم دفع وقد أردف
الفضل بن العباس وأسامة
يشي بين قريش وفي هذه
الطريق أمر الفضل بن
العباس أن يلقط له حصى
الجوارف لتقط سبعا أخذها
صلى الله عليه وآله وسلم
على كفه المبارك وجلسا

عنهما القبار وقال أشبال
هو لا فامرأوايا كوالغلو
في الدين فأنما أهل السنن
كان قبلكم الغساق في الدين
وفي هذه الطريق اعترضته
امرأة جيلة من ششم
وقالت ان أبي شيخ كبير
لا يستسك على البعير
فامرأها بالجمع فلاحظها
رديف الفضل بن العباس
فجعل صلى الله عليه وآله
وسلم يده وقاية للتلاخفا
واعترضته أيضا امرأة
وأخبرت أن أمها في غاية
الجزوان ان ربطت على
البعير فربما هلكت فقال
صلى الله عليه وآله وسلم
لو كان على أملك دين كنت
تقتضيه عنها أم لا فقال
نعم كنت أقتضيه قال فدين
الله أولى بالقضاء وما يبلغ
يطن بحسر وهو وادق
أذل منى ساق راحته سواقا
شديد وأسرع الخروج
منه وهكذا حزن العادة
النبوية في جميع المواطن
التي أنزل الله فيها البلاء
على أعدائه وفي بطن محسر
جوى على أصحاب الفيل
ما هو في القرآن وسعى
محسر الان الفيل محسرفيه
عن الحركه ويحجز عن السير
نعمه ككتوبطن محسر
بروخ بين منى والمزدلفة
وليس منها كما كان عربة

حسرة يوم القيامة وثوبوا أيضا لا كان عليهم من الله عز وجل ان شاء عذبهم وان شاء مغفر لهم وفي رواية الا قاموا
عن أنت جيفة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يصل على فلان من له وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا وضوء من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم والله سبحانه وتعالى أعلم
(فصل في التسيح والتليل والتعميد على اختلاف أنواعه) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
كأنتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحانه الله وبحمده سبحانه الله العظيم
وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أخبرني بأحب الكلام الى الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحب الكلام الى الله سبحانه الله وبحمده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله
وبحمده كتب له مائة ألف حسنة وأربعون ألف حسنة ومن ألف حسنة ومن قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله
يوم القيامة فقال رجل كيف نمك بعد هذا يا رسول الله قال ان الرجل ليأتى يوم القيامة بالعمل لو وضع على
جبل لا تثقله فتقوم النعمت من نعم الله عز وجل فتكاد ان تستنفذ ذلك كله الا ان يتناول الله برحمته وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله دخل الجنة أو وجبت له الجنة ومن قال سبحان الله وبحمده مائة
مرة كتب الله له مائة الف حسنة وأربعون ألف حسنة قالوا يا رسول الله اذا لامك منا أحد قال بلى ان
أحدكم ليحيى بها الحسنات ولو وضعت على جبل أنقلته ثم يحيى بالنعم فتذهب بتلك ثم يتناول الرب بعد ذلك برحمته
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة وهي أحب الى الله من جبل
ذهب ينفقها رجل في سبيل الله ومن قالها حيا الله عنه ذكروه وان كانت أكثر من زبد البحر وكان فرح عليه
الصلاة والسلام يقول لابنه يابن أوسيك سبحان الله وبحمده فاتم صلاه الخلق وبها يرزق الخلق وان من
شيء الا يسبح بحمده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده
استغفر الله أو توب اليه كتبت له كما قالها ثم علقته بالعرش لا يعموها ذنوب عملها صاحب حتى يلقى الله يوم القيامة
وهي محتومة كما قالها وكان صلى الله عليه وسلم يقول أي جزأ أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة فقال له رجل
وما كيف يكسب أحدنا ألف حسنة قال يسبح الله مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة ويحط عنه ألف سيئة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان أقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر أحب الى مما طلعت عليه
الشمس وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أغرس غراسا فقال يا أبا
هريرة ما الذي تغرس قال غراسا قال ألا ذلك على خير من هذا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر
يغرس لك بكل واحدة شجرة في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لقيت ابراهيم عليه الصلاة والسلام ليلة
أسرى بي فقال يا محمد اقرئ امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله فأكثرها من غراسها وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من هلك مائة مرة وسجد مائة مرة وكتب مائة مرة كان خيرا له من عشر رقاب يعتقهن وسبع بدات
يخرهن وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله كبر سنني وورق عظمي قد نلتني على عمل
يدخلني الجنة قال يخرج لقد سألت عن عظيم قولي لا اله الا الله مائة مرة فهو خير لك مما طبقت عليه
السماء والارض ولا يرفع يومئذ عمل أفضل مما يرفع لك الا من قال مثل ذلك أو زاد وقولي لا حول ولا قوة
الا بالله لا تترك ذنبا ولا يشبهها عمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اصطفى من الكلام أربعة
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ان قال سبحان الله كتبت له عشرين حسنة وحطت عنه
عشرون سيئة ومن قال الله أكبر فمثل ذلك ومن قال لا اله الا الله فمثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين
من قبل نفسه كتبت له ثلاثون حسنة وحطت عنه ثلاثون سيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
والطهور وشطر الايمان والحمد لله ثلاثا الميزان سبحان الله والحمد لله ثلاثا أو عملا ما بين السماء والارض
ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول خلق كل انسان من بني

آدم على ستمين وثلاثمائة مفصل فن كبر الله وحده الله وهل الله وسبح الله واستغفر الله وحده عن طريق
المسلمين أو شوكة أو عظما عن طريق المسلمين وأمر بالعرف ونهى عن المنكر عدد ذلك الستين
والثلاثمائة فانه عشي يومئذ وقد خرج نفسه عن النار وجاء اعراي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل
يا رسول الله هلنى كلاما أقوله قال قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان
الله رب العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال هؤلاء لربى فقال قال قل اللهم اغفرلى وارحمنى
واهدنى وارزقنى وعافنى فان هؤلاء جميع لك دنياك وآخرتك ويقول الله تعالى لك فى جواب كل واحدة
قد فعلت وكان صلى الله عليه وسلم يقول استكثر وامن بالقبائل الصالحات قبيل وما هن يا رسول الله
قال التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
شذوا جنتكم من النار فقال رجل يا رسول الله عدد حشر قال لا ولكن قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
وانه أكبر فانهن يا ابن آدم يوم القيامة يجنبات ومعقبات وهن البائيات الصالحات وهن يحططن الخطايا كاحتط
الشجرة ووردها من كنوز الجنة ومعنى يجنبات أى مقدمات أى ماكم وفى رواية متحبات ومعنى معقبات
تعقبكم ونأتى من ورائكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مما تذكرون من جلال الله التسبيح والتهليل
والتحميد يتعطفن حول العرش لهن دوى كدوى النخل تذكر بصاحبها أى يجب أحدكم ان يكون له
أولا يزاله من يذكربه وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول اذا حدثتكم بحديث أتيناكم بتصديق ذلك
فى كتاب الله عز وجل ان العباد اذا قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر وتبارك الله قبض عليهم
ملك فضمن تحت جناحه وصعد من لا يمر من على جمع من الملائكة الا استغفروا والقائلن حتى يجيى بهن
وجه الرحمن ثم تلا قوله اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما على
وجه الارض أحد يقول لا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله الا كفرت عنه خطايا ولو كانت
مثل زبد البحر وكان أنس رضى الله عنه يقول أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم غصنا فنفضه فلم ينتفض
ثم نفضه فلم ينتفض ثم نفضه فانتفض فقال ان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ينفض الخطايا
كانتفض الشجرة وورقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله والله أكبر اعتق الله به من
النار ولا يقول الا اثنين الا اعتق الله شطره من النار وان قالها أربعا اعتق الله من النار وكان صلى الله عليه
وسلم يقول أى ما يستطيع أحدكم ان يعمل مثل أحد عملا كل يوم قالوا يا رسول الله ومن يستطيع ان يعمل
مثل ذلك كل يوم قال كلكم يستطيعه قالوا ماذا يا رسول الله قال سبحان الله أعظم من أحد والحمد لله أعظم
من أحد والاله الا الله أعظم من أحد والله أكبر أعظم من أحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الله تعالى أسلم عبدي
واسلم وكتبه بكل حرف عشر حسنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا
قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال المساجد قالوا وما الرتع قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من يدعى به الى الجنة الذين يحمدون الله فى السراء والضراء وما أحد
أكثر معاذير الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أتم الله على عبده من نعمة فقال الحمد لله الا أدى
شكرا فان قالها نانا سبحان الله ثم افان قالها ثلاثا اغفر الله له ذنوبه وفى رواية ما أتم الله على عبده نعمة
فحمد الله عز وجل علم الا كان ذلك أفضل من تلك النعمة وان عظمت والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى جواب من التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير) كانت جويرية رضى الله عنها تقول
خرج من عندى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ثم رجعت بعد أن أنهى النهار وأنا جالسة تسبح الله عز وجل
فقال أرئت على الحال التى فارقتك عليها قلت نعم فقال اتقدت بعد ذلك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت
بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضاه نفسه ووزنه عرشه ومداد كلماته وقال سعد بن

وغرة برزخ بسين حرفه
والمشعر الحرام وكذلك لم
يرز يحرك راحلته فى
الطريق الواسع الى ان
هبط فى الوادى الذى تجاه
بحرة العقبة فقام والكعبة
على يساره ومعنى على عينه
وروى الجارود ما هو
راكب واحدة بعد واحدة
فى حمل الجرات يكبر مع كل
واحدة وبعده روى الجارود
قطع التلبية وفى كتابه أسامة
ابن زيد وبلل أحدهما
أخذ بزمام الراحلة
والآخر يظله بظلة ايقه
حرا الشمس ثم زجع الى
منزله بالقرب من مسجد
الخياف ونحط نخطبة
بليغ بلع صوته الى جميع
أهل الخيام فى خيامهم
وهذا من جملة العجزات
النبوية أعلم فيها بحرمته
يوم النحر وفضله عند الله
سبحانه وتعالى وأمرهم
بتعلم مناسك الحج وقال
لعلى لأح بعد ما عى هذا
وأمر بالسمع والطاعة
للأمراء الداعين الى كتاب
الله وأنزل الانصار والمهاجرين
منزلهم وقال لا تكفروا
بعسدى يضرب بعسكم
وقاب بعض الأوسن جنى
جناية فعلى نفسه وقال
اعبدوا ربكم وصلوا اخسكم
وصوموا وشهركم وأطيعوا

ذا أمركم تخالوا حتى ترونكم
 وودع الناس وقال ليبلغ
 الشاهد منكم الغائب ثم
 سار الى النحر وهو موضع
 مشهور في وسط سوق منى
 ونحر ثلاثا وستين بدنتي به
 وهن قيام معقولات وهذا
 عدد سعي عره المبارك وأمر
 أمير المؤمنين عليا بنجر
 تمام المائة فنحر سبعا
 وثلاثين وأمره أن يتصدق
 بحلالها وجسد لها وأن
 لا يعطى أجرة الجرار منها
 بل من ماله صلى الله عليه
 وآله وسلم وأما حديث
 أنس أنه نحر سبعاقتوهم
 بعضهم أنه معارض لهذا
 الحديث وجوابه ان أنس
 شاهد سبعاثم غاب وجابر
 شاهد تمام ثلاث وستين
 وقال بعضهم نحر سبعا بيده
 المباركة والى تمام ثلاث
 وستين كان طرف الحربه
 بيد النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم وطرفها الآخر
 بيد علي وبعده ثلاث
 وستين نحر أمير المؤمنين
 سبعا وثلاثين على انفراد
 ولما فرغ من النحر أعلم
 أن منى كلها منصرف وان
 حاج مكة كلها سبيل وان
 النحر والنصر لا يختص
 ببعض الاماكن وأمر
 بطلب الحلاق في رأسه
 ولما وقف الجحلاف وهو

أبي وقاص رضي الله عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأته وبين يديها نوى أو حصى نحو آراء
 آلاف حبة تسع به فقال ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل فقال سبحان الله عدد ما خلق في
 السماء سبحان الله عدد ما خلق في الارض سبحان الله عدد ما خلق بين ذلك سبحان الله عدد ما هو خالق والله
 أكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك والاله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ان عبد من عباد الله قال يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك
 فعضلت بالملكين فلم يريا كيف يكتبانها فصعد الى السماء فقالا يا ربنا ان عبدك قد قال مقال لا ندري
 كيف نكتبها قال الله وهو أعلم بما قال عبده ماذا قال عبدى قال يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك
 وعظيم سلطانك فقال الله تعالى لهما اكتبها كما كتباها كما قال عبدى حتى يلتقاني فاجزيه بم أو معنى عضلت أى اشتدت
 عليهما وعظمت واستعاقق لهما معانها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال الحمد لله رب العالمين جدا
 كثيرا طيبا مباركا فيه على كل حال حيا يوفى نعمه ويكافى حريده ثلاث مرات فتقول الحفظة ربنا
 لانحسب كنه ما قد شكر عبدك هذا أو حمدك وما ندري كيف نكتبه فيوحى الله اليهم أن اكتبوه كما قال
 وكان أبو سعيد الخدرى رضي الله عنه يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
 أى الدعاء خيرا دعوه به في صلاتي فترسل جبريل عليه السلام فقال ان خير الدعاء أن تقول في الصلاة اللهم
 لك الحمد كله ولك الملك كله ولك الخلق كله واليسلك برجع الامر كله أسألك من الخير كله وأعوذ بك من
 الشر كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن قال الحمد لله الذى تواضع كل شئ لعظمته والحمد لله الذى ذل
 كل شئ لعزته والحمد لله الذى خضع كل شئ للملكه والحمد لله الذى استسلم كل شئ لقدرته فقا لها يطلب
 م اما عند الله كتب الله بها ألف حسنة ورفع له بها ألف درجة وكل به سبعون ألف ملك يستغفرون
 له الى يوم القيامة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الرجل
 الحمد لله كثيرا فاعظمه الملك أن يكتبها فراجع فيها به عز وجل فقال اكتبها كما قال عبدى وفي رواية
 اذا قال العبد الحمد لله كثيرا قال الله تعالى اكتبوا العبدى رحمتي كثيرا والله أعلم
 * (فصل في لاحول ولا قوة الا بالله) * وكان أبو موسى رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قل لاحول ولا قوة الا بالله فانها كنوز الجنة قال ملحول رضي الله عنه فمن قال لاحول ولا
 قوة الا بالله ولا مضامن الله الا اليه كشف الله عنه سبعين بابا من الضر أذناها الفقر * وفي رواية من
 قال لاحول ولا قوة الا بالله كان دواء من تسعة وتسعين داء أسرها اللهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 أكثر وامن غرام الجنة لاحول ولا قوة الا بالله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتى الله عليه نعمة
 فآراد بقاءها فليكثر من لاحول ولا قوة الا بالله ومن أسره العدو ولم يجد من يخلصه فليقل لاحول ولا قوة الا
 بالله قال عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه لما أسرف العدو فأكثر من قولها فانقطع القيد الذى
 كانوا شدوني به وسقط نفر جن من بلادهم فاستقت ابهام الى أن دخلت بلدى والله أعلم
 * (فصل في أذكركم قولها العبد اذا أصبح وأمسى) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خاف
 من الرباء فليقل اذا أصبح واذا أمسى ثلاث مرات اللهم انى أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفر لك لما
 لا أعلم وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يقولها صبا ومساء وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد
 الاستغفار اللهم أنت ربى لا اله الا أنت خلقتنى وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من
 شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبي فأغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب الا أنت من قالها موثنا بها
 حين يمسى اغتات من ليلته دخل الجنة ومن قالها موثنا بها حين يصبح اغتات من يومه دخل الجنة وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يمسى ثلاث مرات أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضره
 حجة تلك الليلة يعنى ذاسم قال سهل رضي الله عنه فكنا نعلم أهلنا فاكفوا يقولونها كل ليلة فلدغت

جارية منهم فلم تجد لها رجعا وقال أنس رضي الله عنه أصاب بعضهم طرف فالج وهو يروي هذا الحديث
 لجلد رجل ينظر إليه فقال له المريض ان الحديث صدق كما حدثتك ولكني لم آتله يومئذ ليعسى الله
 تعالى قدره وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله ومحمد مائة مرة
 لم يات أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه وفي رواية من قال إذا أصبح
 مائة مرة وإذا أمسى مائة مرة سبحان الله ومحمد عرفت ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك له الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة
 مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحبت عنه مائة سيئة وكانت له حرمان من الشيطان
 يومئذ حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول من قال حين يصبح أو يمسي اللهم اني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع
 خلقك أنك أنت الله لا اله الا أنت وان محمد عبدك ورسولك أعتق الله بيمينه من النار فمن قالها مرتين أعتق الله
 نفسه من النار ومن قالها ثلاثا أعتق الله ثلاثة أو باع من النار فان قالها أربعاً عتق الله من النار وكان
 أبو الدرداء رضي الله عنه يقول من قال حين يصبح وحين يمسي سبع مرات حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت
 وهو رب العرش العظيم كفاه الله ما أهمه صادقاً كان أو كاذباً وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال إذا
 أصبح وإذا أمسى رضي بنا الله ربنا وبالاسلام ديننا ومحمد نبينا ورسولنا الا كان حقاً على الله أن يرضيه *
 وفي رواية من قال ذلك ثلاث مرات وأنا الزعيم لا تخذن بيده حتى أدخله الجنة وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك
 الحمد ولك الشكر فقد أدى شكر يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول من استفتح أول تمارة بخسبر وختمه بغير قال الله تعالى الا انكته لا تكتبوا عليه
 ما بين ذلك من الذنوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال إذا أصبح سبحان الله ومحمد ألف مرة فقد
 اشترى نفسه من الله وكان آخر يومه عتق الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ آية الكرسي
 حين يمسي أجبر من شر الجن حتى يصبح ومن قالها حين يصبح أجبر من الجن حتى يمسي وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول من قال إذا أصبح وإذا أمسى اللهم أنت خلقتني وأنت تهديني وأنت تعلمني وأنت تسقينني وأنت
 تبتقني ثم تحييني لم يسأل الله شياً الا أعطاه اياه وكان موسى عليه السلام يدعو من كل يوم سبع مرات فلا
 يسأل الله شيئاً الا أعطاه اياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على حين يصبح عشراً وحين يمسي عشراً
 أدركته شفاعة يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه أن يقولوا عند الصباح والمساء يا حي يا قيوم
 برحمتك استغث لا تنكنا الى أنفسنا طرفة عين وأصل لنا شأننا كله بلا اله الا أنت وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول من قرأ حم السجدة أول حم غافر الى قوله تعالى اليه المصير وآية الكرسي حين يمسي حقاً بها
 حتى يصبح ومن قرأها حين يصبح - غظ بها حتى يمسي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مسلم يقول إذا
 أصبح وإذا أمسى ربى الله لا أشرك به شيئاً وأشهد أن لا اله الا الله الا غفر له ذنوبه حين يمسي وكذلك ان قالها إذا
 أصبح وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من حافظين يرفعان الى الله عز وجل ما حفظا من ليل أو نهار فيعبدا الله
 في أول الصبغة وفي آخرها حيرا الا قال للملائكة أشهدكم أني قد غفرت لعبدي ما بين طرفي الصبغة وكان
 عروة بن الزبير رضي الله عنه يقول كلما أصبح وأمسى ثلاث مرات آمنت بالله العظيم وكفرت بالجبت
 والطاغوت واستمسكت بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم فخرج رجل الى الجبابة بعد ساعة من
 الليل فسمع ضجيرة عظيمة ثم جى بامرير بها منى فجلس عليه واجتمع عليه جنود ثم صرخ من لى بعروة بن الزبير
 فلم يجبه أحد فسالهم ما يمنعكم منه فقيل انه يقول إذا أصبح وإذا أمسى كلما ن فذكرها والله سبحانه وتعالى
 أعلم

معمر بن عبد الله بن نضلة
 علي بن راس رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم وأخذ
 موسى بيده قاله يا معمر
 أمك نكذ رسول الله من
 نضلة أذنيه وفي يدك موسى
 فقال معمر نعم وان ذلك لمن
 نعم الله علي ومنه قال أجل
 ثم أشار الى الحلاق أن
 يبدأ بالجانب الايمن فلما
 فرغ منه قسم الشعر على
 من حضر في ذلك الجانب ثم
 أشار اليه أن يحلق الجانب
 الايسر وأعطى جميع ذلك
 لابي طلحة وكان قد أخذ
 نصيباً من الجانب الايسر
 قبل كل أحد وما فرغ من
 الحلق وكان قد أصاب كل
 أحد شعرة أو شعرتين فلم
 أظفاره وقسم ذلك أيضاً
 على الناس وحلق أكثر
 العصابة وقصر أظفارهم ثم بعد
 ذلك سار الى مكة قبيل
 الزوال فطاف وهذا الطواف
 يسمى طواف الافاضة
 وطواف الزيارة وطواف
 الصدر وما ورد في بعض
 الاحاديث من أنه صلى الله
 عليه وآله وسلم آخر طواف
 الزيارة الى الليل فشاخ
 الحديث يقولون هو غلط
 ولما فرغ من الطواف جاء
 الى بئر زمزم فوجدهم
 يتزعمون الماء فقال لولا أني
 أششى أنكم تغلبون
 لترعصتمكم وأعصمكم على

﴿فصل في أذكار فقال بالليل والنهار غير مختصة بالصباح والمساء﴾ * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه يعني آخر آياته من كل شيء من القيام والشيطان والآفات وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة يس في ليلة ابتغاه وجه الله فخره ومن قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين ومن قرأ مائة آية كتبه فنوت ليلة ومن قرأ مائة آية كتب من الغافلين ومن قرأ مائة آية كتب من العابدين ومن قرأ خمسمائة آية كتب من الحافظين ومن قرأ ستمائة آية كتب من الخاشعين ومن قرأ ثمان مائة آية كتب من الخيبتين ومن قرأ ألف آية كتب له قنطار والقنطار ألف ومائتا أوقية والأوقية خمسمائة بين السماء والأرض وأقال خير مما طلعت عليه الشمس ومن قرأ ألف آية كتب له قنطار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ كل يوم مائة مرة قل هو الله أحد حتى يمتد فوب خمسين سنة إلا أن يكون عليه دين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ تبارك الذي بيده الملك كل ليلة منعه الله عز وجل من عذاب القبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ في ليلة فن كان برجو لقهر به فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادته أحدا كان له نور من عدن أبين إلى مكة حشوه الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ في ليلة سورة الواقعة لم تصبه فاقة وفي المسححات آية كالف آية وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة النحن في ليلة أصبح يستغفره سبعون ألف ملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا حول ولا قوة إلا بالله كل يوم مائة مرة لم ينصبه فاقة أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له أحدا صدم يلدوم ويلدوم يكن له كفو أحد كتب الله بهار من ألف ألف حسنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يقول لا إله إلا الله مائة مرة إلا بعثه الله يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر ولم يرفع لاحد يومئذ عمل أفضل من عمله إلا من قال مثل قوله أو زاد أو تقدم في آخر باب صفة الصلاة الأذكار التي تقال عقب الصلوات فلا تنبذها ما والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في ذكر شيء من فضائل السور﴾ * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل سورة الفاتحة وإنما السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعطيت مكان التوراة السبع الطول وأعطيت مكان الزبور المثاني وأعطيت مكان الإنجيل المثاني وفضلت بالفصل وفي رواية أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول وأعطيت طمو الطواسين والخواميس من ألواح موسى والفصل نافلة وكان كعب الأحبار يقول أعطى محمد صلى الله عليه وسلم أربع آيات لم يعطهن موسى وأعطى موسى آية لم يعطها محمد صلى الله عليه وسلم فاما الآيات التي أعطيت لمحمد صلى الله عليه وسلم فهي آية الكرسي والله ما في السموات وما في الأرض إلى آخر سورة البقرة وأما الآية التي أعطيت لموسى فهي اللهم لا حول ولا قوة إلا بالله في قلوبنا وحلصنا من كل شر من أجل أنك الملك المليك والابدي والسلطان والملك والحمد والأرض والسماء الدهر النهار أبدا أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة تزلمع كل آية منها ثم أتون ملكا وأستخرجت الله لاله الأهل والقيوم من تحت العرش فوصلت بها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول بينما جبريل قاعد عند النبي صلى الله عليه وسلم سمع نقيضا من فوقه فرفعه رأسه فقال باب من السماء فتح لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم فسلم وقال أبشر بنور بن أوتيتهم عالم يؤتمن مني قبلك فاتحة الكتاب وسورة البقرة لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيتن من فرأجها في دار لم يقرها شيطان ثلاث ليال والبقرة وآل عمران يجاجان عن صاحبهما يوم القيامة وان الآية الكرسي لسانا وشفتين تقدس الملك عند ساق العرش وانم تعدل ربع القرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حفظ عشر آيات من سورة الكهف عصم من

السقاية فمروضوا عليه دلوا فتناولها منهم وشرب قائما وشربه قائما أما لبيان جواز ذلك وأما الضرورة والحاجة فقد كان نبي الله في هذا الطواف راكبا واحتسه وسبب الركوب قال بعضهم كثرة الأزدحام أو ليكون مشرفا على الناس ليراه الحاضرون فبتعلوا الطواف وأدابه وقال بعضهم كان في وجهه المباركة عارض يؤذيه فركب ضرور ودور جمع من حينه إلى منى وصلى الظهر بها كدافي الصبيح وفي صحيح مسلم أنه صلى الظهر بمكة وأكثر العلماء رجحون أنه صلى الظهر بمكة لأن هذا الحديث رواه صحابيان جابر وعائشة وذلك رواه ابن عمر الثاني أن عائشة أنصه وأعلم بأحواله وبعضهم يرجح حديث ابن عمر لأنه متفق عليه وليس فيه اضطراب ورجال أسنده أعظم وأجل ولما رجح إلى منى بات بها وأقام في اليوم الثاني إلى أن زالت الشمس فسار على قدميه قبل أداء صلاة الظهر نحو الجمر الأولى وهي التي تسلي مسجد الخيف ورمى سبعا يكبر مع كل ولما فرغ من الرمي تقدم قليلا إلى السهل واستقبل القبلة

الرجال وكان صلى الله عليه وسلم يقول يس قلب القرآن لا يقرأها رجل يريد الله والمباراة الآخرة الاغفر له
 اقرؤها على موتاكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول سورة الملك هي الماتعة هي المتجبة تخشى قارئها من
 عذاب القبر ولوددت انها في قلب كل مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان ينظر الى يوم القيامة
 كأنه رأى عين فليقرأ اذا الشمس كورت واذا السماء انفجرت واذا السماء انشقت وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول اذا زلزلت تعدل نصف القرآن وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل
 ربع القرآن واذا جاء نصر الله تعدل ربع القرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يستطيع أحدكم
 أن يقرأ ألف آية كل يوم قالوا ومن يستطيع ذلك قال أما يستطيع أحدكم أن يقرأ ألفها كم التكاثر وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ قل هو الله أحد عشر مرات بنى الله قصر في الجنة فقال عمر بن الخطاب
 رضي الله عنه اذا نسيكتر يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أكثر والطيب وكان أنس
 ابن مالك يقول كلما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قطعت الشمس بيضاء ولها شعاع وفور
 فقلنا يا رسول الله ما بال الشمس اليوم كثيرة الشعاع فنزل جبريل عليه السلام فساها رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن ذلك فقال جبريل عليه السلام لان معاوية بن منبج معاوية النبي مات اليوم بالمدية وقد بعث الله تعالى
 له سبعين ألف من الملائكة يصلون عليه قال وفي ذلك قال جبريل لانه كان يكثر قراءة قل هو الله أحد
 ليلا ونهارا وفي مساءه وقيامه وعوده فهل لك يا رسول الله أن أقبض لك الارض فتصلي عليه قال نعم فرجع له
 سر به حتى نظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعوذوا بقل
 أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس فإنه ما تعرفتموه وذبحتمهما فان استطعتم أن لا تقولنكم قل أعوذ برب
 الفلق في صلاتكم فافعلوا * (خاتمة في الاستغفار) * قال ابن مسعود كان بنو اسرائيل اذا ذنبوا أصبح
 مكتوبا على باب أحدهم النبي كنفارته فيغتمض فاعطينا خيرا من ذلك وهو الاستغفار وكر الله وقرأ
 والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله الآية وكان أبوهريرة رضي الله عنه يقول كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل يا بني آدم كل من مذنب الا من عافيت فاستغفروني اغفر
 لكم يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك يا ابن آدم انك لو آتيتني بقرباب الارض
 خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لايتنك بقرباب مغفرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال ابليس وعزتك
 لا أروح أعوي عبادك مادامت أرواحهم في أجسادهم فقال الله تبارك وتعالى وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم
 ما استغفروني وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أدلكم على دوائكم من الذنوب قالوا بلى يا رسول الله قال
 دوائكم الاستغفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل
 ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا
 كثيرا فمن أحب أن تسره صحيفته فليكثر فيها من الاستغفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استغفر
 للمؤمنين والمؤمنات كتب الله تعالى له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة وفي رواية من استغفر للمؤمنين
 والمؤمنات في كل يوم سبعا وعشرين مرة أو خمسمائة وعشرين مرة كان من الذين يستجاب لهم و رزقه
 أهل الارض ومن استغفر الله عند الغروب سبعين مرة كل يوم لم يكتب من الكاذبين ومن استغفر الله في ليلة
 سبعين مرة لم يكتب من الغافلين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعمل ذنبا الا وقف الملك
 ثلاث ساعات فان استغفر من ذنوبه لم يوقف عليه ولم يعذبه يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 ان العبد اذا اخطأ خطيئة تكنت في قلبه نكتة سوداء فان هو تزوع واستغفر صغلت فان عاذر بدفها حتى
 تعلق قلبه فذلك الزان الذي ذكره الله تعالى كلاب ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول ان للقلوب سداء كصداء الحديد وحلاؤه الاستغفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال
 أستغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو والحي القيوم وأتوب اليه غفر له وان كان قد فر من الزحف ومن قالها في
 دبر كل صلاة غفرته ذنوبه كلها ومن استغفر الله تعالى سبعين مرة في دبر كل صلاة غفر الله له ما كتب من

ودعا نذر سورة البقرة ولما
 فرغ من الدعاء أتى الجحرة
 الوسطى ورعى كأنه سلق في
 الاولى وأخذ على الطريق
 اليسرى ومشى خطوات
 نحو وسط الوادي ودعا
 قد مر مادعا في الاولى وسار
 نحو جحر العقبة واستقبلها
 وجعل الكعبة على يساره
 ومضى على عيني موري ورجع
 من حينه ولم يستقل بالساء
 ولهذا وجهان أحدهما
 انه كان زحام عظيم ولم
 يتيسر الوقوف الثاني أن
 دعاه هذه العبادة كان قد
 أتى به في صلب العبادات
 والدعاء في صلب العبادة
 أفضل منه في غير العبادة
 وكذا دعاء الصلاة غالبا
 كان في آخر التشهد قبل
 السلام ولم يتعمل في النفر
 بل أقام نزلانا وبعض
 الرابع السبت والاحد
 والاثنين وبعدا الزوال من
 يوم الثلاثاء رعى وسار الى
 الحصب وهو موضع خارج
 مكة يقال له الابطح أيضا
 فنزل به حيث كان أبو
 وافق المقدم على أحماه
 قد نزل ثمة وضرب الخيمة
 بحسب الاتفاق لانه أمر
 فنزل صلى الله عليه وآله
 وسلم وصلى الظهر والعصر
 والمغرب وبالغشاء هناك
 ونام قليلا ولما استنقظ
 ركب وسار الى مكة وطاف

الذنوب ولم يفرح من الدنيا حتى يرى أژ واجه ومسا كنمن الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ولا أمة يستغفر الله في يوم سبعين مرة الا غفر له سبع مائة ذنب وقد خاب عبد أو أمة عمل في يوم وليلة أكثر من سبع مائة ذنب وكان أنس رضي الله عنه يقول جاع رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال واذنوباء واذنوباء يقول ذلك مرتين أو ثلاثا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبي ورحمتك أرجح عندي من عملي فقالها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فقد غفر الله لك وكان البراء بن عازب رضي الله عنه يقول في قوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة هو الرجل يذنب الذنب فيقول لا يغفره الله •
والاحاديث في فضل الاستغفار كثيرة وفي هذا القدر كفايتوا لمستقرب العالمين والله أعلم

• (تم الجزء الاول من كتاب كشف الغمته عن جميع الاممة ويتلوه ان شاء الله تعالى الجزء الثاني وأوله كتاب البيوع) •

٥٠٥٩
١٩٥١

الوداع ولم يرمل وفي هذه الليلة زغبت عائشة في العمرة فاجلها ليلا وأرسل معها عبد الرحمن الى التنعيم وهو خارج عن الحرم فاحسبت وجاءت الى مكة وتمت عمرتها قبل مضي الليل ورجعت الى المحصب فقال صلى الله عليه وآله وسلم فرغتم فقالوا نعم فأمر بالرحيل فرحلوا باجمعهم وطاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طواف الوداع ثم توجه الى المدينة استأذنته العلماء في التصيب قال بعضهم أمر اتفاقى ولم يكن من السنن ولا من الآداب وقال بعضهم هو من سنن الحج ونعام الناسك لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال انا نازلون عندا بئيف بسنى كأنه حيث تقاسموا على الكفر والراد بئيف بسنى كلمة المحصب لان قريشا وبني كاة تعاهدوا وتحالفوا هناك على أن لا يخاطبوا بسنى هاشم ولا يناكروهم ولا يواصلوهم حتى يسلموا لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتصد صلى الله عليه وآله وسلم وسلم أن يظهر شعائر الاسلام حيث أظهر واشعائر الكفر والله أعلم

(فهرست الجزء الثاني من كشف الغممة)

صفحة	صفحة	صفحة
٣٢	١٥	٢
فصل في سقوط واداب بالانحوتة من الابوين	باب أحكام الولي على الايتام و بيان النهي عن التولي عليهم الانصحة	كتاب البيوع فصل في الاقتصاد في طلب الرزق
٣٢	١٥	٣
فصل في ان الانحوتة مع البنات صبة	باب الصلح و أحكام الجوار و النهي عن البناء فوق الحاجة	فصل في طلب الحلال فصل في الورع
٣٣	١٦	٤
فصل في ميراث الجد و الجد من أسفل و من أسلم على يد رجل و ميراث المطلقة و غير ذلك	فصل في بيان بعض حقوق الجار	فصل في السباحة في البيع و الشراء
٣٣	١٧	٤
فصل في القوم يموتون بغرق أو هدم لا يدري أيهم السابق	باب الغصب و ما جاء فيه باب الشفعة	فصل في تحريم الغش فصل في الدين وثقله
٣٣	١٨	٤
فصل في ميراث ابن الملازمة و الزانية و يرأثم حمانه و انقطاعه من الاب	باب الشركة و القراض و المضاربة باب الوكالة الخ	فصل في بحث التاجر و غيره على الصدق
٣٤	١٨	٥
فصل في ميراث الحمل فرع في ميراث الخفي فصل في الميراث بالولاء	باب بيان أصل الزرع و ما جاء في المساقاة و المزارعة	فصل في التسعير و تحريم الاحتكار
٣٤	٢٠	٥
فصل في امتناع الارث الخ فصل في أن القاتل لا يرث وأن ديه المقتول ليجع و ورثت من زوجه و غيرها	باب الاجارة و بيان ما يجسوف الاستجار عليه	باب بيان ما لا يجوز بيعه و تحريم الخيالة من غير ضرورة شديدة
٣٥	٢١	٦
فصل في ان الانبياء عليهم الصلاة و السلام لا يورثون كتاب النكاح و فيه أبواب الاول في بيان جملة من خصائص رسول الله صلى الله عليه و سلم القسم الاول فيما يختص به في ذاته في الدنيا	باب ما جاء في كسب الامنة و الحجام و معلم القرآن و أهل السباق و القمار	باب ما لا يجوز فعله في البيع و بيان ما يجوز من الشروط باب الخيار في البيع باب في الربا
٣٥	٢٢	٨
القسم الثاني فيما يختص به في شرعه و أمته في دار الدنيا	باب الوديعة و العارية باب احياء الموات	باب أحكام العيوب باب اختلاف المتبايعين
٣٩	٢٢	٨
القسم الثالث فيما يختص به في ذاته في الآخرة	باب النهي عن فضل الماء باب الحلي لبواب بيت المال	باب بيع الأصول و الثمار و بيان فضل غرس الأشجار و الزرع
٤٠	٢٤	٩
القسم الرابع فيما يختص به في أمته في الآخرة	باب في الاقطاع و أرزاق العمال باب الهبة و العمري و الرقي و الهدية	باب معاملته العبيد باب السلم باب القرض و ما جاء في فضله باب الرهن
٤٠	٢٥	٩
القسم الخامس فيما يختص به من الواجبات التي هي تنقيف على غيره و ربما أشار كمنق	باب الهبة و العمري و الرقي و الهدية	باب بيع الأصول و الثمار و بيان فضل غرس الأشجار و الزرع
	٢٦	١١
	٢٧	١١
	٢٨	١٢
	٢٨	١٢
	٢٩	١١
	٣٠	١٤
	٣٠	١٤
	٣١	١٤

صفحة	الموضوع	صفحة	الموضوع	صفحة
عبد	باب خيار الامة اذا صلت تحت	٥٤	فصل في بيان أن لا نكاح الا	٤٨
عبد	قرع فبين أعتق أمته ثم تزوجها	٥٥	فصل في حكم الاجبار	٤٩
عبد	باب رد المنكوحه بالعيب	٥٦	والا - تمار	
عبد	ونكاح من فقلزوجها		فصل في اجتماع الاولياء	
عليها	باب أنكحة الكفار وقرارهم	٥٧	فصل في ان الاب يزوج ابنه	
	عليها		الصغير	
	قرع في طلاق الجاهلية		فصل في انه لا نكاح لمن لم يولد	
	فصل فبين أسلم ونصته أختان أو		فصل في ان الابن يزوج أمه	
	أكثر من أربع		فصل في العضل و بيان جواز	٥٠
	فصل في الزوجين الكافرين	٥٧	انتصار الاب لابنته اذا آذاها	
	يسلم أحدهما قبل الآخر		الزوج	
	فصل في المرأة تسبي وزوجها		فصل في الشهادة في النكاح	
	بدار الشرك		فصل في الكفاءة في النكاح	
	كتاب الصداق وجواز التزوج		فصل في استعجاب الخطيبة	٥١
	على القليل والكثير واستعجاب		للنكاح وما يدعي به للمتزوج	
	الصدق		فصل في توكيل الزوجين	
	فصل في جواز جعل تعليم	٥٨	واحد في العقد	
	القرآن العظم صداقا		فصل في بيان نسيخ نكاح المتعة	
	فصل فبين تزوج ولم يسلم	٥٩	فصل في نكاح البتوتة ثلاثا	٥٢
	صداقا		فصل في الجمع بين حرة وأمة	
	فصل في تقرر المهر		فصل في نكاح المرأة عبدا	
	فصل في المتعة		فصل في نكاح الممل	
	فصل في تقديمه شيء من المهر		فصل في نكاح الشغار	
	قبل الدخول والرخصة في تركه		فصل في حكم الشروط في	٥٣
	فصل في حكم هدايا الزوج		النكاح	
	للمرأة وأولياتها		فصل في نكاح الزانية والزانية	
	باب ما جاء في وليمة العرس		فصل في نكاح السكانية	
	والختان		باب ما يحرم من النكاح	٦٠
	فصل في اجابة الداعي		فصل في النهي عن الجمع بين	٥٤
	فصل فيما يصنع اذا اجتمع		المرأة وعمتها أو خالتها	
	الداعيان		فصل في العدد المباح للحر	
	فصل في اجابة من قال لصاحبه		والعبد	
	ادع من لقيت وحكم الاجابة في		واعبار اذن السيد في تزوج	
	اليوم الثاني والثالث			
			بعضها الاثنياء عليهم الصلاة	
			والسلام	
			القسم السادس فيما يختص به	٤٠
			من الحرمات تشريفه صلى	
			الله عليه وسلم	
			القسم السابع فيما يختص به	٤١
			من المباحات	
			القسم الثامن فيما يختص به	
			من السكرات والفضائل	
			باب مقدمات النكاح وما جاء في	٤٣
			الامر به للعادر المحتاج اليه	
			فصل في صفة المرأة التي تستحب	
			خطبتها	
			فزرع في نهي الولي أن يذكر	٤٤
			للخطاب زلة سبقت من	
			الخطوب يتم ثابت منها	
			فصل في بيان ان خطبة الجبهة	
			المرء لها والرشيذة الى نفسها	
			فصل في تزويج ولي البتية لها	٤٥
			فصل في التمرير بان الخطبة في	
			العدة	
			فصل في النظر الى الخطوبة	
			فصل في النهي عن الخسوة	٤٦
			بالاجنبية والامر بغض البصر	
			والعقوع عن نظر العجاة	
			فصل في بيان أن المرأة كلها	٤٧
			عورة الا الوجه والكفين وان	
			عبدها كحرمها في نظر	
			ما يبدو	
			فصل في ابداء المسلمة زينتها	
			دون الكافرات	
			فصل في بيان غير أولي الاربة	
			فصل في نظر المرأة الى الرجل	٤٨
			فصل في بيان الامر بالاستئذان	
			فصل في بيان جواز تفضيل الرجل	

فصل في نسخ المراجعة بعد التطلقات الثلاث	فصل في نهي المرأة أن تقول أعطاني زوجي كذا وهو لم يعطها	فصل فيمن دعي فاستغنى عن الاجابة لعذر	٦١
كتاب الايلاء كتاب الظاهر	فصل في ذكر ما يستحق منه عند الحاكم اذا دعت الحاجة اليه	فصل فيمن دعي فرائى منكرا	
فصل فيمن حرم زوجته أو أمته	فرع في الحكمين في الشقاق	فصل في طعام المتبايعين	
كتاب اللعان والقذف والعمل بقول القافة	فرع في الغيرة	فصل في النثار في العرس	
فصل في ان اللعان يسقط ايحاب حد القذف على الزوج	تامة في بيان نبذة من أحكامه صلى الله عليه وسلم خاصة نسائه	فصل في حجة من كره النشار والانتهاج منه	
فصل في مشروعية الملاءمة بعد الوضع لقذف قبله وان شهد الشبه لاجدهما	رضي الله تعالى عنهن أجمعين	باب ما جاء في استعمال الدف واللفوف في النكاح و قدوم الغائب وما في معناه	
فصل في قذف الملائمة وسقوط نفقتها	فرع فيما يتعلق بخديجة	فصل في ضرب النساء بالدف	٦٢
فصل في النهي أن يقذف زوجته لان وابت وادخالها لونها	فرع فيما يتعلق بعائشة	لقدوم الغائب وغيره	
فصل في أن الولد لفراس دون الزاني وما جاء فيمن ولد لثلاث سنه أشهر وفي ولادها اثنتان	فرع فيما يتعلق بنت عمر	باب البناء على النساء وما يكره لهن التزين به وما لا يكره سوى ليلة النحول وما بعدها	
فصل في الشركاء يملون الامه في طهر واحد	فرع فيما يتعلق بعميرة بنت الحارث رضي الله عنها	فصل في آداب الجماع وما جاء في العزل	٦٣
فصل في الحجة في العمل بالقافة	فرع فيما يتعلق بأم سلمة	فصل في الاستمناء ويسمى الخوض في الصلح	٦٤
باب حد القذف	فرع فيما يتعلق بأم حبيبة	فصل في كتمان السر	
فصل في بيان ان من أقر بالزنا بامرأة لا يكون قاذفا لها	فرع فيما يتعلق بريحه بنت الحارث رضي الله عنها	فصل في تحريم اتيان المرأة في درها	٦٥
كتاب العدد	فرع فيما يتعلق بسودة	باب ما جاء في احسان العشرة وبيان حق الزوجين	
فصل في الاعتداد بالاقراء الخ	فرع فيما يتعلق بزينة بنت جحش رضي الله تعالى عنها	فصل في بيان بعض ما يلزم المرأة من الخدمة	٦٨
فصل في احداث المعتدة	فرع فيما يتعلق بصغية بنت يحيى	فرع في استحباب مشاورة المرأة لزوجها في كل أمر يورث منه نهمتها	٧٩
فصل فيما تجتنب الحادة وما رخصها فيه	فرع فيما يتعلق بأم شريك	فصل في نهي المسافر أن يطرق أهله ليلا	٦٩
باب الاستبراء للامه اذا ملكت	كتاب الخلع كتاب الطلاق	فصل في القسم للبكر والثيب الجديدين	
كتاب الرضاع وبيان الرضعات المرموم وما يشبهه الرضاع	فصل في النهي عن الطلاق في الحيض والطمهر بعد أن يجامعها ما لم يبين لها	فصل في السكن	
فصل في رضاعة الكبير	فصل في طلاق البتة وتوجع الثلاث واختيار تغريقها	فصل فيما يجب فيه التسوية والتعديل بين الزوجات وما لا يجب	
فصل في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وشهادة المرأة الواحدة بالرضاع الخ	فصل في المرأة تقم شاهد اعلى	فصل في المرأة تهب يومها لغيرها أو تصالح الزوج على استقامه	٧٠
كتاب النفقات و بيان ما جاء في فصل الاتفاق على العيال والارقاء واليهائم والاحسان اليهم	طلاق زوجها او الزوج منكرا		
	فصل في كلام الهازل والمكروه والسكران بالطلاق وغيره		
	فصل في طلاق العبد		
	فصل فيمن علق الطلاق قبل النكاح		
	فصل في الطلاق بالكليات اذا نواه بها وغير ذلك		
	كتاب الرجعة والاباحة للزوج الاول		


فصل في اثبات الفرقة للمرأة إذا تعدت النفقة باعسار ونحوه بغير علم إذا منعه الكفاية	٩٣	فصل في نفقة المبتوتة وسكناها فرع في النفقة والسكنى للمعتدة الرجعية	٩٤	فصل في النفقة على الأقارب ومن يقدم منهم	٩٥	فصل في حث المرأة على الرضى بالدون في الكسوة الخ	٩٦	باب الحضنة ومن أحق بكفالة الطفل	٩٧	باب نفقة الرقيق والبهائم والرفق بهم وترغيب المملوك في أداء حق موابه وترهيبه من الأباق والخروج عن الطاعة في المعروف	٩٨	فصل في قتل الجماعة بالواحد فصل في حكم الجنون والسكران إذا قتل أحدا	٩٩	فصل في ما جاء في أنه لا يقتل مسلم بكافر والتشديد في قتل الذي بغير حق وما جاء في قتل الحر بالعبد فصل في قتل الوالد ووالده وعكسه	١٠٠	فصل في من قتل زانيا بغير بينة فصل في القتل بالطب والسم	١٠١	فصل في قتل الرجل بالمرأة والقتل بالمتقل وهسل يمتل بالقاتل إذا مثل أم لا	١٠٢	فصل في بيان شبه العمد وحكمه ومن أسلخ جلا فقتله آخر فصل في القصاص في كسر السن وفين عض يندرجل فانتزها فستقط شئ من أسنانه فصل في الاطمة	١٠٣	فصل في طلع في بيت قوم مغلق عليهم بغير ادنهم فصل في النهي عن الاقتصاص في الطرف قبل الاندمال وبيان	١٠٤	فصل في حكم الرجوع عن	١٠٥	فصل في حد القطع
فصل في أن المصحق ببيع الورثة من الرجال والنساء	١٠٨	فصل في ثبوت القصاص وما جاء في القسامة	١٠٩	فصل هل يستوفى القصاص وتقام الحدود في الحرم أم لا	١١٠	فصل في القوم من الاقتصاص والشفاعة في ذلك	١١١	فصل فيما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل	١١٢	فصل في النهي عن حضور من يقتل أو يضر بطلما	١١٣	فصل في دية المرأة في النفس الخ فصل في دية الجنين	١١٤	فصل فيما جاء في مسألة الزريبة والقتل بالسبب	١١٥	فصل في بيان العاقلة وما تحمله باب الصيال وبيان ما أتلفته البهائم	١١٦	فصل في رجح المحصن من أهل الكتاب ودليل من قال ان الاسلام ليس بشرط في الاحصان	١١٧	فصل في اعتبار تكرار الاقرار بالزنا أو بعا	١١٨	فصل في استفسار المقر بالزنا واعتبار تصريحه بما لا ترد فيه	١١٩	فصل في بيان أن من أقر بحد ولم يسمه لا يحد	١٢٠	فصل في حكم الرجوع عن
الاقرار فصل في أن الحد لا يجب بالثبوت وأنه يسقط بالشبهات	١٠٨	فصل في ثبوت القتل بشاهدين وما جاء في القسامة	١٠٩	فصل في الحث على إقامة الحد إذا ثبت والنهي عن الشفاعة فيه	١١٠	فصل في أن السنة بداية الشاهد بالرجم وببداة الامام الخ	١١١	فصل فيما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل	١١٢	فصل في النهي عن حضور من يقتل أو يضر بطلما	١١٣	فصل في دية المرأة في النفس الخ فصل في دية الجنين	١١٤	فصل فيما جاء في مسألة الزريبة والقتل بالسبب	١١٥	فصل في بيان العاقلة وما تحمله باب الصيال وبيان ما أتلفته البهائم	١١٦	فصل في رجح المحصن من أهل الكتاب ودليل من قال ان الاسلام ليس بشرط في الاحصان	١١٧	فصل في اعتبار تكرار الاقرار بالزنا أو بعا	١١٨	فصل في استفسار المقر بالزنا واعتبار تصريحه بما لا ترد فيه	١١٩	فصل في بيان أن من أقر بحد ولم يسمه لا يحد	١٢٠	فصل في حكم الرجوع عن
فصل في الحث على إقامة الحد إذا ثبت والنهي عن الشفاعة فيه	١٠٨	فصل في أن السنة بداية الشاهد بالرجم وببداة الامام الخ	١١٠	فصل فيما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل	١١٢	فصل في النهي عن حضور من يقتل أو يضر بطلما	١١٣	فصل في دية المرأة في النفس الخ فصل في دية الجنين	١١٤	فصل فيما جاء في مسألة الزريبة والقتل بالسبب	١١٥	فصل في بيان العاقلة وما تحمله باب الصيال وبيان ما أتلفته البهائم	١١٦	فصل في رجح المحصن من أهل الكتاب ودليل من قال ان الاسلام ليس بشرط في الاحصان	١١٧	فصل في اعتبار تكرار الاقرار بالزنا أو بعا	١١٨	فصل في استفسار المقر بالزنا واعتبار تصريحه بما لا ترد فيه	١١٩	فصل في بيان أن من أقر بحد ولم يسمه لا يحد	١٢٠	فصل في حكم الرجوع عن				
فصل في الحث على إقامة الحد إذا ثبت والنهي عن الشفاعة فيه	١٠٨	فصل في أن السنة بداية الشاهد بالرجم وببداة الامام الخ	١١٠	فصل فيما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل	١١٢	فصل في النهي عن حضور من يقتل أو يضر بطلما	١١٣	فصل في دية المرأة في النفس الخ فصل في دية الجنين	١١٤	فصل فيما جاء في مسألة الزريبة والقتل بالسبب	١١٥	فصل في بيان العاقلة وما تحمله باب الصيال وبيان ما أتلفته البهائم	١١٦	فصل في رجح المحصن من أهل الكتاب ودليل من قال ان الاسلام ليس بشرط في الاحصان	١١٧	فصل في اعتبار تكرار الاقرار بالزنا أو بعا	١١٨	فصل في استفسار المقر بالزنا واعتبار تصريحه بما لا ترد فيه	١١٩	فصل في بيان أن من أقر بحد ولم يسمه لا يحد	١٢٠	فصل في حكم الرجوع عن				

باب حد شارب الجر	١١٤	فصل في جواز تثبيت الكفار الخ	١٣٣	فصل في ان الحربى اذا أسلم الخ
فصل فيما ورد في قتل الشارب	١١٥	فصل في الكف عن المثلة الخ		فصل في حكم الارضين المغنومة
في المرة الرابعة و بيان نسخته		فصل في تحريم الفرار من الزحف	١٣٧	فصل فيما جاء في فتح مكة الخ
فصل فيمن وجده منسكر الخ		فصل من خشى الاسرا الخ		فصل في بقاء الهجرة الخ
فصل في قدر التعزير	١١٦	فصل في الكذب في الحرب		كتاب الامان والصلح والمهادنة الخ
باب في أن الصرحق الخ		فصل في أن أربعة أنجاس	١٣٥	فصل في ثبوت الامان للكافر
باب المهارين وقطاع الطريق	١١٧	الغنيمه للغائبين		فصل فيما يجوز من الشر وطا الخ
باب في قتال الخوارج		فصل في ان السلب للقاتل الخ		فصل في جواز مصالحه
باب الامامة العظمى والصبر		فصل في التسوية بين القوى		المشركين الخ
على جور الاثم وترك قتاله سم		والضعيف		فصل فيما جاء فيمن سلون نحو
والكف عن اقامة السيف		فصل في جواز تنجيل بعض	١٣٨	العدو الخ
كتاب أحكام الردة عن الاسلام	١١٩	الجيش الخ		فصل في الكفار يحاصرون الخ
فصل في حكم الزنا دقة	١٢٠	فصل في تنجيل سرية الجيش الخ		باب أخذنا الجزية وعقد النمة الخ
فصل فيما يصير الكافر به		فصل في بيان صفى المغنم الذى	١٣٧	فصل في منع أهل النمة من
مسلماً وصحة الاسلام مع الشرط		كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم		سكى الجاز
فصل في بيان حكم تبعية الطفل		فصل فيمن يرضخ له من الغنيمه		فصل فيما جاء في بداعتهم بالسلام الخ
لا يويه في الكفر ولو ن أسلم		فصل في الاسهام للغارس		باب قسم النى والغنيمه الخ
فصل في حكم أموال المرتدين	١٢١	فصل في الاسهام لتعاو العسكر		باب تحريم القمار واللعب بالنرد
كتاب السير وأحكام الجهاد		فصل فيما جاء في المدي يلحق بعد	١٣٩	الخ
فصل في أن الجهاد فرض كفاية	١٢٢	تقضى الحرب		كتاب الامان الخ
كتاب السبق والرى		فصل فيما جاء في اعطاء المولفة		فصل في الاستثناء في اليمين الخ
فصل فيما جاء في الحلل		ذابوهم		فصل فيما جاء في وأيم الله الخ
فصل فيما يستحب ويكره		فصل في حكم أموال المسلمين		فصل فيمن حلف لا يهدى هديه الخ
فصل فيما جاء في المسابقة		فصل فيما يجوز أخذ من نحو	١٣٠	فصل فيمن حلف لا ياكل آدماء الخ
فصل في الحث على الرى	١٢٣	الطعام		فصل في بيان فيمن حلف أن
فصل في اخلاص النيت في الجهاد		فصل في أن الغنم والمعز تقسم		لاماله الخ
فصل في استئذان الابوين		بخلاف الطعام الخ		فصل فيمن حلف عند رأس
فصل ليجاهد من عليه دين	١٢٤	فصل في النهى عن الانتفاع بما		الهلال الخ
فصل في الاستعانة بالمشركين		يغنه الغنم قبل ان يقسم		فصل في الحلف باجماع الله
فصل فيما جاء في مشاوره الامام		الاحالة الحرب		وصفاته
فصل في طاعة الجيش لاميرهم		فصل فيما يهدى للامير الخ	١٥٧	فصل في الامر بامر القس
فصل في الدعوة قبل القتال	١٢٥	فصل في تحريم الغاؤل الخ		فصل فيما يذكر فيمن قال هو
فصل في كتمان الامام ماله		فصل في المن والغدى الخ		يهودى الخ
فصل في تشييع الغازى الخ		فصل في أن الاسير اذا أسلم لم يزل	١٣١	فصل فيما جاء في اليمين
فصل في الاوقات التى يستحب		ملك المسلمين عنه الخ		الغموس الخ
فيها الخروج		فصل في الاسير يدعى الاسلام الخ		فصل في اليمين على المستقبل الخ
فصل في ترتيب الصلوة الخ	١٢٦	فصل في جواز استرقاق العرب الخ	١٣٢	كتاب التذرع وفيه فصول الخ
فصل في استئجاب الحياء الخ		فصل في قتل الجاسوس الخ		فصل في نذر الصوم وغيره الخ
		فصل في ان عبيد الكفار الخ	١٥٩	فصل فيمن نذر نذر بيسمه أولاً
				يطيقه الخ

فصل في صفة الشهود ومن ١٩٢	فصل في صفة الشهود ومن ١٩٢	فصل فيمن نذر وهو مشرك الخ
فصل في الترتيب في اطعام الطعام	لا يجوز الحكم بشهادته	فصل فيما يذكر فيمن نذر الصدقة
فصل في شكر المعروف وان قل ١٩٣	فصل فيما جاء في شهادة أهل	فصل فيما يجزى من عليه عتق
فصل في جلة من مواظم على ١٩٤	التمت الخ	رقبة
الله عليه وسلم	فصل في التناء على من أعلم	فصل فيمن نذر الصلاة في المسجد
فصل في عذاب القبر ونعيم الخ ١٩٧	صاحب الحق الخ	الاقصى
فصل في مقدمات الساعات ١٩٨	فصل في شهادة الزور	١٦٠ فصل في قضاء كل المندوز من
فصل في النفخ في الصور وقيام ١٩٩	فصل في تعارض البيعتين	المبت الخ
الساعة	والدعوتين	كتاب العتق
فصل في الحشر وتبلي الله سبحانه ١٩٩	فصل في القرص على اليمين	فصل فيمن أعتق عبدا واشترط
وتعالى	فصل في استخلاف المنكر	عليه خدمة
فصل في ذكر الحساب وبيان ٢٠٠	باب جامع لجلة الابواب النافعة	فصل في مال المعتق وولده
انه لا ينحل الجنة أحد بعمله	فصل في وجوب والوالدين	فصل فيمن ملك اذا محرم محرم
فصل في الحوض والميزان ٢٠٣	فصل في حقوق الوالدين	فصل في أن من مثل بعبدي يعتق
والشفاة والصراف	فصل في صلة الرحم	عليه الخ
فصل في عدد مواضع القيامة ٢٠٧	فصل فيما جاء في ستر عورات	١٦١ فصل فيمن أعتق شركاه في عبدي
فصل في صفة النار أعادنا الله منها ٢٠٩	المسلمين	الخ
فرع في أوديتها وجبالها	فصل فيما جاء في تأكيدهم	باب التدبير باب الكتابة
فرع في سلاسلها وحياتها	الجار	باب أمهات الاولاد الخ
فرع في شراب أهل النار ٢١٠	فصل فيما جاء في قضاء حوائج	كتاب الاضحية والشهادات
وطعامهم	المسلمين	١٦٣ فصل في المنع من ولاية المرأة
فرع في عظم أهل النار وقبهم ٢١١	فصل في الشفقة على خلق الله	١٦٤ فصل في تعليق الولاية بالشرط
فيها	فصل في الاصلاح بين الناس	فصل في نهى الحاكم
فرع في تفاوتهم في العذاب الخ	فصل في زيارة الانحسان	فصل في تحريم اعانة المبطل
خاتمة في سعة رحمة الله تعالى	فصل في الاستئذان وآدابه	فصل فيما يلزم الحاكم اعتماده
فصل في صفة الجنة ونعيمها	فصل في الامر بالسلام	فصل في النهي عن الحكم
ومال المؤمنين	فصل في آداب المجلس والمجلس	فصل في جالس الخصمين الخ
فرع في درجات أهل الجنة ٢١١	فصل في الاحترام والتوقير	فصل في ملازمة الغريم
وغيرهم الخ	والعطاس	١٦٥ فصل في الحاكم يشفع للخصم
فرع في أكل أهل الجنة ٢١٢	فصل في الثياب والتوادد	فصل في أن حكم الحاكم ينفذ
وشربهم	فصل في الشفاة والتعاقد	فصل فيما يذكر من ترجحة
فرع في ثيابهم وحلهم	فصل في ذم ذى الوجهين	الواحد
وقراشهم	فصل في عيادة المريض	فصل في البيعتين واليمين
فرع في عدد آواز واج المؤمن من ٢١٣	فصل في التهاجر والتشاحن الخ	فصل في الشاهد الواحد الخ
الحور العين الخ	فصل في تحريم احتقار الناس	فصل في الحكم بالشاهد الواحد
فرع في سوق الجنة	فصل في ما طسنا الاذى عن	من شير عيين
فرع في تراودهم ومراكبهم	طريق المسلمين	١٦٦ فصل في موضع اليمين وصورته
فرع في زيارة أهل الجنة	فصل في تحريم الحسد	فصل فيما جاء في امتناع الحاكم
خاتمة في تراود أهل الجنة	فصل في الامر بالتواضع	من الحكم بعله
	فصل في فضل الانحذيد الاعشى ١٩١	

الجزء الثاني من كتاب كشف الغممة عن
جميع الامم للامام العلامة قطب
دائرة المحققين الشيخ عبد
الوهاب الشعراني
رحمة الله
وتفانيه
آمين

*(وہامشہ بقیہ کتاب سفر السعادتہ للامام سجد الدین محمد بن یعقوب
الفیروز آبادی شیرازی صاحب القاموس)*



﴿فصل في دخول الكعبة
 الوقوف بالترزم في طواف
 الوداع﴾ قال جماعة من
 العلماء والفقهاء لما حج
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم دخل الكعبة
 ودخول الكعبة من سنن
 الحج والاحاديث والآثار
 دالة على ان دخول الكعبة
 لم يكن في هذه السنة بل في
 عام فتح مكة وفي العيصين
 قال ابن حجر دخل رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم
 يوم فتح مكة على ناقه
 لأسامة حتى أتاه بغناه
 الكعبة فسد عاصمان بن
 ملحة بالفتح فجاء ودخل
 النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم وأسامة وبلال
 وعثمان بن ملحة فاجأوا
 عليهم الباب مليا ثم فقوه
 فبادرت الناس قال ابن حجر
 فوجدت بلال على الباب
 فقلت أين صلى رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم

﴿كتاب البيع وفيه بيان الامر بالكسب للقادر وغير ذلك مما يأتي﴾

كان أنس بن مالك رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول علم الله عز وجل آدم
 ألف حرف من الحرف وقال له قل لوليك واذريتك ان لم تصبر واطلبوا الدنيا بهذه الحرف ولا تطلبوها
 بالدين فان الدين لي وحدى خالصا يل لمن طلب الدنيا بالدين ويل له وتقدم في باب التعفف عن السؤال
 تريد احاديث وكان المقدم بن معدى كرى رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ما أكل أحد طعاما خيرا من أن يأكل من عمل يده ان نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل
 يده وكان عمر رضى الله عنه يقول كان عمل يداود عليه السلام القنفذ وعمل ذكر ياه التجارة بالقدم
 وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول يا معشر القراء ارفعوا رؤسكم ما أضع الطريق استبقوا الخيرات
 ولا تكونوا كالأعلى المسلمين وكان رضى الله عنه يقول انى لا ترى الرجل فيجبني فاقول هل له حرفة فاذا قالوا
 لا سقط من عيني (وسئل) ابن عباس رضى الله عنهما عن منافع الانبياء فقال كان آدم حرا و كان
 ادريس نياطا و كان نوح نجارا و كذلك ذكر ياه و كان هود نجارا و كذلك صالح و كان ابراهيم زراعا و كان
 اسحق قناصا و كان اسحق راعيا و كذلك يعقوب وشعيب وموسى و كان يوسف مملكا و كذلك سليمان
 و كان أيوب غنيسا مريا و كان هرون وزيرا و كان الياس نسايا و كان داود زرادا و كان يونس زاهدا
 و كذلك يحيى و كان عيسى سياحا و كان محمد صلى الله عليه وسلم و عليهم أجمعين مجاهدان في الله حق جهاده
 والله أعلم و كان صلى الله عليه وسلم يقول أطيب الكسب عمل الرجل بيده وكل كسب مبرور وفي رواية
 وكل بيع مبرور و كان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المؤمن المحترف و كان صلى الله عليه
 وسلم يقول من أمسى كالأمن عمل يده أمسى مغفورا له و كان صلى الله عليه وسلم يقول من خرج يسعى
 على أبويه الكبيرين الشيخين أو ولده الصغار فهو في سبيل الله و كان صلى الله عليه وسلم يحن على
 البكور في طلب الرزق وغيره من حوائج الدنيا يقول اللهم بارك لأممى في بكورها و كان صلى الله عليه وسلم
 يقول باكر و اطلب الرزق فان الغد بركت و تباح و كان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلبتم الصبح فلا

تناموا من طلب أرزاقكم فإن نوم الصبغة تمنع الرزق وكان أنس رضي الله عنه يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة رضي الله عنها بعد صلاة الصبح فوجدها مضطجعة فركبها برجله ثم قال لها يا نبية قومي فاشهدي رزقك بل وتلكوني من الغافلين فإن الله يقسم أرزاق الناس ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس وكان على رضي الله عنه ينهي كل من رآه نائما قبل طلوع الشمس وكان صلى الله عليه وسلم يحث على كثرة ذكر الله تعالى في الأسواق ويقول من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة حتى بقي الله بيننا في الجنة وإذا كر الله في الغافلين بمنزلة الصابر في الغار بن وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أحب العمل إلى الله عز وجل سبعة الحديث وأبغض العمل إلى الله التحريف فقال رجل جل يارسول الله وما سبعة الحديث قال يكون القوم يتعدون والرجل يسبح يقال يارسول الله وما التحريف قال القوم يكونون بخير فيسألهم الجار أو صاحب فيقولون نعم بشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول شر المجالس الأسواق والعرق ونخسير المجالس المساجد فإن لم تجلس في المسجد فالزم بيتك

(فصل في الاقتصاد في طلب الرزق) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تستبطوا الرزق فإنه لم يكن عبد ليوم حتى يبلغ آخر رزقه فاجلوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم فإن كلامه يرسى خلقه وذروا به أن روح القدس نقت فدروا عن أحدكم منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فاجلوا في الطلب فإن الرزق ليطالب العبد أكثر مما يطلبه أجله وفي رواية لو فرأ أحدكم من رزقه أدره كما يدركه الموت ولو اجتمع الثقلان الجن والإنس أن يصدوا عن عبد شيئا من رزقه ما استطاعوا فلا يياس عبد من الرزق ما ثم هزرت رأسه فإن الإنسان تله أمه أحر وليس عليه قشر ثم يعطيه الله ويرزقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصبح وهمه الدنيا فليس من الله في شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب الدنيا التاط منها ثلاث هم لا ينقطع أبدا وفقر لا يبلغ غناه أبدا وأمل لا يبلغ منتهاه أبدا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول في خطبته ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول في دعائه اللهم اني أعوذ بذك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يتشبع ومن دعاء لا يسمع وكان صلى الله عليه وسلم يحث المكتسب على الاتقان ويقول ما أتت شمس قط الا وبجنتها ملكان يتناديان يسمعان أهل الأرض الا اللقمان اللهم اعط متفقا طغافا واطحما مسكانا

(فصل في طلب الحلال) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلب الحلال واجب على كل مسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أكل طعاما حراما لم يستجب له دعاء وكان كثيرا ما يذكر ويقول ان الرجل ليطلب السفر أشعث أغبر يدي يديه إلى السماء يارب يارب ومطعمهم حرام وملبسهم حرام وغذي بالحرام فاني بسخطك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم من حرام لم يقبل الله صلواته عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد اشترك في عارها وانعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يكتسب عبد الا حراما فيتصدق به فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خائف ظهره الا كان زاده إلى النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ من الحلال أم من الحرام فهناك لا تجاب له دعوة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت

(فصل في الورع) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهة فن ترك ما شئتبه عليه من الاثم كأنه استبان أتركه ومن اجترى على ما يشك فيه من الاثم أو شك أن يواقع ما استبان والمعاصي حتى الله تعالى من يرتع حول الحى يوشك أن يواقع وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذر ما لا بأس به وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا

قال بين العمودين المقدمين قال ونسيت ان أسأله كم صلى وهذا الحديث صريح في أن دخول البيت كان عام فعمم كقولنا في دخلت البيت ووددت أني لم أكن دخلت اني أسأله أن أكون قد أتعبت أمي من بعدى وسألت عائشة دخول البيت فقال صلى الله عليه وآله وسلم صلى في الحجر ركعتين فكانت ما صليت في الكعبة وأما الوقوف في الملتزم ففي سنن أبي داود عن عبد الله ابن عمر أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائما بين الركن والباب واضع صدره على جدار الكعبة باسطا ذراعيه وكفيه بهذا يحتمل أن يكون عام الفتح ويحتمل أن يكون عام الحج وكأنه كان في العامين لان مجاهد والامام الشافعي

دخل أحدكم على أخيه المسلم فاطعمه طعاما قليلا كل من طعمه ولا يسأه وان سقاه شرا بامن شرا به فليشرب
 من شرا به ولا يسأل عنه وكان أنس رضي الله عنه يقول اذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب
 من شرا به وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا سئل عن طعام أهل الر يقول كلوا اذا دعواكم بما لم تعلموا ان ذلك
 الطعام من الحرام وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يقدم الى الضيف الكسرة والقمحة ويقول ان
 الحلال في زماننا هذا لا يجتلي السرف وقال ميمون بن مهران رضي الله عنهما ان الحسن البصري رضي الله
 عنه فلما دقت الباب خرجت الى جارية سداسية فقالت من تكون قلت ميمون بن مهران قالت كاتب
 عمر بن عبد العزيز قالت نعم قالت وما حيايتك يا سقي الى هذا الزمان اني كنت قد دخلت فلما سلمت
 على الحسن قدم الى نصف حياوة ونصف شيف وقال كل فان الحلال لا يجتلي السرف في هذا الزمان ولو وجدت
 درهمين من حلال لكنت اشترى بهما حيايتك من الخنطة وأطعمتها وامر جها بالماء ثم أدور بهما على المرضي
 فكل مريض شرب منها حوطة شقي من ساعته رضي الله عنهم أجمعين

(فصل في السماحة في البيع والشراء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا أخبركم بمن يحرم
 على النار وتحرم عليه النار كل قر يبيهن سهل اذا باع سهل اذا اشترى سهل اذا اقتضى يقول الله تعالى يوم
 القيامة انا اسق بذلك منك ساجوا عبدي وتجاور واعنه كما كان يساخر في دار الدنيا وكان معاوية رضي الله
 عنه يقول ليس من الرومة الرج على الانحوان والاصحاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك
 بأول السوم فان الرج مع السماح

(فصل في تحريم الغش) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من غشنا فليس منا والمكر
 والخداع في النار وفي رواية من غشنا فليس مثلنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من باع شيئا فبيع
 لم يبينه لم يزل في وقت الله لم يزل الملائكة تلغنه

(فصل في الدين وثقله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الصبر على جفاء صاحب الدين
 ويقول ان لصاحب الحق مالا وكان صلى الله عليه وسلم يستعبد بالله منه ويقول اللهم اني أعوذ بك من
 الكفر والدين فقال له رجل آتعدل الكفر بالدين يا رسول الله قال نعم وهو رايت الله في الارض فاذا أراد الله ان
 يذل عبدا وضعه في عنقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول شهيد البحر يغفر له كل ذنب حتى الدين والامانة
 فقيل لابن مسعود وما الامانة قال الصلاة والصيام والوضوء والغسل والوديعة توفي رواية شهيد الغرق وشهيد
 البر يغفر له الا الدين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تداين بدين وفي نفسه وفاؤه ثم مات تجاوز الله عنه
 وأرضى غريمه بما شاء من تداين بدين وليس في نفسه وفاؤه ثم مات اقتض الله تعالى لغريمه يوم القيامة يأخذ
 من حسناته فيجعل في حسنات الآخرون فان لم يكن له حسنات أخذ من سائر الآخرة ففعل عليه وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول آتدرون من السابق الى نزل الله عز وجل الذين اذا أعطوا الحق قبلوه واذا سألوه بذلوه
 وحكموا الناس بحكمهم لانفسهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ أموال الناس يريد اتلافها أتلفه
 الله ومن كان عليه دين همه فضاؤه لم يزل مع من الله حارس ولذلك كانت عاتقته رضي الله عنها لا تقضي دينها الا
 استدان شيئا آخر لهذا الحديث وسيأتي في باب الضمان مزيدا حديث والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في حث التاجر وغيره على الصدق فيما يخبر به وعلى الصدقة وعدم الخلف وغيرها من الآداب)
 قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التاجر الامين الصدوق مع النبيين والصديقين
 والشهداء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان التجار يعيشون يوم القيامة بخافوا الامن اتقوا برو صدق وكان
 أبو بكر الصديق رضي الله عنه اذا أراد أن يشتري شيئا يقول فبكاتن هو يعني بك هو وكان أبو ذر رضي الله عنه
 يقول تجور التجار ان يزين سلعته بما ليس فيها وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول تجارة الامير
 في امارته خسارة وكان رضي الله عنه يقول من اتجر في شيء ثلاث مرات فلم يرج فيه فليقول منه الى غيره
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول باع عشر قر يش لا يغلبكم الموالى على التجارة فان الرزق عشر وثان باعته

و جماعة من العلماء قالوا
 بانه يستحب بعد طواف
 الوداع أن يقف بالمستزم
 ويدعولانه ما وقف به أحد
 ودعا الا استغيب له ولما
 صلى رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم الصبح تجاه
 الكعبة قرأ في الصلاة
 سورة ق والطور ثم توجه
 الى المدينة ولما وصل الى
 منزل الر وماه ليلة الجمعة
 وأى جمعنا سلم عليهم
 وسألهم عن شأنهم فقالوا
 نحن مسلمون فن أنت قال
 أنا رسول الله فاجعت امرأة
 وقد مدت طفلا وقالت
 أسمع جع هذا الطفل قال
 نعم وثنا بين أيضا ولما بلغ
 الى ذى الحليفة نزل بها
 ويات فلما أصبح سار ولما
 شاهد المدينة كبر ثلاثا ثم
 قال لا اله الا الله وحده
 لا شريك له الملك وله الحمد
 وهو على كل شيء قدير
 آيسون ثابتون عابدون

عشر منها للتاجر وباب واحد للصانع وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أوحى إلى أن أكون تاجرا ولكن أوحى إلى أن أسبع محمداً بكن من الساجدين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعتبه المكاسب فعليه بصر وعاه بالجانب الغربي وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا معشر التجار أن البيع يحضره الغنم والخلف والكذب فشو بوه بالصدق وكان صلى الله عليه وسلم يقول الخلف عند البيع منقطة للسلمة ثم حقة للبركة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان صدق البيعان وبيننا بوكة لهما في بيعهما وان كتما وكذبا فعسى ان يربحوا بحما تهما ويحق بركة بيعهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أقال نادماً أقاله الله من عثرته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أحب البقاع إلى الله المساجد وأبغض البقاع إلى الله الأسواق وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا يبيع في السوق الا من قد تفقه في الدين وكان رضي الله عنه يقض على السوق فتمسبوا واستعمل عبد الله بن عتبة على سوق المدينة قال الماء هو أصل في ولاية الحسبة ويؤيده ما سياتي في باب أحكام العيوب من أنه صلى الله عليه وسلم مر على رجل يبيع طعاماً فدخل يده فيه فاذا هو بمباول فقال من غشنا فليس منا وفيه دليل لجواز التجسس المحسب والله أعلم وكان رضي الله عنه يقول في دعائه اللهم لا تطع فينا تاجرا ولا مسافرا فان التاجر يحب الغلاء والمسافر يكره المطر وكان سلمان الغارسي رضي الله عنه يقول لا تكونن اول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فانهم حركة الشيطان وبها ينصرون ايتهم سألني قوله صلى الله عليه وسلم اذا اشتري أحدكم الجارية فقلها خذ بما صيتها وليدع بالبركة واذا اشتري البعير فقلها خذ بسنامه وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم * (فرع في توفية الكيل والوزن) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبحث على توفية الكيل والميزان ويقول ان الكيل والوزن أهل لكم ان كان قبلكم فاتقوا الله فبهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول وزن مكة والكيل كيل المدينة وفي رواية بالعكس وكان صلى الله عليه وسلم يقول كياوا طعامكم يبارك لكم فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بعت فكل واذا ابتعت فاكئل وكان مده صلى الله عليه وسلم مدين ونصفا بمده شام فز يديه في زمن عمر بن عبد العزيز * (فصل في التسعير وتحريم الاحتكار) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره التسعير اذا غلا القوت ويقول لهم اذا قالوا اسعر لنا ان الله هو القابض الباسط الرازق المسعر وان لا رجوع ان ألقى الله عز وجل ولا يطلبني أحد بظلمة ظلمتها اياه في دم ولا مال وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيت عمودا أحر من قبل المشرق في شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم فانهم اسنة جوع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن احتكار الاقوات ويقول من دخل في شيء من اسعار المسلمين ليقبله عليهم كان حقا على الله ان يقعه بمعلم من النار يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحتكر الا خاطئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يحتكر الزيت وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا حكرة في سوقنا لا يعمد رجال بايديهم فضول من ذهب الى رزق من أرزاق الله ينزل بساحتنا فحترقونه علينا ولكن انما جالب جلب في الشتاء والصيف فذلك صيف عمر فليبع كيف شاءه ولم يمسك كيف شاءه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن كسر مكة المسلمين الجائزة بينهم الا من بأس يعني ان يكسر الدرهم فيجعل فضة أو يكسر الدينار فيجعل ذهبا والله أعلم * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع فضل الماءية وللايجع نفع البئر * وفي رواية المسلمون شركاء في ثلاثة الماء والسكالا والنار وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الملح والتعجير عليه في معدنه ويقول هو الشيء الذي لا يصل منه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حبيبا من أعطى نارا فكا مما تصدق بجميع ما أنضجت تلك النار ومن أعطى ملحاً كما أعطت ما تصدق بجميع ما طيب ذلك الملح والله أعلم

ساجدون لنا طامدون
صدق الله وعده ونهره
عبدوه هزم الاحزاب وحده
ثم دخل المدينة
* (فصل) * اعلم ان الذبايح
التي تحصل بها القرية
ثلاثة أنواع أحدها
الهدى الثاني الاخصية
الثالث العقيقة والنسي
صلى الله عليه وآله وسلم
كان يرسل الهدى الغنم
والابل وكان يرسل الهدى عن
أمهات المؤمنين البقر ولما
ساق الهدى معه ولما
أحتر أيضا ساق معه
الهدى وكان اذا قام في
بعض الاعوام أرسل
الهدى مع من يذهب الى
مكة ولم يكن في حالة ارسال
الهدى يحرم عليه شيء
وكان من عادته اذا أهدى
غنما أن يقلدها واذا
أهدى ابلا قلدها
وأشعرها وقد تقدم بيان
ذلك وكان اذا أرسل الهدى

* (باب بيان ما لا يجوز بيعه وتحريم الحيلة من غير ضرورة شديدة) *

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم بيع الخمر والميتة
 والخنزير وان جاء أحد يطلب عن الكلب فاملوا كفه ترابا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن ثمن
 الكلب الا كلب الصيد وكذلك كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ينهى عن بيع السنور والاصنام وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
 رأيت شعوم الميتة يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال هو حرام قائل الله
 اليهود ان الله تعالى حرم عليهم الشعوم اجماعا ثم باعوه فأكلوا منه وان الله عز وجل اذا حرم على قوم أكل
 شيء حرم عليهم أكل ثمنه وسأله صلى الله عليه وسلم رجل عن اية ام وورثا اخر فقال صلى الله عليه وسلم اهرقها
 واكسر الدنان قال أفلا يجعلها خلقالا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع المظطر وكان صلى
 الله عليه وسلم يرخص في بيع أمهات الاولاد ثم منع من بيعها وقال اعما وليدة ولنت من سيدها فانه لا يبيعهما
 ولا يبيها ولا يورثها ولا يستحب بيعها عاش فاذا ماتت فهي حرة كما سألني بسطة آخر الكتاب ان شاء الله تعالى
 وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع القينات المغنيات ويقول لا تشروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة
 فيهن وثنهن حرام قال أبو امامة رضي الله عنه وفي مثل ذلك قول ومن الناس من يشتري لهو الحديث وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول اشترى الرقيق وشاركوهم في أرزاقهم واياكم والخرج فانهم قصيرة أعمارهم قليلة
 أرزاقهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع ضرب الفحل فقال له رجل يا رسول الله اننا نطرق الفحل
 فيكرم لاجل ذلك فرخصه في الكرامة وكان عمر رضي الله عنه يقول لا تبعوا المصاحف ولا تشتروها
 وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الخمر وعن بيع العنب من يتخذه خمرًا وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول لعن الله في الخمر عشرة أشياء عاصرها وعتصمها وشارها وخالها والمحمولة ليو ساقها وابتاعها
 وآكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة والله أعلم * (فرع في بيع المصنف) * كان ابن عباس رضي الله عنهما
 يقول كانت المصاحف لا تباع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان الرجل يأتي بورقه عند النبي
 صلى الله عليه وسلم فيقوم الرجل فيكتبه احتسابا ثم يقوم آخر فيكتب حتى يفرغ من المصنف وكان ابن
 عمر رضي الله عنهما يمر بالمصاحف فيقول بش التجارة ولو ددن ان الايدي قطعت في بيعه وكان
 ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا ما يقول لا أرى للرجل ان يجعل المصنف متجرا ولكن اذا عمل بيديه فلا
 بأس وكان الحسن والشعبي لا يريان بذلك بأسا والله أعلم

* (باب ما لا يجوز فعله في البيع وبيان ما يجوز من الشروط) *

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما البيع عن تراض وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول اذا تبايعتم بالعينة أو أخذتم أذنا البقر في الحرب والزرع وتركتم الجهاد سلط الله
 عليكم دلالا يترعه عنكم حتى ترجعوا الى دينكم قال العلماء والعينة هو ان يشتري من رجل سلعة بثمن معلوم
 الى أجل معلوم ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذي باعها به ويسقط له الرائد في نظيره عليه وذلك ربا
 وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الحصة وعن بيع الغرر وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يقول
 لا تشترروا السهك في الماء فانه غرر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حبل الحبلية وكانوا في الجاهلية
 يتبايعون لحم الجزور الى حبل الحبلية وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن شراء ما في بطون الانعام حتى تضع
 وعن بيع ما في ضررها الا بكيل وعن شراء العبد وهو آبق وعن شراء المتاع حتى تقسم وعن شراء الصدقات
 حتى تقبض وعن ضربة الغائص وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبعوا الخمر حتى يطعم ولا الصوف حتى
 يمز ولا اللبن حتى يحلب ولا السم في اللبن حتى يميز من اللبن وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المناذبة
 والثنيا والامسنة في البيع فالمناذبة ان يبيد الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الآخر بثوبه ويكون ذلك
 بيعهما من غير نظر ولا تراض والثنيا كقولهم بعثك هذا الثوب الابعضه أو الان أشاعدم البيع والملاسة
 لمس الرجل ثوبا الاخر بيده في ليسل أو يهز ولا يقبله وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المزانية والمحاولة

على يد أحد أمره اذا أشرف
 ثمن على الهلاك أن يذبحه
 ويصبيغ نعله بدمه
 ويضربه صفحته ولا
 يأكل منه هو ولا من في تلك
 العصابة وان حضر جانب
 قسم المذبح بينهم وكان
 يهدى البدينة والبقره عن
 سبعة وكان يبيع زكوب
 الهدى وقت الحاجتقال
 يبدغيره ويهر الابل فائمة
 معقولة اليسار ويقول
 عند الخمر باسم الله والله
 أكبر وكان اذا ذبح الغنم
 جعل قدمه المباركة على
 صفحتها وأباح لامنه أن
 ياكلوا من هديهم
 ويستزودوا وكان يقسم
 الهدى حينا وحينا يقول
 من له حاجت فليقطع لنفسه
 واستدل بعضهم بها على
 جواز الانتهاج في الشاروما
 ساق من الهدى في العمرة
 فخره عند المروة اليوما ساق
 في الحج نحره في منى ولم ينحر

فالزانية تشتري الثمر بالنهر في رؤس النخل والمهاقلة كرى الارض بالحنطة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى عن هذه الامور ثم يقول الا ان تعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد الساعه احق ان يسام وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيعتين في بيعتة او كسهما او الربا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صفتين في صفتة وهو ان يقول الرجل لا تترابح هذا البعير مثلا ينقضي ابتاع منك الى اجل او الرجل يبيع البيع فيقول هو بيننا بكذا وهو ينقذ بكذا وكذا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع العربون بان يشتري وبعليه دراهم لتسكون من الثمن ان رضى السلعة والاقهبة * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع مالا عليك ثم يفتريه ويشتريه ويستهلمه ويقول صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس عندك وكان حكيم بن حزام ياتي الرجل فيسأله البيع ليس عنده شي فبيعه ثم يشتريه من السوق ويستهلمه الرجل فنهاه صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الرجل سلعة من رجل ثم من آخر ويقول ايمارجل باع بيعا من رجلين فهو الاول منهما وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الدين بالدين وبرخص في بيعه بالعين ممن هو عليه ويقول لا تبعوا الكالتي بالكالتي وقال ابن عمر رضى الله عنهما آتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني ابيع الابل وغيرها فابيع بالذناير واخذ الدرهم وابيع بالدرهم واخذ الذناير فقال لا بأس ان تأخذ بعر يومها ما لم تتغرافوا وبينكاشي وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في التصرف في الثمن قبل قبضه وان كان في مدة الخيار وفي الحديث دليل على ان خيار الشرط لا يدخل الصرف * (فرع) * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يرى الزكون الى البيع يباعا وكان رضى الله عنه اذا اراد ان يشتري جارية واطىء أهلها على من ثم يضع يده على عجزها ويطنها وقبلها ويكشف عن ساقها * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المشتري عن بيع ما اشتراه قبل قبضه ويقول اذا اشتريت شيا فلا تبعه حتى تقبضه كاله ثم تحوزه الى رحلك وفي رواية من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه وينقله قال ابن عباس رضى الله عنهما ولا تحسب كل شي الامثلة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان صاع البائع وصاع المشتري فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان

* (فصل) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشتري أحدكم الخادم فليكن أول ما يباعه الخادى فانه أطيب لنفسه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التفريق بين ذوى المهارم في البيع ويقول من فرق بين والدته ووالدها أو أخ وأخيه فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة ومن لا يرحم لا يرحم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من باع ارتجع ما بعث ولا تبعه ما اجمعها وفي رواية وده فان الله لعن من فرق بين الوالد وولده وبين الاخ وأخيه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في التفريق بعد البلوغ وكان اصحابه رضى الله عنهم اذا غزوا وسبوا حريمهم وبناتهم اقسموها وكثيرا ما كان الامر ينقل بعضهم البنات الباقين ثم يستوهها منهم ويقادى بها من أسر من المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع حاضر لباد وان كان أمه أو أياه ويقول دعوا الناس برزق الله بعضهم من بعض وفي رواية لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد فتميل لابن عباس رضى الله عنهما ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون سماسرا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التبش وهو ان يزيد في الثمن لا الرغبة في الساعة بل يصدع غيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تلقى الجلب يعنى الركبان قبل دخولهم فاشترى منهم شيا فصاحب السلعة فيها بالخيار اذا ورد السوق وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الرجل على بيع أخيه وأن يسوم على سومه بعد استقرار الثمن و يرخص في ذلك ما داهت المزايمة من الناس ويقول لا يبيع أحدكم على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه الا أن يأذنه أو يذر وتقدم في باب التعفف عن المسألة انه صلى الله عليه وسلم باع قسدا وحلسا وبار يقول من يزيد من يزيد حتى انتهت الرغبات باعهما والله أعلم * (فرع في الاشهاد على البيع ونحوه) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن البيع بغير اشهاد ثم يقرأ

أبدا الا بعد صلاة العيد ولم يخرق قبل يوم العيد أبدا وهذه الامور محرمة هكنا في يوم العيد روى جرة العقبة ثم النحر ثم الحلق ثم الطواف * (فصل في قربان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) * لم يترك الاضحية قطا حتى يكبشيين من الضأن ذبحهما بعد صلاة العيد وقال من ذبح قبل صلاة العيد فليعد فانها ليست بقربة وانما هي شاة لحم حصلها لاهله وقال يجزى من الضأن ما كان لسنة ومن غيره ما كان لستين فصاعدا ومجموع يوم العيد وثلاثة أيام التشريق أيام ذبح ومن السنة النبوية أن من قصد الاضحية في يوم العيد أن لا يأخذ من شعره اذا هلى هلال ذى الحجة ولا من ظفره وأن يكون كالمحرم وان

وأشهدوا اذا تباعتم وقال انس رضى الله عنه اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة من اعرابي
 بعيرا بغير شهادة فجده الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى قد ابتعته فطلق الاعرابي يقول هلم
 شهيدا فقال خزيمه يا رسول الله انا شهد انك بايعته فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم على خزيمه فقال بم تشهد
 قال بتصديقك يا رسول الله ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمه بشهادة رجلين ثم ان الاعرابي
 اعترف بالبيع قال انس رضى الله عنه فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قصة الجبل يجعل شهادة
 خزيمه بشهادة رجلين حتى مات والله اعلم

* (فصل) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع بخلاف بعد ان ابرت فخرها الذي باعها الا ان
 يشترط المتاع ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه الا ان يشترط المتاع كما سألني ايضا حفي باب بيع الاصول
 والثمار ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اشتراط منقعة المبيع وما في معناها في البيع
 ويقول من باع بعيرا واستثنى جلانه الى أهله أو الى بلده فله ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن جمع
 شرطين من ذلك ويقول لا يجعل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا يرخ مالم يضمن ولا يبيع مالم يسكن
 وكان صلى الله عليه وسلم يقضي فيمن اشترى عبدا بشرط ان يعتقه بعهة البيع وقال لعائشة رضى الله عنها
 لما ارادت ان تشتري برة فاعتق اشترجها واعتقها فانما الولا لمن أعتق وكان أهلها أرادوا اشتراط الولا
 لهم فالتى النبي صلى الله عليه وسلم اشتراطهم وقال لعائشة الولا لك وان اشترطوا مائة شرط فلا غنمك ذلك
 فكان صلى الله عليه وسلم يرى في مثل ذلك صحة العقد والغاى الشرط الفاسد وقد اشترى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من جابر بعيرا فباعه جابر على ان له طهره الى المدينة فله ان لا يكون له بعير غيره فاشترى النبي صلى الله
 عليه وسلم على هذا الشرط وأركب جابرا الى المدينة وكان ابن عمر رضى الله عنهما يبتاع الى الميسرة ولا يسمى
 أجلا فابتاع من شخص مرة الى الميسرة فاتاها بنقد أفضل من نقده فقال الرجل هذا أفضل من نقدي فقال
 ابن عمر هو نبلى من قبلى أتقبله قال نعم والله اعلم

* (باب الخيار في البيع) *

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا باع رجلا في الجاهلية خيره بعد
 البيع فقال له اعرابي مرة عرك الله من أنت قال امرؤ من قريش تجب من حسن بيعه صلى الله عليه وسلم
 وقال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن يبيع وفي عقله خيل وضعف
 فيعين في البيع اذا بايعت فقل لا تحلابة يعنى لا تحديعه ثم أنت في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال ان وضيت
 فامسك وان هضت فأرددها على صاحبها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى مثل هذا عن البيع
 ويقول فان أبيت الا أن تباع فببيع وقل لا تحلابة وكان صلى الله عليه وسلم يرى جواز خيار المجلس ويقول
 البيعان بالخيار مالم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه اختر ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقبله وفي
 رواية اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار مالم يتفرقا وكانا جميعا أو يخيرا أحدهما الا أن خوفان خير
 أحدهما الا أن خوفتبا يباع على ذلك وجب البيع وفي رواية كل يبيعن لا يبيع بينهما حتى يتفرقا الا يبيع
 الخيار وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا بايع رجلا فأراد أن لا يقبله قام فمشى هنيهة ثم رجع وكان
 صلى الله عليه وسلم يرخص في عدم روية المبيع حاله العقد اكتفاء بالمغرة أو الروية المتقدمة وكان
 ابن عمر رضى الله عنهما يقول بعثت مالا بالوادى من أسير المؤمنين عثمان رضى الله عنه بماله بخير
 فلما تباعنا رجعت على عقي حتى خرجت من بيته خشية أن يراد في البيع وكانت السنة ان المتبايعين
 بالخيار حتى يتفرقا والله اعلم

* (باب الربا) *

كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدد في أمر الربا ويقول لعن الله
 آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه ولو هم ربايا كله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زانية في الاسلام

يختار لا فضيحة السمين
 السالم من العيوب لا العوراء
 ولا العمياء ولا معضوبة
 الاذن ولا مقطوعتها وكان
 من العادة النبوية أن يذبح
 الضحايا في المصلى قال جابر
 حضرت رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم لما فرغ
 من الصلاة خطب ولما
 فرغ من الخطبة ونزل
 عن المنبر جازا بكيش فذبحه
 صلى الله عليه وآله وسلم
 بيده وقال باسم الله والله
 أكبر هذا عني وعمن لم
 يضع من أمتى وثبت في
 سنن أبي داود انه ضحى
 بكيشين قرنين أمطين
 موجواين فلما وجههما
 قال وجهت وجهي
 للذي فطر السموات
 والارض حنيقا مسلما وما
 آمانا من المشركين ان صلاتي
 ونسكي ومحياي ومماتي لله
 رب العالمين لا شريك له
 وبذلك أمرت وأنا من

وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أكثر آدم من الر بالالا كان عاقبة أمره الى قلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل * وفي رواية وزنا بوزن ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبعوا منها غائبنا غابزا والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والمخ بالمخ مثلا بمثل يدا بيد فن زاد أو استزاد فقد أربى الا أخذوا المعطي فيه سواء فاذا اختلفت الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد وقال أبو ذؤيب مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم احببنا مرة فاخذت حنظال امرأتى في السنة التي اختلف فيها أبو بكر رضى الله تعالى عنه فلقيني أبو بكر رضى الله عنه فقال ما هذا فقالت احتاج الحنظلي الى نقعة فقال ان معي ورق فأر يدبهم افضة فدعا بالبر ان فوضع الحنظالين في كفة فشف الحنظالان نحو من دانق فقرضه فقلت يا خبيث رسول الله هو لك حلال فقال يا أبا ذؤيب انك ان أحللت فان الله تعالى لا يجعل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب بالذهب وزنا بوزن الزائد والمزبد في النار وكان عرضي الله عنه يقول انما الر باعلى من أراد أن يربى وينسى وكان صلى الله عليه وسلم يرخص لهم في بيع الذهب بالفضة وبالعكس كيف شاؤوا وفي بيع البر بالشعير والشعير بالبر اذا كان ذلك كله يدا بيد كيف شاؤوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما وزن مثلا بمثل اذا كانوا ثورا وواحد او ما كبل فثل ذلك واذا اختلف النوعان فلا بأس وكان البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضى الله عنهما يقولان سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصراف وكنا ناجر بن فقال صلى الله عليه وسلم ان كان يدا بيد فلا بأس ولا يصح نسبة قال ابن عباس رضى الله عنهما استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على خبير فباعهم بتمر جنيب فقال أكل تمر خبير هكذا قال انما لنا أخذ الصاع من هذا بصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بيع الجع بالدرهم ثم اتبع بالدرهم جنيبا وقال في الموزون مثل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يرى الجهول بالتساوي في المبيع كالعلم بالتفاضل وكان يقول لا يبيع أحدكم المبرقة من التمر لا يعلم كيلها بالسكيل المسمى من التمر * (فرع في أمور متفرقة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع كل رطب من حب أو تمر يبايسه ويقول لا يبيع أحدكم تمر حنظله ان كان غنظلا بتمر كيلا وان كان كرميا ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعان يبيعه بكيل طعام وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسأل من حوله أي قسم الرطب مثلا داييس فان قالوا نعم نهى عنه وكان يرخص في بيع العرايا ان يشتري بخرصها يا كلها أهلها رطبا اذا كانت وسقين أو ثلاثة أو أربعة ويقول يبيعوا الرطب على النخل بتمر في الارض ويبيعوا العنب في الشجر بزبيب اذا كانت دون خمسة أوسق وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع اللحم بالحياوان وعن بيع الحياوان بالحياوان نسيئة وكان يرخص في التفاضل في غير المكيل والموزون واشترى عليه الصلاة والسلام مرة عبدا بعدين واشترى صبغ رضى الله عنهما من دحية الكلبي بسبعة أروس وكان كثيرا ما يرخص في بيع البعير ببعير بن وثلاثة مواشترى على بن أبي طالب رضى الله عنه مرة جلابع مشربين بعيرا الى أجل واشترت امرأة غلاما من زيد بن أرقم بستائة درهم نقدا وكانت باعتها بثماتائة درهم نسيئة الى عطلته فقالت لها عائشة رضى الله عنها بشما اشتريت وبشما شريته وأبلى زيد بن أرقم أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أن يتوب قالت أرأيت ان لم آخذ الاراس مالى فقالت عائشة رضى الله عنها فنجاه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وتقدم حديث النهى عن بيع العينة بتفسيره في باب ما لا يجوز رفعه في البيع فراجعه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع القلادة التي فيها خرز وذهب حتى يفصل الخرز من الذهب وقال فضالة بن عبيد اشترت قلادة يوم خيبر بائى عشر دينارا فيها ذهب وخرز فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تباع حتى تميز فقلت انما أردت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حتى تميز قال فردني حتى ميزت بينهما فلما فصلتها وجدتها في ما أكثر من اثني عشر دينارا والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب أحكام العيوب)

المسلمين المهم منكم ولك عن محمد وأمه باسم الله والله أكبر ثم ذبح وأمر الناس بالاحسان في الذبح وقال ان الله تعالى يكتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فاحسنوا القتل واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح ولو لصد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته ومن الاحسان أن لا يذبح بحضور البعض وأن لا يشرع في السلخ الا بعد كمال الموت * (مصل في السنة النبوية في العقيقة) * العقيقة اسم أول شعر نبت على رأس الطفل لانه يعق اللحم والجسد أى يشقهما ويخرج وكان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يكره هذا الاسم مثل عن العقيقة قال لأحب العقوق فقالوا تجعل نسكا عن الولد فقال من أحب

تقدم قوله صلى الله عليه وسلم من أقال نادما أقاله الله من عثره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على تبين العيب ويقول المسلم أخو المسلم لا يجل لاسلم باع من أخيه يباع وفيه عيب الا بينه ولا يجل لاحد يعلم ذلك الا بينه ومرو رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يبيع طعاما فادخل يده فيه فاذا هو بمباول فقال لمن عشنا فليس منا وقال ابن عباس رضى الله عنهما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم للعداء بن خالد بن هود هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هود من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى منه عبدا أوامة لاداعولا غائلة ولا خبثة يبيع المسلم المسلم وياع ابن عمر رضى الله عنهما عبدا على البراءة فادعى المشتري أن به داه لم يسمه ابن عمر فخصا كالألى عثمان رضى الله عنه فعضى على ابن عمر أن يحلف له لقد باه العبد وما به داه يعلم فأبى أن يحلف وارتحج العبد وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الرد بالعيب ولو حدث للمبيع كسب ويقول الخراج بالضمن وتما كالمير جلان فقال احدهما يا رسول الله هذا ابتاع غلاما ما استغله ثم وجد به عيبا فرده بالعيب ولم يرد معه الغلة فقال صلى الله عليه وسلم الغلة بالضمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرا لمير الاسود القصير * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تصريه الاتمام ويقول من ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلفان رضىها أو مسكها وان سخطها ردها وما عمن تمر يعنى في مقابلة اللين * وفي رواية من اشترى امرأة فهو منها بالخيار الى ثلاثة أيام ان شاء أمسكها وان شاء ردها وما معها ما عمن تمر لا سمره والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب اختلاف المتبايعين)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلف البيعان وليس بينهما ينة فالقول ما يقول صاحب السلعة أو يترادان والسلعة كاهى * وفي رواية اذا اختلف البيعان والمبيع مستهلك فالقول قول البائع واختلف ر جلان في سلعة فآ الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخذهما أخذتم بكذا وقال الا تخربعت بكذا وكذا فامر بالبائع أن يستخلف ثم يخبر البائع ان شاء أخذ وان شاء ترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول عهددة الرقيق ثلاثة أيام ان وجد داه في الثلاث ليل الرد بغير ينة وان وجد داه بعد الثلاث كلف البيعة انه اشتراه به هذا الداه واشترى عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه وليدة فوجدها ذات زوج فردها والله أعلم

(باب بيع الاصول والثمار وبين فضل غرس الاشجار والزرع)

قال جابر رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقل أحد كزر رعت وشا يقل حوت فان الله هو الزارع وكان صلى الله عليه وسلم يقول اطلبوا الرزق في شبايا الارض يعنى الزرع وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله جعل للزرع جرمه غلوة سهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقول أحدكم لعنبت الكرم فان الكرم قلب المؤمن ولكن قولوا حدائق الاعناب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ماأكل منه صدقة وما سرق منه صدقة ولا يرزؤه أحد الا كان له صدقة الى يوم القيامة وفي رواية لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع غرسا ولا يبايع غرسا ولا يبيع غرسا ولا ياكل منه انسان ولا دابة ولا طير الا كانت له صدقة ومعنى يرزؤه يصيب منه وينقصه وفي رواية ما من مسلم بنى بيتا في غير ظلم ولا اعتداء أو غرس غرسا في غير ظلم ولا اعتداء الا كان له أجره جاريا ما انتفع به نطق الرحمن تبارك وتعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نصب شجرة فصبر على حفظها والقيام عليها حتى تثمر كان له في كل شئ يصاب من ثمرها صدقة عند الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا طلعت الثريا آمن الزرع من العاهة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تحصين البساتين عن المحتاجين والجنائين بالخيطان والزر وبان يأكلوا منها وقال لامه به يوما كتمت في الجاهلية أدلاء تعبدون غير الله تعلمون الكل وتعلمون في أموالكم المعروف وتعلمون الى ابن السبيل حتى اذا من الله عليكم بالاسلام و بنىه صلى الله عليه وسلم اذا تم تحصن أموالكم ان فيما يأكل ابن آدم أجرا وفيما يأكل السبع والطير أجرا فرجع القوم فلمتهم أحد الا هدم من حديثه ثلاثين بابا

*(فصل) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا قد أبرت فثمرتها لله باعها الا أن

أن يؤدى نسكا عن الولد فمن الغلام شاتين وعن الجارية شاة وورد في الحديث الصحيح ان الغلام رهينة بعبقبة تدفع عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى قال الامام أحمد معنى الحديث ان الولد محبوب عن أن يشفع لوالديه ما لم يؤد باعنه العقيقة وقال بعضهم هو ممنوع ومحجوس عن الخبيرات والزادات ما لم يؤد اعنه العقيقة ووقع في بعض الروايات بدل ويسمى ويدعى وقال قتادة تفسيره ان الشاة اذا ذبحت أخذ قليل من صوفها وجعل في اللحم السائل من المذبوح ثم وضع على رأس العنقل ليسيل من اللحم على رأسه مثل الخيط ثم يغسل ويحلق رأسه والصواب ان هذا نصري يقمن بعض الرواة لان النبي صلى الله

يشترط المتاع ومن ابتاع عبد افاه للذي باعه الا ان يشترط المتاع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى البائع
 والمشتري عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وفي رواية تنهى عن بيع النخل حتى يزهر وعن بيع السنبل حتى
 يشتد ويطيب ويبيض ويأمن العاهة وعن بيع العنب حتى يسود وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا منع
 الله الثمرة فبم يستعمل أحدكم مال أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقضي في الثمرة المشتراة تلحقها بائنتها وتوضعها
 بعنى الجائحتنو يقول اذا بيعت من أخيك ثمر او اصابتها جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيأ بم تأخذ مال أخيك
 بغير حق وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المماثلة والمزابنة والمخاربة وأن يشتري النخل حتى يسقيه والاسقاء
 أن يجمر أو يصفر أو يؤكل منه شيء والمماثلة أن يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم والمزابنة أن يباع النخل
 بأوساق من التمر والمخاربة الثلث والربع وأشباه ذلك كذا فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول ما طلع نجم الثريا صاحبا قطا و يقوم عاهة الا ورقت عنهم أو نخت والله أعلم (خاتمة) قال طلحة
 مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على رؤس النخل فقال ما يبيع هؤلاء فقلت يلقونه بجمعونه يجمعون
 الذكرك في الانثى فيلتم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أظن ذلك يعني شيأ سمعوا ذلك فتركوا التلقيع تلك
 السنة فخرج النخل شيئا ونقص الجمل فأخبروا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كان ينفعهم ذلك
 فليضعوه فاني انما أطنت ظننا فلا تأخذوني في الظن فأنما أنا بشر ولكن اذا أمرتكم بشي من دينكم عن
 الله فخذوا به فاني لن أكذب واذا أمرتكم بشي من رأي فاتموا علم بأمر دنيا كوالله سبحانه وتعالى أعلم
 * (باب معاملة العبيد) *

عليه وآله وسلم عني عن
 الحسن والحسين بشاتين
 ولم يفعل ذلك وهذا الفعل
 يعرأندا الجاهلية أشبه والله
 أعلم وصح أنه صلى الله عليه
 وآله وسلم عني عن الحسن
 بشاة وعن الحسين بشاة
 وأمر فاطمة بحاق رأسه
 وأن تصدق بوزن شعره
 فضتولوا وزن كان قدوز
 درهم ولكن حديث عن
 الفلام شاتان أقوى
 وأصح لأنه برويه جماعة
 من كبار الصحابة وأيضا
 الفعل يدل على الجواز
 والقول أقوى من الفعل
 وأتم لان الفعل يحتمل
 الاختصاص وأيضا الفعل
 يدل على الجواز والقول
 على الاستحباب وأيضا قصة
 ذبح العقيقة عن الحسن
 والحسين متقدمة على
 حديث أم ذولانها عام
 أحد والعام الذي بعده
 وحديث أم ذرعام الحديبية

كانت الصحابة رضى الله عنهم برساون عبيدهم في تجارتهم وقبض ديونهم ونحو ذلك لا يرون به بأسا وتقدم
 قوة صلى الله عليه وسلم أوائل باب البيوع بامعشر قر يش لا يغلبتكم الموالى على العبارة والله سبحانه
 وتعالى أعلم

* (باب السلم) *

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث فبهن البركة البيع الى أجل
 والمقارضة ونحلط البر بالشعير لاذ كل لا للبيع وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول قدم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والستين والثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 أسلف في ثمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى أجل معلوم وقال رضى الله عنه وكان أصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصيبون المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يأتهم أنباط من انباط الشام
 فيسلفونهم في الخنطة والشعير والزيت الى أجل مسمى فقبل لا تمس رضى الله عنه أن كان لهم زرع أولم يكن
 فقال ما كانوا يسألون عن ذلك وفي رواية عن ابن عباس وغيره كان سلف على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
 وأبي بكر وعمر رضى الله عنهم في الخنطة والشعير والزيت والتمر وما تراهم غنمهم وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول من أسلف في شيء فلا يصرفه الى غيره قبل أن يقبضه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أسلف سلفا
 فلا يشترط على صاحبه غير قضائه وفي رواية من أسلف في شيء فلا يأخذ الا ما أسلف فيه أو رأس ماله وأسلف
 رجل آخو في نخل فلم يخرج تلك السنة فاخصمها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بم تستعمل ماله اردد عليه
 ماله ثم قال صلى الله عليه وسلم لا تسلفوا في النخل حتى يبدو صلاحه وسئل عمر رضى الله عنه عن رجل أسلف
 طعاما على أن يه عليه اياه في بلد آخر ففكره ذلك عمر رضى الله عنه فقال وأين كراء الجمل وكان رضى الله عنه
 يكره السلم في الحيوان الى أجل معلوم وكان ابن عمر رضى الله عنهما يكره هذه الكلمة أسلفت في كذا وكذا
 ويقول انما الاسلام لله رب العالمين وكان ابن سعد ورضى الله عنه يقول من أسلف سافا فلا يشترط أفضل
 منه وان كان قديما من علف فهو ربا وكان طابوس رضى الله عنه يقول سألت ابن عمر رضى الله عنهما ما يعير
 يعير بن نظرة فأبى وكرهه فسألت ابن عباس فقال قد يكون البعير خيرا من البعيرين والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (باب القرض وما جاء في فضله) *

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين الا كان كصدقة تم امره وكان صلى الله عليه وسلم يقول من منع منجعة لبن او ورق او اهدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة ومعنى منع الورق قرض الدراهم ومعنى اهدى زقاقا هداية الضال الى الطريق وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل قرض صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأيت ليه أسرى بي مكتوب باعلى باب الجنة الصدقة بعشر أمثالها والقرض بشمانية عشر فقال لان الصدقة تقع في يد الغني والفقير والقرض لا يقع الا فيمن هو محتاج اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة وكان صلى الله عليه وسلم يستقرض من الحيوان ويرد خير منه ويقول خياركم أحسنكم قضاء وقال أنس رضي الله عنه جاء امرأ الى الرسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضا ديننا كان عليه فأرسل الى خولة بنت قيس فقال لها ان كان عندك ثمر فأقرضينا حتى يأتمنا ثم رد فضيل وكان صلى الله عليه وسلم رخص في الزيادة عند الوفاء وينهى عنها قبله ويقول اذا أقرض أحدكم ثما فترضا فاهدي اليه أو حمله على الدابة فلا يركها ولا يقبله الا أن يكون حري بينه وبينه قبل ذلك وفي رواية من أقرض فلا يأخذ هدية وكان أبو حنيفة يقرض الله عنه لا يجلس في ظل جدار غير مجرى ويقول كل قرض حري نفعا فهو ربا وقال عبد الله بن سلام لا يبي موسى الا شعري رضي الله عنهما انك بارض فيها الر بافاش فاذا كان لك على رجل حق فاهدي اليك حل تبن أو جل شعير أو جل قف فلا تأخذ منه فانه ربا وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن أقرض رجلا ترضا فاهدي له هدية فقال رضي الله عنه ليس به هديته أو يحسبها له مما عليه أو ردها عليه وجاء رجل اليه فقال اني أسلفت رجلا سلفا واشترطت عليه قضاء أفضل مما أسلفت فقال ابن عمر ذلك الر بافقال كيف تأمرني قال السلف على ثلاث وجوه سلف يريد به العبد وجه الله فلك وجه الله وسلف يريد به وجه صاحبه فليس لك الا وجهه وما أسلفت لتأخذ شيئا بطيب فان كانت نفسه طيبة فخذ فانما هو شكر شكره لك في نظير ما أنظرته وان لم تطلب به نفسه فلا تأخذ والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الرهن)

قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرهن كثيرا عند أهل النعمة وغيرهم قال أنس رضي الله عنه وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهون عندهم وودي بالمدينة في ثلاثين صاعا من شعير أخذها لاهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول الطهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة وفي رواية اذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن عاقبتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يعلف الرهن من صاحبه الذي رهنه فغنه وعليه غرمه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الخوالة والضممان وآداب المطالبين بالقضاء وبيان شدة الدين في الدنيا والاخرة)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مطل الغني ظلم واذا أجبل أحدكم على ملي فليحتل وليتبعه وكان على رضي الله عنه يقول من مطله الحال عليه لا يرجع على صاحبه الا أن يخلص أو يموت وكان صلى الله عليه وسلم يبحث على وفاء الدين ويشدد في أمره ويقول من أخذ أموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حل من أمي دينام جهدي في قضائه ثم مات قبل ان يقضيه فانا وليه ومن مات وهو لا يذوي قضاءه فذلك الذي يؤخذ من حسنة ليس يؤخذ دينار ولا درهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو قتل رجل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل ثم عاش ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى دينه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كثيرا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثمانين رجلا من بني اسرائيل فسأل بعضهم بني اسرائيل أن يسلفه ألف دينار فقال اتني بالشهداء أشهدهم فقال كفي بالله شهيدا قال فاتني بالكفيل فقال كفي بالله كفيلاً قال صدقت فدفعها اليه الى أجل مسجى فخرج في البحر فمضى حاجته ثم التمس مركبا يركبه يقدم عليه للاجل الذي أجله فلم يجد مركبا فانخذ خشبة

وأيضاً لخلق جل شأنه فضل الذكر على الاثني في الميراث وفي جميع الامور وذا يقضى الفسوق في هذا الباب أيضا وفي حديث أنس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذبح العقيدة عن نفسه بعد النبوة ولكن في اسناده ضعف وقال أبو رافع رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أذن في أذن الحسن ابن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة وأما تسمية المولود فالسنة أن يكون في اليوم السابع وأما الختان فابن عباس رضي الله عنهما يقول كانت العمارة يختنون أولادهم بعد البلوغ وقال مكحول ختن ابراهيم صلى الله عليه وآله وسلم ابنه اسحق عليه السلام في اليوم السابع في السنة الثالثة عشر فقيت

فنتقها فادخل فيها ألف دينار وصيغتمنه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت فلانا ألف دينار فسألني كفيلا فقلت كفي بالله كفيلا فرضى بك وسألني شهيدا فقلت كفي بالله شهيدا فرضى بك واني جهدت ان أجدر كبا أبعث اليه الذي له قلم أقدر واني استودعتكهما فرى بها في البحر حتى وبلت خيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلد مشرف الرحى الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء به فإذا الخشب تالت في المال فأخذها لاله سلبا فلما نشرها وجد المال والعصيفة ثم قدم الذي كان أسلفه وأتى بالألف دينار فقال والله ما زلت جاهد في طلب مركب لا تبك بما لك فما وجدته من مركب اتقبل الذي جئتك فيه قال فان الله عز وجل قد أدى عنك ابذى بعثته في الخشب فانصرف بالألف دينار راشدا * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ادان ديننا وهو ينوي ان لا يؤديه الى صاحبه فهو سارق وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم الذنوب عند الله ان يلغاهم اعداء الكبار التي نهى الله عنها ان يموت الرجل وعليه دين لا يدعه قضاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول نفس المؤمن معلقة بيد ينسه حتى يقضى عنه وتقدم في أوائل البيوع قوله صلى الله عليه وسلم الشهيد يقفره كل ذنب الا الدين وفي رواية حتى الدين وفي رواية يشهد البحر يقفره كل ذنب حتى الدين وشهيد البر يقفره كل ذنب الا الدين * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعة دون حدره الله تعالى فقد ضاد الله في أمره ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن أعان ظالما باطل ليدحض به حقا فقد بري من ذمته الله ودمت رسوله صلى الله عليه وسلم ومن قال في مؤمن ما ليس فيه حبس في ردفة الخيل حتى يأتي بالخروج مما قال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من انصرف غريموه وعنه راض صلت عليه راب الارض ونون الماء ومن انصرف غريموه وساخط كتبه في كل يوم وليلة وجمعة وشهر ظلم وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه جاءه اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه ديناً كان عليه فاشتد حتى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أخرج عليك الا قضيتي فانتهر الصحابة وقالوا ويحك تدري من ذلكم قال اني اطلب حتى فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلا مع صاحب الحق كنتم ثم أرسل الخنولة بنت قيس فقال ان كان عندك تحرقا فزينا حتى يأتينا نغرق فقتلتم باي أنت وأي يا رسول الله فاقضته فقضى الاصرابي واطعمه فقال أوفيت أوفيت أوفيت الله لك فقال أولئك خيار الناس انه لا قدست أمة لا ياخذ الضعيف فيها حق غير متعم أي بغير تعصب وكثرة تردد لغريمه * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى بجنارته ليصلي عليها يقول هل عليه دين فان قالوا نعم ولم يخلف شيأ يقول صلوا على صاحبكم فاني بجنارته يوما فقال هل عليه دين فقالوا نعم ديناران فقال صلوا على صاحبكم فقال أبو قتادة صل عليه يا رسول الله وصلى دينة فصلى عليه وفي رواية وأنا أتكفل به وهو صريح في انشاء الضمان والكفالة لانه لا يجتمل الانصار بما ضي وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول انما كان امتناع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة على المديون قبل ان يفرض الله بما فسخ فلما وضع الله تعالى صاري يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فن ترك دينا فاعلى ومن ترك ما لا نورنته وفيه دليل على محبة ضمان المغلس الحي والميت و كان صلى الله عليه وسلم لا يرى براعة المضمون عنه الابداء الضامن عنه لا يجرد ضمانه فان أبا قتادة لما قال صل يا رسول الله وعلى دينه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوفى الله حق الغريم و بري منه الميت قال أبو قتادة نعم فصل عليه ثم قال بعد ذلك بيوم ما فعل الديناران قال انما مات أمس قال فعاد اليه من الغد فقال قد قضيتهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم الآن بردت عليه جلده وانما قال بوري منه الميت لانه دخل في الضمان متبرعا غير نا والر جوع بحال وقال أنس رضي الله عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجنارته فلما قام يكبر سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم هل على صاحبكم دين قالوا نعم ديناران فعدل النبي صلى الله عليه وسلم عنه وقال صلوا على صاحبكم فقال على رضي الله عنه دينه على يا رسول الله بري منهما فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم قال اعلى رضي الله عنه جزاك الله خيرا فلك الله هوانك كما فكك رهان أخيل انه ليس من

السنة في اودا سمعيل أن
يختتموا في الثالثة عشر
وكان من العادة النورية
أن يسمى الولد باسم حسن
وقال ان أحب اسم لكم
الى الله عبدا لله وعبدا
الرحمن وأصدقها حارث
وهمام وأقصها حرب
ومرة وقال ان أنسخ اسم
عند الله رجل تسمى بلان
الاسلاك وقال لا تسمين
غلامك يسارا ولا رابعا
ولا نجيبا ولا أفغ فانك تقول
أم هو فلا يكون فيقول
لا انما هن أربع فلا تزيد
علي وكان اذا سمع اسما
مستكرها غيره باسم
حسن غير اسم عاصية وقال
انما أنت جميلة وبرة سماها
جويرية وقال لشخص
ما سمك فقال اصرم فقال
بل أنت زرعة وقال آخر
حزن قال أنت سهل وسمي
حرا سما وسمي المضطجع
المتبع وبنو الرتبة بنو

ميت يومئذ عليه دين الا وهو مرتين بدينه ومن فلتزهران ميت فلك الله رهنه يوم القيامة فقال بهض القوم
يا رسول الله هذا لي خاصة أم للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة وكان صلى الله عليه وسلم لا يسأل عن شيء
من عمل الرجل غير الدين الذي لم يجده وفاءه ويقول وما ينفعكم أن أصلي على رجل وروحه مرتين في قبره لا يصعد
روحه الى السماء

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يرى ان ضمان ذلك المبيع على البائع اذا خرج مستحقا ويقول من
مركله متاع أو ضاع منه شيء فوجد يبيد رجل بعينه فهو أحق به ويرجع المشتري على البائع بالثمن وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يقول لزم رجل غسل غريمه بعشرة دنانير فقال ما أفرقت حتى تقضيني أو تأتيني
بعميل ففعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم فأناهما من وجه غير مرضي فقضاها رسول الله صلى الله عليه
وسلم عنه وقال الجليل غارم وكان الوجه المذكور هو أنه أصابها من معدن كقوله رواية اخرى فلما قال له صلى
الله عليه وسلم من أين هذا الذهب قال من معدن قال لا حاجة لنا فيه ليس فيها خير ثم قضاها رسول الله صلى الله
عليه وسلم والله سبحانه وتعالى أعلم *(باب التقايس والخروج بيان فضل انظار المعسر)*

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي الواحد ظلم بحل عرضه وعقوبته
بعضي شكايته وجبسه وقال ابن عمر رضي الله عنهما أصيب رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار
ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه وقال لغرمائه خذوا
ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ومن وجد سلعة بأعها من رجل عند ذلك الرجل وقد أفلس فهو أحق بهما من
غيره وفي رواية اذا وجد الرجل متاعه عند رجل قد أفلس ولم يشرقه فهو لصاحبه الذي باعه وفي رواية ايما
رجل أفلس فوجد رجل عنده ماله ولم يكن اقتضى من ماله شيئا فهو له وفي رواية ايما رجل باع متاعا فأفلس
الذي ابتاعه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا فوجد متاعه بعينه فهو أحق به وان مات المشتري فصاحب
المتاع اسوة الغرماء وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول اياكم والدين فان أوله هم وآخروه حري

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يحجر على الدين ويبيع ماله في قضاء دينه ويحجر النبي صلى الله عليه
وسلم على معاذ بن جبل رضي الله عنه في ماله وباعه في دين كان عليه وكان معاذ شابا سخيا وكان لا يمسك شيئا
فلم يزل يدين حتى أفرق ماله كله في الدين فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه ليحكم غرماء فكلمهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوبق باع رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم ماله حتى قام معاذ بغير شيء
وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يستخلفان من ادعى الأعراس بالله تعالى انه لا يجدا يقضي من عرض
ولا ناض ولئن وجدت من حيث لا تعلم لتقضيه ثم يخليان سبيله وكان عثمان وعلي رضي الله عنهما يحجران
على المنذر في ماله وبعثاه من التصرف حتى يتصلح حاله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يتم بعد احتلام وكان
صلى الله عليه وسلم يرى البلوغ بالاحتلام أو ببلوغ خمسة عشر سنة وكان المغيرة بن شعبه رضي الله عنه
يقول احتلمت وأنا ابن ثنتي عشرة سنة وكان الحسن بن صالح رضي الله عنه يقول ادرت جارة لنا كانت
جدة ولها احدى وعشرون سنة وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا عصابة يوم
قرينة من أنبت يفتي عاتق قتلوه ومن لم ينبت نحو اسبيله وفي رواية من كان محتلما أو أنبت عاتقه قتل
ومن لا ترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذلك اليوم كثير القتلوا شيوخ المشركين واستعبوا شراخهم
والشرخ الغلمان الذين لم ينبتوا

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يرغب في التيسير على المعسر وانظاره والوضع عنه ويقول من سره أن
يتخيه الله من كرب يوم القيامة فليتنس عن معسر أو يضع عنه يعني يترك شيئا مما له عليه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ان رجلا من كان قبلكم آناه الملك ليقبض روحه فقال هل علمت من خير قال ما أعلم
فصله انظر قال ما أعلم شيئا غير اني كنت ابايع الناس في الدنيا فأنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر فقال
الله تعالى أنا أحق بذلك منك تجاوزوا عن عبدي وادخلوه الجنة فادخل الجنة وفي رواية كان

وشد وشعب الضلال أسماء
شعبا الهدى وغير أسماء
كثيره غير ما ذكرنا وأمر
الامة بتحسين الاسماء وفي
هذا تنبيه على أن الافعال
ينبغي أن تكون مناسبة
للأسماء لان الاسماء اقوال
الافعال ودالة علم الاحرم
اقتضت الحكمة الربانية
أن يكون بينهما ارتباط
وتناسب وأن لا يكون
أحدهما أجنيبا من الآخر
بحيث أن لا يكون بينهما
تعلق بوجوه من الوجوه
لان الحكمة تباي ذلك
والواقع المشاهد غير ذلك
وتأثير الاسماء في المسجيات
والمسجيات في الاسماء ظاهر
وبائن والى هذا المعنى أشار
القائل
وقل ان أبصرت عينك ذا
لقب
الا ومعناه ان فكرت في
لقبه
وكان رسول الله صلى الله

رجس يدان الناس فكان يقول لفلانمه خذ ما تبسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا فقال الله قد تجاوزت عنك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أنظر معسر أهله بكل يوم مثله صدقة وذلك قبل أن يجعل الدين فإذا حل فأنظره فله كل يوم مثليه صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فرج عن مسلم كربة جعل الله سبعين من نور على الصراط يستضيء بضوء ما عالم لا يحصيهم الأرب العزة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن تستجاب دعونه وأن تكشف كرتيه فليفرج عن معسر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أنظر معسر إلى مسيرة أنظره الله بذنبيه إلى نوبته ووفاه من فجع جهنم وأطله في ظله يوم لا ظل الا ظله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه والله أعلم

(باب أحكام الولي على الأيتام وبين النهي عن التولي عليهم الاصلحة)

وكان أبو ذر رضى الله عنه يقول أصاب خليلي صلى الله عليه وسلم وقال يا أبا ذر اني أراك ضعيفا واني أحب لك ما أحب لنفسى فلا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص الولي في الاكل من مال اليتيم بالمعروف بشرط العمل والحاجة فبأكل كل من مال اليتيم مكان قيامه عليه وتحمين ماله غير مسرف ولا مبذر ولا متأمل ولا يبق ماله بمال اليتيم ومعنى متأمل يعني شخص نفسه بشئ زائد وكان ابن عمر رضى الله عنهما يتركي مال اليتيم ويستودعوه يستقرض منه ويدفع مضاربه وما أنزل قوله تعالى ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي أحسن اعزل العصابة بالموالهم عن مال الأيتام حتى جعل الطعام يفسد والعم ينتن ما أنزل الله تعالى وان تغالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح فقال صلى الله عليه وسلم خالطوهم تغالطوهم في الطعام والشراب وقال عكرمة بن جابر رجل الي ابن عباس رضى الله عنهما فقال ان لي يتيما وله ابل أفأشرب من لبن ابله فقال له ابن عباس ان كنت تبغ ضالة ابله وتطلي جربها وتكس حوضها وتسقيها يوم ردها فاشرب بغير مضرب نسل ولانا هلك في الحلب وكانت عائشة ترضي الله عنها تقول يا كل الوصي بقدر عياله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أطيع ما أطيع من كسبكم وان اولادكم من كسبكم فكلوا من أمور الهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة دار يقال لها دار الفرح لا يدخلها الا من فرح بشئى المسلمين وفي رواية لا يدخلها الا من فرح للصبيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصبي الذي له اب يسمع رأسه الى خلف واليتيم يمشي رأسه الى قدام جاهر رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكى اليه ان والده يأخذ ماله بغير اذنه فقال له صلى الله عليه وسلم أنت وما لك لا يبك يعني ان من بالوالد ان لا يمنع من شئ احتاج اليه *(خاتمة)* جاهر رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان في حجرى يتيما فأضربه قال ما كنت ضار بابيه ولدتك ومثلت عائشة رضى الله عنها عن ادب اليتيم فقالت ان كان احدهم يضرب يتيم حتى يشط والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الصلح وأحكام الجوار والنهي عن البناء فوق الحاجة)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في جواز الصلح عن المعالوم والمجهول ويأمر بتخلي كل من الخصمين آخاه كما ساقى في باب الاقضية ان شاء الله تعالى وانضم رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلان في تواريت بينهما قد درست وليس بينهما بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الى وانما أنا بشر وعل بعضكم ألحن بحجته من بعض وانما أقضى بينكم على نحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذها فانما أقطع له قطعة من النار يأتي بها ٧١ سلما من عنقه يوم القيامة فيبكي الرجلان وقال كل واحد منهما حتى لا يخفى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اذ قلتما فاذهبا فاقسما ثم اوانحيا الحق ثم استهما ثم ليحل كل واحد منكما صاحبه وفي رواية انما أقضى بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه شئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلح جائز بين المسلمين الا صلح حلالا أو أحل حراما او المسلمون على شر وطهم الا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما وقال يابر رضى الله عنه جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابي

عليه وآله وسلم ياخذ تعبيرا
 الرؤيا من معاني الاسماء
 كما فعل مرة في منامه آه قال
 رأيت في منامى كأنى في دار
 عقبة بن رافع وأمين بن رطب
 ابن طاب فأولت الرفعتنا
 في الدنيا والعائسة لنا
 الآخرة وان ديننا قد طاب
 يعني أن الذي اختاره الله
 لهم قد أرتب وطاب
 ومرة أخرى أشار أن
 تحلب شاة فقام شخص
 ليصحبها قال ما اسلك قال مرة
 قال افسد فقام آخر فقال
 ما اسلك قال حوب قال افسد
 فقام آخر فقال ما اسلك
 فقال يعيش قال لحب
 وصكذ الطرق والمنازل
 المكروهة الاسماء كان
 يقضب غبورها والتزول
 بها السبب ارتباط بين
 الاسماء ومخيماتها وكان
 اياس بن معاوية اذا رأى
 شخصا قال ينبغي أن يكون
 اسمه كذا ولما يخطق في

قتل شهيداً يوم أحد وعليه دين واشتد الفرياق في حقوقهم فاتاهم النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم أن يقبلوا
 ثمرة ما تولى ويحلوا أي فابوا ولم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم ما تولى وقال سنغدو عليكم يا جابر فقد اعلينا
 حين أصبح فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة قال جابر بخدمتها فقتلنا منها ما بقي لنا من ثمرها سبعة عشر
 ومقا (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يصالح من دم العمد باكثر من الهدية وأقل ويقول من قتل متعمدا
 دفع الى أولياء المقتول فان شاؤا فتأوا وان شاؤا أخذوا الهدية وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعاً وأر بعون
 خلفه أي ساءلا وذلك عقل العمود واصحو عليه فهو أهم وذلك تشديد العقل وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 كثير من كانت عنده مظلمة لاجنه من عرضه أو شيء فليقبل منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ان
 كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه والله
 سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في بيان بعض حقوق الجار) كان صلى الله عليه وسلم يبحث على اكرام الجار بطلاقة الوجه
 واحتمال الاذى واعارته المساعون واقفاده بالطعام كما فعل ولو بالرقعة كما سيأتي ذلك بسوفا في
 الباب الجامع آخوالكتاب ان شاء الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يتبع جار جاره أن يغرز
 خشبة في حائط جاره يعني وان كرمه الجار ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أر بعون دارا جار وكان
 صلى الله عليه وسلم يرحص في اخراج الرواشن ويمليز يب المطر الى الشارع قال أنس رضي الله عنه
 وكان للعباس ميزاب على طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى المسجد فلبس عمر رضي الله عنه ثيابه
 يوم الجمعة فلما وافى ميزاب العباس رضي الله عنه ما صب عليه ماء مزوج يدم وكان أهل العباس قد ذهبوا
 له فرحين وغسلوا المم عنهما وصبره فامر عمر رضي الله عنه بقطع الميزاب ثم رجع عمر الى بيته فطرح ثيابه
 وابس ثيابا غيرها ثم جاءه فصولي بالناس فاتاهم العباس فقال يا أميرا المؤمنين والله انه للموضع الذي وضع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الميزاب فيه فبكي عمر رضي الله عنه وقال للعباس أعزم عليك لتلاصحت على نظري
 حتى تضعه في الموضع الذي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل ذلك العباس رضي الله عنه سما وقال
 أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في دارنا وكان لنا غرفة
 وبيت أسفل فقلت يا رسول الله اصعد الغرفة فاني لا أقدر أن أسكن بام أيوب في موضع أعلى من موضعك
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسفل أرقق بنا لكثرة من يأتينا من الوفود فلما رأى ما بناصدا جلنا
 بمناعه وكان شيئا خفيفا فلما رأنا مشدقنا ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا تلك الليلة لا يأخذنا
 نوم أنا وأم أيوب تخافت أن تغلب في الليل فينزل الغبار على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانكسرت من حجرة الماء
 فصرت أنا وأم أيوب تشف الماء بالكساء الذي كان علينا رضي الله عنهم أجمعين *(فرع)* كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تسكنوا المشركين ولا تجمعوهم من ساكنهم أو جامعوهم فهو
 منهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تسكنوا الكفار فان ساكن الكفار كساكن القبور *(فرع)*
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع

(فصل) وقال عبادة بن الصامت رضي الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرحبة تكون
 في الطريق ثم يريد أهلها البنيان فيها ان يترك الطريق منها سبعة أذرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول اتقوا الحجر الحرام في البنيان فانه أساس الحراب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن يتوخر في
 كل شيء يتفقه الا في شيء يجبهه في هذا التراب فان البناء لا خير فيه وقال ابن عمر رضي الله عنهما خرج رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يوما ذر أي قبته مشرفة فقال ما هذه قبل لغلان فسكت وجلها في نفسه حتى جاء صاحبها فسلم
 عليه في الناس فاعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صنع ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب فيه
 والاعراض عنه فمشى ذلك لاصحابه وقال اني لا أنكره ورسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اخرج فرأى
 قبتك فرجع الرجل الى القبعة فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم

ذلك ولما كانت الانبياء
 صلوات الله عليهم أشرف
 الخلق وأكلمهم وأخلاقهم
 وأعمالهم أشرف الاخلاق
 والاعمال وأسمائهم
 أشرف الاسماء فلهذا
 الوجه أمر صلى الله عليه
 وآله وسلم بالنسي باسمائهم
 وفي سنتي النساء تسوا
 باسماء الانبياء وأما السكنية
 ففيها نوع اكرام وقد كنى
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم صهيبا بأبيحي
 وأسمير المؤمنين عليا بأبا
 ترابع كنيته الاولى أبو
 الحسن وكانت أحب
 كاه اليه وكفى صنوا أنس
 الطقل أبا عمير ولم يثبت
 في المنع عن التكني شيء
 الا حديث تسمي واباسمي ولا
 تكنوا بكنيتي وللعلم في
 هذه المسئلة أقوال بعضهم
 يقول لا يجوز أن يتكني
 أحد بابي القاسم مطلقا
 سواء كان اسمه مجدا أو غير

برها فقال ما فعلت القبة فدونها كما كان من صاحبها فقال صلى الله عليه وسلم أمان كل بناء هو بال على صاحبه
يوم القيامة الا ما لا يدمنه قال العلماء وهو ما يقبض من الحر والبرد والسباع ونحو ذلك وبلغ عمر بن الخطاب
رضي الله عنه عن خارج بن حذافة انه بنى بمصر غرفة فكتب الى عمر بن الخطاب انه بلغني ان خارج بنى
غرفة ولقد اراد خارج ان يطعم على عورات سيرانه فاذا انكحى هذا فاهدمها ان شاء الله والسلام وكان
رضي الله عنه يكره ان يكون شخص ببلد وله دار ببلد آخر ويقول فليدعها للمسلمين ينتفعون بها وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد الله بعبد شر اخضره في الطين والطين حتى يبنى وفي رواية اذا اراد الله بعبد
هو انا انفق رايه في البنيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيامة وبني
العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه غرفة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهدمها فقال اهدمها ورا صدق
بشيها فقال اهدمها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اتفق المؤمن من نفقة فان خلقها على الله والله ضامن الا
ما كان في بنيان آدم عصية وكان ابراهيم الخضر رضي الله عنه يقول كل نفقة ينفقها العبد فانه يورثها غير
نفقة البناء الابناء مسجد براديه وجهه الله عز وجل فقيل لاراهيم ارايت ان كان بنا كغنا قال لا اجر ولا وذر
قال عطية بن قيس رضي الله عنه وكان حجر ازاراج النبي صلى الله عليه وسلم من جريد الخيل نخرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة وكانت ام سلمة رضي الله عنها وسرة بلعلت مكان الجريد لينا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ما هذا فقالت ام سلمة يا رسول الله اردت ان اكف عي ابصار الناس فقال يا ام سلمة ان شر ما ذهب
في سماء المرء المسلم البنيان وكان الحسن رضي الله عنه يقول لما بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد قال
ابنوه عريشا كعريش موسى قيل للحسن وما عريش موسى قال اذا رفع يده بلغ العرش يعني السقف وكان
عمر بن دينة اري يقول لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيت ما يتساوى ارتفاعا كان جدارا قصيرا فبناه
عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى حائطا ليدعم على جدار اخيه ومن بنى في
رماح قوه باذنهم فأرادوا اخراجه فله القبة يعني النفقة كالأرواية ومن بنى بغير اذنتهم وأرادوا اخراجه فله
القبض وكان عمار بن عامر رضي الله عنه يقول اذا رفع الرجل بناءه فوق سبع سموات اذرع فردى يا فسق
الفاسيقين الى أين وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم غرفة يصعد اليها بالدرج
وكان فيها الطعام ومقاتلها مع عمر رضي الله عنه يخرج من حجرته ويغتم اذا جاءه سائل يطلب طعاما يعطيه
ما طلب رضي الله عنه * (خاتمة) * كان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم بنى بيتا في غير ظلم ولا
اعتداء الا كان له اجر مبارك ما انتفع به خلق الرحمن والله أعلم

*(باب الغصب وما جاء فيه) *

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم قيسد شبر من الارض
طوقه من سبع ارضين الى القيامة وفي رواية خسف به يوم القيامة الى سبع ارضين وفي رواية من ظلم شبرا
من الارض كلفه الله عز وجل ان يحفر حتى يبلغ به سبع ارضين ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضي بين
الناس وفي رواية من أخذ ارضا بغير حقها كلف ان يحمل ترابها الى المشرق وفي رواية من ظلم من الارض شبرا
كلف ان يحفر حتى يبلغ الماء ثم يحمله الى المشرق وقال أبو مسعود رضي الله عنه قلت يا رسول الله أي الظلم أظلم
فقال ذراع من الارض ينتقصها المرء المسلم من حق أخيه وليس حصاة من الارض يأخذها الا طوقها يوم
القيامة الى قبر الارض ولا يعلم قعرها الا الله الذي خلقها وفي رواية أعظم الغلول عند الله عز وجل ذراع من
الارض تجردون الرجلين جار بن في الارض أو في الدار فيقطع أحدهما من حظ صاحبها اذا اقتطعه
طوقه من سبع ارضين ولقي الله وهو عليه غضبان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ من طريق المسلمين
شبرا به يوم القيامة يحمله من سبع ارضين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجعل لمسلم أن يأخذ عصا أخيه
بغير طيب نفس منه قال ذلك لشدة ما حرم الله من مال المسلم على المسلم وسيأتي في كتاب قطع السرقة ان عمر
رضي الله عنه كان يجعل القول قول المسروق له لا الغارم وكان يضمن العييد لسبيدهم في جميع ما يتلغونه من

محمده هذا القول منقول
عن الشافعي القول الثاني
انه لا يجوز الجمع بين اسمه
صلى الله عليه وآله وسلم
وكنيته كما ورد في حديث
الترمذي من تسمى باسمي
فلا يتكلم بكنتي ومن
تكلم بكنتي فلا يتكلم
باسمي وهذا الحديث معتمد
ومفسر لذلك الحديث
القول الثالث ان الجمع
بين الاسم والكنية جائز
وهذا مذهب مالك
واستدلاله بحديث أمير
المؤمنين علي حيث قال
يا رسول الله اني ولدي من
بعدي ولد اسمي باسمك
وأكنية بكنتك قال نعم
قال علي وكانت رخصة علي
صححه الترمذي وحديث
عائشة قالت جاءت امرأة
الى النبي صلى الله عليه
وآله وسلم فقالت يا رسول
الله اني قد ولدت غلاما
فسميته محمدا وكنيته أبا

أموال الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من زرع في أرض قوم غير أنهم فليس له من الزرع شيء وله نفعته وقال ابن عمر رضي الله عنهما من قوم أرض قوم بغير أذنهم فتقتضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يدفع إليهم أهل الأرض فبهم نخاعهم فان أربأ أعطاهم أهل النخل قيمة أرضهم وسأني من يدعي ذلك في باب حياة الموت * (خاتمة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهي عن قطع السدر ويقول من قطع سدره في فلاة يستقل بها ابن السبيل والبهايم عبثا وظلما غير حق يكون له فيها صرير الله رأسه في النار وفي رواية من قطع السدر لا من زرع عن النبي الله بنينا في النار وصب عليه العذاب صبا وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد الشجر السدر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما أهبط آدم إلى الأرض كان أول ما أكل من ثمارها النبق وكان صريره رضي الله عنه يقطع من أرضه ويقول لا بأس به

(باب الشفعة)

قال ابن عمر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالشفعة في كل مال يمس ويقول فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصبي على شفعة حتى يدرك فاذا أدرك ان شاء أخذ وان شاء ترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان له شريك في ربح أو نخل فلا يجعل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء أخذ وان شاء ترك وإذا باع ولم يؤذنه فهو حق به وكان صلى الله عليه وسلم يقول الجوار أحق بشفعة جاره ينتظر به أو ان كان غائبا إذا كان طر يقهما واحدا وفي رواية جارا دار أحق بدار الجوار والأرض وكان عثمان رضي الله عنه يقول إذا وقعت الحدود وفي الأرض فلا شفعة فيها ولا شفعة في ثمر ولا نخل النخل وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارضي ليس لاحد فيها شركة ولا قسمة الا الجوار فقال صلى الله عليه وسلم الجوار حق بصقبه والله أعلم

(باب الشركة والعراض والمضاربة)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحذر من الخيانة ويقول قال الله تعالى إنا نالئ الشريكين ما لم يتخا أحدهما صاحبه فاذا خانته خرجت من بينهما قال العلماء رضي الله عنهم وخيانتهم ان يرى لنفسه الحظ الا وفر على شريكه في أمر من الأمور وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شريكا للسائب ابن أبي السائب فكان السائب يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنت شريكا في الجاهلية فتم الشريك كنت لا تداريني ولا تماريني وقال ابن عمر رضي الله عنهما جاء زيد بن أرقم والبراء بن عازب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا يا رسول الله انا كنا شريكين فاشترينا فضة بنقد ونسيئة فأمرهما وقال ما كان بنقد فأجيزوه وما كان نسيئته ردوه وكان الصحابة رضي الله عنهم يشتركون شركة الأبدان وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اشتركت أنا وعمار وسعد فبما أصيب يوم بدر لجأ سعد بأسيرين ولم أجدني أنا وعمار بشيء وكان رويق بن ثابت يقول كافي زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ الرجل من انصافه على ان له النصف فيما بينهم ولنا النصف وان كان أحدا ليعطيه النصف والرئيس والا نوال القدر وكان حكيم بن حزام رضي الله عنه يشترط على الرجل اذا أعطاه مالا مائة ارضة يضربه به ويقول له لا تجعل مالي في كبد طيبة ولا تجعله في بحر ولا تنزل به يمان مسيل فان فعلت شيئا من ذلك فقد خمنت مالي وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه كثيرا ما يعطى ماله قراضا لمن يعمل فيه ويشترط عليه الرجح بينهما وكان ابن عمر وشبهه يقولون لمن يقارضه اذا نقص المال أو هلك تضمنه فيقول نعم فبعضه وكان علي رضي الله عنه يقول في المضاربة أو الشر يكين الوضعية على المال والرجح على ما اصطلمه وأصله ومن قاسم الرجح فلا ضمان عليه والله سبحانه وتعالى أعلم

*(باب الوكالة وبيان ما يجوز فيه التوكيل من العقود وإفاء الحقوق)

(باب الزكوات وغير ذلك)

قال أبو رافع رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستألف البكر فاذا جاءه ابل الصدقة أمرني أن أقضي الرجل بكرة وقال ابن أبي أوفى آتيت النبي صلى الله عليه وسلم بصدقة مالي فقال اللهم صل على آل ابن

القاسم فذكر لي انك تذكره ذلك فقال ما الذي أحل اسمي وحرمتي وأحل ما الذي حرمتي وأحل اسمي وهذه الطائفة تقول أحاديث المنع منسوخة من حديث الحديشين القول الرابع أن التكني بابي القاسم كان ممنوعا في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأما بعد وفاته جاز لان سبب المنع أن شخصا بالقبض نادى شخصا وقال يا أبا القاسم فالتفت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال المنادي يا رسول الله نادى غيرك فقال تسهوا باسمي ولا تكفونا بكنتي فيكون مخصوصا بزمانه صلى الله عليه وآله وسلم وحديث علي يشير إلى هذا المعنى وقال بعض العلماء ممن لا يعسر ج على قوله ثبت انتهى عن التكني بكنية

أبي أوفى وكان صلى الله عليه وسلم يقول لتخازن الامين الذي يعطى ما أمر به كملاه وفرط طيبته بنفسه حتى يدفعه الى الذي أمر به أحد المتصدقين وسيأتي في باب حد الزنا قوله صلى الله عليه وسلم واغديا آتيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها وكان على رضى الله عنه يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنة في الحج وأذبحها وأقسم جلودها وجلالها وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول وكانى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حفظ زكاة رمضان وقال عتبة بن عامر رضى الله عنه أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما أقسمها بين أصحابه وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أباراقع مولاه ورجلا من الانصار فزوجهما وبنيت الحارث وهو بالدينة قبيل أن يخرج وهذا دليل على أن تزوجهم ما كان سابقا على احرامه وان ذلك حفي على ابن عباس في قوله انه تزوجها محرما كما سبق في باب محرمات الاحرام وكان جابر رضى الله عنه يقول لما أردت الخروج الى خيبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقانا ابنتي منك آية فضع يدك على رقبة وقال يعلى بن أمية قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتتك رسي فاعطهم ثلاثين درعا وثلاثين بعبرا فقلت يا رسول الله أعاريه مضمونة أوعار يته مؤداة قال بل مؤداة وكان صلى الله عليه وسلم يرنخص للوكيل في شراء ثياب بشرى بالثمن أكثر منه ويتصرف في الزيادة وقال هريرة أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا لا اشتري به شاة فاشترت به شاتين فبعت احدهما بدينار وحبته بدينار وشاة فدعاني بالبركة في بيبي فانا الآن لو اشتريت الثياب لبرحت فيعوق الحكيم بن حزام بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اشتري ارضية بدينار فاشترت ارضية فأرحت فيها دينار فاشترت اخرى مكانها فبعت بالارضية والدينار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضع بالشاة وتصدق بالدينار وكان صلى الله عليه وسلم يرنخص في اجزاء دفع الصدقة الى ولد المتصدق اذا كان الوكيل في الدفع جاهلا به ويقول صلى الله عليه وسلم للمتصدق لئلا تاتي وتيقول لا اشد ذلك ما أخذت والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب بيان أصل الزرع وما جاء في المساقاة والمزارعة)

كان أبو امامة رضى الله عنه يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض القرى فوجد فيها سكة وشيئا من آلة الحرت فقال لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل وكان ابن عباس رضى الله عنه ما يقول لما نزل آدم عليه السلام الى الارض أوحى الله تعالى اليه بالزرع فجاءه جبريل عليه السلام بحبة الخنط على كبر بيض النعام ابيض من الابن والابن من الزبد وأحلى من العسل وجاءه بثورين من ثيران الفردوس وبعده بالحديد ليخند منها آلتها التي يحتاج اليها في روايه ان الذي آماه بالحبة ميكائيل عليه السلام وقال له قم فاحرث الارض واينثر البذر وأجر المياه فان درزقتك ورزق أولادك ورزق كل حيوان بمجول في هذه الارض قال نعم آدم عليه السلام الى الثورين وهما ثوران أحران فعقد الثور على أعناقهما ثم حرث وبنثر البذر فكان آدم عليه السلام يقف من التعب ويقول لحواه أنت كنت سبب هذا التعب كماه فقال له ميكائيل يا آدم أنت في أول التعب اصبر الى أن يبلغ فتحصده ثم تجمعه ثم تدرسه وتذريه ثم تطعنه ثم تجمنه وتخبزه ثم تأكله بعد عرق الجبين فعند ذلك تعرف تعبته ونصبته ثم احده الله تعالى واشكره ففعل آدم ذلك كله قال ابن عباس رضى الله عنه ما ظلم نزل الحبز كما في عصر آدم وابنه شيث الى أول زمان ادريس فلما كفر الناس نقص الحب عن بيض النعام الى أصغره ثم كان كذلك الى أيام فرعون فنقص ثم كذلك الى أيام اليباس ثم نقص حين كفر واثم صار الى قدر بيض السباع الى أيام رومية فلما اقتسوا لويحيى وزكرى باوصارت الايام الى بختنصر عادت الى قدر البنادق فكان ذلك الى أيام عز رقيما قالت اليهود وعز برابن الله نقص الحب الى قدر الحصص ثم صار كذلك الى أيام عيسى فلما قالوا فيه وفي آء مما قالوا نقص الى ما ترون (قال وهب رضى الله عنه) وكان الزرع في غلظ النخل والسنبلة الواحدة طول ما تنزع ابيضه كما تم الغضه وكانت الرياح تهب عليه فكانت الشمال تزكيه والجنوب تربيته وآدم يحصده وحواه تجمعه ثم درس بالثورين وذراء فأرسل الله تعالى رابع الصبا فعزل الحب ناضية والتبن ناضية والله سبحانه وتعالى أعلم

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا يجوز التكفي بكنته وكذا التسمي باسمه فلا ينبغي أن يحرز والصاب من هذه المقالات أن التسمي باسمه حارز بل مستحب لقوله تسموا باسمي والتكفي بكنته ممنوع والمنع كان في حياته أقوى وأشد والجمع بن اسمه وكنته ممنوع والجواب عن حديث عائشة رضى الله عنها أنه غريب فلا يمارض الصحيح وفي حديث علي نظر ومع ذلك ثبت أنه قال رخصته وذاد لانه المنع والله تعالى أعلم

(فصل) ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يسمى العنب كرم لان الكرم قلب المؤمن وفي هذا النهي وجهان أحدهما أن النهي عن تخصيص العنب بهذا

﴿فصل﴾ * وكان صلى الله عليه وسلم يعامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع فإنه لما ظهر على خيبر جاءه اليهود فسأوه أن يقرهم بها على أن يكفوه فلهما من مالهم ولهم نصف الثمرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقرهم بها على ذلك ما شئنا وفيه دليل على أنهم اعتقدوا أن الزرع والثمار من الله صلى الله عليه وسلم العامل تغني عن تسمية نصيب رب المال ويكون الباقي له وجاءت الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله أقسم بيننا وبين انحرنا الخلق قال لا فقال أنكفونا لعمل ونشرككم في الثمرة فقالوا اسمعنا وأطعنا وكان معاذ بن جبل رضى الله عنه يكرى الأرض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان على الثلث والرابع وكان على وسعد بن مالك وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز وغيرهم زراعون وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يزارع ويعامل على أنه إن جاء بالبذر من عنده فله الشطرون وأما بالبذرة فلهم كذا وكانت الصحابة رضى الله عنهم يرون فساد العتق فيما إذا شرط أحدهما لنفسه التبن أو بقعة بعينها ونحو ذلك قال رافع بن خديج رضى الله عنه كذا كثير الأنصار كراه لارض فكانت كرى الأرض على أن لها هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه الأرض ولم تخرج هذه منها نارسل الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال رافع ولي يكن الذهب والورق يومئذ فكان الناس لا يكررون الأرض الا ببعض ما يخرج منها فاما اذا كان السكراء بشئ معلوم مضمون فلا بأس به وفي رواية فكانت كرى الأرض بالساحية منها تسمى لسيد الأرض قال عمر بما يصاب نصيب السيد ويسلم نصيب العامل وربما يصاب نصيب العامل ويسلم نصيب السيد فهنا عن ذلك وقال أسيد بن ظهير رضى الله عنه كان أحدا إذا استغنى عن أرضه أو افتقر إليها أعطاهما بالنصف والثالث والرابع وبشرط ثلاث جداول والقصارة وما سقى الربيع وكان أحدا يعمل فيها عملا شديدا ويصيب فيها منفعة فأنار رافع بن خديج فقال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان لكم نافعوا طاعت رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لكم منها كمن عن الحقل يعنى كراه الأرض وكان سالم رضى الله عنه يقول قدأ كثيرا رافع في المنع من كراه الأرض ولو كان لي مزرعة أكريتها وكان عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه يكرى أرضا لم يزل في يده حتى مات قال ابنه فما كنت أراها الا لئامن طول ما مكثت في يده حتى ذكرها لنا عندنا وانه فامرنا بقضاء شئ كان عليه من كراهها ذهب أو ورق وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول برحم الله أبارافع أنا والله أعلم بالحديث منه انما الامرانه قدأنا امرجلان قد اقتتلا من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان هذا شأنكم فلا تتركوا المزارع فسمع قوله لا تتركوا المزارع وسئل رافع بن خديج عن كراه الأرض البيضاء بالذهب والفضة فقال حلال لا بأس به ذلك فرض الأرض وكان جابر رضى الله عنه يقول كنا نخرى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من القصرى وهو ما يبقى في السنبل بعد ما يداس وينزى ومن كذا ومن كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانه أرض فليرزعهما وليصر ثما أحاهم والافليد عها وقال سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه كان أصحاب المزارع في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكررون مزارعهم بما يكون على السواقي وما سعد بالماء مما حول لبيت واقبال الجدول فاختصموا في ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وقالوا كروا بالذهب والفضة فتلخص من مجموع هذه الاحاديث ان محل النهى عن المحاربة والمزارعة ما اذا ترتب عليه مفسدة كما بينت هذه الاحاديث أو يحمل على اجتنابها نديا واستحبابها وقد كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المزارعة وانما أمرهم أن يرفق بعضهم ببعض وقال لا ينبغي أحدكم أخاه خبيره من أن يأخذ عليها خراجا معلوما وفي رواية من كانت له أرض فليرزعهما أو ليرزعهما فان أبي فليسك أرضه وأجعت العلماء على أنه تجوز الاجارة ولا تصيب الاعارة فباقي الا انه صلى الله عليه وسلم اراد التذب خوفا من حصول محذور والله تعالى أعلم

الإسهم والحمال أن قلب المؤمن أولى بذلك فلا يكون ذلك منعاً عن تسمية العنب بالكرم بل يكون منعاً عن تخصيص العنب بهذا الاسم الوجه الثاني المنع عن تسمية العنب كرمالان تسمية الشجرة التي هي أصل أم الخبيات بالكرم والخبر يؤدي الى مدح المحرمات وتوبيخ النفوس الى ذلك والله أعلم ومنع صلى الله عليه وآله وسلم أن تسمى العشاء العتمة وقال لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم الا وانما العشاء وانهم يسمونها العتمة ورد في حديث آخر لو يعاون ماني العتمة والصبح لا توهمها ولو حبوا قال بعضهم المنع منسوخ بالجواز وقال بعضهم الجواز منسوخ بالمنع والصواب أنه ليس بين الحديثين تعارض بل لم ينف

﴿باب الاجارة وبيان ما يجوز الاس تجار عليه﴾

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آجرت نفسي قبيل النبوة في رعاية العتمة

وغيرها

وغيرها فكانت أرى الغنم على قرار يطا لاهل مكة وما من نبي الا وقد رعى الغنم ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة مهاجرا ومعه أبو بكر رضى الله عنه استأجر رجلا من بني الدليل هاديا مهاجرا بالهداية وكان على دين كفار قريش وأمناه فدفع اليه راحلتيهما ووعدها غار نور بعد ثلاث ليل فأتاهما براحتيهما صبيحة ثلاث ليل فارتحلا نحو المدينة وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول كنت أرحل للنبي صلى الله عليه وسلم رواحله فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فلانا رحل أحسن من عبد الله لرجل من الطائف ففعله النبي صلى الله عليه وسلم رجل له مكانى بأجرة فوجدت في نفسي من ذلك الرجل ثم انه سألني أى الرواحل أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رحلها له فقلت له الراحلة الغلانية وكان صلى الله عليه وسلم يكرهها فلما قدمها الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من رحل لنا هذه قالوا له رحلناك الجديد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا ابن أم عبد فليرحل لنا فأعيد الترحيل الى فكنت أرحل له صلى الله عليه وسلم والله ما كذبت منذ أسلمت غير هذه الكذبة وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر على من وزن للناس بالأجرة يقول وزن وأرجح وفيه دليل على أن من وكل رجلا في إعطاء شيء لا تحروم يقدر مجزؤ ويحمل على ما يتعارفه الناس بينهم في مثل ذلك ويشهد لذلك حديث جابر في بيعه لرجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال اقضه وزده فأعطاه بلال أربعة ثمانين ورواه قيراطا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن جعل النفع أو الاجر مجهولا و يرنح في استخبار الاجير بطعامه وكسوته ويقول لا تستأجر وأجيرا حتى تبينوا له أجره وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قفيرا الطعام وفسره قوم بطعن الطعام يجز منه مطعونا وذلك لما قيل من استعق طعن قسدر الاجرة لكل واحد منهما على الاثر وذلك متناقض وقال بعضهم لا بأس بذلك مع العلم بقدر موافق المنهى عنه طعن الصبرة لا يعلم كيلها بقفيرا منها وان شرط جبالان ما عدا مجهول فهو كبيرها لا تقير او قال أبو سعيد الخدري رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القسامة فقالنا يا رسول الله وما القسامة قال الشيء يكون بين الناس فيؤخذ من حفظ هذا وحظ هذا يعني ما يأخذ القسام لنفسه في القسامة وينتقص من نصيب الناس وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة القصص حتى بلغ قصته موسى عليه السلام فقال ان موسى أجر نفسه ثمان سنين أو عشر سنين على عفة فريجه وطعام بطنه *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرنح في الاستعجار على العمل مياومة ومشاورة ومعاومة وما عدا ذلك يعني على العمل يوما أو شهر أو سنة أو عدا كل دلو بتره مثلا وكانوا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتقدون الاجارة بألف البيع كما مر في الباب قبله في قوله صلى الله عليه وسلم من كان له فضل أرض فليزرعها أو ليزرعها آباءه لا يتبعوها قبل لسعيد بن المسيب رضى الله عنه ما معنى لا يتبعوها قال الكراه قال شيخنا رضى الله عنه والاحتياط في هذا الزمان أن لا يعتقد الاجارة بألف البيع ثلاثا يشهد المستأجر على ذلك اللفظ وبتلك العين مع منعها *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على إعطاء الاجير أجرته ويقول اعطوا الاجير أجرته قبل أن يجف عرقه زاد في رواية وأعلموه أجره وهو في عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا أو كل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى في العمل ولم يوفه أجره وكان صلى الله عليه وسلم ينهى من لم يعلم الطب أن يعطى أجره ويقول من تطيب ولم يعلم منه طب فهو ضامن والله أعلم

(باب ما جاء في كسب الامتة والحجامة ومعلم القرآن وأهل السبائك والقمار) قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كسب الامتة الا ما علمت يديها وقال بيده هكذا نحو الخبز والفزل والنقش * وقد رواه لانا كسب الامتة في أخاف أن تبني بفرجها وكان صلى الله عليه وسلم يقول كسب الامتة حرام وكان عثمان رضى الله عنه يقول لا تكفروا الصبيان الكسب فانكم متى كفتهم وهم الكسب سرقوا ولا تكفروا الامتة غير ذات النعمة الكسب فانكم متى

ان يطلق اسم العمرة بالسكينة
 بسلم نهي أن يجز اسم
 العشاء ويكتفى بالعمرة
 حتى لو سماها بالعشاء تارة
 وبالعمرة تارة بل جزأه الله أعلم
 * (باب أذكار النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم) *
 قالت عائشة رضى الله عنها
 كان النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم يذكر الله على
 كل أحيانه يعني في جميع
 أوقاته وكان لا يعوقه شيء
 عن ذكر الحق سبحانه لان
 جميع كلامه كان في
 ذكر الله والامر والنهي
 والتشريع للائمة وركله
 ذكر وبيان الاسماء
 والصفات وأحكام الله
 تعالى والوعود والوعيد
 وكل هذا ذكر والثناء
 والثناء والتعجب والتعجب
 والتسبيح والسؤال
 والترهيب والترغيب
 بالسكينة كالحق سبحانه
 وحال سكونه أيضا كان

يتبايعون لا يكاد أحد يؤدى الامانة حتى يقال ان فى بنى فلان رجلا أميناً حتى يقال لرجل ما أظرفه ما أعقله
وما فى قلبه مثقال حب من خردل من ايمان والجدر هو أصل الشئ والوكث هو الاثر اليسير والمجمل هو تغطا
اليد من العمل وغيره وقوله منتبرا أى مرتفعاً وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ايمان لمن لا امانة له وكان
عبدالله بن أبي الحجي رضى الله عنه يقول يا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيع قبل أن يبعث فبعثت
له بقبته وعدته ان آتبعها فى مكانه فنسبت ثم ذكرت بعد ثلاث فبعت فاذا هو مكانه فقال يا فتى لقد شعقت
على آباها هنا منذ ثلاث أنت قتلوك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من علامت حاول السمار بامتى أن تصير الامانة
مغمماً والزكاة مغمراً وأن يخرج الرجل من رعاك الناس فيقوم له أشرفهم وكان صلى الله عليه وسلم
يقول أشد الدين الامانة وأولها شهادة أن لا اله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير القرون قرنى ثم
الذين يأتونهم ثم الذين يأتونهم ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويحوفون ولا يوثقون وينذرون
ولا يوفون ويظهر فيهم السوء وكان صلى الله عليه وسلم يقول على اليد ما أخذت حتى تؤديه وكان الحسن
رضى الله عنه يقول أميتك لا ضمان عليه يعنى العارية وكان عمر رضى الله عنه يضمن فى الوديعه ويضمن
أس بن مالك مرة وديعة سرق من بيت ماله وقال أنت فرطت وكان رضى الله عنه يقول كثير العارية
بمنزلة الوديعه ولا ضمان فيها الا ان يتعدى وكان على رضى الله عنه يقول ليست العارية مضمونة انما هو
معروف الا أن يخالف فيضمن وكان على رضى الله عنه يضمن الا سبيك كالحياض والصباغ وأشياء ذلك حفظا
واحتياطاً للناس ويقول لا يصلح للناس الا ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا استعترض شيئاً يقول لصاحبه عارية
مضمونة فكان اذا ضاع بعضها أو تلف يعطيه قيمته واستعار مرة فصعقة فضاغت فضمنها صلى الله عليه وسلم
لا ضمانها وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول كأن بعد الماهون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية
القدس والذلو وكان لعائشة رضى الله عنها درع قطري ثمنه خمسة دراهم تعيره للنساء فى الاعراس فقلما
كانت امرأة تحضر عرساً الا أرسلت تستعيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب ابل ولا بقرة ولا
غنم لا يؤدى حقها الحديث قالوا يا رسول الله وما حقها قال اطراق فخلها واعرارة قتلها ومخها وحلبها على الماء
وجل الناس عليها سبيل الله تعالى * (خاتمة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سياتى على الناس
زمان يصدق فيه الكاذب ويكذب فيه الصادق ويوثق فيه الخائن ويخون فيه الملائمة من والله تعالى اعلم

(باب احياء الموات)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احيأ أرضاً ميتة فهى له وفى رواية
من أساط حاطا على أرض فهى له وليس لعرق ظالم حق وفى رواية من عمر أرضاً ليست لاحد فهو احق
بها واختمهم مرة واحدة لان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم غرس أحدهما فخلف فى أرض الا خوف قضى
لصاحب الارض بأرضه وأمر صاحب النخل ان يخرج نخله منها مال عمرو ورضى الله تعالى عنه فلقد رأى فيها
وان أصولها لتضرب بالفوس وانما النخل غمر حتى أخرجت كلها منها واختمهم مرة أخرى قوم الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى حطار كان فى وسط دار فبعث اليهم حذيفة بن اليمان ليقتضى بينهم فقضى به للذى
يليه القمط فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره بما قضى به قال أصبت وأحسنت وكان صلى الله
عليه وسلم يقول كثير من سبق الى المالم يسبق اليه مسلم فهو له وكان الناس اذا سمعوا ذلك خرجوا يتعادون
أجمع يسبق الى شئ فيما تحذره

(باب النهى عن فضل الماء)

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاء
* وفى رواية لا يباع فضل الماء ليباع به الكلاء * وفى رواية لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من منع فضل مائه أو فضل كائمه منع الله عز وجل عن فضله يوم القيامة وكان صلى
الله عليه وسلم ينهى أن يمنع نفع البئر ولا قضى بين أهل المدينة فى النخل أمر أن لا يمنع نفع بئر وقضى أيضاً

لذنى وأسألكم رحمتك اللهم
زدنى علماً ولا تزغ قلبى
بعد اهديتنى وهبلى من
لذنى لرحمة انك أنت الوهاب
وهذان الخبران يتناقى
سنن أبي داود وروى
البخارى فى صحيحه أن
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم قال من تعاون الليل
فقال لا اله الا الله وحده
لا شريك له الملك وله
الحد وهو على كل شئ قدير
الحسنة وسبحان الله والله
أكبر ولا حول ولا قوة الا
بالله ثم قال اللهم اغفر لى
أودع اسقيبه فان توفياً
وصلى قبلت صلته وقال
ابن عباس بت ليلة فى بيت
خالق ميمونة قرأ يت رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
لما استيقظ من النوم نظر
الى السماء وقرأ عشر
آيات من آخر سورة آل
عمران ان فى خلق السموات
والارض واختلاف الليل

بين أهل البادية أن لا تمتع ماء ليمنع به الكلاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا للناس شركا في ثلاث في الماء والنار والكلاب وتقدم في باب البيوع أن ثمن ذلك حرام وكان صلى الله عليه وسلم يقضي في شرب الخمر من السبل أن الأهل يشرب قبل الاغسل ويترك الماء إلى الكعبين ثم يرسل الماء إلى الاغسل الذي يليه وهكذا حتى تقضى الحوائط أو يغنى الماء واختصم رجلان في حريم نخلة التي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرهم بما قدرت بجر يده من جريدها فوجدت سبعة أذرع فقضى بذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تضاروا في الحفر فقيل لأبي قلابة ما معنى ذلك قال لا يحفر الرجل إلى جنب الرجل ليذهب ماؤه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتقر بئر فليس لأحد أن يحفر حولها أر بعين ذراعا عطينا لبله وما شئت والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الحى لدواب بيت المال)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حى إلا حى الله ورسوله قال ابن عمر رضي الله عنهما وحى رسول الله صلى الله عليه وسلم البيوع ليعمل المسلمون وحى عمر السرف والربذة ولما استعمل عمر رضي الله عنه على الصدق فتولاه يدعى هينا قال ياهن ضم جناحك عن الناس وأتق دعوة المظلوم فأنه سبحانه وأدخل رب الصريعة ورب الغنيمة وآياك ونعم ابن عقبان وابن عوف فأنه سبحانه ثم أتت مواشيهما برحمان إلى نخيل وزرع وان رب الصريعة والغنيمة أن ثم لك ماشيتهما يا تين وبنه فيقول يا أمير المؤمنين أنتارك ما نالنا بالكلب والماء والكلاب أمير على من الذهب والفضة وإيم الله أنهم ليروننا قد ظلمناهم أنما لبلادهم ومياهم قاتلوا عليهما في الجاهلية وأسلموا عليهما في الإسلام والله لولا المال الذي أحل عليه في سبيل الله ما حبت على الناس من بلادهم شيئا وقال أبيض بن حمار سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحرم من الأراك فقال لا حى في الأراك فقلت يا رسول الله أراك في سخطارى فقال لا حى في الأراك والحظاري الأرض التي فيها الزرع المحاط عليها ورواية سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحرم من الأراك فقال ما لم تنله تخاف الأبل يعني أن الأبل تأكل منتهى وسهاوتحى ما قوتها من ينقص والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب في الاقطاع وأر زاق العمال)

كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقنذوا الضعفة فترقبوا في الدنيا وقالوا تلى بن حجر رضي الله عنه أقطعني رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضا بحضرموت وكان معاوية رضي الله عنه أميرا عليها اذ ذلك وكتب إليه ليعطها إياه وأقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم بلال بن الحارث المزني العقيق كله وأقطعهم أيضا معادن القلبية بحسب لغور رهاو حيث يصلح الزرع من قدس ولم يقطع له حق مسلم وكتبه بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد صلى الله عليه وسلم بلال بن الحارث أعطاه معادن القلبية بحسبها وغور رهاو حيث يصلح الزرع من قدس ولم يقطع له حق مسلم قال العلماء قتلت المعادن لا يؤخذ منها إلا الزكاة حتى اليوم وقال أوفي بن موهبة التميمي رضي الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقطعني التميمي وشرط علي أن أطعم ابن السبيل وأقطع صلى الله عليه وسلم ساعدت رضي الله عنه بئر بالغلاة يقال لها الجمر نيقوهى بئر يحيى قهبا الماء وليس بالماء العذب وأقطع صلى الله عليه وسلم إياس بن قتادة الغنبري الجاهلية وهى دون اليمامة وكأ أبنائه جميعا وكتب لكل رجل من أديم وقال أبيض بن حمار رضي الله عنه وفئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقلعت له الملح الذي يجارب فقطع علي فلما ولت قال رجل من المجلس أنترى ما قطعته يا رسول الله فما قطعته الماء الغدا فأنتم منى وانسرح رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك لحق جهينة بالرجبة فقال لهم من أهل ذى الروعة فقالوا بنو رفاعت من جهينة فقال صلى الله عليه وسلم قد أعطت بنى رفاعة فاقسموها بينهم من باع ومنهم من أمسك فعمل وقالت أسماء أقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلا ورمى سوطه مرثوقا قال أعطوه من حيث بلغ السوط وكان صلى الله عليه وسلم يقول

والنهار لا يات لاولى الابواب الى آخر السورة ثم قال اللهم أنت نور السموات والأرض ومن فيهن فلك الجدا أنت قيوم السموات والأرض ومن فيهن فلك الجدا أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنيون حق ومجد حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبلك آمنتم وعليك توكلت واليك أتيت وبلك خاصمت واليسئلك ما كنت فأخضرتى ما قدمت وما أنوت وما أسرت وما أعلنت أنت الهى لا اله الا أنت ولا حول ولا قوة الا بالله * وروى عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا استبطل من نومه قال اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة

من استعملناه على عمل فزقناهم زقنا فما أخذ بعد ذلك فهو غايل وفي رواية من كان لنا عاملا فلا يتسبب
زوجة وان لم يكن له خادم فليكتسب خادما وان لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا من اتخذ غير ذلك فهو غايل أو
سارق وكان صلى الله عليه وسلم يقول للعامل اذا رأى منته تساهلا في قبول الهدايا من وعيته هلا جلس
أحدكم في بيته حتى ينظر هل أحسد هدى اليه شيئا والله أعلم

(باب الهبة والعمرى والرقي والهدية)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته
كالكلب الذي يبق ثم يعود فبعضنا كانه قال قتادة مرضى الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم يقول لا يصل لرجل أن يعطى عطية أو يهب هبة ثم يرجع فيها الا لواله فيما يعطى واه وفي رواية
اذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني وهبت خالتي غلاما
وانا أرجو أن يبارك لها فيه فقلت لها لا تسلميه حماما ولا صائغا ولا قصابا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
مثل الذي يسترد ما رهب كمثل الكلب يبق ثم يأكل قباها فاذا استرد الوهاب فليوقف فليعرف بما استردتم
يدفع اليه ما وهب وقال النعمان بن بشير رضي الله عنه تصدق أبي على بصدقة فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فأرسل الي أبي يقول له أهدمت ذلك بركك كاهم قال لا قال اتقوا الله واعملوا في أولادكم فرجع أبي
فأخذ تلك الصدقة التي أعطانيها وفي رواية أن بشير بن سعد أتى بابنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اني نعلت ابني غلاما وأنا أحب أن تشهد قال ألك ابن غيره قال نعم قال فكاهم نعلت مثل ما نعلته
قال لا قال لا أشهد على ذاك رضي الله عنه وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبي ان لا ولدك عليك
من الحق أن تعدل بينهم كما أن لك عليهم من الحق أن يبروك وكانت عائشة رضي الله عنها تقول نعلتني أبو
بكر رضي الله عنه جادعشرين وسقما من ماله بالغابة فلما حضرته الوفاة قالوا لله يا بنية ما من الناس أحد
أحب الي شئى بعدى منك ولا أعز علي فقر ابعدي منك وانى كنت نعلتك جادعشرين وسقا ولو كنت جاذتبه
واحتريته لكان ذلك وانما هو اليوم مال وارث وانما هو اخرالك وأنت مال فاقسمه وه على كاه الله عز وجل
فالت رضي الله عنها فقلت يا أبت لو كان كذا وكذا لتركته انما هي أسماء بنت أبي بكر قال ذوبطن ابنة
خارجة وأراها جارية وكان عمر رضي الله عنه يقول ما بال أقوام يخونون أبناءهم فحلاتهم يسكرون فان مات
ابن أحدكم قال مالي بيدي لم أعطه أحد وان مات هو قبل ذلك قال هو لابني قد كنت أعطيته اياه من نعل
نعلته لم يجزها الذي نعلها حتى تكون ان مات لورثته فذلك باطل وكان عثمان رضي الله عنه يقول من
نعل ولما له صغيرا لم يبلغ ان يموز ما نعله على نفسه فأعلن الاب بها وأشهد عليها فهي جائرة وان ولها أبوه
بعد ذلك فان كانت ذهباً أو ورقاً من هلك وهو يليه فليس للابن شئ الا أن يكون عزله به بعينها أو دفعها الي
رجل وضعها له عند فان فعل ذلك فهي جائرة للابن وان كان النعل عبداً أو وليدة أو شيئا معاوية ما عرفنا
أشهد عليه وأعلن به ثم هلك الاب وهو يلي ابنه فذلك جائز لانه بمنزلة الحائر لابنه وكان عمر رضي الله عنه يقول
من وهب هبة لصلة رحم أو غلى وجهه صدقة فانه لا يرجع فيها ومن وهب هبة يعلم ويرى أنه أراد بها الثواب
فهو على هبته يرجع فيها لم يرض منها وقالت أسماء يوم القاسم بن محمد وابن أبي عتيق ورثت عن أخي
عائشة بالغابة مالا وقد أعطاني به معاوية مائة ألف فهو لك وتقدم في باب الزكاة والوكالة قول جابر قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا آتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقا ولما نطح رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم فتح مكة قال في نعلتيه لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها وفي رواية لا يجوز لامرأة
أمر في ماله اذا ملك زوجها معها * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى بالعمرى
لمن وهبته اذا مات المعطى له وهو احق به من ورثة المعطى له وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعمار جل
أعمر عمرى فهي له ولعقبه واذا قال هي لك ما هنت فاتها ترجع الي صاحبها وكان جابر بن عبد الله رضي
الله عنه يقول انما العمرى التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال

أنت تصحكم بين عبادك فيما
كانوا فيه يختلفون اهدى
لما اختلف فيس من الحق
بأذنك انك تهدى من تشاء
الى صراط مستقيم وكان في
بعض الاحيان يقتض الصلاة
بهذا الدعاء وكان اذا فرغ
من صلاة الوتر قال سبحان
الملك القدوس سبحان الملك
القدوس سبحان الملك
القدوس وكان في الثالثة
يرفع صوته وكان اذا أراد
الخروج من بيته يقول
بسم الله توكلت على الله
اللهم انى أعوذ بك ان أزل
أو أزل أو أضل أو أضل أو
أجهل أو يجهل على وقال
صلى الله عليه وآله وسلم
من قال بعسى اذا خرج من
بيته باسم الله توكلت على
الله لا حول ولا قوة الا بالله
يقال له كفيته ووقيت
وهديت وتضى عنه
الشيطان وقال ابن عباس
لمسبت في بيت خاتى مبهوية

هني لك ما عشت فاقم اثر جميع الى صاحبها وفي رواية كان جابر يقول فبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انه ايام رجل اعمى رجلا عمري له ولعقبه فقال قد اعطيتكما وعقبك ما بقي منكم اشد فاقم المن اعطيتما وانما
 لا ترجع الى صاحبها من اجل انه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا
 العمري ميراث لا هلهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعمره ولعقبه فهي له بئله لا يجوز للمعطي فيها
 شرط ولا تنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فان من اعمى عمري فانها
 للذي اعمىها حيا وميتا ولعقبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تعمر واو لا تقربوا فن اعمى شيئا او ارقبه
 فهو لورثته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعطى شيئا حيا نه فهي له حياته وموتها والعائد في هبته كالكلب
 يعود في قبته * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عد من لا يعبدك واهدن لا يهدي لك
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تم ادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق
 فر من شاة وتقدم في باب آداب الاكل قوله صلى الله عليه وسلم اذا اتي أحدكم بهدية فجلساؤه شركاؤه فيها
 وكان صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويكافئ عليها بازار يعينها واهدي له مالك بن ذى بن حلة جراء اخذها
 بثلاثين ثوبين بعيرا فقبلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شق لاحد شاة فاهدي له هدية عليها فقبلها
 فقد اتي باب اعطيت من ابواب الربا * (خاتمة) * قال نافع كان ابن عمر رضى الله عنهما يقبل هدايا المختار
 وكذلك ابن عباس وكتب عبد العزيز بن مروان الى ابن عمر رضى الله عنهما ارفع حوائجك الى فكتب اليه
 بن عمر لست بسائلك شيئا ولا براد عليك زقار زقى الله منك فبعث اليه بالثديين ارفقها منه وكذلك
 ارسل ابن معمر الى ابن عمر مرة بعشرة آلاف فقبلها وكانت عائشة رضى الله عنها تقول نعم العون الهدية
 في طلب الحاجة وكانت كثيرا ما تقول رضى الله عنها مفتاح الحاجة الهدية بين يديها والله اعلم

***(باب القطة) ***

قال زيد بن خالد رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن لقطة الذهب أو الورق
 يقول للسائل احفظ وكامها وعضاضها وعددها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنقها ولتكن ودية عندك
 فان جاء طالبها يوما من الدهر فاذاها اليه وفي رواية فاستنقها ثم افضها في مالك فان جاء
 صاحبها فتمت اليه وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن ضالة الابل يقول للسائل مالك ولها دعها فان معها
 حذاهما وسقامها رد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها بها وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن ضالة
 الشاة يقول خذها فانما هي لك أو لا تحيك أو لذئب وقال ابي بن كعب رضى الله عنه وجدت صرة فيها
 مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته بها فقال صلى الله عليه وسلم عرفها حولا قال
 فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثم اتيته بها فقال عرفها حولا فلم اجد من يعرفها ثم اتيته بها فقال عرفها حولا فلم
 اجد من يعرفها ثلاث سنين فقال احفظ عددها وواعها وواعها فان جاء صاحبها الا فاستمع بها كما تستمع
 بمالك وفي رواية انه امره ان يعرفها عام او احد او في رواية عامين أو ثلاثا وقال الجار ودقلت يا رسول الله
 اللقطة تصدها قال انشدها ولا تكتم ولا تغيب فان وجدت صاحبها فادفعها اليه والا فمال الله يوتيته من يشاء
 * وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة عن القطة فقال ما كان منها في الطريق المبني والقربة
 الجامعة فعرفها سنة فان جاء صاحبها فادفعها اليه وان لم يأت فهي لك وما كان منها في الخراب فضاها في الركا
 الخمس وقال سهل بن سعد دخل على بن ابي طالب رضى الله عنه مرة على فاطمة رضى الله عنها فوجد الحسن
 والحسين رضى الله عنهما يبكيان فقال ما يبكيكما قالت الجوع فخرج على رضى الله عنه فوجد دينارا بالسوق
 فغاه الى فاطمة فاخبرها فقالت اذهب الى فلان اليهودي فخذ لنا دقيقا فغاه الى اليهودي فاشترى به دقيقا فقال
 اليهودي انت تحت هذا الذي يزعم انه رسول الله قال نعم قال فخذ دينارك ولك الدقيق فخرج به على رضى الله
 عنه حتى جاءه فاطمة فاخبرها فقالت اذهب الى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحما فذهب فرفهن الدينار
 بدرهم لحم فحجنت ونصبت ونهزت وارسلت الى ابيها صلى الله عليه وسلم فغاهم فقالت يا رسول الله اذكره

سمعت النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم لما خرج من
 حجرته يريد صلاة الصبح في
 المسجد يقول اللهم اجعل
 في قلبي نوراً وفي لساني
 نوراً واجعل في سمعي نوراً
 واجعل في بصري نوراً
 واجعل من خلقي نوراً
 ومن أممي نوراً واجعل من
 فوق نوراً ومن تحتي نوراً
 اللهم أعطني نوراً قال أبو
 سعيد الخدري رضى الله
 عنه قال رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم ما من عبد
 خرج من بيته يريد الصلاة
 فقال اللهم اني أسألك بحق
 السائلين عليك وبحق
 منسأى هذا الليل فاني لم
 أخرج بعار ولا آسراً ولا رياء
 ولا سمعة خربت اتقاء
 مضطك وابتغاء مرضاتك
 أسألك أن تقضني من
 النار وأن تغفر لي ذنوبي
 انه لا يغفر الذنوب الا أنت
 الا قبض الله له سبعين ألف

ان فان رأيتهم لا يأتونك الا بغير حق فاصرفهم عنك ولا تقبل منهم الا بما ياتونك به
 قينما هم مكانهم اذ غلام ينشد الله والاسلام الذي بناه فامر به رسول الله فدى له فسا له فقال سقطتني في
 السوق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي اذهب الى الخراج فقل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول لنا رسول الى بالدينار ودينارهمك على فارس له قد فعل اليه وقال ابن عمر رضي الله عنهما جاء رجل الى عمر
 رضي الله عنه بصرة ووجدها في طريق الشام فماتت من دينار او امانات يعرفها على ابواب المساجد ويدكرها
 لمن يقدم من الشام سنة ثم قاله اذا مضت سنة فسا لتبها وكان عمر رضي الله عنه يعطى العبد والامان اذا
 وجدوا شيئا من صاحبها يقول انه آخري ان يؤدوا ما وجدوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجد
 لقطة فليشهد ذوى عدل او ذاعدل ولا يكتف ولا يخب فان وجد صاحبها فليردها عليه والا فهو مال الله يوتيها
 من يشاء وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في ضالة الابل
 المكتومة بغرامتها ومثلها معها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يابى الضالة الا مال يعرفها وكان
 حر رضي الله عنه اذا سأل عن غنم يعرف لا يعرف لمن هو يقول ان يخرج من الغنم فانه لا يابى الضالة الا
 نال وكان عمر رضي الله عنه يقول من وجد لقطة فليعرفها على ابواب المساجد ثلاثا فاما ما جاء من يعرفها
 والافاسكها الى قرن الحول فان جاء من يعرفها والافاسكها وكان رضي الله عنه يقول من وجد بعيرا
 وعرفه فلم يجده مال كما وضرب به العلف والتعب في مؤنته فليذهب به ورسله حيث وجدته مال ولا تحذه
 وكان رضي الله عنه يقول كثيرا من عرفى لقطة ولم يجدها صاحبها فليستدقها فان جاء صاحبها بعد
 ما تصدق بها خيره فان اختار الاحران له الا حر وان اختار ماله وكان عثمان رضي الله عنه يقول
 ان لم تجدوا اصحاب الضالة بعد تعرفها فليبيعوها وارضوا عما فيها في بيت المال فان جاء صاحبها فادفعوا له
 ثمنها وقال نافع بن جابر بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما لقطه فقال له عرفها قال قد فعلت قال زد قال قد فعلت
 قال لا امرك ان تأكلها لو شئت لم تأخذها ووجدت ابني الضال رضي الله عنه يعير ارضاه ففعله ثم ذكره
 لعمر فارم عمر ان يعرفه ثلاث مرات فقال له ثابت قد فعلتني عن ضيعتي قال ارسله حيث وجدته قال ابن
 شهاب وكانت ضوال الابل في زمن عمر بن الخطاب ابلا مو به نتائج لا يسهوا احد حتى اذا كان زمان عثمان
 ابن عفان امر بتعريفها ثم باعها فاذا جاء صاحبها اعطى ثمنها * (فرع) * كان ابو الوداع رضي الله عنه
 يقول لا اله الا الله لا تسألوا احدا شيئا فقالت له امه وما فان احدثت قال يتبني انا لخاصدين فانظري ما يستحق منهم
 فغذبه فاحطه ثم اطعمه ثم كلبه ولا تسألني احدا شيئا وكان الاوزاعي رضي الله عنه يقول ما انحطت
 يد الحاصد او جنت يد القاطف فليس لصاحب الزرع عليه سبيل انما هو للمارة وابن السبيل وكان جابر
 رضي الله عنه يقول لو شخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبل واشباهه بلقطة
 ال رجل ينتفع به وقال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وجد دابة قد عجز
 عنها اهلها فسيبها وبها عهلك فاحذها فاحياها فهي له وكان صلى الله عليه وسلم ينهي عن لقطة الحاج
 يعني اذا وجدها لا يأخذها حتى يجد صاحبها وقال انس رضي الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقرعة
 في الطريق فقال لولا اني أخشى ان تكون من الصدقة لا كاتبها واشترى ابن مسعود رضي الله عنه
 جارية فقصد صاحبها فالتمس سنة فلم يوجد فاحذر رضي الله عنه يعطى القوم والدرهمين ويقول اللهم
 عن فلان فان اتى بعد ذلك فلي وعل وقال هكذا فافعلوا باللقطة اذا لم تجدوا صاحبها وفعل مثل ذلك ابن
 عباس رضي الله عنهما

ملك يسألون له الرجعة
 وأقبل الله بوجهه الكريم
 عليه حتى يقرع من صلته
 وفي سنن أبي داود عن
 قال عند دخول المسجد
 أعوذ بالله العظيم وبوجهه
 الكريم وسلطانه القديم
 من الشيطان الرجيم الا
 قال الشيطان حقا حتى
 سائر اليوم وقال صلى الله
 عليه وآله وسلم اذا دخل
 أحدكم المسجد فليسلم على
 النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم وليقل اللهم افعل
 أو ابى رحمتك واذا خرج
 فليقل اللهم انى أسألك
 من فضلك وكان النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم اذا
 دخل المسجد قال اللهم
 صل على محمد وسلم اللهم
 اغفر لى ذنوبى واقض لى
 أو ابى رحمتك وكان اذا صلى
 الصبح جلس في مصلاه الى
 طلوع الشمس ثم صلى
 ركعتين وورد في فضل ذلك

* (كتاب القبط) *

كان أبو جيلة رضي الله عنه يقول وجدت منبوا في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبنت به
 اليه فلما رأى قال عسى القوي أبو سا ما حلك هل أخذته النسمة قلت وجدتها ضائعة فأنخذتها
 فكأنه انم حتى فقال له غريبي انه رجل صالح قال عمر كذلك قال نعم قال اذهب هو خير وعلينا نعتقه

وأجر قضاة ولاؤه للمسلمين برؤيته وبمحلون عنه ومهاد عمر بقوله عسى الغو برأبوسا انهم
 الرجل بأن يكون هو صاحب النبوة حتى أتني عليه عمر يقنعيرا وسيا في باب الردة وقطع السركة
 ما له تعلق بهذا وقال البراء بن عازب رضي الله عنه كنا حول النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجاهات أم أيمن
 فقالت يا رسول الله لقد ضل الحسن والحسين وذلك عند ارتفاع النهار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قوموا فاطلبوا بنى فأخذ كل رجل تجاه وجهه وأخذت نحو النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل حتى أتى سفح
 جبل وإذا الحسن والحسين يلترق كل واحد منهما إلى صاحبه وإذا شجاع قائم على ذنبه يخرج من فيه شبه
 النار فأسرع اليه رسول صلى الله عليه وسلم فالتفت مخاطبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انساب فدخل
 بعض الأجر ثم أتاهم ففرق بينهم ما ثم حل أحدهما على عاتقه إلا أيمن والأخر على عاتقه إلا يسر فقلت
 طوبى لك أيمن المطية مطيتكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعم الراكب انهما أو برهما خير منهما
 والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الوقف)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة
 جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له وقال عمر رضي الله عنه قلت يا رسول الله أضيت أرضا بخير لم أصب
 ما لاقط أنفس غندي منه فأتأمرني قال إن شئت حبست أصلها وتصدق بها فتصدق بها عمر رضي الله عنه
 على أن لا تباع ولا توهب ولا تورث في الفقراء وذوي القربى والرقاب والضيوف وابن السبيل لا جناح على من
 وليها أن يأكل منها بالمعروف ولا يطعم غير ميثم لصديقه وكان ابن عمر رضي الله عنهما هو الذي يلي صدقة
 عمر ويهدي للناس من أهل مكة كان يزل عليهم وقال عثمان رضي الله عنه قدم رسول صلى الله عليه وسلم
 المدينة وليس بمأما يستعذب غير يتررومة فقال من يشتري يتررومة فيجعل فيها لوجه مع دلاء المسلمين بخير
 له منها في الجنة فاشترى بها من صلب مالي

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يحرص في وقف المنقول والمشاع ويقول لمن سأله عن إباحة ذلك ان
 كانت نخلا حبس أصلها وسبل ثمرها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتبس فرس في سبيل الله إيماناً
 واحتساباً جعل الله شعبة ور وثم يوه في ميزانه يوم القيامة حسنة وكانت الصحابة رضي الله عنهم يقولون
 ادراهم وسلاحهم في سبيل الله وتقدم في باب الحج ان لمن وقف جلا في سبيل الله أن يحج عليه لان الحج في سبيل
 الله (فرع) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للواقف ابداً بالقرين من الاولاد وبني الاعمام ونحوهم
 وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يعلق والوالد على الولد بالقرين تلابطاً فممن وقف على الولد دخل فيه ولد
 الولد وسياً في باب القسم والنشوز انه صلى الله عليه وسلم كان يقول لصغية بنت حبي رضي الله عنها انك ابنة
 نبي يعني هر وبن عليه السلام وان عملك نبي يعني موسى عليه السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ابني هذا
 لسيد يعني الحسن بن علي رضي الله عنهما وقال لعلي رضي الله عنه أنت ختنى وأبو وادى وقال أنا النبي لا كذب
 أنا ابن عبد المطلب وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر للانصار ولا تغفر للانصار ولا تباه أبناء الانصار
 وفي رواية اللهم اغفر للانصار ولا تغفر للانصار (خاتمة) قال أنس رضي الله عنه
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يهجم أن ينفق فاضل مال الكعبة في سبيل الله عز وجل وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول لعائشة رضي الله عنها لو ان قومك حديثو عهد بكعبة لآتفتك كزالكعبة وكان عمر
 رضي الله عنه يقول لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر لم يتعرضا لالكعبة بشئ لم أذع فيها سفراء
 ولا يبيضاء الا فسبها بين المسلمين ولكنهما اهما القدوة في كل أمر والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الجعالة)

قال ابن شهاب رضي الله عنه سرفع الى شريح رجل رداً بعامن موضع بعد ما نقلت منه فقضى عليه بالضممان
 فبلغ ذلك علياً رضي الله عنه فقال كذب شريح وأخطأ القضاء انما كان يحلف انه انقلت منه من غير اذنه ولا

أما ديث كثيرة تزيد على
 عشرة وقال هذا عمل يعدل
 حجة وعبرة تامة تامة
 تامة وكان يقول عند
 الصباح اللهم بك أصبحنا
 وبك أمسينا وبك نحيا
 وبك نموت واليك النشور
 أصبحنا وأصبح الملك لله
 والحمد لله ولأله الا الله وحده
 لا شريك له الملك وله الحمد
 وهو على كل شئ قدير وب
 أسألك خير ما في هذا اليوم
 وخير ما بعده وأعوذ بك
 من شر هذا اليوم وشر
 ما بعده أعوذ بك من
 الكسل وسوء الكبر وب
 أعوذ بك من عذاب النار
 وعذاب القبر وكان يقول
 عند المساء أمسينا وأمسى
 الملك لله الى آخره وقال أبو
 بكر الصديق رضي الله عنه
 يا رسول الله علمني كلمات
 أقولها في الصباح والمساء
 قال قل اللهم فاطر السموات
 والارض عالم الغيب

شيء عليه وكانوا يرون ان الجمل انما يكون مستحقا بالشرط والله اعلم
* (كتاب الوصايا) *

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى على الصدقة وتعينها حال الحياة وكان
ينهى عن الخيف بها ويقول ما حق امرئ مسلم بيتا لبيتين وله شيء يريد أن يوصي فيه الا ووصيته مستكتمة بعقد
رأسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يوص لم يؤذن له في الكلام مع الموتي وكان صلى الله عليه وسلم يقول
أفضل الصدقة ان تصدق وانت صحيح صحيح تخشى الفقر وتؤمل البقاء ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت
لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل أو المرأة لي عمل بطلاعة
الله سبعين سنة ثم حضرهما الموت فيضاران في الوصية فحبب لهما النار وكان صلى الله عليه وسلم يكره مجاوزة
الثلث في الوصية يقول انك ان تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وكان عمر رضى
الله عنه وغيره من الصحابة يميزون وصية النبي دون العبد قال ابن عمر رضى الله عنهما أو وصى صبي عمره ثلثا
عشرة سنة يبره فومت بثلاثين ألفا فأجاز عمر وصيته وكانت عائشة رضى الله عنها تقول لي كتب الرجل
في وصيته ان حدث بي حدث الموت قبل أن اغير وصيتي هذه وقال سعد بن أبي وقاص عادى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في مرضي فقال أو وصيت فقلت نعم قال بك فقلت بما لي كله في سبيل الله في الفقراء والمساكين وابن
السبيل قال فسأرت كثر لو لم يكن قلت هم أغنياء قال أو وصى بالمشركين قال حتى قال أو وصى بالثلث
والثلث كثير قال العلماء في هذا نسخ لوجوب الوصية لا لقرابين وأوصى أبو بكر وعلى بالنس من أموالهما
لمن لا يرث من ذوى قرابتهما استحبها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى تصدق عليكم بثلاث أموالكم
عند وفاتكم زبادى في حسناتكم ليجمعها لكم زبادى في أعمالكم وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا تنبغى
الوصية الا لمن تركه مالا كثيرا أما من تركه نحو سبعة ما تدرهم فلا وصى استبقاه على ورثته فان الله تعالى يقول
كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية والخير هو المال الكثير وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يقول ان الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وفي رواية لا تجوز وصية لوارث الا ان يشاء
الورثة وكانت الصحابة رضى الله عنهم يعاونون تبرعات المرء من الثلث وأعتق رجل على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ستة أعبد عند موته وليس له مال غيرهم فأقرع بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان جزأهم
أثلاثا فأعطى اثنين وأرق أربعة ثم قال لو شهدته قبل أن يدفن لم يدفن في قبر المسلمين ولما أوصى العالمين
وأثالث أن يعتق عن مائة توبة أراد ابنة أن يعتق منه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان مسلما و فعلت
ذلك لشفعه وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر ورثة الحربي بتبغيد وصيته اذا أسلموا او يقول لو كان مسلما فاعتقتم
عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك قال أنس رضى الله عنه وكان لصفية بنت حيي رضى الله عنها أخ
يهودي فقالت له اسلم تر تني فسمع بذلك قومه فلاموه فأبى أن يسلم فأوصته بالثالث وكان لأخيها بن فسمع
بذلك فأسلم رجاها الميراث فوجد المال قد نفذ فأعطته عائشة رضى الله عنها الا لقد بناو التي كانت أوصت بها
صفية لها وكانت الصحابة رضى الله عنهم يرون همة الايضا بما يدخله النيابة من خلافة وعناقة ولحق نسب
ونحو ذلك قال ابن عمر رضى الله عنهما حضرت أبي رضى الله عنه حين أصيب فقالوا له استخلف فقال أتحملوني
أمركم حيا وميتا والله لو ددت ان حظي منها الكفاف لاعلى ولا لى فان استخلف فقد استخلف من هو خير مني
يعنى أبابكر وان أترككم فقد ترككم من هو خير مني يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضى
الله عنها تقول اختصم عبيد بن زهيد وسعد بن أبي وقاص الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة
فقال سعد بن رسول الله أوصاني أخى اذا مت ان انظر ابن أمة زمعة ما قبضه اليك فانه ابني وقال ابن زمعة أخى
وابن أمة أبي ولعل على فراس أبي فرأى النبي صلى الله عليه وسلم شهابا بعته فقال هو لك يا عبيد بن زمعة الولد
لفراس واخشي منه يا سود وجاه رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أوصت أن
أعتق منها رقبة مؤمنة قال اعتق منها كما فالت لك والله سبحانه وتعالى أعلم

والشهادة رب كل شيء
ومليكه أشهد أن لا اله الا
أنت أعوذ بك من شر نفسي
ومن شر الشيطان وشركه
وأن أقترف على نفسي سوءا
وأجره الى مسلم قل هذا
عند الصباح والمساء
ووقت النوم وقال عامر بن
عبد يقول في صباح كل يوم
ومساء كل ليلة بسم الله
الذي لا يضر مع اسمه شيء
في الارض ولا في السماء
وهو السميع العليم ثلاث
مرات لم يضره شيء وقال من
قال حسين عسى واذا أصبح
رضيت بالله ربيا وبالاسلام
دينا وبمحمد صلى الله عليه
وسلم نبيا كان حقا على الله
أن يرضيه وقال من قال
حين يصبح أو عسى اللهم
انى أصبحت أشهدك وأشهد
حلمة عرشك وملائكتك
وجميع خلقك بانك أنت
الله لا اله الا أنت وحسبك
لا شريك لك وأن يجسدا

﴿فصل في نكاح الرضى﴾ كان بعض الصحابة اذا حضره الموت يتزوج من شاء من النساء اللاتي ليس لهن من يقوم بشأنهن بقصد شر كتبها في ميراثه وقال نافع رضى الله عنه كانت ابنة حفص بن المغيرة عند عبد الله بن ابي ربيعة فطلقها تطليقة ثم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه تزوجها فحدث أنها عاقرا لا تلد فطلقها قبل أن يجامعها فكنت حياة عمر وبعض خلافه عثمان ثم تزوجها عبد الله بن ابي ربيعة وهو مرض لتشاركه نساءه في المبرات وكان بينه وبينها قرابة ﴿فرع في الرجوع عن الوصية﴾ كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول بغير الرجل ما شاء من الوصية عتاة أو غيرها وكانت عائشة رضى الله عنها تقول ليكتب أحدكم في وصيته ان حدث في حدث الموت قبل أن أغير وصيتي كما تقدم أنفا والله أعلم

﴿فصل في وصية من لا يعي شمله﴾ قال عمرو بن ميمون رضى الله عنه رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قبل أن يصاب بأيام بالمدينة وقف على باب حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف فأطال معهم الكلام ثم قال لئن سلمني الله إلى قابل لا دهن أرا مسل العراق لا يمتحن إلى رجل يعدي أبدا فأتت عليه ربيعة حتى أصيب قال واني لعائم ما بيني وبينه لا عبد الله بن عباس غداة أصيب وكان عمر رضى الله عنه اذا امر بين الصغين قال استروا حتى اذالم رغبين خلا تقدم وكبرور بما تقرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك في الركعة الاولى حتى يجتمع الناس فمأهرو الآن كبر فسمعتة يقول قتلى أو أكلى الكلب حين طعنه العلي يسكن ذات طرفين فكان لا يمر على أحد عينا ولا شيئا الا طعن حتى طعن ثلاثة عشر رجلا مات منهم تسعة فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه ترسا فلما طعن العلي انه مأخوذ فخر نفسه وتناول عمر رضى الله عنه يد عبد الرحمن ابن عوف فقدمه فن كان يلي عمر رأى الذي أرى وأما نواحي المسجد فانهم لا يدرون غير أنهم قد فقدوا صوت عمر وهم يقولون سبحان الله سبحان الله صلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلى رجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة فقال الصنيع قال نعم قال قاتله الله لقد أمرت به معروف الحد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل يعدي الاسلام قد كنت أنت وأولك تحبان أن يصكركم العالج بالمدينة وكان العباس أكثرهم رقيقا فقال ان شئت فعلت أي ان شئت قتلنا قال كذبت بعد ما تكلموا بلسانكم وصالوا قبلتكم وجوا بحكم فاحتمل إلى بيته فانطلقنا معه وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ ثم جاء بنييذح لو فسر به فخرج من جوفه ثم أتى بلبن فسر به فخرج من جوفه فعلم أنه ميت فدخلنا عليه وجاءه الناس يثنون عليه وجاءه شاب فقال أبشر يا أمير المؤمنين يبشر لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدم في الاسلام ما قد علمت ثم وليت فعدلت ثم شهادة فقال وددت ذلك كفا فالاعلى ولاني فلما أذره ازاره بمس الارض فالودواعى الغلام فقال يا ابن أخي ارفع ثوبك فانه أتق ثوبك وأتق لربك يا عبد الله بن عمر انظر ماذا اعلى من الدين فحسبه فوجدوه ستة وثمانين الف وانحوه قال ان أوفى له مال آل عمر فأدمن أموالهم والافضل في بني عدي بن كعب فان لم تف أموالهم فسل في قرينش ولا تعدهم إلى غيرهم فأدعنى هذا المال انطلق إلى عائشة أم المؤمنين فقل يقرئ عليك عمر السلام ولا تقل أمير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين أميراً وقل يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبه فسلم عبد الله واستأذن ثم دخل عليها فوجدتها قاعدة تبكي فقال يقرئ عمر بن الخطاب عليك السلام ويستأذن يدفن مع صاحبه فقالت كنت أريد من نفسي ولا وزبه اليوم على نفسي فلما أقبل قبيل هذا عبد الله بن عمر فجاه قال ارفعوني فأسنده رجل إليه فقال ما لديك قال الذي تحب يا أمير المؤمنين أذنت قال الحمد لله ما كان شيء أهم عندي من ذلك فاذا قبضت فاجوفى ثم سلم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فان أذنت لي فادخلوني فان ردتني فردوني إلى مقابر المسلمين وجاءت أم المؤمنين حفصت والنساء تسير معها فلما رأيناها فدخلت عليه فبكت عنده ساعة واستأذن الرجال فوجدت داخلهم فسه عناب كاهها من الداخل فقالوا أوص يا أمير المؤمنين استخلف وملك فقال ليكفى واحد من آل الخطاب يأتي يوم القيامة يده مغلولتان إلى عنقها ولكن عبد الله يحضرهم ثم قال ما أحد أحق بهذا الامر من هؤلاء النفر أو الرهط الذين توفي عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير

عبدك ورسولك أعتق
 اقدر بعه من النار ومن
 قالها مرتين أعتق الله
 نصف من النار ومن قالها
 ثلاثا أعتق الله ثلاثة
 أو باعه من النار ومن
 قالها أربعين أعتق الله
 النار وقال من قال حسين
 يصح اللهم ما أصبح بي من
 نعمة أو بأحد من خلقك
 فمنك وحده لا شريك لك
 لك الحمد ولك الشكر فقد
 أدى شكر يومه ومن قال
 ذلك حين يمسي فقد أدى
 شكر ليلته ولم يكن صلى
 الله عليه وآله وسلم يدع
 هؤلاء الكلمات حين يمسي
 وحين يصبح اللهم اني
 أسألك العاقبة في الدنيا
 والآخرة اللهم اني أسألك
 العفو والعاقبة في ديني
 ودنياي وأهلي ومالي اللهم
 اسر عوراني وآسن
 روحاني اللهم احفظني من
 بين يدي ومن خلفي وعن

وطهقتوسعداوعبد الرحمن وقال يشهد كعب بن عجرة بن عمرو وليس له من الامر شيء كهيئة التعزية له فان
 أصابت الامرة سعدا فذلك والا فليستعنه به أيكم مدة امارته فان لم أعزله من عجز ولا خيابة ثم قال رضى الله عنه
 أوصى الخليفة من بعدى بالمهاجرين الا و ان يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرماتهم وأوصيه بالانصار خيرا
 الذين تبرؤوا للدار والايمن من قبلهم ان يقبل من محسنهم وان يعفون مسيئتهم وأوصيه باهل الامصار خيرا
 فهم ردة الاسلام وجباة الاموال وغنيظ العدو وان لا ياخذ منهم الا قسطهم عن رضاهم وأوصيه بالاعراب خيرا
 فانهم أصل العرب وما دة الاسلام ان ياخذ من حواشي أموالهم ويرد على فقرائهم وأوصيه بزمة الله و ذمة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوفى لهم بعهدهم وان يقتل من ورائهم ولا يكلفهم الا طاعتهم فلما قبض
 خرجنا به فانطلق انمشى فسلم عبدالله بن عمر فقال يستأذن عمن من الخطاب قالت ادخلوا فادخل فوضع هناك
 مع صاحبيه فلما فرغوا من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا امركم الى ثلاثة منكم فقال الزبير
 قد جعلت امرى الى علي وقال طلحة قد جعلت امرى الى عثمان وقال سعد قد جعلت امرى الى عبد الرحمن
 ابن عوف فقال عبد الرحمن بن عوف أيكم تراء من هذا الامر فجعلاه عليه والله دليسا والاسلام لينظرون افضلهم
 في نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن اتبعوا به الى والله على أن لا آلو عن افضلكم قالوا نعم فاحذبيد
 أحدهما فقال لك من قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فأنه عليك لأن
 امرتك لتعدلين ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطعين ثم نحلى بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق
 قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له على وبيع أهل الديار فبايعوه وقد تمسك به ذان وأى الوصى والوكيل
 أن يوكلوا وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من موت العجاة وكان يعجبه أن يعرض قبل أن يموت

*(كتاب الفرائض) *

قال بكرمة رضى الله عنه كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى أحد على مورثهم ديناً وعلموا
 صدقه يقضونه من غير مطالبة بينة وجاء سعد الاطول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
 ان أخى مات وترك ثلاثمائة درهم وترك عيالا فاودت أن أنفقها على عياله فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان أخاك محتسب يدينه فاقض عنه فقال يا رسول الله قد أدت عنه الادينارين ادعتها امرأته وليس
 لها بينة قال فاعطها فانها محقة وكان صلى الله عليه وسلم يبحث على تعليم الفرائض ويقول تعلموا الفرائض
 وعلموها فانها نصف العلم وهو أول شيء ينسى وينزع من أمتي وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلم ثلاثة وما
 سوى ذلك فضل آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادية وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا القرآن وعلموه
 الناس وتعلموا الفرائض وعلموها فان امرؤ مقبوض والعلم مرفوع ووشك ان يختلف اثنان في الفريضة
 والمستله فلا يجدان أحدا يخبرهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ارحم أمتي بأمي أبو بكر وأشدّها في دين
 الله عمر وأصدقها حياجه عثمان وأعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل واقمرؤها لكاتب الله عز وجل أبي بن
 كعب وأعلمها بالفرائض زيد بن ثابت ولكل أمة أمين وأمين هذه الامة أبو عبيدة بن الجراح وكان صلى الله
 عليه وسلم يبدأ بذوى القربى ثم يعطى العصابة سابق ويقول لأحقوا الفرائض باهلها فسبق فهو لاولى
 رجل ذكر وقال جابر رضى الله عنه جاءت امرأة - سعد بن الربيع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بائنتها من سعد فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل أبوهم ما معك يوم أحد وان عهدهما أخذ ما لهما فلم
 يدع لهما مالا ولا ينكحان الا بجمال فقال صلى الله عليه وسلم يقضى الله في ذلك فتزلت آية الميراث فأرسل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الي عهدهما فقال أعطاني سعد الثلثين وأمهما الثمن وما بقى فهو لك وقال يزيد
 ابن ثابت رضى الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في زوج وأخت لا تزوجان الزوج النصف
 والاخت النصف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مؤمن الا وأنا أول به في الدنيا والاخرة واقمره وان
 شتم النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم فابحار مؤمن مات وترك مالا فلترثه عصبته من كانوا ومن ترك ديناً
 أو ضياعاً فلينا تني فانامولاه والله أعلم

يمسقى وعن شمالي ومن
 فوقى وأعود به ظمئت أن
 أختال من تحسنى أصعبنا
 وأصبح الملائكة تهرب العالمين
 اللهم انى سألت خير هذا
 اليوم ققه ونصره وفوره
 وبركته وهدهاء وأعود
 بك من شر ما فيه وشر ما بعده
 وكان اذا صار المساء يقول
 أسببنا وأمسى الملائكة الى
 آخوه وقال لبعض بناته
 قولى حين تصبين سبحان
 الله وبحمده لا قوة الا بالله
 ما شاء الله كان وما لم يشأ لم
 يكن أعلم أن الله على كل
 شىء قدير وان الله قد أحاط
 بكل شىء علماً فان من من
 قالهن حسين يصبح حفظ
 حتى يمسى ومن قالهن حين
 يمسى حفظ حتى يصبح وقال
 لبعض العصابة الأعمى لك
 كلمتان قلتهن أبداً لله
 همك فربا أدى دينك
 قال بسلى يا رسول الله قال
 قل اذا أصبحت واذا أمسيت

﴿فصل في سقوط ولد الابن بالانحوة من الابوين﴾ كان علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول انكم تقرؤن هذه الآية من بعد وصية يوصي بها اودين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وان اعيان بني الام توارثون دون بني العلات الرجل يرث اناه لا يموأه دون ائمه لا يبه و كان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول ولد الابناء بمنزلة الابناء اذالم يكن دونهم ابن ذكروه كذا كرههم وانناهم كانوا هم يرثون كما يرثون ويحبون كما يحبون ولا يرث ولابن مع ابن ذكرفان ترك ابنة وابن ابن كان لابنت النصف ولابن الابن ما بقى لقوله صلى الله عليه وسلم القوا الفرائض باهلها ما بقى فهو لا ولي رجل ذكر وفي رواية اشهر المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلا ولي رجل ذكر وسئل علي رضي الله عنه عن ابني عم احمدهما انا لا م والا تزوج فقال للزوج النصف وللانح من الام السدس وما بقى بينهما نصفاً والله سبحانه وتعالى اعلم

﴿فصل في ان الاخوات مع البنات عصبة﴾ كان ابن مسعود رضي الله عنه اذا مثل عن ابنة ابنة ابن واخت يقول للبنات النصف ولابنة الابن السدس تكمله الثلثين وما بقى فللاخت ثم يقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي وقال الا سود رضي الله عنه ورث معاذ بن جبل رضي الله عنه ائخا وابنة فعمل لكل واحدة منهما النصف وذلك باليمن ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي والله سبحانه وتعالى اعلم

﴿فصل في ميراث الجدة والجد﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للجدتين لهما السدس فان اجتمعتا فهو بينكما وايتسكناخت به فهو لها وكان يعطى الجدة السدس اذالم يكن دونها أم وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول يحجب الرجل امة كما تحجب الام امها من السدس وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة لثلاث جدات بالسدس ننتين من قبل الاب وواحدة من قبل الام وجاءت الجدتان الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه فاراد أن يجعل السدس للتي من قبل الام فقال له رجل من الانصار امانك تترك التي لومات وهو حي كان اياها يرث فجعل السدس بينهما وكان عمران بن حصين رضي الله عنه يقول ما يرث الرجل من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابني مات فالي من ميراثه قال لك السدس فلما ادر دعاه فقال لك سدس آخر فلما ادر دعاه فقال ان السدس الاخر طعمة وقال الحسن رضي الله عنه سأل عمر رضي الله عنه عن فر يرضي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجد فقام معقل بن يسار فقال قضى فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسدس قال عمر رضي الله عنه سمع من قال لا ادري قال لا ادري فما يعني اذا كتب معاوية الى زيد بن ثابت رضي الله عنه فاسأله عن الجد فكتب اليه زيد بن ثابت انك كتبت تسألني عن الجد فانه اعلم وان ذلك امر ما كان يقضى فيه الا الحلفاء وقد حضرت الحليفتين قبلك يعطيان النصف مع الاخ الواحد والثالث مع الاثنتين فصاعدا لا ينقص عن الثلث وان كثر الانحوة وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان عمر وعثمان وزيد يرضون للجد الثلث مع الانحوة اذا كثر وا وكان ابراهيم يقول كان زيد بن ثابت يشرط الجد مع الانحوة والاخوات الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه الثلث وكان للانحوة والاخوات ما بقى ويقاسم بالاخ للاب ثم رد على ائمه ولا يورث ائخالا م مع جد شياً ويقاسم بالانحوة من الاب الاخوات من الاب والام ولا يورثهم شياً واذا كان الاخ للاب والام اعطاه النصف واذا كان اخوات وجد اعطاهم مع الاخوات الثلث ولهن الثلثان فان كانتا اثنتين اعطاهما النصف والنصف وكان زيد رضي الله عنه يقول أكثر ما بلغ العول مثل ثلثي رأس الفريضة وكان رضي الله عنه يقول لا يرث ابن ائخت ولا ابنة ائخ ولا بنت عم ولا نال ولا عم ولا نالة وسئل رضي الله عنه عن زوج وأبوين فقال للزوج النصف وللاب ثلث ما بقى وللام الفضل وكان رضي الله عنه يقضي للجدتين ائبتهما كانت أقرب فهي أولى وكان ابن مسعود رضي الله عنه يسوي بينهما اذا كانت أقرب بأولم تكن أقرب وكان زيد رضي الله عنه لا يورث الجدة أم الاب وابنها حي وكان لا يرث على ذوى القربان شياً قط فكان يعطى اهل الفرائض فرائضهم ويجعل ما بقى في

الهم اني اعود بك من الهم والحزن واعود بك من العجز والكسل واعود بك من الجبن والبخل واعود بك من غلبة الدين وقهر الرجال قال الرازي ففعلت فابذل الله تعالى همي ونجى فرجا وقضى ديني وقال من قال عند الصباح والمساء اللهم اني أصبحت منك في نعمة وعافية وستر فاتم على نعمتك وعافيتك وسترك كفاه الله هموم الدنيا والآخرة (وجاء) شخص الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني تصيبني آفات كثيرة فقال صلى الله عليه وآله وسلم قل عند كل صباح بسم الله على نفسي وأهلي فانك لا تصاب وقال لفاطمة رضي الله عنها ما الذي يمنعك أن تسمي ما أوصيك به تقولين اذا أصبحت واذا أمسيت يا حي

بيت المال قال ابن عمر رضي الله عنهما ولما طعن عمر رضي الله عنه صار يقول اني قضيت في الجدة قضاءه فان شئت ان تأخذوا به فاقهوا وكان علي رضي الله عنه يقول الحمد للثالث على كل حال وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول له الثلث مع الاخوة وله السدس من جميع القرى يضتو يقاسم ما كانت المقاسمة خيرا له وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول هو ابليس للاخوة معه ميراث وقد قال تعالى له ابيكم ابراهيم وبيننا وبينه آيات كثيرة وكان عمر يأخذ بقول زيد تارة وبقول غيره اخرى فقد علمت من كثرة اختلاف آقضية الصحابة رضي الله عنهم ان المبادرة الى مسائل الجد من التساهل في الدين ومن اراد الاطاعة بقنوى الصحابة فيه فليستظر مسانيد الصحابة والله اعلم

﴿ فصل في ذوى الارحام والموالي من أسفل ومن أسلم على يدي رجل وميراث الطالق وغير ذلك ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين افتتح خيبر ووسع الله عليه من تركه ما لا فاورثتموهوا وارث من لا وارث له أعقل عنه وارث والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه يفلن عانيه ورتنه وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول لا يرث ابن الاخ للام بوجه شيا تلك ولا يرث الجدة أم أبي الام ولا الجد اب الام ولا ابنة الاخ للام ولا الاب ولا العممة أخت الاب للام والاب والخاله ولا من هو بعد نسيان المتوفى وكتب عمر رضي الله عنه كتابا في شأن العممة ثم بعد مدة سماه وقال لورضيك الله أقرنك لورضيك الله أقرنك وكان كثيرا ما يقول رضي الله عنه عجا لعممة تورث ولا يرث وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابن أخت القوم منهم قال أنس رضي الله عنه وشكر نساء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق منازلهن وخروجهن منها امر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تورث دور المهاجرين النساء فأتته امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فورا ث امرأته دارا بالمدينة فقال محمد بن يحيى رضي الله عنه قضى عثمان وعلى رضي الله عنهما في امرأة طلقها زوجها وهي ترضع فترثها سنة ثم مات ولم تحض وقالت أنا أرثه لم أحض فقضى لها بالميراث وورث عثمان أيضا نساء ابن مكمل رضي الله عنه وكان طلقهن وهو مريض وسألت امرأة عبد الرحمن بن عوف منه الطلاق فطلقها ألبنة أو تطلقه كانت بقيت لها وهو مريض يومئذ فورثها عثمان من زوجهاميراتها بعد انقضاء عدتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات شخص ولا وارث له الا عتيقه يعطى ميراثه كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أسلم رجل على يدي رجل من المسلمين فهو أولى الناس بمعاها ومما نه وقالت عائشة رضي الله عنها من مولى للنبي صلى الله عليه وسلم من عذق نخلة مات فاقبه النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل له من نسيب أو رحم قالوا لا قال اعطوا ميراثه بعض أهل قريته وقال يزيد رضي الله عنه توفي رجل من الأزد فلم يدع وارثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعوه الى أكبر نحره وتوفى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه من كان حليفا أو عديدا في قوم قد عتقوا عنه ونصروه فميراثه لهم اذ لم يكن له وارث يعلم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لنا أخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه كانوا يتوارثون بذلك حتى نزلت وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله فوارثوا بالنسب وتقدم في باب القبط ان عمر رضي الله عنه كان يقول للقبط حر وميراثه لبيت المال والسابقة وميراثه لبيت المال والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿ فصل في القوم يموتون بفرق أو هدم لا يدرى أيهم السابق ﴾ كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلى ابن أبي طالب رضي الله عنه يقضيان في القوم يموتون جميعا لا يدرى أيهم مات قبل بانه يرث بعضهم بعضا وقضيان في قوم غرقوا جميعا لا يدرى أيهم مات قبل كانوا اخوة ثلاثة ماتوا جميعا لكل رجل منهم ألف درهم وأمهم حية يرث هذا أمه وأخوه ويرث هذا أمه وأخوه فيكون للام من كل رجل منهم سدس ماتوا وللأخوة ما بقى كلهم كذلك ثم تعود الام فترث سوى السدس الذي ورثته أول مرة من كل رجل مما ورث من أخيه الثالث وقال الشعبي كان عمر رضي الله عنه يورث بعضهم بعضا من تلامذته أو الهام ولا يورث مما يرث بعضهم من بعض شيا والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿ فصل في ميراث ابن الملاعنة والزانية وميراثهما منه وانقطاعه من الاب ﴾ كان سعد بن سعد رضي الله

يا قوم بك أستغيث فاصح لي شأني كله ولا تسكنني الى نفسي ظرفة عين وقال من قال في كل يوم حسين يصبح وحين يمسي حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبعا كغناه الله ما أهمله من أمر الدنيا والاخرة وقال صلى الله عليه وآله وسلم من قال في أول النهار اللهم أنت ربي لا اله الا أنت عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم ما شاء الله كان وما لم يمشأ لم يكن لاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم أعلم ان الله على كل شئ قدير وان الله قد أحاط بكل شئ علما اللهم اني أعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم لم تصبه بمصيبة حتى يمسي ومن قالها في أول الليل لم تصبه بمصيبة حتى يصبح وقال

فهما يقول في حديث الثلاثين كانت الملاحة حاملا وكان ابنها يسب الى امة هجرت السنة انه يرثها
 وترث منه ما فرض الله لها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا مساعة في الاسلام من ساعى في الجاهلية فقد
 ألحقته بعصته ومن ادعى ولدا من غير رشدة فلا يرث ولا يرث وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل
 عاهر بحرة أو أمة فالولد لولد الرثا لا يرث ولا يرث وكان صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يجعل ميراث ابن الملاحة
 لأمه ولو رثتها من بعدها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول المرأة تحوز ثلاث موارث عتيقها
 ولقبها ولو وهبها التي لا عنت عنه * (فرع في الكلافة) * قال ابن عباس رضي الله عنهما سئل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن الكلافة فقال للسائل يكفيلك في ذلك الآية التي أنزلت في الصيف في آخرة سورة
 النساء وكان أبو بكر رضي الله عنه يقول الكلافة هو من مات ولم يدع ولدا ولا والدا ثم يقول رضي الله عنه
 هذا قول في ميراث أبي قحافة كان صوابا فمن الله فلما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اني لاسخى من الله أن
 أنالف أبا بكر والله أعلم

* (فصل في ميراث الحمل) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استهل المولود ورث وفي رواية
 عن ابن عباس أنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يرث الصبي حتى يستهل وكان عمر بن الخطاب
 رضي الله عنه يقول لا يرث الحمل شيئا * وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امرأة أسة طقت جنينا ميتا
 فوال فيه مفرقة عبد أو أمعتوفيت المرأة التي قضى لها بالفرقة فقضى عليه الصلاة والسلام بان ميراثها لبيتها
 وزوجها وان العقل على عصبتها * (فرع في ميراث الخنثى) * سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ولد ولد
 له قبله ذكر من ابن بورث فقال صلى الله عليه وسلم يرث من حيث يبول

* (فصل في الميراث بالولاء) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الولاء لمن أعنتى وأعطى الورق
 وولى النعمة وكان قتادة رضي الله عنه يقول مات مولى سلمي بنت جزة وترك ابنته فورث النبي صلى الله عليه
 وسلم ابنته النصف ورث يعلى بن سلمي النصف وفي رواية قالت فتقسم لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 فأعطاني النصف وليت مولاي النصف وهذا محتمل لتعدد الواقعة وأنه أضاف مولى الوالد الى الوالد بناء على
 القول بانتقاله اليه وتورثه يشبهه وكان عمر وعلي وزيد رضي الله عنهم يقولون لا يرث النساء من الولاء الا
 ما أعنتن أو كاتين وبما رجل الى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان قال اني أعنتت عبد الله وجعلته سائبة
 وقدمات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان أهل الاسلام لا يسمون انما كان يسب أهل الجاهلية نوات
 ولى نعمته والى ميراثه وان تأمنت ونحرجت في شيء ففحن نقبه ونجعله في بيت المال وكان زيد رضي الله عنه
 يقول لا يرث المملوك من سيده شيئا * (فرع في ميراث الصدقة) * قال يزيد رضي الله عنه أت امرأه الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله كنت تصدقت على أمي بوليدة وانما ماتت وتركت الوليدة
 قال قد وجب أجرك ورجعت الوليدة اليك في الميراث وفي رواية ووردها عليك الميراث * (فرع في ميراث
 المعتق بعضه) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المكاتب يعتق بقدر ما أدى ويقام عليه الحد
 بقدر ما عتق ويرث بقدر ما عتق وسيأتي الكلام على ارث المطلقة ثلاثا آخر الرجعة والله سبحانه وتعالى
 أعلم

* (فصل في امتناع الارث باختلاف الدين وحكم من أسلم على ميراث قبل أن يقسم) * كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا يتوارث
 أهل ماتين شيئا قال اسامة بن زيد لاسمات أبو طالب ورثته عقيل وطالب ولم يرث جعفر ولا على شيئا لانهما
 كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يرث المسلم النصراني الا أن يكون
 عبده أو أمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل قسم في الجاهلية فهو على ما قسم وكل قسم أفرقه الاسلام
 فانه على ما قسم الاسلام وكتب عمرو بن العاص الى عمر بن الخطاب ان في مصر جماعة يترهبون فيموت
 أحدهم وليس له وارث فكتب اليه عمر رضي الله عنه من كان منهم له عقب فادفع ميراثا لعقبه ومن لم يكن

صلى الله عليه وآله وسلم
 سيد الاستغفار اللهم أنت
 ربى لاله الا أنت خلقتنى
 وأنا عبدك وأنا على عهدك
 ووعدك ما استطعت أعوذ
 بك من شر ما صنعت أبوء
 لك بنعمتك على وأبوء
 بذنبي فاغفر لى فإنه لا يغفر
 الذنوب الا أنت من قالها في
 أول النهار وموتها مات
 من يومه قبل أن يمى فهو
 من أهل الجنة ومن قالها
 من الليل وهو موقن بها
 ذلت قبل أن يصبح فهو
 من أهل الجنة وقال ومن
 قال حين يصبح وحين يمى
 سبحان الله وبحمده مائة
 مرة لم يأت أحد يوم القيامة
 بأفضل مما جاء به الا أحد
 قال مثل ما قال أو زاد عليه
 وقال من قال اذا أصبح لاله
 الا الله وحده لا شريك له
 الملك وله الحمد وهو على كل
 شيء قدير كان له عدل رتبة
 من ولدا سمعيل صلى الله

له عتب فاجعل ماله في بيت مال المسلمين فان ولاءه للمسلمين والله أعلم
 * (فصل في أن القاتل لا يرث وان دبه المقتول لجميع ورثته من زوجه وغيرها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل ميراث وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ميراثه ميراثه وكان عبد الله بن عمر يقول من قتل صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من دينه وكان صلى الله عليه وسلم يرث المرأة من دينه زوجها سواء قتل عمداً أو خطأ قال سعيد بن المسيب رضي الله عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العقل ميراث بين ورثة القاتل على فرائضهم الام والزوجة في ذلك يرثون كغيرهم من الورثة والله أعلم
 * (فصل في أن الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا يرثون) * قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة ولما أراد أن يوج النبي صلى الله عليه وسلم أن يعث عثمان إلى أبي بكر رضي الله عنه يسألهم ميراثهم قالت له عائشة رضي الله عنها أليس قال النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فجمع من عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقسم ورتقي دينار اولادهم ما تركت بعد نفقة نسائي وموتة عاملي فهو صدقة وقالت فاطمة رضي الله عنها لا يكر من يرثك اذا مات قال ولدي وأهلي قالت فما لنا لا يرث النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان النبي لا يرث ولكن أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعول وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه والله تعالى أعلم
 * (كتاب النكاح وفيه أبواب) *

الاول في بيان جملة من خص رسول الله صلى الله عليه وسلم * (اعلم) * أن جميع الكرامات والخصائص الواقعة في هذا العالم من من خلق الله تعالى الدنيا لبينا محمد صلى الله عليه وسلم بحكم الاصله وان وقع شيء منها لخواص الخلق فذلك بحكم التبعية في الارث صلى الله عليه وسلم ثم علم أن كلامه إلى تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لأحد البحث فيه ولا المطالبة بتدليل خاص فيه فان ذلك سوء أدب فقل ما شئت في رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل المدح لا حرج وما ضبط العلماء رضي الله عنهم هذه الخصائص الاتية على ما هو قائمه صلى الله عليه وسلم عن التغيير الواقع على أمتهم وصيغته لغيره أن يدعى باليس له وقد سجد جل مرة أبا بكر رضي الله عنه فاراد عمر رضي الله عنه أن يضرب عنقه فقال أبو بكر رضي الله عنه انما لم تكن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمتهم واعلم أن العلماء رضي الله عنهم قد قسموا الخصائص إلى ثمانية أقسام فلندكر من كل قسم منها طرفة فاصالحا نقول وبالله التوفيق
 * (القسم الاول فيما يخص به في ذاته في الدنيا) *

خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه اول النبيين خلقوا بتقديم نبوته وكان نبيا و آدم بين الماء والطين وبتقديم أخذ الميثاق عليه بانه اول من قال لي يوم السبت بكم وخلق آدم وجميع المخلوقات لاجله وكاتبه اسمه الشرف على العرش وكل سماه والجان وما فهم ساوا في الملكوت وذكر الملائكة له في كل ساعة وذكر اسم في الاذان في عهد آدم وفي الملكوت الاعلى وأخذ الميثاق على النبيين آدم فمن بعده أن يؤمنوا به وينصروه والتبشير به في الكتب السابقة ونعت فيها ونعت أصحابه وخلقاته وأمتهم وحجب ابليس من السموات لولده وشق صدره وجعل خاتم النبوة بظهوره بازاء قلبه حيث يدخل الشيطان وساير الانبياء كان الخاتم في عيניהم وبانه ألف اسم وباشتقاق اسمهم من اسم الله تعالى وبانه سمى من أسماء الله تعالى بنحو سبعين اسما وبانه سمى أجدول بسم به أحد قبله كما مر بيانه في باب العقيدة باطلال الملائكة في سفره وبانه أرح الناس عقلا وبانه أوفى كل الحسن ولم يوت يوسف الا شطره وبعظه ثلاثا عند ابتداء الوحي وبرؤيته جسر يلى في صورته التي خلق عليها وانقطاع الكهانة لمبعثه وسوسة السماء من استراق السمع والرمي بالشهب وابعاءه أبو به حتى آمنه وبعده بالعصية من الناس وبالاسرار وما تضمنته من اختراق السموات السبع والعالوا في قاب قوسين ووطئه مكانا ما وطئه بني مرسل ولا ملك مقرب

عليه وآله وسلم وكتبت له
 عشرة حسنات وحط عنه
 عشر سيئات ورفع له عشر
 درجات وكان في حرم من
 الشيطان حتى عسى وان
 قالها اذا أمسى كان منسل
 ذلك حتى يصبح ومن قالها
 في يوم مائة مرة كانت له
 عدل عشر رقاب وكتبت له
 مائة حسنة وحببت عنه
 مائة شاة وكانت له حوزا
 من الشيطان يومه ذلك حتى
 عسى ولم يات أحد بافضل
 مما جاء به الا رجل عمل
 أكثر منه وثبت في مسند
 الامام أحمد أن النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم علم زيد
 ابن ثابت هذا الدعاء وأمره
 بالمواطبة على ذلك كل
 صباح لييك اللهم لييك
 لييك وسعديك والخير كله
 في يديك ومنسلك واليسك
 اللهم ما قلت من قول أو
 حلفت من حلف أو نذرت
 من نذر فشيئتك بين يدي

واسماء الانبياء وصلاته اماما بهم وبالملائكة واطلاعه على الجنة والنار وروى عنه من آيات به
 اكبر ويحفظ حتى ما زاغ البصر وما طغى وروى عنه للبارى سبحانه وتعالى مرتين وقنال الملائكة كتمعه
 وسيرهم معصيت سار يحشون خلف ظهره وايتاء الكتاب وهو احي لا يقرأ ولا يكتب وبان كتابه مهيمن
 ويحفوظ من التبديل والتغيير على امر الدهور وممثل على ما اشتمت عليه جميع الكتب بوزيادة وجامع
 لكل شئ ومستغن عن غيره ويمسر الحفظ وتزل منجما وعلى سبعة احرف ومن سبعة ابواب وبكل لغة
 ويكتب لقارته بكل حرف عشر حسانت وبانه فضل على سائر الكتب المنزلة بثلاثين خصلة لم تكن في غيره
 منها انه دعوة ووجه ولم يكن مثل هذا النبي قط انما كان لكل منهم دعوة ثم يكون له حجة غيرها فالقرآن
 العظيم دعوة بجمانيه حجة بالفاظه وكفى الدعوة شرفا ان تكون حجتهم معا وكفى الحجة شرفا ان لا تنفصل
 الدعوة عنها واعطى صلى الله عليه وسلم من كثر تحت العرش ولم يعط منه احد ومن بالبسملة والفاحة
 وآية الكرسي وخواتيم سورة البقرة والسبع الطوال والفصل وبان معجزته مستمرة الى يوم القيامة وهي
 القرآن ومعجزات سائر الانبياء انقرضت لوقتها وبانه اكثر الانبياء معجزات وبانه جمع كل ما اوتيته الانبياء
 من معجزات وقضائل ولم يجمع ذلك لغيره بل اختص كل نوع واوتى انشقاق القمر وتسليم الحجر وحسين
 الجذع ونبيع الماء من بين الاصابع وبكلام الشجرة وشهادتها بالنبوة واجابتها دعونه وبانه خاتم النبيين
 وبعموم الدعوة للناس كافة وارسل الى الجن بالاجماع وبان الله اقسم بحياته واقسم على رسالته وتولى
 الرد على أعدائهم وقرن اسمه باسمه في كتابه وفرض على العالم طاعته والتأسي به فرضا مطلقا لاشراط فيه
 ولا استثناء و وصف في كتابه عضوا وعضوا ولم يخاطبه باسمه في القرآن بل يا ايها النبي يا ايها الرسول وحرم على
 الامة تداء به باسمه وخاطبه بالطف مما خاطبه الانبياء قبله ولم يره الله تعالى في أمته شيئا يسوءه حتى قبضه
 بخلاف سائر الانبياء وبانه حبيب الرحمن وجمع له بين المحبة والخلة وبين الكلام والرؤية وكلمه عند سدرة
 المنتهى وكلم موسى بالجبل وجمع له بين القبلتين والمجرتين وجمع له بين الحكم بالظاهر والباطن معا
 ونصر بالربيع مسيرة شهر امامه وشهر خلفه واوتى جوامع الكام واوتى مفاتيح خزائن الارض على فرس
 ابلق عليه قطيقتن سندس وكامه بجميع اصناف الوحي وهبط اسرايل عليه ولم يهبط على نبي قبله وجمع
 له بين النبوة والسلطان واوتى علم كل شئ حتى الروح والجنس التي في آية ان الله عنده علم الساعة وبين له في
 امر السبال ما لم يبين لاحد وعذب بالقرعة وهو عيشي حيا محيا فقال ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر
 وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يؤمن الله تعالى احدا من خلقه الا محمدا صلى الله عليه وسلم ورفع
 ذكره فلا يدكر الله جل جلاله في آذان ولا خطبة ولا تشهد الا وذكرا معه وعرض عليه أمته بأشرفهم حتى
 رآهم وعرض عليه ما هو كان في أمته الى يوم القيامة بل عرض عليه سائر الامم كاهل آدم اسماء كل شئ وهو
 سيد ولد آدم واكرم الخلق على الله تعالى فهو افضل من سائر المرسلين وجميع الملائكة المقربين وكان
 اقر من العالمين وايدبار يعق وز راجع بل وميكائيل واى بكر وعمر واعطى من اسمائه اربعة عشر نجسا
 وكل نبي اعطى سبعة واسم قرينه وكان از واجه عونه وزوجاته وبناته افضل نساء العالمين وقواب
 از واجه وعقابهن مضاعف واسمائه افضل العالمين الا النبيين ويقارون عدد الانبياء وكلهم محمديون
 مصيون ولهذا قال أصحابي كالتجور باهم اقتديتم اهتديتم واحلت له مكة ساعة من نهار وحرم ما بين لابتي
 المدينة وتر بنهما مؤمنة من العذاب وغبارها يطغى الجذام ويسأل عنه الميت في قبره ولما دخل عليه ملك
 الموت استأذن عليه ولم يستأذن على نبي قبله ويحرم نكاح از واجه من بعده وأمنه وشهاده بالبيعة التي دفن
 فيها افضل من الكعبة ومن العرش ويجوز ان يقسم على الله به وليس ذلك لاحد ولم تر عورته قط ولو رآها
 احد طمست عيناه وبانه ما من نبي له خاصة نبوة في أمته الا وفي أمته محمد صلى الله عليه وسلم من علمائهم
 يعرفون في قومه مقام ذلك النبي في أمته يعرفون زمانه ولهذا ورد علماء أمي كانباء بنى اسرائيل وورد
 ان العالم في قومه كالنبي في أمته وسماه الله عبدا لله ولم يطلقها على احد سواه وانما قال عبدا شكورا نعم

ذلك كما شئت كان وما
 لم تشأ لم يكن ولا حول ولا
 قوة الا بك انت على كل شئ
 قدير اللهم ما صليت من
 صلاة فعلى من صليت وما
 لعنت من لعن فعلى من
 لعنت أنت ولي في الدنيا
 والآخرة توفى مسلما
 وألحقني بالصالحين اللهم
 فاطر السموات والارض
 عالم الغيب والشهادة ذا
 الجلال والاكرام فاني على
 عهدك في هذا الحياة الدنيا
 وأشهدك وكفى بك شهيدا
 باني أشهد أن لا اله الا أنت
 وحده لا شريك لك انت
 الملك والقدوس أنت على
 كل شئ قدير وأشهد أن
 محمدا عبدا ورسولا
 وأشهد أن وعدك حق
 واقامك حق والساعة حق
 آتية لا ريب فيها وانتك
 تبعث من في القبور وانتك
 ان تكفى الى نفسي تكفى
 الى ضعف وعورته وخطيئة

لعبد وليس في القرآن ولا غيره أمر بالصلاة على غيره وأسماءه توقيفية كما سماه الله تعالى بحكم التسمية والله سبحانه وتعالى أعلم

(القسم الثاني فيما يختص به في شرحه وأمتنى في دار الدنيا)

اختص صلى الله عليه وسلم بأحلال الغنائم وجعل الأرض كلها مسجداً ولم تكن الأمم تصلي إلا في البيع والكنايس ويجعل التراب طهوراً وهو التيمم بأرضه فإنه لم يكن إلا للأنبياء دون الأمم وبسبح الخف ويجعل الماء من يلائم استوان كثير الماء لا تؤزفة التجاسة والاستجاء بالجمد وبالجمد في الاستجاءين الماء والجمر وبمجموع الصلوات الخمس ولم يجمع لأحد من الأنبياء من قبله وبالعشاء ولم يصلها أحد وبالأذان والإقامة واقتران الصلاة بالتكبير والتأمين ويقول اللهم بنا لك الحمد ونحرم الكلام في الصلاة باستقبال الكعبة وبالصف في الصلاة كصوف الملائكة ونحية السلام وهي تحية الملائكة وأهل الجنة وباتخاذ يوم الجمعة عيداً له ولا تمتد بساعة إلا جابته وبعد الأضحية وبصلاة الجمعة وصلاة الجمعة ليلة الأضحية المشروعة الآن وبصلاة العيدين والكسوفين والاستسقاء والوتر وبصلاة في السفر وبالجمع بين الصلوات في السفر وفي المطر وفي المرض وبصلاة الخوف ولم تنسخ لأحد من الأمم قبلنا وبصلاة شدة الخوف عند القتال أياماً وحيث ما توجه وبشهر رمضان على هذه الكيفية من الشروط وبصغيد الملائكة للشياطين فيه وإن الجنة تزين فيه وإن خلوف فم الصائم أطيب من ريح المسك وبسبحهم الملائكة حين يظفرون ويفعلونهم في آخر ليلة من الصوم بالصحور وتجعل الفطر وبإباحة الأكل والشرب والجماع إلا في الغبير وكان محرماً على من قبلنا بعد النوم كما تقدم في كتاب الصوم وبتحريم الرضعات في الصوم وكان مباحاً لمن قبلنا وبإباحة الكلام في الصوم وكان محرماً على من قبلنا فيه عكس الصلاة وبإزالة القدر ويوم عرفته ويجعل صوم يوم عرفة كفارة سنتين لأنه سنته وصوم عاشوراء كفارة سنة واحدة لأنه سنة موسى عليه السلام وغسل اليدين بعد العشاء بحسنتين لأنه شرعه وقبله بحسنة لأنه شرع التوراة وبالاستغسال من العين وأنه يدفع ضررها كما تقدم كيفيته في باب الرقي والتمائم والاسترجاع عند الميثة وبالحوقة وبالهد وكان لأهل الكتاب والشق وبالضر ولهم الذبح وبغزو شعر الرأس ولهم السدل وبصبغ الشعر وكأول الأئمة وبالشيب وبتوفير المعى وتقصير السبال وكأول الأئمة وبغزو شعر الرأس ولهم السدل وبصبغ الشعر وكأول الأئمة وبالشيب وبتوفير المعى وتقصير السبال وكأول الأئمة وبالجملة وبكراهة شماتة السماء وبكراهة صوم يوم الجمعة منفرداً وكان اليهود يوم عيدهم منفرداً وبضم تاسوعاء إلى عاشوراء في الصوم وبالسجود على الجهة وكأول الأئمة على خوف وكراهة التيسل في الصلاة وكأول الأئمة وبكراهة تغميض البصر فيها والاختصار والمقام بعدها الدعاء وقرائة الامام فيها في المصنف والتعلق فيها بالحبال وبالكل يوم العيد قبل الصلاة وكان أهل الكتاب لا يأتون يوم عيدهم حتى يصلوا وبالصلاة في النعال والحفاف قال ابن عمر رضي الله عنهما ما كان بنو اسرائيل اذا قرأت آياتهم جاؤهم فذكره الله ذلك لهذه الامم فقال واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا ونوحى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالاً رأوا جالساً في الصلاة معتمداً على يده اليسرى وقال ان الصلاة لله وودأذن للنساء هذا الامم في الصلاة في المساجد ومنعت نساء بني اسرائيل وكان في شرعهم فسح الحكم اذ رفع الخصر الى ساكن آخر يرى خلافه وبالعبودية في العمامة وهي سمة الملائكة وبالانقاز في الاوساط وبكراهة السدل والعليلسان المقور وشدة الوسط على القميص الواحد والقزح وبالشهر الهليلقة والوفى وبالوصية بالثالث عند موتهم وبالا سراخ بالجنائز وبأن أمته صلى الله عليه وسلم خير الامم وأخر الامم ففضحت الامم عندهم ولم يفضحوا واشتق لهم اسمان من أسماء الله تعالى المسلمون والمؤمنون ونوحى دينهم الاسلام ولم يوصف بهذا الا الانبياء دون الأمم ورفع عنهم الامر الذي كان على الامم قبلهم وأصح لهم الكثرة اذا دار كانه ولم يجعل لهم في الدين من حرج وأصح لهم أكل الابل والنعام وحلها

واي لا أتق الا برحمتك
فانحرفني ذنوبي كلها انه
لا يغفر الذنوب الا أنت
وتب على انك أنت التواب
الرحيم وكان يقول عند
الصباح اللهم اني أصبحت
لا أستطيع دفع ما أكره
ولا أملك نفع ما أرجو
أصبح الامر بيد غيري
وأصحت مرهنا بعملي
فلا فقير أفقر مني اللهم
لا تشمت بي عدوي ولا
تسؤر بسديقي ولا تجعل
مصيبتى في ديني ولا تجعل
الدينياً كبرهمنى ولا مبلغ
على ولا تسلط على من
لا يحقنى اللهم بك أصحنا
وبك أمسينا وبك نحيا
وبك نموت واليك المصير
اللهم عالم الغيب والشهادة
فاطر السموات والأرض
وب كل شئ ولميكه أشهد
أن لا اله الا أنت أعوذ بك
من شر نفسي ومن شر
الشیطان وشره سبحانه

الوحش والادزوا لبط وجيع السمك والذئب والدم الذي ليس بمسحوق كالكبدة والطحال والعروق وورق
عنب المواخذة بالخطا والنسيان وما استكرهوا عليه وحديث النفس وان من هم بيته ولم يعملها لم تكتب
سنة بل تكتب حسنة فان عملها كتبت سنة واحدة وان من هم بحسنة ولم يعملها كتبت حسنة فان عملها كتبت
عشر الى سبع مائة ضعف ووضع عنهم قتل النفس في التوبة وفق العين من النظر الى ما لا يحل وقرض موضع
التجاسر وبيع المال في الركاوة ونسخ عنهم تحريم الاولاد والقصر والرهبانية والسياسة والحديث ليس
في ديني ترك النساء ولا اللحم ولا اتخاذ الصوامع وكان من عمل من اليهود شغلا يوم السبت يصلب ولم يجعل علينا
يوم الجمعة مثل ذلك وكانوا لا يأكلون طعاما حتى يتوضؤوا كوضوء الصلاة وكان من سرق استرق عبدا ومن
قتل نفسه حوت غدا الجنة وكان اذا ملك الملك عليهم اشترط عليهم انهم يوقدوا من أموالهم ما شاء أخذ منها
وما شاء ترك وشرع لهم نكاح اربع والطلاق ثلاثا وخصص لهم في نكاح غير مانتهم وفي نكاح الامة وفي
مخالطة الحائض سوى الوطء وتبين المرأتى قبلها على اى هيئة شاءوا وشرع لهم التغيير بين القصاص والدية
وشرع لهم دفع الصائل وكانت بنو اسرائيل كتب عليهم اذا الرحل يسط يده الى الرجل لا يمنع منه حتى يقتله
او يدهم حرم عليهم كشف العورة والنوح على الميت والتصوير وشراب المسكر والاف الملاهي ونكاح
الاخت وراثة الذهب والفضة والحرب وحلى الذهب على رجالهم والسجود لغير الله وكان ذلك تحية لمن قبلنا
فاعطينا مكانه السلام وكرهت لهم الهارب عنهم ومن الاجتماع على الضلالة ومن ان يطور أهل الباطل
على أهل الحق ومن ان يدعو عليهم بنهبهم بدعوة قبيها وكوا واجتماعهم بجهنم واختلافهم رحمة وكان اختلاف
من قبلهم عذابا والذاعون لهم شهادة رحمة وكان على الامم عذابا بما دوا به استحباب لهم ويؤمنون
بالكتاب الاول وبالكتاب الاخر ويجعون البيت الحرام لا يناون عنه ابدا ويهل لهم الثواب في الدنيا مع
ادخالهم في الآخرة وتبشير الجبال والاشجار بغيرهم عليها التسبيحهم وتقديسهم وتفتح أبواب السماء لعمالهم
وأرحمهم وتبشيرهم الملائكة ويصلى عليهم الله وملائكته كما صلى على الانبياء كما قال هو الذي يصلى عليكم
وملائكته يقبضون على فرشهم وهم شهداء عند الله وتوضع المائدة بين أيديهم فيرفعونها حتى يغفر لهم
ويابس أحدهم الثوب فيأينغضه حتى يغفره وصديقهم أفضل الصديقين وهم علماء حكماء كادوا لفقهم
ان يكونوا كلهم انبياء ولا يخافون في الله لومة لائم وأذله على المؤمنين أعززة على الكافرين وقر بانهم الصلاة
وقر بانهم دماؤهم وستر على من لم يتقبل عمله منهم وكان من قبلهم يقتضخ اذا لم تأكل النار قر بانه وتغفر لهم
الذنوب بالاستغفار والندم لهم توبة توري ان آدم عليه الصلاة والسلام قال ان الله عز وجل أعطى أمة
محمد صلى الله عليه وسلم اربع كرامات لم يعطها غيره كانت توبتي بمكة وأحدتهم يتوب في أي مكان كان وسلبت
توبي حين عصيت وهم لا يسألون وقرق بيني وبين زوجتي وأخرجت من الجنة قال البرزخ وكان بنو اسرائيل
اذا اخطأ أحدهم حرم عليه طيب الطعام وأصبحت شطيتته مكتوبة على باب دار انتهى واعدوا ان لا
يهلكوا بجوع ولا بعدق من غيرهم يستأصلهم ولا يخرق ولا يعذبوا عذاب عذب به من قبلهم واذا شهد اثنان
منهم لعبد بخير وجبت له الجنة وكان الامم السالفة لا يجب لاحد منهم الجنة الا ان شهدته مائة وهم أقل الامم
علاوة كثرة أجر اوقصر أعمارها وكان الرجل من الامم الالفنة أعبد منهم بثلاثين ضعفا وهم خير منه بثلاثين
ضعفا وهب لهم عند الصيبة الصلاة لولدهم والهدى وأوتوا العلم الاول والعلم الاخر وفتح عليهم خزائن كل
شيء حتى العلم وأوتوا الاسناد والانساب والاعراب وتصنيف الكتب وحفظ سنة نبيهم في كل دور حتى ينزل
هم بن مريم عليه السلام ومنهم اقطاب وأرادوا نجيها وابدال ومنهم من يصلى اماما يعيسى عليه السلام
ومنهم من يجري مجرى الملائكة في الاستغناء عن الطعام بالسبج ويقا تلون الجبال ويسمع الملائكة ذانهم
في السماء وتلينهم وهم الجادون لله على كل حال ويكبرون على كل شرف ويسعون عند كل هبوط ويقولون
هنا رادة الامر أفعله ان شاء الله واذا غضبوا هالوا واذا تنازعا وسبوا واذا أرادوا أمرا قدموا الاستشارة ثم
فعلوا واذا استروا على ظهورهم سجدوا لله تعالى ومصاصهم في صدورهم وساقهم سابق ويدخل الجنة

الله ويحمله لاجل ولا
قوة الا بالله ما شاء الله كان
وما لم يشأ لم يكن أعلم أن
الله على كل شيء قدير وأن
الله ندأ ما بكل شيء علما
فسبحان الله حين تمسون
وحين تصبحون وله الجدى
السموات والارض وعشيا
وحسين تلهرون يخرج
الحى من الميت ويخرج
الميت من الحى ويحيى
الارض بعد موتها وكذلك
تخرجون اللهم انى أسألك
العفو والعافية فى الدنيا
والآخرة اللهم انى أسألك
العفو والعافية فى ديني
ودنياي وأهلى ومالى اللهم
ان ترع راتى وآمن روعاتى
اللهم احفظنى من بين يدي
ومن خلفى وعن يمينى وعن
شمالى ومن فوقى وأعدو
بعضمتك ان أقتال من
تحقى اللهم أصعبنا شهيدا
وتشهد حسنة عرشك
وملائكتك وحلة عرشك

بغير حساب ومقتصد هم ناجح ويحاسب حسابا يسيرا وظالمهم مغفوره وليس منهم أحد الامر حوما ويلبسون
 ألوان ثياب أهل الجنة وراعون الشمس للصلاة وهم آمنه وسط عدول بتركية الله عز وجل وتحضرهم
 الملائكة اذا قاتلوا واقترض عليهم ما اقترض على الانبياء والرسول وهو الوضوء والغسل من الجنابة وكذلك
 الحج والجهاد واعطوا من النوافل ما اعطى الانبياء ونودوا بما ائيبوا الذين آمنوا ونودي غيرهم من الامم في
 كتبهم يا أيها المساكين ونحو طوبوا بقوله تعالى اذكروني اذكروني وأمرهم أن يذكروا بغير واسطة
 ونحو طبت بنوا اسرائيل بقوله اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم فلم يسم لم يعرفوا الله الابالية فكانت النعم
 موصله اذ ذكر النعم وهم أكثر الامم اياي ومملوكين ولدت والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار
 والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا امتي كلها وليس
 بعد الرضى سخط وسما أهل القبلة وشهادتهم تجوز على من سواهم وكانت الامم لا تجوز لهم شهادة على غير
 مثلهم وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول لا يحمل في هذه الامم الا النصر بدو لا مد ولا غل ولا صفة يعني لا تجرد
 ثيابه ولا عند إقامة الحد ودل بضرب فاعدا وعليه ثوبه قال العلماء وكان بدء الشرائع على التخفيف ولا
 يعرف في شرع نوح وصالح وابراهيم تيمسبل ثم جاء موسى عليه السلام بالتشديد والانتقال وتبعه عيسى على
 نحو ذلك وجاءت شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بنسخ تشديد أهل الكتاب وفوق تسهيل من كان قبلهم
 فهو على غاية الاعتدال والله أعلم

القسم الثالث فيما يختص به في ذاته في الآخرة) اختص صلى الله عليه وسلم بأنه أول من تنشق
 الارض عنه وأول من يقضى من الصفة بأنه يحشر في سبعين ألف ملك ويحشر على اليراق ويؤذن باسمه في
 الموقف ويكسى في الموقف أعظم الخلل من الجنة بأنه يقوم عن عین العرش وبالمقام الممود وان يسده
 لواءه الحدو آدم في دونه تحت لوائه وانه امام النبيين وشذوفا تدهم ونحطيتهم وأول من يؤذن له في السجود
 وأول من يرفع رأسه وأول من ينظر الى الله تعالى وأول شافع وأول شفيع ويسأل الله في حق غيره وكل الناس
 يسألون في أنفسهم وبالشفاعة العظمى في فصل القضاء والشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب
 وبالشفاعة في حق من استحق النار ان لا يدخلها وبالشفاعة في رفع درجات الناس في الجنة وبالشفاعة في اخراج
 عموم أمته من النار حتى لا يبقى منهم أحد وبالشفاعة لجامعة صلحاء المسلمين ليقبوا زعنهم في تقصيرهم
 في الطاعات وبالشفاعة في الموقف تخفيفا عن محاسب وبالشفاعة فمن خلد في النار من الكفرة ان يخفف
 عنه العذاب وبالشفاعة في أطفال المشركين ان لا يعذبوا وسأل به ان لا يدخل النار أحد من أهل بيته فاعطاه
 ذلك وانه أول من يجوز على الصراط الى الجنة أن له في كل شعر من رأسه وجه نور وليس للانبياء الا نوران
 ويؤمر أهل الجحيم بغض أبصارهم حتى تمرا ينسحق على الصراط فتر وعلى كتفها ثوب الحسين ما طمنا
 بدمه حتى تقف بين يدي الله عز وجل فيقضى الله تعالى بينهم ما عاها وانه أول من يقرع باب الجنة وأول من
 يدخلها ويحضره فاطمة رضي الله عنها وخص بالكوث وبالحوض الاعظم ولكل نبي حوض ولكن
 حوضه أعرض الحياض وأكثرها وردا وخص بالوسيلة وهي أعلى درجة في الجنة وقواتم منبره وانب
 في الجنة ومنبره على ترعة من ترعة الجنة وما بين منبره وقبره وضعت من رباح الجنة ولا يطلب منه شهيد على
 التبليغ ويطلب ذلك من سائر الانبياء ويشهد لجميع الانبياء بالبلاغ وكل حسب ونسب منقطع يوم القيامة
 الا سببه ونسبه يعني آدم عليه السلام في الجنة دون سائر ولده تكرر بحاله فيقال له أو محمد ووردت أحاديث
 في أهل الفترة أنهم يحضرون يوم القيامة فمن أطاع دخل الجنة ومن عصى دخل النار والظن بالبيتة كلهم ان
 يطعموا عند الامتحان لتقر بهم عينه صلى الله عليه وسلم ووردت درجات الجنة بعد آي القرآن وانه
 يقال لصاحبه اقرأ اوراق فانمزلته عند آخر آية يقرؤها ولم يقر في سائر الكتب مثل ذلك ولا يقرأ في
 الجنة الا كتابه صلى الله عليه وسلم دون سائر الكتب ولا يتكلم أحد في الجنة الا بلسانه وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول أنا أول من يقرع باب الجنة فيقوم الخازن فيقول من أنت فأقول أنا محمد فيقول أترجم

وجميع خلقك أنك أنت
 الله لا اله الا أنت وحيدك
 لا شريك لك فلك الحد ولك
 الشكر أصحنا وأصبح
 الملك لله رب العالمين وكان
 يقول اللهم رحمتك أرجو
 فلا تكلفني الى نفسي طرفة
 عين وأصلح لي شأن كله
 لا اله الا أنت اللهم اني أعوذ
 بك من جهد البلاء ودرك
 الشقاء وسوء القضاء
 وشماتة الأعداء وأعوذ بك
 من صلح لا ينفع ومن قلب
 لا يخشع ومن نفس لا تشبع
 ومن دعوة لا يستجاب لها
 وأعوذ بك من زوال نعمتك
 ومن تحول عاقبتك وبخاءة
 نعمتك ومن جميع محظنك
 اللهم اني أعوذ بك من شر
 ما علمت ومن شر ما لم أعلم
 اللهم لك أسلمت وبك آمنت
 وعليك توكلت وبك استعانت
 أنت وبك خاضعت واليك
 حلت فأخضرتي ما قدمت
 وما آخرت وما أسرت وما

فأنتحلت ولم أتم لأحد قبلك ولا أقوم لأحد بعدك والله سبحانه وتعالى أعلم
* (القسم الرابع فيما يخص به في استحقاق الآخرة) *

اختص صلى الله عليه وسلم بأن أمته أول من تشق عنهم الأرض من الأمم ويأتون يوم القيامة مقرراً محجلين من
آثار الوضوء ويكفون في الموقف على كرم عال ولهم نوران كالأنبياء وليس لغيرهم الأنور واحد ولهم
سماوي وجوههم من آثار السجود ونسي ذريتهم بين أيديهم ويؤتون كتبهم بأبصارهم ويبرون على الصراط
كالبرق والريح ويشفع بحسنتهم في مسيئتهم ويحل عذابهم في الدنيا وفي البرزخ لتوفى القيامة معصية توشل
قبورهم بأذن نوحها وتخرج بالأذنوب فتعص عنها باستغفار المؤمنين لها ولها ما سعت وما سعى لها وليس لمن قبلهم
الأماسي ويقضى لهم قبل الخلاق ويفغر لهم المقصمات وهم أثقل الناس ميزاناً وتزول أمثلة العدول من
الحكام يشهدون على الناس إن رسلهم بلغتهم ويعلم كل منهم بهودياً أو نصرانياً فيقال له باسمك هذا
فداؤك من النار ويدخلون الجنة قبل سائر الأمم ويدخل منهم الجنة سبعون ألفاً غير حساب ومع كل واحد
من السبعين ألفاً سبعون ألفاً وطغاهم كلهم في الجنة وأهل الجنة ثمانون وعشرون صفات من الآخرة أو يعون
وهذه الأمة ثمانون ويحلى الله عليهم خير وهو يسجدون له بإجماع أهل السنن وفي الحديث كل أمة بعضها
في الجنة وبعضها في النار إلا هذه الأمة فانها كلها في الجنة والله سبحانه وتعالى أعلم

* (القسم الخامس فيما يخص به من الواجبات التي هي تخفيف على غيره وربما
شاركه في بعضها الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كما مر بيانه أول الباب) *

خص صلى الله عليه وسلم بوجوب صلاة العشي والوتر والتسبيح والسؤال والاضحية والمشاوره وركعتي
الفجر وغسل الجمعة وأربع قبل الزوال وبالوضوء لكل صلاة وكلما أحدث ثم نسخ بالسؤال كما مر بيانه في
آداب الصلاة والاستعاذة ومصارفة العدو وإن كثر عددهم وإذا بارز رجالاً في الحرب لم ينكشف عنه قبل
قتله وإظهار تغيير المنكر وعدم سقر طمعه بالخوف ووجوب الوفاء بوعده وقضاء دين من مات من المسلمين
معسراً كما تقدم في باب الضمان وتغيير نسائه في فراقه واختياره وإمساكهن بعدان اشتقته وعدم التزوج
عليهن والتبديل بين مكافأة لهن ثم نسخ ذلك لتكون المنة صلى الله عليه وسلم وإن يؤدي فرض الصلاة
كاملة لا تخل فيها وإن يدفع بالتي هي أحسن وكاف من علم السياسة وحده ما كافه الناس بأجمعهم وكاف
بمشاهدة الحق مع معاشره الناس وكاف من العمل بما كاف به الناس أجمعون وكان يؤخذ عن الدنيا حلة
الوحي ولا تسقط عنه الصلاة والصوم وسائر الأحكام وكاف بالاستغفار كل يوم سبعين مرة وكانت جميع
نوائله التابعة لفرائض زيادة في الأجر لا جبراً لخل الفرائض فانها كلها منه ما تمت صلى الله عليه وسلم
وخص بثواب خمسين صلاة في كل يوم وليلة على وفق ما كان من ليلة الإسراء وأورد بعض العلماء الأحاديث
في صلاة غير الخمس فبلغت ما تفرقتة وخص بوجوب إيقاظ النائم وقت الصلاة امتثالاً لقوله تعالى ادع
إلى سبيل ربك وخص بوجوب العقيقة والاباء على الهدية وأوجب عليه التوكل وحرم عليه الأذكار
وكان يموت عبداً من مات معسراً ويؤدي الجنائيات عن لزمته وهو معسر وكذلك الكفارات وخص بوجوب
المسبر على ما يكره وصبر نفسه مع الذين يدعونهم بالعداوة والعشى وخطاب الناس بما يعقلون صلى الله
عليه وسلم

* (القسم السادس فيما يخص به من المحرمات تشرى بقوله صلى الله عليه وسلم) *

اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريم الزكاة والصدقة والكفارة عليه وعلى آله ومواليه إن كان
لهم ما يكفيهم وعلى زوجته وبالاجماع وكان أبوهريرة رضي الله عنه يقول إنما كان حراماً عليه صدقة
الاعيان دون العامة كالمساجد وسبائك الآبار وخص بتحريم جعل آله عمالاً صرف الذر والكفارة اليهم
وأكل ثمن أحد من ولما سمعيل ومما خص به تحريم الكتابة والشعر والقراءة في الكتاب وكان يحرم عليه
تزع لأمته إذا لبسها حتى يقاتل أو يحكم الله بينه وبين عدوه وكذلك الأنبياء كلهم عليهم الصلاة والسلام

أعلنت أنت المقدم وأنت
المؤخر لاه الأنت اللهم
أني أعوذ بك من شره
ومن شر بصري وشر
لساني وشر قلبي وشر عيني
اللهم أني أعوذ بك من
التردي ومن الفرق
والحرق والهدم وأعوذ بك
من أن يقطنني الشيطان
عند الموت وأعوذ بك من
أن أموت في سبيلك مدبراً
وأعوذ بك من أن أموت
لديناً أعوذ بكلمات الله
التي من شر غضبه
وعقابه وشر عباده ومن
همزات الشيطان وأن
يحضرون اللهم ألهمي
رشدي وأعزني من شر
نفسى أعوذ بوجه الله
العظيم الذي لا شيء أعظم
منه بكلمات الله التامات
التي لا يحاوزهن بر ولا
فاجر وبأسماء الله الحسنى
كلها ما علمت منها وما لم أعلم
من شر ما خلق وقرأ وبرأ

والمن ليستكثرأى ان يمدى هدية ليشاب باكثر منها وخاتمة الاين ونكاح الكنايسة ومد الاعين الى ماتع
به الناس وتحريم الاغارة اذا سمع التكبير ورحم عليه الخمر من اول ما بعث قبل ان يحرم على الناس نحو
عشرين سنة ولم يشر به قط ولا أبو بكر لاقى جاهلية ولا اسلام وينهى عن التعري وكشف العورة قبل
مبعثه بخمس سنين

(القسم السابع فيما اختص به من المباحات)

اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم بأباحة المكث في المسجد جنباً كما تقدم في باب الفسل و بجواز
صلاة الوتر على الراحة وقاعدامع وجوبه عليه وبالجور في القراءة فيه وغيره يسر و بجواز صلاة الركعة
الواحدة بعضها من قيام وبعضها من قعود عند بعضهم والقبة في الصوم مع قوة الشهوة لعصمته والوصال
وقهر من شاء على طعامه وشرابه ولياسه اذا احتاج ويحب على مالك ذلك بذله وان هلك ويغدى به حنة
مهجة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأباحة النظر الى الاجنبيات والخلوة من واردافهن ونكاح أكثر
من أربع نسوة وكذلك الانبياء والنكاح بلا مهر ابتداء وانتهاء و بلا ولد وبلا شهود وفي حال الاحرام
و بغير رضی المرأة و اذا رغبت في نكاح امرأه قوم على غيره خطبتها بمجرد الرغبة و اذا رغبت في خروجها و يجب
على زوجها طلاقها ليتمكنها وكان له أن يتخطب على غيره وأن زوج المرأة ممن شاء بغير اذنها و اذن
وليها و تزوجها بنفسه وتولي الطرفين بغير اذنها او اذنها و لهما و تزوج ابنة حرة مع وجودها العباس فقدم
على الاقرب وقال لام سلمة مريم ابنة أن تزوجك فزوجها وهو يومئذ صغير لم يبلغ كاسياتي في الباب قريبا
ان شاء الله تعالى وزوجه الله تعالى زينب فدخل عليها تزويج الله تعالى بغير عقد من نفسه كاسياتي
في باب القسم والنشوز وكان له أن يستثنى في كلامه بعد حن من منفصلا وان يسطق من الغنمة قبل
القسمة ماشاء وكان له أن يشهد لنفسه ولو اذنه وان يقبل شهادة من شهوده ولو اذنه وقبول الهدية بخلاف
غيره من الحكم وكان له قتل من اتهمه بالزنا من غير بينة ولا يجوز ذلك لغيره وكان له أن يدعو لمن شاء بلفظ
الصلاة وليس لنا أن نصلي الا على نبي أو ملك وضحى عن أمته وليس لاحد أن يضحى عن الغير بغير اذنه وله أن
يجمع في الضمير بينه وبين الله بخلاف غيره وله قتل من سبه أو هجاه وكان يقطع الاراضى قبل فتحها لان الله
ملكها الارض كله وله أن يقطع أرض الجنت من باب أو صلى الله عليه وسلم والله أعلم

(القسم الثامن فيما اختص به من الكرامات والفضائل)

اختص النبي صلى الله عليه وسلم بمنصب الصلاة وانه لا يورث وكذلك الانبياء فلهم أن يوصوا بكل ما لهم
صدقة وكان اذا خرج للفرقة بنفسه يوجب على كل احد الخروج معه لقوله تعالى ما كان لأهل المدينة من
حولهم من الاعراب أن يتظفروا عن رسول الله ولم يبق هذا الحكم مع غيره من الخلفاء وخص بغير رؤية
أشخاص أو واجبه وبنائه في الازر و بغيره كشف وجوههن وأكفهن لشهادة أو غيرها وسؤالهن
مشافهة وملاهن على ظهرهن والبيوت والتمن أمهات المؤمنات ووجوب جلوسهن بعد في البيوت وأباح لهن
ولآله الجلوس في المسجد مع الحيض والجنابة كما مر ذلك في بابها وكان تطوعه قاعدا كطوعه قائما بلا عذر
وكان يوجب على المصل اجابته وكذلك الانبياء وكان يابروضى الله عنه يقول ليس من ضحك في الصلاة وضوء
انما وجب على الصحابة لكونهم ضحكوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرم نداؤه من وراء
الحجرات والصباح به من بعيد وخص بطهارة دم وبه وسائر فضلاته بل شرب بوله شفاء ومن سبه قتل ومن
استهان به كفر ومحبته فرض على الامم وكذلك محبة أهل بيته سواء صحابه ولم تبغ امرأة نبي قط وأولاد بناته
ينسبون اليه وفي حديث ان الله تعالى لم يبعث نبيا قط الا جعل ذرية من صلبيه غيرى فان الله تعالى جعل
ذرية نبي من صلبيه على ولا يجوز والتزوج على بناته ومنع بعض العلماء التزوج على ذرية بناته وان سفلن الى
يوم القيامة ووجهه ظاهر ومن صاهر من الجانبين لم يدخل النار ولا يجتهد في محراب صلى الله تعالى عنة
ولا يسرة ويجعل منصبه عن الدعاء بلفظ الرجوع وليس لاحد أن ينقش محمد رسول الله على خاتمه كما كان خاتمه

اللهم اغفر لي جدي وهزلي
وشغائى وعمدى وكل ذلك
عندى اللهم أصح لي ديني
الذي هو عصمة أمرى
وأصلح لي دنياى التي فيها
عماتى وأصلح لي آخرتى
التي فيها معادى واجعل
الحياة زيادة فى كل خير
واجعل الموت راحة لى من
كل شر اللهم انى أسألك
الهدى والتقى والعفاف
والغنى رب أعنى ولا تعن
على وانصرنى ولا تنصر على
وامكر لى ولا تمكر على
واهدنى وبسر لى الهدى
وانصرنى على من بئى على
رب اجعلنى لك شاكر لك
ذا كرتها بك مطواعا
لك محبنا اليك أو اها مننيا
رب تقبل قربى وأجب
دعوتى واغسل حوبى
وثبت عني ومدد لساني
وأيد قلبي واملئ سعيمة
صدري اللهم مارزقتنى بما
أحب فاجعله قوتى فيما

صلى الله عليه وسلم وكان لا يقول في الغضب والرضى الا حقاً وروى ياموحى وكذلك الانبياء ولا يجوز على
الانبياء الجنون ولا الاعماء الطويل الزمن على ان انعم الله عليهم بخلاف انعم الله عليهم كما نال قومهم فومهم غيرهم
وبالجملة فيجب تنزيه الانبياء عليهم الصلاة والسلام من كل نقص ينفر النفوس وكان له ان يخصص من شاء بما
شاء من الاحكام كجعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين وكارخص في النياحة لحولته بنت حكيم وفي الاحساد
لاسماء بنت عيسى واسلم رجل على انه لا يصلى الا صلاتين فقبل منه ذلك ونخص نساء المهاجرين بان يرتن
دورا وواجهن لكونهن غرائب لا مأوى لهن كما تقدم في كتاب الفرائض بيانه وكان آتس رضى الله عنه
يصوم من طلوع الشمس لامن طلوع الفجر فالظاهر ان خصوصيته واسام اطفال اهل بيته وهم رضع
وكان يرى من خلقه كما ينظر امامه وعن يمينه وعن شماله ويرى بالليل وفي الظلمة كما يرى بالنهار وفي الضوء
وريقه يعذب الماء المالح ويجزى الرضيع ويبلغ صوته ويبلغه غيره وتام عينه ولا ينام قلبه
ولا تشاب قط ولا احتلم قط وكذلك الانبياء في الثلاثة وعرة اطمين المسك وكان اذا مشى مع الطويل
طاله واذا جلس يكون كنفه اصيلي عن جميع الجالسين ولم يقع ظله على الارض ولا روى له نزل في شمس
ولا قمر لانه كان نور اول يقع على ثيابه ذباب قط ولا اذا القمحل وكان اذا ركب دابة لا تروث ولا تبول
وهورا كرها ولم تكن لقدمه اخص وكانت خنصر رجلاه متظافرة وكانت الارض تطوى له اذا
مشى واذا قوة اربعين في الجماع والبطش كل رجل قوته قوما تترجل وكان اقنع الناس في الغذاء
تقنعه اللمعة وكانت الارض تبلى ما يخرج من ثوبه من مكانه رائحة المسك وكذلك الانبياء كما تقدم في
باب الاستبراء ولم يقع في نسبهم لث آدم سوا قط وتقلب في الساجدين حتى خرج نبيا ولم يلدوا غيره
ونكست الاصنام لولده وادخنوا ومقطوع السرة وتلقيا ما به قذرو وقع الى الارض ساجدا رافعا
اصبعه كالنضرع البهليل ورأت أمه عند ولادته نور اخرج منها اضاءه قصور الشام وكذلك امهات النبيين
برين ولم ترضعه مرضعة الا اسلمت وكان مهده يعرك بغير يلك الملائكة ويمل القمر اليه حيث أشار اليه
وتكلم في المهدي وكذلك جاء غيره كما ربي انهم في باب الحقيقة وكان ما تكلم به ان قال الله اكبر كبيرا والجد
له كثيرا ورددت اليه الروح بعد ما قبض ثم خبير بين البقاء في الدنيا والرجوع الى الله فاختر ال رجوع اليه
وكذلك الانبياء وارسل اليه ربه جبريل ثلاثا بام في مرضه بسأله عن حاله ولما نزل اليه ملك الموت نزل معه ملك
يقال له اسمعيل يسكن الهواء لم يصعد الى السماء قط ولم يهبط الى الارض قبل ذلك اليوم قط وسمعوا صوت
ملك الموت يكر وينادى عليه واصحدها وصلى عليه ربه والملائكة وصلى عليه الناس افرجا بغير امام وقالوا هو
امامكم حيا وميتا و بغير دعاء الجنازة المر وفودفن في بيته حيث قبض وكذلك الانبياء والافضل في حق
غيرهم الدفن في المقبرة وأطلمت الارض بعد موته وهو حي في قبره يصلى فيه بأذان واقامة وكذلك الانبياء
وقراءة احاديثه عبادة يثاب عليها كقراءة القرآن ويستحب الغسل لقراءة حديثه والطيب ولا ترفع عنده
الاصوات كما هو في حياته صلى الله عليه وسلم ويكره اقاربه حديثه ان يقوم لاحد وجهه الحديث لا تزال
وجوههم نضرة واصحابه كاهم عدو ومن خصائصه ان الامام بعده لا يكون الا واحدا ولم تكن الانبياء قبله
كذلك وان آله لا يكافئهم في النكاح احد من الخلق ويطلق عليهم الاشراف وهم واهل بيته وعقبه وجعفر
والعباس كذا مطلق السلف رضى الله عنهم وانما حدث تخصيص الشرف بولد الحسن والحسين في مصر خاصة
من عهد الخلفاء العاطميين ومن خصائص ابنته فاطمة رضى الله عنها انها كانت لا تحيض وكانت اذا ولدت
طهرت من تقاسها بعد ساعة حتى لا تقوتها صلاة ولذلك سميت الزهراء ولما اجاعت وضع صلى الله عليه وسلم
يده على صدرها فاجاعت بعد ولما احتضرت غسلت نفسها واوست ان لا يكسفنها احد فدقنها على رضى الله
عنه بنفسها ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا مسح بيده رأسه نبت شعره في وقت وغرس بخلافا نمرت
من عامها وكان اذا تبسم في البيت في الليل اضاء البيت وانه كان يسمع حفيف اجنحة جبريل وهو بعد
في سدة المنهى وبشم رائحته اذا توجه بالوحى اليه وكان له قراءة القرآن بالمعنى واهتر العرش لموت بعض

تعب اللهم ما زويت عنى
مما أحب فاجله فرأنا على
فيما تحب اللهم اقم لنا
من خشيتك ما تحول به
بيننا وبين معاصيك ومن
طاعتك ما تابغنا به جنتك
ومن اليقين ما تهون به
علينا مصائب الدنيا ومتعنا
بها سعائنا وبصارتنا وقوتنا
ما أحييتنا واجعله الوارث
مننا واجعل ثارنا على من
ظالمنا وانصرنا على من
عادانا ولا تجعل مصيبتنا في
دينا ولا تجعل الدنيا اكبر
همنا ولا مبلغ علمنا ولا
تسلط علينا من لا يرحنا
اللهم بملك الغيب وقدرتك
على الخلق احبني ما علمت
الحياة خير الى وتوفني اذا
علمت الوفاة خيرا الى واسألك
خشيتك في الغيب والشهادة
واسألك كلمة الحق في
الرضا والغضب واسألك
العدل في الفقر والغنا
واسألك نجما لا يندفد وقرة

أصحابه فرجالقار وجه ولم يكن يمر صلى الله عليه وسلم في طريق قبته فيها أحد الا عرف أنه سلكها من
طيه وحسن راحته وبالجملة فافواصلى الله عليه وسلم الحسنه لا تحصى ولا تحصر وفي هذا القدر كفاية
وتبسيط على ما سواه وقد كتبت هذه الخصاص من خط سيدنا وشيخنا حاتم الخياط الشيخ جلال الدين
السيوطي رحمه الله ونفعنا بعلومه والمسلمين وكان رضى الله عنه يقول تتبعت هذه الخصاص حتى أتيت بها الى
هذا الحد مائة عشرين سنتولم أعلم أحدا أنها الى هذا الحد والله أعلم

(باب مقدمات النكاح وما جاء في الامر به للقادر المحتاج اليه)

كان أبوهريرة رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث على النكاح ويكرر القادر
عليه تركه وكان كثيرا ما يقول يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن
للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليرفع
العبد الدرجة فيقول يا رب انى لي هذه الدرجة فيقال بدعاءه ولذلك كان رضى الله عنه يقول والله
انى لا كره نفسي على الجماع جاء ان يخرج الله تعالى من نسمة تسبح الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما من عبد يستقى من الحلال الا ابتلاه الله باعترامه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان موسرا لان
ينكح ثم لم ينكح فليس منى وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج الرجل فقد استكمل نصف الدين
فليتق الله في النصف الباقي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج يريد العفاف فحق على الله تعالى عونه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج لله كفى ووفى وكان عمر رضى الله عنه يقول انى لا تشعر من الشاب
ليست له امرأة وكان سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه يقول ردد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن
مغلقون البتل ولو أذن له لا اختصنا وكان أبوهريرة رضى الله عنه يقول قلت يا رسول الله انى رجل شاب
وأخاف العنت ولا يجد ما أتزوج به الا اختصى فسكت عنى ثم قلت له فسكت عنى ثم قلت له فاعرض عنى ثم قال
يا أباهريرة جف القلم عما أتلاق فانه من على ذلك أوخر وكاتب عائشة رضى الله عنها اذا سئلت عن ذلك
تقرأ ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم آرز واجازرية وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول أكره
الاختصاص لان فيه عدم غناء الخلق وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت سنة ثمانين ومائة فقد أحلت
لامتى العزوة بقوله التهب فى رؤس الجبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ركعتان من التاهل خير من
اثنتين وعشرين ركعة من المنزب وكان صلى الله عليه وسلم يقول النكاح سقى في رغب عنه فليس منى
وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول للعزاب تزوجوا فان خير هذه الامة أكثرها نساء وكان صلى الله عليه
وسلم يقول شرابكم عزاءكم والله أعلم

(فصل في صفة المرأة التي يستحب خطبها) قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا تزوج أحدكم فليكنتم الخطبة ثم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلى ما كتب الله له ثم يستخرد به عز وجل
وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا الودود والودود فانى مكاتبكم الانبياء يوم القيامة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول أنكحوا أمهات الاولاد فانى أباهى بكم يوم القيامة وجاءه صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت باز يد فقال لا فقال له تزوج تستعف مع عفتك ولا تزوجن خسا
فقال زيد من هن يا رسول الله فقال الشهيرة والهيرة والنهيرة والهندية والغوث فقال زيد لا اعرف شيئا مما
قلت يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم أما الشهيرة فهى الزرقاء البزيرة يعنى العين وأما الهيرة فهى
الطويلة المزهولة وأما النهيرة فهى العجوز اللدبرة وأما الهندية فالصبيرة اللذمجة وأما الغوث فذات الولد
من شريك قال ابن عمر رضى الله عنهما جاء رجل يوافق قال يا رسول الله انى أصبحت امرأة ذات حسن وجمال
وانتم الاتاد أفا تزوجها قال لا ثم أتاه الثانية فنهاه وقال تزوجوا الودود والودود فانى
مكاتبكم وتزوج عمة امرأة فدخل بها فزوجها ثم طلقها فقال حصيرى بيت خير من امرأة لا تادولما
تزوج جابر رضى الله عنه يبا قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت بكر اتلاعبها وتلاعبك وفي رواية

عين لا تنقطع وأسألت الرضا
بعد القضاء وأسألت برد
العيش بعد الموت وأسألت
لذة النظر الى وجهك
والشوق الى لقائك في غير
ضراصة ولا تمضلة
اللهم زيننا بزينة الايمان
واجعلنا هداة مهدين
اللهم اجعلنى أعظم
شكرك وأكثر ذكرك
وأتمتع بصك وأحفظ
وصيتك اللهم انى أسألك
لصحة والعفة والامانة وحسن
الخلق والرضا بالتدرا اللهم
طهر قلبى من النفاق
وعملى من الرياء ولسانى
من الكذب وعينى من
الحياة فاك تعلم خائفة
الاعين وما تخفى الصدور
اللهم اجعل سرى بخيرا
من علانيى واجعل علانيى
صالحا اللهم انى أسألك
من صالح ما توفى الناس
من الاهل والمولد والولد
غير الضال والمضل اللهم

صلى الله عليه وسلم بأمر يتزوج الأييب من له بنات أو أخوات صغار ليس لهن من
 يقوم بخدمتهن وكانت عائشة ترضى الله عنها تقول تزوجوا النساء فانهن يأينن بالمال وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول تنكح المرأة لاربعة لساها وحسبها وجمالها ودينها فليكن بذات الدين تربت يداك وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول مسكين مسكين مسكين رجل ليس له امرأة وان كان غنيا او مسكينة مسكينة مسكينة
 امرأة ليس لها زوج وان كانت غنية من المال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اراد ان يلقى الله طاهرا
 مطهرا فليتزوج الخيرات وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا مراع وشيعة متاعها المرأة الصالحة فانظر اليها
 سرته وان امرها اطاعتها وان اقسم عليها برتوان غاب عنها حفظت في نفسها وماله وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول من سعادة ابن آدم ثلاثة المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقوا ابن آدم ثلاثة
 المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء وفي رواية اربع من سعادة المرء ان تكون زوجته صالحة
 وأولاده ابرارا وولمطاؤه صالحين وان يكون رزقه في يده وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير نساء امتي
 اصبحهن وجهها اقلهن مهرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج امرأة لعزها لم يزد الله الاذلا ومن
 تزوجها لماله لم يزد الله الا مقرا ومن تزوجها لحسنها لم يزد الله الا دناة ومن تزوج امرأة لم يزد الله الا
 يفض بصرة ويحصن فرجه او يصل رحمه بارك الله فيها وبارك لها فيه ولا منحوها مسلمة داغات دين افضل
 * (فرع في نهى الولي ان يذكر للخطبة سبقت من الخطوبة ثم نابت منها) * كان نافع رضى الله عنه
 يقول خطب رجل اخطب من انجبا على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فذكر ان نحوها انها كانت
 احدت فلما بلغ ذلك عمر رضى الله عنه فصره او كاد ان يضربه ثم قال مالك والخبر وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا خطب احدكم المرأة وهو يخطب بالسواد فليعلم انه يخطب وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير
 نساكم العفيفة الغلظة ففتى فرجها غلظة على زوجها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من افضل الثماعة
 ان تشفع بين الاثنين في النكاح وقال انس رضى الله عنه جاءه قوم فقالوا يا رسول الله الان تزوج من نساء
 الانصار قال ان فبهن غيرة شديدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا اباءكم وبناتكم قيل يا رسول الله
 هذا ابناؤنا تزوج فكيف بناتنا قال حلوهن الذهب والفضة واجيدوا لهن الكسوة واحسنوا لهن بالخلعة
 ليرضوا فيهن

اهدى وسددى اللهم رب
 السموات السبع ورب
 العرش العظيم بنا ورب
 كل شئ فائق الحب والنوى
 ومنزل التوراة والانجيل
 والفرقان اعد ذلك من سر
 كل شئ أنت اتخذت بصيغته
 اللهم أنت الاول فليس قبلك
 شئ وانت الآخر فليس
 بعدك شئ وانت الظاهر
 فليس فوقك شئ وانت
 الباطن فليس دونك شئ
 افض عنا الدين واغننا من
 الفقر يا ارحم الراحمين
 اللهم رب جبريل وميكائيل
 واسرافيل فاطمنا للمرجوح
 والارض عالم الغيب
 والشهادة أنت تحكم بين
 عبادك فيما كانوا فيه
 يختلفون اهدنى لما
 اختلف فيه من الحق باذنك
 انك تهدي من تشاء الى
 صراط مستقيم * ومهما
 أمكن ينبغي أن يصلى على
 النبي صلى الله عليه وآله

وكان قتادة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب امرأة قال اذكر والهيفنة سعد بن عبادته وخطب هو صلى الله عليه وسلم امرأة فقال لها لك كذا وكذا وجفنت سعد بن عمرومى اليك كلما دون وكانت قصعة كبير فتوكان صلى الله عليه وسلم اذا خطب امرأة فرد لم يعدن خطب مرة امرأة فآبت ثم عادت فقال لها قد اتفقنا لحاقا فغيرك * (فرع في تحريم خطبة الرجل على خطبة أخته) * قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصل للرجل أن يخطب على خطبة الرجل حتى يترك الخطاب قبله أو يأذن له الخطاب

* (فصل في تزويج ولي اليتيم لها) * كان عمر رضي الله عنه اذا جاءه ولي اليتيم وقال انها بلغت فان كانت غنية حسنة قال له عزز وجهها غيرك أو التمس لها من هو خير منك واذا كانت بهادامة ولا مال لها قاله تزويجها فان أحقها

* (فصل في التعريض بالخطبة في العدة) * قالت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها لما طلقني زوجي ثلاثا لم يجعل لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكني ولا نفقة وقال اذا سلحت فاذا نيتني فآذنته فخطبني معاوية وأبو جهم وأسامة بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمامعاو به فرجل تزول لآماله وأما أبو جهم فرجل ضرب للنساء ولكن اسامة فقلت بيدي هكذا اسامة اسامة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله وطاعة رسوله فتزوجته فاغتبطت رضي الله عنها وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء يقول اني أردت التزويج ولو ددت انه يسر لي امرأة صالحا فتزوج ذلك كقولك انك لبيبة انك لنا فنعومو ذلك وقالت سكينه بنت حنظلة رضي الله عنها استأذن علي بن محمد بن علي رضي الله عنهما لم تنقض عدتي من مهلكة تزوجي فقال قد عرفت قرأني من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقزأني من علي وهو رضي من العرب قلت غفر الله لك يا أبا جعفر انك رجل يؤخذ عنك أخطبني في عدتي قال نعم أخبرتك بقرايتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن علي وقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سلمة وهي متأتمن أبي سلمة فقال لقد علمت اني رسول الله صلى الله عليه وسلم وخيرته من خلقه وموضعي من قومي كانت تلك خطبتي صلى الله عليه وسلم

* (فصل في النظر الى المخطوبة) * كانت عائشة رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك في المنام ثلاث ليال جاءني بلنا الملك في سرقتمن حريم يقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا هي أنت فاقول ان يكن هذا من عند الله عضة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يشتد عليه الحياء فكان يرسل امرأة تنظر له وكان أنس رضي الله عنه يقول اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ان يتزوج امرأة فبعث بامرأة لتتظر اليها وقال لها سمعي عوارضها وانظري الى عرقوقها قال أنس لما علمت المرأة الى أهل المخطوبة فقالوا لها لا تغديك يا أم فلان فقالت لا آكل الا من طعام جاءت به فسلانة قالت فصعدت فيرف لهم فنظرت الى عرقوقها ثم قالت أغليني يا بنية فقلتني فجعلت أشم عارضها قال أنس رضي الله عنه فلما جاءت وأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقبسهم وقال المغيرة بن شعبه خطبت امرأة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه احري ان يؤدم بينكما قال المغيرة فآتيت أهلها فذكرت ذلك لهم فنظروا أحدا واليهما الى صاحب فقمت فخرجت فقالت الجارية على الرجل فرجعت فرمقت ناحية فحدرها فقالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ان تنظر الى فانظر والا فاني أخرج عليك ان تنظر فنظرت اليها فتزوجتها فاتزوجت امرأة قط كانت أحب الي منها وأكرم على منها وقد تزوجت سبعين امرأة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول خطب رجل امرأة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر اليها فان في أعين الانصار شيئا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا خطب أحدكم المرأة فقدر ان يرى منها بعض ما يدعو الى نكاحها فليقبل اذا كان انما ينظر اليها الخطبة وان كانت لا تعلم وفي رواية اذا أتني الله عز وجل في قلب امرئ في خطبة امرأة فلا بأس ان ينظر اليها والله سبحانه وتعالى أعلم

وسلم وكيفية الصلاة المنقولة عن حضرته صلى الله عليه وآله وسلم كثيرة ذكرناها في كتاب الصلاة والبشرأحدها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وصلى آل ابراهيم انك جيد مجيد والسلام عليك ورحمة الله وبركاته الكيفية الثانية اللهم صل على محمد وعلى أهل بيته كما صليت على ابراهيم انك جيد مجيد اللهم صل علينا معهم اللهم بارك على محمد وعلى أهل بيته كما باركت على ابراهيم انك جيد مجيد صلوات الله وسلاوات المؤمنين على محمد النبي الامي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وجميع ما سدر من

(فصل في النهي عن الخلق بالاجنية والامر بغض البصر والغيور عن نظر النجاسة) قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يومئذ بالله واليوم الآخر فلا يخافون بأمرأة لا تفعل له ليس معها ذنوب وعصم منها الا كان ثالثهما الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا لا يبين رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا وتكون ذنوبها محرم منه فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة وانى قد اكتببت في غزاة جيش كذا وكذا قال ارجع فجمع فجمع مع امرأتك ودخلت ففر من بني هاشم على اسماء بنت عيسى فدخل أبو بكر رضي الله عنه وهي يومئذ تحتهم فراهم فذكره ذلك فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ولم أرى الا خبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد رآها من ذلك ثم قام صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد نوى هذا على مغيبة الا ومعها رجل أو اثنتان وكانت الصحابة رضي الله عنهم يدخلون على القواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فيدخلون بهن ولا يعيب بعضهم على بعض وكانوا رضي الله عنهم لا يدخلون على غير القواعد حتى يستأذنوا أهلن أو أزواجهن ان كانوا متزوجين وقال أنس رضي الله عنه جاءت امرأة في عقلها شيء فقالت يا رسول الله ان لي البك حاجة فقال يا أم فلان انظرى الى أى السكك شئت حتى أقضى لك حاجتك فلما معاه في بعض الطريق حتى فرغت من حاجتها وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم كأنه قد رآه صلى الله عليه وسلم على فاطمة ثوبا اذا قنعت به رأسها لم يبلغ جباهها واذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها وهي مستقيمة من بعد كان عندها وهبه لها أبوها صلى الله عليه وسلم فلما رأى صلى الله عليه وسلم ما به من الحياة قال انه ليس عليك بأس انما هو أولك وغلامك وتقدم في باب شروط الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المرأة الى عورة الرجل ولا يقضى الرجل الى الرجل في الثوب الواحد ولا المرأة الى المرأة في الثوب الواحد وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وغلبت له حبشي فغمز ظهره فقلت يا رسول الله أنت شكي شيئا فقال ان الناقة تقمعت في الباردة وكان جابر رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة النجاسة فقال اصرف بصرك وكان أبو طلحة رضي الله عنه يقول لما صرع صلى الله عليه وسلم وهو مصفية آتيته صلى الله عليه وسلم مهر ولا فقال عليك بالمرأة فقلت ثوب على وجهي وقصدت مكانها فالتقيت عليها مائة ورفعتهما من الارض وكان على رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبع النظرة النظرة فانما لك الاولى وليست لك الاخرة وقال جابر رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة فدخل على زينب بنت جحش رضي الله عنها فقضى حاجتها ثم خرج الى الصحابة فقال لهم ان المرأة تقبل في صورة شيطان فمن وجد من ذلك فليأت أهله فانه يضمه ما في نفسه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اياكم والنحول على النساء فقال الرجل من الانصار يا رسول الله أفرأيت الحوق قال الحوق الموت كأنه كره ان يتناولوا الزوج أو ابن العم يا امرأة انخبي أو امرأة ابن عمه وكان عمر رضي الله عنه يضرب بالكرة من يدخل على الاجانب من أقارب الزوج أو من أقارب الزوجت ويقول لا تدخل وقم على الباب وقل لکم حاجة أتريدون شيئا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخافون رجل يا امرأة الامع ذى محرم قال عبد الرحمن بن عوف يا رسول الله انما نغيب ويكون لنا أضياف قال ليس أولئك عنيت فقال رجل آخر يا رسول الله اننا ندخل عليهم ليطعمنا فقال لا يدخل أحدكم وليعلم ان الله يراه قال نافع وجابر جلس الى عمر رضي الله عنه فقال وجدت مع امرأتي رجلا وقد أغلق عليهما ما وأرخيا عليهما الاستار فجلدتهما مرثمة ما ترفع الى عمر أيضا رجل وجد مملوكا في حصر في بيت اجنبيه فضر به ما تنسوط وأتى ابن مسعود برجل وجد رجلا مع امرأته في لحاف واحد فضر به كل واحد منهما أربعين سوطا وأفهما للناس فشكى أهل المرأة أهل الرجل الى عمر رضي الله عنه ذلك فقال عمر لابن مسعود ما يقول هؤلاء قال قد فعلت ذلك قال أو رأيت ذلك قال نعم قال نعم ما رأيت فقالوا آتيناه نستأذنه فاذا هو يسأله وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعني عن ربه عز وجل النظر سهم مسوم من سهام ابليس من تركها من مخافتى أبدلته ايمانا بيجد

الكعبان ثمان وأربعون المروي منها من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ست وثلاثون والباقي من الصحابة والتابعين والعلماء خلافا في أيها أفضل قال الشيخ محيي الدين النواوي في كلب الأذكار أفضلها أن يقول اللهم صل على محمد عبدك ورسولك النبي الامي وعلى آل محمد وأزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى آل محمد وأزواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد لانها جامعة للعبارات التي وردت في الاحاديث الصحاح وقال الامام ابراهيم الروزي أفضلها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما ذكره

حلاوته في قلبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اضمنوا لي ستان من انفسكم اضمن لكم الجنة صدقوا اذا
 حدثتم وادفوا اذا وعدتم وادوا اذا اتتمتم واحفظوا امر وجهكم وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول **كتب على ابن آدم نصيبان الزمان يدرك ذلك لاجمالة العينان زناهما النظر والاذنان**
زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناهما البطش والرجل زناهما الخطا والقلب بهوى ويتبني
 ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه وفي رواية والقم زنى وزناه القبل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لتغضن
 ابصاركم ولتغضفن فر وجكم اوليكفن الله وجوهكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان يلعن في رأس
 أحدكم يخيط من حديد شبره من أن يحس امرأة لا تحل له وكان صلى الله عليه وسلم يقول كانت خطيئة
 أنى داود النظر وفي الحديث قصته وكان على رضى الله عنه يقول أردف النبي صلى الله عليه وسلم الفضل
 ابن العباس ثم أتى الجرة فرماها فاستقبلته جارية شابة من ختم فسألته عن مستلة فأفتاها ولوى عنق
 الفضل فقال له العباس لم تلوى عنق ابن عمك يا رسول الله قال رأيت شابا وشابته فلم آمن الشيطان عليهما والله
 أعلم **(فرغ في المشي مع النساء في الطريق)** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان زحم الرجل
 شتر يرمط لخب بطين أو حمار شبره من أن زحم منكبه منكب امرأة لا تحل له والحماة الطين الاسود المنز وقال
 أبو أسيد رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع
 النساء في الطريق يقول استأخون فليس لكن ان تحبفن الطريق عليك بحافة الطريق قال أبو أسيد
 فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى ان ثوبها يعلق بالجدار من لصوقها لانس رضى الله عنه وكان صلى
 الله عليه وسلم عشى مرة في الطريق وأمامه امرأة فقال لها تعشى عن الطريق فقالت الطريق واسع فقال
 صلى الله عليه وسلم دعوها فانها جارية وكان عمر رضى الله عنه اذا كلمته امرأة في الطريق وقف معها يستمع
 وربما وضع يده على كتفها والناس وقوف ينتظرونه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل أن يعشى بين
 المرأتين

الذاكرون وكلامها عنه
 الغافلون
 * (فصل) * كان صلى الله
 عليه وآله وسلم اذا لبس ثوبا
 جديدا قرأ هذا الدعاء اللهم
 ان الحمد أنت كسوتيه
 أسألك خيره وخير ما صنع
 له وأعوذ بك من شره وشر
 ما صنع له وقال من لبس
 ثوبا جديدا فقال الحمد لله
 الذى كسانى هذا الثوب
 ورزقنيه من غير حول مني
 ولا قوة غفر له ما تقدم من
 ذنبه وقال أمير المؤمنين عمر
 رضى الله عنه سمعت
 الرسول صلى الله عليه وآله
 وسلم يقول من لبس ثوبا
 جديدا فقال الحمد لله الذى
 كسانى ما أوارى به عورتي
 وأتجمل به في حياتي ثم عد
 الى الثوب الذى أخلق
 فتصدق به كان في حفظ
 الله وفي كنف الله وفي
 سبيل الله حيا وميتا وكان
 من عادته صلى الله عليه

(فصل في بيان أن المرأة كلها عورة الا الوجه والكفين وان عبدها كعمرها في نظر ما يبدو) كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على الرجل وغورة المرأة على المرأة كعورة
 المرأة على الرجل وتقدم في باب ستر العورة ان أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها ما دخلت على رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وعليها ثياب فاق فاعرض عنها وقال يا أسماء ان المرأة اذا بلغت الحيض لم يصلح أن يرى منها الا
 هذا وأشار الى وجهه وكفيه وفي رواية فقبض على ذراعها وتركه من جهة المفصل نحو قبضة أخرى وتقدم
 ترميها قوله صلى الله عليه وسلم لفاطم تملأ آهها مستحيمة من عبدها لقص نخارها ليس عليك بأس انما هو
 غلامك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كاتب احدنا كن عبدها فليرها ما بقى عليه شيء من كتابته فاذا قضاهما
 فلا تسكهن الا من وراء حجاب قال أنس رضى الله عنه وكان امام عمر رضى الله عنه يختمنا كاشفات عن
 شعورهن يضر من تدبهن وكان السلف يكرهون أن ينظر العبد الى شعر سيدهم وكانهم عدوا الشعر من
 الزينة التي لا تبديها لعبدها

(فصل في ابداء المسلمة ينهادون الكافرات) كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يكره أن تقبل
 النصرانية المسلمة كان يمنع نساء المسلمين أن يدخلن الحمامات ومعهن نساء أهل الكتاب ويقول لا يصلح
 لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تضع نخارها عند مشركه لان الله تعالى يقول أنساكنهن وكان ابن عباس
 رضى الله عنهما يقول في قوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وهو الحاتم والكحل والحضاب والظوق
 والقرطان

(فصل في بيان غير أولي الاربع) قالت عائشة رضى الله عنهما كان يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه
 وسلم مخفث يقال له ماتع كانوا يعدونه من غير أولي الاربع فتدخل النبي صلى الله عليه وسلم على أم سلمة وهو
 عندها فاذا هو بنت امرأة بالطائف ويقول اذا قبلت أقبلت باربع واذا أدبرت أدبرت بثمان فقال صلى

الله عليه وسلم اذا هذا يعرف ماها هنا لا يدخلن عليكم هذا المحبوه وان تجروه الى البيداء فقبل له يا رسول الله انه اذا يموت من الجوع فاذن له ان يدخل في كل جمعة مرتين فيسأل الناس ثم يرجع وكان مجاهد رضى الله عنه يقول اذا كان الصغير لا يدري ما النساء لصغره فليس على النساء بأس في ابداهن فينتهن له والله اعلم

● (فصل في نظر المرأة الى الرجل) ● قالت أم سلمة رضى الله عنها كتبت عند النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة فانيل ابن أم مكتوم حتى دخل عليه وذلك بعد ان أمر بالحباب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجاب منه فقلنا يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقال أفعميا وان أنتمما السمتا تبصرانه وقالت عائشة رضى الله عنها لما ذهبت أنظر الى لعب الحبشة في المسجد بالحرا ب يوم العيد قبل نزول آية الحجاب جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترف بثوبه وكان لا ينصرف حتى أكون أنا التي أريد الانصراف فاقدروا قاسدو الحاربية الحديدية الحسن الحريصة على الله وفي ذلك دليل على انها كانت صغيرة ضمير بالغة والله اعلم

● (فصل في بيان الامر بالاستئذان) ● كان ابن مسعود رضى الله عنه يقول عليكم اذن على أمهاتكم فان لم تتعاولوا أيتمن منهن ما يكرهن وسأل ابو جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أستاذن على أى قال نعم فقال يا رسول الله انى معها فى البيت فقال أستاذن عليها فقال الرجل انى خادمها فقال أن أحب أن تراها عريانة قال لا قال فاستاذن عليها وسئل ابن عباس رضى الله عنهما عن الاستئذان فى العورات الثلاث فقال ان الله ستر يحب الستير كان الناس ليس لهم ستور على أبوابهم ولا حجاب فى بيوتهم فربما جاء الرجل خادمه أو وليه أو يتيه فى حجره وهو على أهله فأمرهم الله عز وجل بالاستئذان فى العورات الثلاث فلما وسع الله على الناس واتخذوا الحجاب والشور رأى الناس ان ذلك قد كفاهم عن الاستئذان الذى أمروا به وسيأتى بسط ذلك فى الباب الجامع ان شاء الله تعالى

وآه وسلم أنه اذا استعدت فبأسماء بأسماء أو رجاء أو رداء ورأى صلى الله عليه وآله وسلم على أمير المؤمنين عمر رضى الله عنه فبأقول أجد هذا أم غسيل فقال بل غسيل فقال البس جديدا وعش عيدا ومتشبهيا

● (فصل) ● كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا رجع الى بيته قال الحمد لله الذى آتاني والحمد لله الذى أطعمنى وسقانى والحمد لله الذى من على أسألك أن تجبرنى من النار وقال اذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم انى أسألك خير المولى وخير المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم يسلم على أهل بيته وقال أنس بن مالك قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا بنى

● (فصل فى بيان جواز تقبيل الرجل للرجل) ● كان السلف رضى الله عنهم يكرهون أن يحمد الرجل النظر الى الغلام الامر دالجيل الوجه وكانوا يكرهون معاينة الرجل للرجل اذا حركت شهوة وكانت الصحابة رضى الله عنهم يقبلون رؤس بعضهم اذا كان بينهم سخنة وقال أبو بكر رضى الله عنه لعائشة رضى الله عنها فى قصة الافل قومي فقبلى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقبل القادم من السفر بين عينيه وكانت الصحابة رضى الله عنهم يقبلون خسود أولادهم واخوانهم ولما قدم عمر رضى الله عنه الشام قبل أبو عبدة يده وفى رواية رجله وطعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كشح رجل مرة فقال يا رسول الله أقدنى فكشفه صلى الله عليه وسلم عن كشحه ليطعنه فقبله

● (فصل فى بيان ان لانكاح الابولى) ● قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لانكاح الابولى وشاهدى عدل وإنما امرأة نكحت بغير اذن ولها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل ثلاث مرات فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فان لم يكن لها ولى فالسلطان ولى من لا ولى له وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول كثير الانكاح الابولى وشاهدى عدل فان أنكحها ولى مسخوط عليه فنكاحها باطل ومعنى مسخوط عليه سفيه وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا يكون الكافر وليا المسلمة من أخته أو ابنته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أجمع بد تزوج بغير اذن مولى فيه وعاهر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هى التى تزوج نفسها ● وسئل ابن عمر رضى الله عنهما عن مملوك تزوج بغير اذن مولى فقال هى أباحت فرجها وكان رضى الله عنه يقول يعاقب من زوج عبدا بغير اذن مولى وكان عمر رضى الله عنه يبيح شهادة النساء مع الرجل فى النكاح وكان على رضى الله عنه يبيح نكاح الخال وورق الى على رضى الله عنه رجل تزوج امرأة بغير ولى فدخل بها فأماضاه وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا تزوج امرأة بغير ولىها ولكن لتأمر ولىها فليزوجها وكان عكرمة بن خالد رضى الله عنه يقول جمعت الطر يقد كبا ففعلت امرأة منهن ثيب أمره بيدي رجل غيبولى فانكحها فبان ذلك عمر بن الخطاب فخلد الناكح والمنكح ورد نكاحهما وقال الشعبي

رضي الله عنه ما كان أحسن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد النكاح بغير ولي من علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يضرب فيه وكانت الصبا بترضي الله عنهم يقولون لا ولاية لوصي في أمر العبد على من وصي عليه والله أعلم

(فصل في حكم الأجر والاستثمار) كانت عائشة رضي الله عنها تقول تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين أو سبع وأدخلت عليا وأنا بنت تسع وسكنت عنده تسعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول النبي أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها واختم اصحابها وفي رواية والبكر يستأمرها أوها وفي رواية واليتيم تستأذن في نفسها وفي رواية ليس للولي مع النبي أمر واليتيم تستأمر فان أبت لم تكره وصميتها قرأها وقالت الخنساء بنت حزام الانصارية زوجتي أبي وأنا بكر فكفرت ذلك فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فردنكاحي وفي رواية تفيرني وقال جابر رضي الله عنه جلعجل الخرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندنا يتيم وقد دخلها رجلان موسر ومعسر وهي تهوى المعسر ونحن تهوى الموسر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم بالمعصيين مثل النكاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن فقيل يا رسول الله انما استخى فقال صلى الله عليه وسلم انتم اسكنتمها وتزوج رجل من الانصار بكرافي سترها ودخلها فاذا هي حبلى فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها الصداق بما استحل من فرجها والولد عبد للزوج واذا وابت فاجلدوها الحد وتوقف العلماء رضي الله عنهم في ملك الزوج للولد ولا توقف لان السيد صلى الله عليه وسلم ان يسترق من شاعر الاحرار وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى وحى وسأني ذلك أيضا في باب رد المنكوحه بالعيوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا امر النساء في بناتهن وكان عثمان رضي الله عنه اذا أراد ان تزوج أحد من بناته تعد الى خديها وقال ان فلانا يذكرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكتوب في التوراة من بلغت ابنتا اثني عشرة سنة فلم تزوجها فأصابا اثما فام ذلك عليه وكان صلى الله عليه وسلم اذار بي يتيم بجهزها من عنده وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مات عبد الله بن مظعون وترك بنتا وصى الى أخيه فزوجه ابن عمها فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هي يتيمتولا تنكح الا باذنهما فانكحت من زوجها زوجا من وجهه المغيرة بن شعبه قال العلماء وفيه دليل على ان اليتيم لا يجبرها وصى ولا غيره والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في اجتماع الاولياء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زوج الوليان فالاول أحق وفي رواية ايما امرأتين زوجها وليان فهي الاول منهما ورفع الى علي رضي الله عنه امرأتين زوجها وليا وهما بيلد زوجها اولها بعد ذلك بيلد آخر ففرق علي رضي الله عنه بينهما وبين زوجها الثاني وردها الى زوجها الاول وجعل لها صداقها بما أصاب من فرجها وأمر زوجها الاول أن لا يقربها حتى تنقضي عدتها

(فصل في أن الأب زوج ابنة الصغير) كان ابن عمر رضي الله عنهما تزوج ابنة الصغير الذي في حجره بابنة أخيه وكان رضي الله عنه يقول الصداق على الابن الذي آتكمتموه وكان الحسن رضي الله عنه يقول اذا زوج ابنة الصغير وهو كاره فلانكاحه وكان الزهري رضي الله عنه يقول هو صحيح

(فصل في أن الابن زوج أمه) قالت أم سلمة رضي الله عنها لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بخطبتي قلت ليس أحسن أوليائي شاهدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من أوليائك أحد شاهد ولا

اذا دخلت على أهك فسلم تكن بركة عليك وعلى أهل بيتك وقال صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل رجل خرج غازيا في سبيل الله عز وجل فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرد به بما نال من أجر أو غنيمة ورجل دخل الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرد به بما نال من أجر أو غنيمة ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله سبحانه وتعالى وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته وذكر الله تعالى عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل فلم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان أدركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه

غائب يكره ذلك فقلت لابني عمر قه يا واهي فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فزوج به قال العلماء
 وقيد دليل على انه اذا توفرت القران بان الولي راض بهذا الزوج صح العقد ولو لم يحضر الولي فهو كمال لاشترط
 * (فصل في العزل وبيان جواز انتصار الاب لابنته اذا آذاه الزوج) * قال معقل بن يسار رضي الله عنه
 كانت لي أخت تطيب اليفاتاني بن عملي فأنكحتها اياه ثم طلها طلاقا له رجعة ثم تركها حتى انقضت
 عدتها فلما خطبت الي أناني يخطبها فقلت لا والله لا أنكحها أبدا قال في نزلت هذا الآية واذا طلقتم النساء
 فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف الآية قال فكفرت عن عيني
 وأنكحتها اياه وكان رجلا لا بأس به وكانت المرأة تريد ان ترجع اليه وهو حجة لا اعتبار الولي وقال أنس
 رضي الله عنه لما خطب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ابنة أبي جهل علي فاطمة رضي الله عنها جاءت فاطمة
 الي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت زعم قومنا انك لا تغضب لينا تلك وهذا علي ناكح ابنة أبي جهل
 فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ألان فاطمة بضعة مني بريتي ما أراها
 ويؤذي بي ما يؤذيها ولن تجتمع بنت عدو الله مع بنت نبي الله اني أخاف ان تغتن فاطمة في دينها وانى أنكحت
 أبا العاص فحدثني وصدقني ووعدي فوفاني كالتوب يخ لعلي رضي الله عنه وانى استأحرم حلالا ولا لأحل
 حراما وان عليا ان أراد بنت أبي جهل يطلق فاطمة قال أنس رضي الله عنه فنزل علي رضي الله عنه عن الخطبة
 علي فاطمة قال بعض العلماء وهذا خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يخرج صحیح بذلك وأراد يمنع من
 التزوج علي ابتسه لم يجب الي ذلك قال شيخنا رضي الله عنه والاولى أن ينظر في ضرر الزوج وضرر المرأة
 ويجب أكثرهما ضررا ومن توراه قلبه ترك ما له فعله خوفا من عدم القيام بما عليه والسلام

* (فصل في الشهادة في النكاح) * قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 لا نكح الابوي وشاهدي عدل وخطب فان تشاجر وقال سلطان ولي من لاولي له وقال ابن عباس رضي الله
 عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البغايا اللاتي ينكحن أنفسهن بغير بينة قال ورفع مرة الي
 عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل نكح بشهادة رجل وامرأة فقال هذا نكاح السر ولو كنت تقدمت فيه
 لرجعت وقال ابن عمر رضي الله عنهما تزوج رجل امرأة سراف كان يخاف اله بافرا آمبار له فقد ذهبها فاستعداه
 الي عمر رضي الله عنه فقال له عمر يبتلك على تزويجها فقال يا أمير المؤمنين كان أمر دون ما أشهدت عليه أهلها
 فندأ الحد عن قاذفه وقال حصنوا أروج النساء وأهلنا هذا النكاح وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول
 لا تنكح المرأة الا باذن وليها أو ذوى الرأي من أهلها أو السلطان وتقدم آ نفاقول النبي صلى الله عليه وسلم
 أمروا النساء في بناتهن وزوجت امرأة ابنتها محضرة جماعة من أهلها ليسوا بأولياءه فرقع ذلك الي علي
 رضي الله عنه فقال هل دخل بها قالوا نعم قال النكاح جائز والله أعلم

* (فصل في الكفاه في النكاح) * قال أبو هريرة رضي الله عنه جاءت فتاة الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقالت يا رسول الله ان أبي تزوجني ابن أخيه ليرقع في حسيسته فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمر اليها
 فقالت قد اخترت ما صنع أبي ولكن أردت ان أعلم النساء ان ليس الي الاباء من ذلك الامر شي وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول اجلوا النساء على أهوائهن يعني زوجوا المرأة من يحب اذا كان كفوالها وكان عمر
 رضي الله عنه يقول لا تمنع تزوج ذوات الاحساب الا من الكفاه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتاكم
 من نرضون دينهم وخلقهم فأنكحوه الا تغفلوا تسكن فتنة في الارض وفساد كبير قالوا يا رسول الله وان كان فيه
 قال اذا جاءكم من نرضون دينهم وخلقهم فأنكحوه قالوا ثلاث مرات يعني والله أعلم وان كان من الموالى وكانت
 أسماها رضي الله عنها تقول انما النكاح رقي فليظن أحدكم ان رقي عشقه وقالت عائشة رضي الله عنها ان أبا
 حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد بدر أتني سائلا أو أنكحه ابنة أخيه الوليد بن عتبة بن
 ربيعة وهو مولد لامرأة من الانصار وقال حنظلة رضي الله عنه تزوج بلال أخت عبد الرحمن بن عوف
 وكان عمر رضي الله عنه يقول لا يتزوج اعرابي امرأة مهاجرة ليضربها من دار هجرتها ورفع اليه رضي

قال أدركتم الميبت والعشاء
 * (فصل) * كان صلى الله
 عليه وآله وسلم يقول عند
 دخول الخلاء اللهم اني أعوذ
 بك من الخبث والخبائث
 ويامر بقوله وفي حديث
 آخر لا ينبغي أن يجسر
 أحدكم اذا أراد دخول
 الخلاء أن يقول اللهم اني
 أعوذ بك من الرجس
 النجس الخبيث القبيح
 الشيطان الرجيم ومر رجل
 به صلى الله عليه وآله وسلم
 وهو يقول فسلم عليه فلم
 يرد عليه وقال ان الله يبغض
 العبد الذي يعنى الكلام في
 الخلاء وماله البول وكان
 صلى الله عليه وآله وسلم
 يقول لا تمسقبوا القبلة
 ولا تستدبروها يقول ولا
 يغتاطروني هذا الحديث
 جاءه من الصحابة وأما
 حديث الرخصة الذي
 رواه الامام أحمد في مسنده
 عن عائشة أم قالت ذكر

الله منه امرأته زوجها أهلها بشيخ وكانت شابة فتلقته فقال أيها الناس اتقوا الله وليسكن الرجل شبيه من
 النساء والمرأة تشبه هان الرجال وكان جبير بن نسير رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول لا تنكحوا من بنى فلان وانكحوا من بنى فلان وبنى فلان وبنى فلان حصنوا
 حصنت فرج ونسأتم وان بنى فلان وهو افوهت نسأؤهم والوهى المكر وهفصنوا الفروج وكانت
 العصابة رضى الله عنهم يتو رعون عن تزويج نساء اخوتهم واعصاهم واكارهم سواء المطلقات والتوفى
 عنهن لحديث الاكبر من الاخوة بمنزلة الاب وجد يثالم اب وتقدم في باب صلوات الجماعة قول سلمان الفارسي
 رضى الله عنه حين امتنع من الامامة كيف نصلى بقوم هداانا الله على دينهم او نكح نساءهم
 والله أعلم

(فصل في استحباب الخطبة للنكاح وما يدعى به المتزوج) قال ابن مسعود رضى الله عنه كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بعلمنا التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة فذكر تشهد الصلاة ثم قال والتشهد
 في الحاجة ان الحمد لله نسبحه ونستغفره ونعوذ بالله من شره وانفسنا من جهده فلامض له ومن يضل فلا
 هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ في خطبة
 النكاح قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حقيقته ولا تموتن الا وانتم مسلمون وقوله تعالى واتقوا
 الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا
 سديدا بالثلاث آيات وكانت العصابة رضى الله عنهم يعقدون النكاح بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تارة بانكحتكها بكذا وتارة بزواجكها بكذا وتارة بملككها بما جعل من القرآن وسيأتي في معنى
 حديث استحلتم فروجهن بكامة الله ان الكامة هي كامة النكاح والتزويج اللذين ورد بهما القرآن وكان
 ابن عمر رضى الله عنهما يخطب ثم يقول انكحتك على ما امر الله على امسالك عمر وفاؤنسرير باحسان
 وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفي انسانا تزوج جديدا يقول له بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينك في خير
 وفي رواية اللهم بارك لهم وبارك عليهم وفي رواية بارك الله فيك وبارك لك فيها وكانوا يكرهون ان يقال
 بالرفاع البنين وكان النساء يقفن للعرس اذا ادخلها على زوجها على الخير والبركة وعلى خير طائر
 والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في توكيل الزوجين واحدا في العقد) قال عقبه بن عامر رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لرجل آرضى أن آز ورجل فلانة مال نم وقال للمرأة آرضين أن آز ورجل فلانا قالت نعم فزوج
 أحدهما صاحبه فدخل بهما ولم يفرض لها صداق ولم يعطها شيئا وكان ممن شهدا الخديجة وه سهم بغير فلما
 حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجني فلانة ولم اقض لها صداق ولم اعطها شيئا واني
 أشهدكم اني اعطيتهم من صداقها سهمي الذي بغير وكان لم يأخذها فاحذت سهمه فباعته بالفوق قال عبد
 الرحمن بن عوف رضى الله عنه يوما لام حكيم أتبعه ليلين أمرت اني قالت نعم قال فقد تزوجتك قال العلماء
 وهذا يدل على ان مذهب عبدالرحمن بن عوف ان من وكل في تزويج أو بيع شيء فله ان يبيع ويزوج من
 نفسه وان يتولى ذلك بلفظ واحد به أخذ بعض الأئمة

(فصل في بيان نسخ نكاح المتعة) قال ابن مسعود رضى الله عنه كان غزير ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ليس معنا نساء فقلنا الا نستقضي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا بعد ان نكح المرأة بالثوب الى أجل وقال ابن
 عباس رضى الله عنهما انما كانت المتعة في أول الاسلام وفي الحال الشديد من العزوبة وحين كان في النساء
 قلة فكان الرجل يقدم في البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى انه يقيم فتحفظ له متاعه وتصلح
 له شأنه حتى تزلت هذه الآية الا على أزواجهم أو ما ملكت ايمانهم فكل فرج سواهما حرام وكان سلمة بن
 الاكوع رضى الله عنه يقول رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيعتنا لنساء عام أو طامس ثلاثة
 أيام ثم نهي عنها وقال يا أيها الناس اني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم ذلك الى يوم

عند رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم ان جماعة
 كرهوا استقبال القبلة
 حلة البول فقال منكرا
 لذلك أو قد فعلوا فليجعلوا
 القبلة تجاه أدبارهم
 قال البخاري امام أهل
 الحديث يلعن فيه ولم
 يشبهه أحد من الأئمة الكبار
 وكلام أحمد لا يقتضي
 اثباته وتحسينه وأيضا هو
 منقطع ومرسل وبعض
 رواه ضعيف وكان اذا
 خرج من الخلاء قال الحمد
 لله الذي أذهب عني الأذى
 وعافاني وأما اذكار
 الوضوء فقد ذكرناها في
 أول الكتاب
 (فصل في أذكار الاذان)
 شرع لنا صلى الله عليه وآله
 وسلم خمسة أشياء أحدها
 أن السامع يقول مثل
 ما يقول المؤذن الا في لغة
 حى على الصلاة وحى على
 الفلاح فانه يعدل ذلك

القيامه فمن كان صندقه من شيء فليقل منه ولا تأخذوا مما آتيتوهن شيئا واستقر الامر على ذلك حتى كان عزين الخطاب رضى الله عنه يقول من تمتع وهو محصن رجته بالحجارة الا ان ياتي باربعة يشهدون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلها بعد اذ حرمها

(فصل في نكاح البتونة ثلاثا) قال بن عباس رضى الله عنهما مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا في تزوجها الرجل فيخلق الباب ويرضى السر ثم يطلقها قبل أن يدخل بها فقال صلى الله عليه وسلم لا تجعل للاول حتى يجامعها الا نحر وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول اذا اخطق بابا وارتضى ستر الله وجب عليه الصداق ولها الميراث وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول في الرجل يطلق الامة ثلاثا ثم يشترجها انها لا تجل له حتى تسكمز ويغيره وكان ابن شهاب رضى الله عنه يقول اهدى عبد الله بن عامر لعثمان بن عفان بطرية ولها زوج يناعلها بالبصرة فقال عثمان لا اقربها حتى يفارقها وزوجها ففارقها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا يبطأ الرجل وليدة الا وليدة ان شاء باعها وان شاء أمسكها وان شاء وهبها وان شاء صنع بها ما شاء

(فصل في الجمع بين حرة وأمة) كان علي رضى الله عنه يقول النكاح أفضل من الصبر عنه والصبر عنه أفضل من نكاح الامة ومثل ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهما عن رجل كان تحت امرأة حرة فاراد أن ينكح عام أمة فكرها أن يجمع بينهما وكان جابر رضى الله عنه يقول من وجد صداق حرة ولا ينكح أمة وكان رضى الله عنه كثيرا ما يقول لا تنكح الامة على الحره حتى تنكح الحره على الامة وكان عطاء رضى الله عنه اذا سئل عن نكاح الامه يقول لا يصلح اليوم نكاح الامه وانما رخص فبين لمن لم يجد طول حرة ونكح العنت وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا ينكح الحره عند الحاجة الا أمة واحدة فقط وليس له الجمع بين أمتين * وسئل الحسن بن علي بن فضال عن رجل تزوج حرة وأمة في عقدة فقال يفرق بينهما وبين الامة وكان مسروق وغيره يقولون نكاح الحره على الامة مطلقا للائمة باستئذنه الميتة يأكل منها اذا اضطر فاذا استغنى عنها فليسلن وكان مسروق أيضا يقول لا تنكح الامة على الحره الا المملوك الذي تحت حرة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في نكاح المرأة عبدها) قال قتادة رضى الله عنه تسرت امرأة بعد ما فسأ لها عمر ما حلت على هذا فقالت كنت أرى أنه يجل لي ما يجل للرجل من ملك اليمين فاستشروا عمر فيها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا فبعها الله تأولت كتاب الله على غير تأويله فقال عمر لا يحرم والله لا أحلت لحر بعده أبدا كلفه عاقبها بذلك ودرا الخدنها وأمر العبد أن لا يقربها وسألتها امرأة أخرى فقالت أعتق عبدي وأزوجه لانه أهون على مؤثمة من غيره فضر به عمر حتى بالثتم قال بن تال العرب تغير ما منعت نساؤها

(فصل في نكاح المحلل) قال ابن مسعود رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المحلل والمحل له وفي رواية ألا تحبكم بالنيس المستعارة قالوا بلى يا رسول الله قال هو المحلل وكان ابن سيرين رضى الله عنه يقول يطلق رجل امرأته ثلاثا باغت المرأة الى مسكن بباب المسجد من الاعراب فقالت هل لك في امرأة تنكحها فتبيت معها الليلة وتصبح فتفارقها فقال نعم فكان ذلك ثم قالت له اذا أصبحت وقالوا لك فارقها فلا تفعل فلما أتوه أغلظوا عليه فغضى الى عمر رضى الله عنه فقال الزم امرأتك فكان بعد ذلك يفسد و يروح في حلة وكان اذا مر على عمر يقول له الحمد لله الذي كساك يا ذا الرقتين حلة تغسدوقها وتزوج وقال أنس رضى الله عنه رفع الى عثمان رجل تزوج امرأة ليحلها زوجها ففرق بينهما وقال لا ترجع الى الاول الا ينكح رجبة غير ذلست والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في نكاح الشغار) قال ابن عمر رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن نكاح الشغار ويقول لا شغار في الاسلام قال ابن عباس رضى الله عنهما والشغار أن تزوج الرجل ابنته على أن تزوجه ابنته وليس بينهما صداق أو يقول زوجي احتسك على أن أزوجه أنتي كذلك

بلا حول ولا قوة الا بالله
والحديث الذي ورد في
الجمع بين الحرة والجميلة
لم يصح وكذا ما ورد في
الاختصاص على الجميلة
الثاني أن يقول رضى
بأنه باو بالاسلام ديننا
ومحمد رسولا وهذا القول
يوجب المغفرة الثالث أن
يصلى على الرسول صلى الله
عليه وآله وسلم بعد اجابة
المؤذن الرابع أن يدعو
بهذا الدعاء اللهم رب هذه
الدعوة التامة والصلاة
القائمة أت محمد الوسيطة
والفضيلة وابعثه مقاما
محمودا الذي وعدته أنك
لا تخلف الميعاد ان لمسلم
يدعولنفسه بما فيه صلاح
آخرون ودينه وفي بعض
الروايات في مستند الامام
أحمد من قال بعد أذان
المؤذن اللهم رب هذه
الدعوة القائمة والصلاة
القائمة صل على محمد

وكان معاوية رضى الله عنه يرى نكاح الشغار أن يتزوج رجل ابنة رجل على أن يزوجه ابنته
والآن كذلك وكل منهما صادق وكان يأمر بالتفريق ويقول هذا هو الشغار الذي نهى عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم

(فصل في حكم الشروط في النكاح) قال عقبية بن عامر رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول أحق الشروط أن توفى به ما استعملتم به من الفروج وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول من شرط
في نكاحه شرطاً فاسداً فالنكاح بائنا والشرط ليس بشئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول النساء مع أرواجهن
خيشما كانوا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المرأة أن تشترط طلاق أختها ويقول لا يجعل أن تنكح امرأة
بطلاق أخرى فأنما رزق كل أحد على الله تعالى

(فصل في نكاح الزاني والزانية) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الزاني المولود لا ينكح الامثلة
وقال ابن أبي مرثد الغنوي رضى الله عنه قلت يا رسول الله انى أريدان أن نكح عنا فاصدقتى وكانت امرأة
بغية بمكة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية والزانية لا ينكحها الا زمان أو مشرك فدعا
فقرأها وقال لا تنكحها وسئل أبو بكر رضى الله عنه عن رجل زنى بامرأة ثم يريد أن يتزوجها فقال ما من
قربة أفضل من أن يتزوجها فخرج من سفاح إلى نكاح وسئل على رضى الله عنه عن زنى بامرأة هل تحرم
عليها بنتها فقال لا تحرم فان الحرام لا يحرم الحلال وسئلت عائشة رضى الله عنها عن قوله صلى الله عليه وسلم
ولذاتنا شرا الثلاثة فقالت ما عليهن من وزر أو يه شئ ثم قرأت ولا تزوروا زنا ولا تنكحوا ما نكح الله
رضى الله عنهما يقول لا تحل جارية الاب أو الام للولد بالاحلال و جاعر رجل فقال ان أى أحلتلى
جارية فقال ابن عمر رضى الله عنهما لا تحل لك الاباحدى ثلاث هبة بته أو شرا أو نكاح وسئل الزهري
رضى الله عنه عن رجل وطئ أم امرأته وراها هل تحل له ابنتها التي تحته فقال لا يحرم الحرام والحلال وانما يحرم
ما كان بنكاح حلال وكان على رضى الله عنه كثيرا ما يقول لا يفسد حلال بحرام ومن أتى امرأة فجورا
فلا عليه أن يتزوج أمها أو ابنتها فاما نكاح فلا

(فصل في نكاح الكفائية) كان الصحابة رضى الله عنهم يتزوجون من اليهود والنصارى كثيرا زمن
الفتح بالكوفة حين قات المسلمات قال جابر رضى الله عنه فلما رجعنا فطلقناهن وقال أنس نكح عثمان
نصرانية ونكح طلحة يهودية قال ابن عباس رضى الله عنهما ما ولا تحل الامة الكفائية لمسلم أبدا والله أعلم
(باب ما يحرم من النكاح)

كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول يحرم من النسب تسع وبن الصهر خمس ثم يقرأ قوله تعالى حرمت عليكم
أمهاتكم إلى آخرها قال شيخنا رضى الله عنه وخمس عشر المحرمات قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم
من النساء قبل قوله حرمت عليكم أمهاتكم والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعمار جل نكح امرأة
فدخل بها فلا يجعل له نكاح ابنتها وان لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها وأعمار جل نكح امرأة فلا يجعل له أن
ينكح أمها دخل بها ولم يدخل وسئل زيد بن ثابت رضى الله عنه عن رجل تزوج امرأة ثم فارقها قبل أن
يصيبها هل تحل له أمها فقال زيد بن ثابت لا الام مبهمة ليس فيها شرط وانما الشرط في الر يائب ولما سئل ابن
مسعود رضى الله عنه عن نكاح الام بعد الابنة اذ لم تكن مسترخص في ذلك تفرج السائل من عند ابن
مسعود فسأل عن ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ليس الامر كما قال ابن مسعود وانما
الشرط في الر يائب فامر ابن مسعود ذلك الرجل الذي كان رخص له أن يفارق امرأته وذلك بعد أن ولدت
وقالوا ليفارقها وان ولدت عشرا وسئل عمر رضى الله عنه في المرأة التي بنتها من ملك اليمن طوطأ
احداها ما بعد الاخرى فقال عمر رضى الله عنه ما أحب أن احرمها جميعا وانها عن ذلك وكذلك قضى
عثمان رضى الله عنه وقال نافع وهب عمر رضى الله عنه لا بنت جارية وقال له لا نسها فاني قد كشفتها وكان
ابن مسعود رضى الله عنه يقول حرم الله اثني عشر امرأة وأنا أكره اثنتي عشرة الامة وامها والاختين بجميع

وارض عن رضا لا تسخطا
بعده ثم دعا استعيبه
وقالت أم سلمة علي رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
أن أقول وقت أذان المغرب
اللهم هذا اقبال ليك
وادبار نهارك وأم صوت
دعائك فاقض لى وقال أبو
أمامة كان صلى الله عليه
وآله وسلم اذا سمع الاذان
قال اللهم رب هذه الدعوة
التامة المستجابة المستجاب
لهادعوة الحق وكلمة
التقوى توفى عليها وأحبنى
عليها واجعلنى من صالحى
أهلها عمل يوم القيامة
وكان صلى الله عليه وآله
وسلم يقول لا يرد الدعاء
بين الاذان والاقامة قالوا
فماذا تقول يا رسول الله قال
سأول الله العافية فى الدنيا
والآخرة

(فصل) فى عشر ذى
الحجة كان صلى الله عليه
وآله وسلم يكثر الدعاء فيه

بينهما والامة ماذا وطئها ابوك والامة اذا وطئها ابك والامة اذا تزنت والامة في عدة غيرك والامة لها زوج والامة المشركة والامة التي كانت بقرت وسيأتي في باب اللعان انه صلى الله عليه وسلم امر بضرب عنق رجل تزوج امرأته آية وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا زنى الرجل بأخت امرأته أو أمهال تحرم عليه امرأته وسيأتي في كتاب الرضاع قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وفي رواية يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة من نال أو عم أو ابن أو أخ أو ولد أو انكاح ابنة حنيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم منعهم صلى الله عليه وسلم وقال انها ابنة أخي من الرضاة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها وأختها) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وأختها وفي رواية لا تنكح المرأة على عمتها وأختها وجمع ابن عباس رضي الله عنهما بين امرأة رجل وابنته بعد طلقين ونكح وجمع عبد الله بن جعفر بين امرأة علي وابنة علي وجمع بعض الصحابة بين امرأة رجل وابنته من غيرها قال شيخنا رضي الله عنه وهذه غير صورته ابن عباس فتأمل * وسئل عثمان رضي الله عنه عن أختين مملوكتين لرجل هل يجمع بينهما فقال عثمان رضي الله عنه أحلتها آية وحرمتهما آية فأما أنا فلا أحب ان اصنع ذلك فرج الرجل فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنهاه عن ذلك وقال لو وجدت من فعل ذلك لجلعت له نكالا وتقدم في آخر باب السابق النهي عن الجمع بين حرة وأمة

(فصل في العدد المباح للحر والعبد واعتبار اذن السيد في تزويج عبده) قال تيس بن الحارث رضي الله عنه أسلمت وهندي ثمان نسوة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك فقال اختر منهن أر بعوا فارق سائرهن وفي رواية فامرني باختيار اربع ولم يأمرني بفراق الباقيات بل كان اختياري للاربع عين القراق لبواقي * وسئل الحسن رضي الله عنه عن رجل تزوج امرأتين في عقدة وتحتة ثلاث نسوة فقال يفرق بينهن وبين هاتين اللتين تزوج في عقدة ثم قال واذا تزوج ثلاثا في عقدة وتحتة ثلاث نسوة فقال الثلاث وكان عمر وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما يقولان ينكح العبد امرأتين ويطلق تطلقتين وتعد الامة حيفتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول أجمعت تزويج بغير اذن سيده فهو عاهر وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا بأس أن يتسرى العبد وتقدم في باب الخصائص انه صلى الله عليه وسلم كان له الزيادة على الأربيع وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لعامات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له أن ينكح ماشاء

(باب خيار الامة اذا عتقت تحت عبد)

قالت عائشة رضي الله عنها لما أعتقت بريرة كانت تحت عبد فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اختاري فان شئت أن تنكحي تحت هذا العبد وان شئت ان تفارقه قالت عائشة رضي الله عنها لو كانت تحت حر لم يخبرها وكانوا يرون ان الخيار في ذلك على التراضي ما لم يعط قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانوا انظر الى مغيث زوج بريرة وهو عبد أسود يطوف حول بريرة في سكة المدينة فوافقوا احياءه ضاهال تختاره ودموعه تسيل على لحيته فلم تفعل واختارت نفسها فاستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل بريرة فردت شفاعة فلم يغضب عليها صلى الله عليه وسلم ولما عتقت قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قربك فلا خيار لك وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول في الامة تعتق لا تخير الا ان تكون عند عبد واذا أصابها فلا خيار لها واذا عتقت عند فلا خيار لها وكان فقهاء المدينة يقولون اذا سكت الامة بعد عتقها ولم يخبر حتى عتق زوجها بعد فلا خيار لها * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الامة اذا عتقت قبل النكاح فاختارت نفسها فلا شيء لها الا لا يجمع عليه مذهب نفسها وماه والله أعلم * (فرع في أن عتق أمته ثم تزوجها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أعمار جل كانت عنده ووليدة فعملها فأحسن تعالها وأدبها فأحسن تأديبها ثم اعتقها وتزوجها فله أجران وفي رواية اذا عتق الرجل أمته ثم تزوجها بغير جديد كان

ويأمر بالتليل والتكبير والضميد وجمع في بعض الروايات انه صلى الله عليه وآله وسلم يكبر بركل صلاة من الفرائض من صبح عرفسة الى عصر أيام التشريق ويقول الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله والله أكبر الله أكبر والله الجسد وهذا الحديث وان لم يبلغ اسناده وجنا لعمرة لكن عمل أهل الاسلام عليه ونقل عن الامام الشافعي أنه لو زاد على هذا فقال الله أكبر كبير او الحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا لا اله الا الله ولا نعبد الاياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده لا اله الا الله والله أكبر يكون حسنا * (فصل) * كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا رأى

له أسوان وقال أنس رضي الله عنهما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مغبية بنت حبي واتخذها لنفسه
خبرها بين أن يعتقها وتكون زوجته أو يلحقها بأهلها واختارت أن يعتقها وتكون زوجته فجعل عتقها
مسداً لها وفيه دليل على أن من جرى عليه ملك المسلمين من السبي يجوز رده إلى الكفار إذا كان على دينه
والله أعلم

(باب رد المتكوجة بالعيب ونكاح من فقد زوجته)

كان زيد بن كعب رضي الله عنه يقول تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني خفارة فلما دخل عليها
وضع ثوبه وقعد على الفراش أبصر بكشفها باضاً فاحتاز عن الفراش ثم قال تحذى عليك ثيابك فخرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم يأخذها آتاه شيئاً فردها إلى أهلها وقال دا ستم علي وقال بصرة بن أكرم رضي الله
عنه تزوجت امرأة علي أنما بكر في سترتها فدخلت عليها فاذا هي حبلي فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لها الصداق بما استقلت من فرجها والوالد عبدك وفرق بينهما وقال اذا وضعت فاجلدوها قال بعض العلماء
وهذا محمول على انه ربي الوالدو يصطنع اليه معروفا فيكون له في الطاعة كالاب سد فان ولد الزنا اذا كان من حوة
سرو وتقدم الحديث في حكم الاجبار للبكر والذي نقول به انه يصير رقيقاً لانه صلى الله عليه وسلم أعطى حرف
كن في هذه النار قبل الآخرة فاذا قال عن قرشي انه رقيق صار رقيقاً بمجرد القول والله أعلم وقال قتادة رضي
الله عنه تزوج غلام لابي موسى امرأة حرة فمرها بنفسه بغير اذن أبي موسى فساق اليها خمس فلاثم ففحصها
الى عثمان رضي الله عنه فابطل النكاح وأعطاهم اقلوسين ورد الى أبي موسى ثلاثاً وكان على رضي الله عنه
يقول إعمار رجل نكح امرأة وبها جنون أو جذام أو برص أو قرن فزوجها بالخيار ما لم يمسهان شاه أمسك
وان شاه فارقتها بغير طلاق * وسئل ابن عمر عن امرأة مكنتت زوجها من الوطء وزعمت انم ساجهلت ان الخيار
لها فهل يقبل منها فقال هي متهمه بغير مصدقة وليس لها خيار بعدان وطئها وكان عطاه يقول اذا وقع
عليها ولم تعلم فلها الخيار اذا علمت وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول أيا امرأة نكح بها رجل به جنون
أو جذام أو برص فلها مهرها بما أصاب منها وصداق الرجل على من غره وكان ابن عمر يقول قضى عرفى
البرصاه والجنماء والقراءة والمجنونة ان يفرق بينهما ان كان دخل بهما وقضى بان الصداق لها بميسره اياها وهو
له على ولها الذي غره وقضى أيضاً في امرأة غرت رجلاً بنفسها وكرت انم ساجرة فزوجها ما وليته أو ولاداً
ان يغدى أولاده بمثلهم من العبيد وكان مالك رضي الله عنه يحكى عنه ذلك ويقول القيمة أعدل ذلك عندي
قال العلماء والمراد بقوله مثلهم يعنى في الشسر والنزرع لاني الحسن وكان عثمان رضي الله عنه يقضى في
الاولاد المذكورين بانه يغدى كل عبد بعبدين وكل جارية بتيارين وكان عمر رضي الله عنه يضرب للعنين
سنة فان لم يزل عارضه طلق عليه وفي رواية فرق بينهما ولها المهر وعليها العدة قال العلماء وهذا مبنى على أن
الخلوة تقر المهر وتوجب العدة وكان الشعبي رضي الله عنه يقول أول أجل العنين من ساعترفع أمرها
الى الحاكم وكان الزهري وغيره يقولون ما زلنا نسمع أن الزوج اذا أصاب امرأة فلا كلام لها ولا نصومة
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول جاءت امرأة الى عمر فشكت من تغير قمز زوجها فبعث اليه فقال لرجل
استنكته فوجده كما قالت فغيره بين خمساً ما تتدرهم وجارية من التي على ان يطلقها فاختار خمساً مائة
والجارية فاعطاه وطلقها وجاءت الى عمر امرأة أخرى فقالت ان زوجي لا يصيبني فارسل الى زوجها فأسأله
فقال يا أمير المؤمنين كبرت وذهبت قوتي فقال عمر رضي الله عنه أتصيبها في كل شهر قال أكثر من ذلك قال عمر
في كم قال أصيبها في كل شهر مرة فقال عمر رضي الله عنه اذهبي فان في هذا ما يكفي المرأة وقال ابن عباس اشكت
امرأة من وجهها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يصل اليها ثم تليت ان جاء زوجها فقال يا رسول الله
هي كاذبة وهو يصل اليها ولكنها تريد أن ترجع اليه زوجها الاول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
ذلك لها حتى تذوق عسيلة وكان السلف رضي الله عنهم يقولون كثير القول قول الزوج في الأصابة وان
كانت ثيباً فان اتم حلقه والله أعلم * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول امرأة المفقود امرأته حتى

المسائل قال اللهم أهله
علينا بالامن والايمن
والسلامة والاسلام ربي
وربك الله وفي بعض
الايمن كان يقول الله
أكبر اللهم أهله علينا
بالامن والايمن والسلامة
والاسلام والتوفيق لما
تحب وترضى ربنا وربك
الله وفي سنن أبي داود أن
قتادة بلغه أن نبي الله صلى
الله عليه وآله وسلم كان
اذا رأى الهلال قال هلال
خير ورشده هلال خير ورشده
هلال خير ورشده آمنت
بالذي خلقك آمنت بالذي
خلقك آمنت بالذي خلقك
الحمد لله الذي أذهب بشهر
كذا وجاء بشهر كذا وفي
استاده ضعيف
* (فصل) * كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
اذا أكل طعاماً سعى الله
وكان يامر بذلك وقال اذا
أكل أحدكم فليذكر الله

ياتيها البيان وكان عمر رضى الله عنه يقول يا ايها امرأه فقد نزل وجهي الم ندر اين هو فاقمها فنظروا ربع
سنين ثم يطلقها ولز وجهها ثم تعتد اربعة اشهر وعشر اثم تجل ورفع اليه رضى الله عنه امرأة تزوجت بعد
ان فقدت وجهها ثم جاء الزوج الاول واخبره انه كان مع الجن فقال له عمران شئت ورددنا اليك امرأتك وان شئت
زوجناك غيرها قال بل زوجني غيرها فزوجوه واخذله المهر الذي تزوجت به غيره وكان مسروق رضى الله
عنه يقول لولان عمر رضى الله عنه شير المقودين امرأته والصدائق رأيت انه أحق بها اذا جاء وكان عثمان
رضى الله عنه يقول ان جاء وجهه فقد تزوجت خيره بين امرأته وبين صداقتها فان اختار الصدائق كان على
زوجها الاخر وان اختار امرأته اعتدت حتى تحصل ثم ترجع الى زوجها الاول وكان لها من زوجها
الاخر المهر بما استقل من فرجها وكان على رضى الله عنه يقول اذا جاء الغائب فمضى زوجته ان شاء طلق
وان شاء أمسك ولا تغير قال النخعي تزوج عبد الله بن الحرجار يته من قومه يقال لها البراءة زوجها ياها
أبوها فاطلق عبد الله فلقق بعمال يتأطل الغيبة على امرأته ومات أبو الجارية فزوجها أهلها من رجل
منهم يقال له عكرمة فبلغ ذلك عبد الله فقدم فخاصمهم الى على رضى الله عنه فردد عليها المرأة وكانت عاملا من
عكرمة فوضعها عند عدل فلما وضعت مافي بطنها ردها الى عبد الله بن الحرجاء والحق الولد بابيه عكرمة وكان عمر
رضى الله عنه يقول في المرأة تطلقها زوجها وهو غائب عنها ثم راجعها في سنة فلا يملكها رجعت وقد بلغها
طلاقها ياها فترجعت ان كان دخل بها زوجها الاخر ولم يدخل بها فلا سبيل لزوجها الاخر الذي
طلقها اليها والله سبحانه وتعالى اعلم

(باب أنكحة الكفار وقرارهم عليها)

قالت عائشة رضى الله عنها كان النكاح في الجاهلية على اربعة اشياء فنكاح منهن - كاح الناس اليوم
يخطب الرجل الى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته اذ ظهرت
من طمئنا ر سلى الى فلان فاستبضى منه وبعثت لها زوجها ولا يمسه حتى يقبيلها من ذلك الرجل الذي
تستبضع منه فاذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب وانما يفعل ذلك في نجابة الولد فكان هذا النكاح
يسمى نكاح الاستبضاع ونكاح آخر يجتمع الرضا دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبونها فاذا
حملت وصعدت ومريال بعد وضعها حملها أرسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعو عندها
فتقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد رأيت فهو ابنك يا فلان تسمى من أحببت باسم فيلق به ولها
لا يستطيع ان يمتنع منه الرجل ونكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا يمتنع من جاءها
وهن البغايا ينسبن على أروا من الرايان فتكون طلاء على الباب فكل من أرادهن دخل عليهن فاذا حملت
احداهن ووضعت حملها جعر الهاود وهو الها القافة ثم الحقوا ولها الذي روت قالتا طه وودعي ابنة لا يمتنع
من ذلك فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله الا نكاح الناس اليوم فالجهد لله رب
العالمين وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فن أسلم قبل منومن أبي
ضربت عليه الجزية على أن لا يؤكل اهلهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة * (فرع في طلاق الجاهلية) *
كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول من طلق امرأته في الجاهلية تطليقتين وفي الاسلام طلقة
لا أمره ولا أنهاء وكان عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه يقول بل أنا أمره وأقول له ليس طلاق في
الشرك بشئ

تعالى خان لسي أن يذكر
اسم الله في آذنه فليقل بسم
الله في آذنه وآخره وعند
المحققين من أهل الحديث
أن التسمية في أول الطعام
واجبة لان أحاديث الامراء
محصصة سالمة من المعارضة
أما ان كان في جماعة فهل
يجزى تسمية أحدهم أم لا
قال جماعة من العلماء
يجزى وحديث حذيفة
لا يوافق قولهم لانه قال
حضرنا مع النبي صلى الله
عليه وآله وسلم طعاما
بجاعت جارية كأنهم قد دفع
فذهب لتضع يدها في
الطعام فاخذ بيدها ثم جاء
اعرابي فاخذ بيده وقال
صلى الله عليه وآله وسلم ان
الشیطان يستعمل الطعام
أن لا يذكر اسم الله عليه
بجاعت هذه الجارية فاخذت
بيدها فجاء هذا الاعرابي
ليستعمل به فاخذت بيده
والذي نفسى بيده ان يده

(فصل فيمن أسلم وتحتة أختان أو أكثر من أربع) كان الضحاك بن فيروز يقول أسلم أبي وتحتة
امرأتان أختان فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلق احداهما وفي رواية فقال اخبراً يتماشت وقال
ابن عمر رضى الله عنهما أسلم غيلان الثقفي وتحتة عشر نسوة في الجاهلية فأسلمن معه فأمره النبي صلى الله
عليه وسلم ان يختار منهن أو يعاملها كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله بين نبيسه فبلغ ذلك عمر فقال اني
لا اظن الشيطان فيما يسب ترفق من الجمع مع جموتك فقد فني نفسك ولعلك لا تمكث الا قليلا وأيم الله

لتراجع نسائك ولترجع مالك أولا ورهن منك ولا امرن بترك رجم كبار رجم قبرا ورجال قال العلماء
وقى قوله لتراجع نسائك دليل على انه كان رجيا وهو يدل على ان الرجعية توث وان انقضت عدتها في
المرض والافس الخ الطلاق الرجعي لا يقطع ليخذ حيلة في المرض والله اعلم

﴿فصل في الزوجين الكافر ينسلم أحدهما قبل الآخر﴾ كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا
أسلمت النصرانية تحت الذي قبل زوجها باساعتها حرمت عليه وقال أبوهريرة رضي الله عنه أسلم رجل على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم أسلمت امرأته بعد مدة وجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت زوجها
يا رسول الله انما كانت قد أسلمت معي فردها النبي صلى الله عليه وسلم وأسلمت امرأته أخرى على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم وتزوجت بها وزوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كنت قد أسلمت
وعلت هي باسلامي فانزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر ودها الى زوجها الاول وتقدم
في الباب قبلها انهم كانوا يرون ان الامة لها الحيا واذا اعتقت عالم بمسما وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
رد النبي صلى الله عليه وسلم زينا بعل زوجهما أبي العاص بن الربيع بالنكاح الاول لم يحدث شيئا وكان
اسلامها قبل اسلامه بست سنين وفي رواية بسنة واحدة على النكاح الاول وفي رواية فلم يحدث شهادة
ولا صداقا وفي رواية انه ردها بغير جسد ونكاح جديد وقال أنس رضي الله عنه أسلمت ابنة الوليد بن
المغيرة يوم الفتح وكانت تحت صفوان بن أمية فهرى من الاسلام فبعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه
أما شاهد حنيننا والطائف وهو كافر وامرأته مسلمة فلم يفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما حتى أسلم
صفوان واستقرت عندها ذلك النكاح وكان بين اسلام صفوان وبين اسلام زوجته نحو من شهر وأسلمت
أم حكيم ابنة الحارث بن هشام يوم فتح مكه فهرى بزوجهما كريمة بن أبي جهل من الاسلام حتى قدم اليهن
فانفخت أم حكيم حتى قدمت على زوجها باليمن ودعت الى الاسلام فأسلم وقدم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فبايعه فثبتت على نكاحهما ذلك قال ابن شهاب ولم يبلغنا ان امرأته هاجرت الى الله والى رسوله وزوجهما
كافر مقيم بدار الكفر الا فرقت هجرتها بينهما وبين زوجها الا ان يقدم زوجها بها ما قبل ان تنقض عدتها
وانه لم يبلغنا ان امرأته فرقت بينهما وبين زوجها اذا قدم وهي في عدتها وكان ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا
ما يقول اذا كانت نصرانية تحت نصراني فأسلمت قبل ان يدخل بها يفرق بينهما ولا صداق لها وكان جابر
رضي الله عنه يقول لو كان لرجل أمة مسلمة بعد نصراني فاراد تزويجها لم يجز ذلك
﴿فصل في المرأة نسي زوجها بدار الشرك﴾ قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم حنين جيشا الى أوطاس فلقى عدوا فقاتلواهم وظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا فكان ناسا
من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرجوا عن غشيانهم من أجل أزواجهم من المشركين فأنزل الله
تعالى في ذلك والمحصنات من النساء لا ما ملكت أيمانكم أي فهن حلال لكم اذا انقضت عدتهن وكان
الرياض بن سارية رضي الله عنه يقول حرم النبي صلى الله عليه وسلم وطء السبايا حتى يضعن مافي بطونهن
وهذا عام في ذوات الأزواج وغيرهن كما سيأتي بيانه في باب الاستبراء والله اعلم
﴿كتاب الصداق وجواز التزويج على القليل والكثير واستصحاب التصديقه﴾

لقي يدي مع يدهما ثم ذكر
اسم الله وأكل وثبت في
سنن الترمذي من حديث
عائشة أنها قالت أكل النبي
صلى الله عليه وآله وسلم
الطعام مع ستة من الصحابة
فدخل اعرابي بنتوا كل
الطعام في لغمتين فقال
صلى الله عليه وآله وسلم
لوان هذا الاعرابي قال
بسم الله لكما كمن هذا
الطعام وتحقق أن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم
كان قد سمي الله وكذلك
أصحابه فلا وأن تسمية
الواحد تكفي عن الباقي
لما احتج الى تسمية
الاعرابي وورد في حديث
ضعيف من نسي أن يسمي
على طعامه فليقرأ قل هو
الله أحد اذا فرغ وكان
اذا فرغ من الطعام يقول
الحمد لله حسدا كثيرا طيبا
مباركا فيه غير مكفي ولا
مودع ولا مستغنى عنه ربنا

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استعوا فروج النساء بأطيب
أموالكم وكان أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أعمار جل تزوج امرأة
ينوي ان لا يعطيها من صداقها شيئا مات يوم موت هو وزان وكان عامر بن ربيعة تزوجت رضي الله عنه يقول تزوجت
امرأة من قزارة على نعلين وفي رواية على نعل فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رضيت من نفسك ومالك
بنعلين قالت نعم فأجازها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن رجلا أعطى امرأته صداقها لم يديه طعاما كانت
له حلالا وفي رواية من أعطى في صداق امرأته قملة كقبيس أو غمرا أو برا أو دقيقا فقد استحل وقال
أنس رضي الله عنه تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام أسلمت أم سليم قبل أبي طلحة فقالت

في قد اسلمت فان اسلمت تسكمتك فاسلم فكان صدق ما بينهما وفي رواية فان اسلم فذلك مهرى ولا اسالك
غيره فاسلم وكان ذلك مهرها قال نابت رضي الله عنه فاسمعت بامرأة قط كانت أكرم مهر من أم سليم كان
مهرها الاسلام وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتزوجون من غير اعلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم لشدة محبتهم فرأى علي بن عبد الرحمن بن عوف أن تصفره فقال ما هذا فقال يا رسول الله تزوجت
امرأة على وزن نوات من ذهب قال بارك الله لك أولم ولو بشاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم النساء بركة
أيسرهن مؤونة وكان أبوهريرة رضي الله عنه يقول كان صدقا اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشرة أواق وطبق بيده وذلك أو بعصاة * وسئلت عائشة رضي الله عنها كم كان صدق رسول الله صلى
الله عليه وسلم قالت كان صدقا لا زواجه اثني عشر أوقية ونس قالت لاسائل أسدي ما للنس قال لا قالت
نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كثيرا ما يقول لا تغلوا صدق النساء
فانها لو كانت مكرمة في الدنيا وتقوى في الآخرة كان أولئك هم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صدق
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نساءه ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثني عشر أوقية
وصعد رضي الله عنه مرة المنبر فقال لا تزيدوا في صدق علي أو بعصاة درهم فاعترضته امرأة من قريش
فقلت تنهي الناس عن شيء أباحه الله لهم فقال كيف فقالت أما سمعت قول الله تبارك وتعالى وآتيتم
أحداهن قطارا فقال اللهم عذرا كل الناس أقسم من غير فلما صدق المنبر نانيا قال اني كنت نهيتكم أن تغلوا
ان تزيدوا في صدق النساء على أو بعصاة فمن شاء أن يعطى من ماله ما طاب به نفسه فليفعل قال معاذ بن جبل
رضي الله عنه والقنطار ألف ومائتا أوقية وقال أبو سعيد هو مل مجلد الثور ذهبيا وكان يجاهد رضي الله عنه
يقول هو سبعون ألف دينار قال أنس رضي الله عنه فكانت عمر رضي الله عنه بعد ذلك تزوج بناته على ألف
دينار فكان يحلها من ذلك باربعين مائة دينار قال الزهري وتزوج أنس رضي الله عنه امرأة على عشرين
ألف درهم فضة وكان أبو البرداء رضي الله عنه يقول قوله تعالى وآتيتم أحداهن قطارا القيراط من هذا
القنطار مثل التل العظيم قال أنس رضي الله عنه و جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني
تزوجت امرأة من الانصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هلي كم تزوجها قال على أربع أواق
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلي أربع أواق كأنها تحتون الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا
ما تعطيك ولكن عسى أن تبغى في بعت تصيب منه قال ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يستل عن قدر مهر النساء فيقول هو ما اصطلح عليه أهلهم وكان أنس رضي الله عنه يقول اعتق
النبي صلى الله عليه وسلم مغيبة وجعل عتقها صداقها وسياق في باب عشرة النساء ان شاء الله تعالى أنه
صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة وهي بارض الحبشة تزوجها النجاشي وأمهرها أربع مائة دينار
وجهرها من عنده وبعث بها مع شرحبيل بن حسن بن قيس يبعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء
وكان مهر نساءه أربع مائة درهم والله سبحانه وتعالى أعلم

*(فصل في جواز جعل تعليم القرآن العظيم صداقا) قال سهل بن سعد رضي الله عنه جاءت امرأة إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل
فقال يا رسول الله تزوجنيما ان لم يكن لك بها حاجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عندك من شيء
تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازارى هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطيتها ازارك جلست لا ازارك
فالتمس شيئا فقال ما أجده شيئا فقال التمس ولو ناعما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
هل معك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قدز وجتكم بما
معك من القرآن وفي رواية فتعلمتكم بها بما معك من القرآن وفي رواية تم فعلها عشر من آية وهي
امرأتك وكان أبو النعمان الأزدي يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة على سورة
من القرآن ثم قال لا تكون لاحد بعدك مهر

وأحيانا كان يقول الحمد
له الذي كفانا وآانا وكان
صلى الله عليه وآله وسلم
يقول من أكل أو شرب
فقال الحمد لله الذي أطعمني
هذا ورزقني من غير حول
مسي ولا قوة غير الله
ما تقدم من ذنبه وأحيانا
كان يقول اللهم أطعمت
وسقيت وأغيت وآتيت
وهديت وأحييت فلك
الحمد على ما أعطيت وكان
يقول في بعض الأحيان
الحمد لله الذي من علينا
وهادانا والذي أشبعنا
وآوانا وكل الاحسان آانا
وثبت في حديث آوانه
صلى الله عليه وآله وسلم
قال اذا أكل أحدكم طعاما
فليقل اللهم بارك لنا فيه
وآطعمنا خيرا منه واذا
أكل لبنا فليقل اللهم بارك
لنا فيه وزدنا منه وكان
صلى الله عليه وآله وسلم اذا
شرب الماء شربه على ثلاثة

﴿فصل فيمن تزوج ولم يسم صداقا﴾ * كان معقل بن سنان الأشعبي رضى الله عنه يقول تزوج رجل امرأة ولم يقرض لها صداقا ثم مات قبل النحول فرفعت المرأة أمرها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها لك مثل مهر عشرينك وملك العدة أربعة أشهر وعشرا وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول ينكح الرجل أمة عبده بغير مهر وكان رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوبا الرجل آتري أن تزوجك من فلانة قال نعم وقال للمرأة آتريين أن تزوجك فلانا قالت نعم فزوج أحدهما صاحبه فدخل بها الرجل ولم يقرض لها صداقا ولم يعطها شيئا فلما حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني فلانة يعني امرأته ولم أقرض لها صداقا ولم أعطها شيئا واني أشهدكم اني قد أعطيتها من صداقتها سهمي بخبر فآخذته المرأة فباعته بعد موته بمائة ألف وقال نافع رضى الله عنه مات ابن عبد الله بن عمر عن زوجة قبل النحول وكان لم يسم لها صداقا فقامت أمها تبني من عبد الله صداقا فقال لها ابن عمر لا صداق لها ولو كان لها صداق لم أمسكه ولم أنظمها فابت أن تقبل منه ففعلوا بينهما يزيد بن ثابت فقضى أن لا صداق لها ولها الميراث

﴿فصل في تقرير المهر﴾ * كان عمر وابن مسعود وغيرهما رضى الله عنهم يقولون اذا تزوج الرجل فأتلق الباب وأرني الستر ثم طلقها ولم يعسا فعليه نصف الصداق وكان علي رضى الله عنه يقول عليه الصداق كاملا وقضى بعده الخلفاء

﴿فصل في المتعة﴾ * كان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لكل مطلقة متعة الا التي تطلق قبل النحول وقد فرض لها فله نصف ما فرض لها ولا متعة لها وسيأتي في باب الطلاق قول ابن عباس رضى الله عنهما ان لها المتعة وذلك نصف ما سمي وان كان لم يسم لها شي فلها المتعة وهي غير لازمة وكان رضى الله عنه يقول ان أدنى ما أراه يجزي من متعة النساء ثلاثون درهما أو ما أشبهها وكان جابر رضى الله عنه يقول لما طلق حفص بن العبرة امرأته فاطمة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لزوجها منتهوا ولو بصاع وكان عمر رضى الله عنه يقول اذا رخصت الستور في النكاح وجب الصداق والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في تقبلة شئ من المهر قبل النحول والخصه في تركه﴾ قال ابن عباس رضى الله عنهما لما تزوج علي فاطمة رضى الله عنهما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطها شيئا قال ما عندي شي قال أن أدعك فأراد علي رضى الله عنه أن يدخل به بالنعمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيه شيئا فلما أعطاها درهما أرسلها له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل به قال العلماء وفي ذلك دليل على جواز الامتناع من تسليم المرأة ما لم تقبض مهرها وكانت عائشة رضى الله عنها تقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة أن أدخل امرأة علي زوجها أن يعطيها شيئا فأورفغ الي عمر رضى الله عنه وجل عشق امرأة فزادها ما لا فلم ترض الاعلى حكمها فحكمها ثم طلقها قبل أن يقدر شيئا فقال عمر ليس ذلك بشئ هي امرأة من المسلمين يعني لها مهر امرأة من نساء المسلمين وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا يصلح للرجل أن يقع على المرأة حتى يقدم اليها شيئا من ماله ما رضيت به من كسوة أو عطاء أو نائم يلقبه اليها حين يدخل والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في حكم هدايا الزوج للمرأة وأولياتها﴾ * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أما امرأة نكحت علي صداق أو حياء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه وأحق ما يكرم عليه الرجل ابنته وأخته وكل عمر رضى الله عنه يقول ان النساء يعطين رقبته ورهبة فأبى امرأة أعطت زوجها شيئا فقامت ترجع رجعت وتقدم في باب النكاح قوله صلى الله عليه وسلم وأحق ما أوتيتم من الشروط ما استحلتم به الفروج والله أعلم

﴿باب ما جاء في وليمة العرس والختان﴾ *

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في طعام العرس مثقال من ربح الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن تزوج أو لم ولو بشاة ولم أتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم صقبة

أنفاس يقول في أول كل نفس بسم الله وفي آخره الحمد لله ونهى أن يتنفس في الاناء
 ﴿فصل﴾ * كان صلى الله عليه وآله وسلم في بعض الأحيان اذا دخل البيت يقول هل عندكم طعام فان أحضر واشيا و كان موافقا لمزاجه أكل والا ترك وما عاب طعاما قط ان اشتهى أكل والا تركه وكان يدع الطعام في بعض الأحيان كقوله نعم الا دام الخسل وغير ذلك وان لم يحضر واشيا ينوي الصيام ويقول اني اليوم صائم وكان يتكلم على الطعام ويكرر عرض الطعام على الضيفان كما هو عادة الكرام كما ورد في حديث أبي هريرة وقصة شرب اللبن وقوله صلى الله عليه وآله وسلم اشرب فشرِب فقال اشرب فشرِب فقال

رضي الله عنها ولم عليها بئر وسويق وفخر واية بغير واقط ومن بسطت الاطلاع والقي عليها النحر والاطعام
 والسمن وكان ذلك بين مكة والمدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم مسافر وأول من صلى الله عليه وسلم على
 بعض نسائه بعد من شعر وكان كثيرا ما يقول صلى الله عليه وسلم لا بد للعروس من وليمة ولما زوج صلى الله
 عليه وسلم فاطمة لعلي رضي الله عنهما أول من صلى الله عليه وسلم عنه بكبش وجمع الناس عليه قال أنس رضي الله
 عنه وكان الكبش من غنم سعد وكان الخبز من النذرة جمع له رهط من الانصار ولما تزوج رسول الله صلى الله
 عليه وسلم تحديجت رضي الله عنها بعثت اليه باوقيتين من فضة وأذهب وقالت اشترحله وأهدهالي وكبشين وكذا
 وكذا ففعل صلى الله عليه وسلم وتقدم بيان كيفية تحطيمها في باب النكاح وكان أنس رضي الله عنه يقول دعا
 أبو أسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وليمة عرسه وكان خادمهم في تقريب الطعام والشراب
 والطبخ العروس وكان الصحابة رضي الله عنهم يصنعون وليمة العرس بعد الخول واولم ابن سيرين مرة
 ثمانية أيام ومرة سبعة أيام يدعوا اليها الصحابة ولما أدخلت فاطمة رضي الله عنها على السيد علي رضي الله عنه
 دخلت معها أم أيمن تصليح من شأنها فلما دخل علي رضي الله عنه تعبت في جانب من البار وكانت اليهود
 يوحدون الرجل عن امرأته اذا دخل بها فادخل بها فادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي وفاطمة حين دخلتا
 مكانكما حتى أتيتكما فانهما يتورمن ماء فتقتل فيموتون ذورنه علم ما قال يا فاطمة انما زوجتك خيرا أهلي
 فقال علي رضي الله عنه يا رسول الله أنا أحب اليك أم فاطمة قال هي أحب الي وأنت أعز علي منها والله سبحانه
 وتعالى أعلم

اشرب فشرب ولم يكره
 حتى قال لا والذي بعثت
 بالحق نبيا لا أجده مسلكا
 وكان صلى الله عليه وآله
 وسلم اذا أكل طعام قوم
 فقال اللهم فقال اللهم بارك
 لهم في ارزاقهم واغفر
 لهم وارحمهم وفي بعض
 الاحيان كان يقول أظفر
 عندكم الصائمون وأكل
 طعامكم الابرار وصلات
 عليكم الملائكة تصنع أبو
 الهيثم بن التيهان طعاما
 فدعا النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم وأصحابه فلما
 فرغوا قال أنبيوا أنا كم قالوا
 يا رسول الله وما أتيتك قال
 ان الرجل اذا دخل بيته
 فاكل طعامه وشرب شرابه
 فدعوا له فذلك أتيتك وكان
 صلى الله عليه وآله وسلم
 يقول اذا أكلتم طعاما
 فاذبيوه بذكر الله عز وجل
 والصلاة ولا تناموا عليه
 فتعسوا به قلوبكم وأخذ

(فصل في اجابة الهادي) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب الى كل طعام دعي اليه وان لم يكن له
 سبب ويقول والله لو دعيت الى كراع لاجبت وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول شر الطعام طعام
 الوليمة يدعي اليها الاغنياء يترك الفقراء ومن لم يحب فقده صلى الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول أحببوا هذه الدعوة اذا دعيت اليها وكان ابن عمر رضي الله عنهما ياتي الدعوة في العرس وغير العرس
 وهو صائم ويقول فالرسول صلى الله عليه وسلم اذا دعي أحدكم الى وليمة فليأتمها فان كان مغطرا فليطعم
 وان كان صاعقا فليدع ومن دخل على غيره دعوة فليدع وان كان صاعقا فليطعم وان كان مغطرا فليطعم وفي
 وهو صائم فليصم فان شاء طعم وان شاء تركه فليطعم وان كان صاعقا فليطعم وان كان مغطرا فليطعم وفي
 رواية اذا دعي أحدكم الى الطعام وهو صائم فليقل اني صائم ولا يقل لا آكل وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا دعي أحدكم الى طعام فليطعم مع الرسول فهو اذن له في الطعام وكان عمر رضي الله عنه يقول من أتى
 مائدة لم يدع البها واهين فلا يومن الا نفسه وكان الصحابة رضي الله عنهم ينهون من دعي الى طعام أن يعطى
 منه شخصاً لم يجلسه صاحب الطعام ويقولون انما دعي الرجل لياكل لا يعطى ودعا سلمان رضي الله عنه
 جماعة من الصحابة الى طعام فاحذر رجل من الطعام فنزل سائل فقال سلمان لا رجل منع انما دعي لئلا كل
 فاستخى الرجل فلما فرغ قال سلمان لعده شق عليكم ما فاتك قال اي والله فقال سلمان وما كان صاحبك أن
 يكون الاجر لي والوزر عليك * وسئل قتادة رضي الله عنه مرة عن الطغلي لم يهي بذلك فقال هو منسوب الى
 طفيل الاعراس رجل من بني شظفان من أهل الكوفة كان باقياً للولائم من غير أن يدعي اليها والله سبحانه
 وتعالى أعلم

(فصل فيما يصنع اذا اجتمع الداعيان) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا اجتمع الداعيان فاجب أقرهم بما بابا فانه أقرهم بما جوارا فان سبق أحدهما فاجب الذي سبق
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا اذا كان لاحدكم جاران وأراد الهدية فليهد الي أقرهما منه بابا والله
 سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في اجابتين قال لصاحبه ما دع من لقيت وحكم الاجابة في اليوم الثاني والثالث) قال ابن عباس
 رضي الله عنهما لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل باهله صنعت أم سليم نجيسا فجعلته في ثور قالت

لابنهما أنس بن مالك اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ضعه يا أنس ثم قال اذهب فادع لي فلانا وفلانا ومن لقيت فدع انس من سعي ومن لقي وكان صلى الله عليه وسلم
يقول الوليمة أول يوم حق والثاني معروف واليوم الثالث سمغثور ياء

(فصل فيمن دعى فاستعفى عن الاجابة لعذر) قال عطارد رضى الله عنه دعى ابن عباس الى طعام وهو
يعالج امر السقاية فقال للعوم قوموا الى أخيك فأتروا السلام عليه وأخبروه انى مشغول والله سبحانه
وتعالى أعلم

(فصل فيمن دعى فقرأى منكرا) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا
فليغيره بيده فان لم يستطع فليستهف فان لم يستطع فليقلبه وكان على رضى الله عنه يقول صنعت طعاما فدعوت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فقرأى في البيت تصاوير فرجع وكذلك كان العصاية يعمدون وكان
سهل بن حنيف رضى الله عنه يقول رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في رقم الصور على الثوب ونحوه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها الخمر والله
سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في طعام المتباهين) كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن أكل طعام المتبار بين وهما المتباهيان بالطعام فقرأوا بهما

(فصل في النثار في العرس) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زوج أو تزوج فترغرا وفي رواية
ترغليه الخمر وكان معاذ رضى الله عنه يقول شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم املاك رجل من أصحابه
فقال على الالفه والخبر والطير المأمون والسعة في الرزق بارك الله لكم ثم قال صلى الله عليه وسلم دفعوا على
رأسه فبيد وجىء بأطباق عليها فأكهتوسكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهبوا فقالوا أولم
تتهنا عن التهبه قال انما تهيبكم عن تهبه العساكر اما العرس فلا قال معاذ فقباضا للناس والله سبحانه
وتعالى أعلم

(فصل في حجة من كره النثار والانتباه منه) كان زيد بن خالد رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينهى عن التهبه والخلسه يقول ان الله ينهاكم عن التهبه فن انتهب فليس منا وفي رواية ان
التهبه ليست بأهل من الميتة والله أعلم *(خاتمة في اجابة دعوة الختان)* قال الحسن رضى الله عنه دعى
عثمان بن أبي العاص رضى الله عنه الى ختان فأبى أن يجيب فقيل له في ذلك فقال كلانا نأتى الختان على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاندعى له والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب ما جاء في استعمال الدف والهوى في النكاح وتدوم الغائب وما في معناه)

قال محمد بن حاطب رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوتان ملعونان في الدنيا
والآخرة مزمار عند نغمته وتورثه عند مصيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول فصل ما بين الحلال والحرام الدف
والصوت في النكاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعلموا هذا النكاح واضربوا عليه بالغر بالورفع
الى عمر رضى الله عنه رجل تزوج امرأة سرا فكان يختلف اليها فرآه جاره فغذفها فقال له عمر رضى الله
عنه أين بيتك على تزويجها فقال يا أمير المؤمنين كان أمر دون ما شهد عليه أهلها فقط فدروا عمر رضى الله
عنه الجسد عن فاذنوه وقال حصنو افروج هذه النساء وأعلموا هذا النكاح وقال عامر بن سعد رضى الله عنه
دخلت على أبي مسعود الا نصارى في عرس واذا جوار يغنين فعاتى أى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن أهل بدر يفعل هذا عندك فقال اجلس ان شئت فاسمع معنا وان شئت فاذهب فانه قد رخص لنا في
الاهو عند العرس وكان عمر رضى الله عنه اذا سمع صوتا او دفقا قال ما هذا فان قالوا عرس أو ختان سمعت قال
انس رضى الله عنه وكان النساء يذهبن الى العرس بصبياتهن كحال الناس اليوم وكان صلى الله عليه وسلم
اذا رآهم ذاهبين يقول ما هذا فيقولون فلان عرس فبسكت صلى الله عليه وسلم وكانت عائش رضى الله عنها

صلى الله عليه وآله وسلم
بيد مجذوم فوضعهامعه في
القصة فقال كل بسم الله
ثقة بالله وتوكلا على الله
وثبت أنه قال فر من المجذوم
كما تغرم الابد والتعاليق
بينهما ظاهر وكان يامر
بالاكل باليمين وينهى
عن الاكل بالشمال لان
الشیطان يأكل ويشرب
بشماله وشكوا اليه
فقالوا انا ناكل ولا نشبع قال
فلعلكم تفسرون قالوا نعم
قال فاجتمعوا على طعامكم
واذكروا اسم الله عليه
يبارك لكم فيه
*(فصل في السلام
والآداب النبوية في هذا
الباب)* ثبت في الصحيح
انه صلى الله عليه وآله وسلم
قال أفضل الاسلام وخيره
اطعام الطعام وأن تغصرا
السلام على من عرفت
وغصلي من لم تعرف وفي
الصحيح أيضا ما خلق الله

تقول زفت امرأة الى رجل من الاصار فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان معكم من لهو فان
 الاصار يجيبهم اللهم وانى اكره نكاح السرحى يرى في البيت دخان ويضرب عليه يدف ويقال آتيناكم
 آتيناكم هيونا نحييكم قالت رضى الله عنها ورفنا امرأة اخرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهديتم
 الفتاة فلناتم قال ارسلتم معهما من يغني قلنا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاصار قوم فهم غزل فلو
 بعتم معهما من يقول آتيناكم آتيناكم هيونا نحييكم هولا الخنطة السمر اما سمعت عذارى يكوم قالت الربيع بنت
 معوذ رضى الله عنها دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة بنى على بفس على فراشى وجويريات
 يضربن بالدف يندبن من قتل من آياتهم يوم بدر حتى قالت احداهن وفيها نبي يعلم ما في غد فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم لا تقول هكذا وتولى كما كنت تقولين وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اجتلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عائشة رضى الله عنها في أهلها قبل أن يدخل بها

(فصل في ضرب النساء بالدف لقدم الغائب وغيره) قال يزيد رضى الله عنه خرج رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في بعض مغازبه فلما انصرف جاءت بارية سوداء فقالت يا رسول الله انى كنت نذرت ان تردك
 الله صالحا ان اضرب بين يديك بالدف وانغى فقال صلى الله عليه وسلم ان كنت نذرت فاضربى والا فلا فعلت
 تضرب فدخل أبو بكر رضى الله عنه وهى تضرب ثم دخل على وهى تضرب ثم دخل عثمان وهى تضرب
 ثم دخل عمر فالتف تحت اسنانهم فعدت عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ليخاف
 منك يا عمر انى كنت بالسوا وهى تضرب فدخل أبو بكر وهى تضرب ثم دخل على وهى تضرب ثم دخل عثمان
 وهى تضرب فلما دخلت أنت يا عمر التفت الدف وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا سمع صوت زامر يعدل
 عن الطريق حتى لا يسمع صوت زمر ما ثم يقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل
 وكان على رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما هممت بشئ مما كان أهل
 الجاهلية يفعله لونه الامرتين كنت ليلة أسير كاتمير القتيان في مكة فسمعت في دار صوت غناء ودفوف وزمير
 فقلت ما هذا قالوا فلان تزوج فلهوت بذلك الغناء والصوت حتى غلبتني عينى فمتمت فأيقظني الاحوال الشمس
 فرجعت فسمعت مثل ذلك فغلبتني عينى أيضا فمتمت فواتها ما علمت سوا حتى اكرمنى الله بنبوته والله أعلم

(باب البناء على النساء وما يكرهه وما لا يكرهه سواء ليلية النكاح وما بعدها)
 كانت عائشة رضى الله عنها تقول تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فابى نساء
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت أحظى عنده منى وكانت رضى الله عنها تسحب ان تدخل نساءها في
 شوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا فاد احدكم امرأة او خادما او دابة فليأخذ بناصيتها وليقل اللهم انى
 أسألك من خيرها وخير ما جبلتها عليه واعدوك من شرها وشر ما جبلتها عليه وكان النساء في زمن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يستعرن الثياب الحسنة والحلى للعروس اذا كانت فقيرة والزوج فقيرا وكان لعائشة
 رضى الله عنها ثوب تعبيره للعروس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اغسلوا ثيابكم ونحوها من شعوركم
 واستاكوا وتزينوا وتظفوا وان بنى اسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك فزنت نساؤهم وكان عطاء رضى الله
 عنه يقول سمعت ابن عباس يقول انى أحب ان تزين للمرأة كما أحب ان تزين لى وما أحب أن استوفى
 جميع حتى عليها ان الله تعالى يقول وللرجال عليهن درجتون عطاء بن يسار رضى الله عنه كان جهاز
 فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلته عرسها جميل وقربة ووسادة خشوها ليف أو اخر وكانا
 يفتريشان الخليل ويلتصقان بنصفه قال عطاء رضى الله عنه والجميل هو القطيفة وكان جابر رضى الله عنه يقول
 حضرنا عرس على وفاطمة رضى الله عنهما فإنا نمرسا كان أحسن منه حشونا القراش يعنى الليف
 واثنين وزيب فأكلنا وكان فراسها ليلته عرسها جلد كبش وكانت أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما
 تقول جاءت امرأة الحر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان لى ابنة عرسا وانها أصابتها حبا
 فمترق شعرها وسقط أفصله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة والواصلة

آدم قال له اذهب فسلم على
 أوامك نفر من الملائكة
 جاوس فاستمع ما يحيونك
 فأنها تحيتك وزيتك فقال
 السلام عليكم فقالوا السلام
 عليك ورحمة الله فزادوا
 ورحمته وكان النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم دائما
 يأمر بأفشاء السلام
 ويقول أولادكم صلى
 شئ اذا فطموه تحايثم
 أفشوا السلام بينكم
 تحابوا وقال لا تدخلوا الجنة
 حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
 حتى تحابوا وفي صحيح
 البخارى قال عمار ثلاث
 من جمعهن فقد جمع
 الايمان والانصاف من
 نفسك وبذل السلام
 للعالم والاتفاق من الاقتار
 وهذا الكلام يتضمن
 جميع أصول الخيرات
 وقر وعهالان الاتصاف
 بوجوب أداء حقوق الخلق
 والمخالف على الوجه الاكمل

والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والواشرة والمستوشرة والمنغلبة لعن الغيرة خلق الله قال العلماء والنامصة
فاتنسة الشعر من الوجه والواشرة التي تشر الاسنان حتى تكون محدودرة فبقية تفعله المرأة الكبرية تشبهها
بالخديثة السن والواشمة التي تفرز اليد ونحوها يابرة ثم تحذى بالكحل أو يدخان الشحم حتى يخضر وكان
معاوية رضي الله عنه يتناول تصفن شعره ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما هلكت
بنو اسرائيل حين اتخذوا نساؤهم فأما امرأة أدخلت في شعرها من شعر غيره فاما تدخله زورا وكانت
عائشة رضي الله عنها تقول لا بأس بالمرأة الزعراء أن تأخذ شيئا من صوف فتصل به شعرها تزين به عند زوجها
انما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة التي تبي في شبيها حتى اذا هي أسنت وصلتها بالقيادة وكان
ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا الشعر الا من دام وفي رواية
لاصلوا الشعر ولو من دام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله القاسرة واتسورة قال أهل اللغة أراد هذه
الغمرة التي تعالج بها النساء وجوههن حتى ينهق أعلى الجلدو ييدوما تحت من البشرة وهو شبيه بما جاء في
النامصة وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كانت امرأة عثمان بن مظعون تخضب وتطيب ثم تركت ذلك
فدخلت على فوماتقلت أم مغيبة فقالت شهدت كغيب قلت لها مالك قالت عثمان لا يريد الدنيا ولا يريد
النساء قالت عائشة رضي الله عنها فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك فأتى عثمان فقال
يا عثمان تؤمن بما تؤمن به قال نعم يا رسول الله قال فاسورة مالك بناو كانت عائشة رضي الله عنها تقول للناس
ليس عليكم بأس في الخضاب بالخفاء بين كل حوضتين أو عند كل حوضتان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يكبره الرجل من النساء أو رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة أطغارها يبيض فأمها أن تخضبهم بالخفاء
وقالت عائشة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا امرأة في خبائه فأخرجت يدها من تحت
الستارة تسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان كفها كف سبع لخضاب احدا كن يدها ولا تشبه
بالرجال وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أهل العروس باصلاح أمرها للدخول وأن يكتر واعلمها من الطيب
بعد غسل رأسها وبنها وأن يلبسوها الخلى وكذلك كان يأمر أهل الزوج وكان صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعت
النساء أفضى وقبل وسأني في باب حد الزنا انه صلى الله عليه وسلم كان يلعن الخنثيين من الرجال ويقول
أخرجوهم من بيوتكم وكان عمر يخرجهم الى البرية ويأمر بعدم الاختلاط بهم والله أعلم
(فصل في آداب الجماع وما جاء في العزل) قال علي رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لما أهبط الله عز وجل آدم عليه الصلاة والسلام من الجنة وأهبط معه حواء لم يكن بينهما جماع في الجنة
فكان كل واحد ينام وحده حتى أتى جبريل عليه السلام الى آدم وأمره أن يأتي أهله وعلمه كيف يأتيها فلما
أتاها جاءه جبريل عليه السلام فقال كيف وجدت امرأتك قال سالحة ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه
وسلم يقول فضلت المرأة على الرجل تسعة وتسعين جزءا من اللذة ولكن الله تعالى أتى عليها الحياء وكان صلى
الله عليه وسلم يحث على التسمية والتستر عند الجماع ويقول لو أن أحدكم اذا أتى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا
الشیطان وجنب الشيطان مارزقتنا فان قدر بينهما في ذلك ولد لن يضر ذلك الولد الشيطان أبدا وكان الصحابة
رضي الله عنهم يكرهون أن يجامع الرجل المرأة والاخرى تسمع أو تنظر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان
جبريل عليه الصلاة والسلام أتاني بقدر فأكلت منها فأعطيت قوة أر بعين جلا في الجماع وكان صلى الله
عليه وسلم ينهى عن التعري ويقول اذا أتى أحدكم أهله فليسترو ولا يتجردا العير من فان معكم من لا
يطارقكم الا عند الغائط وحين يغضى الرجل الى أهله فاستصوبهم واكرمهم وفي رواية فاذا تجردتم عن
ثيابكم خرجت الملائكة وحضركم الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جامع أحدكم أهله فلا يتنص منها
بعد قضاء حاجته حتى تغضى حاجتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من الجماع أن يجامع الرجل أهله قبل أن
يلاصها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول علوا يتمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا رأيتني تغني رضي
الله عنها الفرج وكانت رضي الله عنها تقول لتعاحدا كن الخرقان وجهها اذا أتاها فاذا قضى الرجل حاجته

وبذل السلام لجميع الناس
يتضمن أن لا ينكر أحد
على أحد وانفاق المال
عن قلة وفقر يقتضى كمال
الوفوق بالله وانت اذا جمعتها
علمت أنها جامعة فروع
الايمان وأمسوه وكان
صلى الله عليه وآله وسلم
يعر على الصبيان فيسلم
عليهم وأيضا كان يسلم
على العجائز والمساكين
وكان يقول يسلم الكبير
على الصغير والمزار على
القاعد والراكب على
الماشي والتمليل صلى
الكثير فان تساوا وفي هذه
الصفات فالبادي أفضل
وقال قسرب الخلق الى الله
وأولاهم به الذي يسدأ
بالسلام وكان من العادة
النبوية أنه صلى الله عليه
وآله وسلم اذا دخل سلم واذا
رجع سلم وقال اذا انتهى
أحدكم الى مجلس فليسلم فان
بداه أن يجلس فليجلس ثم

امتصت جهنم ثلثه فجمع بها وكان ابراهيم الضمى رضى الله عنه يقول من نظر الى فرج امرأة أو أسنم لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيامة وكان معاوية بن أبي سفيان رضى الله عنه يقول نهيت أن أتى أهلى غرة الهلال وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجامعوا النساء وهن كارهات وكان على رضى الله عنه يقول لا تكثروا الكلام عند الجماع فان منه يكون الخرس والغافى الوالد ليقط أحد كراهة رأسه ومؤخرته ولا يجامع قائما ولا على جنب ولا على ظهر ولا فى شدته ولا يرد ولا يرد ولا وهو يدافع الاخبثين فبسه يكون الحصباء والبواسير وليصذر أحدكم الجماع فى وقت امتلاء البطن فمن ذلك يكون اليرقان وفى عقب الغصادة والاحتجام وشرب الدواء فانه يورث مرض السيل والغشاوذة فى العين وكان رضى الله عنه يقول نهين عن الجماع صدر الليل وعقب الخروج من الحمام

﴿فصل﴾ كان جابر رضى الله عنه يقول كأنه نزل على مهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل قبله ذلك فلم ينهنا وقال أنس رضى الله عنه جابر جل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى جارية هى خادمنا وسائبتنا فى الفضل وأنا أطوف عليها بعض أوقات وأكره أن تحمل فقال امزلى عنها ان شئت فانه سأتبها ما قدر لها فلثب الرجل ثم أتاه فقال ان الجارية قد حلت قال قد أخبرتك انه سياتبها ما قدر لها وقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بدرى المصطلق فأصبنا بسيلين العرب فاشتبهنا النساء واشتدت علينا العز وبتوا حينما العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال ما عليكم الا تفعلوه فان الله عز وجل قد كتب ما هو خالق الى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن الماء الذى يكون منه الولد صب على صخرة فلا يخرج الله منها ولدا ولخلق الله تعالى نفسا هو خالقها قال ابن عباس رضى الله عنهما وكانت اليهود تقول العزل هو الموودة الضغرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذبت يهودان الله عز وجل لو أراد أن يخلق شيئا لم يستطع أحد أن يصرفه وكان صلى الله عليه وسلم يقول فى العزل أنت تخلقته أنت ترزقه أقره فرارم فان ذلك القدر وكان بعض الصحابة يعزل عن امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفعل ذلك فقال خوف على أولادها من السم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ضارا ضر فارس والروم ولقد كنت هممت أن أنهى عن الغيلة حتى رأيت فارس والروم يغايون أولادهم ولا يضر أولادهم ذلك شأ قال مالك رضى الله عنه والغيلة هى نكاح المرأة حال رضاعها حتى تقطم الولد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يعزل عن الحررة الا بانتهوا وكان ابن عباس وسعد بن أبي وقاص وأبو أيوب رضى الله عنهم يعزلون وكان عمر بن الخطاب وابنه رضى الله عنهما يكرهان العزل وكان ابن عباس رضى الله عنهما كثيرا ما يقول نستأمر الحررة فى العزل ولا تستأمر الأمة السرية وان كانت أمة فتحت حر كان عليه أن يستأمرها وكان عمر رضى الله عنه يقول ما بالرجال بطون ولائهم لم يعزلون عنهم لا تاتى بوليدة يعترف سيدها انه قد ألهمها الا لحقت به ولده فاعزوا بعد ذلك أو تركوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا أولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فبذعيرة عن فرسه أى لانه يفسد بدن الغيل ومزاجه ويتبعى بواقبهم حتى تضره وهو فارس وكانت خزيمة بنت وهب رضى الله عنها تقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن العزل ذلك الوأد الخفى وكان عمر رضى الله عنه يعزل عن جارية فحملت فشق ذلك عليه وقال اللهم لا تلحق بالعمري من ليس منهم فولدت غلاما أسود فساء لها فقال من رأى الابلى فاستبشر قال شيخنا رضى الله عنه لحاصل الامر الكراهة الا للضرورة شديدة والله أعلم

﴿فصل فى الاستئمان ويسمى الخفضة والصلب﴾ كان ابن عباس رضى الله عنهما اذا سأله الشاب عن ذلك يقول نكاح الا متخير منه وهو خير من الزنا وجاهه مرة شاب جميل الوجه فقال انى شاب واجسد غلثة شديدة فأذلك ذكرى حتى أتزل فقال هو خير من الزنا

﴿فصل فى كتمان السر﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى الزوجين عن القصد بما يجرى حال الوقاع وشبهه ويقول ان من سر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى الى المرأة وتفضى اليه ثم ينشر

اذا قام فليسلم فليست الاولى باحق من الثانية وقال فى موطن آخر اذا لقي أحدكم صاحب قلبه عليه فان حال بينهما شجرة أو جدار ثم لقيه فليسلم عليه أيضا وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل المسجد ابتداء بقية المسجد فصلى ركعتين ثم سلم على الحاضرين لان حق الله تعالى فى مثل هذه الصورة مقدم على حق العباد وكان اذا جه الى البيت لبيل سلم سلاما يسعه المستيقظون ولا يتنبه منه الرائدون وقال السلام قبل الكلام ولا تدعوا أحدا الى طعام حتى يسلم ولئن كان فى اسناد هذا الحديث ضعف فعمل أهل الاسلام عليه وفى حديث آخر السلام قبيل السؤال فمن بدأكم بالسؤال فلا تجيبوه وفى بعض الروايات أنه كان

سرها

سرها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول هلا أشاق أحدكم بابه وأرخص سبته ولم يحدث أحد بما فعل في بيته فأنما مثل من فعل ذلك مثل شيطان وشيطانه لقي أحدهما صاحب في وسط الطريق فقضى حاجته منها والناس ينظرون اليه وكان صيد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول لا تقوم الساعة حتى يتساقدا الناس في الطريق تساقدا الجير فيأثمهم إبليس فيصرفهم إلى عبادة الأوثان والله أعلم

*** (فصل في تحريم المرأة في دبرها) *** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن ذلك أشد النهي ويقول من أتى امرأة في دبرها أو حاضا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وهي اللوطية الصغرى وكانت اليهود تقول إذا أتيت المرأة من دبرها ثم جلت كان ولها أحول فتزل قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم إن شاء أحدكم محنينا من وراءه أو من أمامه لكن في صحاح واحد قال العلماء والحرث لا يكون إلا فيما ينبت الزرع وكان ابن عباس رضي الله عنهما أبو هريرة يعين النكاح في الدبر عيا شديدا ويقولان هل يفعل ذلك إلا كافر قال شفيقنا رضي الله عنه ومن نقل عنهما غير ذلك فقد افتري أمما عظيما وكان عطاء ابن أبي رباح يقول كثيرا أتانا كرفنا في قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم بمحضرة ابن عباس رضي الله عنهما فقال ابن عباس معناه أتوها من حيث شئتم مقبلة ومدبرة فقال رجل كان هذا حلالا فأنكر عليه الحاضر ون فقال ابن عباس إنما أردت مقبلة ومدبرة في الفرج حيث يكون الحرث والله أعلم

*** (باب ما جاء في احسان العشرة وبيان حق الزوجين) ***

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجعلوا النسوة على أهوائهن وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ينبغي للرجل أن يكون في أهله كالصبي فإذا طلب ما عنده وجد رجلا وتقدم في باب الصداق قوله صلى الله عليه وسلم أيما رجل تزوج امرأة على ما قل من المهر أو أكثر ليس في نفسه أن يؤدي إليها حقها خذها ذات ولم يؤدي إليها حقها لقي الله يوم القيامة وهو رزان وكان صلى الله عليه وسلم يقول كاسم راع ومسؤول عن رعيته الإمام راع ومسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤلة عن رعيته الرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته وكاسم راع ومسؤول عن رعيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول كاسم راع ومسؤول عن رعيته وأكل المؤمن إيمانا أحسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسائهم وألفظهم بأهله وآثارهم كراهي وكان صلى الله عليه وسلم إذا دخل بنسائه ألين الناس وأكرم الناس ضحا كاسما وكان صلى الله عليه وسلم إذا رمدت عين امرأة من نسائه لا يقربها حتى تبرأ عينها وجاءه جبار إلى عمر بن الخطاب يشكو اليها يلقي من نسائه فقال عمر رضي الله عنه أنا الخلد ذلك حتى اني لا ريد الحاجة فتقول لي ما نذهب إلا إلى قبيات أبي فلان تنظر اليهن وقد شكى إبراهيم عليه الصلاة والسلام إلى الله تعالى من خلق سارة فإوحى الله تعالى إليه انهم خلقت من ضلع جالسها على ما كان فيها ما تزول عليه خزيه في دينها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ان المرأة خلقت من ضلع فان أمتها كسرتهما فادارتها تعش بها وفي رواية استوصوا بالنساء خيرا فان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريفة فان استمتعت بها استمتعت بما فيها عوج وان أعوج ما في الضلع أعسله فان ذهبت تقيته كسرته وان تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء في رواية فان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وان ذهبت تقيتها كسرتهما وكسرهما طلاتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرنكم مؤمنة ان كره منها خلقا رضي منها آخر ومعنى يتركه يفض وكان معاوية بن حيدة رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه قال ان تعلمها اذا طعمتها وتكسوها اذا اكتسيتها ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت ومعنى لا تقبح أي لا تسبها المكروه ولا تشتمها ولا تغفل لها فاجعل الله ونحو ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فابت أن تعجب عفتان غضبان عليها عنهما الملائكة حتى تصبح ولو كنت امرأة أن يسجد لا سجدا لمرة المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى فرق رأسه فرحة تنجس بالقيح والصد يد ثم استقبلته تلحسها أدن حقه ولو أن رجلا أمر

لا ياذن بالدخول لمن لم يسلم وقال لا تؤذوا من لم يبدأ بالسلام وقال كرامة بن الخنبل أرسلني صفوان بن أمية إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يهدية لبن وجداية وضغائيس فوبلت عليهم قبل السلام والاستئذان فقال ارجع ثم قل السلام عليكم وادخل وكان اذا أتى باب قوم لا يقوم تجاه الباب يسأل يقيم أو ينياسر فيقول السلام عليكم ويبدأ من لقيه بالسلام وكان يقبل السلام إلى غيره ويبلغه كما تحمل سلام الله سبحانه وتعالى إلى خديجة حيث قاله جبريل عليه السلام انما خديجة قلباء تلك بطعام فقل لها الرب يسلم عليكم ويشرك بي بيت في الجنة من قصب لا حصب فيه ولا نصب وقال مرة أخرى لعائشة هذا جبريل

امرأته أن تنزل من جبل أجم إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أجم لكان قولها أن تفعل ولو سألتها
 نفسها وهي على قتب لم يعل لها منعه وفي رواية إذا دعا الرجل زوجته لجنه فلتأته وان كانت على التنور
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المسوقات التي يدعوهن زوجها إلى فراشه تقول سوف حتى تغلبه ضمناه
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المرأة اللمعة البرع معز وجهها الحصان عن غيره وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول خير النساء التي تسرز وجهها إذا نظرت وطبعه إذا أمر ولا تخافه في نفسها ولا مالها بما
 يكره وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا وصلت المرأة جسها وصامت شهرها وحضت فرجها أو طاعت بعلمها
 دخلت من أي أبواب الجنة شاءت وقال أنس رضي الله عنه جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
 لها أذات زوج أنت قالت نعم قال فإن أنت منه قالت ما ألوها إلا ما عزت عنه قال فكيف أنت له فانه جنتك ونارك
 وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله فاي الناس أعظم حقا على المرأة قال زوجها فقالت فاي
 الناس أعظم حقا على الرجل قال أمه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أيا امرأة غاب عنها زوجها
 غفطت غيبته في نفسها وطرحته بنتها وتبتت رجلها وأقامت الصلاة فانها تحشر يوم القيامة عذراء طاهرة
 فان كان زوجها مؤمنا فهو زوجها في الجنة وان لم يكن زوجها مؤمنا زوجها الله من الشهداء وان هي فشت
 بطنها لغيره وتزيت لغيره وأفسدت في بيتها وأختت رجلها تريد البقي نكست على رأسها لجهنم وكانت
 رضي الله عنها كثيرا ما تقول أيا امرأة استشارت غير زوجها لعمتها من جرحه من أيا امرأة غفطت عليها
 زوجها حط الله عليها إلا أن يأمرها بما لا يحل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو تعلم المرأة حق الزوج لم تقدر
 ما حضر عداؤه وعشاؤه حتى يفرغ منه وجاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أنا
 وافدة النساء السلك هذا الجهاد كجهه الله على الرجال فان لم يصيبوا أسروا وانة لولا كانوا أحياء صدر بهم
 برزقون ونحن معاشر النساء نقوم عليهم فالتنا من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبلغني من لقيت من
 النساء من طاعة الزوج واعتراف بحقه بعد ذلك وقليل ممنكن من تفعله فسمعت بذلك امرأة فقامت فقالت
 يا رسول الله ان أبي يريد أن يزوجني ولا تزوج يا رسول الله حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته فقالت صلى
 الله عليه وسلم حق الزوج على زوجته أن لا تزوج به فرحة فطسبها وأتته فخره صديدا ودامت ابنته ما أدت
 حقه فقالت والذي بعثك بالحق لا تزوج أبدا ما بقيت الدنيا فقال صلى الله عليه وسلم لا ينها لا تنكحوهن
 إلا بأذنهن وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول أيا امرأة أقسم عليها زوجها قسم حق فلم تيرم حبط
 منها سمون صلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بنسائكم في الجنة قالوا بلى يا رسول الله قال كل
 وودود لود إذا غضبت أو أسيها أو غضب زوجها قالت هذه يدي في يدك لا أكحل بقمض حتى ترضي
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكلموا النساء إلا بأذن أزواجهن وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر
 الله إلى امرأة لا تشكر زوجها وهي لا تستغنى عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من باتت وزوجها ساخطا
 عليها لم تقبل لها صلاة ولم يسهلها إلى السماء حسنت حتى يرضى عنها زوجها * (فرع) * وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول استعينا على النساء بالعري فان المرأة إذا كثرت ثيابها وأحسنته زينتها أعجبها الخروج
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا خرجت المرأة من بيتها وزوجها كاره لعنها بكل ملك في السماء وكل شيء
 مرت عليه غير الجن والإنس حتى ترجع وتقدم في باب صلاة الجماعة ان عمر رضي الله عنه لما عار على حضور
 زوجته مع الرجال في المسجد أمرها بما بالخروج ثم سبقها من مكان آخر والتفرداته ثم أقمن ورائها
 ومن مقعدتها فحرت راجعة لبيتها فلما رجع من المسجد قال لها ألم أرك هناك فقالت كأنظن أن الناس
 ناموا وإنما فعل ذلك مع حاجته على عدم الخروج رضي الله عنهم أو كان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤدي المرأة
 حق الله عليها حتى تؤدي حق زوجها كله ولا يحل لها ان تصوم تطوعا إلا بأذنه فان فعلت جاهت وعطشت
 ولا يقبل الله منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله ان تأذن في بيت زوجها وهو كاره
 ولا تخرج وهو كاره ولا تطيع فيه أحدا ولا تعزل فراشه ولا تضربه فان كان هو أظلم فلتأته حتى ترضيه فان قبل

حاضر يبلغك السلام
 فقالت وعليه السلام
 ورحمة الله وبركاته وجاء
 رجل إلى النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم فقال
 السلام عليكم فرد عليه ثم
 جلس فقال صلى الله عليه
 وآله وسلم عشر ثم جاء آخر
 فقال السلام عليكم ورحمة
 الله فرد عليه فجلس فقال
 عشرون ثم جاء آخر فقال
 السلام عليكم ورحمة الله
 وبركاته فرد عليه فقال
 ثلاثون وفي بعض الروايات
 جاء آخر فقال السلام عليكم
 ورحمة الله وبركاته ومغفرته
 فرد وقال أربعون هكذا
 تكون الفضائل وفي
 اسناده ضعف وكان صلى
 الله عليه وآله وسلم يبدأ
 من لقيه بالسلام وان بدأه
 أحده عليه مثل ذلك أو
 أفضل على الفور من غير
 تأخير إلا أن يمنع من ذلك
 عند ركعة الصلاة أو قضاء

منها قها ونعمت وقبل الله عذرها وأفلح جنتها ولا اثم عليها وان هولم برض فقد أبانت عند الله عذرها ومعنى
 أفلح جنتها أظهرها وقواها وكان أنس رضى الله عنه يقول كان من جهة ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في خطبته في حجة الوداع ألا واستوصوا بالنساء خيرا فانما هن عندكم كعوان ايس تملكون منهن شيئا غير ذلك
 الا ان يأتين بفاحشة مبينة فان فعلن فاجبروهن في المضاجع واضربوهن ضرب باعير مبرح فان أظعنكم فلا
 نبغوا عليهن سيلا الا وان لكم على نساكنم حقوقا ونساكنكم عليكم حقا فاما حقكم على نساكنكم فلا يوطئن
 فرشكم من تكرهون ولا يأذنن في بيوتكم لئن تكرهون واما حقهن عليكم فان تحسنوا اليهن في
 كسوتهن وطعامهن يعني كلما احتجن ولا تضربوا وجوههن ولا تقبصوا عليهن ولا تهجرن وهن الا في البيت
 وفي رواية لا تهجرن النساء في بيوتن ولا تهجرن وهن الا في المضاجع قال ابن جبير رضى الله عنه وهو
 كناية عن الجماع وان هجرها في الكلام فلا يجاوز ثلاثة ايام لئلا يسيأ في من الاحاديث في الباب الجامع آخر
 الكتاب ان شاء الله تعالى وكان ابن مسعود يقول الهجر هو ترك الجماع لا غير وكانت أم قيس ابنة محصن
 رضى الله عنها تقول ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرضع في شيء من الكذب الا في ثلاث الرجل
 يصلح بين الناس فيقول القول لا يريد به الا الاصلاح والرجل يقول القول في الحرب ليضدع عدوه
 والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها وكان معاذ بن جبل رضى الله عنه يقول قاله لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم أتفق على عيالك من طوك ولا ترفع عنهنم عصالك اذ باوا تخفهم في الله تعالى وكان
 محمد بن كعب القرظي يقول اذا سئل عن النشوز ما هو النشوز ان ترى من امرأتك خفة من بصرها أو
 نحوها أو مقامها أو مدخلها والله أعلم * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول علقوا السوط حيث
 رآه أهل البيت فانه أدب لهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول اني لا بغض المرأة تخرج من بيتها تخرج ذيلها تشكوز زوجها وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول ليس للمرأة تصيب في الخروج الا مضطرة وليس لها تصيب في العاري الا الحواشي ومعنى مضطرة
 ان تخرج للملابسة من حوائج الأكل والشرب ونحو ذلك أو تخرج لصلاة العيدين ونحو ذلك وكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم المرأة من فراشها فتصلي تطوعا الا باذن زوجها وكان أبو
 سعيد الخدري رضى الله عنه يقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول
 الله زوجي صفوان بن المعطل يضربني اذا صممت ويطفر في اذا صممت ولا يصلي الغمري حتى تطلع الشمس
 فارسل وراعه فجا فساءه رسول الله صلى الله عليه وسلم عما قالت فقال يا رسول الله أما قولها يضربني اذا
 صممت فانما تصلي بسورتين طوال وقد نهيتم فقال صلى الله عليه وسلم لو كان سورة واحدة لكفت الناس
 وأما قولها يطفرني اذا صممت فانما تنطلق تصوم وأما جل شاب لا أصبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يجلي للمرأة ان تصوم يوما في غير رمضان وزوجها شاهد الا باذنه وأما قولها اني لا أصلي حتى تطلع الشمس
 فانما أهل بيت قد عرف لنا ذلك لانك اذا كنتي تقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت يا صفوان فصل وقال
 ابن عمر رضى الله عنهما جاءت امرأة الى عمر رضى الله عنه فقالت يا امير المؤمنين زوجي يقوم الليل ويصوم
 النهار فقال عمر أنت امرئى ان أمنع قيام الليل وصيام النهار فانطلقت ثم عاودته نائبا وثالثا وهو يقول لها
 ذلك فقال له كعب يا امير المؤمنين ان لها حقها قال وما حقها قال أحل الله لزوجها ان يعاها جعلها واحدة
 من الاربع لها في كل اربع ليال ليلة وفي كل اربعة ايام يوم فدا عمر رضى الله عنه زوجها وامره ان يبيت
 معها في كل اربع ليال ليلة وان يطفر يوما من اربعة ايام وكان عمر رضى الله عنه يقول خالفوا النساء
 فان في خلافهن البركة * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أفسد امرأة على
 زوجها فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم لعله يعانقها ويحجمها
 من آخر اليوم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يضرب الرجل مما يخرج من الانثى قال أنس رضى الله
 عنه ولما نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب النساء وقال لا تضربوا ما الله تعالى يا عمر بن الخطاب

الحاجة وكان يجيب السلام
 بحيث يسمع المسلم ولا يكتفى
 بالاعمال والاشارة الا ان
 يكون في الصلاة فقد ثبت
 في الاحاديث الصحيحة انه
 كان اذا سلم عليه أحد وهو
 في الصلاة أشار اليه بامبعه
 المباركة جواب السلام
 وليس لهذه الاحاديث
 معارض الاحاديث مجهول
 وهو من أشار في صلاته
 اشارت تفهم عنه فليعد
 صلاته وهذا الحديث
 لا يصلح للمعارضه وكان
 يتسدى السلام بقوله
 السلام عليكم ورحمة الله
 وكان يكره في الابتداء أن
 يقال عليكم السلام قال أبو
 حزي الجهمي أتيت رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم
 وقلت عليك السلام
 يا رسول الله فقال لا تقل
 عليك السلام فان عليك
 السلام تحية الموتى يعني ان
 عادوا الشعراء وغيرهم أن

رضي الله عنه فقال يا رسول الله ان النساء يزن علي أزواجهن وساعت أنخلاتهن معهم فرخص للرجال في ضربهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن فضرِب النامس نساءهم تلك الليلة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم نساء كثير نحو سبعين امرأة كلهن يشتكين الضرب فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فقال وأيم الله لقد طاف بآل محمد صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن من كثرة الضرب وأيم الله لا تجدون أولئك بخياركم وفي رواية لن يضرب بخياركم واني ما أحب أن أرى الرجل يأتى بامرأة يضرب رقبتهم على مريته يقال لها وقال ابن عمر رضي الله عنهما ترا فرج رجل وامرأته التي عمر رضي الله عنه فادعى الرجل انهما شرة فوعظها عمر رضي الله عنه فلم تقبل فحبسها في بيت كثير الزبل ثلاثة أيام ثم أخرجها فقال لها كيف رأيت فقالت والله ما رأيت راحاً الا هذه الثلاث ليال فقال عمر رضي الله عنهما اخلها و يحك ولون قرطها والله أعلم

(فصل في بيان بعض ما يلزم المرء من الخدمة) كان أنس رضي الله عنه يقول كانت نساء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انزلوا امرأته علي زوجها يأمرونها بالخدمة لزوجهم مراعاة حقهم غير الزام و يرون أن ذلك من المعروف وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم لهو والمرأة مغز لها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من أحب أهله اليه قلت بلى قال انها حوت بالرحى حتى أتتني فبدها واستقت بالقرى حتى أتتني فبدها وكنت البيت حتى اغبرت فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خدم فقلت لفاطمه رضي الله عنها لو أتيت أباك فسألته نادما فأتته فوجدت عنده حداً نأ فرجعت فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد فقال ما حاجتك قال فذكرت ما هي فيه فقال صلى الله عليه وسلم اتق الله يا فاطمة وأدى فريضة ربك واعلمي عمل أهلك حتى هذا وارفعي هذا واصنع ما يصنع الخادم واذا أخذت من صمغك فسجى الله تعالى ثلاثاً وثلاثين واحدى ثلاثاً وثلاثين وكبرى أو بعدا وثلاثين فثلاث مائة فهو خير لك من خادم ثم حكر رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة بالبحين والعاج والغرس وكنت البيت واستقاه الماء اذا كان المامعها وعمل البيت كله وكان علي رضي الله عنه يقول قلت لأمي فاطمة بنت أسد كفي فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سقاية الماء والذهاب في الحاجة وتكفيل خدمة الداخل كالطحين والخبز وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تتزوا النساء الغرف ولا تعلموهن السكاكين وعلوهن المغزل وسورة النور وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما كانت خادمة بيت الزبير على وكانت له فرس فكانت أسوسه فلم يكن من الخدمة شيء أشد علي من سقاية الغرس وكنت احش به وأقوم عليه وأسوسه فاعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً فكأنما عتقتني وفي رواية تزوجني الزبير وليس له في الارض من مال ولا مالوك ولا شيء غير فرسه فكانت أعلف فرسه وأكفبه مؤتمه وأسوسه وأدق النوى لنا ضعه فاعلفه واستقي الماء وانحر زلوله وأعجن الدقيق ولم أكن أحسن أشبه فكان يخبز لي جارات من الانصار وكن نسوة صدق وكنت أقبل النوى من أرض الزبير التي اقطعها يا رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي وهي على ثلثي فرسخ فحنت يوماً والنوى على رأسي فلقبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعاني وقال أخ أخرج لي عملتي فاعلفه فاستحييت منه صلى الله عليه وسلم وعرفت شيرة الزبير فلما رأ في رسول الله صلى الله عليه وسلم استحييت مني وتركتني فحنت ذلك للزبير فقال والله للحالك النوى على رأسك أشد علي من ركوبك معه والله أعلم *(فرع في اسباب مشاورة المرأة لزوجه في كل أمر يورث عندهم منها)* كانت أسماء رضي الله عنها أيضاً تقول لما في مرة جل فقال يا أم عبد الله اني رجل فقير أردت أن أبيع في نخل دارك فقلت ان رخصت لك أبيع من شدة فقيره ولكن تعال أسألني في ذلك والي يبر ما ضره ندي وأنا أقول لك ما وجدت لك في المدينة تطل جداراً غير جدارنا فجاء الرجل فسألها فقالت له ذلك فقال الزبير انذني له فانه رجل فقير فصار الرجل يبيع تحت جدارها حتى كثر ماله رضي الله عنهم أجمعين

يحيى الموتى بهذه الصبغة
 قد بقي أن يضرب زمن أن
 يطالب بها الاحياء وكان
 يقول في جواب السلام
 وعلينا السلام بالواو وقال
 بعض الفقهاء لو أجاب
 أحد بغيرها ولا يكون جيباً
 ولا يسقط الفرض عنه
 لانه مخالف السنة وعند
 أكثر العلماء يسقط
 واستدلوا بنص التنزيل
 قالوا سلاماً قال سلام ونهى
 صلى الله عليه وآله وسلم
 أن يبتدأ بالسلام على
 أهل الكتاب روى أبو
 هريرة لا يتدأ اليهود
 والنصارى بالسلام واذا
 لغتوهم في طريق
 فاضاروهم الى أضيقه
 والعلامة في هذا المسئلة
 قولان الجاهل يعنون
 من ابتدأهم بالسلام
 وبعضهم يجوزون في جواب
 رد السلام عليهم قولان
 الجمهور على وجوبه

﴿فصل في نهي المسافر ان يطرق أهله ليلاً﴾ قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً يقول إذا أطال أحدكم غيبته فلا يدخل على أهله ليلاً وليجمل حتى تخشط الشعث وتستعد المغيبة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر القادم من السفر ان يتنظف ويقول إذا قدمت فالكيس الكيس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحسن ما دخل الرجل على أهله إذا قدم من سفر أول الليل وكان صلى الله عليه وسلم إذا قدم من السفر بدأ بالمسجد فمكث فيه ما شاء الله ثم يدخل وكان لا يدخل من السفر الا غدوة أو عشية ولم يكن يدخل عليهم بعد العشاء قط فان قدم من سفر بكرة لا يدخل الا عشية وان قدم عشية لا يدخل الا بكرة فكان يكث نخرج البيت بعد علمهم بقدمه صلى الله عليه وسلم بقدر ما يتغطفن وتزوج عمر رضي الله عنه امرأه فدخل بها على غير سبعا دفعا كما حاقى عليها على نفسها فسكها فلما فرغ قال أف أف ثم خرج من عندها وتركها بالاباء فإرسلت اليه مولاهما ان تعال فاني سأصل لك من شأنها وانك دخلت عليها على بغتة والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في القسم للبكر والثيب الجسديتين﴾ كانت أم سلمة رضي الله عنها تقول لما تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام عندي ثلاثة أيام وقال انه ليس بك هو ان علي فان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنفسك وفي رواية وان شئت أتت عدلنا ثلاثا خالصا لك وان شئت سبعت لك وسبعت لنفسك فقالت تقيم بي ثلاثة أيام خالصا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج أحدكم البكر على الثيب أقام عندها سبعا ثم قسم واذا تزوج أحدكم الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا ثم قسم وكان صلى الله عليه وسلم يقول للحرة ومان والامه يوم وكان الصمابة رضي الله عنهم اذا أرادوا تزوج امرأه على أخرى يقولون لقد عدا ان شئت الفراق فارقنا وان شئت أن تقيمين على ضربك فافعلي وكان على رضي الله عنه يقول اذا نكح الرجل الحرة على الامة فلها الثلثان والامة الثلث والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في السكن﴾ كان عمر رضي الله عنه يقول اذا تزوج الرجل المرأة وشرط لها أن لا يخرجها من مصرها فليس له أن يخرجها بغير رضاها وكان على رضي الله عنه يقول اذا سئل عن ذلك شرط الله قبل شرطها والشارط لها يعني قولا تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وتقدم في كتاب النكاح قول عمر رضي الله عنه لا يروح الا حراي المهاجر لغير جهام من دار هجرته وواجب امرأه فقالت يا أمير المؤمنين ان هذا تزوجني وشرطت عليه داري فقال لك شرطك فقال الرجل انك اذا تشاء امرأه أن تطلق زوجها الا طلق فقال عمر رضي الله عنه المسلمون على شروطهم عند قطع حقوقهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول رفع الي عمر رضي الله عنه امر رجل وامرأة أرادوا زوجها أن يسافر بها فنهى أهلها فقال المرأة معز وجها ولو شرط أهلها عليه أن لا يخرجها قال شيخنا رضي الله عنه وبالجملة فالامر في ذلك راجع الى الحاكم فان رأى ضرر المرأة بالقله أشد من ضرر الزوج حكم لها بعدمها أو ضرر الزوج بعدم النقلة أشد حكمه بنقلها هذا هو الحق والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل فيما يجب فيه التسوية والتعديل بين الزوجات وما لا يجب﴾ قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضا على بعض في القسم من مكثه عندنا قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع نسوة كان اذا قسم بينهن لا ينتهي الى فونة المرأة الاولى الى تسع ليال فكان يجتمعن كل ليلة عند صاحبة النوبة حتى يدخل النبي صلى الله عليه وسلم فيتفرقن قالت ومان يوم الا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف علينا جميعا امرأة امرأة فيدنون ويلبس من غير ميسس حتى يفضي الى التي هو يومها فبيت عندها وكان كلما انصرف من صلاة العصر يدخل بيوت جميع أزواجه فيقول هل لكم من حاجة وكان صلى الله عليه وسلم يعطي كل زوجة من نساءه ثمانين وسقا كل عام من التمر وعشرين وسقانا من الشعير وكان صلى الله عليه وسلم يستأذن في بعض الاحيان صاحبة النوبة اذا أراد قيام الليل قالت عائشة ولما كانت ليلة النصف من شعبان قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أريد قيام هذه الليلة

وبعضهم يقول لا يجب كما لا يجب ودسلام أهل البدعة وثبت في الصحيح أنه صلى الله عليه وآله وسلم مر على أخلاط من الناس منهم المسلمون والمشركون وعبدة الاوثان فسلم عليهم وأما الحديث الذي في سنن أبي داود ويجزي عن الجماعة اذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزي عن الجالوس أن يرد أحدهم فأحسروا ته سعيد الخزاعي وقد ضعفه جماعة وكان من عادته صلى الله عليه وآله وسلم اذا بلغه شخص سلام غيره أن يرد صلى المبلغ والمبلغ عنه كما ثبت في السنن أن رجلا قال ان أبي يقرئك السلام فقال في جوابه عليك وعلى أهلك السلام وكان من عادته صلى الله عليه وآله وسلم انه اذا ظهر من شخص مسكر عظيم أن يعرض عنه وأن يحرمه

أتأذنين لي فقلت نعم يا رسول الله فقامها وكانت صلى الله عليه وسلم كثيرا يقول من كانت له امرأتان يميل
 الى احدهما على الاخرى جاء يوم القيام يجير احد شقيه سابقا او ماتلا وكان صلى الله عليه وسلم يقسم
 و يعدل و يقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا املك يعني ميل القلب وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم
 وأهليهم وما ولوا وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفر ايقرع بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها
 معه فاقرع مرة فطارت القرعة على عائشة وحفصت رضى الله عنهما فخرجت حاجبا عافا كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اذا سافر بالليل سار مع عائشة فرضى الله عنها بعدت معها فقالت حفصة لعائشة ألا تركين الليلة
 بعيري وأركب بهيرك لتسقرين وأظفر قالت بلي فركبت عائشة على بعير حفصت وركبت حفصة على بعير
 عائشة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جبل عائشة وعليه حفصة فسلم وسلوه معها حتى نزلوا فانقذته
 عائشة فعملت تجعل رجلها بين الاذخر وتقول يا رب سلط على حية أو عقر يا بلدغي فاني لا أستطيع أن أقول
 لرسولك شيئا وسأقي في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم عقب كتاب الجهاد قول عائشة رضى الله عنها لما مرض
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض موته كان يسأل ويقول أن أبا عبد الله أو أبا عبد الله أو أبا عبد الله وكان في بيت
 محبوبه رضى الله عنها فقال اني لا أستطيع ان أدور بينكن فان رأيتن أن تأذن لي فأتكن عند عائشة فعملت
 فأذن كاهن له صلى الله عليه وسلم يكون حيث شاء فلما بلغني الخبر قلت مسرعة فكنت بيتي ولم يكن لي خادم
 وفرشت له فراشاً فحاول به يهادي بيزر جلين حتى وضع على فراشي فكان في بيتي حتى مات عندي صلى الله
 عليه وسلم

السلام ورد السلام ولما
 كان السلام الذي هو
 أعظم شعار أهل الاسلام
 في هذه البلاد الهندية
 مهجور الى الغاية وقام
 مقامه الانحنا والانشاء
 اللذان هما شعار أهل
 البدع صار التلقب بالسلام
 عند أكثرهم يعد من سوء
 الادب وسعد التمييز فازم
 خمسة رباب الولاية وحكام
 منصب الرياستز وما مؤكدا
 أن يسعوا في اذنائه الى
 النهاية وأن يبذلوا الجهد
 الى أقصى العاية وأن
 يتلطفوا في احياء هذه
 الشعيرة العظيمة من شعائر
 الدين وأن يعدوا ذلك من
 أعظم القرب وأنسرف
 الوسائل عند رب العالمين
 * (فصل في الاستئذان) *
 ثبت في الصحيح أن السلام
 كان قبل الاستئذان فعلا
 وتعلما استأذن شخص
 على النبي صلى الله عليه

* (فصل في المرأة تهب وبها الضرتها أو تصالح الزوج على اسقاطه) * كانت عائشة رضى الله عنها تقول لما
 كبرت سودة بنت زمعة وهبت نومها لي فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لي يومين لومي ويوم سودة
 وكانت رضى الله عنها تقول في قوله تعالى وان امرأتكم من يعلمان شو زوا وأعراضها هي المرأة تكون عند
 الرجل لا يستكثر منها فبريد طلاقها ويزوج غيرها ذاتقول له امسكني لا تطلقني ثم تزوج غيبري وأنت في
 حل من النفقة على والقسم لي فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير وفي رواية
 قالت هو الرجل يزي من امرأته ما لا يحبه كيدا أو غيره فبريد فراقها تقول امسكني واقسم لي ما شئت قالت
 فلا بأس اذا تراضيا قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان علي بن أبي طالب رضى الله عنه يقول كثير اذا
 كانت امرأتك عند رجل فثبت عينها عن من دماستها وكبرها أو سوء خلقها وهي تكبره فراقه فوضعت له
 من مهرها شيئا حل له ذلك وان جعلت له أيامها بان وهبت الضرتها ولمن يريد أن يزوجها فلا بأس كما فعلت
 سودة وكان صلى الله عليه وسلم يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة قال عطاء رضى الله عنه والتي كان لا يقسم
 لها مسغبة بنت حبي بن الخطب والتي ترك القسم لها يحمتمل أن يكون عن صلح ورضامنها ويحتمل انه كان
 مخصوصا بعدم وجوبه عليه لقوله تعالى ترحي من تشاء ممنن وتؤوي اليك من تشاء وكانت عائشة
 رضى الله عنها تقول وجد النبي صلى الله عليه وسلم مرة لي صغية فقالت يا عائشة هل لك أن ترضي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولك نومي قالت نعم فأخذت شمارها مصبوغا فزهران فستته بالماء ليغوح ربيحه ثم جاءت
 فقعدت الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اليك يا عائشة انه ايس بيومك قالت ذلك فضل الله يؤتيه
 من يشاء وأخبرته بالقصة فرضى عنها والله سبحانه وتعالى أعلم

* (فصل في نهي المرأة ان تقول أعطاني زوجي كذا وهو لم يعطها) * قال ابن عباس رضى الله عنهما
 جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان لي ضرة وقد وابتجاره أقبصع ان
 أقول أعطاني زوجي كذا وكذا وهو لم يعطني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقول ذلك فان المتبصع
 بمالم يعط كلابس ثوب زور والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (فصل في ذكر ما يستحى منه عند الحائض اذا دعت الحاجة اليه) * قال عكرمة رضى الله عنه لما طلق

رفاعة القرظي امرأته تزوجها عبد الله بن الزبير القرظي فأثت الى عائشة ترضى الله عنها وعليها ثياب اخضر فشكت اليها فسمع بذلك زوجها فأناها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان من غيرها فقالت والله ما ليس من ذنب الان ما به ليس بأغني من هذه وأخذت هدية من ثوبها فقال كذبت والله يا رسول الله اني لا نفضها نفض الاديم ولكنها ناسز تريد رفاعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فان كان ذلك لم تجلي ولم تصلي حتى تدوق عسيلته * (فرع في الحكمين في الشقاق) * قال أنس رضى الله عنه ترفع رجل وامرأة الى على رضى الله عنه ومع كل واحد منهما قمام من الناس فأمرهم على رضى الله عنه فبعثوا حكما من أهلهم وحكما من أهلها ثم قال للحكمين تدريان ما عليكما عليكما ان رأيتم ان جمعما ان جمعما وان رأيتم ان تفرقا ان تفرقا فقالت المرأة رضيت بكاب الله على ولي ثم أقبل على الرجل فقال قد رضيت بما حكما قال لا ولكن أرى ان يجمعما ولا ارضى ان يفرقا فقال على رضى الله عنه ليس ذلك لك ولست بيسارح حتى ترضى بمثل ما رضيت به وكان ابن عباس يقول ان اجتمع رأيهم على أن يفرقا أو يجمعما فأمرهم بما جازوا واذ حكم احد الحكمين ولم يحكم الاخر فليس حكمه بشئ حتى يجمعما وكان الحسن يقول انما عليهما ان يصلحوا وان ينظر افي ذلك وايست الفرقة في يدهما الا ان يبعلاها اليهما وكان شريح يحجز حكمهما بالفرقة ولو كرهه الزوج ذلك * (فرع في الغيرة) * قال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يحب من الرجل الغيرة فعند زوجته في أهلها وذوي رحمة وقال ابن عباس رضى الله عنهم ما جهر جل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتى لا ترد يد لاس فقال صلى الله عليه وسلم عز بها قال يا رسول الله اني أخاف ان تنبهها نفسي قال فاستمع بها وشكر اليه رجل مرة من امرأته فقال طلقها فقال لي منها ولد وحببة يا رسول الله فقال عطفها فان يك فيها شير يستقبل والله سبحانه وتعالى أعلم * (خاتمة في بيان نبذة من اشلاقه صلى الله عليه وسلم خاصة مع نساء رضى الله عنهن أجمعين) * كان ابن عمر رضى الله عنهما يقول كاتتني الكلام والانبساط الى نساءنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم خيفة ان ينزل فينا شئ فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمنا واتبطننا وقال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوسع الناس خلقا وكان اذا دخل بيته يكون أكرمه في الحياطة وكان يصنع كما تصنع آحاد الناس يشيل هذا ويحط هذا ويقم البيت ويقط اللحم ويعين الخادم كما سبأني بسط ذلك في الباب الجامع ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يبعث الى بر الزوجات والصبر عليهن وكان يقول لا زواج من امركن لما هم منى من بعدى ولن يصبر عليكن الا الصابرون وكان صلى الله عليه وسلم يثنى على بعض نساءه بحضرة ضرائرها فاذا ذكرتها ضرتها بجره يغضب لذلك حتى يهتر مقدم شعره من الغضب * (فرع فيما يتعلق بخديجة رضى الله عنها) * قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر خديجة كثيرا بعدده وثمنا ويستغفر لها ويقول كانت وكانت وكان يكرم صداقتها بعدده وثمنا وما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة وربما دخلت عليه الجائر اللاتي كن يدخلن على خديجة فيكرهن ويقول اني رزقت حب خديجة وحب من يحبها ولما توفيت خديجة رضى الله عنها نزل صلى الله عليه وسلم في حفرها ولم يكن حينئذ سنة الجنازة الصلاة عليها لان الصلاة انما فرضت بعد موت خديجة رضى الله عنها ولما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب ليخرج فقالت له الى أين يا محمد اذهب وانحر جزوا أو جزورين واطعم الناس ففعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي أول ولية أوليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضى الله عنهما وكانت قد تزوجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجين ولم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما غيرها حتى ماتت وارسل الله عز وجل لها السلام مع جبريل عليه السلام وكانت عائشة رضى الله عنها تقول لما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رأيتها ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره ما ذكرته فادركتني الغيرة يوما فقلت هل كانت الا بجزور وقد أنخلف الله لك خيرا منها فغضب حتى اهتر مقدم رأسه من الغضب ثم قال والله

وأله وسلم وهو في بيت
فقال أأج فقال صلى الله
عليه وآله وسلم لخادمه
أخرج الى هذا فعمله
الاستئذان فقل له قل
السلام عليكم أأنتم
فسمعه الرجل فقال السلام
عليكم أأدخل فاذن له النبي
صلى الله عليه وآله وسلم
فدخل وقال صلى الله عليه
وآله وسلم اذا استأذن
أحدكم ثلاثا فلا يؤذن له
فليرجع وكان صلى الله
عليه وآله وسلم يقول لو أن
شخصا نظر في بيت قوم جاز
لهم قلع عينه ولاديه ولا
قصاص وكان يكره
للمستأذن اذا سئل من
أنت يقول أنا بلى يذكر
اسمه أو كنيته أو لقبه وفي
حديث أبي هريرة المروي
في سنن أبي داود ورسول
الرجل الى الرجل اذنه وفي
لفظ اذا دعى أحدكم الى
طعام ثم جاءه مع الرسول

خرجت فانالم نذعك لهذا فخرج ابي فنصبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا في فابيت فتبسم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وقال لي قد كنت آتفا شديدة الزرق بغاهري قالت رضى الله عنها وكان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول يا عائشة ثقتان ليهون علي الموتان في رأيتك زوجتي في الجنة وكانت تقول قال لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم اني لا اعلم اذا كنت حنى راضية فانك تقولين اذا كنت راضية لا ورب محمد واذا كنت غضى قلت
 لا ورب ابراهيم فاقول له نعم يا رسول الله ما اهجير الا اسمك فقط وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى سدة الغيرة
 من بعض أزواجه يقول سبحان الله ان الغيرة لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه فكان يعذرهن في الغيرة وقال
 عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كنت بالساعة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله أصحابه اذا قبلت امرأة
 عربانة فقام المهاجر من القوم فالتى عليها ثوبا وضعا اليه فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 بعض أصحابه يا رسول الله لها غيرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلمها ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الله
 كتب الغيرة على النساء وكانت عائشة رضى الله عنها تقول أثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بحرية
 طبعته فقلت لسودة والنبي صلى الله عليه وسلم بيني وبينها كاني فابت فقلت لها والاطعت وجهك فابت
 فوضعت يدي في الحرة فطليت بها وجهها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ووضع نغذه لها وقال لسودة
 الطخى وجهها فطعت وجهى فضحك النبي صلى الله عليه وسلم قالت ثم مرر من الخطاب رضى الله عنه
 فنادى يا عبد الله يا عبد الله لانيه فظن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيدخل علينا فقال قوما فاعسلوا وجوهكم
 قالت عائشة رضى الله عنها فزلت اهاب عمر لهيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه قالت عائشة رضى الله
 عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى عجوبة يقول يا عائشة تعالي فانظري فاجي فيسترني حتى
 أفرغ قالت رضى الله عنها لما ضاق الامر على رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر العيشة وقصرت يده عن
 نفقة نسائه وانزل الله تعالى آية التغيير فغيرهن فبدأ بي فقلت اختار الله ورسوله ففرح صلى الله عليه وسلم
 بذلك وتبعني بقية صواحي قالت وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جار طيب المرق فصنع لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم طعاما ثم جاء يدعه فقال وهذه يعني عائشة فقال لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ثم دعاه نانيا
 فقال له مثل الاولى ثم دعاه ثالثا فقال نعم فقمناتد افح حتى آتينا منزله فأكلنا ذلك قبل الامر بالحجاب قالت
 وكنت أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحاف واحد وانما ترض وعلى ثوب قالت وكان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يساقني فأسبقه فلما لحقني اللحم كان يسبقني قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثني على
 اعمال البر ومراعاة الادب فدخل علي يوما فرأى في جدار البيت كسرة ملقاة فحسني الم انصهها ثم قال يا عائشة
 أحسنى جوارنم الله تعالى فانها فلما نرت عن أهل بيت فكادت ترجح اليهم قالت رضى الله عنها وكنت
 آغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول تهب المرأة نفسها فلما أنزل الله تعالى
 ترجي من تشاء ممنن الآية قلت ما أرى بذلك الا يسارع لك في هو الة وكانت رضى الله عنها تقول فقدت النبي
 صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقلنت انه قام الى مارية القبطية فقمتم في الظلام التمس الجدر فوجدته قائما
 يصلي فأدخلت يدي في شعره لا نظار هل اغتسل أم لا فقال لي لما فرغ أخذك شيطانك فقلت ولي شيطان
 يا رسول الله قال نعم ولجميع بني آدم ولكن أعاني الله عليه فأسلم فصار لا يأمرني الا بخير وكانت رضى الله عنها
 تقول صنعت أم سلمة مرة طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءته به وهو بين أصحابه فقمتم فأخذت
 حجرا فضربت الصفة فكسرتهم فابتددا الطعام فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع الطعام في الصفة وقال
 غارت أمكم غارت أمكم مرتين قالت ثم أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم صفتي فأرسلها الى أم سلمة وأعطاني
 المكسورة قالت وجاءت صفة مرة بطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمتم فكسرت ثم سألت النبي
 صلى الله عليه وسلم عن كفارته فقال اناء كانوا وطعام كطعامها وكانت عائشة رضى الله عنها تقول
 خصني الله تعالى بسبع خصال لم تكن لاحد من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كنت أحسن اليه أبا
 ونفسا وتزوجني بكر او تزوج بكرا غيري وما تزوجني حتى آما جبريل عليه السلام بصورتي

قه وليقل له أخوه أو
 صاحبه رجل انه فاذا قال
 رجلك الله فليقل جهديكم
 الله ويصلح بالكم وعطس
 رجلان عند رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم فشميت
 أحدهما ولم يشميت الا آخر
 فقال الذي لم يشمته عطس
 فلان فشمته وعطست فلم
 تشمتني فقال هذا جد
 الله وأنت لم تحمد الله وفي
 صحیح مسلم قال اذا عطس
 أحدكم فحمد الله فشمته
 وان لم يحمد الله فلا تشمتوه
 وقال حق المسلم على المسلم
 ست اذا لقبته فسلم عليه
 واذا دعاك فاجبه واذا
 استصحك فاصح له واذا
 عطس فحمد الله فشمته واذا
 مرض فعده واذا مات
 فاتبعه وفي سنن أبي داود
 اذا عطس أحدكم فليقل
 الحمد لله على كل حال وليقل
 أخوه أو صاحبه رجل
 الله ويقول هو جهديكم

في سرقة من حرر ولقد رأيت جبريل وما رآه أحد من نساءه غيري وكان جبريل يأتيه وأنا معه في شعاري
 ولقد تدزل في شاني عذر كذا أن جهلك في مقام من الناس ولقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي
 وفي ليلتي وبين سمري وسمري وكان أنس رضي الله عنه يقول استأذن ابن عباس رضي الله عنهما
 علي عائشة فأرسلت اليه اني أجد غمما فأصرف فقال للرسول ما أنا بالذي أنصرف حتى أدخل
 فأخبرها الرسول بذلك فأذنته فقالت اني أجد غمما وكربا وأنا مشغقة بما أنا في ان أهييم عليه فقال
 لها ابن عباس اشري فواته لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عائشة سمعي في الجنة ورسول
 الله كرم علي الله من أن تزوجه جرة من جرجهم فقالت فرجبت عنى فرج الله عنك قال أنس رضي
 الله عنه ولما قربت وفاة عائشة رضي الله عنها قبل لها ندفنك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
 اني أحدثت بعده أمورا ادفنوني مع اخواني بالقبيع ورضي الله عنها فلما توفيت سنة ثمان وخمسين دفنت
 بالقبيع وصلى عليها أبو هريرة وكان خليفة من رواد بالمدينة وكان عمرها ستا وستين سنة رضي الله عنها
 * (فرع فيما يتعلق بحفصة بنت عمر رضي الله عنهما) * قال عمر رضي الله عنه لما أتت بنتي حفصة من
 زوجها خنيس بن حذافة السهمي مرضتها على عثمان فقال سأ نظرف في ذلك فلبثت ليالي فلقيني فقال ما أريد
 ان أتزوج يوي هذا قال عمر رضي الله عنه فلقيت أبا بكر فقلت ان شئت أسكنك حفصة فلم يرجع الي شيأ
 سكت أو جد علي من عثمان فلبثت ليالي فخطبها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتكفها آياه فلقيني
 أبو بكر فقال لعائش وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع اليك شيأ قال قلت نعم قال فإنه لم يعنى ان
 أرجع اليك شيأ حين عرضتها علي الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرها ولم أكن لأفشي سر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لتكفها وكان ابن عمر يقول لما عرض عرض حفصة علي عثمان يوم
 ماتت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله عثمان حتى تستأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك
 فأياه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلك على صهر هو خير لك من عثمان وأدل عثمان علي صهر هو
 خير له منك فقال نعم فقال تزوجي حفصة وأزوج عثمان ابنتي فقال نعم ففعل صلى الله عليه وسلم ولما بلغ عمر
 رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة حتى علي رأسه التراب وقال ما يعجب الله بعمر وابنته
 بعد اليوم فتزل جبريل عليه السلام من الغد علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان الله تعالى يأمرك أن
 تراجع حفصة بنت عمر رحمة لعمر فأنهم الصوامع قوامتوا نهاز وجئتك في الجنة فراجعها صلى الله عليه وسلم
 قال أنس رضي الله عنه ولما قرب النبي صلى الله عليه وسلم من مارية القبطية في بيت حفصة بكثت وقالت
 يا رسول الله في بيتي وفي ثوبي ما صنعت هذا من بين نسائك الا من هو اني ها لك فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا رضيتك وانى مسرتك سرا فاحفظيه اشهدك ان هذه علي حوام رضالك وابشرك ببيارة أن أبا بكر
 هو الخليفة من بعدى وأن أباك هو الخليفة من بعده * ولدت رضي الله عنها وترى ثبني البيت قبل مبعث
 النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة سنين وتوفيت سن خمس وأربعين في أيام معاوية وهي ابنة ستين سنة وقيل
 ماتت في خلافة عثمان رضي الله عنه * (فرع فيما يتعلق بميمونة بنت الحارث رضي الله عنها) * تزوجها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة سبع من الهجرة كان اسمها مرة فسمها النبي صلى الله عليه وسلم
 ميمونة توفيت رضي الله عنها سنة إحدى وخمسين بوادي سرف وهو بينه وبين مكة عشرة أميال وصلى عليها
 ابن عباس ودخل قبرها هو وبنوا خواتمها رضي الله عنها * (فرع فيما يتعلق بأم سلمة رضي الله عنها) *
 قالت أم سلمة لما أتت زوجي أبو سلمة سنة أربع من الهجرة فتزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
 انقضت عدتي قالت ولما خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اني امرأة كبيرة ذات عيال
 فقال اما الذي ذكر من السن فقد أصابني الذي أصابك وأما عيالك فأنهم عيالي فقلت سلمت نفسي اني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجني من ابني فأرسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوجني فسمي
 حاجتي ورحي ووسادته من آدم حشوها ليف ثم قال صلى الله عليه وسلم اني آتيكم الليلة ان شاء الله تعالى

انه ويصلح بالكم وتظهر
 الاحاديث يدل على ان
 التسميت فرض على كل
 من سمع حد العاطس وان
 تسميت الواحد لا يجزي
 عن الباقين وهذا قول
 جماعة من أكابر العلماء
 وهو الظاهر وهذا الشعر
 مهبور في بلاد الهند الى
 الغاية والنهاية ولا ياتي بها
 الا خواص من العلماء
 ومن قصد متابعتها السنة
 النبوية وأما عامة النطق
 قائم سم لا يعرفون هذا
 المعروف ولا يعلمونه ونسأل
 الله السلامة وفي سنن أبي
 داود عطس رجل من
 القوم عند رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم فقال
 السلام عليكم فقال رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم
 وعليكم وعليكم قال
 اذا عطس أحدكم فليحمد
 الله وليقله من عنده
 يرحمك الله وليدعي عنك عليهم

قالت ففتمت فان خرجت حبات من شعير كان عندي في بيوتنا خرجت نحما فعدت له قالت ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات عندي الى الصبح ثم فعل ذلك ثلاثة ايام قالت عاشرت عني الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى العصر وداعلى نساته يبدأ بام سلمة لانها كبرهن وكان يحتمني وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما بعد نساها بالشئ يطلب رضاهن ولم يتزوج ام سلمة قال لها بام سلمة اني قد اهديت الى النجاشي حلة وواقى مسك وانى لا اراما لا قدمات وما ارى الهدية الا استردت انى فان ردت الى فهى لك قالت ام سلمة فكان الامر كما قال فاعطى كل امرأ من نساته اوقية اوقية واعطاني بقية المسك والحلة قال المسور بن مخرمة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشاور ام سلمة في بعض اموره وهى التى اشارت اليه عام الحديبية بنهر البدن والخلق حين استشار الصحابة توسكوا وقالت يا بنى الله اخرج ولا تكلم احدا منهم حتى تخبر بذلك وتدعوا لك فيلقوا رأسك ففعل وقال لا صحابه قوموا فاحمروا ثم احلقوا رضى الله عنها (فرع فيما يتعلق بام حبيبة رضى الله عنها) وقالت رضى الله عنها كنت تحت عبيد الله بن جحش فهاجرني الى الحبشة الهجرة الثانية فارتد عن الاسلام وتنصروا هناك فبقيت على ديني الى ان ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابه يخاطبني من النجاشي مع عمرو بن أمية الضمري وكنت قد رأيت تلك البسلة يقال لي بام المؤمنين ففرحت بذلك انما ما اولت تلك الرؤيا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتزوجني فها هو الان انقضت عندي واذ ارسل النجاشي على بابي يستأذن ففتمت فاداهي جارية النجاشي فقالت يقول لك الملك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الي يخاطبك منى فاعطيتها سوارين من فضة وخطينين وخواتيم كانت في يدي ووجلي سرورا بما بشرتني فلما كان العشي امر النجاشي جعفر بن أبي طالب ومن هناك من المسلمين فحضروا وارسل يقول لي وكلي من زوجك فارسلت الى خالد بن سعيد بن أبي العاص فوكنته فزوجني وفي رواية عن ام حبيبة رضى الله عنها قالت لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم كتابه الى النجاشي رضى الله عنه ان تزوجني له جاءني النجاشي حتى وقف على باب دارى واستاذن فاذنت له فاخبرني بذلك فقالت له بشرك الله بخير فقالت لي ابرهة جارية النجاشي التى كانت تقوم على طيبه ودهنه يقول لك الملك وكلي من زوجك فوكنت فقام النجاشي فخطب فقال الحمد لله الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون اما بعد فقد اجبت الى مادعا الير رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اصدقته اربع مائة دينار ثم سكب الدنانير بين يدي القوم ثم خطب الوكيل وقال قد اجبت الى مادعا الير رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد زوجته ام حبيبة بنت ابي سفيان فبارك الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقبض الدنانير فلما وصل الى المال ارسلت الى ابرهة التى كانت بشرتني بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلت لها فى كنت اعطيتك ومثما اعطيتك ولا مال لي فهذه خمسون مثقالا فخذها فابت وان خرجت لي حقاقيه كل ما كنت اعطيتها وودته على وقالت عزم على الملك ان لا اخدمك شيئا وقد تبعك دين محمدا وسلمت لله رب العالمين قالت ام حبيبة رضى الله عنها ولما قبض خالد المال اراد القوم ان يقوموا فقال النجاشي اجلسوا فان سنة الانبياء عليهم الصلاة والسلام اذا تزوجوا ان يؤكل طعام على التزوج فدا بطعام فاكلوا ثم تفرقوا ثم امر النجاشي رضى الله عنه نساءه ان يبعثن الى بكل ما عندهن من انواع العطر فارسلن الى الورد والعود والعنبر والزباد مع جارية النجاشي فاعطتني ذلك ثم بكت وقالت اقرئ رسول الله صلى الله عليه وسلم منى السلام اذا قدمت عليه وما زالت تتردد الى با انواع الهدايا وتقول لا تنسى حاجتي قالت ام حبيبة رضى الله عنها فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته كيف كانت الحطبة فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم واقراءه سلام الجارية فقال رعلها السلام ورحمة الله وبركاته قال انس رضى الله عنه وكانت ام حبيبة رضى الله عنها تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة يكون لها زوجان ثم تموت فتدخل الجنة هي وزوجها لا يهما تكون للاول اولاد تحرقون فخير احسنهم اخطا كان معها في الدنيا يكون زوجها في الجنة قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وكانت ام

يعفر الله لنا ولكم وقوله في الجواب عليك وعلى املك اشارتان احدهما ان سلامك في هذا الحمل لغير موقع كالو سلم على املك الثانية تد كبره بان هذا من آدب الاميين ومن آدب اناس حمو اتريسة الرجال ونسوا في حجر الامهات وتشريع الحد في وقت العطاس لان العطسة نعمة وحصول منفعة اذها تخرج البخارات المتعقنة من الدماغ وبقاؤها يورث امراضا وادجاا وعطس شخص عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له رحك الله ثم عطس اخرى فامية فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرجل من كرم وجاء في حديث آخر شمت اناك ثلاثا ف زاد فهو زكام وفي لفظا اذا عطس احدكم فليشتمه

حبيبة رضى الله عنها كلما يدخل عليها أبو سفيان بن حرب أبوها تطوى فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
دونه فاذا سألهما عنه تقول له أنت امرؤ نجس مشرك وذلك قبل اسلامه وقد أسلم يوم فتح مكة رضى الله عنه
وكانت عائشة رضى الله عنها تقول لما قرئت وفاة أم حبيبة دعيتي فقالت قد كان بيننا ما يكون من الضرائر
فغفر الله لي ولك ما كان من ذلك فقلت خفسر الله لك ذلك كما وتجاوز عنك فقالت سررتني سر الله ثم
أرسلت الى أم سلمة فقالت لها مثل ذلك رضى الله عنهن أجمعين توفيت سنة أربع وأربعين في أيام معاوية
رضوان الله عليهما * (فرع فيما يتعلق بجويرة بنت الحارث رضى الله عنها) * توفيت سنة ست وخمسين
من الهجرة وهي بنت خمس وستين سن رضى الله عنها قالت عائشة رضى الله عنها لما أصاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم نساء بنى المصطلق وقعت جويرة بنتي سهم ثابت بن قيس فكانت بها على تسع أو اثنى عشر امرأة
سأوت لا يكاد يراها أحد الا أخذت بنفسه فينار رسول الله صلى الله عليه وسلم عندي اذ دخلت عليه جويرة
مثل الذي رأيت فكلمته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو تفعل بك خيرا من ذلك قالت وما هو قال أؤدى
عك كتابتك وأتزوجك قالت نعم يا رسول الله قال قد فعلت ثم خرج الخبر الى الناس فقالوا أصهار رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاحتقوا يا ناس ما في أيديكم من نساء بنى المصطلق فبلغ منهم مائة أهل بيت يتزويجهم يا عا دلا
أعلم امرأة أعظم بركة على قومها من رضى الله عنها * (فرع فيما يتعلق بسودة رضى الله عنها) * قالت
عائشة رضى الله عنها لما أسنت سودة هم رسول الله صلى الله عليه وسلم بطلاقها فقالت يا رسول الله سالتك الله
لا تطلقني وأنت في حل من شأني وإنما أريد أن أحسرفي أزواجك وأني قد وجدت لبي لعائشة وأني لأريد
ما تريد النساء فاسكها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي عنهما مع سائر من توفي عنهن من أزواجه رضى
الله عنها * (فرع فيما يتعلق بزينة بنت جحش رضى الله عنها) * قال أنس رضى الله عنه تزوج رسول الله
صلى الله عليه وسلم زينة بنت جحش في ستة خمس من الهجرة وكانت من المهاجرات الاولى وكان مذكورا مولى
زينة يقول قالت لزينة بن جحش بنى عدو من قريش فأرسلت أختي حنتا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
استدبر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين هي عن عملها كتابهما سنة نبيها قالت ومن هو يا رسول
الله قال زيد بن حارثة قال فضبت حنته وقالت يا رسول الله أتزوج ابنة عمك مولانا ثم جاءت فأخبرتني فضبت
أشد من غضبها أنزل الله عز وجل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن تكون لهم الخيرة
من أمرهم الا يفتقل يا رسول الله ما في استغفر الله وأطبع الله ورسوله افعلى يا رسول الله ما رأيت فزوجني
زينا فكنيت أزاعليه فشكاني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاتبتني رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
عدت فأذيت بلساني فشكاني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك
عليك زوجك واتق الله فقال يا رسول الله أنا أطلقها قالت فما لفتني فلما انقضت عدتي تزوجني رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضى الله عنهما ولما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاطب زينة
بعد انقضاء عدتها قال زيد بن حارثة ذكرني لها قال زيد فأتيتها وهي تخمر عيني فلما رأيتها عظمت في عيني
فلم أستطع أن أنظر اليها لكون رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها فوليها طهرى ونكصت على عقبي
فقلت يا رب بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرني فقال ما كنت لأحدث شيئا حتى أؤامر به عز
وجل فقامت الى مسجد لها أنزل الله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجنا بها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدخل عليها بغير إذن فلما جلس عندها قال ما سمكت تاليها قالت برة فسمها رسول الله صلى الله
عليه وسلم زينة ولم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز ولحم فاكل الناس أفواجا أفواجا حتى تركوه
وجلسوا في البيت يتعدون فصار النبي صلى الله عليه وسلم يتبها للقيام كذا وكذا مرة ليقيموا فلم يقوموا فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركهم فانزل الله تعالى آية الحجاب قال أنس رضى الله عنه فحقت لادخل على
العامة قال الحجاب بيني وبينه ثم انطلق صلى الله عليه وسلم حتى دخل على حجة عائشة رضى الله عنها

جلسه فان زاد على ثلاث
فهو من كرم ولا تشبهت
بعد نسلات فاذا لم يحمدا
العاطس ينبتى للعاصرين
أن يحمدا واند كبيره وقال
بعض العلماء يحمدا
تعزيزه لانه لو كان سنة
كان النبي صلى الله عليه
وآله وسلم أولى بفعلها
* (فصل في أذكار
السر) * قال صلى الله
عليه وآله وسلم اذهم
أحمدكم بالامر فليس ركع
ركعتين من غير الفريضة
ثم ليقل اللهم اني استخبرك
بعلمك واستقدرك بقدرتك
وأسألك من فضلك العظيم
فانك تقدر ولا أقدر وتعلم
ولا أعلم وأنت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان هذا
الامر خير لي في ديني
ومعاشي وعاقبة أمري
فاقدره لي ويسر لي ثم بارك
لي فيه وان كنت تعلم ان
هذا الامر شر لي في ديني

فقال

فقال السلام عليكم أهل البيت ورجة الله وبركاته فقالت وعليكم السلام ورجة الله وبركاته كيف وجدت
 أهلك بارك الله لك فيها فدخل حجر نساته كلهن فسلم عليهن وقلن له كما قالت عائشة رضي الله عنها فلما رجع
 الذي يرب أرسلت أم سليم مع أنس بن مالك حبسها فجعلته في تور وقالت يا أنس اذهب بهم ذاك رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقل بعثت إليكم ذاك أمي وهي تقر برك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يا رسول الله فلما
 دخل به أنس وقال له ما قالته أمه قال له صلى الله عليه وسلم ضعه واذهب فادع الناس فأكل منه زهاء ثلثمائة ثم
 انصرفوا وبقي منه أكثر مما أكلوه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ورحم الله زينب بنت جحش لقد نالت في
 هذه الدنيا الشرف الذي لا يباعه شرف وهو تزوج الله تعالى لها وقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسركن
 في طرقات أطول لكن يد قالت عائشة رضي الله عنها فكنا اذا اذاجتنا نتناول ونغدا يدنا في الحائط نتناول فلم نزل
 نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش رضي الله عنها وكانت امرأة قصيرة ولم تكن اطولنا اذا فرقت أن
 الذي صلى الله عليه وسلم انما أراد بطول اليد الصدقة وكانت زينب امرأة صناعات عمل بيدها تدبغ وتخز
 وتتصدق بذلك في سبيل الله عز وجل وكانت ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها تقول قسم النبي صلى الله
 عليه وسلم بين أزواجه ما أقام الله عليه فاعطى جميع أزواجه الا زينب بنت جحش فبعثت زينب الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وقالت لها قولي له يا رسول الله قد علم عطاؤك جميع نساك وما منهن امرأة
 الا وهي ذوق ربة نك وتري حوكت أحاهن أو ياها أو ذاق ربة عندك يذكر لك بهم فاذا كرفي يا رسول الله من
 أجل الذي زوجني لك فاحرق رسول الله صلى الله عليه وسلم قولها وبلغ منه كل مبلغ فانتهرها عمر فقالت دعني
 عنك يا عمر فوالله لو كانت بنتك ما رضيت به ذاق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرض عنها يا عمر فانها
 أواهة ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عطاها وذهب به اليها بنفسه وهو يتراضاها ويبكي رضي الله عنها
 وقالت برة بنت نافع لما خرج عطاء عمر أرسل الى زينب بثمانين درهما فرقت يديها وقالت اللهم لا يدركني
 عطاه لعمر بعد ما في هذا فماتت في عامها ذلك سنة عشرين وهي بنت ثلاث وخمسين سنة رضي الله عنها وكانت
 عائشة رضي الله عنها تقول ما كان يسلمني من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في المنزلة عنده والحببة
 الا زينب ولم أرا امرأة في الدين قط خيرا من زينب ولا اتقى ولا أصدق ولا أوصي للرحم ولا أعظم صدقة ولا
 أشد ابتداء في خدمة المساكين والاعمال التي يتقر بها الى الله عز وجل منها ما عدا سورة من حدة ترجع
 منها عن قريب رضي الله تعالى عنها (فرع فيما يتعلق بصغية بنت حبي رضي الله عنها) كان ابن عباس
 رضي الله عنهما يقول رأيت مصفية في المنام وهي عروس بكنتاة بن الربيع ان قرا وقع في حجرها فعرضت
 رؤياها على زوجها فقال ما هذا الا انك تمني به لك الجواز يعني محمد صلى الله عليه وسلم فلطم وجهها
 فغص عنها فلما أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبم ذلك الا نرسا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما هذا فاحبره بما كان من أمر الرؤيا فقال ابن عمر رضي الله عنهما وكانت صغية بنت حبي رضي الله عنها كثيرة
 الاكاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما أتوه صلى الله عليه وسلم بحبها يوم تحبير وقد قتل أخوها وزوجها
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال خذ بيد صغية الى المنزل فاحذبيها ففرجها بين المقتولين فذكره ذلك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رؤى الغضب في وجهه ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها
 فترعت شيئا كانت جالس على القنبر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بين أن يعتقها فترجع الى من يبق من أهلها او تسلم فيخذه لنفسه فقالت اختار الله ورسوله فخشى لها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبته لتطأ على نغذه فأجابت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تضع قدمها على
 نغذه فوضعت ركبتهما على نغذه ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلف الناس فيها فقال قوم ان
 أحجها فمسي من أمهات المؤمنين فالتق النبي صلى الله عليه وسلم عليها كساء ثم سار فقال المسلمون حجبا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان على ستة أميال من خيبر مال عن الطريق ليعر من بها فابت صغية
 فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه عليها فلما كان بالصبا اعمال الى دومة هناك فطاعته فقال

ومعاشي وعاقبة أمرى
 فاصرفه عني واصرفني عنه
 واقدر لي الخير حيث كان
 ثم رضني به وبه عني حاجته
 ولما كانت عادة أهل
 الجاهلية اذا فصدوا سفرا
 أو أمرا أن يستعصوا
 بالازلام وان يجرؤا بالطير
 والعيافة والغال والتطير
 وأمثال هذه الامور التي
 هي شعار أهل الشرك
 والكفر عوض صاحب
 الشرع عن ذلك بالتوحيد
 والافتقار والعبودية
 والتوكل وسؤال الرشيد
 والفلاح من الوهاب
 المطلق الذي أزمته الخيرات
 في يد قدرته وفي مستند الامام
 أحد من رواية سعد بن
 أبي وقاص سعادة ابن آدم
 في استقارته الحسنى والرضا
 بقضائه وشقاوة ابن آدم
 في ترك الاستقارة وعدم
 الرضا بقضائه وفي حديث
 أنس ان النبي صلى الله عليه

ما حلك على امتناعك في المنزل الاول قالت يا رسول الله خشيت عليك قربى وقد عرض بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصهبا وبات أو ابواب الأتصاري رضى الله عنه ليله يحرم النبي صلى الله عليه وسلم يدور حول نجاسته مخافة على رسول الله صلى الله عليه وسلم * (فرح فيما يتعلق بام شريك رضى الله عنها) * هي بنت حكيم بن جابر الدوسي تدهى التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها ولم تنزج حتى ماتت وقال بعضهم انه قبلها ودخل بها وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول أسلمت أم شريك سرا وهي بكفة وصارت تدخل على نساء قريش فتدعوهن سرا وترغبهن في الاسلام حتى نظروا أمرها لاهل مكة فاخذوها فارتقوها ومنعوا الاكل والشرب فكان ينزل على صدرها الطعام والشراب فتأكل وتشرب ولا يدرون من آناها به فلما شهدوا ذلك منها أسلموا جميعا وقالوا دينك خير مما نحن عليه ثم أقبلوا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم * فهذه نبذة من أحواله صلى الله عليه وسلم مع أزواجه وأحوال أزواجه والحمد لله رب العالمين

*** (كتاب الخلع) ***

قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المختلعات هي المناققات وكان الصحابة رضى الله عنهم يميزون الخلع عند خير ذي سلطان وكان عمر رضى الله عنه يقول يخلع المرأة بعد دون عقاص رأسها وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءته المرأة تطلب الخلع من زوجها يقول لها أتردين عليهما أصطاك فتقول نعم فيقول لزوجها قبل منهما ما أعطيتهم من غسير زيادة وطاعتها تطليقتي وفي رواية هذا الذي لها عليك ودخل سيديها وكان صلى الله عليه وسلم يأمرها بعد الخلع ان تتر بصحيضة واحدة ثم يلحقها باهلها قال ابن عباس رضى الله عنهما وجاءت امرأة ثابت بن قيس بن ثعلبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما أصيب علي ثابت في دين ولا خلق ولكي أكره الكفر في الاسلام لا أطيقه بغضا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أتردين علي حديقتي قالت نعم وزيادة فقال صلى الله عليه وسلم أما زياد من مالك فلا ولكن الحديقة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ منها حديقتها ولا يزيدا فلما خلعها زوجها صلى الله عليه وسلم ان تعتد بحضة ورفع الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجل وامرأة في خلع فاجازه وقال انما طلقك بما للثور رفع الى عثمان رضى الله عنه امرأة اختلعت من زوجها بكل شيء فملكته ثم ندمت وندم زوجها فاجاز رضى الله عنه الخلع وقال هي تطليقة الا ان يكون الزوج سمى شيئا فهو على ما سمى فراجعها ورفع اليه مرة أخرى رجل زوج ابنة أخي رجلا فخلعها فاجازها ثم ندمت رضى الله عنها وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول الخلع فسخ لا ينقص عدد الطلاق وفي رواية كل شيء أجازه المال فليس بطلاق وسئل ابن عباس رضى الله عنهما مرة عن امرأة طلقها زوجها فخلعت منه أيتها زوجها فقال ذكر الله الطلاق في أول الآية وآخرها والخلع بين ذلك فليس الخلع بطلاق ليس كها وكان رضى الله عنه يقول لا يلق المختلعة طلاقا لأنه طلق ما لا يملك والله أعلم

*** (كتاب الطلاق) ***

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فيه للحاجت ويكرهه عند عدم الحاجة ويرى على الولد طاعة الوالد فيه وتقدم في باب النشوز قول عمر رضى الله عنه لمن كرهته زوجته ورجلها فطلقها ولو من قرطها وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا سئل عن الطلاق يقول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة ثم راجعها وقال لعيط بن مسيرة رضى الله عنه قلت يا رسول الله ان لي امرأة بذيثة اللسان قال طلقها قلت ان لها حصبة وولدا قال مرها أو تل لها فان يكن فيما خير مستعمل ولا تضرب ضعيفتك ضربك أمك ثم لعلك تهانقها من بقية النهار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعيال المرأة أسألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فقام عليها راحة الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق جهنم من العرش وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تطلقوا النساء الا من ربية وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بال أقوام ياحبون بحدود

والله وسلم ما عزم على سفر قط الا قال عند اعادة القيام اللهم بك انتشرت واليك وجهت وبك اصبحت وعليك توكلت اللهم أنت تقى وأنت رجاى اللهم اكفى ما أهمنى وما لأهمنى وما أنت أعلمه منى عز ببارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك اللهم زدنى التقوى واغفر لى ذنوبى ووجهى للعبير أى ما توجهت والذى قاله بعض المهققين من المشايخ الكبار وكتبه يسحب للخص ان يجعل فى كل يوم وقتا عينا يصلى فيه صلاة الاستغارة ويقول اللهم انى أستغبرك بملك وأستقدرك بقدرتك فانك تعلم ولا أعلم وتقدر ولا أقدر وأنت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان جيع نأ تحرك فى حقى وفى حق غيرى وجيع ما تحرك فى غيرى وفى حقى

الله يقول أحدهم تطلقتك فدر اجعتك قد طلقك قد راجعتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا حلف بالطلاق مؤمن ولا استخاف به إلا منافق وكانت عائشة ترضى الله عنها تقول كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها وهي امرأته إذا ارتجبعها وهي في العدة وإن طلقها ما ترضى حتى قال رجل لامرأته والله لا أطلقك فتبينتني مني ولا أريك أبدا قالت وكيف ذلك قال أطلقك فكما همت بذلك أن ترضى راجعتك وذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة ترضى الله عنها فاجرت ما خبرتها فاجرت عائشة بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فامسك بعروق أو نسر بجم باحسان قالت عائشة ترضى الله عنها فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق وقال ثور بن وقد البديل ترضى الله عنه كان الرجل يطلق امرأته ثم راجعها ولا حاجته بها ولا يريد ما ساءلها إلا يطول عليها بذلك العدة ليضار بها فانزل الله عز وجل ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا وكان عمران بن حصين ترضى الله عنه إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها يقول طلقها غير سنة وراجعها غير سنة ليشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا يعد إلى ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجمل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسأل طلاق أحبها لتستفرغ حوائجها في انائها لتستكف فأنها ما قدر لها وكان صلى الله عليه وسلم يقول أبغض الخلال إلى الله عز وجل الطلاق وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا ولا تطلقوا فان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات وكان ابن عمر ترضى الله عنهما يقول كان يحيى امرأة أحبها وكان عمر يكرهها فأمرني أن أطلقها فابتعدت فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبد الله بن عمر طلق امرأتك واطع أباك والله أعلم

• (فصل في النهي عن الطلاق في الحيض والظهر بعد أن يجامعها ما لم يبين حملها) • قال ابن عمر ترضى الله عنهما طلقت امرأتى وهي حائض فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال راجعها ثم طلقها ان شئت طاهرا أو حاملا وفي رواية قال ابن عمر فردها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يؤدها شيئا وفي رواية فقال للنبي صلى الله عليه وسلم راجعها حتى تمسكها حتى تظهر ثم تنفس ثم تحيض فظهر فان بدالك أن تطلقها فطلقها قبل أن تحيض تلك العدة التي أمر الله تعالى أن يطلق بها النساء ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فمطلقوهن لعدتهن وكان صاعدا ترضى الله عنه يقول كانت تلك الطلقة التي طلقها بعد الله محسوبا بمن طلقها فلذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم براجعها وهو وجه ظاهر ولعلها واقعتان وكان ابن عمر ترضى الله عنهما إذا سئل عن ذلك يقول لسائل إن كنت طلقتم امرأة مرة أو مرتين ذلك الرجعتان كنت طلقتم ثلاثا فقدمت عليك حتى تستكف زوجا غيرك وعصيت الله تعالى فيما أمرتك من طلاق امرأتك وكان ابن عمر ترضى الله عنهما يقول ترضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة يطلقها زوجها دون الثلاث ثم تركها حتى تكسرت وجامعها فبأن طلقها ثم نسجها زوجها الأول قضى فيها أنها تعود على ما بقي من الطلاق وكان ابن عباس ترضى الله عنهما يقول هو نكاح جديد وطلاق جديد وبالاول أخذ مالك وغيره وقال ثلاث السنة التي لا خلاف فيها عندنا وكان ابن عباس ترضى الله عنهما يقول الطلاق على أربعة أبعثها وجهان حلال ووجهان حرام فاما إذا كان هما حلال فان يطلق الرجل امرأته وهي طاهر من غير جماع طليقة واحدة فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى ثم تعد بعد ذلك بصحيفة أو يطلقها حاملا مستبينا حملها وأما إذا كان هما حرام فان يطلقها حائضا أو يطلقها عند الجماع لا يدرى اشتمل الرحم على ولد أم لا والله أعلم

• (فصل في طلاق البتة وجمع الثلاث واختيار تفريقها) • كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحبون أن لا يزيدوا في الطلاق على واحدة حتى تفضى العدة ويرون أن ذلك أفضل من أن يطلق الرجل ثلاثا عند كل طهر واحدة وقال ركانة بن عبد يزيد طلق امرأتى البتة فاجرت بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي أن الله ما أردت الا واحدة فقلت آله ما أردت الا واحدة فراجعها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

أهلى وولدى ومملكت
يعني من ساعتي هذه الى
مثلها من الغد خير لي في
ديني ومعاشي وعاقبة
أمرى فأقدره لي ويسره
لي ثم بارك لي فيه وان كنت
تعلم أن جميع ما أتعرك
فيه في حق وفي حق غيره
وجميع ما يتعرك فيه غيره
في حق وفي حق أهلى
وولدى ومملكت يدي من
ساعتي هذه الى مثلها من
الغد شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة أمرى فأصرفه عنى
واصرفني عنه واقدر لي
الخير حيث كان ثم رضني به
والاستغفارة على هذه
الكيفية ولو لم توجد في
الاحاديث لكن العمل
بها موافق لحديث
الاستغفارة له ناسب لاتباع
السنة
• (فصل) • كان صلى الله
عليه وآله وسلم إذا استوى
على الراحة قال الله أكبر

فطلعت الثانية في زمن عمر والثالثة في زمن عثمان رضي الله عنهما وقال أنس رضي الله عنه أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل أنه طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبان ثم قال يا لعجب بكتاب الله عز وجل وآياتين أظهر كم حتى قام رجل فقال يا رسول الله ألا آتله وجامر جل الى عبد الله بن مسعود فقال اني طلقت امرأتى ثمان تطليقات فقال ابن مسعود فما قيل لك قال قيل لي انها قد بانت منك فقال ابن مسعود صدقوا من طلق كما أمر الله فدين الله ومن لم يس على نفسه ليس اجابنا اليه لا تلبسوا على أنفسكم ونصم له عنكم هو كما يقولون وقال أبو هريرة رضي الله عنه لاعت بعض الصحابة امرأتها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ظلمت ان أمسكتها هي الطلاق وهي الطلاق وهي الطلاق ولما طلق ابن عمر امرأته واحدة وأراد أن يتبعها بطاقتين آخرين عند القرأين قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هكذا أمرك الله تعالى أن تعلق انك قد أنطقت السنة والسنة أن تستقبل الطهر فتطوق لكل قرء قال ابن عمر فقلت يا رسول الله أرايت لو طلقته ثلاثا كان يجلي لي أن أراجعها قال لا كانت تدين وتكون معصية وكان الحسن وجاد بن يزيد يقولان لو قال أنت طالق وأشار بيده انها تكون ثلاثا ورفعنا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان عثمان رضي الله عنه يقول في قوله لا زوجته أمرك بيدك القضاء ما قضت وكان علي وابن عمر يقولان لو قال أنت خلية ثلاثا أو برية ثلاثا أو بنة ثلاثا أو بائن ثلاثا أو حرام ثلاثا لا تحلل له حتى تسكح زوجا غيره وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من حرم امرأته فليس بشئ ويقرأ لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وفي رواية عنه اذا حرم الرجل عليه امرأته فهي بمن يكفرها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على عين فاستثنى فقال ان شاء الله فان شاءه ضي وان شاءت غيره حانت وجاءه رجل فقال اني جعلت امرأتى على حراما قال كذبت ليست عليك حرام ثم يقرأ يا أيها النبي لم تحرم ما نحل الله لك عليك أن تلتزم الكفارة حتى رقبته هو وسئل ابن عمر عن جعل امرأته في يدها فطلعت نفسها فقال الذي اراد انها كما قالت فقال الرجل لا تفعل يا أبا عبد الرحمن فقال ابن عمر أنا فعلت أنت الذي نعمته ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل جعل امرأته في يدها فطلعت امرأته ثلاثا فجعلها عمر واحدة ووافق ابن مسعود وكان علي رضي الله عنه يقول من كانت بيده عقدة فجعلها بيد غيره من زوجته أو اجنبي فهي كالجرت على لسانه من ثلاث أو واحدة وتقدم قول عثمان في هذه المسئلة وان القضاء قضت وجامر جل الى عمر رضي الله عنه فقال اني قلت لامرأتى حبلك على غاربك فقال له ما أردت قال الطلاق فاستخلفه على ذلك وفرق بينهما وكان عمر وأبو هريرة وابن عباس وابن شهاب وغيرهم يقولون من طلق امرأته قبل المنحول بها ثلاثا لم تجل له حتى تسكح زوجا غيره وفي رواية الواحدة تبيينها والثلاث تحرمها حتى تسكح زوجا غيره ولا عدة عليها في واحدة ولا ثلاث لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فإلكن عليهن من عدة تعتدوهن وسأولها المنة وذلك نصف ما سئى وان كان لم يسم لها شئ فله المنة وهي غير لازمة فقال الزوج انما طلاق لها واحدة فقال له ابن عباس انك أرسلت من يملك ما كان لك من فضل وكان ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا ما يقول فيمن طلق زوجته ثلاثا قبل الدخول وسأله عن ذلك ينطلق أحدكم فترك الجوقه ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس وان الله تعالى قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا وانك لم تتق الله فلم أجهدك مخرجا عصيت ربك فبانت منك امرأتك وكان رضي الله عنه يقول من طلق امرأته ثلاثا بنهم واحدة طلقت واحدة وكان رضي الله عنه يقول فيمن طلق امرأته مائة أو ألفا أو عسدد النجوم ان امرأته حرت عليه وأخطأ السنة وكان يكفيه ثلاث تطليقات ويدع الباقي وكان رضي الله عنه يقول اذا قال أنت طالق أنت طالق ثلاث مرات فهي واحدة ان أراد التوكيد لا دوى وكانت غير منخول بها قال العلماء رضي الله عنهم وهذا كما يدل على اجماعهم على حدة وقوع الثلاث بالكلمة الواحدة قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر من الخطاب رضي الله عنهما الناس قد استجأوا في أمر كانت لهم فيه اناة فلو أمضيناه عليهم فامضاه عليهم وقال قد أجرنا عليهم

الله أكبر الله أكبر سبحان الذي همزنا هذا وما كنا له مقرنين واننا الى ربنا لنقلبون اللهم اني أسألك في سفرى هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم أنت صاحب السفر والخليفة في الأهل اللهم احببنا في سفرنا واحلفنا في أهلنا واذا رجعت من السفر قال آييون تائبون ان شاء الله عابدون ولربنا حامدون ولفظ الدعاء في مسند الامام أحمد اللهم أنت صاحب السفر والخليفة في الأهل اللهم اني أعوذ بك من الضنى في السفر والكآبة في المنقلب اللهم اقبض لنا الارض وهون علينا السفر واذا أراد الرجوع قال آييون تائبون عابدون لربنا حامدون واذا نحل البلد قال تو با تو با ربنا

ما استجلبه من ذلك فن قال لا امرأه أنت على حرام فهي حرام ومن قال أنت بائنة فهي بائنة ومن قال أنت طالق ثلاثا فهي ثلاث فيلزم كل شخص ما لزم نفسه وفي رواية عن ابن عباس كان الرجل اذا طلق امرأته ثلاثا قبل الدخول بها جعلها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدر من خلافة عمر فلما رأى عمر الناس قد تتابعوا فيها قال اجيزوهن عليهم وتقدم حديث أنس رضي الله عنه في غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على من جمع الثلاث تطليقات ولعل ابن عباس رضي الله عنهما لم يباينه هذا الحديث فإنه صلى الله عليه وسلم جعلها ثلاثا واحدة واختاف العلماء في تأويل هذا الحديث فذهب بعض التابعين الى ظاهره في حق من لم يدخل بها وذهب بعضهم الى ان المراد به تكرر بلفظ الطلاق فيقول أنت طالق أنت طالق أنت طالق فإنه يلزم واحدة اذا قصد التوكيد وثلاث ان قصد تكرر الابقاع قال العلماء فكان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بكره على صدقهم وسلامتهم وقصدتهم في الغالب الهضبة والاختيار ولم يظهر فيهم افساد ولا خداع فكانوا يصدقون في ارادة التوكيد وعدمه فلما رأى عمر رضي الله عنه في زمانه أموراً أظهرت وأحوال تعبرت وفسا ايقاع الثلاث جهلة بلفظ لا يحتمل التأويل ألزمهم الثلاث في صورة التكرار واذا صار الغالب عليهم قصدوا كما أشار اليه رضي الله عنه بقوله أنت طالق ان الناس قد استجلبوا في أمر كانت لهم فيما ناهى الله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في المرأة تقيم شاهدا على طلاق زوجها والزوج منكر) قال ابن عباس رضي الله عنهما وقع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة ادعت على زوجها انه طلقها وجاءت بشاهد واحد عدل فاستخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم الزوج وابل شاهد الشاهد وقال ان نكل الزوج فنكوله بمنزلة شاهد آخر وجاز طلاقه ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل طلق امرأته ثلاثاً ثم أصابها وانكر ان يكون طلق فشهد عليه بطاقتها فقال فرقوا بينهما وليس عليه جم ولا عقوبة والله أعلم

(فصل في كلام الهازل والمكره والسكران بالطلاق وغيره) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث جدهن جدوهن لهن جد النكاح والطلاق والرجعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق ولا اعتاق في اغلاق والاعتاق الغضب وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يسأل من يريد اقامة الحد عليه ويقول أبلغ جنون وجاءه شخص فقال يا رسول الله طهر في من الزنا فقال صلى الله عليه وسلم انه جنون قالوا قال أترب نجرأ استنكوهه فلم يجدها من راحة الخمر فقال صلى الله عليه وسلم أزينت قال نعم فأمر به فرجم وسبأني بسطه في يابه ان شاء الله تعالى وكان عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول لا يجوز طلاق الموسوس وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا عبت الموسوس بامرأته وآذاها طلق عنه وليه وكان عثمان رضي الله عنه يقول ليس للجنون ولا السكران طلاق وكان عمر رضي الله عنه يبيزه وكان ابن عباس يقول طلاق السكران والمستكره ليس بجائز وكان رضي الله عنه يقول من أكرهتها للمصوح على الطلاق فطلق لم يقبح وكان رضي الله عنه يقول الجوع اكره والوقا اكره والضرب والحبس اكره والوعيد اكره وكان الشعبي رضي الله عنه يقول لا يجوز طلاق الصبي حتى يبلغ ولا النائم حتى يستيقظ وكان علي رضي الله عنه يجيز طلاق السكران وعنه من كان صلى الله عليه وسلم يقول كل الطلاق جائز الا طلاق المشرقة والمغلوب على عقله والمكره وقال ابن عمر رضي الله عنهما نزل رجل البئر في جبل فقامت امرأته فجلست على الجبل وكانت تكرر هه فقالت طلقني ثلاثا والاقطعت الجبل بك فذكرها الله والاسلام فأبى فطلقها ثلاثاً ثم خرج الى عمر رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال ارجع الى اهلك فليس هذا بطلاق وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول من قال لا امرأه ان فعلت كذا وكذا فانت طالق ففعلته واحدة وهو أحق بما أو كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من قال لا امرأته هي طالق الى سنة فهي امرأته يستمتع بها الى سنة وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن أحدله شخص الى بيته فوجد في بيته مسيطراً موضوعة وقبوا وعبيداً واقفين ينتظرون أمره وقال له طلق امرأتك والافعلت والله بك كذا وكذا فقال ابن عمر ليس ذلك بطلاق ارجع الى

أو بالابتعاد علينا حسوباً
ولفظ الدعاء في صحيح مسلم
اللهم أنت صاحب في
السفر والتخليفة في الأهل
اللهم احصينا في سفرنا
واخلفنا في أهلنا اللهم اني
أعوذ بك من وعثاء السفر
وكآبة المقلب ومن الحور
بعسد الكور ومن دعوة
المظالم ومن سوء المنظر في
المسال والأهل وفي بعض
الروايات انه صلى الله عليه
 وآله وسلم وضع رجليه في
الركاب وقال بسم الله فلما
استوى على الظهر قال
الحمد لله الحمد لله الحمد لله
أكبر الله أكبر الله أكبر
سبحان الله سبحان الله
سبحان الله لا اله الا أنت
سبحانك اني ظلمت نفسي
فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب
الا أنت وكان صلى الله عليه
 وآله وسلم اذا ودع مسافراً
قال أستودع الله دينك
وأمانتك وخواتم عملك

امرأته انما فتم لم تحرم عليك وكان صلى الله عليه وسلم يكره ان يقول لزوجه يا احتي ويقول اخطك هي والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في طلاق العبد) قال ابن عباس رضي الله عنهما ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلاق الامة تطليقتان وعدتها قرؤها سبضتان وكان عثمان وابن عمر رضي الله عنهما يقولان اذا طلق العبد امرأته اثنتي عشرة حوت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرة كانت أو أمة وعدة الحرة ثلاث حيض وعده الامة حيضتان وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سيدي زوجتي أمتة وهو يريد أن يفرق بيني وبينها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انما الطلاق لمن أخذ بالساق وقال نبيص كنت مما لو كان عدي حرة وطلقتها تطليقتين فسألت عثمان وزيد بن ثابت فقالا طلاقك طلاق عبدو وعدتها عشرة وهو مثل ابن عباس رضي الله عنهما عن مالك بن ميمون كفة فطلقتها تطليقتين ثم عتقها اهل يصلح له أن يخطبها قال نعم قضي بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية بقيت لك واحدة قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن المبارك رضي الله عنه يقول لقد تحمل من روى هذا الحديث حفرة عظيمة وفي رواية عن ابن عباس اذا طلقها تطليقتين ثم عقدها أن يتزوج بها وتكون عنده على واحدة ولا يبال في العدة صنفان بعد العدة ووافق ابن عباس على ذلك جابر وأبو سلمة وقتادة رضي الله عنهم وقال الخطابي رضي الله عنه لم يذهب الى هذا أحد من العلماء قبيها أعلم ومذهب عامة الفقهاء ان المملوك اذا كانت تحت مالك وطلقها ثنتين لا تحل له الا بعد زوج آخر والله أعلم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من أذن لعبد له أن ينكح فاطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شيء فاما أن يأخذ الرجل أمة غلامه أو أمة وليدته فلا جناح عليه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول طلاق العبد يبيده ان طلق جازوا فخرق فهي واحدة اذا كانا له جيعا وان كان العبد له والامة لغيره طلق السيدان شاعروا في رواية عنه لا طلاق لعبد الا باذن سيده وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لما أوردت أن أعققت عبيدتي لي أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبدأ بالرجل قبل الامة لئلا يكون لها خيار وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول طلق مكاتب امرأته على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزله منزلة العبد وتقدم قبيل باب الصداق ان طلاق الجاهلية ليس بشيء والله أعلم

(فصل فيمن علق الطلاق قبل النكاح) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق لابن آدم فيما لا علق وفي رواية لا طلاق قبل نكاح ولا حتى قبل ملك وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من قال لامرأته اذا جاءه رمضان فام طالق ثلاثا ثم ندم وبين وبين رمضان ستة أشهر فليطلق واحدة تة قضى بها عتقها قبل أن يبيعه رمضان فاذا مضى خطبها ان شاعت وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابنه عبد الله وعبد الله بن مسعود وغيرهم يقولون اذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل أن ينكحها ثم ان ذلك لازم له اذا نكحها وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول فيمن قال كل امرأة أنكحها فهي طالق اذا لم يسم قبيها أو امرأة بعينها فلا شيء عليه وكان علي وابن عباس وعمر وغيرهم يقولون انما جعل الله الطلاق بعد النكاح قال عكرمة رضي الله عنه وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول بعتة الدور في المسئلة السر ببيعة وان الطلاق لا يقع قال شعبان رضي الله عنه ولم يباغنا شيء في حكم التعاليق التي يعلقها حكام زماننا الا ان على العامة من بلغه في ذلك شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما الغناه الراشد في حلقته ههنا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الطلاق بالكليات اذا نواها وغير ذلك) كانت عائشة رضي الله عنها تقول لما نزلت آية التغيير خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعد شيئا ولما أدخلت ابنتا لجون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا منها قالت أعود بالله منك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عدت بعظيم الحقي باهلك فهي من جله أزواجه الا اني لم يدخل بهن وقد نكحت بقصتهن من يرى لفظي الخيار والحقي باهلك واحدة لا ثلاثا لان جمع الثلاث مكرره فالظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يفعله وفي قصة توبة كعب بن مالك قال يا رسول الله اطلقها لم اعزلها قال بل اعزلها فقال لها الحقي باهلك وكان علي رضي الله عنه يقول اذا وهب رجل امرأته

وقال رجل من الصحابة يا رسول الله اني ار يدسغرا فزودني فقال زدوك الله التقوى قال زدوني قال وغضرتك ذنبك قال زدوني قال ويسر لك الخير حيثما كنت وقال رجل يا رسول الله اني اريد ان اسافر فارصني قال عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما ولي الرجل قال اللهم ازوه الارض وهون عليه السفر وكان صلى الله عليه وسلم اذا اشرفا في سفر كبر واذا هبط سجع وفي بعض الاحيان كان يقول على الشرف اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال ونسي عن السفر مقردا وعن استحباب الكلب والجرس وقال من نزل منزلا ثم قال اعدو ذكلمات الله التلمات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من

لاهلها و اياه الطلاق فان قبلها فهي تطليقة باثنتان ردوها فهي واحدة وهو املك ورجعتها و يذكر في
قال لزوجه انت طالق هكذا و اشار باصابعه ما روى في قوله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا يعني يكون
ثلاثين و يكون تسعة وعشرين و تقدم عن الحسن و جاد انهما كانا يقولان لو قال انت طالق و اشار بيده
طلقت ثلاثا و يذكر في مسألة من قال لغريمه تحول بها انت طالق و طالق أو طالق ثم طالق قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقولوا ما شاء الله و شاء فلان بل قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان و يذكر فيمن طلق بقلبه ما
روى من قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز ولائني عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم به و سياتي
ذلك عن عكرمة آخر الباب و قوله صلى الله عليه وسلم لمن خطب و قال ومن يصعب ما قد غوي بشي الخطيب
انت قل ومن يصعب الله و رسوله فقد غوي و رفع الى عمر رضي الله عنه رجل قال لامرأة حبلك على غاربك
فاستلفه عمر و قال ما أردت فقال الفراق فقال عمر هو ما أردت و كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا ملك
الرجل امرأته أمرها فاقضها ما قضت ولو ثلاثا الا أن ينكر عليها فيقول ما أردت الا واحدة فيصنف على
ذلك و يكون املك بها اما كانت في عدتها و تقدم قضاء عمر و ابن مسعود و انهم اطلقوا ثلاثا فهي واحدة
و قال سار جنة بن زبير رضي الله عنه بجاه محمد بن أبي عتيق الى زيد بن ثابت و عيناه تدمعان فقال له زيد ما شأ بك
فقال ملكك امرأتى أمرها فارتضى فقال له زيد بن ثابت ما حلك على ذلك فقال له القدر فقال زيد فارتجفها
ان شئت فانما هي واحدة و انت املك بها و كان جاد بن زيد يقول قلت لايوب رضي الله عنه هل علمت أحدا
قال في أمر بك سيدك انما ثلاث غير الحسن فقال لا ثم قال اللهم اغفر الامم ادنى قتادة عن كثير عن أبي سلمة عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث قال أبو بكر فقلت كثير افسالته فلم يعرف فرجعت الى قتادة
فأخبرته فقال نسي و كانت عائشة رضي الله عنها تقول جعل عبد الرحمن بن أبي بكر أمر زوجته فريضة ثابته
أبي أمية بيدها فاختارت زوجها الذي كان قبل عبد الرحمن فلم يكن ذلك طلاقا و كانت عائشة رضي الله عنها
زوجته باذن أهلها ثم نموا فقال عبد الرحمن أمرها بيدها * و مثل ابن عمر و أبو هريرة رضي الله عنهم عن
ملك امرأته أمرها فارتدت ذلك البية ولم تقض فيه شيئا فالإيس ذلك بطلاق و كان مسروق رضي الله عنه يقول
ما أبالي خبرت امرأتى واحدة أو مائة أو ألفا بعد أن تختارني و لقد خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه
فأخترته فلم يعد ذلك شيئا * (خاتمة) * قال عكرمة رضي الله عنه من طلق امرأته في نفسه لم يحرك بالطلاق
لسانه انما لا تطلق لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز ولائني عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تكلم به
والله سبحانه و تعالى أعلم

*** (كتاب الرجعة و الاباحة للزوج الاول) ***

تقدم أوائل الباب قبله قول عائشة رضي الله عنها كان الرجل يطلق امرأته ما شاء ان يطلقها وهي امرأته
اذا ارتجعها وهي في العدة و ان طلقها مرة أو أكثر حتى قال الرجل لامرأته والله لا أطلقك فتبينني متى
ولا أويك أبدا قالت وكيف ذلك قال أطلقك فكامهت عدتك أن تنقض و رجعتك فذهبت المرأة الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فامسك بعرفه أو تسرع بإحسان
قالت عائشة رضي الله عنها فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق و تقدم أيضا
قول عمران بن حصين فيمن طلق امرأته ولم يشهد على طلاقها ثم راجعها و يقع به انه طلق لغير سنة و راجع
لغير سنة ثم يقول من طلق أو راجع فليشهد و كان العصابة رضي الله عنهم يرون تحريم الرجعية عليه تحريم
المبتوتة حتى يراجعها و طلق ابن عمر رضي الله عنه امرأته وهي في مسكن فخصه فكان طريقه الى المسجد
فكان يسلك الطريق الآخر من أديار البيوت كراهية أن يستأذن عليها فلم يزل كذلك حتى راجعها

* (فصل في نسخ الرجعة بعد التلقيات الثلاث) * كانت عائشة رضي الله عنها تقول لبعثت امرأة رفاة
اقرطلى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان رفاة طلقني فبت طلاقى فترجعت بعد عهده
الرجن بن الزبير و انما معه مثل هدية النوب فقال أتريد أن ترجعي الى رفاة لا حتى تدوق عسلته و يدوق

منزله ذلك و كان اذا سافر
فاقبل الليل في بعض
الاحيان يقول يا أرض
ربي وربك الله أعوذ بالله
من شرك و شر ما فيك و شر
ما خلق فيك و شر ما داب
عليك أعوذ بالله من شر
كل أسد و أسود و جنة
و عقرب و من شر ساكني
البلاد و من شر و اللوم و ولد
و قال اذا سافر تم في الخصب
فاعطوا الابل حقه و قال
حظها من الارض و اذا
سافر تم في السنة فاسرها
عليها السير و باد و ابها
نقها و اذا عرستم بالليل
فاجتنبوا الطريق فانها
طرق الدواب و ماوى
الهوام بالليل و كان اذا دنا
من العمران و أشرف على
قرية أو مدينة قال اللهم
رب السموات السبع و ما
أظلم و رب الارضين
السبع و ما أظلم و رب
الشياطين و ما أظلم و رب

صليتك قالت عاشت رضي الله عنها والعيلة هي الجماع وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فيزوجها آخر فيغلق الباب ويخى الستر ثم يطلقها قبل أن يدخل بها هل تحمل لأول قال لا حتى يجامعها الا نحو وكان عثمان رضي الله عنه يورث الميتة اذا مات المطلق وهي في العدة وكان الزبير يقول اما ان افلا ارى ان تراث الميتة توكان ابن شهاب رضي الله عنه يقول ان عثمان رضي الله عنه قضى في امرأة حدد الرحمن بن عوف وكان طلقها امرضا انها تراث منه بعد انقضاء العدة ووقع ذلك ايضا من بعد الرحمن بن مكمل فطلق امرأتين حين أخذ الفالج ثم مكث بعد طلاقها باهما سنتين ومات في عهد عثمان فو رثهما وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان أبو بكر وعمر يورثان المرأة اذا مات زوجها وهي في العدة الرجعية * وسئل ابن عباس عن رجل له أربع نسوة فطلق واحدة منهن ثم مات ولم يدر أيتهن طلق فقال الميراث بينهما جميعا يعني موقوف حتى يعرف عنها قال وكذلك اذا طلق واحدة منهن ثلاثا ولم يعلم من هي فانه يترثلن جميعا والله سبحانه وتعالى أعلم

*** (كتاب الايلاء) ***

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان ايلاء الجاهلية السنة والستين وأكثر من ذلك فو قته الله لهذه الامة أربعين سنة أشهر وكان عماء يقول اذا آلى من زوجته وهي في بيت أهلها قبل أن يبيها فليس بايلاء وكان ابن عباس يقول كل عيين نعت الجماع فهي ايلاء وكان علي رضي الله عنه يقول انما ايلاء في الغضب وكان ابن عباس يقول يصح الايلاء في الرضى والغضب لان الله آزر الايلاء مطلقا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم بفعل الحرام حلالا وجعل في اليمين الكفارة وكان عثمان وعلي وابن عمر وأبو الدرداء وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم يقولون اذا مضت أربعة توقف فاما أن يقيء واما أن يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق وكان ابن عباس وغيره يقولون الايلاء تطليقة باثنته اذا امرته أربعين شهرا قبل أن يقيء فهي أمك بنفسها وتعد عدة المطلقة وكان عبد الله بن مسعود يقول اذا مضى عليك أربعين شهرا فاعترف بتطليقة والله سبحانه وتعالى أعلم

*** (كتاب الظهار) ***

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يقول الرجل لامرأته يا أختي قال وكان الرجل في الجاهلية اذا أراد ان يطلق امرأته يقول لها أنت علي كظهر امي فلما جاء الاسلام جعل الله له كفارة ولم يمتد به طلاقا وقال سلمة بن صخر كنت امرأ قدا وتيت من جماع النساء ما لم يوث غيري فلما دخل رمضان طهرت من امرأتى حتى ينسلخ رمضان خوفا من ان أصيب في ليلتي شيئا فتتابع في ذلك الى ان يدركني النهار وانما اقدر على ان ازرع فبينما هي تحمدني من الليل اذ تكشفت لي منها شيء فوثبت عليها فلما أصبحت غدوت على قومي فاخبرتهم خبري وقلت لهم انطلقوا معي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما رمى فقالوا والله لا نفعل نتخوف ان ينزل فينا قرآن أو يقول فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالتي بذي علينا عارها ولكن اذهب أنت واصنع ما بدا لك فخرجت حتى أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته خبري فقال لي أنت بذاك قتلت أمي بذاك فقال أنت بذاك قتلت أمي بذاك فقال أنت بذاك قتلت أمي بذاك انا اذا فامض في حكم الله عز وجل فانما صابره قال اعترق رقبتي بضربت صفحة رقبتي بيدي وقلت لا والذي بعثك بالحق ما أصبحت املك غيرها قال فصم شهرين متتابعين قال فقلت يا رسول الله وهل أصابني ما أصابني الا من الصوم قال فتصدق قال قلت والذي بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا ما لنا عشاء قال اذهب الى صاحب صدقة بني زريق فقل له فليدفعها اليك فاطم عنك منها وسقامن ثمرتين مسكينا كل مسكين مدا ثم استعن بسأره عليك وعلي عيالك قال فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم السعة والبركة وقد أمرني بصدقكم فادفعوها الي قال فدفعوها الي

*** (نصل) *** قال ابن عباس رضي الله عنهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتظاهر بواقع قبل ان

ال رباح وما ذر بن انا سألك
 نير هذه القرية وخسبر
 أهلها وخبر ما فيها ونعوذ
 بك من شر هذه القرية
 وشر ما فيها وكان في سفره
 اذا تنفس الصبح يقول
 مع سامع محمد الله ونعمته
 وحسن بلائه علينا بنا
 صاحبنا فاقبل علينا عاذا
 بالله من النار يقولها ثلاثا
 يسوت رفيع ونهى أن
 يسافر بالقرآن الى دار
 الحرب وبلاد الكفر
 ونهى النساء عن مطلق
 السفر ولو بريد الا بذي
 رحم محرم واذا قضت
 حاجتها فلتسرع الاوبة
 الى أهلها وكان اذا علا
 شرفا قال لا اله الا الله وحده
 لا شريك له له الملك وله الحمد
 وهو على كل شيء قدير
 آييون تائبون عابدون
 لربنا حامدون صدق الله
 وعده وانصر عبده وهم
 الاوزاب وحده (ومنع)

يكفر قال عليه كفارة واحدة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ظاه من امرائه فقال يا رسول الله اني ظاهرت من امرأتي فوعدت عليها قبل أن اكفر فقال وما حملك على ذلك رجلك الله قال رأيت خلقها في ضوء القمر قال فلا تقر بها حتى تفعل ما أمرك الله تعالى وهو عتق تحرير الوطء قبل التكفير بالطعام وغيره وفي رواية فاعتزلها حتى تقضى ما عليك وهو حجة في ثبوت كفارة الطهارة في الذمة * وسئل القاسم بن محمد رضي الله عنه عن رجل طلق امرأته ان هو تزوجها فقال القاسم ان رجلا جعل امرأته عليه كظهر أمه ان هو تزوجها على عهد عمر فامر عمر ان هو تزوجها ان لا يقر بها حتى يكفر كفارة المظاهر واقفه سبحانه وتعالى أعلم

• (فصل في نحره وجهه أو أمته) • كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا حرم الرجل امرأته فلهي عين يكفرها ثم يقرأ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة وأما رجل يوافق امرأتها في جعلت امرأتها على حراما قال له كذبت ليست هي عليك بحرام ثم تلى هذه الآية يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك عليك أظن الكفارة عتق رقبة وتقدم ايضاح القصة في باب عشرة النساء والله سبحانه وتعالى أعلم

• (كتاب اللعان والقذف والعمل بقوله القافة) •

كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا عن رجل امرأته واتت من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الواجب بالمرأة وفي رواية جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرايت لو وجدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم بكلمة بامر صغير وان سكت حكت على مثل ذلك وان قسلت تقتلوه قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذي سألتك عنه يا رسول الله ابتليت أمه فأنزل الله تعالى هو لا إلا آيات في سورة النور والذين يرمون أزواجهن ولم يكن لهم شهادة إلا أنفسهم فتلاهن طليعهن وطليعهن وعظموه ذكره وأخبره ان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليا ثم دعاها فوهظها وأخبرها ان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة قالت لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أعلم ان أحدا كاذب فهل منكم من نائب ثلاث مرات ثم بدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم نعى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما وفي رواية فقال الزوج يا رسول الله كذبت عليها ان أمسكتها فطاعتها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا كرم التفريق بين كل متلاعنين الى يوم القيامة اذا تفرقا لا يجتمعان أبدا وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابك على الله وأحدكما كاذب لا يسيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فإما استعالت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذلك أبعدها منها وهو حجة ان كل فرقة بعد النحول لا تؤثر في اسقاط المهر وفي رواية لما طلقها زوجها ثلاث تطلقات انقذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ما صنع عند النبي صلى الله عليه وسلم سنة قال سهل وحضرت ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضت السنة بعد في المتلاعنين ان يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبدا وكان هاني بن حزام يقول كنت جالساً عند عمر بن الخطاب فأتانا رجل فذكر أنه وجد مع امرأته رجلاً فقتلها ما كتب عمر الى عامه في العلانية ان يقتله وكتب اليه السران يأخذوا الدنيا وقال أنس رضي الله عنه لما ولدت مارية ابراهيم عليه السلام كان يقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم منه حتى أتاه جبريل عليه السلام فقال السلام عليك يا ابراهيم والله سبحانه وتعالى أعلم

• (فصل في أن اللعان يستقط ايحاب حد القذف على الزوج) • كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قذف هلال بن أمية امرأته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشريل بن صمصمة بامهلال من أرضه عشاه فوجده عند ما قال النبي صلى الله عليه وسلم البيعة أو حد في طهرك فقال يا رسول الله اذا رأيت أحدنا على

بالقول والفعل أن يطرق الغائب أهله ليلا وكان يدخل بصكرة أو وقت العصر وكان اذا رجع من السفر يخرج والملاقاته معهم الاولاد والاطفال وكان يركبهم وراه أو أمامه أركب عبد الله بن جعفر أمامه ثم جازا بالحسن ابن علي فاردفه ودخل المدينة على هذه الخلة وكان يعتق القادمين في بعض الاحيان وان كان من أهله قبل وجهه في بعض الاحيان يقبل جبهته قالت عائشة لما قدم جعفر وأصحابه تلقاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقبل ما بين عينيه واعتقه وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قدموا من السفر تعانقوا وكان صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى

امراته رجلا ينطلق بلتمس اليه ينطقه النبي صلى الله عليه وسلم يقول البيهقي والاحمد في ظهورك فقال هلال
والذي بعثك بالحق ان لصاقد وليتزلن الله تعالى ما يرى ظهري من الحد فتزل جبريل عليه السلام بقوله
تعالى والذين يرمون أزواجهم الايات فقرأ اهاه ليهم حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف النبي صلى الله
عليه وسلم فارسل اليها هلال فشهدوا النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منسكا
تأبتم فامت فشهدت فلما كان عند الخامسة وقفوها فقالوا انها موجبة فتلكا تنونكمت حتى ظننا
انها ترجع ثم قالت لا اضع قومي سائر اليوم فضت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظر وهافان جاءت به
اكل العينين سابغ الالبتين خديج الساقين فهو لشريك بن محصاه غامته به كذلك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لولا ما مضى في كتاب الله من الامعان لسكانى ولها شأن فكان هلال رضى الله عنه اول رجل
لاعن في الاسلام وهو احد الثلاثة الذين خلفوا وفي الحديث حجت على جواز القذف بشخص معين يسمى وان
اللعان يمين وجواز اللعان على الجلى والاعتراف به قال ابن عباس رضى الله عنهما ولما لعن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بين هلال بن أمية وامراته وفرق بينهما قضي ان لا يدعى ولها لابل ولا يدعى الا لامه وقضى ان
لا يرى ولها ما فى رماها أو رعى ولها ما فعلها لحد قال عكرمة فكان الواهب سذلك أمير اهل مصر وما يدعى
الا لامه وقضى عمر رضى الله عنه على رجل أنكر ولها امرأته وهو فى بطها ثم اعترف به وهو فى بطها ثم أنكره
لما ولها ما مر به عمر بجلد ثمانين جلدة لغيره تعلمها ثم ألحق به ولهاها والله أعلم

ركتبين قبل دخول بيته
* (فصل) * كان صلى الله
عليه وآله وسلم يعلم الصحابة
خطبة الحاجة الحمد لله
تستعينه وتستغفروه وتعوذ
بالله من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا من يهده
الله فلا مضل له ومن يضلل
فلا هادي له وأشهد ان
لا اله الا الله وأشهد ان
محمد عبده ورسوله يا أيها
الذين آمنوا اتقوا الله حق
تقائه ولا تعمنوا الا انتم
مسلمون يا أيها الناس اتقوا
ربكم انى خلقكم من
نفس واحد وخلق منها
زوجا هو بتمنهما رجلا
كثيرا ونساء واتقوا الله
الذى تساملون به والارحام
ان الله كان عليكم رقيبا
يا أيها الذين آمنوا اتقوا
الله وقولوا قولا سديقا
يصلح لكم أعمالكم ويغفر
لكم ذنوبكم ومن يطع الله
ورسوله فقد فاز فوزا

* (فصل فى مشروعية الملاعنة بعد الوضوء لقذف قبله وان شهدا الشبه لاحدهما) * قال ابن عباس
رضى الله عنهما ذكر التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدى فى ذلك قولاً ثم
انصرف فانا مر جل من قومه يشكو اليه انه وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما بتليت بهما الا تقولى
فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنخبره بالذى وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصغرا قليل
الهم سبط الشعر وكان الذى ادعى عليه أنه وجد عند أهله جد لا آدم كثيرا اللهم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اللهم بين نوضته شيها بالذى ذكر زوجها انه وجد عند هلال بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينهما فقال رجل لابن عباس أمى المرأة التى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لورجت أحد ابغير بيته
لرجعت هذه فقال ابن عباس لا تلك امرأته كانت تظهر فى الاسلام السود والله سبحانه وتعالى أعلم

* (فصل فى خذف الملاعنة وسقوط نفقتها) * قال ابن عباس رضى الله عنهما فى قصة الملاعنة قضي
رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ان لا تولى لها ولا سكنى من أجل انهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى
منها وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا فى ولد المتلاعنين انه يرث أمه وترثه أمه ومن رماها به جلد
ثمانين ومن دعاها وولد زنا جلد ثمانين

* (فصل فى النهى أن يعذف زوجته لأن ولدت ولدا يخالف لونهما) * قال أبو هريرة رضى الله عنه
جاء رجل من بنى قريظة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولدت امرأتى غلاما سوداوى
أنكره وهو حينئذ يعرض بأن ينغيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما
ألو انهما قال جمر قال فيها من أوزق قال ان فيها وورق قال فاني أناها ذلك قال عسى ان يكون تزعم عرق قال وهذا
عسى ان يكون تزعم عرق ولم يرضه فى الاتمءاء عنه وكان عمر رضى الله عنه يقول من اعترف بولده ساعة
ثم أنكره بعد ألحق به شاه أم أبى والله أعلم

* (فصل فى ان الولد للفراس دون الزانى وما جاءه فبين ولدت لادن ستة أشهر وفى ولاد عام اثنان) * قال أبو
هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الولد لصاحب الفراش وللماهر الخمر
قالت عائشة وانحتم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد
يا رسول الله ابن أنى ابن عتبة بن أبي وقاص عهد الى انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا أنى
يا رسول الله والى فراس أبى فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك

يا عبد بن زمة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحسبني منه يا سودة بنت زمة فليس هو لك باع فلم ير سودة بعدها قط وكان عمر رضى الله عنه يقول ما بال رجال يطؤون ولائهم ثم يعزلونهم لا تأتيني وليدة يعرف سيدها انه قد آلم بها الا لحقت به ولدها فانزلوا بعدا واتركوا وقال عبدالله بن امية هل شر رجل وتخلقت امرأته للعدة فاعتدت أربعة أشهر وعشرا ثم تزوجت حين حلت فكنت عند سدز وجهها أربعة أشهر ونصف ثم ولدت ولدا تاما بخامز وجهها الى عمر فذكر ذلك له فدعا عمر نسوة قدامه لطقن الجاهلية فسألهن عن ذلك فقالت امرأته من أنا أخبرك عن هذه المرأة هلك عنها زوجها حين حلت فأهر يفت عليها الماء فيس ولدها في بطنها فلما أصابها وجهها الذي نكمت وأصاب الولد الماء تنكرت في بطنها وكبر فصدمت عمر وفرق بينهما وقال أمانه لم يبلغني عنكما الاخير وألحق الولد بالاول وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان فلانا ابني عاهرت بامه في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب أمر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الحجر وكان عمر بن الخطاب يرضى الله عنه يلبط أولاد الجاهلية بين ادعاهم في الاسلام فاناه رجلان كلاهما يدعى ولدا امرأة فدعا عمر رضى الله عنه فاتفقا فنظر اليهما فقال القائف لقد اشتتر كافي غصره بالدرة وقال ما يدريك انك قد اشتترت بغيرك فقالت كان هذا وأشار لاشد الرجلين يا تهاوهي في ابل لاهلها قسلا يمارفها حتى يقطن وتظن ان قد استتر بها الرجل ثم انصرف عنها فهر يفت عليها الماء ثم خلعه الا خوف لا أدري من أيها هو فكبر القائف فقال عمر للغلام وال أيها ما شئت ثم قال رضى الله عنه ما كنت أظن ان ماء من يجتمعان من رجلين في ولد واحد ابدا وتقدم في بابردا من كسوة بالعيان بصرة بن كتم تزوج امرأته في خدرها على اتمها بكر فدخل عليها فاذا هي حلي فطرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها الصداق بما استعمل من فرجها والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في الشركاء يطؤون الامة في طهر واحد﴾ قال زيد بن ارقم رفع الى علي رضى الله عنه وهو باليمن ثلاثة تغروفهوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين فقال اتقران لهذا الولد فالالا ثم سأل اثنين قال اتقران لهذا الولد فالالا فغسل كما سأل اثنين فالالا فترع عنهم فالحق الولد بالذي أصابته القرعة وجعل عليه ثلثي الدية وفي رواية فاغرمة ثلثي قيسمة الجارية لصاحبيه فلما ذكر واذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت فواجذه ورفع الى عمر بن الخطاب يرضى الله عنه رجل وقع على جارية فبها شرك فاصابها بخلده عمر ما توسط الاسوطا

﴿فصل في الجعفي العمل بالقافة﴾ قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل بانخبار القافة ولقد دخل على مسرورا تبرق اسارى ووجهه فقال ألم ترى ان حجزوا المدبلى نظرا نفا الزيد بن سارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعنهما من بعض وكانا قد غطيا رؤسهما بقملين فتو بدت اقدامهما وكان اسامة اسودوز يداي بيض وكان بعض المنافقين لا شج ما والله سبحانه وتعالى أعلم
﴿باب حد القذف﴾

كانت عائشة رضى الله عنها تقول لما ازل الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك وتلا القرآن فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضر بالحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول الراوي يتاحد الشاتم وأشد الشم الهجاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفارتهم اغتبت ان تستغفره وكان صلى الله عليه وسلم يقول انالا أقبل قول أحدي أحد وتقل اليمر جل كلاما فخطب الناس وقال لا تبلغوني عن أصحابي الا خيرا فاني أحب ان اخرج اليكم وأنا سليم الصدر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قال رجل لرجل يا لوطي فاضر بوه عشرين فان قاله يا منث مثله * وسئل علي رضى الله عنه عن رجل قال لرجل يا كافر يا نحيث أو يا فاسق أو يا جمار فقال ليس عليه حد معايوم ولكن بعززه الوالي بما رأى وكان ابراهيم النخعي يقول كانوا يقولون اذا قال الرجل لرجل يا كاذب أو يا خنزير أو يا جمار قال الله تعالى

عليه ما قال شعبة قلت راوى الحديث هذ من خطبة نكاح لام غير نكاح فقال هذ من خطبة كل الخطبات وقال صلى الله عليه وآله وسلم اذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادما فليأخذ من يمينها فانكسلا بسم الله ثم يدع ويقول اللهم اني أسألك خيرها وخير ما جبلت عليها وعوده بل من شرها وشر ما جبلت عليها وكان اراى الانسان تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير وقال لو أن أحدكم اذا أتى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا فغنى بينهما ولده لم يضره شيطان أبدا وقال من رأى مبتلى فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا لم يصيب ذلك

أتراني خلقتة كما أوشخز برا أو حنارا وكان هر رضى الله عنه يضرب في الثمر يرض والهسما الخندق يقول هو كالصرح فرغ اليه شخص عرض بالقذف وقال لم أرد هذا قال الرجل فيسمى لي الذي عنى فقال عمر صدق قد أقررت على نفسك بالقبح ووركته على من شئت فلم يذكر احد اقلده الحد وكان غيره من الصحابة لا يجلدون لاني القذف الصريح وورفع الى أبي هريرة رجل قال لا تحربا فعلا بأمة بقلده الحد ثمانين سوطا وقال عمرو ابن العاص وهو أمير مصر لرجل بامناق فرغ الرجل الامر الى عمر بن الخطاب فكتب الى عمر وان أقام البيعة عليك يا عمر وجلدتك تسعين فعظم ذلك على الناس فعفا الرجل عن عمر وقال ابن عمر رضى الله عنه وورفع الى عمر رضى الله عنه رجل قال لا تحربا فصنعت بامك في الجاهلية فها موقال لا يقولها أحد بعدك الا جلده و كان رضى الله عنه يجلد من يضرب على نساء أهل الفمسة و رفع اليه رضى الله عنه رجل قال لرجل ما أتاني امر أتك الا زنا أو حراما وقال قد فني فقال له عمر قد نكح بامر رجل لك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قذف بملوكه يقام عليه الحد يوم القيامة الا أن يكون كذا قال وقال أبو الزناد كان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والخلفاء الراشدين يجلدون العبد في الغربية بأر بعين وما بلغنا أن أحدا منهم جلد أكثر من أر بعين

في عمر بن عبد العزيز فإنه جلد عدي في قرية ثمانين والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (فصل في بيان ان من أقر بالزنا بما لا يكون فاذا ظاهرا) قال نعيم بن هذال كان معاوية بن مالك يتيماني حجرا أبي فاصاب جاري يمين الحيا فقال له أبي أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجبره بما صنعت له لم يستغفر لك فأتاه فقال يا رسول الله اني زنت فاقم على كذب الله فأعرض عنه فعد فقال يا رسول الله اني زنت فاقم على كذب الله ثم أتاه الثالثة فقال يا رسول الله اني زنت فاقم على كذب الله فأعرض عنه ثم أتاه الرابعة فقال يا رسول الله اني زنت فاقم على كذب الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك قد قلت أربع مرات فبين قال بقلانة قال ضاجعتها قال نعم قال جامعتهما قال نعم فأمر به أن يرحم فخرج به الى الحرة فلما رجا جوه فوجد مس الحجارة فخرج فخرج بعد وقتيه عبد الله بن أنيس وقد أجزأ أصحابه فترع بظلفه بغير فرما به فقتله ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه والله سبحانه وتعالى أعلم

* (كتاب العدد)

كان ابن عباس رضى الله عنه ما غيره يقولون من الأمانة اثمان المرأة على فرجها وكان عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه يقول للعامل من الاجراء والعباد الصائم الخبث الجاهل فاذا ضربها الطلق فلا يدري أحسن من الخلاق مالها من الاجروان أو صنعت فخلها بكل رضة أو مصة أو مجتعت رقة أو صيام سنة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عدة الحامل بوضع الحمل ثم يقرأ قوله تعالى ولات الاجال أجلهن أن يضمن حملهن ويامن سبع عشرين نفوسا وجها وهي حامل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأذنه يوم وضعت حملها فقال لها ترضعني اليوم ان شئت وكان زوجه توفى قبل وضعها بعشر ليال وكان عبد الله بن عمر وغيره يقولون لو ولدت امرأة وزوجه على السر لم يذفن بعد دخلت وكان ابن عمر يقول عدة أم الولد اذا توفى عنها سيدها حيضة وكان عمرو بن العاص يقول عدتها أربعة أشهر وعشر كالحرة وكان عمر رضى الله عنه يقول لو استلمت ان أجعل عدة الامتحيضة ونصا لعلت فقال رجل فاجعلها يا أمير المؤمنين شهر او نصفا فسكت عمر رضى الله عنه وورفع الى عمر رضى الله عنه رجل طلق امرأته وفي بطنها ولد ان فوضعت واحدا وبقى الاخر فقال رضى الله عنه زوجهما حق برجهما ما لم تضع الاخر و مثل سعيد بن المسيب رضى الله عنه ما بال العشر في عدة المتوفى عنها زوجه على الأربعة أشهر فقال لانها هي التي ينفع فيها الروح وكان رضى الله عنه يقول اذا رأت الحامل الدم فهو نقص في غذاء الولد ويزيد في مدة الحمل واذا لم تزد ما لم تزد ما لم تزد في تسعة أشهر أو سبعة وورفع الى عمر رضى الله عنه امرأة تزوجت في العدة فضره بامر عمر وضرب زوجها بالخنقة ضربات و فرق بينهما ثم قال رضى الله عنه أيما امرأة نسكحت في عدتها فان كان زوجها الذي تزوجها لم يدخل بها فارق بينهما واعدت بقية عدتها من الاول ثم كان الاخر خاطبا من الخطاب وان دخل بها فارق بينهما

البلاء وقال ما أتم الله على عبده نعمته في أهل زمانه وورفع فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله فبرى آفة دون الموت وقال اذا رأيتم من الطيرة شيئا تصكروه فقولوا اللهم لا ياتك بالحسنات الا أنت ولا يدفع السيئات الا أنت لا حول ولا قوة الا بك أو يقول اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا رب غيرك ولا حول ولا قوة الا بك فلا يصل اليه ضرر وان رأى في سنامه ما يكرهه فليست من يساره ثلاث مرات اذا احتفظ والثقت فوق النخج و دون البرق فهو بينهما ثم يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ومن شر ما رأى ولا يكرهه فأتها لن تضيرها وان ابتلى بوسوسة الشيطان فليدفع ذلك بالتعوذ وان غلبه الغضب فليتعوذ واذا رأى ما يسره

بهنما ثم اعتدت بقية عدة الاول ثم اعتدت من الاخر ثم لا يجتهدان ابد اولها مهرها كما لا يجتهدان من
 فرجها وقال ابي بن كعب رضى الله عنه قلت يا رسول الله اولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن للمطلة
 ثلاثا والمرتوي عنهار وجها فقال هي للمطلة ثلاثا والمرتوي عنها وقال الزبير بن العوام قالت لى ام كلثوم
 بنت عبيد بن جراح طيب نفسي بتطبيقه تطليقتها تطليقتي ثم خرجت الى الصلاة فرجحت وقد وضعت فقلت لها
 خديتيني خديتني خديتني ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبق الكتاب اجه ان تطليها الى نفسها اى لان
 الرجعة انما تكون بالم تنقض عدتها وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقضى فيمن مات حين دخلت امراته
 في الحيضة الثالثة وكان قد طلقها بانها قد برئت منه وبورق منها لا يرثها ولا يرثه وكان ابن عمر رضى الله عنهما
 يقول اذا طلق الرجل امراته فدخلت في الدم في الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبورق منها وكان ابن عمر رضى
 الله عنهما يقول اى امرأه طلقت فحاضت حيضة او حيضتين ثم رجعتا حيضتها فانها تنتظر تسعة اشهر فان
 بان بها حمل فذلك والا اعتدت بعد التسعة اشهر ثلاثة اشهر ثم حلت وتقدم في باب الخلع انه صلى الله عليه
 وسلم امر الربيع بنت معوذ بن اخنوخ ان تعتد بحيضة وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول عدة المختلعة
 عدة المطلقة وكان على رضى الله عنه يقول عدة المطلقة من حين يبلغها الحبر وتقدم بيان حكم من فقد
 زوجها في باب رد المنكوسة بالعيوب والله سبحانه وتعالى اعلم

(فصل في الاعتداد بالاقراء وتفسيرها) قالت عائشة رضى الله عنهما لما اعتقت بريرة امرها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان تعتد عدة الحرقة وتقدم في باب الخلع قوله صلى الله عليه وسلم في المسخاضة تجلس ايام
 اقراءها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان وفي رواية وقرؤها
 حيضتان وفي رواية وعدة الحررة ثلاث حيض

(فصل في احداد المعتدة) قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصل
 لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تعد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشر او قالت ام سلمة
 رضى الله عنها اجابته امرأه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفى عنهار وجها وقد
 اشتكت عيها افسكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأتين او ثلاثا كل ذلك يقول لائم قال انما هي
 اربعة اشهر وعشر وقد كانت احدا كن تجلس في شرا حلسها او شر بيتها فاذا كان حول فر كلب رمت
 بيعة فسلت زيب بنت ام سلمة ما معنى رمت بيعة فقالت كانت المرأة اذا توفى عنهار وجها دخلت حفا
 وليست شريها ولم تفس طيبا ولا شيئا حتى يجرها اسنة ثم توفى بديانة حمار او شاة او طير فتغضب به فقلما
 تغضب بشئ الا ان مات ثم تخرج فتعطي بيعة فترى بها ثم تراجع بعد ما شامت من طيب او غيره واحتج
 بالحديث من لم ير الا حداد على المطلقة وقال انس رضى الله عنهما توفى ابو سفيان دعت بنته ام حبيبة رضى
 الله عنها بطيب فيمصرة خلوق او غيره فدعت منه عارضها وما شامت من بنها ثم قالت والله ما لي بالطيب من
 حاجت فغير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يصل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان
 تعد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشر او كذلك فعلت زيب بنت جحش حين توفى اخوها
 رضى الله عنها

(فصل فيما تجتنب الحادة وما رخص لنا فيه) كانت ام عطية رضى الله عنها تقول كنا ننهي ان نعد
 على ميت غير زوج وان تسكحل ولو عشت عيوننا وان تطليب وان نليس ثوبا معسجوجا الا من عصب
 والعصب نوع من البر ودوان غس طيبا ورخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدا نامن محيضا في نسدق من
 قسط او اطفا قال وكنا ننهي عن لبس المسق من الثياب والحلي والاختضاب وقالت ام سلمة دخل على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفى ابو سلمة وقد جعت على صبرا فقال ما هذا يا ام سلمة فقلت انما
 هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب فقال انه يشين الوجه فلا يجعله الا باليسل وتزجيه بالنهار ولا تغسلي
 بالطيب ولا بالحناء فانه حضاب فقلت باي شئ امسحط يا رسول الله فقال بالسدر والزيت تغلفين به راسك

يقول الحمد لله الذي بنعمته
 تستم الصالحات وان تراى
 ما يكرهه يقول الحمد لله
 على كل حال وان تقرب الى
 حضرة صلى الله عليه وآله
 وسلم احدا بما يبرهن
 خدمته او امر محبوبا
 له بالخير كما ان ابن عباس
 هياما لوضوئه فقال صلى
 الله عليه وآله وسلم اللهم
 تقهمني في الدين وعلم التأويل
 ودع الابد فتادة لسه لا زم
 خدمته و كابه الشريف
 وكان يجعل نفسه دعامة
 صلى الله عليه وآله وسلم
 عندما يقبله النعاس فقال
 حفظك الله بما حفظت به
 نبيه وقال من صنع اليه
 معروف فقال لفاعله جزاك
 الله شيرا فقد ابلغ في الشانه
 واستدان من عبد الله بن
 ابي ربيعة فلما وفاه دينه
 قال بارك الله لك في اهالك
 وما لك وقال اذا دعيتم
 صباح الذي يكفساوا اللهم

وقال جابر رضي الله عنه طلقت خالتي ثلاثا ظهر جنت تجذب فخلا لها فلقها رجل فثم اها فانت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك فقال لها اخرجي فخذني فخذك لعلك ان تصدقي منه أو تفعلني خيرا وقالت أسمع منك عيسى لما أصيب جعفر عليه السلام فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الثالث من قتل جعفر فقال لا تصدني بعد يومك هذا وفي رواية تنسكي ثلاثا ثم اصنعي ما شئت قال العلماء وهذا محمول على المبالغة في الاحداد والجوارح لا تعزية والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل ابن تغلب المتوفى عنها) قالت فريضة بنت مالك رضي الله عنها خرج زوجي في طلب اعلاج له فادر كهم بطرف القدوم فقتلوا فانا في اعيه وانا في دار ساعة من دور اهل فاقبت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقلت ان نوزوجي انا في دار ساعة من دور اهل ولم يدع نفقة ولا مالا ورثت منه وليس المسكن له فلو تحولت الى اهلتي واخوتي لكان ارفق بي في بعض شأنني قال تحولت فلما خرجت الى المسجد اولى الى اهلتي فقلت انك في بيتك الذي انا فيه نوزوجك حتى يبلغ الكتاب أجله قالت فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا قالت وارسل الى عثمان فاخبرته بذلك فانحذه وسيأتي في كتاب النفقات ان شاء الله تعالى ان تعدد المتوتة وقصة فاطمة بنت قيس وانه صلى الله عليه وسلم اذن لها ان تخرج الى بيت اهلها لتعتد فيه حين ماتت من المنزل وكانت عدة بتوتة ثلاثا فقال لها صلى الله عليه وسلم اخرجي الى بيت ابن أم مكتوم لا يزال اذا خلعت ثيابك وكان عمر رضي الله عنه رخص للمتوفى عنها ان تبيت عند ابها وهو وجع ليله واحدة ثم ترجع الى بيتها وقال انس رضي الله عنه زارت امرأة اهلها في عدة الوفاة فضر بها الطلق فسالوا عثمان رضي الله عنه فقال اجلوه الى بيتها وهي تطلق وقال مجاهد كان عمر وعثمان رضي الله عنهما برجهما من حواجز ومعترا من الجحفة وذى الخليفة وكان ابن عباس وجابر يقولان تعدد المتوتة والمتوفى عنها حيث شئت او كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تنتقل المتوتة والمتوفى عنها زوجهما من بيت زوجهما ولو ليله واحدة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصيلا لارواحهم متاعا الى الحول غير اخراج نسخ ذلك بقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بانفسهن اربعة أشهر وعشرا

(باب الاستبراء الامة اذا ملكت)

قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم سبي اوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا خير حامل حتى تحيض حيث توفى رواية لا يتعن رجل على امرأة زوجها الفريه وقال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم على امرأتها في فسطاط فقال لعله يلجها فقالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان العنة لعنة تنخل مع قبره كيف تورثه وهو لا يجمل له كيف يستخدمه وهو لا يجمل له ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يسقي ماءه ولا غيره ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا ينسك من ثيابها حتى تحيض ومفهومه ان البكر لا تستبرأ وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يامر بالاستبراء الامة التي لا تحيض ثلاثة أشهر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا وهبت الوليدة التي توطأ او بيعت او اعتقت او كانت ام ولد ثم مات سيدها فلتستبرأ بحيضتولا تستبرأ العذراء وقع لعلي رضي الله عنه في سهمه وليدة بكر من صبايا اليمن فاصبح وقد اغتسل منها رضي الله عنه فانكر عليه بعض الصحابة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر عليا على ذلك وقال ان لعلي في التحس أكثر من ذلك وكان المنكر يبغض عليا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تبغض عليا قال الرجل فما صار أحد أحب الي من علي لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

(كتاب الرضاع وبيان الرضعات المحرمة وما يثبت به الرضاع)

قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحرم الرضعة والرضعتان والمصة والمستان والحلقة والحلقتان وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما كان في الخوليين وان كان ممصة

فضله فانها لو اتت ملكا واذا سمعت ثم اقا الخبر فتعودوا بالله من الشيطان الرجيم فانها رأت شيطانا واذا رأيتهم الخريق فكبروا فان التكبير يطغته وينبغي ان لا يجلس مجلسا الا ويذكر اسم الله فيه وكان اذا اراد القيام من المجلس يقول سبحانك اللهم وبحمك أشهد ان لا اله الا انت أستغفرك وأتوب اليك فسمعه بعض الصحابة فقال يا رسول الله سمعت كلاما أمسكن اسمه قبل قال هو كفارة لما وقع في المجلس وشكا طالب بن الوليد الارق فقال له صلى الله عليه وآله وسلم اذا أخذت مضجعا فقل اللهم رب السموات السبع وما اظلت ورب الارضين وما اذلت ورب الشياطين وما أضلت كن لي جارا من خير خلقك كلهم أجمعين

واحدة فهو يحرم وكان المغيرة بن شعبه رضى الله عنه يقول لا تحرم العيضة قبيل له مرة وما العيضة قال المرأة
 تلد فيقل لبنها فترضعه باربعين المرة والمرتين وجاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
 الله انى كانت لى امرأة فتزوجت حليها اخرى فزعمت امرأتى الاولى انها ارضعت المرأة الجديدة وصعده او
 رضعين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم الاملا حولا ولا الاملا حتان ولا املا حتى اختلس من المرأة ولد
 غيرها فتلقمه ثديها وكانت عائشة رضى الله عنها تقول كان فيما ازل من القرآن عشر رضعات معلومات
 يحرم من ثم نسخ بخمس معلومات وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك وفي رواية كان فيما
 ازل الله لا يحرم الا عشر رضعات أو خمس معلومات ثم سقطت خمس منها بقي الامر على خمس ولما بلغ ابن عمر ان
 الزبير بن زرعن عائشة ان الرضاة لا يحرم منها دون سبع رضعات فقال ابن عمر رضى الله عنهما قول الله تعالى
 حير من قول عائشة قال الله تعالى واخوانكم من الرضاة ولم يقل رضعة ولا رضعتين والله سبحانه وتعالى اعلم
 * (فصل في رضاعة الكبير) * قالت أم سلمة رضى الله عنها عائشة انه يدخل عليك الغلام الا يقع الذي
 ما احب ان يدخل على فقالت لها عائشة اما لك في رسول الله أسوة حسنة ان امرأة ابي حذيفة قالت يا رسول
 الله ان سلما يدخل على وياوى سعى وهو رجل وفي نفس ابي حذيفة منى فقال صلى الله عليه وسلم أرضعه
 حتى يدخل عليك فارضته خمس رضعات فكان بمنزلة ولد ابي حذيفة من الرضاة فارسلت أم سلمة الى بنية
 أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فابن ما قالت عائشة رضى الله عنها وقلن كلهن لا يدخل علينا احد بتلك الرضاة
 أبدا وما ترى هذا الذي ذكرته عائشة رضى الله عنها الارضاة ارضعتها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة
 فانما سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحرم من الرضاة الا ما فتق الامعاء من الثدي وكان قبل الطعام
 وسمعناه أيضا يقول لا رضاع الا ما كان في الحولين وسمعناه أيضا يقول لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد احتلام
 فرجعت عائشة رضى الله عنها الى قولهن ثم تذكرت قوله صلى الله عليه وسلم حين دخل عليها وما عندها
 رجل فقال يا عائشة من هذا قالت أختى من الرضاة فقال يا عائشة انظرين من اخواتك فانما الرضاة
 من الجماعة وكان الزهري رضى الله عنه يقول لم تزل عائشة رضى الله عنها تفتي بأنه لا يحرم الرضاة بعد الفصال
 حتى ماتت وقال القاسم بن محمد كانت عائشة رضى الله عنها يدخل عليها من أرضعتها اخواتها وبنات اخوتها ولا
 يدخل عليها من أرضعتها نساء اخوتها والله سبحانه وتعالى اعلم

* (فصل في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاة ما يحرم من النسب وشهادة المرأة الواحدة بالرضاع وما
 يستحب ان يعطى المرأة عند الطعام) * قال ابن عباس رضى الله عنهما لما اُرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 يتكح ابنة حزة قال صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لي فانها ابنة اختي من الرضاة تحرم من الرضاة ما يحرم من
 النسب وفي رواية من الولادة وفي رواية ان الله يحرم من الرضاة ما يحرم من النسب وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 لا تنكح من أرضعه امرأة ابينك ولا امرأة ابنتك ولا امرأة اخيك وكانت عائشة رضى الله عنها تقول جاء
 عبي من الرضاة يستأذن على بعد ان نزل العجائب فأبيت ان آذنه فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أخبرته بالذي صنعت فأمرني ان آذنه * وسئل ابن عباس رضى الله عنهما عن رجل كانت له امرأتان
 فارضعت احدهما ماجارية والاخرى غلاما يجعل للغلام ان ينكح الجارية قال لا لأن القحاح واحد وفي
 رواية جارتان بل المرأتان والمعنى واحد وكان أس رضى الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يذهب عنى مذمة الرضاة قال الغرة العبد والامتن وكان عقبه بن الحارث رضى
 الله عنه يقول تزوجت أم يحيى بنت ابي اهاب فقامت أمة سوداء فقالت قد أرضعتكيا قال عقبه فذكرت
 ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عنى فتحييت فذكرت ذلك له مرة اخرى وقلت يا رسول الله انها كاذبة
 فقال دعها ونم ابنى منها قال كيف وقد زعمت انها قد أرضعتكيا قال عقبه فخارقتها وتكلمت زوجها غيرى
 وكان عمر رضى الله عنه يتوقف في قبول امرأة واحدة في الرضاة ويقول لا يمين رجل وامرأة وكان كثيرا
 ما يقول للرجل اذا قالت له امرأة انا أرضعتكيا اذهب بامرأتك لجماعة امرأة سوداء في اماره عثمان الى أهل

ان يضطر على احد منهم أو
 ان يبني عزارك وجلس
 تناؤك ولاله الا أنت وشكا
 شخص المسرع في النوم
 فقال صلى الله عليه وآله
 وسلم قل أعوذ بكلمات الله
 التامة من غضبه وعقابه
 وشر عباده ومن همزات
 الشياطين وأن يحضرون
 ونهى أن يقال ما شاء الله
 وشاء فسلان ومرة قال
 شخص ما شاء الله وشئت
 فقال صلى الله عليه وآله
 وسلم جعلتني لله ندا ومن
 هذا القليل نحن في كنف
 الله وكنفكم واعتمادنا
 على الله وعليكم هذه الالفاظ
 وأسألها منهي عنها باسم
 منهارثة الشرك ومن
 التهيات التي منع منها
 صلى الله عليه وآله وسلم
 لا تسبوا الدين ولا تسبوا
 الربح ولا يسبب بعضكم
 بعضا أي المسلمون دعوا
 طريق الجاهلية كالنخوة

ثلاثة آيات قد تناكرنا فقالتم في وثاق قفر قبيهم وقبل شهادتها واية سبحانه وتعالى أعلم
(كتاب النفقات و بيان ما جاء في فضل الانفاق على العيال والارلاد والارقاء

والهائم والاحسان اليهم وغير ذلك) *

قال أبوهريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل دينار ينفق الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفق على دابته في سبيل الله ودينار ينفق على أصحابه في سبيل الله قال أبو قتادة رضي الله عنه بدأ بالعيال ثم قال وأي رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار بمعهم الله أو ينفعهم الله ويغنيهم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا بان أحدكم مغمورا مغموما من سبب العيال كان أفضل عند الله من ألف ضربة بالسيف في سبيل الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول عرض على أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشاهد وعبد مملوك أحسن عبادته به ونصح لسيدته وضعيف متعفف ذو عيال وأما أول ثلاثة يدخلون النار فأمر مسرسل وذنور ومن مال لا يؤدي حق الله في ماله وقبر نفور وكان صلى الله عليه وسلم يقول انك لن تنفق نفقة تبتقي بها وجه الله تعالى إلا أجزت عليها حتى ما تصبه في في امرأتك وفي رواية إذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو محتسبها كانت صدقة وفي رواية ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة وما أطعمت وملك فهو لك صدقة وما أطعمت زوجك فهو لك صدقة وما أطعمت ندامك فهو لك صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا أفضل من اليد السفلى وأبدأ من يقول أمك وأبناؤك وأختك وأخلك ذلك فذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أنفق على نفسه نفقة ليستغف بها نفس صدقة ومن أنفق على امرأته وولده وأهل بيته فهي صدقة وقال صلى الله عليه وسلم لولا أصحابه تصدقوا فقال الرجل يا رسول الله عندي دينار قال انفق على نفسك قال انصدى آخر قال انفق على زوجك قال انصدى آخر قال انفق على وملك قال انصدى آخر قال انفق على خادمك قال انصدى آخر قال أنت أكرم به وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وذريته ورحمة قرابته فهو له صدقة وما وفي به المرعرضه كتب له صدقة وما أنفق المؤمن من نفقة طان خلفها على الله والله ضامن إلا ما كان في بنية أو عصبية قال محمد بن المنكدر رضي الله عنه المراد بما وفي به المرعرض ما يعطى للشاعر وذوي اللسان المتقي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المعونة تأتي من الله على قدر المؤمن الصبر يأتي من الله على قدر البلاء وأول ما يوضع في ميزان العبد يوم القيامة نفقته على أهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل إذا سقى امرأته من الماء أحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ما من يوم يصبح العباد فيه الا ولد كان ينزلان فيقول أحدهما اللهم اعط منفقنا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا خلفا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء غمما أن يضيع من يعول وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته وقالت عائشة رضي الله عنها دخلت على امرأة ومعها بنتان لها تسال فلم تجد عندي شيئا غير تمر واحدة فأعطيتها إياها فقسمتها بين بنتيها ولم تأكل منها ثم قامت وخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فأخبرته فقال صلى الله عليه وسلم من ابتلى من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كرهه ستر من النار * وفي رواية من عال ابنتين أو ثلاثا أو أربعين أو ثلاثا حتى بين أو يموت عنهن كت أو هو في الجنة كهاتين وأشار بأصبعه السبابة والتي تليها وكان له أجر يجاهد في سبيل الله ما عاها فأما قالت امرأة وواحدة يا رسول الله قال وواحدة وتقدم في باب عشرة النساء نبذة تتعلق بهذا الباب وهي بيان حقوق الزوجين وما على المرأة من الخدمة وغيرها فلا تبعده هنا وقال معاوية القشيري رضي الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ما تقول في نسائنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوهن ما كسبن ولا تقهوهن ولا تضربوهن والله أعلم

وذعوة القبائل ولا يتناجي
اننان دون ثالث لا يتاخر
للراة المرأة فتصها لزوجها
كانه ينظر إليها لقل اللهم
انظر لي ان شئت لا تكثروا
الحلف لا تخلفوا بغير الله
لا تقولوا بوجه الله قسما
لا تسهروا المدينة يترب
لا يسئل الرجل فيم ضرب
امرأته الا لعين ضرورة
ونهي عن تسمية القوس
الذي يظهر في السماء
قوس قزح

* (فصل في العاط ليس
في كراهتها خلاف) * ملك
الملك قاضي القضاة سيد
الناس سيد الكل عبدي
عابدي عمر الساطان يكون
طويلا أيامكم طويلا
عش ألف سنة دائمة ولا
يتبقى أن يقول في المسائل
الاجتهادية أحل الله كذا
أو حرم كذا بل يقول ذلك
فيما ورد النص به رحمه
أو تخليه ولا يقال في أدله

منعها الكفاية) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الصدق ما كان
عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وأبدأ بمن تعول فقال رجل من أهل يارسول الله قال امرأتك
من تعول تقول أطمعني والأفارتني جارتك تقول أطمعني واستعملني ووليك يقول الي من تتركني قال أبو
هريرة رضي الله عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل لا يجد ما يتفق على امرأته بأن يفرق بينهما
قال وجاءت هند امرأة أبي سفيان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان أبا سفيان رجل
شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم قال تحدي ما يكفينك ووليك بالمرء
وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول لما يبيع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة تجليته
كأتم من نسائه فقلت يارسول الله أنا كل على آباءنا وأبائنا وأزواجنا فما يعمل لنا من أموالهم قال
صلى الله عليه وسلم الرطب تأكله وتمدينه قال العلماء والرطب هو الطعام الذي يغسدا ذائقه وتقدم في باب
عشرة النساء ان السكن أمره راجع إلى اختيار الزوج لا المرأة لقوله تعالى أسكنوهن من حيث سكنتم من
ووجدكم وأما وافي البيت وحوائج من المخل والغربال والقدر وغير ذلك فكل الشارع صلى الله عليه وسلم
أمره إلى العرف ولم يعين من يلزمه لان الأمر في ذلك سهل والله أعلم

(فصل في نفقة المبتوتة وسكناها) قالت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها لما طلقني زوجي ثلاثاً لم يجعل لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة قالت رضي الله عنها وقلت يارسول الله اني في مكان وحش وأخاف
أن يعقم علي أحد فيطعنني العيب فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أعتد في بيت أهلي وفي رواية قالت
فاطمة ان زوجي خرج إلى اليمن مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبث إلى بتالفة كانت قد بقيت لي
وامر عباس بن أبي ربيعة والحرف بن هشام أن ينفقا علي وقال بعض الصحابة وتوالله ما لها من نفقة إلا أن تكون
حاملأ فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملأ فأتت في الانتقال فأذن لي
فقلت الي أين أنتقل يارسول الله قال عند ابن أم مكتوم تضي ثيابك عنده ولا يبصر لك قالت نعم فلم أزل هناك
حتى مضت عدتي فزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة قال ابن عمر يكر انتقال المطلقة المبتوتة قال عبید
الله بن عبد الله بن عتبة أرسل مروان إلى فاطمة فسألها عن هذا الحديث فخرته فقال مروان لم نسمع هذا
الحديث إلا من امرأة سناخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها فبلغ ذلك فاطمة فقالت بيننا وبينكم كتاب الله
قال الله تعالى فطالقهن لعدتهن حتى بلغت لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا قالت فاطمة فاي أمر يحدث
بعد الثلاث وانما هي مراجعة الرجل أمرأته فكيف تقولون لا نفقة لها إلا اذا كانت حاملأ وكيف تجبس
امرأة بغير نفقة (فرع في النفقة والسكنى للمعتدة الرجعية) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول انما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها اذا كان له عليها رجعة فان لم
يكن له عليها رجعة فلا نفقة ولا سكنى والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في النفقة الاقارب ومن يقدم منهم) كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول جاء رجل إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله من أسحق بالبر قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال
أولك ثم الاقرب فالاقرب بكون صلى الله عليه وسلم يحت على التسوية بين الذكور والانات من الاولاد في
النفقة والكسوة كما تقدم ذلك في باب الهبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيراً وهو على المنبر ابدأ بمن تعول
أملنوا بأك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك ومولاك الذي يلي ذلك حتى واجب ورحم موصولة والله أعلم

(فصل في حث المرأة على الرضا بالدون في الكسوة وما جاء في النهي عن تشبهها بالرجال وعكسه وغير ذلك)
تقدم في باب اللباس عقب صلاة العيد نبذة صالحة وهذا الفصل كالتمة لذلك وله تعلق بهذا الباب كان أبو
هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون في آخر الزمان من أمي رجال
يركبون على سروج كأشباه الرجال ينزلون على أبواب المساجد نسائهم كاسيات عاريات على رؤسهن كأسنمة

القرآن والحديث
الطواهر الظلية وكذا
لا يقال فيها مجازات لان
هذه ألفاظ تزيل الحرمة
من قلوب الجهلة لاسيما
عند قوم يسمعون شبه
الفلاسفة والمتكلمين
البراهين العقلية والنجيح
القواطع تعود بالله من
الخدلان
*(باب في عسوم أحواله
صلى الله عليه وآله وسلم
ومعاشه وهو مشتمل على
فصول)*
*(فصل في طعامه صلى
الله عليه وآله وسلم)*
كان من كرم عاداته اذا
حضر طعام لا يرده ولا
يشكك في طلب مفقود
ومتى حضر طعام صالح
من طببات الاطعمة لا يد
وأن يتناول منه وما عاب
طعاما قطن اشتهاه أكله
والأتركة وكان يكثر أكل
الحلوى والعسل ويجب

الغث الجفاف العنوهن فانهم ملهون ان لو كان وراءكم الامم خدمتهن تساقونكم كمنكم نساء الامم قبلكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول صنفان من اهل النار لم ارجعهم معهم سيات كما ذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات ورسهن كما سمى الغث المائله لا يدخلن الجنة ولا يجدن رجلا وان رجها ليوجدن مسيره كذا وكذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تول ابليس الخزيبر وهو يقدر عليه كساه الله تعالى من حضيرة القدس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل للنساء من الاحمرين الذهب والمصفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اريت افي دخلت الجنة فاذا اعالي اهل الجنة فقرا اما المهاجرين وذراوى المؤمنين واذا ليس فيها احد اقل من الاغنياء والنساء فقيل لي اما الاغنياء فانهم على الباب يحاسبون ومحصون واما النساء فاللهاهن الاحمران الذهب والحريبر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن تشبه المرأة بالرجل في لباس او كلام او حركة ونحو ذلك ويقول لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال قال ابو هريرة رضى الله عنه ومريت امرأة على رسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدة قوسا وهي تمشي مشية الرجل فقال لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال وفي رواية لعن الله المتشبهين من الرجال والمترجلات من النساء قال العلماء والخث من فيه الخثات وتكسر وتثن كما تفعله النساء لا الذي ياتي بالفاحشة الكبرى وفي رواية لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل وفي رواية لعن الله امرأة جعلها الله اثنى فتذكرت وتشبهت بالرجال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث لا يدخلن الجنة العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء والديوث هو الذي يعلم الفاحشة في اهلها ويقرهم عليها ولا يبالي من دخل على اهلها ورجلة النساء هي التي تشبه بالرجال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان البذاذة من الايمان والبذاذة هي التواضع في اللباس وروثاثة الهيئة وترك الزينة والرضا بالدون من الثياب وقال الحسن رضى الله عنه كان مروط نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني اكسيتن من الصوف مما يشتري بالستة والسبعة دراهم وكن رضى الله عنهن يأتزون بها اذا خرجن لحاجة قوسا لرجل ابن عمر رضى الله عنهما ما لبس من الثياب فقال ما لا يزدربلته السهاه ولا يعيبك به الحكاه قال ما هو قال ما بين الخمسة الى العشرين درهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيكون رجال من امتي يا كلون ألوان الطعام و يشربون ألوان الشراب ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام اولئك شرار امتي وكان صلى الله عليه وسلم يقول يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد يعني شعورهم كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يحث الرجال والنساء على الاكتمال بالاحمدو يقول ان من خيرا اكتمالكم الاكتمال كخوابه فانه يجاوب البصر وينبت الشعر ويذهب القذا وتقدم في باب ما يميز به النساء عقب كتاب الصداق مزيد على ذلك

(باب الحضانة ومن أحق بكفالة الطفل)

قال البراء بن عازب رضى الله عنه اختتم على وجهه روز يفي ابنة حرة فقال على رضى الله عنه انا أحق بها هي ابنة عمي وقال جعفر بنت عبي ونالتها حتى وقال زيدا بنتا حتى فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وطبق عمر رضى الله عنه امرأة قره منها وادفاه عمر رضى الله عنه يوما فوجده بلعب فاخذته فرقه فنازعتها مة فترافعا الى ابي بكر رضى الله عنه فقال يا عمر رجل بيننا وبين ابنتها اراجعه عمر وقال عبد الله بن عمر وبين العاص جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاه وحجري له حواء وتدي له مقاء وان اياه طلقني وزعم انه ينزع مني فقال صلى الله عليه وسلم انت احق به ما لم تنكحى وقال ابو هريرة رضى الله عنه تنازع رجل وامرأة في ولدهما بعد الطلاق فقالت المرأة يا رسول الله ابني فعني وقال الرجل من يخافني في ولدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استمعا عليه فابي الرجل خير النبي صلى الله عليه وسلم الولد وقال هذا ابوك وهذه امك فخذ بيد ام ما شئت فخذ بيد امه فانطلقت وقال جعفر الانصاري رضى الله عنه اسلم ابي وابنت امراته الاسلام فجاءني ابي وانا صغير لم ابلغ قال فاجاس النبي صلى الله عليه وسلم ابي ههنا و ابي ههنا ثم خبرني وكنتم ما تالاي ابي وقال

ذلك وكان يشرب في كل يوم قلسا من ماء وعسل يتقبره ويصبر حتى تغلب عليه شهوة الطعام ثم يأكل قليلا من خبز الشعير بالماء أو بادام ويكتفي بذلك وثبت في الصحيح انه أكل لحم الابل ولحم الغنم ولحم اللباج ولحم الجباري ولحم الارنب ولحم السمك ولحم العنبر البحري والرطب والتمر وشرب الخليب الحض وممزوجا وكل انجز بالتمر وانجز بالخل وانجز بالثعم المسلى ونقيع التمر والرطب بالخيار وكبد الغنم مشويا واللحم القديد والديبا مطبوخة والجبن والتريد وانجز بالزيت والتمر بالزبد والرطب بالبطيخ ثبت انه صلى الله عليه وآله وسلم تناول هذه الاشياء كلها وفي الجنة مهما حضر من الطيبات لم يردده وان لم يجد

اللهم اهده فذهبت الى ابي والله سبحانه وتعالى أعلم

*(باب نفقة الرقيق والبهائم والرفق بهم وترغيب المملوك في أداء حق مواليه

وترهيبه من الابق والخروج عن الطاعة في المعروف)*

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا نصح العبد لسيده وأحسن عبادته وبه
 فله أجر مرتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنية وأمن
 بمحمد صلى الله عليه وسلم والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ورجل كانت له أمت فادبها فاحسن
 تاديبها وعلماها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله أجران وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمملوك على
 سيده ثلاث لا يبعدهن عن صلاته ولا يقبضه من طعامه ويشبعه كل الاشباع وزاد في رواية أخرى رابعة وهي
 وبيعها إذا استباعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاسود إذا باع سرق وإذا شبع فسق وكان أبو هريرة
 رضي الله عنه يقول والذي نفس أبي هريرة بيده لو لا الجهاد في سبيل الله والحج وبرأى لاجئت أن أموت
 وأنا مملوك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان عبد ادخل الجنة فقرأى عبده فوق درجته فقال يا رب هذا
 صدي فوق درجتي فقال نعم جزيت به عمله وجزيتك بعملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول سابق الى
 الجنة مملوك أطاع الله وأطاع مواليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة تبخيل ولا نجس ولا سيئ
 الملكة والنجس هو الخداع للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعتد بحررم لم يقبل الله له صلاة قال
 العلماء ومعنى ذلك ان يعتقه ثم يكتم عتقه أو ينكره أو يعتقه بعد العتق ويستقدمه كرها وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول أيا عبد ابقي فقد برئت منه النعمة وفي رواية إذا أبق العبد من سيده لم يقبل الله له صلاة وفي
 رواية فقد كفر حتى يرجع اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا يصعد لهم
 الى السماء حسنة السكران حتى يعضوا والمرأة السانحة عليها وزوجها والعبد الابق حتى يرجع فيضع
 يده في يده مواليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يسأل الله عنهم رجل فارق الجماعة وعضى امامه
 وعبد ابق من سيده فانت ومان عامسيا وامرأة غاب عنها زوجها فادبها مؤنة الدنيا لغاتته بعد وثلاثة
 لا يسأل عنهم رجل نازع الله رداه فان رداه الكبرياء وازاره العز وجل شك في أمر الله والقانط من رحمة
 الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا كفى بالمرء اثما ان يجلس عن علك قوته وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا يطيق وكان صلى الله عليه وسلم يقول هم
 اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم وفضلكم عليهم فمن كان اخو تحت يده فليطعمه مما ياكله
 وليلبسه مما يلبس ولا تكفروهم ما يغلبهم فان كفتموهم فاعينوهم وفي رواية فيبيعوهم وفي رواية فمن لم
 يلبسكم فيبيعوهم ولا تمذبووا خلق الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ضرب أحدكم نادمه فذكر الله
 فارتفعوا أيديكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لطم بما أو كأو ضربه فكفارته عتقه وكان ابن عمر رضي
 الله عنهما اذا ضرب عبدا اعتقه ولو لم يكن له خادم غيره وكان الجار يرضى الله عنه جارية سوداء ترى له
 شيئا فاسم من مناشاة ليضحي بها فجاء الذئب فاختها فلما بلغ جابر ارضى الله عنه ذلك لطم الجارية على وجهها
 فشكته الى أهله فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كفارة لطمها عتقها فقال جابر انتم اسوداء
 أعمية ما تدري ما الايمان فقال لهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قالت في السماء قال اعتقها فانها
 مؤمنة وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا يضرب مملوكه يقول أعلم يا هذا ان الله تعالى أقدر عليك منك
 على هذا الغلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعفوا عن الخادم في كل يوم سبعين مرة وكان عمر رضي الله عنه
 يضرب الخدم والنساء تاديبا وكان عمر رضي الله عنه يذهب كل يوم الى العوالي فكل عبدا وجد في عمل
 لا يطيقه وضع عنه منه وكان رضي الله عنه اذا رأى شخصا سعى خلف انسان راكب يقول قطع فؤاده قطع الله
 فؤاده وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشترى أحدكم عبدا فليكن أول ما يطعمه الخاوي لان ذلك أطلب
 لنفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تضربوا نساءكم كما تضربون ابناءكم فان لها آجالا كما جالكم وكان صلى الله

شياً صبر حتى أنه شد الحجر
 على بطنه الشريف من
 شدة الجوع وكان يمر عليه
 الهلالان والثلاثة لا يوجد
 في بيته نارا وإذا حضر
 الطعام وضعه على السفرة
 وبسطوها على الارض
 ولم ياكل على خوان
 مرتفع وكان ياكل بثلاثة
 أصابع وإذا فرغ لعق
 أصابعه وكان لا ياكل
 متكا والالتكاع على ثلاثة
 أنواع أحدها أن يضع
 جنبه على الارض الثاني
 أن يقعد مربعة الثالث
 أن يعتمد بأحدى يديه على
 الارض ويأكل بالآخرى
 وكلها مذمومة وكان اذا
 فرغ من الطعام قال الحمد
 لله جدا كثيرا طيبا مباركا
 فيه غير مكفي ولا مودع ولا
 مستغنى عنه ربنا وفي بعض
 الاحيان يقول الحمد لله
 الذي أطعم من الطعام
 وسقى من الشراب وكسا

عليه وسلم يقول لا تستخدموا الارطاء بالليل فانما لكم النهار ولهم الليل وسألتني كتاب الجراح قوله صلى الله عليه وسلم من خشي عبدا من عبديناه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فان لم يجلس معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو كفتين فانه ولي حرمه وعلاجه قال انس رضي الله عنه وكانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو يفرغ بنفسه الشريفة الصلاة وما ملكت أيامكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا يقولن أحدكم عبيدي وأمتي ولا يقول المملوك ربي وربتي وليقل المالك فتاى وقتاى وليقل المملوك سيدي وسيدى فانكم المملوكون والرب الله عز وجل * (خاتمة في الاحسان الى الدواب من كل ذي روح) * كان نعيم الدارى رضي الله عنه بنى الشعر لغرسه ثم يعلقه به ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لامن امرئ مسلم نقي لغرسه ثم يعلقه بالكتب الله بكل حبة حسنة وقال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يردف أحدكم انا على دابته الا ان كانت تعملهما واذا ركباها فصاحب الدابة أحق بمقدمها الا ان أذن له وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم ان تقذوا ظهورهم ودوابكم من ارقابهم فاحذرها الله لكم لتبلغكم الى بلدكم تكفونوا بالغيبة لا بشق الانفس وفي رواية اركبوا هذه الدواب ولا تقذوها كراهي لاحاديثكم في الطرق والاسواق فرب مراكبو يتخسروا بها واكثر ذكرا منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول انحروا الاحمال فان الايدي معلقة والارجل موثقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الله في هذه البهائم الجميمة فاركبوها صالحة وكلوها صالحة وكون صلى الله عليه وسلم يقول فرصت غلة تبيمان الانبياء فامر بقريه التمل فاحرقته فارحى الله تعالى اليه ان فرصت غلة أحرقته أمة من الامم تسبح الله تعالى فهلا كانت غلة واحدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول عذبت امرأة في هرة سجنبتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي اطعمتها ولا هي أسقتها اذ حبستها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الارض وكان صلى الله عليه وسلم يقول بينما رجل عشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئر فارتل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يابا كل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ منى ففزل البئر فلا يخلصه ماء ثم أمسكه بضمه حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم أجرا قال في كل كبد رطبة أجر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر البهائم وانصائها والخرش بينها ووسمها في الوجه ويقول صلى الله عليه وسلم لعن الله من اتخذ شيئا فيه الروح غرما ودخل انس رضي الله عنه مرة دارا فرأى قوما تصبوا دابحة برموتها فقال رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر البهائم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن انصاء الحبل والبهائم وعن ضرب الوجه وسمه بالنار وكان صلى الله عليه وسلم يرمي بوجوه من يرمي بوجوه من يرمي بوجوه من يرمي بوجوه وكان الصابترضى الله عنهم يرون الطيور يحبونهم ويقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول لا بأس اذا تعاهدوه بالطعام وسقى الماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتخذوا الديك الابيض فان دارا فيها ديك ابيض لا يقرها شيطان ولا ساحر ولا ديوبر ان حولها والله سبحانه وتعالى أعلم

من العري وهدي من الضلالة وبصر من العمى وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا الحمد لله رب العالمين وفي بعض الاحيان يقول الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه ولم يكن من العادة أن يغسل الايدي بعد الطعام دائما وكان يشرب الماء قاعدا في الغالب وكان يمنع من يشرب قائما ويزجره وشرب قائما قال بعضهم انما شرب قائما لبيان الجواز وقال بعضهم بل لعذر لاجرم قال أكثر العلماء لا ينبغي أن يشرب قائما واذا منع عسدر من القعود جاز الشرب قائما وكان اذا شرب الماء دفع الباقي لمن هو عن يمينه وان كان الذي عن يساره أسن وأدري * (فصل في لباسه صلى الله عليه وآله وسلم) * كان غالب لباسه القطن وكذا

* (كتاب الجراح و بيان ما جاء في تعظيم حرمات المؤمنين وقتلهم بغير حق و ايجاب القصاص بالقتل العمد وتخيير مستصقه بين القتل والدية) *

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من هوان الدنيا على الله أن يحيى ابن زكريا يقتله امرأة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاكف مثقالا انه أول من سن القتل قال مجاهد رضي الله عنه وقتل قابيل هابيل بحجر رضعه رأسه بتعليم ابليس له حين لم يمتد لقتله وصار يلوى رأسه ورقتة فقال له ابليس ضع رأسه على حجر وارضع رأسه بحجر آخر قال مجاهد رضي الله عنه فوجد قابيل من يومئذ للشمس حيثما دارت عليه وعليه في الصيف حظيرة من نار وفي الشتاء حظيرة من ثلج وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان زال المؤمن في فسحة من دينه مالم يصب دما حراما وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان من ورطت الامور التي لا يخرج لهن أو وقع نفسه فيها سفلت الدم الحرام

بغير حله وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول ليس لمن قتل مؤمنا متعمدا أو بهتان آيته متأخراة في النزول من قوله تعالى ان الله لا يغير ان يشركه ويغير ما دون ذلك لمن يشاء فلان علم لها ما اخذ انتهى قال شيخنا رضى الله عنه والحق قبول توبة القاتل المتعمد ولكن الشارح سدد باب سفك الدماء كافي بقية المحرمات الواردة في الشرع وصوابه أهل وقال جعدة بن خالد بن الصمت شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أتى برجل فقيل يا رسول الله هذا أراد ان يقتلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ترع ولم ترع ولو أردت ذلك لم يسلمك الله تعالى على قال أنس رضى الله عنه ولما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل فرات بن حيان لكونه كان عينا لابى سفيان وحليف الرجل من الانصار مر به فقتل من الانصار فقال انى مسلم فلما أدركوه ليقتلوه جاء رجل من الانصار فقال يا رسول الله لا تقتلوه فانما سمعناه يقول انى مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منكم رجال انكلكم الى ايمانهم منهم فرات بن حيان فتركوه ولم يقتلوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يهل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله الا باحدى ثلاث اليتيم والزاني والغيب بالانفس والتارك لدينه المفارق للجماعة قال شيخنا رضى الله عنه وما تقدم في كتاب الصوم عن صلى الله عليه وسلم من ان تارك الصوم أو الصلاة مراق الدم داخل في قوله صلى الله عليه وسلم هنا التارك لدينه فاقفهم وفي رواية اخرى لا يهل دم الامن ثلاثة الا من زنى بعدما أحسن أو كفر بعدما أسلم أو قتل نفسا يقتل بها وفي رواية اخرى لا يهل قتل مسلم الا فى احدى ثلاث نصال زان محصن فيرجم ورجل يقتل مؤمنا متعمدا ورجل يخرج من الاسلام فصار يابى الله عز وجل ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الارض قال العلماء هو حجة فى انه لا يؤخذ مسلم بكافر وسيأتى فى باب الردة اهدار دم من شتم النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه وكانت عائشة رضى الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعثمان كيف أنت يا عثمان اذ اجتمعت يوم القيامة واوداجلت تشعبد ما فاقول من فعل بله هذا فتقول بين امرؤ قاتل وضال فبينما نحن كذلك اذا نادى مناد من تحت العرش الان عثمان بن صفان قد حكم فى أصحابه فقال لعثمان لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يعفو واما ان يقتل وفي رواية من أصيب يدم أو جرح فهو بالخيار بين احدى ثلاث اما ان يقتل واما ان يأخذ العقل واما ان يعفوفان أو اذرا بعثت فذو على يديه والحبل هو الجراح قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان فى بنى اسرائيل القصص ولم يكن فيهم الدينة فقال الله تعالى له هذه الامة كتب عليكم القصص فى القتلى الآية فن عفى له من أخيه شئ قال رضى الله عنه العفو هو ان يقبل فى العمد الدينة والاتباع بالمعروف وهو ان يتبع الطالب بغيره ويؤدى اليه المطالب باحسان وذلك تخفيف من ربكم ورحمة فبما كتب على من كان قبلكم انما هو القصص وليس غيره وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل رجلا مسلما عدا فهو قودبه ومن حال دونه فعليه لعنة الله وقضبه ولا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا أعفى من قتل بعد أخذ الدينة قال العلماء ومعنى لا أعفى أى لا كثر ماله ولا استغنى فهو دعاء عليه والله سبحانه وتعالى أعلم

أصحابه الاخبار وفي بعض الاحيان سكان يلبس الصوف والسكاك أو متهما حضر وتيسرا كسفى به حبة كان أوقباة أو قميصا وكان يلبس السراويل والرداء والخفين والعلين يلبس كل ذلك وكان يجعل للعمامة عذبة فى بعض الاحيان و رنجب بابين كتفه وقد يلبسها بغير عذبة وكان يتحنك فى بعض الاحيان وكان اذا استجد فربا سماه باسمه عمامة أو قميصا أو رداء ثم يقول اللهم أنت كسوتى أسألك خيره وخبر ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له واذا لبس ثوبا ابتدأ بالجانب الايمن فى الصلوة ونحوه وكان فى بعض الاحيان يلبس ثوبا من شعر قالت عائشة خرج من البيت وليس ثوبا من الشعر الاسود وقال قتادة

برجل واحد تناوه غيلة وقال لو تعلم الله أهله صنعاه لعنتهم جميعا والله أعلم
 * (فصل فى حكم المجنون والسكران اذا قتل احدا) قال يحيى بن سعيد كتب مروان الى معاوية يترضى الله عنه انه أتى اليه بمجنون قد قتل رجلا فكتب اليه معاوية ان اعقله ولا تقدمه فانه ليس على مجنون قود وكتب اليه مرة أخرى فى سكران قتل رجلا فكتب اليه معاوية ان اتله به والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (فصل فى ما جاعل انه لا يقتل مسلم بكافر والتشديد فى قتل الذى يغير خلق وما جاء فى قتل الحرباء العبد) * قال أبو يحيى فترضى الله عنه قلت لعلى بن ابي طالب رضى الله عنه هل عندكم شئ من الوحي ما ليس فى القرآن فقال لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهمما يعليه انتم رجلا فى القرآن وما فى هذه العصيفة قلت وما فى

عليه وسلم يقول اذا أمسك الرجل الرجل وقتله الا يحرقه يقتل الذي تقتل ويحبس الذي أمسك في السجن
وكان على رضى الله عنه يقضى بحبس المساك حتى يموت والله سبحانه وتعالى أعلم
* (فصل في القصاص في كسر السن وفيمن عض يد رجل فانتزعتها فاسقط شي من أسنانه) * قال أنس
رضي الله عنه كسرت الربيع ثنية بارية فطلبوا اليها العفو فأبوا فعرضوا الارض فأبوا فأرسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأبوا الا القصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس بن النضر
يا رسول الله اتكسرت ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسرت ثنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا أنس كتاب الله القصاص فرضى القوم فعفوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم
على الله لا يبره وقال ابن عباس رضي الله عنهما فرغ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان عض أحدهما يد
صاحبه فترزع يده من فيه فوقعت ثنيته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعض أحدكم يد صاحبه كما يعض
الفعل لاديه لك وفي رواية أخرى فأبطله وقال أردت أن تأكل لحمه وفي رواية تقول لعض اذفع يدك حتى
يعضها ثم انتزعها فأرسل الله تعالى والجرح قصاص وقال يعلى بن أمية كان لي أجير فقاتل انسا فعض
أحدهما صاحبه فانزع أصبعه فاندت ثنيته فسقطت فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيته وقال
أيدع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل
* (فصل في اللطمة) * قال ابن عباس رضي الله عنهما وقع رجل في أب كان له في الجاهلية فجاه العباس فطمعه
فبلغ ذلك قومه فقالوا اللطمة كالطمة فلبسوا السلاح فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فقال أيها
الناس أي أهل الأرض تعلمون انه أكرم على الله عز وجل فقالوا أنت يا رسول الله قال فان العباس مني وأنا
منه لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فجاه القوم فقالوا نعوذ بالله من غضبك يا رسول الله فاستغفر لهم والله
سبحانه وتعالى أعلم
* (فصل فيمن اطلع في بيت قوم فعلق عليهم بغير اذنتهم) * قال سهل بن سعد رضي الله عنه اطلع رجل في حجر
باب دار رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى برجل به رأسه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو أعلم أنك تنظر طعنت به في عينك انما جعل الاذن من أجل البصر وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لو أن رجلا اطلع عليك بغير اذنك فخذفته بحصاة ففقت عينه ما كان عليك جناح وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لمن اطلع في بيت قوم بغير اذنتهم فقد حل لهم أن يعفوا عينيهم لاديه ولا قصاص والله سبحانه
وتعالى أعلم
* (فصل في النهي عن الاقتصاص في الطرف قبل الاندما العويان ان الدم حتى لجميع الورثة من الرجال
والنساء) * قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يستفاد من الجراح حتى يبرأ
الجرح قال أبو هريرة رضي الله عنه وطعن رجل وكبتر رجل بقرن فجاه به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
أقدي فقال حتى يبرأ ثم جاء اليه فقال أقدي فأقده ثم جاء اليه فقال يا رسول الله عرجت فقال قد نبتك
فصيتني فأبعثك الله وبطل عرجك ثم قال صلى الله عليه وسلم لا يقتص من جرح حتى يبرأ صاحبه وكان صلى
الله عليه وسلم يقضى أن يعقل عن المرأة عصبتهما من كانوا ولا يرثوا منها الا ما فضل من ورثتها وان قتلت فقتلها
بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول وعلى أولياء المقتولين الطالبين للثمن ان
يشكروا عن القود الا قرب فالا قرب بعفوا حدهم ولو كان امرأة وفي رواية وعلى المقتولين أن ينجزوا الاولي
فالاولي وان كانت امرأة يعني للاقرب فالا قرب من ورثة القتل من النساء والرجال أن يعفوا عن دم مورثهم
فاجماعوا ولو امرأت سقطت القود واستحقوا الدية والله أعلم
* (فصل في ثبوت القصاص بالاقرار) * قال واثل بن حجر رضي الله عنه جاهر رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومعه جسي مكتوف فقال يا رسول الله هذا قتل أخي فقال للجسي كيف قتلته قال كنت أنا وهو ونحن طلب
من شجرة فسبني فأغضبني فضربته بالقاس على قرنيه ولم أرد قتله فمات فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

المرقعات والحقرات وثنية
اختاروا أغر الملابس
وأشرف الثياب ولبسوا
الناعم الذين ذا الشهرة
وهاتان القتان مخالفتان
لستنا النبي صلى الله عليه
وآله وسلم لانه قال من
لبس ثوب شهرة لبس يوم
القيامة ثوب بعذة
* (فصل في النبي صلى الله
عليه وآله وسلم لبس
السر اويل ولبس العمامة
بغير قلنسوة ومع القلنسوة
والقلنسوة بغير العمامة
وكان يجعل العذبة بين
كتفيه في أكثر الاحوال
وجاء في بعض الاحاديث
انه صلى الله عليه وآله وسلم
قال رأيت رب العزة في
النوم فقال يا محمد قم
بختصم الملا الاعلى فقلت
لأخرى قال فوضع يده بين
كتفي فقلت ما بين السماء
والارض فلما أصبح صلى
الله عليه وآله وسلم جعل

هل للمال نودي ديتة قال لا قال أفرأيت ان أرسلتك تسأل الناس هل تجمع ديتة قال لا قال فواليك يعطونك ديتة قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لل رجل خذ من فرج به ليقته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه ان قتله كان مثله فرجع به ال رجل حين سمع قوله صلى الله عليه وسلم فقال هو ذا فرج فيما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله يوم بائتم صاحب واثمه فيكون من أصحاب النار فأرسله الرجل وحل كاهه ونحى سبيله وقتل رجل آخر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع القاتل الى ولى المقتول فقال القاتل يا رسول الله والله ما أردت قتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما انه ان كان صادقا فقتلته مدخلت النار فغلاه ال رجل وكان مكتوبا بنسعة متفرج بغير نسعه فكان يسمى ذا التسعة قال بعض العلماء رضى الله عنهم وأراد بقوله ان قتله كان مثله التعريض بالعضل سيما وقد ادعى القاتل انه لم يقصد قتله والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في ثبوت القتل بشاهدين وما جاء في القسامة﴾ قال واقع بن خديج رضى الله عنه أصبح رجل من الانصار بجيبر مقتولا فاطلق أولياؤه الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال لكم شاهدان على قتل صاحبكم فقالوا يا رسول الله لم يكن ثم أحد من المسلمين وانما هم يهود قد يجترئون على أعظم من هذا فقال اتخلفون خمسين يمينا قسامة قالوا يا رسول الله كيف تخلف على ما لم نعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلفوا من اليهود خمسين قسامة قالوا فاختاروا منهم خمسين فاستخلفوهم فقال جماعة كيف نأخذ أيمان قوم كفار فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده من اليهود بما تضمن ابل الصدقة لانه وجد بين أظهرهم وكره أن يهدوهم وكان كثير ما يقول البيهقي المدعي واليمين على من أنكر الا في القسامة وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقر القسامة على من كانت عليه في الجاهلية واكتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بإيمان رجل واحد خمسين يمينا قال ابن عمر رضى الله عنهما وجد قتيل مرقى خربة يمدان فرفع ذلك ال عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاحلفهم خمسين يمينا ما قتلناه ولا علمناه قاتلا ثم غرمهم الدية ثم قال يا معشر أهل همدان ان حقتنم دماه كبايمانكم فيا يبطل دم هذا الرجل المسلم وكان على رضى الله عنه يقول أيم قاتل وجد فضلا من الارض فديته في بيت المال لكيلا يبطل دم في الاسلام وأيما قتيل وجد بين قرينين فهو على أبيهما يعني أقرهم ما والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل هل يستوفى القصاص وتقام الحد ودلى الحرم أم لا﴾ قالت أم سلمة رضى الله عنها دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وعلى رأسه الغنم فلما تزعمه جابه رجل فقال له يا رسول الله ان ابن شعل متعلق باستار الكعبة فقال صلى الله عليه وسلم اقتلوه ان الله تعالى حبس عن مكة القليل وسلط عليها سوله والمسلمين وانهم لم يحل لاحد قتلها واما احلت لي ساعة من نهار وانها لا تحل لاحد بعدى وفي رواية ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك مهادما فان ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فهو لواله ان الله قد أذن لسوله ولم ياذن لكم وانما أذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس الى يوم القيامة وليبلغ الشاهد الغائب ولما أخبر أبو شريح ان عمر رضى الله عنه عرو بن سعيد هذا الحديث وهو يبعث البعوث الى مكة قال وأنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح ان الحرم لا يبيد عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هجنته وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول في الذي يصيب حدائهم يلبأ الى الحرم ويقام عليه الحد اذا خرج من الحرم والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في العفو عن الاقتصاص والشفاعه في ذلك﴾ قال أبوهريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما عفار جل من مظلمة الا زاد الله بهما زوا من رجل يصاب بشئ في جسده فيتصدق به الرفضه الله به درجة ووسط عنه به خطيئة وقال ابن عمر رضى الله عنهما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتص من نفسه وتقدم في باب النكاح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طعن في كشم رجل فقال يا رسول الله أقدني فكشفه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كشمه فقبله ولم يطعنه ووقع ال عمر بن الخطاب رضى

العذبة بين كشمه وكان كم قيصه لا يجاوز وسفه وكان أحب الثياب اليه القميص وليس حله حراه والحلة عبارة عن ثوبين والمراد بالاجر هنا ما فيه من عاروط حمر لانه أجسر نال من الاجر الخالص منهى عنه ليس عبد الله بن عمر وبن العاص ثوبا أحر فقال صلى الله عليه وآله وسلم ما هذا قال فرقت ما كره فانطلقت فاحرقته فلما جئت في اليوم الثاني قال لي ما فعلت بثوبك قالت أحرقتة قال هلاك سوته بعض أهلك فانه لا باس به للنساء وفي الصحيح قال عبد الله بن عمرو رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ثوبين صفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها في الجسلة ينبغي الاحتراز من لبس الثياب

الله ضربه رجل قتل رجلا لهما أولياء المقتول وقد عفا أحداهم فقال عمر لابن مسعود وهو الى جنبه ما تقول فقال ابن مسعود أقول انه قد أحرم من القتل فضر به على كفته وقال كنيف ملى على ما في رواية فقال ابن مسعود كانت النفس لهم جميعا فلما عفا هذا أحيا النفس فلا يستطوع ان يأخذ حقه حتى يأخذ غيره قال عمر فما ترى قال يجعل الدية عليه في ماله وترفع حصة الذي عفا قال عمر رضي الله عنه وأنا أرى ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿ فصل فيما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل ﴾ قال ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يعرض بين الناس يوم القيامة في السماء وتقدم أوائل الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا تقتل نفس ظلم الا لا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعان على قتل مؤمن ولو بشعر كفة لقي الله عز وجل ومكتوب بين عينيه آيس من رجة انه قال العلماء والمراد ببطر الكلمة قوله مثلا اق ت ل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب عسى أن يغفره الله تعالى الا الرجل يموت كافرا أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا توجه المسلمان بسيفهما فقتل أحدهما صاحبا فالقاتل والمقتول في النار قبل هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حربيا على قتل صاحبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فخرج فاخذ سكينه فقطع به يده فارقا ألم حتى مات فقال الله تعالى بادرنى عبدي بنفسه حوت عليه الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل نفسه بحديد فخذ يده في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا فيها ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتصا في نار جهنم خالدا فيها ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا فيها وقال المقداد بن الاسود رضي الله عنه قلت يا رسول الله أرايت ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذخني بشجرة فقال أسلمت لله أفأنته يا رسول الله بعد ان قالها قال لا تقتله فقلت يا رسول الله انه قطع يدي ثم قال ذلك بعد ان قطعها أفأنته قال لا تقتله فان قتله فانه بمنزلة من قبل ان تقتله وانك بمنزلة من قبل ان يقول كلمته التي قال وقال أنس رضي الله عنه قطع رجل براحه فتصبت يده حتى مات وكان صاحب العليل بن عمرو وكان ذلك الرجل من هجر الى النبي صلى الله عليه وسلم قال العليل فرأيت في المنام على هيئة حسنة فطعني يده فقلت كيف حالك قال غفر لي ربي بهجرتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لي لن نصل منك ما أفسدت قال العليل فقصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وليد به فاغفر يا رب وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يبيع الناس على أن لا يقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصاب شيئا فهو قبيح في الدنيا فهو كقارته ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله في الدنيا فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا فسأل من أعلم أهل الارض فدل على راهب فاتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا تقتله فكم له به ثم قال عن أهل أهل الارض فدل على رجل عالم فاتاه فقال انه قتل مائة نفس فهل لي من توبة فقال نعم من يحول بينك وبين التوبة انطلق الى أرض كذا وكذا فان بها آتاسا يعبدون الله تعالى فاعبد الله معهم ولا ترجع الى أرضك فانهم الأرض سوف انطلق حتى اذا كان نصف الطريق أتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمن لانه كفة العذاب فقال للملائكة الرحمة جاء تائباه قبلا فقبله الله وقال ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قطا فاتاهم ملك في صورة آدمي فخلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالي أيتهما كان أدنى فهو له فقاوه فوجدوه أدنى الى الارض التي أراد فقبضته ملائكة الرحمة وكان واثلة بن الاسقع رضي الله عنه يقول أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب يعني النار بالقتل فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه وضوا من النار والله أعلم

﴿ فصل في النهي عن حضور من يقتل أو يضرب ظلما ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

الجران الخاصة وكان صلى الله عليه وآله وسلم يلبس الثوب المعلم والثوب الساذج والثوب الاسود والغر والمعلم على أطرافه بالسندس والنعل والناسومة كل هذا لبسه ولبس الخاتم والروايات مختلفة في بعضها أنه لبسه في الابدالي وفي بعضها في الابدالي وكان نقشه على هذه الهيئة



وقال لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا وليس المزعج من الزرد والحدود والجوشن وضاصف بين درعين في بعض الأحيان وكان له جبة خمر وائيسة مفرجة عليها صنف من الديقاج غبطنة وأما

لا يشهد أحدكم كذبا لعله ان يكون مظلوما في قضية النكاح وفي رواية اخرى ان يقتل مظلوما في النزاع
عليهم فيصيبهم وفي رواية لا يقطن أحدكم موقفا يقتل فيه رجل ظلما فان العنة تنزل على من حضر حين
يدفعوا عنه ولا يقطن أحدكم موقفا يضرب فيه رجل ظلما فان العنة تنزل على من حضر حين لم يدفعوا عنه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حرد ظهر مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يقول ظهر المؤمن حتى لا يحتموا الله تعالى أعلم

*(كتاب الديان وسوء النفس واعضائهم او منافعها) *

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغتبط مؤثما قتيلا عن بينة فإذ
قود الأأن رضي أولياء المقتول وان في النفس الدية مائة من الابل وان في الأنف اذا أوجب تطاعة الدية واذا
جذعت ارنبتة نصف الدية وفي اللسان الدية وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكرك الدية وفي
لسلب الدية وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي المأومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية
وفي المنقعة خمسة عشر من الابل وفي كل أصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الابل وفي السن خمس من
الابل وفي الموضحة خمس من الابل وان الرجل يقتل بالرأفة وعلى أهل الذهب ألف دينار وكان صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام ودية أصابع اليدين والرجلين سواء عشر من
الابل لكل أصبع وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاسنان سواء الثنية والضرس سواء وكان صلى الله عليه
وسلم يقول في العين العوراء السادة قل كماها اذا طمست بثلاث ديتها وفي اليد الشلاء اذا قطعت بثلاث ديت
وفي السن السوداء اذا تزعت بثلاث ديتها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول قضى عمر في رجل ضرب رجلا
فاذهب جميعه بصره ونكاحه وعقله باربع ديات والله سبحانه وتعالى أعلم

*(فصل في دية أهل الفم) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دية الكافر نصف دية المسلم وكان
ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن عقل أهل الكفاين نصف عقاب
المسلمين من أهل الكفاين اليهود والنصارى قال ابن عمر رضي الله تعالى عنه وكانت الدية على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار وثمانية آلاف درهم دية أهل الكتاب بوشذ النصف من دية المسلم وكان
ذلك كذلك حتى استخلف عمر رضي الله تعالى عنه فقام خطيبا فقال ان الابل قد غلت قال فخرنفسها عمر على
أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألفا وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاة ألفي شاة
وعلى أهل الخليل مائتي حلة وجعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف والجوسي ثمانمائة وكتب أبو موسى

الاشعري الى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الكتاب فكتب
اليه ان كان لصا أو خارا فاضرب عنقه وان كان طيرة منه في غضب فاعمره أربعة آلاف درهم وكتب اليه أيضا
في مسلم قتل بجوسيا ماذا ترى فيه فكتب اليه عمر رضي الله تعالى عنه انما هم عبيد فاقمهم فجة العبيد فيكم
فكتب أبو موسى رضي الله تعالى عنه ثمانمائة قدرهم فوضعها عمر للجوسي والله أعلم

*(فصل في دية المرأة في النفس فسادتها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عقل المرأة مثل عقل
الرجل حتى تبلغ الثلث من ديتها وقاله ربيعة بن أبي عبد الرحمن سألت سعيد بن المسيب كم في أصبع المرأة
قال عشر من الابل قال قلت فكم في أصبعين فقال عشرون من الابل قلت فكم في ثلاث أصابع قال ثلاثون من
الابل قلت فكم في أربع قال أربعون من الابل قلت حسين عظيم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها قال
سعيد أعراق أنت قلت بل عالم مثبت أو جاهل متعلم قال هي الستة يا ابن أخي والله أعلم

*(فصل في دية الجنين) * قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين
امرأة من بني لحيان سقط ميتا وقد نبت شعره بغيره عبدا أو أمة ثم ان المرأة التي قضى عليها بالفرقة توفيت فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها البتهاوز وجها وان العقل على عصبتها وفي رواية اقتلت امرأة ان
من هذيل فرمت احدهما الاخرى بحجر فقتلتها وماني بطنها فاحتصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الطليسان فانه كان يلبسه
سأل الحركي في اليوم الذي
أمر فيه بالهجرة فانه جاء
في نصف النهار الى بيت أبي
بكر وهو سوطيلس وأما
حديث أنس كان يكثر
القتاع يعني يلبس
الطليسان كثيرا لعله
يعظمهم على أوقات الضرورة
وفي السفر وكان يلبس
جبة خضراء الكمين وكان
يلبس الازار والرداء في
بعض الاحيان طول الرداء
سنة أذرع وعرضه ثلاثة
أذرع وشبر وطول الازار
أربعة أذرع وشبر وعرضه
ذراعان وشبر والله أعلم
*(فصل في العادة النبوية
في معاينة أزواجه
الطاهرات ومباشرتهم) *
قال صلى الله عليه وآله وسلم
حبب الى من دنياكم
النساء والطيب وجعلت
قرة عيني في الصلاة
وبعض المستغنين يزيد

عقوبة ثم كتب الله لا يحل ان يتوالى مولد رجل مسلم غير اذنه ولما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين المقتول بشفرة ورثها بعلها وبنوها كما تقدم في الباب وقال جابر رضى الله تعالى عنه اقتتل امرأتان من هذيل فقتلت احداهما الاخرى ولكل واحدة منهما زوج وولدت لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المتولدة على عاقلة القاتلة وبرأز وجهها وولدتها عاقلة المتولدة ميراثها لانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ميراث لزوجها وولدها وهو حجة في ان ابن المرأة ليس من عاقلتها وقال عمران بن حصين قطع غلام لانا فقرأه اذن غلام لانا من اغنياء فغناه أهله الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انانا فقراء فلم يجعل عليهم شيئا وفيه دليل على أن ماتعمله العاقلة يسقط عنهم بقرهم ولا يرجع على القاتل وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم لا يجني جان الاعلى نفسه لا يجني والدعي ولده ولا مولود لعلي والده وفي رواية لا يؤخذ الرجل بجريرة آية مولا بجريرة أخيه وجاء مرة ناس الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعهم جماعة فقلوا يا رسول الله هؤلاء بنو فلان الذين قتلوا فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجني نفس على نفس وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجعلوا على العاقلة من قول معترف شيئا وكان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يقول العمدة والصلح والاعتراف والعدالة تعقله العاقلة وكان الزهري رضى الله تعالى عنه يقول كثيرا مضت السنة ان العاقلة لا تحمل شيئا من دية العمدة الا ان يشاء على هذا وأمثله تحمّل العمومات المذكورة ومضت السنة ان الرجل اذا أصاب امرأته بحجر خطأ أنه يعقلها ولا يرث منها فان أصاب عمدا قتل بها (خاتمة) * قصه رجل شارب حجر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فأقرعه ففطرط الرجل فقال عمر انالم زده هذا ولكن سئعها لك فاصطاه أربعين درهما وشاة والله أعلم

(باب السيل وضمان ما تلغته البهائم)

قال حزام بن سعد رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البارح من دخل عليك حرمك فأخرجته فان لم يخرج فاضربه وفي رواية فاقتله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أربده ما بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد ومن قتل دون بضعة فهو شهيد ودخلت ناقدة للبراء بن عازب رضى الله تعالى عنه حائط الرجل من الانصار فاقتلت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان على أهل الاموال حفظها بالانهار وعلى أهل المواشى الضاري يتفظها بالليل وان على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول الجماعه مقلها جبارا والبتر جبار والمعدن جبار وفي رواية المعدن جرحه جبار والجماعه جرحه جبار وفي رواية الجبار وفي رواية الجبار يعني الدابة تضرب برجلها وصاحبها اكبا وفي رواية النار جبار وفي رواية يطلع الدابة برجلها جبار وفي رواية الجبار رضى الله تعالى عنه غلام دخل دار رجل فضرته ناقدة الرجل فقتلته فعمد أولياء الغلام فقهرها فابطل عمر رضى الله تعالى عنه من الغلام وأغرم الابن من الناقة وكان عمر رضى الله تعالى عنه يشدد على عماله ويأخذ الناس حقوقهم منهم وأكرم من عمله رجلا على دخول نهر ليعرف للعسكر عتقات فخره وقال لولا ان خشى أن تكون سنة تضربت عنقك وأكره آخر رجلا من الرعية على صعود شجرة لينظر للعسكر العدو فوقع فقتل فقال له اذهب فاعط اهله الدية ولا أراك بعدها أبدا وكان رضى الله تعالى عنه يقول برد البعير أو البقرة أو الحمار وسائر الضواير الى أهلها ثلاث مرات ثم يعقرن اذا كانت الحائضا محظرا محضنا وكان رضى الله تعالى عنه يقضى في قطع عين الجمل بنصف ثمنه وقضى مرة في جمل أصيب عينه بنصف ثمنه ثم نظر اليه بعد فقال ما أراه نقص من قوته ولان هدايته شئ تقضى فيه بربع ثمنه وكذلك كان على رضى الله تعالى عنه يقضى قال ابن عباس رضى الله تعالى عنه ما وكان العصابة يتختمون أولادهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاربوا البلوغ قال رضى الله تعالى عنه واختن ابراهيم عليه الصلاة والسلام بالقدم وهو ابن ثمانين سنة فاشتد عليه الوجع فدعا ربه عز وجل فأوحى الله اليه انك تجلت قبل ان تأمرك بالا آفة قال يارب كرهت أن أؤخر أمرك ونحن اسماعيل عليه السلام وهو ابن ثلاث عشرة فوختنا اسمعق عليه السلام وهو ابن سبعة أيام وتقدم في كتاب

موتنا به سر ولا يمكن ما ظاهر وبعض الفقهاء قال ظاهر أيضا وهو غلط واضح وهو واضح وسيرته معهن أحسن السير وقد قال خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي وكان يسوق بنات الانصار الى عائشة ليسلا صبرها واذا التمت أمر ليس فيمضو رافق وتابح وشرب من كوز فآخذة صلى الله عليه وآله وسلم ووضع شتم موضع شتمها ثم شرب وورفعت عظاما فنهشت بها عليه من اللحم فآخذة صلى الله عليه وآله وسلم من يدها أو كل من موضع فهاو كان يتكئ عليها ويقرا القرآن وكان يجعل رأسه في حضنها ويتلو وان كانت حاضوا في حالة الخيش كان يأمرها بشد الأزار ثم يعانقها فوقه ويلصق ساثر بشرته بها وكان يقبلها في أيام العيام

الجراح أن عمر رضي الله تعالى عنه كان يضمن من يحن الصبيان إذا قطع من الذكراً شيئاً والله تعالى أعلم
 * (كتاب الحدود وفي أبواب الأول في حد الزنا وما جاء في رجم الزاني المحسن وجلد البكر وتقريره) *
 قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أصاب ذنباً فاقم عليه حد
 ذلك الذنب فهو كفارته وفي رواية عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أدرى
 الحدود كغفلة إلا هلهام لاوما أدرى تبسح كان لعيناً لاوما أدرى ذوالقرنين كان نبياً أم لا وكان رضي الله
 تعالى عنه يقول أحب الرجل إذا وقع في حد أن يستتر نفسه ويستغفر الله تعالى ولا يأتي إلى الحاكم يطلب
 التطهير فإن الله يقبل التوبة عن عباده وكان يقول جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أدرى
 الله أرايت إن وجدت مع امرأته رجلاً ما فعله حتى أذهب فأتى بأربعة شهود فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم نعم وقال ابن عباس رضي الله عنهما جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 يا رسول الله إن ابني كان أجبراً عند امرأته فلان فزني بها فاقض بيننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 على ابنتك جلداً ثم تغريب عام وعلى المرأة أن اعترفت بالرجم قال فاعترفت المرأة فزني بهذا دليل
 على ثبوت الزنا بالاتقار مرة والاقطار على الرجم وهو خلاف ما يأتي قريماً قال أبو هريرة رضي الله تعالى
 عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في زني ولم يحسن بنقي عام واقامة الحد عليه ورفع إلى علي
 رضي الله تعالى عنه رجل زني بعد أن عقد عقده على امرأة ولم يدخل بها فجلده ما تعلم برجمه وقال الشعبي رضي
 الله تعالى عنه جمع علي رضي الله تعالى عنه بين الجلود الرجم في امرأة زنت بعد احصان ثم جهاوم الجمعة
 وكان ضربها يوم الخميس وقال جلدها بكاب الله تعالى ورجمها بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول خذوا عني خذوا عني مرتين فقد جعل الله لهن سيلاً البكر بالبكر جلدماً فتوفي سنة
 واليبيب باليبيب جلدماً ثم الرجم وقال جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه ما زني رجل بامرأة فأمر به رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فجلدهم ثم أخبر أنه يحسن فأمر به فرجم وكان جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه يقول
 رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عز بن مالك ولم يذكربدا والله أعلم وكان ابن عمر رضي الله تعالى
 عنهما يقول من أسرك بالله فليس يحسن وكان العصابة لا يحدون المحنون والصبي وأمر عمر بن الخطاب رضي
 الله تعالى عنه بجم مجنونة زنت فرجوها فبلغ ذلك علياً رضي الله تعالى عنه فقال يا أبا سفيان المؤمنين أمرت بجم
 فلانة قال نعم قال أما بلغك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاث فرجع وأمر أن يغلي
 سبيلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ولد الزنا ثم الثلاثة إذا عمل أبويه وكان ابن عباس رضي الله
 تعالى عنه يقول أول ما كان حد الزاني في الإسلام حين أتزل الله تعالى واللاتي باتين الفاحشة من نساءكم
 والذنان يأتينها منكم فأوهما فان تابا أو أصحفا عرضوا عنهما ثم تزل بعد ذلك الزانية والزاني فجلدهما وكل
 واحد منهما ما تتجلده ثم تزل آية الرجم في سورة النور فكان الأول بالبكر ثم رفعت آية الرجم من التلاوة
 وبقي الحكم أو كان عمر رضي الله تعالى عنه يقول أياكم أن تملكوا نبيك قول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله
 تعالى مزوج بل فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجنا بعده واني والذي نفسي بيده لو لاني يقول قائل
 أحدث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتاب الله تعالى لكتبتهما ولقد قرأناها الشج والشجفة إذ زينا
 فأرجمهما البتة وكان العصابة رضي الله تعالى عنهم يفرقون الرقيق وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول
 لا تقرب علي رقيق وكان عمر رضي الله تعالى عنه إذا ضرب البكر يغيث من المدينة إلى البصرة وإلى خيبر
 حولاً كليلاً والله أعلم

ومن كمال لطفه وغاية مكارم
 أخلاقه مع أهله بيته انه
 كان يكتنهم من اللعب باللعب
 كما هي عادة البنات
 واتكأن على كتفه لتنظر
 إلى الحبشة ورقيمهم وفي
 السفر سابقها مرتين
 واجلاسبته عائشة في المرة
 الأولى وفي المرة الثانية
 كانت عائشة قد بدنت
 فسبقها صلى الله عليه وآله
 وسلم فقال هذا بذلك
 وخرج امرأة من الحجر معاً
 وتداها عند محل الباب
 حتى خرما وكان إذا عزم
 على سفر أقرع بينهن فمن
 وقعت فرعتهن ذهبها ولم
 يقض للمعيمات عند
 العود وربما لاصب
 احدهن ووضع يده عليها
 بحضور الجميع وكان
 يطوف على الحرات كلها
 في كل يوم بعد العصر
 يتفقد أحوال أهلها فإذا
 جن الليل بات في حجرة

* (فصل في رجم المحسن من أهل الكتاب ودليل من قال ان الاسلام ليس بشرط في الاحصان) * قال ابن
 عمر رضي الله تعالى عنهما ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل وامرأة منهم قد زينا فأمر بهما
 فرجما قال فلقد نرى يتعجب عنهما في الجارة بنفسه وقال جابر رضي الله تعالى عنه رجم النبي صلى الله عليه
 وسلم رجلاً من أسلم ورجلاً من اليهود امرأة وقال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه مر النبي صلى الله عليه

صاحبة النوبة وتسمين
ثمانية من نسائه لانسودة
رضي الله عنها وهبت
فوبنها لعائشة فكان
لعائشة ليلتان وللآخرات
ليلة ليلة والذي وقع في
صحح مسلم عن عطاه أنه
قال الزوجة التي لم يقسم
لها هي صفة غلط صريح
من عطاه وسبب هذا الوهم
ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم وجد على
صغية في بعض الايام
فاضطربت صغية وقالت
لعائشة ان استطعت ان
ترضى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم عنى وهبتك
فوتى فقالت عائشة بل يتم
جاعت وقعدت الى جنب
رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم في يوم نوبة صغية
فقال ابعدي فان اليوم
ليس نوبتك قالت عائشة
ذلك فضل الله يؤتيه من
يشاء وحكته فرضى صلى

وسلم بن وهب عن حماد بن عمار قال اخذنا من حد الزاني في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمهم
فقال انشدك بالله الذي ازل التوراة على موسى اخذنا تجدون حد الزاني في كتابكم قال نعم ولولا انك تشدني
بهذا لم اخبرك بعد الرجم ولكنه كثر في اسرافنا فكاذبا اخذنا الشريف تركاه واذا اخذنا الضعيف اخذنا
عليه الحد فقلنا تعالوا لنجتمع على شيء نقيم على الشر يف والوضيع لعلنا نعصم والجلد مكان الرجم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اول من احيا امرك اذ امرتوه فامر به فرجم فازل الله تعالى يا أيها
الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا باوهمهم الى قوله ان اوتيتهم هذا فخذوه
يقولون اتوا بما نؤمن امركم بالتعصيم والجلد فخذوه وان اتناكم بالرجم فاحذروه فازل الله تبارك وتعالى
ومن لم يحكم بما ازل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما ازل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما
ازل الله فاولئك هم الفاسقون قال هي في الكفار كلها ووقع الى على رضى الله تعالى عنه مسلم زق بنصرانيا
فاقام عليه الحد ودفع النصرانية الى أهلها وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنه ما يقول ليس على الامتداد
له حتى تحسن لقوه تعالى فاذا احسن يعني تزوجن وكان غيره من الصحابة يجلد امه اخصن اولم يحسن
والله اعلم

*(فصل في اعتبار تكرار الاقرار بالزنا ربعاً) * قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه أتى رجل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنت فاعرض عنى حتى رد علي اربع مرات
فلم اشهد على نفسي اربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابلن جنون قال لا قال فهل احسنت
قال نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال جابر فرجناه بالمصلى فلما اذلقتما بالحجارة هرب
فاذركاه بالحجارة فرجناه وقيد لي على ان الاحصان يثبت بالاقرار وان الجواب يتم اقراره وقال جابر بن
سمر رضى الله عنه رأيت معاوية بن مالك حين حو به الى النبي صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه اربع
شهادات فامر بحبسها ثم سأل الناس عنه فقالوا ما نعلم الا انهم الانجرا * وفي رواية * فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى قومه فقال تعلمون بعقلي ما نكروا منه شيئا فقالوا ما نعلم الا انهم الاوفى العقل من ما لحينا فيما نرى ثم أرسل
اليهم نائياً فقالوا الا يا ابنه ولا بعقله فامر صلى الله عليه وسلم بجم فلما مات معاوية قال الصحابة يا رسول
الله ما صنع بحبسها قال اصنعوا به ما صنعون بموتنا كمن الكفر والصلاة عليه والدفن قال البريدة *
تحدث مع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان معاوية اجلس في رحله بعد اعتراف ثلاث مرات لم يرجع
وامارجه عند الراية فكانت اربعة ايضا ان الغامدية ومعاوية اوجبوا بعد اعترافهما اوقال لم يرجع بعد
اعترافهما لم يطلبهما وانما رجعهما بعد الراية وسأني في الباب حقه ان ابا بكر رضى الله تعالى عنه كان
يقول للسارق عند الاستسار اسرقت قل لا

*(فصل في استفسار المقرب بالزنا واعتبار تصريحه بما لا ترد فيه) * قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انا من يعترف بالزنا يقول له لعلك قبلت أو عجزت أو نظرت قال ذلك مرة
لرجل فقال لا يا رسول الله فقال أنكنته لا يكنى قال نعم فامر بجمه عند ذلك وكان أبو هريرة رضى الله تعالى عنه
يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه اربع مرات انه اصاب امرأه حراما اربع
مرات كل ذلك يعرض عنه فاقبل عليه في الخامسة فقال أنكنته قال نعم فقال صلى الله عليه وسلم كما يغيب
للرود في المسكلة والرشاق البتر قال نعم قال فهل تدري ما الزنا قال نعم أتيت منها حراما ما يأتي الرجل من امرأته
حلالا قال فما ترى بهذا القول قال اريد ان تطهرني يا رسول الله فامر به فرجم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يقول من اصاب من هذه القاذورات شيئا ليستر بسرته تعالى فانه من يبذلنا صفحته نعقم عليه كتاب الله
ثم يقرأ والذين لا يدعون مع الله الها آخرون الا به فقرن الله تعالى في الآيات الزنا مع الشرك
*(فصل في بيان من أقر بحد ولم يسمه لا يحد) * قال أنس رضى الله عنه كنت عند النبي صلى الله عليه
وسلم مرة فجاء رجل فقال يا رسول الله اني اصبحت حداً فاقم على ولم يسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال وحضرت الصلاة فعلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله انى أصبت حدا فاقم على كآب الله قال أليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله عز وجل قد غفر ذنبك أو قال حدك وقال وائل بن حجر أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد نصب امرأة فزنى بها فقال أستغفر الله وأتوب اليه فغفر الله صلى الله عليه وسلم عليه وقال قد تاب توبته ولو تاب منها أهل المدينة لتقبل منهم وكان وائل رضى الله تعالى عنه كثيرا ما يقول التوبة تسقط كل حد لله تعالى ثم يتلو آية الحمار بقالا الذين ناوا من قبل أن تتدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم وجاء رجل الى على رضى الله تعالى عنه فقال سئلتنى بحق من فلان فانه احتمل باى فقال على رضى الله تعالى عنه ما أجد على النائم حكما ولكن آتته فى الشمس واضرب ظله

(فصل فى حكم الرجوع عن الاقرار) تقدم قول يزيد رضى الله تعالى عنه فى ذلك فى فصل اعتبار تكرار الاقرار بالزنا ريبا وقال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه لما جاءه ما عر الاسلى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واعترف له أربع مرات وهو يعرض عنه الى أن قال فى الخامسة قام به فريحهم بالجارية فلما وجد من الجارية فريحت حتى مر برجل معه حتى جعل يضربه به وضربه الناس حتى مات فلما وذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وانه فريحتين وجد من الجارية والموت قال هل أتتكموه وفى رواية فلما وجد من الجارية صرخ بنيا يقوم ردوني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فان تومى تتلوني وغرونى من نفسى وأخبرونى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير قاتل فلم تنزع عنه حتى تثلناه فلما رجعتنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه قال هل أتتكموه وجئتكمونى به ليستثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فامترك حد فلا

(فصل فى أن الحد لا يجب بالنهم وانه يسقط بالشبهات) كان ابن عباس رضى الله تعالى عنه سما يقول لاجن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العجلانى وامرأته فقال له شاد بن الهاد أهى المرأة التى قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجا أحدا بغير بينة لرجمتها قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لا تلك امرأة الا عنت فى الاسلام فقال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجا أحدا بغير بينة لرجمت فلا نة فقد ظهر منها الرية فى منطقتها وهيتها ومن يدخل علم او احتج به من لم يجد المرأة ينكولها عن اللعان وكان على رضى الله تعالى عنه يقول أرسلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الى رجل كان يتهم بأمر والى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اضرب عنقه فأنته فاذا هو فى ركي يتبرديه فقتله اخرج فناولى يد فاحسبته فاذا هو محبوب ليس له ذكر فكففت عنه ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فحسن فعلى وقال الشاهد برى ما لا يرى الغائب قال بعضهم أم الولدهى مارية القبطية والرجل المذكور ونسب كان لها من أهل مصر أسلم وحسن اسلامه قال ابن عمر رضى الله عنهما أتى عثمان رضى الله تعالى عنه با امرأة ولدت فى ستة أشهر فامر برجها فقال له على رضى الله تعالى عنه ليس علم ارجم لان الله تعالى يقول وجمه وقصاه ثلاثون شهرا وقال والوالدات برضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة فالجمل يكون ستة أشهر ولا رجم عليها فامر عثمان رضى الله تعالى عنه بردها فوجدت قد رجعت وكان على الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اهدوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطئ فى العفو خير من أن يخطئ فى العقوبة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مد فعا وقال ابن عباس رضى الله عنهما قال لى عن ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه كان فيما أتزل الله تعالى آية الرحم فقرأهااها وعقلناهااها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجنابعه فاحشى ان طال زمان أن يقول قائل والله ما نجد الرجم فى كتاب الله تعالى فبضوا برك فريضة أنزلها الله تعالى والرجم فى كتاب الله تعالى حق على من زنى اذا أحسن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الجبل أو الاعتراف وكان العصابة ترضى الله تعالى عنهم برون ان شهود الزنا لم يجتمعوا على فعل واحد فلاحد على المشهود عليه قال ابن عباس رضى الله عنهما وأول

الله عليه وآله وسلم من صفة وهذه الجلالة انما كانت فى يوم واحد وتوبة واحدة لا غير فلذا وهم بعض الرواة وحديث كان يقسم لثمان صحیح وكان من العادة التوبة انه اذا واقع فى أول الليل اغتسل ثم نام فى بعض الأحيان وفى بعضها كان يتوضأ وينام ثم يغتسل فى آخر الليل والحديث المروى عن عائشة أنها قالت وبعانا م ولايس ما غلط من بعض الرواة ورجما طاف على جميعهم واغتسل فى الآخر غسل واحد او رجا غسل عقيب كل موافقة وكان اذا قدم من السفر لا يدخل البيت ليلا

(فصل فى نوم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبقته) كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينام فى بعض

بن قرق بين الشهود هذا فقال عليه السلام فقال لا حد للشاهد من ما اتى بهما الذي شهدته فقال اتهد
 اذ رأيت حوسن بزني في البستان برجل شاب قال في أي مكان قال تحت شجرة كثري ثم دعا بالاحرف فقال
 تشهد قال أشهد اني رأيت حوسن بزني تحت شجرة التفاح قال فدعا الله عليها بما لها من نار من السماء
 فأحرقتهما وأمر الله حوسن قال ابن عمر رضي الله عنهما وكان عمر يستخلف من ادعى انه لم يعلم تحريم الزنا ثم
 يخلى سبيله كما سبأني ورفع الي عمر رضي الله تعالى عنه امرأة متعبدة حملت فقالت اني قتلت من الليل أصلي
 نغشت فوجدت فأنا في غا من الغواة فقصتني نغلي سبيلها وقال هذا ما كنت ظننته فيك قبل أن تخبرني
 ورفع الي عمر رضي الله تعالى عنه امرأة أخرى لقبها راع بغلام من الارض وهي عطشى فاستسقت فابي أن
 يسقيها الآن تتركه يفعل بها القبيح فنادى بالله تعالى فابي فلما قوى عليها العطش أمكنته فذرا عمر عنها
 الحد الضرورة وأخذ لها من المهر ورفع الي عمر رضي الله تعالى عنه رجل أقر بالزنا ثم قال ما علمت ان الله حرمه فلم
 يحده وقال لا حد الا بعد العلم قال أبو أمامة بن سهل رضي الله تعالى عنه أصاب الناس ليلة مطيرة باردة ففر رجل
 ضري من مساكن المسلمين فدعت امرأة الي بيئها فوثب عليها فغلبها على نفسها فأنت النبي صلى الله عليه
 وسلم فأخبرته بما صنع فأرسل اليه فاعترف فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بتقوده منه مائة شراخ ثم أمر به
 فضرب ضربا واحدة

• (فصل فيمن أقر أنه زنا بامرأة فحصدت) • قال سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه ما جعل الي النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال انه زني بامرأة سماها فأسلم الي النبي صلى الله عليه وسلم الي المرأة فدعاها فأسأ لها عما قال فأكرت
 فغدهم وتوكلها وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا رفع اليه رجل أكره امرأة على الزنا يصددها وقال ابن عمر
 رضي الله تعالى عنهما ما رفع الي عمر رضي الله تعالى عنه عبد استكره أمته حتى اقتضها فغدهم فغدهم ولم يجلدها
 من أجل انه استكرهها وقال واثل بن حجر رضي الله تعالى عنه خرجت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم تريد الصلاة فتلقتها رجل فغلبها فقتلها فقتلها فقتلها فقتلها فقتلها فقتلها فقتلها فقتلها فقتلها
 ثم قام به فرجم وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما جعل الي النبي صلى الله عليه وسلم فامر أن يبع مراتاته
 زني بامرأة فغدهم مائة وكان بكرامه اليه فقالت كذب والله يا رسول الله فغدهم مائة الفرية
 ثمانين

• (فصل في الحش على اقامة الحد اذا ثبت والنهي عن الشفاعة فيه) • قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول حد يعمل به في الارض خير لاهل الارض من ان يحطروا أو يعين صباها وكان الزهري رضي
 الله تعالى عنه يقول كان سبب تعدد بقرم شعيب يوم القلة أنهم كانوا اذا طعوا واحدا من حدود الله يوسع
 الله عليهم الرزقا وتدراجا فعملوا كما جاءه واحد اوسع الله عليهم رزقهم حتى تركوا الحدود واستحقوا الهلاك
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقبلوا ذوى الهيات عشراتهم الا الحدود وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
 حالت شفاعة دون حد من حدود الله تعالى فهو مضاد لله تعالى في أمره وسبأني في باب قطع السرقة انه رفع
 الي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل سرق بردة فأمر بقطعها فقال صاحب البردة يا رسول الله قد تجاوزت
 عنه قال أفلا كان قبل ان تأتينا به فقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما من شيء الا والله تعالى يجب
 أن يعقوبه ما لم يكن حدا عن عباده والله سبحانه وتعالى أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعافوا الحدود
 فيما بينكم فما بلغتني من حد فقد وجب وقال ميسرة جأ رجل وأما على رضي الله تعالى عنه فقالت ان
 ابني هذا قتل زوجي وقال الابن ان عبيدي وقع على أمي هذه فقال على رضي الله تعالى عنه خبتما وخسرتما
 ان تكوني صادقة فتأنا ابنك وان يكن ابنك صادقا فترجل ثم قام على رضي الله تعالى عنه الصلاة فقال الغلام لانه
 ما تنتظرين الا ان يقتلني و برجل فأنصر فاطما صلى مال عنهما فقبل انطلقا والله تعالى أعلم

• (فصل في ان السبب براءة الشاهد بالرجم وبداية الامام اذا ثبت بالاقرار) • قال الشعبي رضي الله عنه
 كان لسراحتز وج غائب بالشأم وانما حملت فجاءها مولاهالي علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فقال

الاحيان على الفسراش
 وجينا على النطع وحبينا
 على الحصير وحبينا على
 الارض مجردا وراشمن
 أديم حشوه ليف عوض
 القطن وكان له مسع من
 تعري نام عليه في الليل
 وكانوا يشنونه له عند النوم
 لخصاوه في بعض الليالي
 أربع طافات فنهاهم وقال
 اجعلواه مثنا كما كنتم
 تفعلون أو لا فانه معنى
 البراحة من صلاتي وفي
 الجسد كان ينام على
 الفسراش أيضا ويكف
 وقال ان جبريل لم يأتني قط
 في لحاف امرأة سوري
 لحاف عاتشة وكانت وسادته
 من أديم حشوها ليف
 • (فصل في الركب) •
 كان صلى الله عليه وآله
 وسلم في بعض الاحيان
 يركب الفرس وفي بعضها
 يركب البغل والحصار وكان
 قد يركب الفرس عربا

ان هذه زنت واصترقت بجلدها يوم الخميس ما تشجلد تورجها يوم الجمعة وحفر لها الى السرقة واشاهد ثم قال
رضي الله تعالى عنه ان الرجم سنة سنهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان شهد علي هذه أحد لكان أول
من يرمى بالشاهد يشهد ثم يتبع شهادته بحجره ولكنهما أقرت فانا أول من وماها فرماها بحجر ثم رمى الناس
وأنا فيهم قال فكنت والله فيمن قتلها

(فصل في الحفر لمرجوم) قال أبو سعيد رضي الله تعالى عنهما أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نرجم معز بن مالك حر جنباه الى البقيع فوالله ما حفرنا له ولا مكناه قام لنا فرميناه بالعظام والحرف
فاشتمني فخرج يشتد حتى اتتصب لنا في عرض الجرة فرميناه بجلا ميد الجندل حتى سكت وقال بريدة
رضي الله تعالى عنه سمعت الغامدية امرأ من عامن من الأزد فقالت يا رسول الله اني قد زينت فطهرني ففردها
فلما كان من الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلي تردني كما رددت معازن فوالله اني لحبلى قال اما لافذهي
حتى تلدى فلما ولدت أتته بالصبي في خوقة قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فأرضعي حتى تقطميها فلما قطمته
أتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا ابني يا بني الله قد قطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من
المسلمين ثم أمرهم بالحفر لها الى صدرها وأمر الناس فرجوها فاقبل خالد بن الوليد فرمى رأسها فنضح الدم على
وجهها فسمها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سمها ياها فقال هولاء يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة
لوتايم اصاحب مكس لغفر له ثم أمرهم فاصلى عليها ودفنت وكذلك حفر لما عز الى صدره وأمر الناس برجمه
والله تعالى أعلم

*(فصل في تأشير الرجم عن الحبل حتى تضع وتأخير الجلد عن ذى المرض المرجوز والله فيه حديث بريدة
السابق في الفصل قبله)* وقال عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه جاءت امرأة من جهينة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهي حبلية من الزنا فقالت يا رسول الله أصبت حدا فأتعتلى فدعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم وياها فقال أحسن اليها فاذا وضعت فأتني ففعل فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فشدت عليها ثيابها
ثم أمرهم فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر أتصلى عليها يا رسول الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة فوجهت
بين سبعين من أهل المدينة لتوسعتهم وهل أفضل من ان يلدن بنفسها الله عز وجل وقال علي رضي الله تعالى
عنه زنت أمة سوداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرني ان أجلدها فأتيتها فاذا هي قريبة عهد بنفاس
نفتيت ان جلدها ان أقتلها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت انزكها حتى تماتل

*(فصل في صغرة الجلد وكيف يجلد من به مرض لا يبرجى برؤه) قال يزيد بن أسلم اعترف رجل على نفسه
بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط فأتى بسوط مكسور فقال
فوق هذا فأتى بسوط جديد لم تقطع فمر به يعني طرفه فقال بين هذين فأتى بسوط قد لان وركب به فامر به بجلد
وقال سعيد بن عبادة كان بين أبياتنا ويحبل ضعيف مجذوع فلم يبرح الحى الا وهو على أمتن امامهم يخبت
بها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك الرجل مسلما فقال اضربوه محده فقالوا يا رسول
الله انه أضعف مما تجسب لوضربنا مائة قتلناه وفي رواية لو حملناه اليك لتفست عظامه ما هو الا جلد على
عظم فقال صلى الله عليه وسلم خذوا له عتكا لا قيمته شراخ ثم اضربوه به ضربا واحدة ففعلوا وكان صلى
الله عليه وسلم رحبما بالخلق فرحمه ونصف عنه زناته وقال ابن عمر أقام عمر رضي الله تعالى عنهما جلدا على رجل
وهو مريض وقال أنخشي ان يموت قبل ان يقام عليه الحد وسياتي في باب حد شارب الخمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان لا يجلد في التعز برفق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله تعالى

(فصل فيمن وقع على ذات رحم أو عمل عمل قوم لوط أو أتى بهيمة) قال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه
لقت خالي ومعه الراية فقلت له أين تريد فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة أبيه
من بعده بعد ان قرأ سورة النساء وقرأ قوله تعالى ولا تسكعوا ما تكسح آباءكم من النساء أن تضرب عنقه
وأخذناه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان اللواط في قوم لوط في النساء قبل ان يكون في الرجال ياربين

بغير سرج وقد بسوق وفي
الغالب كان يركب منفردا
وفي بعض الأحيان كان
يردف على البعير أحدا
وربما أركب شخصا آخر
بين يديه فيصيروا ثلاثة
على بعير وربما أوقفوا
بعض أمهات المؤمنين
وغالب مراكميه صلى الله
عليه وآله وسلم الغرس
والبعير وأما البغل فانه
كان قليلا في بلاد العرب
أهدى له صلى الله عليه وآله
وسلم بغلة من الاسكندرية
وكان يركبها فقال بعض
العصابة فحسب أيضا تقفز
الحجر على الخيل لتتج
البغال فقال انما يفعل
ذلك الذين لا يعلمون

(فصل) كان للنبي
صلى الله عليه وآله وسلم
قطيع من الغنم وكان
لا يحب أن يزيد على مائة
فان زاد شي فبيع به وكان
له جوار وغلمان وكان

سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجدته يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وقيل لابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما شانه البهيمة تقتل فقال ما سمعت في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شياً ولكني أرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ان يؤكل لحمها أو ينتفع بها بعد ذلك العمل القبيح لانه يقال هذه البهيمة التي فعل بها كذا وكذا وكان الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما يقول برجم من أتى بهيمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول سحق النساء زنا يدينهن وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول في البكر يوجده على الرطوبة برجم محصناً كان أو غير محصن وقال غير من الصحابة ان لم يكن محصناً جلد مائة وفرب عاماً وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها انهم رجل بالامر القبيح يعني بعمل قوم لوط فأمر عمر شباب قريش ان يحالوا سوياً وكانت عائشة ترضى الله تعالى عنها تقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خربنا فقلت يا رسول الله الذي يحزنك قال شيئاً تخوفت على أمتي ان يعملوا بهدي بعمل قوم لوط وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله يتاينخه مخنث وكان سعيد بن جبيرة رضي الله تعالى عنه يقول حرق الرطوبة بالنار أو بعة من الخلفاء أبو بكر الصديق وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن الزبير وهشام بن عبد الملك وكتب خالد بن الوليد مرة إلى أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما انه وجد جلافي بعض ضواحي العرب ينسكح كما تنسكح المراتم فجمع أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فبهم علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فقال على ان هذا ذنب لم يعمل به أمثالا أمة واحدة ففعل الله بهم ما قد علمت أرى ان تحرقه بالنار فاجتمع رأي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق بالنار فأمر به أبو بكر رضي الله تعالى عنه ان يحرق بالنار والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن وطئ جارية امرأته أو ادعى الجهل بالتحريم وغير ذلك) قال النعمان بن بشير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتى جارية امرأته فعليه جلد مائة ان كانت أحلتها وان لم تكن أحلتها له فعليه الرجم وفضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل وقع على جارية امرأته مستكرها لها انها تصير حرة وعليه لسيدتها مثلها وان كانت الجارية طاو عنه فهي له وعليه لسيدتها مثلها وفي رواية فهي ومثلها من ماله لسيدتها وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول اذا استكرهت الامت على الزنا فان كانت بكرًا فعشرتها وان كانت ثيباً فنصف حشرتها وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول لا تحسل جارية بالام الا باحدى ثلاث اما ان تزوجهالها أو يشترها أو تهبها وسأل رجل ابن عمر رضي الله تعالى عنه فقال له ان أمتي أحلت لي جارية يتها فقال لا يحل لك ان تطأ فرجها الا فرجاً ان شئت بعتموان شئت وهبته وان شئت أعتقته ورفع الي عمر رجل وقع على جارية امرأته وادعى انها وهبتهالها فقال سلوها فاذا اعترفت نكحوا سبيلها فأنكرت فعزم عمر رضي الله تعالى عنه صلى ورجمته اعترفت فتركه ورفع الي عمر رجل آخر فادعى الجهل بالتحريم فتركه وعذره بالجهالة ورفع الي عمر رجل وقع على امته بعد ان تزوجهالها فضرها ولم يبلغ فيما الحد ورفع اليه رجل وجد مع امرأته في ثوب واحد فلد كل واحد منهما مائة وكذلك كان يفعل علي رضي الله تعالى عنه ورفع الي عمر رضي الله تعالى عنه امرأة تزوجت في عهدهم فضرها عمر فغزيرادون الحد وتقدم بسط ذلك في كتاب النكاح

(فصل في أن حد زنا الوفيق خمسون جلدة) تقدم حديث علي رضي الله تعالى عنه في قوله أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أمة سوداء زنت لاجلها الحد فوجدت في دمهها قاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك فقال صلى الله عليه وسلم اذا تعالت من نكاسها فاجلدها خمسين وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول يا أيها الناس اتقوا الحدود على أرقائكم من أحسن منهم ومن لم يحسن وكان عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقضي بجلد ولائد الامارة كل أمة تخسين خمسين في الزنا والله أعلم

(فصل في ان السيد يقم الحد على رقيقه) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فجلدها الحد ولا يترب عليها ثم ان زنت فجلدها الحد ولا

العتق من تلك الجلدة ينفون على الارتقاء أكثر مواليه وعتقائه الغلمان لا الاماء وقال أبا امرئ أعتق امرأته مسلماناً كان فكانه من النار يجزي كل عضو منه عضو منه وإما امرء مسلم أصق امرأته مسلمة كانا فكانه من النار يجزي كل عضو من منها عضواً منه وهذا حديث صحيح ودليل على أن عتق الغلام أفضل من عتق الامة وان عتق الغلام يعدل عتق أمتين

*(فصل في بيع سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واشترى لكن عند نزول الوحي كان لشراء غالبوا البيع قليلا وإما بعد الهجرة فلم يحفظ البيع الا في ثلاث صور الشراء كبروا جرسلي لله عليه وآله وسلم واستأجر

يُثْرِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ زُنتِ الثَّالِثَةُ تَلْبِيحُهَا وَلَوْ بِجَمِيلٍ مِنْ شَعْرٍ وَفِيهِ وَإِيْتِمَانُ زَنْتِ الرَّابِعَةُ فَلَمَّعِدْهَا وَلِيَعْمَهَا وَمَعْنَى لَا يُثْرِبُ إِلَّا بِقِتْمَرٍ عَلَى التَّمْرِ يَبُ وَرَقِ وَأَوْهَرُ يَقْرُضُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مِنَ الْأُمَّةِ إِذَا زَنْتَ لَمْ تَجْعَلْ مِنْ جَمْعٍ قَالَ أَنْ زَنْتَ فَأَجْلِدْهَا ثُمَّ أَنْ زَنْتَ فَأَجْلِدْهَا ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَغِيرٍ وَكَانَ الزَّهْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ لَا أُدْرِي أَقَالَ ثُمَّ يَبْعُوهَا بِسَدِّ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَتَمَّوُا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ إِنْ كَانَتْ الْأُمَّةُ خَيْرًا مِنْ زَوْجِ جِلْدِهَا سِيدَهَا وَإِنْ كَانَتْ مِنْ ذَوَاتِ الْأَزْوَاجِ رَفَعَ أَمْرَهَا إِلَى السُّلْطَانِ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ الصَّفِّ حِدًّا لِحَرْفِ الْحَدِّ الَّذِي يَتَّبِعُ كَرْنَا الْبِكْرَ وَالْقَذْفَ وَشَرِبَ الْخَمْرَ (خَاتَمٌ) قَالَ الْجَيْدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَوَجَدْتُ فِي بَعْضِ نَسَخِ الْعَنَّاوِيِّ قَالَ أَبُو رَبِيعٍ الْعَطَّارِيُّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَرْدٌ زَنْتَ فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ قَرْدٌ كَثِيرٌ فَرَجَّوْهُمُ فَجَهَّمَهُمْ وَتَقَدَّمَ بَيَانُ حِدِّ الْقَذْفِ فِي بَابِ اللَّعَانِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ

*(كِتَابُ قَطْعِ السَّرْقَةِ وَفِيهِ فُصُولٌ الْأُولَى فِي بَيَانِ مَا يَجْعَلُ كَيْفَ يَقْطَعُ السَّارِقُ) *

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ سَرَقَ حِمَارٌ لِي مِنْ أَيْيَاهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ ذَلِكَ النَّبِيُّ يَا رَبِّ يَسْرِقُ حِمَارِي نِيكَانَتْ تَرَى أَسْأَلُكَ أَنْ تَطْلُعَ عَلَيَّ مِنْ سَرْقَةٍ فَأَوْجِبَ اللَّهُ تَعَالَى الْيَمَانَةَ حِينَ سَرَقَ حِمَارِي سَأَلْتِي أَنْ أَسْتَرْعِيَهُ وَإِنَّمَا أَسْأَلُ أَنْ أَتَّخِذَهُ وَلَكِنْ أَصْطَلِكُ حِمَارًا كَانَهُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْطَعُ يَدَ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا وَقَطَعَ فِي سِتِّينَ قِيمَتَهُ ثَلَاثَةَ دِرَاهِمٍ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا مَا يَقُولُ قَطَعُوا فِي رُبْعِ دِينَارٍ وَلَا تَقْطَعُوا فِيهَا هُوَ أَذْنِي مِنْ ذَلِكَ وَكَانَ رُبْعُ الدِّينَارِ يُوَظَّفُ ثَلَاثَةَ دِرَاهِمٍ وَالدِّينَارُ اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَعْنُ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ قَالَ الْأَعْمَشُ وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بِيضُ الْحَدِيدِ وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ مِنْهَا مِاسَاوِي ثَلَاثَةَ دِرَاهِمٍ

*(فَصْلٌ فِي جَمْعِ الْقَطْعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ) * كَانَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ تَقْطَعُ الْبِئْسَ مِنَ الْكُوعِ وَالرَّجُلُ مِنْ نِصْفِ الْقَدَمِ وَيَتْرَكَ الْعَقَبَ بِعَمْدِهَا وَإِنْ نَبِيٌّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ سَرَقَ أَرْبَعَ مِرْثَاتٍ فَقَطَعَتْ يَدَاهُ وَرَجَلَاهُ ثُمَّ سَرَقَ الْخَمَاسَةَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتُلُهُ قَالَ جَابِرٌ قَتَلْنَاهُ ثُمَّ طَرَحْنَاهُ فِي بَثْرٍ وَرَمِينًا عَلَيْهِ بِالْحِجَارَةِ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَلَعَلَّ هَذَا مَنَسُوخٌ وَاللَّهُ سَعِيدٌ وَتَعَالَى أَعْلَمُ وَكَانَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقْطَعُ الْبِدْمَ الرَّجُلِ فَإِذَا سَرَقَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَجَسَّعَ وَتَمَّ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِسَارِقٍ فَتَقْطَعُ يَدَهُ ثُمَّ آتَى بِهِ فَتَقْطَعُ رِجْلَهُ ثُمَّ آتَى بِهِ فَقَالَ أَتَقْطَعُ بِهِ بِأَيِّ شَيْءٍ تَسْمَعُ وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَأْكُلُ وَإِنْ قَطَعْتَ رِجْلَهُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ عَشَى إِنْ لَأَسَقَى مِنْ اللَّهِ تَعَالَى فَضْرَبَهُ وَخَلَدَهُ فِي السِّجْنِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَثِيرًا مَا يَقُولُ لِسَارِقٍ إِذَا جَاءَ بِهِ الْهَيْبَةُ أَسْرَقْتَ قَلًّا لَا أَسْرَقْتَ قَلًّا وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ لَوْ لَمْ أَجِدْ لِسَارِقٍ وَالزَّانِي وَالسَّارِبَ الْأَثْوَبِي لَا قَبِيحَتِ أَنْ أُنْشَرِعَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ سَرَقَ طَرِيقَ أُخْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بَنَتْ أَبِي قَعْقَاعَةَ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أُنْشِدْ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ طَرِيقَ أُخْتِي فَلَمْ يَجِبْهُ أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ وَالثَّلَاثَةَ فَلَمْ يَجِبْهُ أَحَدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَاتَّهَانُ الْإِمَانَةَ الْيَوْمَ فِي النَّاسِ لِقَلِيلٍ كَيْفَ يَقْطَعُوا طَرِيقَ أُخْتِي مِنْ مَنَقَهَا وَتَعَالَى أَعْلَمُ

*(فَصْلٌ فِي إِعْتِبَارِ الْحَرْزِ وَالْقَطْعِ فِي مَا يَسْرَعُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ) * قَالَ وَاقِعُ بْنُ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَقْطَعُ فِي خَمْرٍ وَلَا كَثْرٍ وَالْكَثْرُ هُوَ الْجَمَارُ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِنْ أَصَابِ مِنَ الثَّمَرِ الْمُعْلَقِ بِشَيْءٍ مِنْ ذِي سَاجِنَةٍ مَقْتَدِحِينَ فَلَاشِيءٌ عَلَيْهِمْ مِنْ خُرُوجِ شَيْءٍ مِنْهُ فَعَلِيهِمْ غَرَامٌ مِثْلِيهِ وَالْعُقُوبَةُ وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ يُوَ بِهِ الْجَمْرُ يَنْفَلِحُ مِنْ ثَلَاثَةِ دِرَاهِمٍ فَعَلِيهِ الْقَطْعُ وَكَانَ الصَّهَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ يَقْطَعُونَ الطَّرَازَ وَكَانُوا لَا يَقْطَعُونَ السَّارِقَ خِطِّي يَخْرُجُ الْمَتَاعُ مِنَ الْحَرْزِ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

والاستبجار أغلب وحفظ
 أنه قبل النبوة أجز نفسه
 لرعي النسب وأجز نفسه
 لخديجة أيضا ليقترب لها وفي
 صحيح مسلم أنه أجز نفسه
 من خديجة مرتين وفي
 سفرتين كل سفره يجمل
 وشارك صلى الله عليه وآله
 وسلم ووكل وتوكل وكان
 التوكيل أكثر وأهدى له
 صلى الله عليه وآله وسلم
 وقبل الهدية وعرض
 عنها ووهب له صلى الله عليه
 وآله وسلم وقبل الهدية
 وحصل لسهة من الكوع
 في بعض الغزوات جارية
 حسناء فقال له صلى الله
 عليه وآله وسلم هبالي
 فأخذها وفاض بها جماعة
 من الأسرى بمكة وخلصهم
 من الأسر واقترض صلى
 الله عليه وآله وسلم برهن
 وبغير رهن واستعار
 واشترى بنقد وثيئة
 وضمن عن الله عز وجل

وسلم يأمر بقطع يد سارق الصبيان اذا باعهم في بلاد اخرى وكان عمر رضی الله تعالى عنه لا يقطع من سرق
 العبد الصغير والأعمى ويقول انما هو لا يجلبون وسئل صلى الله عليه وسلم عن سرق من الحر يستأق
 توجع في الجبل في مراتعها قال فيها ثمن مرتين وضرب نكال قال العلماء الحر يستأق الشاة التي يدركها
 الليل قبل أن تصل الى ما راعها وسئل صلى الله عليه وسلم أيضا عن أخذ من عذبه وهو المراح فقال فيه القطع
 اذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثلاث دراهم وفي رواية فقال صلى الله عليه وسلم ليس في شيء من الماشية قطع الا فيما
 آواه المراح فباغ ثلاث دراهم ففيه القطع وما لم يبلغ ثلاث دراهم ففيه غير امثله وجلدان النكال وكان
 عمر رضی الله تعالى عنه يقول من باع حراما بعد اكمال آثره بالعبودية على نفسه وكان على رضی الله تعالى عنه
 يقول لا يكون عبدا ويقطع البائع وكان عمر رضی الله تعالى عنه يقول لصاحب الناقة المسروقة كم ثمنها فاذا
 قال او بعمائة درهم سلا يقول للسارق اعطه ثمانمائة درهم وسئل صلى الله عليه وسلم عن الثمار وما أخذ
 منها في أكلها فقال صلى الله عليه وسلم من أخذ بغيره ولم يتخذ خبنة فليس عليه شيء ومن احتمل فعله ثمنه
 مرتين وضرب نكال وما أحسن من اجوابه ففيه القطع اذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثلاث دراهم وقضى عثمان
 رضی الله تعالى عنه في سارق سرق خرزة ذهب قيمتها ثلاث دراهم وكانوا يعطون ذلك كسرا في عنق الاطفال
 وكانت الثوراهم من ضرب اثني عشر دينار والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في تفسير الحرز وان المريح فيه الى العرف) قال صفوان بن أمية رضی الله تعالى عنه كنت نائما
 في المسجد على خبيصة فخرقت فاختذنا السارق فرفعناه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بقطعه فقلت
 يا رسول الله أفي خبيصة ثمنها ثلاثون درهما أنا أهملها أو أسيهها قال فها لا كان قبل أن تأتيه به فقطعه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر رضی الله عنهما ورايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق سرق
 برئسان صفة النساء ثمنه ثلاث دراهم وجاه رجل بخلام له الى عمر رضی الله تعالى عنه فقال اقطع يده فانه سرق
 امرأة لامرأتي قيمتها ستون درهما فقال عمر رضی الله تعالى عنه لا قطع عليه هو خادمكم أخذتكم قال ابن عمر
 وكان عمر رضی الله تعالى عنه اذا أتوه بغير سرق يقول تنسوه بالشرفان وحدثم طوله ستة أشبار فاطعوه
 فأتوه يوما بغير فوجدوه ستة أشبار الأتله فيركه وسرق جماعة من الغلمان بغير افا تفرده فوجد عندهم
 جلد فامر عمر رضی الله عنه بقطعهم ثم قال لسيدهم أراك تستعملهم وتجمعهم حتى لو وجدوا ما حرم عليهم
 الله حل لهم ثم قال لصاحب البعير كم كنت تعلى ببعيرك قال اربعمائة درهم قال لسيدهم قم فاشرم لهم
 اربعمائة درهم وكان عثمان رضی الله عنه لا يقطع الغلام حتى تثبت عانته فان سرق قبل طأوعها بزوجه
 ويتركه وكان رضی الله تعالى عنه لا يقطع في سرقة الطير وسرق رجل دجاجة على عهد عمر بن عبد العزيز
 رضی الله تعالى عنه فادان بقطعه فقال له أو سلمة لا تقطعه فان عثمان كان لا يقطع في الطير فتركه وكان
 عثمان رضی الله تعالى عنه لا يقطع العبد الا بق اذا سرق وكان أبو بكر رضی الله عنه يقطع يد العبد مطلقا
 اذا سرق ولو لم يكن آبقا وكان على رضی الله عنه يقول ليس على من سرق من بيت المال قطع وانما هو مال
 الله سرقه بعضهم بعضا

(فصل فيما جاء في الخنثى والمنتهب والخائض والعاوية) قال جابر رضی الله تعالى عنه كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على خائض ولا منتهب ولا خنثى قطع وقال ابن عمر رضی الله تعالى عنهما
 كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجدده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فأتى أهلها أسامة
 ابن زيد فكلموه فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بأسامة لا أراك تشفع في حد
 من حدود الله عز وجل ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال هل من امرأة تائبة الى الله تعالى عز وجل
 ورسوله ثلاث مرات او هي شاهدة فلم تقم ولم تتكلم ثم قال انما هلك من كان قبلكم بأنه كان اذا سرق فيهم
 الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطع يدها
 فقطع يد المخزومي ورواه اخرى عن ابن عمر رضی الله تعالى عنهما استعارت امرأة حيا على السنة تاس

ضمانا خاصا كمال مسن
 ضمن لي ما بين حليسه وما
 بين رجليه ضمنته الجنة
 ومثل هذا الضمان في
 السنة كثير وضمن ضمانا
 عاما عن مات وعليدين ولم
 يترك وفاعدينه وكان صلى
 الله عليه وآله وسلم يشفع
 ويشفع اليه وشفع ابي
 عند امرأته بررقلم تقبل
 الشفاعة ولم يغضب عليها
 ولم يعاتبها وكان يكثر
 القسم بالله والثابت من
 ذلك يزيد على ثمانين
 موضعا و امر الله تعالى
 نبيه بالقسم في ثلاث مواضع
 الاول قال الله تعالى
 ويستنبونك أحق هو قل
 اى وربى انه لحق الثاني
 قال تعالى وقال الذين
 كفروا لا تأتينا الساعة قل
 بلى وربى لتأتيناكم
 الثالث قال تعالى زعم
 الذين كفروا أن لن يبعثوا
 قل بلى وربى لتبعثن ثم

يعرفون ولا تعرف هي فباصته فاحذتوا أن بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فامر بقطع يدها فقطعها بلال
رضي الله تعالى عنه

﴿فصل في القلع بالاقتران وأنه لا يكتفى فيه بالمرء في الاقرار﴾ قال أبو أمية الخزاز رضي الله تعالى عنه أتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بلس فاعترف بصره فأولم ويحدمه مناع فقال له صلى الله عليه وسلم ما أطنك
سرقته قال بلى مرتين أو ثلاثا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوه ثم جيبوا به قال فقطعوه ثم جازوا
به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل أستغفر الله وأتوب إليه فقال أستغفر الله وأتوب إليه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اللهم تب علي وأني عمر رضي الله تعالى عنه يسارق فقال والله ما سرقته قط قبلها قال
كذبت ما كان الله ليسلم عبدا أول ذنبه فقلته وأني أبو العرداء يجاري به سوداء سرقته فقال لها سرقته
قولي لا فقال لا فغلى سبيلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرّم صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد وكان
صلى الله عليه وسلم يقول إذا وجدت السرقة في يد رجل غير المتهم فإن شاه صاحبها أخذها بما اشتراها
وإن شاه اتبع سارقه وكان على رضي الله تعالى عنه يقول لا يقطع السارق حتى يشهد على نفسه مرتين والله
سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في حسم يد السارق إذا قطعت واستجاب تعليقها في عنقه وغير ذلك﴾ قال أبو هريرة رضي الله
تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شهد عنده السارق واعترف يقول اذهبوا به فاقطعوه ثم
احسوه ثم علقوا به في عنقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا سرق العبد فبعوه ولو بنش والنش هو
النصف من كل شيء وقال ثعلبة بن مالك القرظي رضي الله عنه سرق رجل جلام أقي بالنبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني سرقته جل بنى فلان فظهر في فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فقطع قال ثعلبة رضي الله عنه
فكأنني أنظر البصير وقعت يده وهو يقول الحمد لله الذي طهرني منك أردت أن تدخل جسدني النار والله
سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل فيما جاع في التهمة وقطع النباش للقبور﴾ قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال المسروق منه في تهمة ممن برئ منه حتى يكون أعظم جرما من السارق وسرق
لجماعة متاع فاتهموا أناسا فرعاهم إلى النعمان بن بشير فحسبهم أياما ثم خلى سبيلهم فأقوا النعمان فقالوا
خطبت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان فقال لهم النعمان ما شئتم ان شئتم أن أضربهم لكم فان خرج متاعكم
فذلك والآن أخذت لهم من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم فقالوا هذا حكمك فقال هذا حكم الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم وقال أس رضي الله تعالى عنه حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا في تهمة ساعة
واحدة ثم خلى سبيله وكان على رضي الله تعالى عنه يقول حبس الامام بن أقيم عليه الحد ظم انما السنة أن
يخلى سبيله وكان جاد بن زيد رضي الله تعالى عنه يقول إذا دخل النباش القبر وأخذ كفن الميت قطعت
يده ثم يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا بد من ذروري رضي الله تعالى عنه كيف يكف بك إذا أصاب الناس
موت يكون البيت فيه بالوصيف يعني القبر فسماه النبي صلى الله عليه وسلم بيتا

﴿فصل فيما جاء في السارق يوجب السرقة بعد وجوب القلع أو يشفع فيه﴾ قال ابن عمر رضي الله تعالى
عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب وفي
رواية عن ابن مسعود أول حد أقيم في الاسلام لسارق أتى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما قامت عليه البيعة
قال انطلقوا به فاقطعوه فنظر الناس إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما سقى والله عليه الرماد فقالوا
يا رسول الله لكان هذا أشد عليك فقال وكيف لا يشتد علي وأنتم أعوان الشيطان على أخيكم قالوا فهلا
خليت سبيله يا رسول الله قال أفلا كان هذا قبل أن تأتوني به فان الامام إذا بلغه حد فليس له ان يعطه ثم قرأ
وليغزوا وليغزوا الآية وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيها ذوي الهيا أن عنتم سم الا الحدود ولقي
الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه وجلا قد أخذ سارقا وهو يريد أن يذهب به إلى السلطان فشفع له الزبير

لتبؤن بجماعتهم وذلك على
الله يسبر وكان في بعض
الاحيان يستثنى في عيبه
وقد يكفر عنها في بعض
الاحيان وقال اني والله ان
شاه الله لأحلف على عين
فأرى غير هاتحير امته الا
كفرت عن عيسى وأتيت
الذي هو خسر وكان صلى
الله عليه وآله وسلم يمزح
ولا يقول الاحتاد يورى
ولا يقول في توريته الا
حقا كانه كان اذا عزم
على قصد جهة سأل عن
جهة أخرى وسياهاها
ومراعيها ومنازلها وأمثال
هذه التورية كان
يفعلها في الغزوات
والجهاد كثيرا وكان صلى
الله عليه وآله وسلم يستشير
ويشير ويعود المرضى
ويحضر الجنائز ويوجب
الدعوة ويشي مع الارامل
والمساكين والضعفاء
لقضاء حوائجهم فيقضها

ليرسله فقال لا حتى أبلغ به السلطان فقال الزبير رضي الله عنه إذا بلغته السلطان فأمن الله الشافع والمشفع
وتقدم حديث الغزوية وشفاعته أسامة رضي الله تعالى عنه فيها وعدم اجابته صلى الله عليه وسلم له
* (فصل في حد القطع هل يستوفى في السفر ودار الحرب أم لا) * قال أنس رضي الله تعالى عنه كانت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القطع في الغزو وكان بشير بن ارطام رضي الله تعالى عنه يقول يوجد نار جلا
سرق في الغزو فجلدناه ولم نقطع يده لانه صلى الله عليه وسلم كان كثيرا ما يقول لا تقطعوا الايدي في السفر
وقال عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جاهدوا الناس في الله
تعالى القريب والبعيد ولا تبالوا في الله تعالى لومة لائم وأجمعوا حدود الله تبارك وتعالى في الحضر والسفر
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع في زمن الجاهنة والله أعلم

* (باب حد شارب الخمر وبيان كيفيته) *

قد تقدم بيان الخمر والنيذ وما يقتضيه في باب الاشرية في ربيع العبادات وكان أنس رضي الله تعالى عنه
يقول رأيته رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجر يدتين نحو أربعين قال وفعله أبو
بكر رضي الله عنه فلما كان زمن عمر استشار الناس حين فسقوا في شر بها فقال عبد الرحمن بن عوف أنصف
الحدود ثمانون فامر به عمر رضي الله تعالى عنه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما أمر بضرب الشارب بالنعال
والايدى والارديه والثياب وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ ترايا من الأرض فيرمي به في وجه الشارب وكان
صلى الله عليه وسلم ينهى عن سب الشارب يقول لا تعينوا عليه الشيطان قال أنس وسوا مرة عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم رجلا اسمه عبد الله كان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وقال أما
علمتم أنه يجب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وكان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول إذا رأيتهم أنا
كم زلزله فقوموه وسددوه وادعوا الله أن يتوب عليهم وراجع به الي التوب يقولوا تكفوا أعوانا للشيطان
عليه وقال حميد بن المنذر رضي الله تعالى عنه شهدت عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه وقد أتوه بالوليد
حين صلى الصبح وكعنين وهو سكران ثم قال أريدكم يعني علي الرضا فشهد علي رجلا من أحدهما جران
رضي الله تعالى عنه شرب الخمر وشهد آخرانه رآه يتقياه فقال عثمان رضي الله تعالى عنه انه لم يتقياها حتى
شربها ثم قال يا علي قم فاجلده فقال علي رضي الله عنه قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ولما حارها من تولى
فأرها يعني ولما تعجب من تولى السكون فكأه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فقال علي
رضي الله تعالى عنه بعد حتى بلغ أربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر
أربعين وعمر رضي الله عنه ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي قال الشافعي رضي الله عنه ومن روى أنه جلد
ثمانين فهو صحيح لان السوط اذ ذلك كله طرفان ويؤيد ما تقدم تربيته صلى الله عليه وسلم ضرب
الشارب بجر يدتين أربعين والله تعالى أعلم ووقع الي عمر رضي الله تعالى عنه شيخ سكران في رمضان فقال
له عمر رضي الله تعالى عنه ويلك مياننا ميام وضرب به ثمانين وكان عمر رضي الله تعالى عنه يجلد أولاده
ويبالغ في الضرب فمروا به عبد الرحمن ضربا شديدا قلبت شهره اصحابه مات وكان عبد
الرحمن قد شرب الخمر بصر وجاء الي عمرو بن العاص وقال طهرني فجلده وحلق رأسه وكانوا يحلقون
رأس الشارب على رؤس الاشهاد مع الحد فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فقال لعمر وارسله الي علي فنب
فارسله اليه فجلده ثانيا فحسب عامة الناس انما مات من جلد عمر ولم يمض من جلد هكذا كان عبادة بن
عمر رضي الله تعالى عنه يقول قال العلماء وكان جلد ثانيا تميز بالان الحد لا يعاد وكان علي رضي الله
تعالى عنه يقول ما كنت لاقم حدا على أحد فميرتوا جلد في نفسي منه شيئا الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته
من عندي وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسته يعني لم يقدره بعدد وانما قدرناه نحن وكان أبو
سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه يقول كان الجلد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر أربعين
بنعائين فلما كان في زمن عمر رضي الله تعالى عنه جعل بدل كل نعل سوطا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه

وكان يسمع الشعر من
الشعراء ويعطهم الخلع
لان جميع ما قالوه وما
يتولونه الي يوم القيامة
قطرة من بحر فطافه لهم
على قول حق وأما مدح
غيره فانه في الغالب زور
و بهتان وكذب صراح
لاجرم قال احتوا في وجوه
المداحين التراب

* (فصل في سابق على الله
عليه وآله وسلم على قدميه
وصارعه ونصف نعله
بيده الكريمة صلى الله
عليه وآله وسلم ورفع يديه
ودلو يديه وحلب الشاة
بيده ونقى ثوبه من الهوام
وكان يضم أهل بيته
بنفسه صلى الله عليه
وآله وسلم وفي عمارة
المسجد كان يعين العمال
ويحمل اللبن ويرمى بالباع
حتى تسد الخمر على بطنه
وأصاف وأضيغوا وحضيم
صلى الله عليه وآله وسلم

وأقر جل نشوان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لم أشرب خمر الخمر منذ بيما وقرافي دابة
قال فأمر به فنهز بالأيدي ونشق بالنعال ونهس عن التمر والزبيب أن يخلطوا وقال السائب بن يزيد خرج
طينا عمر رضي الله تعالى عنه فقال اني وجدت من فلان ربح خمر فزعم انه شرب الطلوان سائل عما شرب
فان كان مسكرا جلده فجلده عمر رضي الله عنه الحد تاما وكان على رضي الله تعالى عنه يقول في شارب
الخمر اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وعلى المعتري ثمانون جلدة وكان عمر رضي الله تعالى
عنه اذا وجد شاربا في رمضان نفاه مع الحد واؤه مرة بربعة بن أمية بن خلف رضي الله تعالى عنه وهو
شارب في رمضان فغربه الى أرض خيبر فلقق به رجل فقتل فقال عمر رضي الله تعالى عنه لا شرب بعده
مسما أبدا واتي عمر رضي الله تعالى عنه على قوم يشربون ومعهم رجل صائم جلده معهم وقال له لم تجلس
معهم وكان على رضي الله تعالى عنه اذا جرد في الخمر يقول للعالم الضارب ودع يدك يتيقهما واجنب وجهه
ومذا كبره وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما أصابنا السكران في سكره أقيم عليه الحد فيه قال ابن
شهاب وسكان عمر وعثمان وعبس الله بن عمر وغيرهم يجلدون عبيدهم نصف الحد في الخمر رضي الله
تعالى عنهم أجمعين

• (فصل فيما ورد في قتل الشارب في المرة الرابعة بيان نخصه تخفيفا) • قال ابن عمر رضي الله تعالى
عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر فجلده فان عاد الثانية فجلده فان عاد
الثالثة فجلده فان شرب الرابعة فاقتلوه وفي رواية قاض ولعنقه وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
يقول اتتوني رجل قد شرب الخمر في الرابعة ولم يكن على ان اقله وقال قبيصة بن أبي ذؤيب وغيره رضي الله
تعالى عنهم انما كان هذا في اول الامر ثم نسخ فلم يبلغ ابن عمر فانه صلى الله عليه وسلم أتى مرة بوجع قد
شرب جلده ثم أتى به جلده ثم أتى به جلده ورفع القتل فكانت رخصة وكان الزهري رضي الله تعالى عنه
كثيرا ما يقول اذا سمع من يقول ان الشارب يقتل في الرابعة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بسكران في
الرابعة فغلى سبيله والله سبحانه وتعالى أعلم

• (فصل فيمن وجد منه سكر او ربح خمر ولم يعترف) • كان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول لم يفرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر حدا حتى فرض أبو بكر رضي الله تعالى عنه أربعين ثم فرض عمر رضي
الله تعالى عنه ثمانين ثم ان عثمان رضي الله تعالى عنه جلد ثمانين وأربعين كان اذا أتى بالرجل الذي قد
طلع من الشراب جلد ثمانين وان كان زلزلة واحدة فأربعين وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول اذا
استقرئ صاحب الشراب أم القرآن فلم يعرفها ولم يعرف وداءه من بين الوردية فاحده وقال ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما شرب مرة بوجع فسكر فلقى ثلما للقيح يعني الطريق فاعلق به الى النبي صلى الله عليه
وسلم فلما حاز بدار العباس انقلت فدخل على العباس فالتزمه فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك
وقال أو قد فعلها ولم يامر فيه بشيء وقال علقمتر رضي الله تعالى عنه كنت بحمص فقرأ ابن مسعود سورة
يوسف فقال الرجل ما هكذا أنزلت فقال عبد الله والله لقد قرأتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أحسن فبينما هو يكلمه اذ وجد من ربح الخمر فقال أن شرب الخمر وتكذب بالكذب فصر به الحد ووجد عمر
رضي الله تعالى عنه مرة من رجل ربح خمر جلده الحد تاما وكان الرجل ممن يدين الخمر وكان ابن عمر رضي
الله عنهما يقول كان عمرا اذا وجد ربح الخمر من غيره ممن تركه واذا وجد من مدمن جلده ورفع الى
عثمان رضي الله تعالى عنه رجل وجد معه نبيذ في دابة جلده أسواط وأهراق الشراب وكسر الدابة وكان
أبو بكر رضي الله تعالى عنه يقول لو وجدت رجلا على حد من حدود الله تعالى لم أحده انا ولم ادع له
أحد احق يكون مني غيري وجاه رجل باين أخيه من المسلمين وهو سكران الى ابن مسعود رضي الله
تعالى عنه فجلده وقال له من شرب لعمر الله والى البيت أنت ما أدبت فاحسنت الأدب ولا سترت الخزية
قال يا أبا عبد الرحمن أما والله انه لابن أخي ومالي ولدوا في لاجله من الوعثا أجعلوا لي ولكن لم آل من

وأمرأته بالجماعة وثبت
أنه احتجم على رأسه وعلى
ظهر قدميه وفي الانخدعين
والسكاهل والاندعات
عبارة عن هرقين في جاني
العنق والسكاهل عبارة
عن مقدم الظهر يعني بين
الكتفين وداوى صلى الله
عليه وآله وسلم وعند
الضرورة أشار الى السكى
وأمر به لكن لم يكتب وكان
يرقى المرضى ولم يسترق
لنفسه صلى الله عليه وآله
وسلم وأمر المرضى بالجمية
والمعالجة وأما استعمال
الادوية المركبة المذكورة
في القراياذين والمعالجين
والمركبات وأمثالها فلم
تكن من عادته بل كان
يتداوى بالمفردات وربما
أضاف شيئا لرفع سورة
ذلك الدواء في السادر وهذا
كإل الحكمة وغاية معرفة
الاطباء وى أبو خزاسة
عن أبيه قال قلت يا رسول

تلمس يترقى ابن مسعود ان الله نضر يصب العفو ولكن لا ينبغي لولي امر ان يؤتي بعد الاقامة وبلغ سلمان
الفارسي رضى الله تعالى عنه عن عامل من عمال عمر رضى الله تعالى عنه انه قال للناس من اذنب ذنباً فليأتنا
فلنطهره فاناه قوم فضرهم بشاه اليه سلمان وقال اجعل الله اليك من التوبة شيئاً قال لا قال فالتق السوط ولا
تهتك سراسته الله تعالى وقال نافع سئل ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن غلام سقى بعبارة خرا
فتواعده بالضرب * وسئل ايضاً عن النساء يمشطن بالخرق في رؤسهن فنهان وقال ألقى الله فرقوسكن
الحصبا والله سبحانه وتعالى أعلم

*(فصل في قدر التعزير والجلبس في التهم) * قال أبو بردة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يجلبد فوق عشرة أسواط الا في حد من حدود الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يعزر
في التهمة بالجلبس تارة وبالضرب الخفيف أخرى ونجس النبي صلى الله عليه وسلم جلاد في ثمينة
ثم حلى سبيله وكان عمر رضى الله تعالى عنه اذا رأى أولاده ياكلون اللذيذ من الاطعمة أو يلبسون
التياب الحسنة يضرهم بالدره ويقول تاكلون الطيبات مع تقصيركم في الطاعات وتلبسون
ما يجب به نفوسكم رضى الله تعالى عنه وتقدم في باب قطع السرقة ان النعمان بن بشير كان يجلس
من اثمهم بسرقة تراجمه والله أعلم

*(باب في ان الصرحق وما جاء في حد السحر وخدم السحر والكهانة) *

قال جندب رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حد السحر ضرب به بالسيف
وقال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما أخذ عمر مرة سحراً فدفنه الى صدره ثم تركه حتى مات وكتب عمر قبل
موته بسنتي الحزين معاوية عم الاحنف بن قيس ان اقتلوا كل ساحر وساحرة قالوا فقتلنا ثلاث سواحر
قال أنس رضى الله تعالى عنه قتلت خمسة زوج النبي صلى الله عليه وسلم جارية لها سحر تمها وكانت قد
دبرتها فامرتم بها فقتلت * وسئل ابن شهاب رضى الله تعالى عنه أعلى من سحر من أهل العهد قتل
فقال بلقتنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مع ذلك فلم يقتل من صنعوه وكان من أهل الكتاب
وكانت عائشة رضى الله تعالى عنها تقول لما سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم صار يخيل اليه انه يفعل
الشيء وما يفعله حتى اذا كان ذات يوم وهو عندى دعا الله تعالى ودعا ثم قال أشعرت يا عائشة ان الله تعالى
قد أفتاني فيما استفتيت فيه فقلت وما ذلك يا رسول الله قال جاءني رجلان فجلس أحدهما عند رأسي والآخر
عند رجلي ثم قال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاصم اليهودي
من بني زريق قال فيما اذا قال في مشط ومشاطة ويجف طلعته ذكر قال فان هو قال في بردي أو وان قد ذهب
النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من أصحابه الى البئر فنظر اليها وعليها نخل ثم رجع الى عائشة فقال والله
لكأن ماءها تقاعستنا لحناء لكانت نخلها رؤس الشياطين قلت يا رسول الله أفأخرجته قال لا اما أنا فقد
عاقبني الله وشقاني ونحشيت أن أفر على الناس منه شراً فأمر بالبئر فدمت وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ثلاثة لا يدخلون الجنة من خروفا طمع زحم ومصديق سحر وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن
الكهان يقول ليسوا بشيء فقالوا يا رسول الله انهم يحدون أحبا نأبشئ فيكون حقا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تلك الكهان من الحق فيضلفها الجن فيقرها في اذن وليه فيضلون معها مائة كذبة وقال معاوية
ابن الحكم قلت يا رسول الله انى حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالاسلام وان منارجالا يتون الكهان قال
فلا تأثم قلت ومنارجال يتطهرون قال ذلك شيء يحدونه في صدورهم فلا يصدنكم قلت ومنارجال يخطون قال
كان نبي من الانبياء يخط فن وافق خطه فذاك وتقدم بسط ذلك أو اخر ربيع العبادات فرابعه والله سبحانه
وتعالى أعلم

*(باب الحار بين وقطاع الطريق) *

قال أنس رضى الله تعالى عنه قدم ناس من عكل وعمر ينعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام

الله أرايت رقى نسرقتها
ودوله تتداوى به وتقاة
تقباهل ترد من قدر الله
شيأ قال هي من قدر الله
ومنع من التهمة وكثرة
الاكل وقال اماماً ابن
آدم وعاء شراب من بطنة
يحبس ابن آدم لقبان
يقمن صلبه فان كان لا بد
فأعلا ثلث لطفاه وثالث
اشراه وثالث لنفسه

*(فصل) * كان صلى الله
عليه وآله وسلم يعالج
الامراض بثلاثة أنواع
أحدها بالادوية الطبيعية
الثاني بالادوية الالهية
الثالث بادوية مركبة
من هذين القسمين أما
علاج الجنى فقال الجنى من
فجع جهنم فأردوها بالماء
وجاء أيضاً اذا حم أحدكم
فليرش عليه الماء البارد
ثلاث ليال من السحر وفي
موضع آخر في مسند الامام
أحمد كان رسول الله صلى

فاستخرجوا المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بدورواح وأمرهم ان يضربوا فاشترى بوا من أبو الهاء
 وأبياتهم فاطلقوا حتى اذا كانوا بناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واستاقوا الذود فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث العليل في آ نارههم فأدركوهم فامرهم فسهروا
 أعينهم وقطعوا أيديهم وتركا في ناحية الحرة حتى ما قوا على حالهم وفي رواية ثم صلحهم وفي رواية فامرهم
 بمسامير فاجتخت كلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم ثم القوا في الحرة فيستسقون فاستقوا حتى ماتوا
 قال محمد بن سيرين وكان ذلك قبل أن ينزل الله تعالى الحدود فلما نزل قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله
 ورسوله ويسعون في الأرض فسادا ان يقتلوا أو يصلبوا الآية عابته الله فيما فعل فنهى عن المثلة * وفي
 رواية انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم أعينهم لانهم جعلوا عين الرعاة وكان ابن عباس رضى الله تعالى
 عنهما يقول في قطع الطريق اذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا
 واذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعوا أيديهم وأرجلهم من خلاف والله أعلم

*(باب في قتال الخوارج وأهل البقي) *

كان علي بن أبي طالب رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في آخر
 الزمان أحداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من قول خير البرية لا يجاوزوايمانهم حناجرهم عرقون من
 الدين كما حرق السهم من الرمية فأينما القيتوهم فاقتلوهم فان في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة * وفي رواية
 يخرج قوم من أمي يقرؤون القرآن ليس قرأ نسك الى قرأ نسك اليهم شي ولا صلواتكم الى صلواتهم شي ولا صيامكم
 الى صيامهم شي يقرؤون القرآن يحسبون انه لهم وهو عليهم لا تجاوز صلواتهم تراقيم عرقون من الاسلام كما
 عرق السهم من الرمية يقتلون أهل الاسلام ويدعون أهل الاوثان لئن آنا أدركتهم لاقنتلنهم قتل عاد قال
 العلماء وفي هذا حجة على أنه لو أظهر قوم رأى الخوارج لم يحل قتلهم بذلك وانما يحل اذا كثروا وامتنعوا
 بالسلاح واستعرضوا الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول تكون أمي فرقتين فخرج من بينهما مارة
 بلى قتلهم أو لاهما بالحق قال مروان بن الحكم لما كان يوم الجمل صرخ صارخ لعلى رضى الله تعالى عنه
 لا يقتل مدبر ولا يذف على جريح ومن أغلق بابه فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن وكان الزهري رضى
 الله تعالى عنه يقول هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فاجتروا ان لا يقاد
 أحد ولا يؤخذ مال على تأويل القرآن الا ما أخذ به به وكان عثمان رضى الله تعالى عنه يقول اذا قتلت
 المقتتلان فما كان بينهما من حراج فهو قصاص وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت الفتنة بين المسلمين
 فخذ سيفاً ولوم من خشب والله سبحانه وتعالى أعلم

*(باب الامامة العظمى والصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والكف عن اقامة السيف) *

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامام الضعيف ماعون وهو الذي
 يضع عنه فمذا الامور الشرعية واقامتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عصى أميري فقد عصاني ومن
 أطاع أميري فقد أطاعني قال بجاهد وذلك لامراء بعده الى يوم القيامة وكان علي بن أبي طالب يقول لم
 يكن ذوا القرنين نبياً ولا ملكاً وانما كان عبداً صالحاً أحب الله فأحببه فأنصح الله فنهض فضر بوه على قرنه
 فكث ما شاء الله ثم دعاهم الى الهدى فضر بوه على قرنه الاخرى ولم يكن له قرنان كقرني الثور وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم بولى الله الملك من يشاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال
 هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش وتجتمع عليهم الامة فقال رجل يا رسول
 الله ثم يكون ماذا قال يكون الهرج وكان محمد بن كعب القرظي رضى الله تعالى عنه يقول قال رجل لعبد
 الملك بن مروان يا خليفة الله فقال له رجل قطع الله لسانك انما يستخاف من بغيب أو يموت والله لا يغيب ولا
 يموت فقال له عبد الملك انما قال الله للملائكة اني جاعل في الارض خليفة فقال له الرجل نعم هو خليفة
 للملائكة الذين كانوا قبله في الارض يعني اني جاعل في الارض خليفة وأرفعكم الى السماء ويخلفكم

الله عليه وآله وسلم اذا حم
 دعا بقرية من ماء فأفرغها
 على رأسه فاختسل وثبت
 في الترمذي اذا أصابت
 أحدكم الحى فأنما الحى
 قمامة من النار فليطشها
 بالماء البارد ويستقبل
 نهاراً جارى فليستقبل
 بحرية الماء بعد طلوع
 الفجر وقبل طلوع الشمس
 وليقل بسم الله اللهم اشف
 عبدك وصدق رسوك
 وينغمس فيه ثلاث غسغات
 ثلاثة أيام فان برأ والا
 نغمس وان لم يبرأ فى خمس
 فسبع فانها لا تسكاد تجاوز
 السبع باذن الله اتفق
 أهل الحديث ان هذا
 خطاب خاص لاهل الحجاز
 تكلموا لاتستقبلوا القبلة
 ولا تستدبروها ولكن
 شرقوا وغربوا ولما كان
 أكثر الحيات العارضة
 لهم من نوع حى يوم
 الناشئة من شدة حرارة

آدم في الارض فهو خليفة الملائكة لا خليفة الله وتفسيره جعلنا كخلائف في الارض من بعدهم ولكن
 داود خليفة ايضا لان قبله وكذلك قوله تعالى واذكروا ان جعلكم خلائف من بعد ادم وكذلك قال ان يشأ
 بذهبكم ويستخلف من بعدكم كما يشاء وكذلك قوله وعاد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفهم
 في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وقيس مرة لابي بكر يا خليفة الله فقال يا خليفة الله صلى الله عليه وسلم
 رسول الله وقيل ذلك لعمر ابي بكر رضي الله عنه فقال يا خليفة الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خليفة الله صلى الله عليه وسلم
 عنه وقيل ذلك لعمر بن عبد العزيز فقال ويحك قل يا خليفة سليمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 ما كانت نبوة قط الا كان بعدها قتل وصلب وفي رواية ما كانت نبوة قط الا وتبعها خلافتها ولا كانت
 خلافة الا وتبعها ملك وفي رواية ما من نبوة الا تصبها الجبروتية وكانت صلى الله عليه وسلم يقول اذا
 رأيتم الزبايا السوداء فاجتنبوا من قبل خراسان فانها هاتان فيها خليفة الله المهدي وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول منا السفاح ومنا المنصور ومنا المهدي وفي رواية من القائم ومنا المنصور ومنا السفاح ومنا المهدي
 فاما القائم فتأتيه الخلافة فلم يهرق فيها بجمعة من دم واما المنصور فلا ترد له راية واما السفاح فهو يبيع
 المال والدم واما المهدي فمبلو هاهنا كما قلت ظلموا وكان صلى الله عليه وسلم يقول تدور رجي الاسلام نجس
 وثلاثين اوستة وثلاثين اوسبع وثلاثين فان يهلكوا فقتل من هلك وان يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين
 عاما فقال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ومعاذني قال مما مضى قال مما مضى وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 اني لا رجوان لا يعجز امتي عند ربه ان يؤخرهم نصف يوم قبل لسعد بن ابي وقاص كم نصف يوم قال خمسة
 سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا اوصيكم بأصحابي ثم الذين يلوونهم ثم يعش الكذب حتى يحلف الرجل
 ولا يستغف ولا يشهد الشاهد ولا يشهد الا لا يخون رجل بامرأة الا كان الشيطان نالهما عليكم بالجماعة
 واياكم والفرقة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد فن اراد بصوحه الجنة فيلزم الجماعة ومن سرت
 حسنة وساءت سنة فقد لكم المؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كانت عنده نعمة فليذكرها فليذكرها
 بها لاني توليا عنده بيده فضل به فان قبلها فذاك والا كان قد أدى الذي له والذي عليه وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول كما تكونوا اولى عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد الله بقوم سوا جعل امرهم الى مترفهم
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول من رأى من امير شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه ليس احد من الناس يخرج من
 طاعة السلطان شر اذات على ذلك الامات ميتة باهلية وان بني اسرائيل كانت تسوسهم الانبياء عليهم
 السلام كما هلك نبي خلفه نبي وانه لاني بعدى صلى الله عليه وسلم وسيكون خلفاء فكثر قالوا فانا نأمرنا قال
 ارفوا بيعة الاول فالاول ثم اعطوهم حقهم فان الله سألهم عما سألهم وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول
 ان الله تعالى بدأ هذا الامر حين بدأ نبوة ورجعة ثم تعود الى خلافة ورجعة ثم تعود الى سلطان ورجعة ثم تعود الى
 ملك ورجعة ثم تعود الى جبرية يتكاهمون تكاهم الجرحفين ذلك يكون بطن الارض شبرا من ظهرها وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول خياركم ائتمتكم الذين يحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار
 ائتمتكم الذين تغضبونهم ويغضبونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا يا رسول الله افلا تنابذهم عند ذلك قال لا
 ما اقاموا فيكم الصلاة الامن ولي عليه وال فرآه ياتي شيئا من معصية الله فليكره ما ياتي من معصية الله تعالى ولا
 ينزع عن يديه من طاعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلطان نزل الله تعالى في الارض يا وى اليه كل مظالم
 من عباده فان عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر وعلى الرعية
 الصبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لولا انكم تسبون ولا تكلموا رسل الله عليهم نار افاها لكتهم وانما يدفع
 الله ذلك عنهم بسبكم اياهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تلعنوا الولا فان الله تعالى اذن لجهنم امن من
 الاسم بلعنهم ولا تهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تسغوا قلوبكم بسب الملوكة ولكن تقربوا الى الله تعالى
 بالدعاء لهم يعطف الله تعالى قلوبهم عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا الترك ما تركوكم ودعوا
 الخبيثة ما ودعوا كزاد في رواية فان اول من سلب امتي ملكهم وما حولهم الله بنوقنطورا وقال حذيفة بن

الشمس امر صلى الله عليه
 وآله وسلم ان تعالج بالماء
 الباردير باواغتسالا
 (فصل) استطلاق
 البطن حيث كان من كثرة
 المادة موج بتقوية
 الاطلاق كافي العيصين
 ان وجلا في النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم فقال ان
 أخي يشتكى بطنه فقال
 اسقه عسلا فذهب ثم
 زجع فقال قد سقيته فلم
 يفر منه شيئا وفي لفظ فلم
 يزد الا استطلاقا مرتين أو
 اثلاثا كل ذلك يقول اسقه
 عسلا فقال في الثالثة أو
 الرابعة صدق الله وكذب
 بطن أخيل في صحح مسلم
 ان أنى عرب بطنه أي
 فسدهم وما مات معدته
 وفي تكرار الامر بشر ب
 العسل نكتة لطيفة من
 حيث ان الدواء ينبغي أن
 يصكون له مقدار وكمية
 بحسب حال المرض حتى لو

اليمان رضى الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدى اثنتان لا يتدون بهما يدى ولا يستنون بهما يسنون بسنتى وسبوة قوم فيكم رجال فلو لم يسم قلوب الشياطين في جحمتك انس قال حذيفة كيف اصنع يا رسول الله ان اذكرك ذلك قال تسبح وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك فاسمع واسمع وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول الربيعة روية الى الامام ما ادى الامام الى الله تعالى فاذا رجع الامام تروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اناكم و امركم جميع على رجل واحد يريد ان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم فاقبلوه وكان كثيرا ما يقول اذا بويح تليقتين فاقبلوا الاخر منهما وتقدم في اول الكتاب عن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه قال يا بنارس رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا وان لا ينازع احدنا الا امر اهلنا الان ترى كغرابوا احصده فيمن الله برهان وقال ابو ذر رضى الله تعالى عنه قال لخر رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك يا اباذر عند ولادة يستأثرون عليك بهذا الذي قلت والذي بعثك بالحق اضح سني على عاتق واضرب به حتى الحقت قال اقلاد الله على ما هو خير لك من ذلك تصبر حتى تلحق وكان مجاهد يقول ما اذى قوم امامهم وناصحهم واخرجوا من بينهم الا امر قهم الله بعده ثم يقرأ وان كادوا يستزولنك من الارض لضربك منها واذا ن لا يلبثون خلفك الا قليلا فاهلكهم الله يوم بدر (خاتمة) قال الزهري ولم يؤخر رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس قط امر بقطعها اولم يامر بقطعها فلما كان ابو بكر اتوه برأس فنهاهم وقال انها سنة الاعاجم وكان ابن عباس يقول قال حذيفة بن اليمان وكعب الاحبار اذا ملك الخلفاء قبضوا على من يدفعونها الى جحيم بن مريم عليه الصلاة والسلام والله سبحانه وتعالى اعلم

(كتاب احكام الرد عن الاسلام وفيه فصول)

الاول فيما به في قتل من مخرج سب النبي صلى الله عليه وسلم دون من عرض به قال علي رضى الله تعالى عنه كانت يهودية تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيمن شتمها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان اعمى له امرأه تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فيها هافلا تنتهى ويزجرها فلا تنزجر فلما كانت ذات ليلته جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتمه فأتخذ المول فوضع في بطنها واتكأ عليه فقتلها فلما أصبح ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجمع الناس فقال أشد الله رجلا فعل ما فعل لي عليه حق الا قام فقام الاعمى يغضى الناس حتى تعديت يدي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله انا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك فأنها هافلا تنتهى وأزجرها فلا تنزجر ولى منها ابنان مثل اللؤلؤين وكانت يهودية فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأنخذت المول فوضعته في بطنها واتكأ عليها حتى قتلتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا شهدوا ان دمها هدر وقال أس رضى الله تعالى عنه مريم يهودية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم و عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما من وما يقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله ألا انتقله قال لا اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم وسأيت في باب الجهاد ان شاء الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل ابن النواحين قال أما من من عسيلة الكذاب وقال أبو سعيد الخدري رضى الله تعالى عنه قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما نقام ذوات الحور بصرة وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقالوا بئك فمن بعدل اذا لم اعدل فدنبت وخسرت ان لم اكن اعدل فقال عمر رضى الله تعالى عنه يا رسول الله أتأذن لي فيه اضرب عنقه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعه ومنعه من قتله قال العلماء وفيه دليل على ان من توجه عليه تعزير لخلق الله تعالى جاز لا لامام تركه وتقدم بيان ذلك في باب الزنا وقطع السرقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سب الانبياء قتل ومن سب اصحابي جلد ومن سب عليا فسد سني ومن سبني فسد سب الله وقال ابو رزقة الاسلمي رضى الله تعالى عنه اظن ان رجل على أبي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه فقلت الا اضرب عنقه يا خليفته رسول الله فانه في وقال ما هي لاه حد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصر عن ذلك لا يزيد المرض بالكليستوات زاد عن ذلك أسقط الحموى وزاد المرض ولم يعافى كل نوبة ما يعاوم المرض لا حرم كان الاطلاق يزداد وكان صلى الله عليه وآله وسلم يامر باعادة شرب العسل وحيث وصل الى حده قال صلى الله عليه وآله وسلم صدق الله وكذب بطن أخيك وكذب البطن عبارة عن كثرة المادة الفاسدة واعلم ان الطب النبوي لا ينسبته من طب الاطباء لان الطب النبوي متيقن الصبح قطع لانه صادر عن الوحي الالهي ومشكاة النبوة وكال العقل وأما طب الغير فالبا فانه ماخوذ من الحسد والظن والتجربة وهذا من انططرو من لا ينتفع بالطب النبوي فيلبي أن يعلم يقينا أنه من نقص ايمانه

(فصل في حكم الزنادقة) قال عكرمة رضي الله تعالى عنه سمعت ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جحد آية من القرآن فقد حل ضرب به نقه وأتى حلي رضي الله تعالى عنه بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فقال لو كنت أنا ما أحرقتهم لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التعذيب بالنار وكثيرا ما كان يجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تعذبوا عذاب الله وإنما كنت أقتلهم بغير النار لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وفي رواية من رجع عن دينه فاقتلوه فقال علي رضي الله تعالى عنه صدق ابن عباس قال الامام مالك رضي الله تعالى عنه ومعنى بدل دينه فاقتلوه ان من خرج من الاسلام الى الردة يستتاب فان تاب والاقبل هذا اذا لم يكن زنديقا اما الزنادقة فلا يستتابون لانه لا يعرفونهم لاسرارهم بالكفر واعلانهم بالاسلام وكان عمر وعلى رضي الله تعالى عنهما يقولان يستتاب المرتد ثلاثا ثم يقر ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا ويقولان ايس المراد بها الثلاثة ايام اعمال المراد بالثلاث وقوع الارتداد منه ثلاث مرات قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ولما قدم أبو موسى الاشعري رضى الله تعالى عنه الى اليمن وجد عندهم شعما موثقا فقال ما هذا قالوا كان هو يدافأ سلم ثم هو ود قال لا اجلس حتى يقتل بقضاء الله ورسوله وكان له مندهم مشرون ليله يدعو به الى الاسلام وهو يابى عنه فضرب عنقه معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا بلغه ان شخصا قتل بعد ان ارتد وكفر بعد اسلامه يقول هلا حبستوه ثلاثا واطعمتموه كل يوم رغيفا واستبتموه لعله يتوب ويراجع امر الله اللهم اني لم أحضر ولم أرض اذ بلغني وسألتني في باب الامان ان شاء الله تعالى ان ابن ابي سرح كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فلقى بالكفار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله يوم فتح مكة فأجاره عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه من القتل والله سبحانه وتعالى اعلم

(فصل فيما يصير الكافر به مسلما ومحنة الاسلام مع الشرط القاسد) كان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه يقول ان الله عز وجل أوحى الى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان قم فادخل الكنيسة لاندخل الرجل الجنة فدخل الكنيسة فاذا هو يهودي واذ يهودي يقر اعليهم التوراة فلما اتوا على صفة النبي صلى الله عليه وسلم امسكوا وفي ما حبتهم رجل مريض فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما لك امسكتهم فقال المريض انهم اتوا على صفة نبي فامسكوا ثم ان المريض جاء يبسوتني أخذ التوراة فقرأ حتى أتى صفة النبي صلى الله عليه وسلم وصفة أمته فقال هذه صفتك وصفة أمته هذان لاله الا الله وانك رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابه تولوا امر أئمتكم وأقيموا اليهود عنس فلما مات قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فتولينا كفننه وجنته الصلاة عليه قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وبما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الي بني جذع فمعههم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا أسلمنا فعلاوا يقولون صبا ناصبا ناو جعل خالد رضي الله تعالى عنه بأسر ويقتل ودفع الى كل رجل منا أسير حتى اذا أصبح أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره قتل والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره حتى تقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكره ذلك فلما قدمنا وذكرونا ذلك فرجع صلى الله عليه وسلم بيديه وقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين قال العلماء وفي الحديث دليل على أن الكتابة مع النية كصريح لفظ الاسلام وقال نصر بن عاصم الابيثي رضي الله تعالى عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم على أن يصلي صلاتين فقبل منه وفي رواية فاسلم على أن لا يصلي الا صلاتين فقبل ذلك منه قال جابر رضي الله تعالى عنه ولما جاءه وفد ثقف بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واشترطوا عليه ان لا صدقة عليهم ولا جهاد فقبل ذلك منهم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفص صوت ستمدقون وتجاهدون ان شاء الله تعالى وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يسلم فقال يا رسول الله أجسدني كلها قال أسلم ولو كنت كارها

(فصل في بيان حكم تبعية لطفل لابويه في الكفر ولو أسلم منهم في الاسلام ومحنة اسلام الممبزين) قال أبو هريرة

ومن تلقاه بالقبول والمدق وحسن الاعتقاد انتفع به البتة كما ان القرآن الكريم شفاء لما في الصدور والقلوب ومن لم يتاقم بالقبول والانحلال زاد مرضه ووباه

(فصل في علاج الطاعون والوباء) كان صلى الله عليه وآله وسلم يقول الطاعون ورجز أرسل على طائفة من بني اسرائيل وصلى من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وأتم بها فلا تقربوا منها ونبت في حديث آخر الطاعون شهادة لكل مسلم وجاء في حديث آخر الطاعون ونز الحسن وجاء في رواية أخرى الطاعون دعوة نبي وفي هذا الحديث الذي نهى فبسم عن دخول بلد فيها ووباء وعن الخروج منها إشارة الى الاحتراز

هريرة رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مولود الا وولد على الفطرة فاعواه
 يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقرأ أبوهريرة رضى الله
 تعالى عنه فطرة الله التي فطر الناس عليها الاية وفي رواية فقالوا يا رسول الله اقرأ بشئ من عوت منهم وهو
 صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين قال ابن سعد رضى الله تعالى عنه ولما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قتل عقبة بن أبي معيط قال من الصبي ممن يغدى قال النار لهم ولايهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من
 مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا أدخله الله الجنة بغضل رحته اياهم قال العلماء وهذا عام فيما
 اذا كانوا من مسلمة او كفرة قال أنس رضى الله تعالى عنه وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنهم لمع أمهم من
 المسلمين المستضعفين ولم يكن مع أبيه اذ كان اذ كان على دين قومه وكان جابر رضى الله تعالى عنه يقول سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فاما
 شاكرا واما كفورا وقد صح انه صلى الله عليه وسلم عرض الاسلام على ابن صياد صغيرا حين وجده يلعب مع
 الصبيان في اطم بئر مغالة وقد قارب يومئذ لحلم فلم يشع حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده
 وقال له أشهد انى رسول الله فنظر اليه ابن صياد وقال أشهد انك رسول الاميين فقال ابن صياد لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم أشهد انى رسول الله فرفض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أنت من ياتى به وبرسه الحديث قال
 العلماء بالله تعالى وفى هذا الحديث من الادب مع الله تعالى ما لا يخفى لسمعة الاطلاق مع علمه صلى الله عليه
 وسلم بانه خاتم النبيين وكان عروة رضى الله تعالى عنه يقول اسلم على رضى الله تعالى عنه وهو ابن ثمان
 سنين وقتل وهو ابن ثمان وخمسين سنة وكان اصلا مرمى الله تعالى عنه أوائل المبعث بعد خديجة وأبي بكر
 الصديق رضى الله تعالى عنه وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يقول اول من سلمى على رضى الله
 تعالى عنه قال العلماء وقد صح ان من مدة بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى وفاته نحو ثلاث وعشرين
 سنونا مليا عاش بعده نحو ثلاثين سنة فيكون قد عرض رضى الله تعالى عنه بعد اسلامه فوق الخمسين فقد علم
 انه أسلم صغيرا والله أعلم

﴿فصل في حكم أموال المرتدين وجناباتهم﴾ قال ابن شهاب جاء وفد سراحتن أسد وغطفان الى أبي بكر
 يسألون الصلح فخيرهم بين الحرب الخليلية والصلح الخزبية فقالوا هذه الخليلية قد عرفناها فما الخزبية قال ننزع
 منكم الخليقة والكرع وننعم ما أصبنا منكم وتردون علينا ما أصبتم منا وتدون لنا قتلانا وتكون قتلانا كفى
 النار وتبعون اقواما يتبعون اذئاب القبر والابسل حتى يرى الله تعالى خليفة رسوله والمهاجر بن أمرا
 يعذر ونسكه فعرض أبو بكر رضى الله تعالى عنه ما قاله على القوم فقام عمر بن الخطاب رضى الله تعالى
 عنه فقال قد رأيت رأيا وسنشير عليك أما ما ذكرته من اننا نزع منهم الخليقة والكرع فتعمار آيت وأما
 ما ذكرته من الحرب الخليلية والصلح الخزبية فنعم ما ذكرته وأما ما ذكرته من قتلنا وتكون قتلانا كفى النار
 فان قتلانا قاتلت فقتلت على أمر الله تعالى وأجورها الى الله تعالى ليس لها ديات فتابع القوم على ما قال
 عمر رضى الله تعالى عنه والله أعلم

﴿كتاب السير وأحكام الجهاد وقبه فصول الاوّل في الحث على الجهاد وفضل الشهادة قوال رباط والحرب﴾
 قال أنس رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات ولم يحدث نفسه بالجهادات
 ميتة جاهلية وكان صلى الله عليه وسلم يقول أردية الفزاة السيوف وكان صلى الله عليه وسلم يقول لغدوة أو
 روضة في سبيل الله تعالى خير من الدنيا وما فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله
 حرمه الله على النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله فواق ناقته وجبته الجنة وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف ولرباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وفى
 رواية رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سوا من المنازل وخير من صيام شهر وقيامه واذا مات
 جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأجرى عليه رزقه وأمن الثنتان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جرح

والاجتناب من الوباه لان
 في السخول الى محل الوباه
 تعرضا للبلية والقاء للنفس
 في المهلكة وذا يخالف
 الشريعة ومناف للعقل
 وقد ثبت في الحديث ان
 من القرف التلف والعرف
 مسدانة المرض ومقاربة
 الوباه في هذا المثل أمر
 بالحذر والحجبة ونهى عن
 التعرض لاسباب التلف
 وأما النهى عن الخروج
 من محل دخله الوباه فيظهر
 في معنيين حمل النفس
 على التوكل والاعتماد على
 الخلق والصبر على القضاء
 والرضايه والمعنى الثاني هو
 ما يقوله الاطباء من انه
 يجب على كل من أراد
 الاحتراز من الوباه تقبل
 الغذاء واخراج الفضلات
 من الرطوبات من البدن
 والميل الى التدبير اللطيف
 والاجتناب من الرياضه
 والحمام لتسلا تبعثه

شوما في سبيل الله أو تكب نكبة فأنتم تفتي يوم القيامة كأنه زوما كانت لونها الزعفران ووربعها للسك
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ليله في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلها بصامها وأرهاقها
 رواية من تعرض يوم في سبيل الله لم تمس عينه النار أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول باهدوا المشركين
 بأموالكم وأيديكم وألسنتكم وكان أبو أيوب رضي الله تعالى عنه يقول إنما تركت هذه الآية لئلا يامعتر
 الانصار لما نصر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم وأظهر الاسلام فلنا تقيم في أموالنا فنصلها فاتزل الله تعالى
 وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة فاللقه بأيدينا إلى التهلكة ان تقيم في أموالنا فنصلها
 ونذع الجهاد والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في بيان ان الجهاد فرض كفاية وانه يشرع مع كل بر وفاجر﴾ كان ابن عباس رضي الله تعالى
 عنهما يقول في قوله تعالى لا تنفروا ياعلماء الدين في قوله تعالى ما كان لأهل المدينة ومن حولهم
 إلى قوله تعاملون نعمتها الآية التي تلهوا وما كان المؤمنون لينفروا كافة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 ثلاث من أصل الإيمان الكف عن قال لاله الا الله لا تكفره بدين ولا تنفرجه من الاسلام بعمل والجهاد
 ما مضى منذ بعثني الله تعالى إلى ان يقاتل آخر هذه الامة السبال لا يبطله جور رجاثر ولا عدل عادل والاعمان
 بالاقدار وكان صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير والابور والنعيم إلى يوم القيامة
 ﴿كاتب السبق والرمي وما يجوز والمسابقة عليه بعوض﴾

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا سبق الا في خوف أو فعل أو
 حافر وسابق صلى الله عليه وسلم بين الخيل وأعلى السابق وكان صلى الله عليه وسلم يراهن وراهن مرة على
 فرس يقال له سبعة فسبق الناس فانئس لذلك وأجبه وكان صلى الله عليه وسلم يسابق على ناقته العصابة
 وكانت لا تسبق فباعها عرابي على قعوده فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العصابة فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله تعالى ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه

﴿فصل فيما على المهل وأداب السبق﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادخل فرسا بين
 فرسين وهو لا يامن ان يسبق فلا يأس ومن ادخل فرسا بين فرسين وهو آمن ان يسبق فهو قمار والخيل ثلاثة
 فرس يربطه الرجل في سبيل الله فتمنه أسروركوبه أجرو عار يته أجرو علفه أجرو روثه أجرو بوله أجرو
 وفرس يغالقه عليه الرجل ويراهن فتمنه وزر وعلفه وزر وركوبه وزر وفرس يربطه للتناج فمسي أن
 يكون سدا دامن العفران شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا جلب ولا جنب ولا شغاف في
 الاسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا خرج أحد الفرسين على صاحبه بطرف اذنه أو اذنه أو عذار
 فاجعلوا السبقة فان شككتم فاجعلوا سبقهما نصفين فاذا قرتم ثنتين فاجعلوا الغاية من غاية أصغر الثنتين
 والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل فيما يستحب ويكره من الخيل واختيار تكثير نسلها﴾ قال أبو قتادة رضي الله تعالى عنه كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الخيل الا درهم الا قرح الارتم الخجل طلق اليمين فان لم يكن درهم
 فكفيت على هذه الشبهة وكان صلى الله عليه وسلم يقول فمن الخيل في شقرها وكان صلى الله عليه وسلم
 يكره الشكال من الخيل وهو الفرس الذي يكون في رجله البني يياض وفي يده اليسرى يياض أو يده اليمنى
 ورجله اليسرى وكان صلى الله عليه وسلم يكره ان تنزى الجر على الخيل وقال صلى الله عليه وسلم انما فعلت هذه
 أهديت لني صلى الله عليه وسلم بغلة فقلنا يا رسول الله لو آتينا الجر على خيلنا لغناه تناء مثل هذه فقال صلى
 الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون ثم قال يا علي أسبغ الوضوء وان شق عليك ولا تاكلوا الصدقة ولا
 تقرأ الجر على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم

﴿فصل فيما على المسابقة على الاقدام والمصارعة والعب بالخراب﴾ كانت عائشة رضي الله تعالى
 عنها تقول سابقني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبقته فلبت ناحني اذا هرقني العجم سابقته فسبقني فقال هذه

الفضلات الرديشة كالكامنة
 في قعر البدن ويجب عليه
 اختيار السكون والراحة
 العلمأ نيسة ليسلم من
 ليعان الانحلاط ولا شك
 نالخر ورج من أرض الوباه
 السفر إلى أرض أخرى
 نما يتيسر بحركة شديدة
 يضر ذلك ظاهر

﴿فصل في الاستسقاء﴾
 حرس صلى الله عليه وآله
 رسل في هالاجه بشر ب
 البيان الابلي وأبوها ورد
 لمدينة رهط من قبيلة عكل
 لم يوافقهم ماء المدينة
 بهواؤها فاستقروا بها
 إلى الرسول صلى الله عليه
 وآله وسلم وقالوا انا استوخنا
 لمدينة فخطمت بطوننا
 راوتهم شت أعضاءنا فقال
 وشيختم إلى ابل المسدقة
 اشربتم من أبوها
 بالباتم سافعلوا فلما صوا
 بعدوا إلى الرعاة فقتلهم
 باستاقوا الابل وماربوها

بتك وتسابق سلمة بن الاكوع ورجل من الانصار الى الدين ثم تصارع وكأنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم وقال أبو سلمة بينما الخبيثة يلعبون في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
بجرانهم اذ دخل عمر رضي الله تعالى عنه فاهوى الى الخبيثة فخصبهم بم الحقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعهم يا عمر ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم لعين الجيش لقدومه بجرانهم فرما بذلك وسروا وقال أبو
هريرة رضي الله تعالى عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حياطة فقال شيطان يتبع
شيطانة

﴿فصل في الحديث على الرمي وتعلمه﴾ قال سلمة بن الاكوع عن النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من أسلم
يتنزلون بالسيوف فقال ارموا بنى اسمعيل فان اباكم كانوا اسما ارموا وانامع بنى فلان قال واسلك احد
الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون فقالوا كيف نرمي وانتم معهم فقال
ارموا وانامعكم كلكم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة
الان القوة الرمي الان القوة الرمي الان القوة الرمي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من علم الرمي ثم تركه
فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه الذي
يخسب في صنعه الخبير والذي يجهز به في سبيل الله والذي يرمى به في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ارموا واركبوا وان ترموا خير لكم من ان تركبوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل شيء يلهو به ابن آدم
فهو باطل الا ثلاثا رمية عن قوسه وناديه فرسه وملاعبته أهله فانهم من الحق وكان صلى الله عليه وسلم
يقول عليكم بالقرم العريبي تورماح الغنفا فانهم ايزيد الله حما في الدين ويمكن لكم في البلاد وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من رمى بسهم في سبيل الله بلغ العدو ولم يبلغ كان له كعدل رمية

﴿فصل في اخلاص النسبة في الجهاد وانخذ الاجر وعليه الاعانة فيه﴾ قال أبو موسى الاشعري رضي الله
تعالى عنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعا يقاتل جبهته يقاتل رايه فاي ذلك
في سبيل الله عز وجل قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وما من غازية تغزو في سبيل
الله فيصيبون غنمة الا تجاوا نلتى اجرهم من الاتخرة ويبيق الثلث وان لم يصيبوا غنمة تم لهم اجرهم وكان
عمر رضي الله تعالى عنه اذا بعث جيشا او بطوا في فتح البلدي يقول لولا غير واو بدلو الفتح لهم سر يعا وقال أبو
امامة رضي الله تعالى عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا غزا يلبس
الاجر والذكر ما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبي في فاعادها ثلاث مرات رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا شيء ثم قال ان الله عز وجل لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه وانه سير في
رجل يوم القيامة مات شهيدا فيعرفه الله تعالى نعمه فيعرفها فيقول الله له فما عملت فيها قال قاتلت فيك
حتى استشهدت فيقول الله تعالى له كذبتوا لكنك قاتلت لان يقال جرى فقد قيل ثم أمر به فسحب على
وجهه حتى ألقي في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول للغايزي اجروموا للجاجل اجروموا اجر الغلزي وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من جهز غازيا في سبيل الله تعالى فقد غزا ومن خلفه في أهله فخير فقد غزا والله أعلم

﴿فصل في استئذان الابوين في الجهاد﴾ قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد قال أحى والملك قال نعم قال فضمها فجاهد وفي رواية اني جئت أريد الجهاد
معلتوان والذي يبكيان على قال فارجع اليهما فاضكهما كما يبكيتهما وهاجر رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم من اليمن فقال هل لك احد من اليمن فقال أرواي فقال اذا لك قال لا قال فارجع اليهما فاستأذنه ما فان
اذنالك فجاهدوا لانبرهما أول من جهادك وجاءه رجل آخرف قال يا رسول الله أردت الغزو وجئتك
استشيرك فقال هل لك من أم قال نعم قال الزمها فان الجنة عند رجليها قال العلماء رضي الله تعالى عنهم ما جاء
في الاذن من ترك الجهاد لاجل الابوين من جهادهم ما اذا لم يتعيبن على العبد الجهاد فان تعيبن لزم الجهاد ومخالفة
الابوين لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله عز وجل

الله ورسوله فبعث رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
في آثارهم فاخذوا فتقطع
أيديهم وأرجلهم وسجل
أعينهم وألقاهم في
الناس حتى ماتوا والمحققون
من الاطباء مطبقون على
ان لبن القنح وبول الجبال
من الادوية العتيرة في هذا
المرض والله أعلم
﴿فصل﴾ أمر صلى الله
عليه وآله وسلم في علاج
الجراحات برمان من حصير
صرووقا لاجرح وجهه
المبارك في يوم أحد كانت
فاطمه رضي الله عنها تغسل
وأيم المؤمنين على رضي
الله عنه بصب الماء عليها
وحيث لم ينقطع آخذت
فاطمة قطعة من حصير
فاحرقها حتى صارت رمادا
ووضعت ذلك الرماد على
الجراحة فانقطع الدم من
ساعته وكانت الحصير من
البردي وفي تلك البلاد

عالمهم من البردى
وزيادة قوة بامة في قبض
الدم
(فصل) وكان صلى الله
عليه وآله وسلم يقول
الشقاء في ثلاث في شرطة
مجم أو شرب عسل أو كنية
بنار وأنا أمي أمي عن
النبي قال الطلاء هذا
الحديث إشارة إلى معالجة
جميع الأمراض المنادية
لان المرض امامي أو
سفر اوى أو بلغني أو
سوداوى فان كان دمويا
فعلجه بإخراج الدم وان
كان الاقسام الثلاثة
فعلجها بالاسهال ينسه
بالعسل على ذلك وبالجم
على الفصد والجمامة ونسه
بالسكى على حلة يجر فيها
الطيب يدبها أو خالها
السكى ولما حرم صلى الله
عليه وآله وسلم أبو طيبة
أمره بصاعين وقال لساته
نحفوا عنه شيئا من خراجه

(فصل في ما يكره من طعامه من الارض) قال ابو عبد الله رضي الله عنه كثر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته صككيرا الا ان انظها في سبيل الله والامانة يا اهل اليمن الاعمال فقام رجل يوما فقال يا رسول الله ارايت ان قتلت في سبيل الله يكفر عن خطاياي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت حارب محسب مقبل في مدينته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فاعاد عليه القول فقال صلى الله عليه وسلم الا الذين فان جبريل عليه السلام قال لي ذلك فقال يغفر الله للشهيد على كل شيء وكان أبو هريرة رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يغفر للشهيد كل شيء حتى الدين وفي رواية يغفر الدين لشهيد الجهاد ولا يغفر لشهيد البر
(فصل في الاستعانة بالمشركون) قالت عائشة رضي الله تعالى عنها لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فتمتع رجل من المشركين كان مشهورا بالشجاعة ففرح به الصحابة فقال يا رسول الله جئت لاتباعك وأصيب منك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله قال لا قال فما رجح فلان استعين بمشرك ثم تبعه الى مكان آخر فقال له مثل الاولى فقال لن استعين بمشرك ثم تبعه الى مكان آخر فقال له مثل الاولى فقال لا استعين بالمشركون على المشركين فقال أنس رضي الله تعالى عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تستشيروا بنا المشركين ولا تنشروا على خواتمكم حربي أو كان صلى الله عليه وسلم يقول استصاحبتون الروم صلحا أمنا وتغزونهم عدوانا ثم ورائكم وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول بلغنا انه صلى الله عليه وسلم استعان مرة بناس من اليهود في حربه فاستم لهم
(فصل فيما جاء في مشاوره الامام الجيوش ونصحه لهم ورفقهم وأخذهم بما عليهم) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه سألت أبا عبد الله كان أكثر مشاوره لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم قتال أبي سفيان شاور اصحابه فتكلم أبو بكر رضي الله تعالى عنه فاعرض عنه ثم تكلم عمر رضي الله تعالى عنه فاعرض عنه فقام سعد بن عباد فقال يا ابا عبد الله الذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لاختضناها ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها الى برك الغماد لبلغنا قال أنس رضي الله تعالى عنه فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يستريحه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش ربيته لم ينفع لهم ولم يجتهد لهم الا حرم الله عليه الجنة وفي رواية لم يدخل معهم الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولي من أمري شيئا فرقه عنهم فارقه به وكان صلى الله عليه وسلم يتخلف في المسير لاجل الضعيف ويردهم ويدعولهم وقال معاذ رضي الله تعالى عنه غز ونازع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوه كذا وكذا فاضيق الناس الطريق فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا فنادى من منقلا أو قطع طريقنا لجاهده وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول لا يجبس الجيش فوق أربعة أشهر وعشرا لان النساء لا يصبرن عن أزواجهن أكثر من ذلك
(فصل في طاعة الجيش لا ميرهم مالم يأمرهم بعصية) قال معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغز وغزوان فامان ابني وجسه الله وأطاع الله وأطاع الامام وأنفق الكربة وبأثر الشريك واجتنب الفساد فان قومه ونهه أحواله وأمان غز انفرادا وبعدهم مع عصي الامام وأفسد في الارض فانه لن يرجع بالكفاف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله ومن يطع الامير فقد أطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني قال الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم وقال علي رضي الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل عليهم رجلا من الانصار وأمرهم أن يسجدوا لله ويطيعوه فأغضبوه في شيء فقال اجعلوا لي حطبا فجمعوا له ثم قال أوقدوا ناراً فارقدوا ثم قال ألم يا مكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسجدوا لي وتطيعوني قالوا بلى قال فادشواها فنظر بعضهم الى بعض وقالوا انما فررنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار فكأنوا كذلك حتى

حتى سكن حذبه فاصفقت النار فلما جبر اذ كروا لا يزال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا طاعة لي بمصيبة الله تعالى ما الطاعة لي المرفوعة براءته اهل

فصل في الدعوة قبل القتال * قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل قريظة لا يريد صلحهم الى الاسلام فادابوا عليهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبر الصلح به ذات رتب يستحبهم فادبهم الى الاسلام وانصرفهم ما يحب صلحهم فمات لان جدي النبي صلى الله عليه وسلم واحد اخصر الناس من جبر الهم وفي رواية اذا سمعت اهل جبر فادوك ان تجعل لهم حمة الله وحمة رسوله فلا تجعل لهم ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك فانك ان تضرهم وذمة اصحابك اهدمتهم وان ترضهم وذمة الله وذمة رسوله وكان كثيرا ما يقول لامير السرية اذا ارادوك ان ترضهم على حكم الله فلا ترضهم ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري ان تصيبهم بسخط الله تعالى ام لا وكان واقع رضي الله تعالى عنه يقول انما كان السباع المذكور في اول الامام فقد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني الصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقاتل فقتلهم وسبي ذرارهم واصاب نوره شذجور به ابنة الجارث وفي ذلك دليل ان قال جبروا استرقاق العرب وقال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهط من الانصار الى ابي رافع قد دخل عبد الله بن مسعود بقرته فقتله وهو قائم وكان صلى الله عليه وسلم لا يخص قبول الجزية باهل السكاب وكان يسي من قبل الوثاق والتبيل بالقتولين والله سبحانه وتعالى اعلم

فصل في كتمان الامام ساه وترتيب السير يا والجيش * قال كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الهز وروى بغيرها يقول الطريق خدعة وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرب من القوم ارسل من ينظره خبرهم ثم يرجع فيعلم ليتأهب لهم ويسبقهم على الماء والكلاب ويخبر ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول خيرا الصباية اربعتون خيرا السير يا اربعمائة وخمسة وخمسون ولا يلبث ان يفسر القوم قلة وتسلط به من ذهب الى ان الجيش اذا كان اثني عشر الفا لم يجز ان يفر من اشداه واضعافه وان كثر واو كان صلى الله عليه وسلم راية سوداء واخرى صفراء وكانت مربعة تارة من غمرة وتارة من غيرها واما الويتي صلى الله عليه وسلم فكانت كلها صفراء وبما كان فيها منطوط سود وقال جابر رضي الله تعالى عنه لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة كان لوائه ابيض وقال الجارث بن حسان رضي الله تعالى عنه قد مننا المدينة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وبلال قائم بين يديه متقلدا بالسيف واذا رايات سود فبسا لتما هذه الرايات فقال عمرو بن العاص قدم من غزاه رضي الله تعالى عنه

فصل في تشييع الغزوي واستقباله وجواز استصحاب النساء لخدمة المرضى والجرحى والخدمة * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان اشيع غاز يافا كتفه على رجليه غدوة او راحة حبالي من الدنيا وما فيها وكان صلى الله عليه وسلم يمشي مع الغزاة الى بضيح الغرق ثم يوجههم ثم يقول انطلقوا على اسم الله اللهم اهدهم ولما قدم صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك خرج الناس يتلقونه من ثنية الوداع قال السائب رضي الله تعالى عنه فرجحت مع الناس وانا غلام وقالت الربيعة بنت عبد الله بن مسعود كان نزعوا مع النبي صلى الله عليه وسلم نسى القوم ونعمهمهم وزاد القتل والجرح الى المدينة وتختلفهم في رحالهم ونضع لهم الطعام وتقوم على المرضى وكان صلى الله عليه وسلم يفر وبام سليم ومعهما نسوة من الانصار يسقين الماء ويداون الجرحى وتقدم في الحج قول عائشة رضي الله تعالى عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله نرى

الجهاد افضل العمل اذ لا تعاهد قال لكن افضل الجهاد جبرو * قال كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يخرج الى الغزوة يوم الخميس بكرة النهار ويامر السرايا والجيش بالخروج من اول النهار وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخرا القتال حتى تزول الشمس وتهب الريح ويقل النصر ويقول انظر حتى تهب الريح وتحضر المساوات وكان يحب ان ينفض الى غزوة عند زوال الشمس

فجبروا وكان يقول نحسين ما تبارو يتبريه بالحامة وقال ما سرت ليله اسرى بها علا من الملائكة الاطوار يا محمد من امسك بالحامة والسبيد ان الحامة تخرج الدم من فواحي الجلسد والاطباء باسهم فالتون بان الحامة في البلاد الحارة افضل من الفصد لان دمهم وقتني ناضج منبسط على سطح البدن وانما يخرج بالحامة لا بالفصد والفسد ينفع اعصاب البدن وفي العيصين كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحجم ثلاثا واحدة على كاهله واثنين على الاخدعين وفي الصحيح انه احتجم وهو محرم في رأسه لصداق كان به وفي سنن ابن ماجه ان جبريل جاءه وامره بالحامة في الاخدعين والسكاهل وفي سنن ابي داود انه صلى الله عليه وآله وسلم احتجم في

﴿فصل في ترتيب الصوف وجعل عيما وشعار يعرف بذكر اهترفع الاموات﴾ قال أبو أيوب حفصنا يوم بدر فبدرت منا بادرة امام الصف فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال معي معي وكان يقول يستقب لرجل أن يقاتل تحت راية قومه وقال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستلقون العدو غدوا وان شعاركم حم لا ينصرون وكان شعار القوم من أبي بكر رضي الله تعالى عنه امتامت وكافوا بكر هو نرفع الصوت عند القتال

﴿فصل في استعجاب الخيلاء في الحرب والكف وقت الاغارة عن جمع عندهم شعار الاسلام﴾ قال عبد الله ابن عتيك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من الغيرة ما يحب الله ومن الغيرة ما يبغض الله وان من الخيلاء ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما الغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير الريبة والخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل في الغرور والخي وكان صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغز حتى يصبح فان سمع اذانا أسلوان لم يسمع اذانا غار بعد ما يصبح وان غار مرة فسمع رجلا يقول انه أكبر الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة ثم قال أشهد ان لا اله الا الله فقال صلى الله عليه وسلم خرجت من النار وكان هذا الرجل راى معز وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا رأيت مسجدا أو سمعتم مناديا فلا تقتلوا أحدا والله أعلم

﴿فصل في جواز تبييت الكفار ورميهم بالجنبيق وان أدى الى قتل ذرار بهم تبعا﴾ قال الصعب بن جثامة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسايتهم وذرار بهم قال هم منهم ثم نهى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان والرهبان والشيوخ الغافق ويقول لا مير الجيش لا تقتل صبيا الا أن تعلم منه ما علمنا الحضر من الصبي الذي قتله وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم فوقف الناس يتعرجون ويتعجبون من حسن خلقها فلما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته انفجروا عنها وقال ما كانت هذه لتقاتل قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فنهى صلى الله عليه وسلم حين ذلك عن قتل النساء والصبيان والاحواء وقال انس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للبعث انطلقوا باسم الله وبالله وعلى منة رسول الله لا تقتلوا شيئا فانابوا ولا طفلا ولا صبغيا ولا امراة ولا تقاتلوا وضموا غنائمكم وأصلحو أو أحسنوا ان الله يحب المحسنين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تغدروا ولا تقاتلوا ولا تقتلوا أصحاب الصوامع وكان أبو بكر رضي الله تعالى عنه يقول لادمير اذا بعثت في سرية فتجدون اقواما حبسوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا الذرية في الحرب فقاتلوا يا رسول الله أو ليس هم اولاد المشركين قال أو ليس خياركم اولاد المشركين والله أعلم

﴿فصل في الكف عن المذلة والقرين وقطع الشجر وهدم العمران الا للحاجة ومصلحة﴾ قال صفوان ابن عسال كان صلى الله عليه وسلم يقول قاتلوا من كفر بالله ولا تقاتلوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلمن الوجه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصبرو يقول والذي نفسي بيده لو كانت دجاجة تصبر ثمها وقال أبو هريرة بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال ان وجدتتم فلا تقاتلوا ولا تقاتلوا من قريش سماها فاقروها بالنار ثم قال حين أردنا الخروج اني كنت أمرتكم أن تحرقوا افلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتاوهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا مير الجيش لا تقطع شجرا ثمرا ولا تحرقوا من عامر او لا تعقرن شاة ولا بعير الا لئلا يكلوا وتعقرن نخل ولا تحرقه وقال جرير ابن عبد الله أمر في رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اهدم ذي الخصلة وأحرقها بالنار فأحرقتها وكسرتها وكان ذو الخصلة يبتا بالبن نلهم وجليه فيه نصب تعبد يقال له كعبة الجمامة وقطع النبي صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وحرق وفيه نزل ما قطعتم من لبنه أو نزلت كتبها فاقتم على أصولها الاية وقال أسامة بن زيد بعثني

وركمن ووثى كان به والوثى ذكة في البسدن من سقطة أو ضربية لا تنسل الخلع والكسر
﴿فصل﴾ كان صلى الله عليه وآله وسلم لا يحب الكرم مع هذا كان يامر به عند الضرورة أرسل مرة طيبيا الى أبي بن كعب فرآه وكواه ولما جرح سعد بن معاذ في أكله أمر أن يكوى فورم فكوى ثانيا وأمر أسعد بن زارة فكوى من داء الشوكة والشوكة حرة شديدة تستولى على الوجه والجمبة وكوى جابر اعلى الاكل مجموع هذه الاحاديث صحيح وقد بينا قبل انه نهى الامتصن السكى والجواب عنه ان الاحاديث على أربعة أنواع بعضها دال على الفعل وبعضها دال على عدم المحبة وبعضها دال على الثناء والمدح على

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قرية يقال لها البني فقال آثم صاحب آثم حرق والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (فصل في تحريم القرام من الزحف اذ لم يزد العدو على ضعف المسلمين الا المتصير الى فتنة وان بعدت) * كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجتنبوا السبع الموبقات وعد منها التولي يوم الزحف قال ابن عباس رضي
 الله تعالى عنهما ولما نزل قوله تعالى ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين كتب عليهم ان لا يفر
 عشرون من مائتين فلما نزلت الا ان خفف الله عنكم كتب ان لا يفر مائتين من مائتين وكان ابن عمر رضي
 الله تعالى عنهما يقول فررنا من الزحف فتوقنا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقبلنا يده فاستغفر لنا
 * (فصل) * من خشي الاسر فله ان يستأسره ان يقتال حتى يقتل كما شهد ذلك قصة عاصم بن ثابت
 الانصاري وأصحابه وكيف قصته يسب رضي الله تعالى عنه

* (فصل في الكذب في الحرب وما يباح في المبارزة) * قال جابر رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يوم امن الكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلم رضي الله تعالى عنه آتعب ان
 أمته يارسول الله قال نعم قال فأذن لي فأقول قال قد فعلت قال فانا فقال ان هذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم
 قد دعانا وسألنا الصدقة قال وأيضا واقه قال فانا فاندتبعناه فنكره ان ندعه حتى ننظر الى ما يصير امره قال لم
 يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله وقالت أم كلثوم بنت عقبة لم أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يرضى في شيء
 من الكذب مما يقول الناس الا في الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة
 زوجها وقال علي رضي الله تعالى عنه بار زجره عتبة بن ربيعة وبارزنا اثني عشر رجلا وبارزته ربيعة بن
 الحارث الوليد بن عتبة وبارزهم سلمة بن الاكوع مر حب اليهودي كلهم باذن النبي صلى الله عليه وسلم وكان
 صلى الله عليه وسلم اذا ظهر على قوم أقام بعرضهم ثلاث ليال

* (فصل في أن أربعة أشخاص الغنمية للغنائم وانها لم تكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم) * قال عمرو بن
 عتبة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنب بغير من الغنم فلما سلم أخذوا من جنب البعير ثم قال
 ولاجل لي من غنائمكم مثل هذا الاتيس والتيس مردود فيكم كادوا الخيط والخيط وأكبر من ذلك وأصغر
 * (فصل في أن السلب للقاتل وأنه غير مضمون) * قال أبو قتادة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا
 ما يقول من قتل قتيلاً فله سلبه وكان لا يخمس السلب صلى الله عليه وسلم وقتل أبو طلحة يوم حنين عشرون
 رجلا وأخذوا أسلابهم وقتل رجل من حير رجلا من العدو فغنيتهما السلب فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال لخاله ما منعك ان تعطيه فقال استكرته يارسول الله فقال ادفعه اليه وكان السلب فرسا
 أشقر وسرجا ذهبيا وسلاحا مذهبا وفيه دليل على ان الداب من السلب وقال أنس رضي الله تعالى عنه
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر الامير بالانخس السلب المستكر ويعطى الباقى للقاتل فاذا كلمه
 الناس في ذلك يقول لهم هل أنتم تاركون امرائكم ومثلهم يترك رجل استرعى ابلا وغنما فرعاها
 ثم أوردناها وشرب فشربت فيه صفوه وتركته فصفوه لكم وكدره لهم وكان صلى الله
 عليه وسلم يقسم السلب بين القاتل ولو كان أحدهما مذقفا أدركه آخرومق وكان صلى الله عليه وسلم
 اذا دعى اثنان قتل واحدا يقول هل معهما سيفيكما فيمنار في السيفين فان رأى الدم فيهما قال كلا كما قتله
 والله سبحانه وتعالى أعلم

* (فصل في التسوية بين القوي والضعيف ممن لم يقاتل) * قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما اختلف
 المسلمون يوم بدر في الغنائم الغنات والمشايخ فقال الغنات ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا من فعل
 كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا ونحن الذين جعلنا الغنائم وقال المشايخ نحن الذين زمننا لرايات مع النبي
 صلى الله عليه وسلم خوفا ان ينال العدو منه شر فوكاد لكم لو انهم زتم فارتل الله تعالى يستأونك عن الاتغال
 الى قوله لكارهون يقول فكان ذلك خبر لهم فنزع الله ذلك من أيديهم فبقر وجعله لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقسمه في المسلمين على السواء وقال سعد بن مالك قلت يارسول الله مال رجل يكون حاميا للقوم

تاركه وبعضها مشتمل على
 النهي عنه اما الفعل فيدل
 على الجواز واما عدم المحبة
 فلا يدل على المنع واما الثناء
 والمدح على الترتك فدليل
 الافضلية والاولوية واما
 النهي عنه فانه محمول على
 انه لمن يفعله مختلرا أو
 يفعله من خوف حدوث
 مرض فلا يصحكون بين
 الاحاديث تعرض
 * (فصل في علاج حرق
 النساء) * وهو ما قال رسول
 الله صلى الله عليه وآله
 وسلم دواء حرق النساء الية
 شاة أحر اينة تذاب ثم تجزأ
 ثلاثة أجزاء ثم تشرب على
 الريق في كل يوم جزأ ولما
 كان هذا المرض يحدث
 من مادة غليظة لزجة تأو
 من نيس ضجاج احتاج الى
 اضجاج وتليسين وهما في
 الية بالخاصة فامر صلى
 الله عليه وآله وسلم أن
 يعالج بها وانما خص الشاة

أَيكون سهمه وهم غيره سواء قال شككنا أمك ابن أم سعد وهل ترزقون وتصرون الأبعثا فكم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في جواز تنجيل بعض الجيش لياسه وغنائه أو تحمله مكرها دونهم) قال سلمة بن الأكوع كنت يوم بدر واجلأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير رجالنا اليوم سلمة ثم أعطاني سهم الفارس وسهم الراجل فغضبهما إلى جيعا وقال سعد بن أبي وقاص جئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسيف فقلت يا رسول الله إن الله قد شفا صدرى اليوم من العدة فهب لي هذا السيف فقال إن هذا السيف ليس لي ولا لك فذهبت وأنا أقول يعطاه اليوم من لم يسيل بلاق فبينما أنا أفجأ في الرسول فقال أجب فقلت أنه ينزل في شيء بكلامي فحفت فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم انك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وإن الله قد جاهدني فهو لك ثم قرأ يسألونك عن الانتقال قل الانتقال لله والرسول

(فصل في تنجيل سرية الجيش عليه واثرا كما في الغنائم) قال ديدان بن الصامت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل الربع بعد الخمس في البداء أو ينقل الثالث بعد الخمس في الرجعة وكان يكره الأعمال ويقول ابرد قوى المؤمنين على ضعيفهم وكان كثيرا ما يغلب بعض من يبعث من سرايا الانفسهم خاصة سوى قسم عامنا لجيش والخمس في ذلك كله واجب وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما به ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية قبل نجد فاصبنا نغما كثيرا فقلنا أميرنا يعير الكل انسان ثم قد ناعى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كثير المسلمون تتكافأ فداؤهم يسمى بذمتهم أذناهم ويحير عليهم أقصاهم وهم يدعى من سواهم يرد مشدهم على مضعفهم ويمتسرهم على قاعدتهم وفي رواية السرية ترد على العسكر والعسكر يرد على السرية والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في بيان صفى المغنم الذي كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسهمه مع غنيته) قال الشعبي رضي الله تعالى عنه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم يدعى الصفي ان شاء عبدا وان شاء أمة وان شاء فرسا يختاره قبل الخمس وكانت صفية رضي الله تعالى عنها من الصفي وكان صلى الله عليه وسلم يكتب إلى القوم انكم ان شهدتم ان لاله الا الله وان محمدا رسول الله وأقيم الصلاة وآتيت الزكاة وأديتم الخمس من المغنم وسهم النبي صلى الله عليه وسلم وسهم الصفي فأنتم آمنون بآمان الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأخذ سهمه مع المسلمين وان لم يشهد معهم القتال وتنقل صلى الله عليه وسلم سيفه هذا القفار يوم بدر وهو الذي رأى في المارقي يوم أحد والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن رضع له من الغنمة) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء فيسداوين البحرى ويجزى من الغنمة وفي رواية عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما قال كان العبد والمرأة لاسهم لهما وانما يجزى ان من غائم القوم من الامتعة والتردون ما يصيب الجيش وكان صلى الله عليه وسلم يغضب لفرج النساء وحدهن ويقول مع من توجبتن وباذن من خرجتن وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول أسهم النبي صلى الله عليه وسلم لقوم من اليهود قاتلوا معه وأسهم للصبيان بخيبر والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الاسهام للفارس والراجل ومن غيبه الامير في مصلحة) قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسهم للفارس ثلاثة أسهم للفارس سهمان والراجل سهم وقال الزبير رضي الله تعالى عنه أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر أربعة أسهم سهم لي وسهم لثدي القرى لصقبة أم الزبير وسهمين للفارس وقال صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكنتاني قد جعلت للفارس سهمين وللراجل سهمان فمن نقصهما نقصه الله تعالى وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال ان عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه اطلق في ساجدة الله وحاجته رسول الله وأنا ابايعه

بالايرايصة لانها أصغر وألطف وخاصة مراعى الشج والقيصوم والنباتات الطيخة فيها موجودة
(فصل) أمر صلى الله عليه وآله وسلم في معالجة ييس المزاج بالتبسين واختار للتبسين السنالمسكى سأل صلى الله عليه وآله وسلم أسماء بنت عيسى م سكنت تبسين قالت بالشبرم قال لدر جلتم قال استمتين بالسنا وقال لو كان شيء يشقى من الموت كان السنا (الشبرم) بنت معروف في الجواز يستعمل من قشور وعروق جدوره (قوله) صلى الله عليه وآله وسلم حلوا أول الأولي حلهم له والثاني استجيم وهذا من باب الاتباع يقول في المبالغة وقال عليكم بالسنا والسنتون فان فيما شفاء من كل داء الا السام وفي تفسير السنوت

فرضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم ولم يرضيها لحد غاب غيره وكانت تحت بنشر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت حريضة وقاله ان لثا اجر رجل وشهمه والله اعلم

(فصل في الاسهام لغير العسكر واجرائهم) قال الخارجه بن زيد رضي الله تعالى عنه ما رأيت رجلا سأل أبى من الرجل يفر ويشتري ويبيع ويغزوه هل ينقص سهمه فقال له انا كلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنبوله تشتري ويبيع وهو يرانا ولا ينهانا وقال يعلى بن أمية رضي الله تعالى عنه أذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرز وأنا شيخ كبير ليس لي خادم فالتست أجيرا يكفني وأجرى له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرجل أناني فقال ما أدرى ما السهمان وما يبلغ سهمي قسم لي شيئا تعطيلي كان السهم أولم يكن قسمته ثلاثة فذاتير فلما حضرت غنمة أردت أن أجرى له سهمه فذكرت الدنيا يرفخت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرته أمره فقال ما أجده في غزوته هذه في الدنيا الا خرة الاذنا نيره التي سمى وقد صح أن سلمة بن الاكوع كان أجيرا الطمحين أدرك عبد الرحمن بن عيينة لما أغار على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهطاه النبي صلى الله عليه وسلم سهم الفارس والراجل قال العلماء ويحمل هذا على أجير يقصد مع الخدمة الجهاد والذى قبله على من لا يقصد أصلا جمع بينهما

(فصل فيما جاء في المدد ليق بعد تقضى الحرب) قال أبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه كتابا بين فبما نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجنا مهاجرين اليه نحو من خمسين رجلا فركبنا في سفينة فالتقتنا سفينة الى الجاشي يا بسطة فوافقنا ففر بن أبي طالب وأصحابه عنده فقال جمعوا فررضى الله تعالى منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وأمرنا بالاقامة قال فأتناهم حتى قدمنا جميعا فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اذ فتح خيبر فأقسم لنا أو قال أعمانا انما سهمنا ما قسم لحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا ان شهدنا غير أصحاب سفينة ناعم جعفر وأصحابه قسم لهم معه وجاء أبان بن سعيد وأصحابه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح خيبر وان حرم خيبر لم يبق فقال أبان اقسم لنا يا رسول الله فسكت ولم يقسم لهم

(فصل فيما جاء في أهطاه المزلقة قلوبهم) قال أنس رضي الله تعالى عنه لما فتحت مكة قسم النبي صلى الله عليه وسلم تلك الغنائم في قرينش فقالت الأنصار ان هذا هو العجب يفرق الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قرينشا ويركأوسوقنا تقطر من دماهم فحدث بمقاتلتهم فجمعهم وقال اني أصلى رجلا حديثي عهد بكفر أتألفهم ليلهم من الضلع والجزع وكل قوما الى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى منهم عروبن تغلب فقال عمر ورضي الله تعالى عنه ما أحب ان لي بكاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم حجر النعم ثم أقبل صلى الله عليه وسلم على الأنصار فقال أما ترضون أن ينهب الناس بالأموال وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسلكم فوالله ما يتقبلون به خيرا ما يتقبلون به قالوا يا رسول الله قد رضينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوسك الناس واديا وشعبا وساكنت الأنصار واديا وشعبا السلكت واديا الأنصار وشعبا الأنصار وقاله صلى الله عليه وسلم رجل يوما قد قسم قسما والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا أريد بها وجه الله فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فغضب وجهه وقال رحم الله أبا موسى قد أودى بأكثر من هذا فصر والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في ختم أموال المسلمين اذا أخذها الكفار ثم أخذت منهم) كان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول كلما ذهب لنا فارس أو أبق عبيدا أو ناقة الى العدو ثم ظهر المسلمون على العدو زد ذلك على أربابه ولم تقسمه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يرد الى المسلمين ما وجد من أموالهم عند العدو وكذلك كان يفعل خالد بن الوليد وغيره وقال عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه أسرته امرأة من الأنصار فكانت المرأة في الوناق وكان القوم يرمون نعمهم بين يدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوناق فأتت الأبل فجعلت اذا دنت من البعير وغافت تركمت حتى انتهت الى العصابة فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت قد أصيبت فلم ترغ

ثمانية أقوال الاوول العسل الثاني رب عسكة السمن يخرج خشاوطا بالسمن الثالث حبة تشبه الكمون وليسته الرابع كمون كرمات الخامس الرازيانج السادس السنت السابع الثمر الثامن عسل يكون في أسفل ظروف السمن وهذا المعنى أقرب لان السنتا المدقوق الخشاوط بعسل خشاوط بسمن أقوى للاسهال وأصلح وجاء في حديث آخر نصير ما تداءون به السعوط واللدود والجمامة والمشاء السعوط يقال للدواء يقطر في السماغ من طريق الانف واللدود يقال للدواء يصب في الخلق من أحد جانبي الغم والمشاء دواء سهل *(فصل في الحكمة وشالبة القمل)* أمر صلى الله عليه وسلم في علاج ذلك بلبس ثياب الحرير

فحدث في جهنم ما يخرجون منها الطلقة شوقهم شوقاً عظيماً وكانوا يفتنون في نذرته عز وجل ان سبحانها
الله لتعزبنها فاطمة قدمت المدينة فقرأها الناس فقالوا العصابة ناقتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت المرأة اني
نذرت ان سبحان الله عليها لا تعزبنها فباع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأخذها وقال سبحان الله بحس ما خرجت
تذرت الله ان سبحانها الله عليها لتعزبنها الا وفاء لنذرتي معصية ولا فيها الا علك العبد والله أعلم

(فصل في ما يجوز أخذه من نحو الطعام والعلف من غير قسمة) قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كما
نصيب في مغزينا العسل والعنب والشحم والطعام والجزرفناً كلوا لرفعها وفي رواية وكان لا يؤخذ مما
أصبنا من ذلك الخس وكان الرجل يجي فيهاخذ من الطعام أو العسل مقدوماً يكفيه ثم ينطلق وكذا كثيراً
ما ترجع وأخرجتنا ماوه من ذلك

(فصل في أن الغنم والمغز تقسم بخلاف الطعام والعلف) قال معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهدوا صابوا غنماً فانتبهوها فان تدورنا
لتغلي اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عشي متكئاً على قوسه فاكفأ قدوراً بقوسه ثم جعل يرمل اللحم
بالتراب ثم قال ان النهبة ليست باحل من الميتة وان الميتة ليست باحل من النهبة * وفي رواية غزونا خيبر
فأصبنا فيها غنماً فقسمت فبناطنا نفع وجعل يقيتها في الغنم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في النهي عن الانتفاع بما ينفسه الغنم قبل أن يقسم الاحالة الحرب) قال رويح بن ثابت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لا يصل لأمر من يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتنازع مع تناحى يقسم ولا
أن يلبس ثوباً من ثياب المسلمين حتى اذا انفجها ردها يقسم وقال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انتهت الى أبي
جهل يوم بدر وهو صريع وهو يذب الناس عنه بسيفه فجعلت أتناوله بسيفي لى غير طائل فأصبت يده
فندر سيفه فأخذته ففرضته حتى قتلته ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فنقلني سلبه

(فصل فيما يهدى للابير والعمل أو يوجد من مباحات دار الحرب) قال أبو جريد الساعدي رضي الله
تعالى عنه كان صلى الله عليه وسلم يقول هدايا العمال غلول وقال أبو الجوزي ربه رضي الله تعالى عنه
أصبت جرة حراء فبادنا نير في امارة معاوية بأرض الروم وعلينا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم من بني سالم فأتيتهم بالقسمها بين المسلمين وأعطاني مثل ما أعطى رجلاً منهم ثم قال لولا اني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقبل الابدان الخس لا تعطيتك قال ثم أخذ يعرض على من
نصيبه فأبى الله تعالى أعلم

(فصل في تحريم الغلول وتحريم قرح الغال) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه استشهد رجل
بجريح فقال القوم هنيأه الشهادة فقال الرسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ان الشهادة
لثيب عليه ناراً أخذها من الغنم يوم حبيرم تصبها المقاسم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب
فنادى الناس الا لا يدخل الجنة الا المؤمنون فجعل الرجل يجي عيال البردة والرجل يجي عيال العبادة حتى جاءه
رجل بشراكين فقال شراكين من نار وجهه رجل بزمام من شعر بعد مدة فقال أسمع المنادى ينادى
بجمع الغنم قال نعم قال فما منعك أن تجي به فاعتذر فقال كن أنت تجي به يوم القيامة فان أقبله منك
وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يامر بحرق متاع الغال ونارة يسكت عنه قال ابن عمر رضي الله تعالى
عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يسمع يقول اذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه
واضربوه قال ابن زائدة ولما دخلنا أرض الروم وجدنا رجلاً قد غل معصفاً وهو في أمتعته فسألوا سالم بن
عبدالله رضي الله تعالى عنه فقال يبعوه وتصدقوا بئس منه وحرق أبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما متاع
الغال وضربوه ومنعوه سهمه

(فصل في المن والعدا في حق الاسارى) قال أنس رضي الله تعالى عنه هبط من جبال التنعيم ثمانون
رجلاً من أهل مكة على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه عند صلاة الغبير ليقبواهم فأخذهم رسول الله

قال أنس بن مالك ان هب
الرحمن بن عوف والزيبر
ابن العوام كانا في مشقة
عظيمة من حكة البدن
فرخص لهم في لبس قميص
الحذر يروجا في بعض
الروايات أنهم في بعض
الغزوات شكوا الى حفصة
سيدنا رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم كفرة
العمل فرخص لهم في
لبس قميص الحر يروينعلق
بهذا الحديث أمران
فقهي وطبي أما الفقهي
فخرصة لبس الحر وعلى
ذكور الاممة الا الحاجة
أوربحان مصلحة وأما
الامر الطبي فالتداوي
يلبس الحر من الامراض
اليابسة السوداء لان
الحر يبر من الادوية
الحيوانية ومن خواصه
تقوية القلب والتفريج
ودفع غلبة السوداء
والمرض يظهر منها وهو

صلى الله عليه وسلم سلمنا ما اعتقهم فانزل الله تعالى وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة الآية وقال صلى الله عليه وسلم في آسارى بدر لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هزله أو أسارى لتركتهم وقال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل تجديفهم برجل من بني حنيفة يقال له أبو عمامة بن أنال سيد أهل البصرة فطوله يسار يه من سواري المسجد فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماذا عندك يا عمامة فقال عندي يا محمد خيران تقتل تقتل ذا دم وإن تمنع تمنع علي شاكروان كنت تريد المال فسل تعط ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا عمامة فقال مثل قوله الأول فتركه حتى كان الغد فقال ما عندك يا عمامة فقال مثل ذلك فقال أطلقوا عمامة فأنطلق إلى نخل قريي من المسجد فغسل ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا إله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله والله ما كان علي الأرض أبغض الي من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها الي ما كان دين أبغض الي من دينك فأصبح دينك أحب الدين الي وإن شئت أخذتني وأأز يد العمرة فماذا ترى فبشر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يعتمر وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما استشار النبي صلى الله عليه وسلم أيابكر وعمر رضي الله تعالى عنهما في أسارى بدر فقال أبو بكر يابني الله هم بنو العجم والعشيرة وأرى أن تأخذ منهم الغدية فتكون لنا قوتة على الكفار وعسى الله أن يهديهم للإسلام وقال ابن الخطيب لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكن أرى أن نمكننا فنضرب أعناقهم فمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وكنيتي من فلان نسيب العمر فأضرب عنقه فان هؤلاء أئمة الكفر ومناد بها فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهوما قال عمر فآتزل القعر وجل ما كان النبي ان تكون له أسرى حتى يثخن في الأرض الي قوله فكلموا بما غنمتم حلالا طيبا فاحل الله الغنيمة لهم وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربع مائة قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ولما بعث أهل مكة في فداء أسارىهم بعثت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء أبي العاص بمال وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة رضي الله تعالى عنها انحطتها بها علي أبي العاص قالت عائشة رضي الله تعالى عنها فلما أراه رسول الله صلى الله عليه وسلم رق لها وقت شديدة وقال ان ورايتم ان تطلقوا الهأ أسيرها وتردوا عليها الذي لها قالوا نعم وقال عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه فدار رسول الله صلى الله عليه وسلم رجليين من المسلمين برجل من المشركين من بني عقيل قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما بقي ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداءهم أن يعطوا أولاد الانصار الكفاية بغناء يوم ما غلام يبيكي الي أبيه فقال ما شأنك قال ضربني معلى قال الخبيث يطلب يدخل بدر والله لا تأتبه أبدا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في ان الاسير اذا أسلم لم ير ملك المسلمين عنه) قال عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه كانت تغيب حلفاء بني عقيل فأمرت تغيب رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسرا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل من بني عقيل فأصابوا معه العصابة ففر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوفاق فقال يا محمد فأناه فقال ما شأنك فقال بم أخذتني وأخذت سابقا لحاج يعني العصابة فقال أخذتك بجزيرة حلفائك تغيب ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد فقال ما شأنك قال اني مسلم فقال لو قلتها وأنت تعلمك أمرنا أخذت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد فأناه فقال ما شأنك فقال اني جامع فأطمعني وظلمان فأسقني قال هذه ما جئتك ففدي بعد بالرجلين والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الاسير يدعى الاسلام قبل الاسر له شاهد) قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنهما كان يوم بدر وجيء بالأسرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينقلن أحد منكم الإبهداء أو ضرب بعنق قال عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه فقلت يا رسول الله الأسهيل بن بيضاء فاني قد سمعته يذكر الاسير قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قارا يثني في يوم أسخوف ان تنزل على جوار من السماء

حار وطيب ومعتدل في قول
 بعض وليس في شيء من
 اللبن ولا من الحسونة
 أصلا لاجرم انه ينفع من
 الحكمة والجرب وأمثالهما
 وبسبب ملاسته لا يثبت
 القمل عليه

*(فصل في ذات الجنب
 أمر صلى الله عليه وآله
 وسلم في علاج ذلك
 باستعمال القسط البحري
 في جامع الترمذي عن زيد
 ابن أرقم ان النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم قال
 ثداو وامن ذات الجنب
 بالقسط البحري والزيت
 وفي خشب من آخر القسط
 البحري هو العود الهندي
 وذات الجنب على نوعين
 حقيقي وغير حقيقي
 فالحقيقي ورم يظهر في غشاء
 بين الاضلاع وغير الحقيقي
 يظهر في الجنب الايسر
 من احتقان ريج غليظ
 وهذا الهواء لهذا النوع

كروية أسرى الآيات وحج الرسول الله صلى الله عليه وسلم بأبيه فقال أو يسأل الله أو لا يسأل الله
فقال صلى الله عليه وسلم قد عرفنا الحق لا حول

(فصل في جوار استرقاق العرب) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان على عائشة عرضي الله تعالى علي
عنتي رغبة بلحسي من بني عم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعترقي من هؤلاء وفي رواية اعترقي هذه السيدة
فإنهم لمن ولما جعلت وقصه وقد هازن وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى والحدى المطافين
أما السبي وأما المال مشهور وتوكل هؤلاء من العرب وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول لما قسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم سبي بني المصطلق وقصصوا ربيعة بنت الحارث في السبي لثابت بن قيس بن جهمان
فكاتبته على نفسها وكانت امرأة أم سلمة وما بعته فآتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أنا
جويرة بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومك وقد أصابني من السلاء ما لم يخف عليك ففتك استعيناك علي
كاتبتي قال فهل لك في خير من ذلك قالت وما هو يا رسول الله قال أفضى كتابتنيك وأزواجك قالت نعم يا رسول
الله قال قد فعلت قالت وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج جويرة بنت الحارث
فقال الناس أمهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلوا ما في أيديهم قالت فلقد اعترقي بزوجي ماها ماها مائة
أهل بيت من بني المصطلق فما أعلم امرأة كانت أعظم بركتي في قومها منها وكان عمر رضي الله تعالى عنه
يقول ليس علي عري ملك وكان لم يزد كرحين قوله ما ذكرناه وقد سئى أبو بكر وعلي رضي الله تعالى عنهما
بني ناسبتوهم من العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون
وأبناء سببا بالأم التي كانت بنو إسرائيل تسيبها فقالوا بل إن أي فضلو أو أضلوا والله سبحانه وتعالى أعلم
(فصل في قتل الجاسوس إذا كان مستأمناً أو ذمياً) قال سلمة بن الأكوع رضي الله تعالى عنه أتى النبي
صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فأس عند أصحابه يتحدث ثم أنزل فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اطلبوه فأتوه فسيقتهم إليه فقتلته فغلقتي سلب وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل فرات بن حيان
وكان حنبلا بن سفيان جاهلي الانصار وقال ابى مسلم وقصته ما طلب بن أبي بلنته شهيرة وهو انه كتب كتابا
وأرسله إلى مكة مع طبعينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي والزبير والمقداد رضي الله تعالى عنهم اطلقوا
حتى تأتوا ومنتاخ فان بها طبعينة ومعهما كتاب فخذوه منها فاعلقوا حتى أتوا إلى الروضة قال علي رضي الله
تعالى عنه فوجدنا الطبعينة فقلنا أخرجي الكتاب فقالت ما مني من كتاب قلنا أخرجي الكتاب أولي خبر دن
التياب فأخرجته من عقابها فخذنا منها فتنابها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من صاحب بن أبي
بائعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة فخيرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا صاحب هذا قال يا رسول الله لا تجعل علي إن كنت أمرا لمصطفى قريش ولم أكن من
أنفسها وكان من معلنن المهجرين لهم قرابان بكتي يحمون بها أهلهم وأموالهم فاحسبت اذا فتنى ذلك من
النسب أن أخذت عندهم يا يحمون بها قرابتي وما فعلت ذلك كفر ولا ارتداد ولا رضى بالكفر بعد الاسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد صدقكم فقال عمر رضي الله تعالى عنه يا رسول الله دعني أضرب عنق
هذا المنافق قال انه شهد بدر او ما يدرك يا عمر لعن الله أن يكون قد اطع علي أهل بدر قال اعلموا ما شتمت قد
غفرت لكم

لان القضا الهندي اذا
مفق صفا يمسد او يخلط
بالزيت وطيبى به ذلك
المسكان اولعق منه
بالاصبع حلل تلك المادة
وقوى اعضاء البطن
وقح المسدود اما النوع
الطبيقي فان كان من مادة
بلغمية فهذا الدواء علاجه
خصوصا سالة انقطاع
المرض ولما اشتد به صلى
الله عليه وآله وسلم مرضه
وسكان عنده نساوه
والعباس وأم الفضل
فت الحارث وأسماء
بنت عيسى فشا ورواق
به غلده وهو مغمور
لما أتاه قال من فعل بي
لذا هذا من عمل نساء جن
ن هنا وأشار بسيدته إلى
رض الحبيشة يشيرا إلى أم
لمة وأسماء قالوا يا رسول
له حسبت أن يكون بك
لن الجنب قال فيهم
دعوني قالوا بالسود

(فصل في أن جوار الكافر إذا خرج اليه مسلما فهو حر) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما اعترق رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم المصطلق من خرج اليه من عبيد المشركين وسألت ثقيف رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يردهم أبا بكر وكان لو كالم فاسم قبلهم فقال لا هو طليق الله ثم طليق رسول الله وقال علي رضي الله
تعالى عنه خرج عبدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب اليهم فقالوا
والله يا محمد ما خرجوا إليك رغبة في دينك وإنما خرجوا هراهم من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ودهم

الهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما أراكم تتهمون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب أعناقكم على هذا أو أبي أن يردهم وقال هم عتقاء الله عز وجل
 ﴿فصل في أن الحربى إذا أسلم قبل القدرة عليه أحرز أمواله﴾ قد سبق في باب الإيمان أول الكتاب قوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله وأن رسول الله فاذا قالوا هذا صموا منى دماهم وأموالهم الا بصحتها وقال صخر رضى الله تعالى عنه أسلم قوم من بنى سليم وكانوا قراة من أرضهم حين جاء الاسلام فانحطت أفاعصموني فيها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فردها اليهم وقال اذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله وفى رواية ان القوم اذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماهم وقال أبو سعيد قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العباد اذ جاءه فأسلم ثم جاءه مولاه فأسلم انه حروا اذ جاءه المولى ثم جاءه العبد بعدما أسلم مولاه فهو أحق به

﴿فصل في حكم الارضين المغنومة﴾ قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أعمار قريه آتيةوها فأتتم فيهم أسهمكم فيها وأعمار قريه عصمت الله ورسوله فان خسهما لله ورسوله ثم هي لكم وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول والذي نفس عمر بيده لو ان أترك آخر الناس بتنا ليس لهم من شئ ما فقت على قريه الا فقهما كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ولكن اتركها خزانة لهم يقتسمونها وكانت قسمة خيبر على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم نصف ذلك كله للمسلمين فكان في ذلك النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معها وجعل النصف الاخر لمن يتزلفه من الوفود والامور ورواتب الناس وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض خيبر عنوة والباقي صلحا قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول منعت العراق درهما وقبضها منعت الشام درهما ودرهمها منعت مصر ادرها ودينارها وصدقت من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل فيما جاء في فتح مكة﴾ ذهب بعض العلماء الى أنهم افتت صلحا وبعضهم الى أنهم افتت عنوة وكان أبو هريرة رضى الله تعالى عنه يقول في فتح مكة لما أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على دخول مكة عام الفتح بعث الزبير على أحد الجنبتين وبعث خالد على الجنبية الاخرى وبعث أبا عبيدة على الجسر فأخذوا بطن الوادى ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبه قال زيد بن عتيق قريش أو ياشهاوا قالوا تقدم هؤلاء وان كان لهم شئ كما معهم وان أمسيوا أعطينا الذي سلنا قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه ففطن فقال لي يا أبا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال اهتف لي بالنصار ولا يأتيني الا أنصاري فتهتف بهم فجاءوا فطافوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال آتروا الى أو باش قريش وأتباعهم ثم قال بيده احدا هم على الاخرى احصدوهم حصدا حتى توافوني بالصفا قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه فانطلقنا فباشا احصدنا ان يقتل منهم ماشاء الا قتله وما احصد منهم وجهنا لينا شيا فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أبصت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أغلق بابه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن فأغلق الناس أبوابهم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخجر فاستلمه ثم طاف بالبيت وفي يده قوس فأتى عليه الصلاة والسلام في طوافه على صنم الى جنب البيت يعبدونه فجعل يطعن به في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل ثم أتى الصفا فعلا حيث ينظر الى البيت فرفع يده فجعل يذكر الله بما شاء أن يذكره وينصوه والانصار تحتته قال يقول بعضهم لبعض أما الرجل فأدر كتم رغبتة في قريته ورأفة بعشيرته قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه وجاء الوحي وكان اذا جاءه لم يخف علينا فليس أحد من الناس يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقضى فلما قضى الوحي رفع رأسه صلى الله عليه وسلم ثم قال يا معشر الانصار أقتلتم أما الرجل فأدر كتم رغبتة في قريته ورأفة بعشيرته قالوا قلنا ذلك يا رسول الله قال فما اجمي اذا كلالا في عبد الله

الهندي وثي من دروس
 وقطرات من زيت قال
 ما كان الله ليقتلني بذلك
 الداء ثم قال عزمت عليكم
 لا يبقى في هذا البيت أحد
 الا اداعى العباس فانه لم
 يشهدكم والله أعلم
 ﴿فصل﴾ واذا حدثت
 برأسه صلى الله عليه وآله
 وسلم صداع وضع عليه
 الخناعو يقول هذا ينفع
 الصداع وفي سنن ابن ماجه
 أن النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم كان اذا أصابه
 صداع غلغله رأسه بالخناع
 ويقول انه نافع باذن الله
 من الصداع والمراد به نوع
 من الصداع وهو ما لم يكن
 ماديا بل كان ملتصقا بحرارة
 الشمس والخناع لهذا
 النوع نافع سيما اذا دق
 ولت بانخل وضده بالجهة
 ونبت في سنن أبي داود
 أن رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم ماشكا اليه

ورسوله هاجرت الى الله واليك والمهاجريا كم والممات مما سلكتم فاقبلوا اليه ليكون ويقولون والله ما قلنا
الذي قلنا الا لئلا نؤمن برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله ورسوله
بمسد فانكم وبعدنا انكم قال هر ورضي الله عنه وولما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك
قريشا خرج أبو سفيان بن حرب وحوكيم بن حزام وبيديل بن ورقاء يلتجئون الى جبر عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى أتوا امر الظهران فرأهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوهم وأتوا
بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم أبو سفيان فلما سار قال العباس اجلس أبا سفيان عند حطم الخيل
حتى ينظر المسلمين فجلسه العباس فجعلت القبائل تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان حتى أقبل كتيبة لم ير
مثلها قال يا عباس من هذه قال هؤلاء لانصار عليهم سعد بن عباد ومعه الزاوية فقال سعد بن عباد يا أبا
سفيان اليوم يوم المصمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حبذا يوم الرماد ثم جاءت كتيبة
وهي أقل الكتاب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورايته مع الزبير بن العوام فلما امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم على أبي سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عباد قال ما قال قال كذا وكذا فقال كذب
سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة يوم تكسى فيه الكعبة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
تركزوايته بالجحون وأمر خالد بن الوليد يومئذ أن يدخل من أعلى مكة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من
كدي قالت أم هانئ رضي الله تعالى عنها ولما ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وجدته يغتسل
وفاطمة ابنته تستر به بثوب فسلمت عليه فقال من هذه فقالت أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال مرحبا يا أم هانئ
فلما مرغ صلى الله عليه وسلم من غسله قام فصلى ثمان ركعات المنصفاني ثوب واخذ فلما انصرف قلت يا رسول
الله زعم ابن أمي علي بن أبي طالب انه قاتل رجلا تدأجرتة فلان بن هيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
أجرنا من أجرت يا أم هانئ قالت وكان ذلك حقي وقال سعد رضي الله تعالى عنه لما كان يوم فتح مكة أمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وأهدر دم ستة رجال وأربع نسوة فأما الرجال فعبدة بن نخل ومقيس بن
صباية والحوirth بن نفيل وهبار بن الاسود وعكرمة بن أبي جهل وعبدة بن أبي سرخ فأما عبدة الله بن
نخل فكان قد أسلم قبل الفتح وكتب الوحي ثم ارتد وبدل القرآن فأدرك وهو متعلق باستار الكعبة فاستبق
اليه اسعدي بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمار او كان أخف الرجلين فقتله وأما مقيس بن صباية فادركه
الناس في السوق فقتلوه وكان قد قتل الانصاري الذي قتل أحمأخطا وارث وأما الحوirth بن نفيل فانه
كان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويهوه فلقبه على بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فقتله يوم
الفتح وأما هبار بن الاسود فلم يوجد يوم الفتح ثم أسلم بعد ذلك وأما عكرمة بن أبي جهل فركب البحر
فما صابتهم ريح عاصف فقال أصحاب السفينة أخلصوا فان الهكم لا يفتي عنكم شيئا هانئا فقال عكرمة تواتر الله لنم
ينبغي في البحر الا الاخلاص ما ينبغي في البر غيره اللهم انك على عهد ان أنت عافيتني مما آتاه الله أن آتي عفا
حتى أضع يدي في يده فلا جدنه عفاوا كرم بما لجاء فأسلم وأما عبدة الله بن أبي سرخ فانه اختبأ عند عثمان بن
طلان رضي الله تعالى عنه فلما دعار رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الى البيعة جاء به عثمان حتى أوقفه على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله يا بيع عبدة الله فرقع رأسه فنظر اليه ثلاثا ناكل ذلك بابي فباعه بعد
ذلك ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم من رجل رشيد يقوم الى هذا حين رأني كفت يدي عن بيعته
فيقتله فقالوا ما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك هلا أو مان البنا برأسك قال انه لا ينبغي لني أن يكون له خاتمة
عسين وأما النساء فهند زوجة أبي سفيان أم معاوية التي أكلت من كبد حرة فأسلمت وتسكرت مع نساء من
قريش وبايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما عرفها قالت أنا هانئا عاف عاسلف فعفا عنها والثانية
امراه كانت تهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم والثالثة اربعة سارة وفر بنت جبار يتان لعبد الله بن
نخل فأسلمت فريته وتنت سارة وهي التي حملت كتاب طاب بن أبي بلتعة المتقدم ذكره قالت عاشت رضي
الله تعالى عنها قالوا يا رسول الله ألا ينبغي لك بيتا بنى يظلك قال لا مني منافع لمن سبق وكان علقمة يقول تولي رسول

أحد وجهاني رأسه الا قال
له اختضب بالحناء وفي
الترمذي عن أم نافع قالت
لا تصيب النبي صلى الله
عليه وآله وسلم ترحة ولا
شركة الا وضع عليه الحناء
(فصل) كان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم
يقول لا تكرهوا مرضاكم
على الطعام والشراب
فان الله تعالى يطعمهم
ويستقيهم عن عقبة بن
عامر الجهمي رضي الله عنه
رفعه وحكمته ظاهرة لان
طبيعة المريض مشغولة
بانضاج المادة واتواجها
واذا كره المريض على
الطعام والشراب تجوز
الطبيعة عن فعلها وتشتغل
بمضم الطعام والشراب
ولا تنضج المادة أصلا بل
يبقى شيء غير نضج ويشد
المرض ولا ينبغي أن يعان
على قوة المرض الأجزاء
لطيفة من الاشربة

الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما وما يدعي ربا ع مكنة لا بالسوا تب كل من احتاج سكر وكل من استغنى سكن واشتغل العلماء في فتح مكة وأكثر الأحاديث تدل على الفتح عنوة وبه قال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه

(فصل في بقاء الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام وإن لا هجرة من دار أسلم أهلها) قال سمر زرضي الله تعالى عنه كان صلى الله عليه وسلم يقول من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين وكان يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها وفي رواية لا تنقطع الهجرة مما قتل العدو وكان يقول لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها كان المؤمن يفريدينه إلى الله تعالى ورسوله مخافة أن يفتن فاما اليوم فقد أظهر الله الإسلام والمؤمن يعبد ربه حيث شاء والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الأمان والصلح والمهادنة وتحريم الدم بالأمان وصحته من الواحد)

قال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدرة الأولاد غداً أعظم غدرا من أمير عامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذمة المسلمين واحدة يسي بها أذانهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن المرأة لتأخذ للقوم يعني تخير على المسلمين وتقدم حديث أروان من أجزت بأم هانئ في فتح مكة

(فصل في ثبوت الأمان للكافر إذا كان رسولا) قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه جاء ابن النواحة وابن أمثال رسولاً مسيلمة الكذاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما أنشهدان أني رسول الله قالوا نشهد أن مسيلمة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسوله لو كنت قاتلاً رسولاً لقتلتكما وفي رواية لو أن الرسل لا تقتل لضربت أعتاقكما قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه فمضت السنن أن الرسل لا تقتل وقال أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقع في قلبي الإسلام فقلت يا رسول الله لا أرجع إليهم قال أني لا أجلس بالعهود ولا أجلس الردى ولكن أرجع إليهم فإن كان في قلبك الذي فيه الآن فارجع قال العلماء وكان هذا في المدة التي شرط لهم فيها أن يرد من جاء منهم مسلماً

(فصل فيما يجوز من الشر وطمع الكفار ومدة المهادنة وغير ذلك) كان حذيفة رضي الله تعالى عنه يقول ما معنى أن أشهد بدين الأبي خربت أنا وصاحب لي فاخذنا كفار قريش فقالوا انك تريدان مجدنا قلنا ما تريد وما تريد الا المدينة قال فاخذوا منا عهداً الله وميثاقه عز وجل لننتقل إلى المدينة ولا نقاتل مع قاتلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختبرناه الخبر فقال انصر فأنق لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم وعسكبه من رأى عين المكروه منعقدة وقال أنس رضي الله عنه صالحت قريش النبي صلى الله عليه وسلم فاشترطوا عليه ان من جاء منكم لم يزد عليه ومن جاءكم منار دتموه علينا فقالوا يا رسول الله انك تكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا إليهم فابعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً ونجراً وكان المؤمنون كرهوا ذلك وكان المشركون يترقبون لذلك سبيل بن عمرو فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم فرد يومئذاً بأجسده إلى ابيه سهيل ولم يأت به أحد من الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلماً وجاءه المؤمنات مهاجرات وأرسل الله في ذلك فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجوهن إلى الكفار الايات والقصة في ذلك طوييلة في كتب السير وكان في هذا الكتاب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو على وضع الحرب عشر سنين يأمن الناس فيها والله أعلم

(فصل في جواز مصادقة المشركين على المال وإن كان مجهولاً) قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر قاتلهم حتى ألباهم إلى قصرهم وغلبهم على الأرض والزرع والنخل فصالحوه على أن يخالوا منها ولهم ما حلت وكابهم ولو رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفر وهو البيضاة والحلقة

والاغذية يحصل بها القوة للمريض ولا تستعمل الطبيعة بائضاجها كالاسرية الطبيعة وأوراق الفرائج وانعاش القوة النفسانية بشم العطر واستماع الاخبار المفرحة *(فصل)* يظهر في خلق بعض الاطفال علة من ثوران الدم يقال لها العذرة أمر صلى الله عليه وآله وسلم في علاجها بالقسط الهندي وبعض الايات تمصر لها الصغير باهامها فخرج الدم فنهى صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك وقال خير ما تدوايتم به الجحاش والقسط الجعري وقال لا تمسوا مبيداتكم بالغمز في العذرة وفي مسند الامام أحمد دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عائشة وعندها صبى تسجل مخزاهما فقال ما هذا فقالوا به العذرة أوج

وهي السلاح ويخرجون منها واشترط عليهم أن لا يكثروا ولا يقيموا شيئا فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فقيموا
 مسكافيهما لوجهي بن الخطيب كان احتمله معه الى خيبر حين اقبلت النضير فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لم يحي واسمه شعبنا فعل مسكحي الذي يباه به من النضير فقال اذهبته النفقات والحروب فقال العهد
 قريب والمال اكبر من ذلك وقد كان يحي قتل قبل ذلك فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم شعبا الى الزبير
 نفسه بعذاب فقال قد رأيت حيا يطوف في خربة تهنا فذهبوا فاطفأوا فوجدوا المسك في الخرب فقتل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ابي ابي الحقيق واحدهما زوج صغية بنت يحي بن الخطيب وسبار رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نساءهم وذراريهم وقسم أموالهم بالنكثة التي نكثوها وأراد أن يجعلهم منها فقالوا يا محمد منا
 نكون في هذه الارض نصلها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه علمان يقومون
 عليها وكانوا لا يتفرغون للقيام عليها فاعطاهم خيبر على ان لهم الشطر من كل زرع وشئ ما بد الرسول الله صلى
 الله عليه وسلم وكان عبد الله بن رواحة يأتهم في كل عام فيضرمها عليهم ثم يضمنهم الشطر فشكوا الى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم شدة حوصه وأرادوا أن يرشوه فقال عبد الله أتطمعون في السبت والله لقد جئتكم من
 عند أحب الناس الى ولا تتم أبغض الى من عدتكم من القرظة والحازر ولا يهملني بغض اياكم وحى اياه على
 أن لا أعدل عليكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأه من
 نسائه ثمانين وسقا كل عام وعشرين وسقا من شير فلما كان زمن عمر رضى الله تعالى عنه غشوا والقوا ابن
 عمر من فوق بيت ففسدوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه من كان له سهم فليغيره فليغير حتى
 تقسمها بينهم فقسمها عمر بينهم فقال رئيسهم لا تغير جناحنا تكون فيها كما أقرنا رسولنا الله صلى الله عليه وسلم
 وأبو بكر فقال عمر لرئيسهم أترامس قطع على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقت بك ارحلتك
 نحو الشام يوما ثم يوما وقسمها عمر رضى الله تعالى عنه بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول لعلمك تقاتلون قوم اظهروا نبيهم فقتلوا نبيهم فقتلوا نبيهم فقتلوا نبيهم فقتلوا نبيهم
 على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يصلح

وجمع في رأسه فقال
 ويلصقن لا تقتلن
 أولادكن اياما امرأة أصاب
 ولها عذرة أو وجع في
 رأسه فلتأخذ قسطا هنديا
 فلتصكه بجاه ثم تسعطه
 اياما فمرت عاتشة فضع
 ذلك بالصبي فبرئ ولما
 كانت مادة تلك العلة دما
 غلب عليه البلم كان
 العلاج بالقسط موافقا
 لان القسط مجفف ومقو
 للعضو والتسبيط الذي
 أمر به صلى الله عليه وآله
 وسلم هو أن يصب الدواء
 في الدماغ حالة الاستلقاء
 واذا وصل الى الدماغ يخرج
 العلة بالعطاس ومسح
 صلى الله عليه وآله وسلم
 التداوى بالسعوط واستحوا
 هو صلى الله عليه وآله وسلم
 (فصل) من اشتكى
 وجع القلب يقال له
 مغوؤ لان الوجع أصاب
 غوادها صلى الله عليه

عيسى رضى الله تعالى عنه
 * (فصل في الكفار يحاصرون فيقولون على حكم رجل من المسلمين) قال أبو سعيدان أهل قرية تروا على
 حكم سعد بن معاذ فأسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعدا تام على حار قلدانا فريمان المسجد
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم وأخبركم فقمع عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء
 تزوا على حكمك قال فاف أحكم أن تقتل مقاتلتهم ونسبي ذرارهم فقال لقد جئتم فيهم بما حكم به الملك وفي
 رواية قضيت بحكم الله عز وجل

(باب أخذ الجزية وعقد الذمة)

قال عمر رضى الله تعالى عنه ما أخذت الجزية من الجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف عندي أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر وقال سنوهم سنة أهل الكتاب وفيه دليل على ان
 الجوس ليسوا من أهل الكتاب وقال المغيرة بن شعبه لعامل كسرى أمرنا نبي صلى الله عليه وسلم ان
 نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤودوا الجزية وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنه لما مرض أبو
 طالب جاءته قريش وجاءه النبي صلى الله عليه وسلم فشكوه الى أبي طالب فقال يا ابن أخي ما تريد من
 قومك قال أريد منهم كلمة تدين لهم بها العرب وتؤدى اليهم بها الجحيم الجزية قال كلمة واحدة قولوا

لا اله الا الله قالوا الهوا وحدا ما سمعنا بهذا في الملة الاخرى ان هذا الاختلاق فنزل فيهم القرآن ص والقرآن
 ذي الذكر الآية وقال عمر بن عبد العزيز كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن ان على كل
 انسان منكم دينارا اكل سنة او قيمته من المغاير وهي ثياب تسكون باليمن وكان على رضى الله عنه يأخذ
 الجزية ممن كل ذي صنعة بحسبه وكان يأخذ من صاحب الابواب ومن صاحب الجمال حبلا وهكذا
 ويقيمها لهم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا عبيدة بن الجراح الى الجرحين فأتى بجزيتها وكافوا
 محوسا وبعث خالد بن الوليد الى أكيدر دومة فآخذوه فاؤاوه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخن دمه
 وصالحه على الجزية وهو دليل على أنها لا تختص بالجم لان أكيدر دومة عربي من غسان وقال ابن عباس
 رضى الله تعالى عنهما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على أثنى حلة النصف في سفر
 والقبضة فوجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل
 صنف من أنواع السلاح يتزودون بها او السلوة شامنون لها حتى يؤدوها عليهم على أن لا يهدم لهم بيعة
 ولا يخرج لهم قس ولا يقتلوا عن دينهم ما لم يحدوا احدنا أو يرا كوا الر بالواهل نجران هم أول من أعطى
 الجزية كما قاله ابن شهاب وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كانت المرأة تكون مقلاة فتعمل على
 نفسها ان عاش لها ولد أن تهوده فلما أجلبت بنو النضير كان فيهم من أبناء الانصار جماعة فتقالوا لا ندع
 أبناءنا فأقر الله عز وجل لا اكرام في الدين وهو دليل على أن الوثني اذا نهو ديقر ويكون كثير من أهل
 الكتاب قال مجاهد رضى الله تعالى عنه واتما جعل على أهل الشام أو بعتدناير وعلى أهل اليمن دينار من
 قبل اليسار وبعده وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 لا يصلح قبلتان في أرض وليس على مسلم حربة وقد احتج به على سقوط الجزية بالاسلام وعلى المنع من
 احداث بيعة أو كنيسة وفي رواية ليس على المسلمين عشو وانما المشور على اليهود والنصارى وتقدم
 حديث اليهودية التي سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعدم قتلها وفيه دليل على انه لا ينتقض العهد بل
 هذا الفعل ومن قال انه صلى الله عليه وسلم قتلها يقول ينتقض العهد بئله ورفع الى عمر رضى الله
 تعالى عنه رجل من أهل النسة تحس جار امرأة مسلمة وجانها ليرمها فقل بينه وبينها فأمر به
 عمر رضى الله تعالى عنه فصب ثم قال أيها الناس اتقوا الله في ذمة محمد فلا تطلوه هم ففعل منهم
 مثل هذا فلا ذمة والله أعلم

﴿فصل في منع أهل الذمة من سكنى الخجاز﴾ قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما سمع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول لا تجتمع قبلتان في قرية وكان رضى الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول في مرض موته أتوجوا المشركين من جزيرة العرب حتى لا تدعوا فيها الاسلام في
 رواية آخر جوا يهود أهل الخجاز وأهل نجران من جزيرة العرب فانه لا يصلح فيها دينان قال ابن عمر رضى
 الله تعالى عنهما فاجلاهم عمر رضى الله عنه الى تيماء وازيماء فأتوا في أرض الخجاز يهوديا ولا نصرانيا
 رضى الله عنه وكان عمر رضى الله عنه يأمر بهدم الكنائس ويقول لا كنيسة في بلاد الاسلام
 والله أعلم

﴿فصل فيما جاء في بداهتهم بالسلام وعبادتهم اذا حضروا﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا قبضوهم في طريق فاضطرهم وهم الى اضيقها وقال أنس
 رضى الله عنه مرض غلام يهودي كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم وضمو يناوله نعليه فأناه النبي
 صلى الله عليه وسلم بعوده ففقد عندنا ما قتاله اسلم فنظر الى يمينه وهو عنده فقال أطع ابا القاسم
 فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه بي من النار وسبأني آخر الكتاب
 في الباب الجامع لأدب العبيد خير يدبيان ان شاء الله تعالى

﴿باب قسم النبي والغنية﴾

وأله وسلم في دوائه بقر
 المدينة ثبت في سنن أبي
 داود عن سعد قال مرحت
 مرضا فأتاني رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم
 يعودني فوضع يده بين
 ثديي حتى وجدت بردها
 على فؤادي وقال لي انك
 رجل مفؤذفات الحارث بن
 كلاب من نقيب فانه رجل
 يتطيب ثم قال فليأخذ
 يعني صاحب هذه العلة
 سبع تمرات من عجوة
 المدينة فليأمن بنواهن
 ثم يسد قنبر وفي التمر
 خاصة عجيبة لهذا المرض
 وفي تخصيص السبع سر
 علم بالوحى وقال من تصبح
 كل يوم بسبع تمرات عجوة لم
 يضره في ذلك اليوم سم ولا
 صعر وقال ان في عجوة
 العالية شفاء وانها تزيان
 أول البكرة وينبغي أن
 يعلم أن شرط انتفاع
 المريض بالدواء أن يعتقد

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم تحل الغنائم لاحد قبلكم كانت
تسمع وتترك نار من السماء فتأكلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى اذا اطعم نبياً طعمه
فهو لذى يقوم من بعده وان طعمنى هذا الخس فاذا قبضت فهو لولاة الامور من بعدى وقال جبير
ابن مطعم لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوى القربى من خيبر بين بنى هاشم وبنى المطلب
جنتاً او عثمان بن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لانكركم فضلهم لمكانك الذى وضعت الله
منهم ارايت اخواننا من بنى المطلب اعطيتهم وتركنا وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال صلى الله
عليه وسلم انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا اسلام وانما بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد ثم شبك بين
اصابعه قال جبير رضي الله عنه ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني هاشم ولا لبني نوفل شيئاً وقال
علي رضي الله تعالى عنه اجتمعت انا والعباس وفاطمة ووزيد بن حارثة ضد النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ان رأيت ان توليتني حقن من هذا الخس في كتاب الله فاقسمه في حياتك كيلا ينازعني احد
بعدك فافعل قال فعصل ذلك فقسيمته ووضعته مواضعه حياً رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ولانيه ابو
بكر رضي الله عنه حتى كانت آخر سنة من سني عمر رضي الله عنه فانه انا مال كثير * وسئل ابن عباس
رضي الله عنهما عن سهم ذوى القربى لمن تراه فقال هو لنا القربى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمه
رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم وقد كان عمر رضي الله عنه عرض علينا منه شيئاً رأينا ه دون حنفاً وقد ناه
عليه وايدنا ان نقبله وكان الذي عرض عليهم ان يعيننا كهم وان يقضى عن غارهم وان يعطى فقبرهم
وايأت زبيد على ذلك وكانت بنو النضير مما آفاه الله على رسوله مما لم يوحى اليه الا لعلهم يعلموا ولا
ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم تنفق على اهلها منها نفقة سنته يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدفي
سبيل الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم اذا اناه التي مقسم في يومه فأعطى الاهل حقلين واعطى العزب حظاً
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا اعطيكم ولا امنعكم انما انا قسم اضع حيث امرت وكان صلى الله عليه وسلم
يبدأ بالهريرين قبل كل الناس فيعطهم وقال جابر رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد
باعني مال من البحر لاعطيتك كذا وكذا فلم يجز حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما باع مال البحر
امر ابو بكر رضي الله تعالى عنه سمناً باقنادى من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين او عدة
فليأتنا فانيته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا حتى لي حشيتة وقال لي عداها فاذا هي
جسمائة فقال حنظلتها وقال عمر بن عبد العزيز من سأل عن مواضع التي مفهومها حكم فيه عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنه فرآه المؤمنون عدلاً موافقاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم جعل الله الحق على لسان عمر
وقلبه فرض الاعطية وعقد لاهل الايمان فتمت بما فرض الله تعالى عليهم من الجزية لم يضرب فيها خمس ولا
مغرم وكان يحلف على ايمان ثلاث يقول والله ما احدث احداً حقاً من هذا المال من احدواً انا احدثه من الله
ما من المسلمين احد الا وله في هذا المال نصيب الا عبداً او كواكبا على منازلتنا من كتاب الله تعالى وقسمنا من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجل وبلاؤه في الاسلام والرجل وقومه في الاسلام والرجل وغناؤه في
الاسلام والرجل وحاجته والله لن يقيت لهم لا قسم بين الراعي نخل صنعاً معظم من هذا المال وهو يرى
مكانه ويطلب حرة الناس فقال ان الله عز وجل جعلني خازناً لهذا المال وقاسمها ثم قال بل الله قسمه وانا بادئ
باهل النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشرفهم فقرض لارواح النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف الاجورية
وصفية وميمونة فقالت عائشة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا فعدل بينهن
عمر رضي الله تعالى عنه ثم قال اني بادئ يا صاهبي المهاجرين الاولين فانا آخرهم من ديارنا ظلموا وعدوانا ثم
اشرفهم فقرض لاصحاب بدر منهم خمسة آلاف وخمسة آلاف وفرض لمن كان شهيداً من الانصار اربعة
آلاف وفرض لمن شهد احداً ثلاثة آلاف قال ومن أسرع في الهجرة أسرع في العطاه ومن ابطأ في الهجرة
ابطأ في العطاه فلا يلومن رجل الامناخ واحلته وقال أسلم مولى عمر رضي الله تعالى عنه لحقت عمر بن

نعمه أو تقبل طبيعته عليه
فيستعين بذلك على دفع
العلة كما ان جماع من الاكابر
عاجلوا بالحبة السوداء في
جميع الامراض وبعضهم
استعمل العسل في جميع
الامراض وببركة حسن
الاعتقاد دفعت تلك
الامراض
* (فصل) * امر صلى الله
عليه وآله وسلم المرضى
بالحبة ومنع من الغذاء
الضائف والاصل في الحبة
نص السنن بل وان كنتم
مرضى اوعى سفر اوجاه
احد منكم من الغائط أو
لا ستم النساء فلم تجدوا
ماه فقبجوا مسجداً طيباً
مر المريض بالاحتشاء
عن استعمال الماء البارد
وروت أم المنذر الانصارية
فقال تدنحسل على رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
ومعه على وعلى ناقته من
مرض ولنادوال معلقة

الخطاب

الخطاب امرأة شابة وهو بالسوق فقالت يا امير المؤمنين هلك زوجي وترك صبيته صغارا اولاهم زرع ولا ضرع
ونخشيت ان ياكلهم الضبع وانا ابنتك الفخري وقد شهد ابي الخديبية مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فوق قبر عمر رضي الله تعالى عنهما ولم يحسن فقال مرحبا بتسب قريب ثم انصرف الى بيته فظهر كان
مر بوطا في الدار فعمل عليه غرارين ملاهما طعما او جعل فيهما ثقتا ثم اياهم ناولها فخطمها فقال اقتاديه
فلن يعني هذا حتى ياتيكم الله بخير فقال رجل يا امير المؤمنين اكثر لها فقال شكلك املك فوالله اني لا ارى
اباهذه وانما قد صامرا احصنا زمانا فافتقناهم ولما دون رضي الله تعالى عنه الدواوين قال عن ترويض ايدى فقيل
له ابدأ بالاقرب فالاقرب بك قال بل ابدأ بالاقرب فالاقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم (خاتمة)
لخصنا فيما سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولادته الى رسالته الى وفاته وصدرنا بها بنو ائمة نفست ذكرنا
فيها جملة امهاته واولاده صلى الله عليه وسلم واعمامه وعماته وازواجه وبناته وبناته وبناته وبناته
ومؤذنيه وامراته ومتولي الحدود ودين يديه وغير ذلك فاما امهاته صلى الله عليه وسلم فكانت له امهات من
الرضاعة وهن ثويبة مولاة ابي لهب ارضعته ايام امه ارضعته امرأة من بني سعد واما
حواضنه فهن آمنه بنت ضحبة وام ايمن وثويبة وحليمة والشيايب بنت حليمة وهي التي بسط لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم رداءه لما قدمت عليه في الوفود من اعانتها واما اولاده صلى الله عليه وسلم من خديجة رضي الله
تعالى عنها فهما القاسم وزينب ورقية وام كلثوم وفاطمة وعبد الله وكان يسمى الطيب الطاهر
وكانت زينب تحت عبد الله بن جعفر واما رقية فتزوجها عثمان اولا وهاجرت معه الى الحبشة وابت
هناك ابنة عبد الله وبه كان يكنى ثم ماتت فتزوج بعدها ام كلثوم واما اولاده صلى الله عليه وسلم من غير
خديجة فهما ابراهيم عليه السلام من مارية القبطية التي اهداه له المقوقس صاحب مصر ولم يولد له من غير
خديجة سواهم واما اعمامه صلى الله عليه وسلم فهم حزة بن عبد المطلب والعباس وابطال واولادهم
والزبير وعبد الكعبة والمقوم وضرار ووقثم والمغيرة والغيداق ولم يولد منهم الا حزة والعباس
رضي الله تعالى عنهما واما احلاله صلى الله عليه وسلم فلم اطلع عليهم ولكن قال الزهري رضي الله تعالى عنه
دخل النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه فاذا بامرأة حسنة ذات هيئة فقال من هذه فقالت احدي
خالاتك قال ان خلاتي بهذه البهجة لغرائب واى خلاتي هي فقالت خلدت بنت الاسود بن عبد يغوث فقال
سبحان الذي يخرج الحي من الميت كانت امرأة صالحه وكان ابوها كافرا واما عماته صلى الله عليه وسلم فهن
صفية ام الزبير بن العوام وعاتكة وبرة واري واميمة وام حكيم البيضاء ولم يولد منهن سوى صفية
وعاتكة واري واما ازواجه صلى الله عليه وسلم الا قد دخل بين على الترتيب فهن خديجة ثم سودة
ثم عائشة ثم حفصة ثم زينب بنت خويلد ثم ام حبيبة ثم ام سلمة ثم زينب بنت جحش ثم جويرية
ثم صفية بنت يحيى ثم ميمونة بنت الحارث الهلالية فهي آخر من تزوج بها فهو لاهن الذي دخل بين
صلى الله عليه وسلم وعقد على جماعة ولم يدخل بين منهن ابنة الحارث وامرأة قرأى بكنسها ايضا فخرج وتركها
كأنتم ذلك في ابواب النكاح وسئل ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه عن قوله تعالى لا يحل لك النساء من
بعد ولا ان تبدل من ازواجهم اذا كان ازواجهن احرار او كان له ان يتزوج فقال ما لنا واذك وفي
رواية انما كان ذلك مجازا لهن حين اخترن الله ورسوله واما سراريه صلى الله عليه وسلم فهن مارية
وريحانة وجارية اصحابها في بعض السرى وجارية وهبتها زينب رضي الله عنهن واما مواليه صلى الله
عليه وسلم فهم زيد بن حارثة واصلم وابو رافع ونوبان وابوكيشة وشقران ورياح ويسان ومدعهم
وكركرة وكان على ثقله صلى الله عليه وسلم ويمسكنا راحلة في القتال واثمجة الحادي وسفيانة وانسة
وافلح وعبيد وطهمان وذكوان ومهران ومروان وحنين وسندر وفضالة وماور وكان خصيا
واوقد وابو واقد وهشام وابوعسب وابومهيبة واما مواليه الاثنا فهي سلمى وام رافع
وميمونة ونخضر ورضوى ووريفة وام شمسة وميمونة بنت ابي عسيب ومارية وريحانة واما

فقام رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يا كل
منها وقام على يا كل منها
فعلق النبي صلى الله عليه وآله
وسلم يقول انك ناقدا انك ناقه
حتى كف قالت وصنعت
شعيرا وسلقنا بنته فقال
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم لعلي من هذا اصب فانه
اضع لك وروى من هذا
فاصب فانه اوفق لك وعن
سهب قال قدمت على
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم وبين يديه خبز وعمر
فقال اذن فكل فانخذت
تمرا فاكلت فقال اما كل
تمرا وبك رمد فقلت
يا رسول الله امضخ من
الناحية الاخرى فتبسم
رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم وقال ان الله اذا
احب عبده حماه الدنيا كما
يحبني احدكم مريضه عن
الطعام والشراب واما
الاحاديث المشهورة الجارية

قوله تحت عبد الله
الصواب تحت ابن ابي
العاص واما زينب التي
تحت عبد الله فزينب ابنة
علي لابنة النبي صلى الله
عليه وآله وسلم اه معجبه

تخدا صلى الله عليه وسلم فأنس بن مالك وكان على حوائجهم وعبد الله بن مسعود وكان صاحب نعله
وسواك وهو قبة بن عامر الجهني وكان صاحب بقلته يقودها به في الاسفار وأسلم بن شريك وكان صاحب
راسلته وبلال بن رباح اللؤذني وسعد بن أبي بكر الصديق وأبو ذر الغفاري وأبو أيمن بن عبد الله وكان
على مطهرته ولبثته وأما كتابه صلى الله عليه وسلم فهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والزبير وعامر بن فهيرة
وأبي بن كعب وعمر بن العاص وعبد الله بن الأرقم وثابت بن قيس بن شماس وسنبلال بن الربيع الاسدي
والمغيرة بن شعبه وعبد الله بن رواحة ووليد بن الوليد وثمان بن سعيد بن العاص وهو أول من كتبه ومعابرة
ابن أبي سفيان وزيد بن ثابت وكان لهم لهذا الامر وأخصهم به وأما رساله صلى الله عليه وسلم الى الملوك فمهم
جماعة اتخذهم صلى الله عليه وسلم لما رجع من الحديبية فارسلهم بعهات محتومة فمهم عمرو بن أمية الضمري
ارسله الى النجاشي رضى الله تعالى عنه فعظم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ونزل عن سريره فمهم عليه الكتاب
فاسلم وكان من أعلم الناس بالانجيل ومنهم دحية الكلبي ارسله الى قيس ملك الروم واسمه هرقل فارسل
باسلامه الرسول الله صلى الله عليه وسلم فكذب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هو على دين النصرانية قالته
أعلم بما كان من امره بعد ذلك ثم ارسله صلى الله عليه وسلم نائبا الى مسيلة الكذاب فلم يسلم ومنهم عبد الله بن
حذافة السهمي ارسله الى كسرى أو شروان ففرق كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مرفق الله ملكه ففرق الله ملكه وملك قومه ومنهم حاطب بن أبي بلتعة ارسله الى المقوقس ملك الاسكندرية فقال
شيئا وقارب الامر ولم يظهر اسلامه خوفا على أمر الرعيقتان يتشتت وأهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم مارية
وأختها سير بن قيسر قيسري بمارية وهب سير بن لسان بن ثابت واستخدم قيسر وأهدى الى النبي صلى
الله عليه وسلم مرة أخرى بمارية وألفه مثقال ذهب و عشر بن ثوبان قباطي مصري بغلة شهباء وحمارا أشهب
وغلاما نصيبا وفرسا وقد سامن زجاج وعسلا وقلقاسا فكل منهم صلى الله عليه وسلم وسماه شحمسة الارض ولما
وصل الرسول من عنده قال الرسول الله صلى الله عليه وسلم من يملككم ولا يقاتلكم ومنهم شعاع بن وهب
الاسدي الى الحارث ملك الباقية ومنهم سبط بن عمرو والي هوزة بن علي الخنفي باليمامة فأكرمهم ومنهم عمرو
ابن العاص الى جيعر وجسد بناحية عمان فأحبا وصدقا ومنهم العلاء بن الحضرمي الى المنذر بن ساوى ملك
البحرين فاسلم وصدق ومنهم المهاجر بن أمية الخزرجي الى الحارث بن عبد كلال الجبيري باليمن فقال سائظ في
أمرى ومنهم أبو موسى الأشعري ومعاذ بن جبل وأردفهم يعلى بن أبي طالب الى اليمن فأسلم عامة أهل اليمن
طوعا من غير قتال ومنهم جرير بن عبد الله البجلي الذي الكلاع وذئب عمرو يدعوهما الى الاسلام فاسلما
ونوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجو برهتدهم فكان ان ينهل عقله حزنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأما مؤذنه صلى الله عليه وسلم فكانوا أو بعت بلال بن رباح وهو أول من أذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يؤذن لاحد بعده الا لعمر بن الخطاب رضى الله عنه حين قدم الشام فقال له يا بلال اذن لنا فاذن فأخفى
على عمر رضى الله تعالى عنه وبكى وبكى الناس ولما قدم بلال المدينة تمنن الشام ساه العصابة ان يؤذن لهم
فاذن فحصلت له عبرة فلم يتم الاذان وكان يؤذن هو وعمر وابن أم مكتوم فرادى بالمدينة سنة وأما سعيد القرظي
مولي عمار بن ياسر فكان يؤذن قبا وأما أبو محذورة فكان يؤذن بكترة رضى الله عنهم وأما امرأته صلى
الله عليه وسلم فمهم باذان بن ساسان من واهبهم جوارا من رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن كلها بعد
موت كسرى وهو أول من أسلم من ملوك الجحيم وأقام بعده ابنه مدة قصيرة باذن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قتل وكان اسم ابنه شهر رضى الله عنهم ومنهم خالد بن سعيد بن العاص على صنعاء اليمن ومنهم أبو موسى
الأشعري أمره النبي صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن وزمخ والساحل ومنهم زياد بن ليلى الأنصاري على
حضر موت ومنهم معاذ بن جبل على الجند ومنهم أبو سفيان بن حرب على نجران واعمالها ومنهم عتاب بن
أسيد على مكة واقامة الموسم والحج بالمسلمين ومنهم علي بن أبي طالب على اليمن ليقضى بها ويجمع اجناسها
ومنهم عمرو بن العاص على عمان واعمالها ومنهم أبو بكر رضى الله عنه على اقامة الحج سنة تسع من الهجرة

صلى السنة العوام من
المقربان فيها الحية رأس
كل دواء المعدة بيت كل
داء عضودا كل جسد
فما اعتاد موضع آثم سامن
كلام الحارث بن كلدة
وبله في حديث آخر ان
المعدة خوض البدن
والعروق البهاردة فاذا
صحت المعدة صدرت
العروق بالصحة واذا خسرت
المعدة صدرت العروق
بالسقم

فصل في امر صلى الله
عليه وآله وسلم في دواء
وجع العين بالسكون
والراحة ومنع أسير
المؤمنين عليا من أكل
الربط في حال الرمذ وكان
لا يقرب من جوارس من
أمهات المؤمنين الا ان يحصل
لها الشفاء

فصل في امر صلى الله
عليه وآله وسلم في دواء
القدر الكلى بالماء البارد

رضي الله عنهم * وأما حواسه صلى الله عليه وسلم فجماعة كانوا يحرسونه الى ان نزل قوله تعالى والله يصمكم من الناس ومنهم محمد بن سلمة حرسه يوم أحد ومنهم سعد بن معاذ حرسه يوم بدر حين نام في العريش ومنهم الزبير ابن العوام حرسه يوم الخندق ومنهم عباد بن بشر رضي الله عنهم أجمعين * وأما متولى الحدود بين يديه صلى الله عليه وسلم فهم جماعة كانوا يقيمون الحدود ويضربون الاعناق بين يديه وهم علي بن أبي طالب والزبير بن العوام والمقداد بن عمرو ومحمد بن مسلمة وعاصم بن ثابت والضالع بن سفيان وكان قيس بن سعد بن عبادة الاصرى من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة من الامير ووقف المغيرة بن شعبه على رأسه صلى الله عليه وسلم بالسيف يوم الحديبية رضي الله تعالى عنهم أجمعين وتقدم في باب قطع السرقات رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بلال أن يقطع يد سارق فقطعهما * وأما ما دامه صلى الله عليه وسلم داخل البيت * فهم بلال * ومعقيب النوى * وابن مسعود * ورواح * وائسة * وأنس بن مالك * وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهم * وأما شعراؤه صلى الله عليه وسلم الذين كانوا يذوقون عن الاسلام فهم كعب بن مالك وبيد الله ابن راحة وحسان بن ثابت رضي الله عنهم * وأما خطباؤه صلى الله عليه وسلم فكان منهم ثابت بن قيس بن ميمون رضي الله تعالى عنه * وأما حداته صلى الله عليه وسلم الذين كانوا يحدون بين يديه في الاسفار فهم عبد الله بن رباح وانهج بن قيس بن الاكوع رضي الله عنهم * وأما عزرائقه صلى الله عليه وسلم وبعوثه وسراياه فسياتي بيانا مقريرا ان شاء الله تعالى وكانت كلها بعد الهجرة في مدة عشر سنين ولم يقا تل صلى الله عليه وسلم في شيء منها الا في بدر وأحد والخندق والمصطلق وخيبر والفخ وحنين والطائف والمهاجرات الغزوات الكبار التي نزل في شأن القرآن بدر وأحد والخندق وخيبر والفخ وحنين وتمولك ولم يجرح رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من جسده فيها سوى في وقعة أحد فشقوا رأسه صلى الله عليه وسلم وكسروا باعنيه صلى الله عليه وسلم وقالت معه الملائكة في اثنين مناهي بدر وحنين ونزلت الملائكة جبريل فن دونه يوم الخندق فهزمت المشركين وقاتل بالخيخ في غزوة الطائف فقط وتحصن بالخندق في وقعة الا حزاب بأشارة سلمان الفارسي رضي الله عنه وكانت شروانه كلها نحو سبع وعشرين وسراياه وبعوثه نحو من ستين صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه والنابعين لهم باحسان الى يوم الدين * ولنشرع الآن في سيرته من بعد أمره صلى الله عليه وسلم فنقول بالله التوفيق * قال أهل العلم بالانخبار يصدق بعضهم كلام بعض ان عبد المطلب جد نبينا صلى الله عليه وسلم وله اثنا عشر ولدا ذكر اوست بنات كان تقدم ذكرهم آنفا وكان رأي في منامه قائلا باسمه بفتح زمرم فان جرحهما كانت طمستاحين أخرجا فرأى شدة في حفرة افتقدان وله عشرة ذكور يعينونه على ذلك ليخبرن أحدهم عند الكعبة فلبس الله تعالى عليه بذلك ضرب القداح فخرجت على عبد الله فعظم ذلك على قريش لحبهم فمرواوا الله لا تفعل حتى نستقني فيسه فسالوا عن ذلك امرأت في قريش كانت متبوعتا اسمها شجاع وقيل قطبة فقالت كم اللبنة عندكم فقالوا عشرة من الابل فقالت يقتدح مع عشرة وكلما وقعت عليه تزد الابل عليهم بعد مرة بعد مرة ففعلوا ذلك عشر مرات وهي تقع عليه ثم فعلوا ذلك فواعت على الابل ثم وثم حتى وقعت على الابل ثلاثا فذبحوا الابل وبقيت عند الكعبة لا يصد عنها أحد * وتزوج عبد الله آمنه بنت وهب بن عبد مناف سيد بني زهرة فحملت بسيد البشر صلى الله عليه وسلم قالت آمنت ولم أر له ثقلا رأيت في منامى انه خرج مني فورا ضاءت به الدنيا وتوجه عبد الله ليشارك في بيئرب وخلق حسنة اجال وجار به حبشية هي أم أيمن حاضنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمها ركوت هفت بأمة هاتف انك جلت بسيد هذه الامة فاذا وقع على الارض فعميه محمد او قولي أضيده بالواحد من شركل حاسد و وضعته صلى الله عليه وسلم تحتها نامسرو راسكوا لالثني عشرة ليلة نزلت من ربيع الاول عام الفيل وكانت قصة الفيل في منتصف محرم سنة احدى وثمانين وثمانمائة لغاية الاسكندر وفي ليلة مولده صلى الله عليه وسلم ارتجس ابوان كسرى وسقط منه أربع عشرة شرافة ونجحت نار فارس ولم تنحده قبل ذلك بالف عام وغاضت بحيرة ساوة ورأى الموبدان وهو القاضي للفرس في منامه بلاصعابا

اتفق أن جماعة ساروا في طريق فوصلوا الى شجرة لم يعلموا ما هي فاكلوا منها ففسدوا في مواضعهم وبطل حسهم فقال صلى الله عليه وسلم ردوا الماء في الشنان وصبوا عليهم فيمابين الاذنين يعني آذان الفخسر والافاستوهذا من أفضل للمعالجات * فصل في اصلاح الطعام والشراب الذي سقط فيه الذباب * روى أبو هريرة اذا وقع الذباب في آناه أحد كفاه فانه في أحد جناحيه عده وفي الآخر شفاء وفي رواية أبي سعيد الخدري فانه يقدم السقم ويؤخر الشفاء وفي هذين الحديثين أمران فقهي وطبي أما الفقهي فهو ان الذباب اذا وقع في ماء أو مائع فمات لا يتحس وذا قوله جهسور العلماء وأما

تقود خيلا عرابا قطعت حجلة وانشرت في بلادها فلما أصبح كسرى ارسل خلف القاضي لارتجاس الاوان
دقص عليه المنام وقال لعل امر يحدث من جهة العرب فأرسل كسرى الى النعمان بن المنذر أن يرسل اليه
عالم العرب فأرسل عبد المسيح بن عمرو والغساني فأخبره كسرى بما جرى فقال علم هذا عندنا في سطح الشام
فتوجه اليه فقدم عليه وهو عند الموت فأنشده

اصم أم يسمع عطريف الين * أم فادالم به شاو الغبن
يافاضل انطلة أصت من ومن * وكاشف الكرى بتعن وجه الضعن
آنالك شيخ الحى من آل سسبن * وأمسه من آل ذئب بن جبن
رسول قبل الجهم بسرى بالوثن * لا يرهب الوعد ولا ريب الزمن
تجويدى الارض عليه ان تشرن * برقنى وجن وجوى بي وجن

ففتح سطح عينيه وقال عبد المسيح على جل مشيخ أتى الى سطح وقد وافى على الضريح بعثك ملك بنى سامان
لارتجاس الاوان ونجود النيران ورؤيا المرذبان ابلاصعابا تقود خيلا عرابا قطعت حجلة وانشرت في
بلادها يا صبد المسيح اذا كثرت التلاوه وظهر صاحب الهراوه وقاض وادى سماره وغاضت بحيرة مساوه
فليست الشام لسطح شامعك منهم ماولك وملكات على عدد الشرفات وكل ما هو آت آن وقضى سطح
نحبه وعاد عبد المسيح فقال أو شروان الى أن تلك منار بعثة عشر ملكات كوثن أمور فلك منهم عشرة فى
أربع سنين والباقيون الى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه هو أول مرشعة أرضعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فو بية مولاة عمه أبى لهب مع ولدها مسروح وأرضعت أيضا بلبن مسروح حمزقوا بأسملة بن عبد
الاستدولما قدمت المراضع مكة أخذته حليلة بنت أبي ذؤيب السعدية ومضت به الى بادية بني سعد ووجدت
من الحير والبركة ما هو من ميجزاته صلى الله عليه وسلم ولما ترعرع خرج مع ربيته حليلة فعماد ابنها وقال ان
أخى القرشى أخذ رجلا فشقها بطنه فخرجت حليلة وزوجها يستبقان اليه فوجداه قائما فقال لها ما جاني
رجلان فشقاني وأخرج منى شيئا فالا هذا حظ الشيطان منك فاحتلمته حليلة وعادته الى أمه ولما بلغ صلى
الله عليه وسلم ست سنين توفيت أمه بالابوا عواد بن مكة والمدينة فكفله جده عبد المطلب ولما بلغ ثمان سنين أو
تسعاً وأثنى عشر مات جده وكفله عمه أبو طالب شقيق أبيه ولما بلغ ثلاث عشرة سنة وأخوها خرج به عمه أبو
طالب فى تجارة الى الشام فلما رآه جبير الراهب بصرى قال له ارجع بهذا الغلام واحذر عليه الهذيان
سيكون له شأن عظيم وشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أعظم الناس مروءة وصداقة عاقفا وأحسنهم
خلقاً وخلقاً وجوا بابوا عظمتهم أمانته حتى سموه الامين ونحضر مع عومت حوب الفجار وعمره أربع عشرة سنة
وقيل عشرون سميت الفجار لما انتهك فيها من حرمة الحرم وانشرت قريش أخوا وأسألته خديجة بنت
خويلد أن يسافر لها فى تجارة ومعها غلامها ميسرة فاجابها ولما عاد حدثها ميسرة بما رأى من كرامت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان ملكين كانا يظلمانه من الحرف عرضت نفسها عليه فتزوجها وأصدقها عشر بن بكره
وكان عمره خمساً وعشرين سنة وكان عمرها أربعين سنة ولم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها ولا عليها
وكل أولاد منها الا ابراهيم فانه من مارية القبطية وأخذها بما وليم يتزوج صلى الله عليه وسلم بكر الاعاشة
رضى الله تعالى عنها ولما بلغ خمساً وثلاثين سنة وأرادت قريش أن تجدد بناء الكعبة اختصروا عند وضع
الحجر الاسود حتى غمسا أيديهم فى السماء لاقتال وتعاقدا على الموت فقال أبو أمية بن المغيرة وكان أسن قريش
يومئذ اجعلوا بينكم حكماً أول داخل الى الحرم فاجاوه فكان أول من دخل الحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا كلهم هذا مجد الامين رضينا به فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يردد وضع الحجر فيه وقال ليأخذ
كل قبيلة طرف ورفعوه الى موضعه فثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده مكانه ولما بلغ أربعين سنة أرسله
الله تعالى الى كافة الناس بشيرا ونذيرا فجاءه الملك بغار حواء وكان صلى الله عليه وسلم لا يمر على حجر ولا مدر ولا
شجر الا يقول السلام عليك يا رسول الله وأسألت خديجة رضى الله تعالى عنها وعلى من أبى طالب وزيد بن حارثة

الامر الطي فهو دفع ضرر
الاشياء بانقادها لان
الذباب اذا وقع فى طعام أو
شراب تصد دفع ضرر ذلك
بسلامة المسحوم فقدمه
لاحوم أمر رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم أن
يقابل السمية بالترياقية
ليدفع ضرره
* (فصل) * أمر صلى الله
عليه وآله وسلم فى علاج
البثران بالذيرة والبثرات
جواحت صغار تظهر بسبب
خلط على ظاهر البدن
والذيرة دوا ميوتى به من
الهند يخرج من قصب
الذيرة عن بعض أرواح
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم قالت دخل على النبي
صلى الله عليه وآله وسلم
وقد خرج فى أصبى بثيرة
فقال هل عندك ذيرة
قالت نعم قال ضعها وقولى
اللهم مصغرا كبيرا ومكبورا
المصغرا مصغرا ماى واذا كان

رضي الله تعالى عنهم وأول من أظهر إسلامه أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ثم أسلم بعده عام أبي بكر
 الصديق رضي الله تعالى عنه عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص والزبير بن العوام
 وطه بن عبيد الله رضي الله عنهم ثم أسلم بعد أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح وأبو سلمة عبد الله بن عبد
 الأسد الأزرق بن أبي الأزرق وعثمان بن مظعون وأشعرا وعبيدة بن الحارث وسعد بن زيد وعبد الله بن
 مسعود ثم جماعة بعد جماعتهم السابقين رضي الله عنهم أجمعين وتركوا جماعة قبل بإسلامهم قبل أبي بكر
 الصديق رضي الله تعالى عنه لكثرة الخلاف في ذلك من غير تحقيق وكانت دعوتهم صلى الله عليه وسلم سرا
 ثلاث سنين على لسان اسرافيل عليه الصلاة والسلام ثم لما نزل جبريل عليه الصلاة والسلام بالقرآن
 أظهرها وكانت قريش لا تعارضه بل منهم مصدق ومكذب فيما بينهم إلى أن غاب صلى الله عليه وسلم آلهم
 ونسبهم إلى الضلال فأنظر أعداء ما كان في نفوسهم وحسدوا عليه فذبح عنه أبو طالب مائة البعير من
 من أشرف قريش عتبة وشيبة بناربيعة بن عبد مناف وأبو سفيان بن أمية بن عبد شمس وأبو العتري بن
 هشام والحارث بن أسد بن عبد العزى والأسود بن المطالب وأبو جهل وثيبة ومنبه ابن الحجاج والعاص بن
 وائل فقالوا يا أبا طالب ابن أخيك قد عابديننا وسفغنا أحلامنا ومنزل آتانا ما فاتنا ما أدخل بيننا وبينه
 فردهم بالحسنى ثم عادوا إليه بذلك وأخذت كل قبيلة تعذب من أسلم منها وكان صلى الله عليه وسلم يوما بالصفا
 فربه أبو جهل فتم فم برده صلى الله عليه وسلم وكان حزة في القنص وكان أمزقي في قريش وأشدهم
 شكية فلما عاد بلغ ذلك فغضب وجاء إلى أبي جهل فضربه بالقوس فشبه وقال أشتم محمد أتأعلى دينه وتم
 على إسلامه وعزز رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسلامه ثم كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أشد أعدائه
 صلى الله عليه وسلم فأخذ يوما سيفه وقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتله فقال له نعيم بن عبد الله النخام
 لا تدعك بنو عبد مناف بعد ذلك تمشي على الأرض ولكن اردد عنك وابن عتاك سعيد بن زيد وخبابا فانهم
 قد أسلموا فقصدهم فسمعهم يتلون سورة طه فقال ما أحسن هذا فوجه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم
 وكان صلى الله عليه وسلم قد قال اللهم أمز الآسلام بعمر بن الخطاب أو بأبي الحكم بن هشام يريد أبا جهل
 فهدى الله عمر رضي الله عنه وأذن صلى الله عليه وسلم بالهجرة إلى الحبشة لسلك من ليس له عشيرة فتحمله
 نجرع البها عثمان بن عفان وزوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاطب بن عمرو بن عبد شمس
 وعثمان بن مظعون وعبد الله بن مسعود وركبوا في البحر وتوجهوا نحو الحبشة وتتابع المسلمون إلى أن
 بلغوا ثلاثة وعشرين رجلا سوى النساء والصغار ومن واهنك منهم عمار وأرسلت قريش في طلبهم عبد الله
 ابن ربيعة وعمر بن العاص ومعهما هدية إلى الحبشة فلم يجبهما ورد الهدية فقال عمرو بن العاص سلمهم
 ما يقول نبيهم في عيسى بن مريم عليه السلام فقالوا يقول كما ته ألقاه إلى مريم البتول فلم ينكر الحبشة
 ذلك وردهما خائبين ولما جعل الآسلام يشق في القبائل تعاهد المشركون على بني هاشم وبني المطالب أن لا
 يبايعوهم ولا يناكحوهم وكتبوا بذلك صحيفة ووضعوها في جوف الكعبة وتناحزت بنو هاشم كافرهم
 وسلمهم إلى أبي طالب في شعبه وخرج من بني هاشم أبو لهب عبد العزى بن عبد المطالب وامرأته أم جميل
 بنت حوب أخت أبي سفيان بن حرب سماها الله تعالى حلة الخطب لأنها كانت تحمل الشوك فتضع في
 طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب ثلاث سنين وقال لابي
 طالب يا عم ان الله سلعنا الأرض على الصيفة فلم تدع فيها غير اسم الله تعالى فاعلم أبو طالب قريش بذلك وقال
 لهم ان كان شعبه صحيفا فانهوا عن قطعنا وان كان غير صحيف سلمته اليكم فرفضوا وكشفوا عن الصيفة
 فوجدوها كما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلغوا فيما بينهم ونقض جماعة منهم عقد الصيفة
 واشتد انتصار أبي طالب لابن أخيه صلى الله عليه وسلم قال عبيد بن عمير وكان أبو طالب من أكبر الناصحين
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولما أتم قريش بالنبي صلى الله عليه وسلم ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه قال
 له أبو طالب هل تدري ما أتمروا بك قال نعم فآخبره فقال أبو طالب من أخبرك بذلك قال الرب عز وجل قال نعم

يا حدودم أمر النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم بعله
 عن علي رضي الله عنه قال
 دخلت مع رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم على
 رجسلي يعود بظهره وروم
 فقال رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم هذه مدة
 بطوا عنه قال علي قبايرحت
 حتى يطل والنبي صلى الله
 عليه وآله وسلم شاهد في
 مرة أخرى أمر صلى الله
 عليه وآله وسلم بيطا شخص
 كان قد روم فقالوا يا رسول
 الله هل ينفع الطب فقال
 الذي أنزل الداء أنزل
 الشفاء فيما شاء
 (فصل) أمر صلى الله
 عليه وآله وسلم أن يعالج
 المريض في بعض الأحيان
 بالكلمات الطبية للتغلب
 الدافعة للمزن والتمروى
 أبو سعيد الخدرى رضي
 الله عنه اذا دخلتم على
 المريض فتنصروا له في

الربيع بك فاستنوض به خبرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا استوصي به او هو يستوصي بي فتبسم صلى
الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ومات ابو طالب بسنة عشر من النبوة وكان قد بلغ عمره
بضعاً وثمانين سنة ودخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته وقاله يا عم قلها يعني كلمة الشهادة
استحل لك بها الشفاعة فلما تقارب منه الموت جعل يحرل شفتيه فاصفى اليه العباس باذنه وقال والله يا ابن أخي
لقد قال الكلمة التي امرت بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا نلتمس
اهل العلم انه مات كافراً والله أعلم بالحال * ثم توفيت خديجة رضي الله عنها بعد ابي طالب فسمى النبي صلى
الله عليه وسلم ذلك العام عام الحزن وطمع المشركون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثرت اذاهم
فسافر صلى الله عليه وسلم الى الطائف وعاد وقد ايس من شير ثقيف وجعل صلى الله عليه وسلم يعرض
نفسه على القبائل ووجد شدة حتى دعا دعاه المشهور اللهم البك أشكو ضعف قوتي وقلة حيلتي وهواني
على الناس أنت رب المستضعفين وأنت ربي الى من تسكني ان لم يكن لك غضب على فلا أبالي ولكن عافيتك
أوسع لي ولما أراد الله تعالى اعزازه ينو اطهاره خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القبائل في الموسم
فبينما هو عند العقبة لقي نفران من الخزرج فعرض عليهم الاسلام وتلا القرآن فآمنوا به وكانوا ستة نفر ووصلوا
الى المدينة وأخبروا قومه بهم فآمن خلق كثير وقتل الاسلام في دورهم ووافي الموسم في العام الثاني منهم اثنا
عشر نفر اقبيا بعوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعث معهم ابن أم مكتوم ومصعب بن عمير ليعلمهم القرآن
وشرائع الاسلام فتلقاه اسعد بن زرارة أحد السنة الاول وكان سعد بن معاذ سيد الاوس هو ابن خالة اسعد
وكان أسيد بن حضير أيضاً سيداً قبلهما تزول مصعب بن عمير عنده اسعد فباه أسيد بن حضير بحر بته فوقف
على اسعد ومصعب وقال ما جاء بكما تسفهان ضعفاً ما اعترلا صان كان لكما حاجسة بانفسكما فقال له مصعب
أوتجلس فتسمع بغلس أسيدوا سمعه مصعب القرآن وعرفه الاسلام فقال أسيد ما أحسن هذا وأسلم وقال
ورأيت رجلاً ان اسعكالم يتخلف عنه أحد يعني سعد بن معاذ وانصرف الى سعد بن معاذ وبعث به اليهما فلما
وقف عليهما قال لا سعد لولا قرابتك مني ما صبرت على ان تفسنا في دارنا بما نكره فقال له مصعب أوما تسمع
فان رضيت أمر اقبلته والاعز لنا عنك ما نكره فقال انصفت فعرض مصعب عليه الاسلام وقرأ عليه القرآن
فأسلم وانصرف الى النادى فلما رآه قومه مقبلات قالوا والله لقد رجح سعد بن معاذ وجه الذي كان ذهب به فقال
يا بني عبد الأشهل كيف تعرفون أمرى فيكم فقالوا سيدنا وأفضلنا قال فان كلامكم وكلامكم ونسألكم على
حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله فأسمى في دار بني عبد الأشهل أحد حتى أسلم ماعدا الا صيرم فانه تأخر اسلا
الى يوم أحد فأسلم واستشهد وبقى سعد بن معاذ ومصعب بن عمير في دار اسعد بن زرارة يدعون الناس الى
الاسلام حتى لم يبق دار من دور الانصار الا وجهها مسلمون الا دار بني أمية بن زيد وخطمة وأائل ووافق ثم
أسلموا بعد ذلك بعد دعوات مصعب بن عمير ومعهم من الذين أسلموا ثلاثة وسبعون رجلاً وامرأتان من الاوس
والخزرج واجتمعوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ليلاً بالعقبة في اوسط أيام التشريق ومعهم العباس ولم
يكن أسلم بعد فقال العباس يا معشر الخزرج ان محمداً نحيث علمتم وهو في عز ومنعة في بلد مو قد ابي الا
الاتحياز اليكم فان كنتم تقفون عندما دعوتوه اليه وتنعونه من خالفه فأنتم وما تعملتم وان كنتم ترون
أنكم مسلموه ومخادوه فمن الا أن ندعوه فقالوا قد سمعنا نكلام رسول الله ونخذلنفسك ولو بك ما أحببت
فتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن وقال يا ايها الذين آمنوا انتم تعلمون ان محمداً نحيث علمتم وهو في عز ومنعة في بلد مو قد ابي الا
الكلام بينهم واستوتق كل فريق من الاخر وقالوا ان قلنا ذلك فالتنا قال الجنة قالوا فاسط يدلنو يا بعوه
وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى المدينة فخرجوا البهار سالوا وبقى بكة أبو بكر وعلى رضي
الله عنهما حتى أذن له وكانت قرينس خافش خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم وانفقوا على أن يأخذوا من
كل قبيلة رجلاً يديه سيف فقتلوه ضربة واحدة حتى يضيع دمه في القبائل فيجزوا عن قتالهم وكان هذا
رأى أبي جهل واستصوبه الشيخ العدي ابلين فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً رضي الله عنه أن ينام

أوجه فان ذلك لا يرد شيئا
ويطيب نفسه وأمر صلى
الله عليه وآله وسلم في
معالجة الحزن والنم بالتلبية
وهي طعام رقيق يصنع من
دقيق شعير غير مغفول
بشرط أن يطبخ طبخاً تاماً
ليكون في القوام والرقة
كالهليب ولذا قالوا التلبية
وله حكم ماء الشعير الذي
عليه اعتماد اطباء في
أكثر المعالجات عن
عائش رضي الله عنها أنها
كانت اذا مات الميت من
أهلها واجتمع لذلك النساء
ثم تقربن الى أهلهن
أمرت ببرسة تلبية فطبخت
وصنعت ثريداً ثم صببت
التلبية عليه ثم قالت كلوا
منها فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم
يقول التلبية مجمة لفرواد
المريض وتذهب بعض
الحزن ويما في حديث آخر
عليكم بالبيض النافع

على فراشه ويشع برده وهو يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرد ودائع الناس فاجتمع الكفار تلك
 الليلة على بابهم ليرصدوه ليشبوا عليه كما اتفقوا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حفنة من التراب وخرج
 وتلا أول سورة يس ورمى التراب على رؤس الكفار فجاءهم آت وقال لهم محمد خرج وجعل على
 رؤسكم التراب فجعلوا ينظرون عليا كرم الله وجهه وعليه القطيعة فيقولون هذا محمدنا ثم لما قام عند
 الصباح وصر فوه انصرفوا خائبين ورد على رضى الله عنه الودائع وكان صلى الله عليه وسلم حين خرج
 توجه الى بيت أبي بكر رضى الله عنه وأعلمه أن الله تعالى قد أذن له في الهجرة فبى أبو بكر رضى الله عنه
 سرورا وقال العصبية يا رسول الله واستأجر ابي عبد الله بن أريقط وكان كافرا حين ذلك ليسد لها على الطريق
 ومضى الى غار ثور وجعل في أسفل مكتون حرامن الغار بعد ثلاثة أيام ومعهما الدليل وعامر بن فهيرة
 مولى أبي بكر رضى الله عنه وجاءت قريش في طلبهم ولحقهم سراقة بن مالك فقتل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لاني بكر رضى الله عنه لا تحزن ان الله معنا ودعا على سراقة فارتطمت فرسه الى بطنها في أرض
 صلبة فقال يا محمد خلصني ولك ان أردت عنك فدعا له فقلص فنسكت وعاد الى الطلب فدعا عليه فارتطمت
 فرسه نائيا فسأله الخلاص فدعا له فقلص ورجع عنمو جعل يقول لكل من لقيه كفيتم ماها هنا وساروا
 وقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ظهر يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الاول سنة احدى من الهجرة
 وهذا ابتداء التاريخ الاسلامي وكان ميمون بن مهران يقول رفع الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه أيام
 خلافته صلح محله شعبان فقال أى شعبان وجمع وجوه الصحابة واجتمعوا على وضع يعرفه التاريخ
 واستحضر الهرمزان عالم الفرس فقال ان لنا حسابا يقال له ما در وزعنا وحساب الشهر ورجعوا واسمه
 التاريخ وطلبوا وقتا يجعلونه أول التاريخ دولة الاسلام فاجتمع رأيهم على أن يكون أول عام الهجرة وكانت
 الانتصار اهل المدينة حسين بلغهم مقدم النبي صلى الله عليه وسلم يخرجون بنسائهم وأولادهم الصغار
 يتظنون لقامر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل يوم حتى يحرقهم حرا الظهيرة فلما رأوا النبي صلى الله عليه
 وسلم تراموا على أقدامه يتحركون بها فترلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقية يوم الاثنين
 والثلاثاء والاربعاء والخميس وأسس مسجد قباء فهو المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم وخرج
 من قباء يوم الجمعة فامر على دار من دور الانتصار الاعتراض وانته وقالوا لهم الى العدد والمعدة وهو يقول
 صلى الله عليه وسلم خلوا سبيلها فانها مأمورة الى أن وصلت موضع المسجد فبركت فبموتزل عنها صلى الله
 عليه وسلم وأقام بمنزل أبي أيوب الانصاري الى ان بنى المسجد ومساكنه وكان صلى الله عليه وسلم تزوج
 عائشة رضى الله عنها قبل الهجرة فدخل بها بعد الهجرة في شوال هوى ابنة تسع ثم آخى النبي صلى الله
 عليه وسلم بين المهاجرين والانصار واتخذ صلى الله عليه وسلم له يارضى الله عنه أخا حيا بين أبي بكر وخارجة
 ابن زيد وبين عمرو غسان بن مالك وبين أبي عبيدة وسعد بن معاذ وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع
 وبين عثمان بن عفان وأوس بن ثابت وبين طلحة وتكعب بن مالك وبين سعيد بن زيد وأبي بن كعب
 رضى الله عنهم وأول مولود من المهاجرين بعد الهجرة عبد الله بن الزبير وأول ولد للانصار النعمان بن
 بشير وفي هذه السنة أسلم عبد الله بن سلام وشرع الأذان * وفي سنة اثنين من الهجرة فرض صوم شهر
 رمضان في شعبان منها وفرضت صدقة الفطر وتزوج على فاطمة رضى الله عنها وتزوجت عائشة رضى
 الله عنها في شوالها وفتحوا لقتال القبلة كما تقدم ذكره في باب استقبال القبلة في الصلاة وكانت الصلاة الى
 بيت المقدس وكان تحويلها في صلاة الظهر منتصف شعبان أو رجب فاستقبل المسلمون الكعبة في صلاة
 الظهر وتحول أهل قباء وهم في الصلاة وفيها بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جحش في ثمانية
 أنفس الى نخلة بين مكة والطائف ليعرفوا أخبار قريش فغموا عبر القريش وأسر واثنين وكانت أول
 غنمة غنمها المسلمون وفيها كانت غزوة بدر الكبرى قدم قريش عير من الشام مع أبي سفيان بن حرب في
 نحو أربعين رجلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم المسلمين وبلغ أباسفيان فأرسل الى قريش

التلبين وثبت في حديث
 عن عائشة أنها قالت كان
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم اذا قيسل له ان
 فلا يوجب لا يطعم الطعام
 قال عليكم بالتلبينة فاحسوه
 اياها وكان يقول والذي
 نفسى بيده انها تغسل
 بطن أحدكم كأنه تغسل
 احدا كن وجهها من
 الوسخ
 * (فصل في علاج السم) *
 جاءت امرأة يهودية الى
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم في خبير بشاة
 مصلية فتناول منها نطق
 للشاة فقالت الذي معناه
 لا تزدد على هذا فانى مسجومة
 فطلب صلى الله عليه وآله
 وسلم المرأة وقال لم فعلت
 هذا فقالت ان كنت نيبا
 لا يشرك فاحضيم صلى الله
 عليه وآله وسلم بين
 الكنتعبن في ثلاث مواضع
 وأمر من كل معه بذلك

وأعلمهم تفرج المشركون سرا على ما يتخلف منهم ثم يراى لهم بحث مكانه العاص بن هشام وكانت صبيته
تسعمائة وخمسين رجلا قتلهم ما تفرس ونخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث خالوتين من رمضان ومعه
ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا سبعة وسبعون من المهاجرين والباقي من الأنصار وكانت الابل سبعين يتعاقبون
عليها وتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء وجاءته الأخبار بأن العير قاربت بدرا فسبقتهم صلى
الله عليه وسلم ونزل على أقرب ما من القوم ببدر وأشار سعد بن العريش فعمل وجلس عليه صلى الله عليه
وسلم ومعه أبو بكر رضى الله عنه فأقبلت قرين فقال صلى الله عليه وسلم اللهم هذه قرين أقبلت بخيلائها
ونفرها تكذب رسولاك اللهم فنصرك الذي وعدتني وتقارب الغريبان فبرز من المشركين جماعة ومن
المسلمين جماعة فقتل حزة شيبه وعلى الوليد بن عتبة وكرا على عتبة فقتلاه واحتملاه وقد قطعن رجله
فمات وتراحف القوم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف على العريش يقول اللهم وعدك وعدك حتى
تخفق ثم أفاق وقال أ بشر يا أيها كبر فان الله قد أنجز ما وعدني ونخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من العريش
بمعرض المؤمنين على القتال وأخذ خضنتهم الحصى ورى بهم المشركين وقال شامت الوجوه وقال المؤمنين
شدا عليهم فملاوا وانهم زمت المشركون وكانت الواقعة صبيحة الجمعة سابع عشر رمضان وأحضر عبد الله بن
مسعود رأس أبي جهل بن هشام فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم شكرا وكان عمر أبي جهل سبعين سنة
واسم عمر وقتل أخوه العاص بن هشام ونصر الله المؤمنين باللائكة المقرين وجاء الخبر إلى أبي لهب بمكة
فمات فمات وكانت عدة القتلى من المشركين سبعين رجلا والأسرى كذلك وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالقتلى فحرمهم إلى القليب أو بعثوا عشر وثلاثة من رجلا من سناد يد قرين وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعرصة بدر ثلاثة أيام وجميع من استشهد من المسلمين أو بعثوا عشر نفر استتمن المهاجرين وعثمان بن الأنصار
ولما وصل صلى الله عليه وسلم إلى القريظة من النضرب الحارث بن عتبة بن أبي معيط وكانت عدة
غنيته صلى الله عليه وسلم عن المدينة تسعة عشر يوما وكان عثمان بن عفان بالمدينة بسبب مرض زوجته
رضي الله عنها وفيها كانت غزوة بني قينقاع وهم أول يهود نضروا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج
اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في منتصف شوال فاصرهم خمسة عشر يوما ثم نزلوا على حكم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلبوا القتلى وكافوا حلفاء الخزرج فشفع فيهم عبد الله بن أبي بن ساول المناق وألح فتركهم
صلى الله عليه وسلم وغنم المسلمون أموالهم وأجلا من ديارهم وفيها كانت غزوة السويق كان أبو سفيان
حلف لا يمس طيبا ولا نساء حتى يغزو محمد صلى الله عليه وسلم بسبب قتلى بدر فخرج في مائتي راكب وبعير
فدام سائر إلى المدينة فوصلوا إلى القريظ وقتلوا رجلا من الأنصار وحليف لهم فركب رسول الله صلى الله
عليه وسلم في طلبه فهرب أبو سفيان إلى يجمعهم أو لقوا بحرب السويق وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قريظة
الكلد فقبل لهذه الغزوة قريظة الكلد وقيل لها غزوة السويق وقيل أم هانئتان وفيها مات عثمان بن
مظعون رضى الله عنه وفي سنة ثلاث من الهجرة ولد الحسن بن علي رضى الله عنه في رمضان ودخل النبي
صلى الله عليه وسلم بخصه وفي ذي القعدة منها كانت غزوة بدر الصغرى وتزوج عثمان رضى الله عنه أم كلثوم
بنيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أو فيها قتل كعب بن لاشرف اليهودى لعنه الله وكان قد آذى المسلمين قتله
محمد بن مسلمة الأتصاري رضى الله عنه وفيها كانت غزوة أحد اجتمعت قريش في سبع مائة فدفعوا ومائتي قوس
فأندهم أبو سفيان ومعه زوجته هند بنت عتبة في خمس عشرة امرأة يضربن بالدفوف يحرضن على نارك قتل بدر
وتزوا بذي الخليفة نهار الاربعاء شوال فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون قتالهم بالمدينة
وكذلك عبد الله بن أبي بن ساول ورأى العصابة الخزرج اليهم فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في
ألف من العصابة فلما صار بين المدينتين أتوا أحد تحرك عنه عبد الله بن أبي بن ساول في ثلث الناس وقال اطعمهم
وعصاني علام فقتل أنفنا ورجع عن معمن أهل النفاق فتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب من أحد
وجعل ظهره إليه وكانت الواقعة نهار السبت وكانت عدة المسلمين سبعمائة في مائتي فدفع وفرسين لرسول الله صلى

وعاش بعدها ثلاث سنين
وكان يقول في كل سنة
مازلت أجد ألم لقمة خبير
وقال عام وفاته ما زلت
أجد من الأكلة التي أكلت
من الشاة يوم خيبر حتى
كان هذا أوان انقطاع
الابرمين فتوفى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم
شهيدا
* (فصل في علاج
الصدر) * لما سهره
اليهودى ووصل المرض
إلى اللذان المقدمة النبوية
أمر صلى الله عليه وآله
وسلم بالجامة على قترأسه
المبارك ومن لاحظ له من
الدين والاعيان يستنكر
كل هذا العلاج ولو قل
عن كفار الاطباء كجاليونوس
وأرسطاطليس لم ينكره
ولما وصلت مادة الصدر
إلى الرأس المبارك كان يجبل
إليه أنه فعل الشيء ولم
يكن فعله وهذا تصرف
صالح فانه مما لم يحتملا
عتبة بل من كان يبارزه
له مصححه

الله عليه وسلم ولا في برد مرضى الله عنه وكان لو امر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع مصعب بن عمير وكان على
مدينة المشركين خالد بن الوليد وعلى ميسرة بن عكرمة بن أبي جهل ولو اؤتمروا مع بني عبد الدار فالتقى الفريقان
وقاتل حزة قتالا شديدا فقتل اربعة من المشركين وقتل سباعا ثبينا هاروا مشغول بقتله فقدره وحشى
بحربة فقتله وقتل مصعب بن عمير فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية لعلي بن أبي طالب وانهم زمت
المشركون فطمعت رماة المسلمين في التجميعة كانوا خمسين رجلا وخالقوا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فغارقوا المكان الذي قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغارقوه فاقى خالد بن الوليد في خيل المشركين
وانادي الصارخ ان محمدا قتل فانكشف المسلمون واصاب منهم المشركون واستشهد من المسلمين سبعون رجلا
وشح عتبة بن ابي وقاص رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يقطع قوم
شعرا وجهه بينهم وهو يدعوهم اليهم ومثلت هند شهيدة المسلمين واتخذت من آذانهم وانوفهم قلائد
وبقرت عن كبد حزة ولا كتبه فلم تسغه وقتل من المشركين اثنان وعشرون وانصرف اباوسفين بن معه وقال
يوم يوم بدر والحرب سهال والموعود العام القابل وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة فسجى برودة فصلى
عليه وكبر سبع تكبيرات وكلم باجيء بشهيد صلى الله عليه وسلم حمزة حتى صلى على حمزة ثنتين وسبعين صلاة ثم دفن
النبي صلى الله عليه وسلم حمزة موضعا وامر ان تدفن الشهداء حيث صرعوا وكان قد نقل بعضهم الى المدينة ثم
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عسكر بحمراء الاسد مريه بالهدوم وظهر القوفة صلى الله عليه وسلم
وفي سنة اربع من الهجرة كانت غزوة بني النضير من اليهود حاصروهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربيع
الاول وتزل تحريم الحرم وحاصروهم كما تقدم بسطه في باب الاشرية وتروا بعد ستة ايام على ان لهم ما حملت
الابل والباقي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمه على المهلب بن دون الانصار الاسهل بن حنيف و ابا دجانة
منهم فانهم ما شكوا فقرا وفيها كانت غزوة ذات الرقاع غزارة رسول الله صلى الله عليه وسلم بجدا في جماعتين
مخلفان فتقارب الفريقان ولم يقع قتال وذلك في جمادى الاولى وسبعت غزوة ذات الرقاع لانهم سرت عواقبها
راياتهم وقيل لان اقدامهم ثقت فكانوا يلغون عليها الخرق وفي شعبان من هجر رسول الله صلى الله عليه
وسلم لبدر الموعود وهي الصغرى وولدها الحسين بن علي رضي الله عنهما وفي سنة خمس من الهجرة كانت
غزوة الخندق وهي غزوة الاحزاب بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم تحزب قبائل العرب ففر الخندق باشارة
سلمان الفارسي رضي الله عنه وهو اول مشهد شهده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وظهره صلى الله
عليه وسلم عدة مجزات منها انه اشتدت عليهم كديه اى حاضرة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بجماع
ووضع في فيه ثم نفض على الصخرة فانها التفت الساسي ومنها ان ابنة اخت النعمان بن بشير بعثت اموها
بغدا ابنا بشيرا وخالها عبد الله بن رواحة وهو شبي قليل من التمرفرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هات
ما لك قالت خصيت ذلك في كفيه فما امتلا ما فدا عابثوب ورد ذلك فيه ثم قال لانسان امسخر في اهل
الخندق ان هلموا الى الغداء فاؤاوجعوا لايأ يكون منهم وجل يز يدحى صدر اهل الخندق منه وانه ليسقط
من اطراف التوب ومنها ما رواه جابر رضي الله عنه من شبع جميع اهل الخندق من شوية كان قد صنعها
له وحده ومنها ما روى عن سلمان الفارسي رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم ضرب بعول على
صخرة ثلاث ضربات فخلعت بكل ضرب ثلثة فقال فتح الله على بالاولى اليمن والثانية الشام والثالثة المشرق
وفرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق واقبلت قريش في اياميها ومن تبعها من كائنة في عشرة
آلاف وعطفان ومن تبعها من اهل نجد ونقض بنو قريظة العهد وصاروا مع الاحزاب وعظم الخطب وظهر
النفاق واقام المشركون بضعا وعشرين ليلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم مقابلهم ولا قتال بينهم غير المرامه
بالنبل ثم خرج عمرو بن ودمن ولؤلؤي بن غالب ويذ المبارزة فبرز اليه على رضي الله تعالى عنه فقال عمرو
يا ابن احمق والله ما اريد ان اقاتلك فقال علي رضي الله تعالى عنه لکن والله انما احب ان اقاتلك فحسبني عمرو
واقتملا فسمع المسلمون التكبير ففرقوا ان عليا رضي الله عنه قتله فلما ارتفع الغبار اذا على رضي الله عنه

من الساحل الطبيعية
واختلطت المادة العموية
بتلك المادة فقلبتا على
بطن الدماغ فخرج عن
طبيعته الاصلية لان السحر
مركب من تاثيرات
الارواح الخبيثة وافعال
قوى الطبيعة واستعمال
الطعام في محصل تضرو
بالسحر غاية الحكمة
ونهاية حسن المعالجتون
جمله العلاجات التي هي
عظيمة النفع في السحر
الادوية الربانية من
الآيات والدعوات المبطله
لذلك وكل ما كان اقوى
بطل به السحر عاجلا لاجرم
لمازالت المعوذتان بطل
السحر بالكلية
* (فصل) * كان صلى الله
عليه وآله وسلم في بعض
الاحيان يعالج البدن
ياقني عن ابي الدرداء ان
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم قال فتوضأ فلقيت

على صدره وهو يزعمه وأرسل الله عز وجل روح الصبا على قريش فأكففت قلوبهم ودمت
 نيامهم وأوقع الله بينهم الخلف ففرقوا ورحلت قريش فبلغ ذلك غطفان فرحوا وأصبح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مؤبدا منصورا ورجع صلى الله عليه وسلم من الخندق إلى المدينة تظلماً كان
 الظلم آتاهم جبريل عليه السلام وأمره بالمسير إلى خريظة فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من كان سامعاً مطيعاً فلا يسلل العصر إلا في بني قريظة وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم علي بن
 الله عنه بالراية ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على يثر من آبارهم وتلاحق الناس وحاصرهم خمسة
 وعشرين يوماً ثم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل الأوس رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فيهم طمعاً منه أن يتركهم كما ترك بني قينقاع لعبد الله المنافق فقال ألا ترضون بحكم سعد بن معاذ
 فقالوا نعم هو سيدنا فامر بسعد وكان قد سرح في الخندق في أكله فجاؤا به على حمار وكان رجلاً جسيماً
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا السيدكم قبيل عم الناس وقبيل خص الانصار فقاموا إليه وقالوا يا
 عمر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حكمتك في مواليك فقال أحكم أن تقتل الرجال وتقسم الأموال
 وتسيب الزناري والنساء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله تعالى من فوق
 سبع سمواته ورجع إلى المدينة وتوخرت لهم خنادق فضربت رقابهم فيها وكانوا سبعاً ما تترجل يزيدون
 أو يقصون قليلاً وقسم السبايا وأخرج التمس واستبقى لنفسه ربحانة بنت عمرو بقيت عنده صلى الله
 عليه وسلم إلى أن مات وفي سنة ست من الهجرة كانت غزوة ذي قرد ويقال لها غزوة الغابة أغار
 عيينة بن حصن على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغابة فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ووصل ذات قرد موضع على ميلين من المدينة وعاد بعد خمسة أيام وفيها كانت غزوة بني المصطلق
 وقبيل انما كانت في سنة خمس وتسمى المريسيه وكانت في شعبان وقادتهم فيها الحارث بن أبي ضرار
 فلقبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما يقال له المريسيه ووقع القتال وانهم زعموا المصطلق فقتل
 وسبي ووقعت جويرية بنت فائدتهم لثابت بن قيس فكانت على نفسها فادى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عنها تزوجها فقال الناس أمهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقوا من أجلها أسرى كثيرة
 وكانت عظيمة البركة صلى قومها وفي هذه الغزوة قال عبد الله بن أبي بن ساول لئن رجعتنا إلى المدينة ليجزى
 الأهمز منها الأذل ولما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لعبد الله ولداً اسمه عبد الله حسن الإسلام
 فقال يا رسول الله ائذن لي فأحضرك برأس أبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل تحسن إليه وفي هذه
 الغزوة قال أهل الاقلام ما قالوا لهم مسلط وحسان وعبد الله بن أبي وحنة بنت عخش وموا السيدة المبراة
 من فوق سبع سموات عائشة رضي الله عنها صفران بن المعطل رضي الله عنه فأتوا الله عز وجل براءتها
 وجلد رسول الله صلى الله عليه وسلم التكل وقبيل الاعبد الله وقبيل ان حسان لم يكن من أهل الاقلام قال ابن
 عباس رضي الله تعالى عنهما وكان في نفس عائشة رضي الله عنها من حسان شيء فلما حضرته الوفاة أتته
 عليه وقالت كان ينافخ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذه الغزوة نزلت آية التيمم وقيل في غيرها
 وفي هذه السنة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة معتمراً لا يريد حرمي ألف وأربعمائة
 من المهاجرين والانصار فلما وصل الحد بيبة أسفل مكة نزلوا بها فقالوا انزلنا على غير ما خرج رسول الله صلى
 الله عليه وسلم سهماً كأنه وأمر رجلاً أن يفرسه ببعض تلك القبل ففأه الماه حتى ضرب الناس عنه
 بعطن فأرسلت قريش مروءة بن مسعود الخثعمي سيد أهل الطائف فقال ان قريشاً قد لبست جلود الغور
 وعاهدوا الله على أن لا تدخل مكة عنوة أبداً فبعث عثمان بن عفان رضي الله عنه فاعلمهم أنه لم يأت بحرب
 بل زائر اعظم هذا البيت فقالوا العثمان ان شئت الطواف قطف فقال لا أعمل حتى يطوف رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فسكوه وجسوه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم قتلوا عثمان فقال
 صلى الله عليه وسلم لا تبرح حتى تناجزهم فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة وبايع المسلمون كلهم الا

ثوبان فذكرت ذلك
 فقال صدقاً ما صيت له
 وضوءه والقيء أحد
 الاستقراعات الخس التي
 هي أصل أنواع الاستقراعات
 وهي الاسمهال والقيء
 وانخراج الدم وخروج
 الايغره والعرق وفقد
 وردت السنة بالنسب كما
 ذكرناه

﴿فصل﴾ كان صلى الله
 عليه وآله وسلم ضمن من
 يعالج بغير معرفة عن
 عمر وبن العاص برفعه
 من تطيب ولم يعلم منه
 الطيب قبل ذلك فهو ضامن
 ولا خلاف بين العلماء أن
 من طيب بغير علم فاهلك
 المريض لزمه الضمان
 وان حضر طبيبان في
 حضرته صلى الله عليه
 وآله وسلم أشار إلى
 أحذقهما روى مالك في
 الموطأ عن زيد بن أسلم
 أن رجلاً في زمن رسول الله

الجد بن قيس استتر براحلته ثم بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان لم يقتل فكانت قضية الصلح فصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا على وضع الحرب بعشر سنين ومن أحب أن يدخل في عهد محمد وعقده دخل ومن أحب أن يدخل في عهد قريش وعقدهم دخل وشهد في عقد الصلح جماعة من المسلمين والمشركين ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه وفعل كذلك الناس معه ثم رجع الى المدينة * وفي سنة سبع من الهجرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في منتصف الحرم الى فتح خيبر فتفتحها حصنا حسنا وأخذ من سباياها لنفسه مقيمة بنت حبي بن أنطرب فتزوجها وجعل عتقها صداقها وفيها ظهرت خزيرة على رضى الله تعالى عنها وان الله تعالى يحب موقل مرخبا اليهودي وكان الفتح على يده وتبرس رضى الله عنه بسباب عجزت عنه ثمانية أنفس ان يقبلوه ولما فتح خيبر افتتح صلى الله عليه وسلم وادى القرى عنوة فلما دخل المدينة دخل بقية المهاجرين من الحبشة منهم جعفر بن أبي طالب رضى الله عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدري يا أيهما أسرى فتح خيبر أم يقدم جعفر وقدت بهم أم حبيبة رضى الله عنها بنت أبي سفيان وكان قد خطبها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بالحبشة حين تنصرز وجها الذي هاجرته معه وأقام بالحبشة وهو عبد الله بن جحش فأمهرها النجاشي رضى الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أر بعمان ثديار وسبق كيفية الحطبة والعقد في باب عشرة النساء وفي غزوة خيبر أهدت زينب اليهودية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة مسجومة فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة ولاكها ولقنها وقال تعجبني هذه الشاة أنها مسجومة وفي هذه السنة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلا وكتب الى الملوك يدعوهم الى الاسلام كما تقدم بسطه أول هذه الخاتمة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة لعمره القضاة وساق معه ستين بدنة وأخرجته قريش غنما كثيرة واصطفوا عند دار الندوة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد الحرام وطاف بالبيت ورمل في أربعة أشواط وسعى بين الصفا والمروة وتزوج في سفره هذا ميمونة بنت الحارث زوجة هانسة عمه العباس ودخل بها بسرف رضى الله عنها * وفي سنة ثمان من الهجرة قدم خالد بن الوليد وعمر بن العاص وعثمان بن طلحة وأسلموا في جدادى الاولى منها كانت غزوة مؤتة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة آلاف وأمر عليهم زيد بن حارثة وقال ان قتل فالامير جعفر بن أبي طالب فان قتل فبعبد الله بن رواحة فاجتمعت عليهم الروم والعرب المنتصرة في نحو مائة ألف فالتقوا فقتل زيد فاخذ الزاية جعفر فقتل فأخذها عبد الله بن رواحة فقتل فاتفق الناس على خالد بن الوليد رضى الله عنه فاخذ الزاية ورجع بالناس الى المدينة واختلف الناس على من كانت الهزيمة وفي البخاري أنها كانت على المشركين فكان سبب هذه الغزوة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رجع رسوله الذي كان أرسله الى قيصرتة عمر بن جبير صبيا ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رسول خيبر والله أعلم وفي هذه السنة كان نقض الصلح مع قريش وذلك ان بني بكر كانوا في عقد قريش فقتلوا من خزاعة وكانوا في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم واعانتهم على ذلك قريش فانتقض بذلك عهد قريش فقدم أبو سفيان بن حرب ليعدد العهد ودخل على ابنته أم حبيب فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأراد أن يجلس على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوته عنه وقالت هذا فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت نجس مشرك ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا وأتى كبار الصحابة فكأهمهم فلم يردوا شيئا فردا خائبا وأخبر قريشا وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبعث قريشا فكتب حاطب بن أبي بلتعة اليهم كتاب مع سارة مولاة بني هاشم يعلمهم الخبر وأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب والزبير بن العوام فاحضرا الكتاب وحضر حاطب واعتذروا قبل من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنع عمر رضى الله عنه من ضرب عنقه وقال ما يدريك ان الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما اثمتم فقد عفرت لكم ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لفتح مكة لعشر مضين من رمضان في عشرة آلاف فارس فلما قارب مكة أحضر العباس رضى الله عنه

صلى الله عليه وآله وسلم
 جرح فاحتقن الدم وأن
 الرجل دعا بلين من بني
 أنمار فنظر اليه فزعم أن
 رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم قال لهما أيكما
 أطلب فقالا أي العلب خيبر
 يا رسول الله فقال الذي
 أتزل الداء أتزل الدواء
 * (قصل) * أمر صلى الله
 عليه وآله وسلم باجتناب
 معاشره وأرباب الامراض
 العديه كحديث أبي
 هريرة مرفوعا فرس من
 المذوم كما فرس من الاسد
 وصح في حديث جابر أنه
 كان في وفد ثقيف رجل
 مجذوم فقال له انا يا عتاك
 فأرجع وفي حديث ابن
 عباس مرفوعا لا تدعوا
 النظر الى المذومين وجاء
 في حديث آخر كالم المذوم
 وبينك وبينه قدور مح أو
 رحمين والجذام مرض
 خبيث يظهر من انتشار

أبا سفيان بن حرب خا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أحضره بالغداة وقال يا أبا سفيان ما آن لك أن تصلى
 ان لا اله الا الله قال بلى قال ويحك ألم يأن لك أن تعلم انى رسول الله قال يا أبى أنت وأخي ما هذه في النفس منها
 شئ فقال له العباس ويحك تشهد قبل أن تضرب عنقك فتشهد وأسلم مع حكيم بن حزام ويديل بن ورقاء
 وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام أن يدخل مكة ببعض الجيوش من كداء وأمر سعد بن
 عبادة سيد الخزرج أن يدخل من ثنية كدى كما سبق بيانه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال
 فلم يقاتل يومئذ الا الخليلين الوليد بن مسعود بنى الله عنه لقبه جماعة من المشركين فرموه بالنبل فقاتلهم وقتل منهم
 ثمانمائة وعشرين رجلا وقتل من المسلمين رجلا وكان فتح مكة يوم الجمعة لعشر بقين من رمضان وقد سبق
 في كتاب الجهاد ذكر الرجال والنساء الذين أهدر رسول الله صلى الله عليه وسلم دمهم يوم فتح مكة وفي هذه
 السنة كانت غزوة حنين واديينمويين مكة ثلاثة أميال وذلك انه لما فحمت مكة تجتمع هوازن بنجرهم
 وأموالهم ومقدمهم مالك بن عوف النضري وانضمت اليه ثقيف أهل الطائف وبنو سعد بن بكر ومع بنى
 جشم منهم دريد بن العصة وكان شيخا فانيا جاوز المائة وأشد

بالتقى فيها جندع * أحب فيها وأضع

فلا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم باجتماعهم خرج في ست من شوال وكان يقصر الصلاة بمكة الى حين خرج
 في اثني عشر الف الفان من أهل مكة والعشرة التي كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صفوان بن
 أمية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن أسلم كان سأل أن يعجل بالاسلام شهر بن فاجيب فاستعاضه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تنذرع وحضره مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا جماعة من المشركين
 واثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحنين والمشركون باوطاس وركب صلى الله عليه وسلم بغلته دامل
 وقال شخص من المسلمين لما رأى كثرة المسلمين لم تغلب هؤلاء من قلة فلما اتى الجمعان انكشفت المسلمون
 لا يابى أحد على أحد وانحاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات اليمين في نفر من المهاجرين والانصار وأهل
 بيته وأظهر أهل مكة ما لي نفوسهم من الخد فقال أبو سفيان لا تنتهي هزيمتهم دون البحر وكانت الازام مع
 في كفاة وصرخ كلاة الان بطل الصعر وهو أخو صفوان بن أمية لا معو كان صفوان يومئذ مشركا فقتل
 له صفوان اسكت غض الله فالك لان برين رجل من قريش أحب الي من ان برين رجل من هوازن واستمر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابتا وترجع المسلمون واقتتلوا قتلا شديدا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 البدى البدى فوضعت بطنها على الارض وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حفتن من تراب ويرى في وجه
 المشركين فكانت الهزيمتهم لمر الله المسلمين وانحنوا الى المشركين قتلا وسرا وكان في السبي حلبة ورضى
 الله عنها مرضعتهم صلى الله عليه وسلم وابنتها السبية ففرقها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أرتته مرضعتهم صلى
 الله عليه وسلم في ظهرها وبسط لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه وردها الى قومها بسواها والما
 انكسرت ثقيف انهم زمت الى الطائف فقبضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلقوا باب مدنتهم فحاصروهم
 نيفا وعشرين يوما بالتحقيق ثم قطع أصابع بني ثقيف ورجل منهم حتى نزل بالجرمارة وكانت غائم هوازن بها
 فدخلوا عليه فردد عليهم صلى الله عليه وسلم نصيبه ونصيب بني عبد المطلب لما انشد زهير بن مردقة قصيدته التي
 أولها امنن علينا رسول الله في كرم * فانك المرء ترجوه وتندخر

السوداء في جميع البدن
 فيفسد مزاج الاعضاء
 ويغير شكلها وهياها
 ويما في حديث آخر انه
 صلى الله عليه وآله وسلم
 أكل مع مجذوم طعاما
 وأخذ بيده وجعلها معني
 القصة وقال كل سم الله
 ثقة بالله وتوكل عليه
 والجواب عن حديث
 لا عدوى ولا طيرة قالوا انما
 أمر بالاحترام منهم لثلا
 يصل هذا المرض الى أحد
 والعياذ بالله فيتمسوه
 بهذا ان العدوى حق
 وقال بعضهم في الجواب
 الامر باجتناب المجذوم
 على سبيل الاستنباط
 والاختيار والارشاد
 ومواكلة المجذوم لبيان
 جواز الفعل والاطلام بانه
 غير حرام وقال بعضهم في
 الجواب ان الخطاب فيه
 غير كل لسكل مؤمن وانما
 خاطب كل مؤمن بما يليق

فرد الناس أبناءهم ونساءهم وتوقف الا فرعون حابس وعيينة بن حصن والعباس بن مرداس فقالت
 بنو سليم وهم قومه ما كان لنا فهو لله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال وهنتوني وأما عينه فأي أن
 ردعجوز أصارت في يده منهم ثم ردها ورجع الجميع اسراهم ثم لحق مالك بن عوف برسول الله صلى الله عليه وسلم
 فأسلم وحسن اسلامه واستعمله على قومه وعلى من أسلم من تلك القبائل وكان عدة النبي الذي أطلقه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سنة آلاف نسمة ثم قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم الاموال وكانت عدة الابل أربعة
 وعشرين ألف بعير والغنم أكثر من أربعين ألفا والغنم أربعة آلاف أوقية وأعطى رسول الله صلى الله

عليه وسلم المؤامنة فلوهم مثل أبي سفيان وابنيه يزيد ومعاوية والاقرع بن حابس التميمي وسهيل بن عمرو
وعكرمة بن أبي جهل وبعث الحارث بن هشام وصقوان بن أمية وولاه من قريش وعيينة بن حصن الأبيات
وماك بن عوف مقدم هوازن وأمثالهم لكل واحد من أسراهم ما تمنى الأبل ومن دونهم أربعين أربعين
وأعطى العباس بن مرداس أبا عرقم برضاها وأشد

أتم جعل نبي ونهب اليه * بين عيينة والاقرع
وما كان حصن ولا حابس * يفوقان مرداس في جمع
وما كنت دون امرئ منهما * ومن يضع اليوم لم يرفع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعوا عني لسانه فاعطى حتى رضى ثم احتزر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعاد الى المدينة واستخلف على مكة عتاب بن أسيد رضى الله تعالى عنه وروى عن ابن عمر سنة أو دون عشرين
وترك معه معاذ بن جبل يفتقه الناس وكان اسلام عتاب يوم الفتح وحسن اسلامه وفي هذه السنة في شوال
كانت سرية الطفيل بن عمرو الدوسي الى ذي الكفارين سنة ٤٠٠ من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم كانت غزوة
الطائف ولم يفتح حينئذ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الجعران فوثقوا كهاجهم اقسام غنائم حنين وفي
ذي الحجة من هذا السنة ولما ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيها فوثقوا فبنت النبي صلى الله
عليه وسلم وقيل في السنة التي قبلها وفيها مات ستم الطائي وهو في سنة تسع من الهجرة قدم عمرو بن مسعود
الثقيفي وأسلم وسأل أن يكون داعيا قوميه الى الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قاتلوك فاختر
رضي الله عنه المضي اليهم بالطائف فقتلوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله كمثل صاحب بس وفيما بين
رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة الطائف وغزوة تبوك قدم كعب بن زهير الذي كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يهدر دمه بسبب آيات قالها فكتب اليه أخوه يخبره ويأمره بالقدوم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فإنه لا يقتل من جاءه نائبا فقدم وامتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصيدته المشهورة التي أولها
بانت سعدا فقبلني اليوم متبول * فأسلم وأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم برذته فاشتراها معاوية في
خلافته من أهل كعب بأربعين ألفا وتوارثها الخلفاء الأمويون والعباسيون حتى أخذها التترو وفيها صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم على النخاشي رضى الله عنه وفي رجب من هذه السنة كانت غزوة تبوك حين
بلغه صلى الله عليه وسلم ان الروم قد جمعوا جوعا كثيرة بالشام وان هرقل رزق أصحابه لسنة وأجلبت معهم
نظم وجزام وعاملة غسان وقدموا مقدما منهم الى اللقاء فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بقصدتهم
وانه يريد غزوا الروم وكان قبل ذلك يورى بغيره وكان الحر شديد والناس في عسرة والبلاد في جدد ولما كانت
سنة جيش العسرة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين بالبيعة فاتفق أبو بكر رضى الله عنه بجميع ماله
وأفق عثمان نفقة عظيمة قبل كانت الفدينة ثلاثمائة بعير طعاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينصر
عثمان ما صنع بعد هذا اليوم ولما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ببليد يقال له اوان بلديينه وبين المدينة
ساعة من نهار أو ناه خبير مسجد الضرار رسل مالك بن النخشم أخا بني سالم بن عوف ومعين بن عدي أخا بني
عجلان نفر باه وهدهما وتختلف عبس الله بن أبي المناقق والثلاثة الذين تيب عليهم من الانصار كعب بن مالك
ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية واستخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم صلبا على أهل رضى الله عنه
فقال المنافقون انما خلفه استقلا فحق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له كذبوا انما خلفتك لساوراتي
فارجع اما ترضى يا علي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وكان مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلاثون ألفا في عشرة آلاف فارس ووجدوا في الطريق شدة من العطش حتى كان الرجل منهم ينجر
ناقه ويصكر شها فيشرب ماء ومنها هم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وور ودماه البحر وهي أرض عمود
وأمرهم ان يجر يقر ماءه وان يطعموا بعينه الأبل ويوصل الى تبوك وأقام بها عشر من ليلة وكان نزوله صلى
الله عليه وسلم عليها في زمن قل ماؤها فيه فاغترف صلى الله عليه وسلم غرقت من ما بيده المباركة فمضمض بها فاه

ويستع له حاله فمن كان
ايامه وتوكله في ثم ايا
القوة فلا ينضرو بمخالطهم
لان قوة ايماله تدفع قوة
العدوى وأما الضميمة
فأمرهم بالاحتياط
والاحتراس وهو صلى الله
عليه وآله وسلم باسم
الصورتين ليقتدي به فيأخذ
العسوي بطريق التوكر
والضعيف بطريق الصفة
فصل في منع صلى الله
عليه وآله وسلم عن التداوي
بالحرمان روى أبو البرداء
ان الله تعالى أنزل الداء
والدواء وجعل لكل داء
دواء قد داووا ولا تداووا
بالحرم وروى ابن مسعود
ان الله لم يجعل شفاءكم فيما
حرم عليكم وسأل طرفة
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم عن رجل أوجعها فقال
انما أصنع للدواء فقال انما
ليس بدوا ولا كنتم داء وفي
لقطأ آخر في سنن أبي داود

ان محمد رسول الله وان صفة كذاب فاعلم الله نبيه بذلك وهو في مرضه وكان اول ظهوره والاسود في شهر ذي الحجة طرام سنه عشر والله اعلم ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبي نفسه للمسلمين حين اشتد به المرض واقتل منهم فقال صلى الله عليه وسلم من كنت بجلبت ظهره فهذا ظهري فليس تقمني ومن كنت شمت له عرضا فهذا عرضي ومن كنت اخصنته مالا فهذا مالي ثم اوصى بالمهاجرين والانصار وقال ان عبدا نسير بين الياء وبين ما عند الله فاختر ما عند الله يعني بالعبد نفسه صلى الله عليه وسلم فافهمها احسن الحاضر بن غير ابي بكر قالت عائشة رضی الله تعالى عنها ولما نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرض صار يدلوه في بيوت اربابها لاجل العدل في القسم بينهم فشق ذلك عليه فاستاذن من صلى الله عليه وسلم ان عرض في بيتي فاذن كاهن له صلى الله عليه وسلم وكان يقول ان انا غدا ابن انا غدا يريد يوم عاشتر رضی الله تعالى عنها فكانت عاشتر رضی الله عنها حتى ذلك وتقول هذا من نعم الله عز وجل علي قالت فكش صلى الله عليه وسلم عندي حتى توفاه الله عز وجل في بيتي وفي يوحى وبين مصري ومصري وجمع الله تعالى بين ربي وريقته عند موته وذلك ان عبد الرحمن بن ابي بكر دخل ويديه سواك من حريد الخنول واما مسند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت ينظر اليه وعرفت انه يحب السواك فقلت آخذه لك فاشار برأسه ان نعم فاخذته ففحصته وليتته بريق فامره صلى الله عليه وسلم علي فيموي بين يديه ركوع من ما يفعل صلى الله عليه وسلم يدخل يده في الماء فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا انت ان الموت لسكرات ثم نصب صلى الله عليه وسلم يده لمقبل يشير ويقول في الرقيق الاعلى حتى قبض ومالت يده صلى الله عليه وسلم وكان آخر وصيته صلى الله عليه وسلم وهو يفرغ من في صدره ما يكاد يقضي به السائبة الصلاة الصلاة تقوا الله فبما ملكت يمنكم وكانت عاشتر رضی الله عنها تقول كنت كثيرا ما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي الا وقد عاش نصف عمر الذي كان قبله وان عيسى بن مريم عاش عشر من ومائة ولا اراي الا ذاهب علي رأس ستين سنة فكان كما قال وقد مكث عيسى بن مريم في بني اسرائيل اربعين سنة قال انس رضی الله عنه او كان آخر نظرة نظرتم الي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كشف الستارة والباس مشغوقا خلف ابي بكر رضی الله عنه فلما رآه الناس تحرروا وفرحوا وكادوا ان يقتنوا من القرح فاشار اليهم صلى الله عليه وسلم ان اثبتوا ثم خرج صلى الله عليه وسلم معصبارا اسمه عند اهل العباس وعلي بن ابي طالب حتى جاءه لابي بكر فتأخر ابي بكر فاشار اليه صلى الله عليه وسلم ان اثبت فصلى عليه الصلاة والسلام خلف ابي بكر جالسا والناس واقوف ثم قال صلى الله عليه وسلم لم يمضت نبي حتى يؤم به رجل صالح من امتي ولما انصرف صلى الله عليه وسلم من صلواته اقبل على الناس يكلمهم وافعاصوته حتى خرج صوته من المسجد يقول ايتها الناس سمعت الغنن واقبلت كقطع الليل المظلم والله ما تمسكون علي بشي اني لم اهل الا ما اهل القرآن ولم ارحم الا ما رحم القرآن ثم رجع صلى الله عليه وسلم الي بيته وارضى الستارة ثم تبسم ضاحكا ورجع الناس عنه حتى ابي بكر رضی الله عنه فرجع الي بيته بالسبخ ياذنه صلى الله عليه وسلم فانه قال يا رسول الله قد اصبحت بنعمة من الله وفضل كالتعب واليوم يوم ابنة خالجه اما تهب يا رسول الله قال نعم وكان ذلك يوم الاثنين فلما توفي صلى الله عليه وسلم محي بنوب حبرة من برودالين وقامت الرنة العظيمة وانصبت الناس واظلمت الدنيا لموته فادرك ذلك ابا بكر رضی الله عنه فقام وعيناه ثم ملان ووزفراته تتردد في صدره وغصه ترفع كقطع الحرة وهو مع ذلك جلدا العقل والمقالة حتى دخل حجرة عاشتر رضی الله تعالى عنها فوجد الناس صحتين بعمر رضی الله عنه وهو يجبل العقل رافعا صوته يكلم الناس فلم يصح لابي بكر ولا غيره فدخل ابي بكر رضی الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشف البرد عن وجهه الشريف فوثقه بين عينيه وقال انك ميت وانهم ميتون ثم قال وانبياء واصفياء وانجيلاء ثم خرج لعند الله وانثى عليه ونظب الناس فقال ايتها الناس من كان يعبد محمد فان محمد اقدمت ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت فكن عمر رضی الله عنه ورجع الي قول ابي بكر وزال ما كان به من يجبل العقل واما عثمان رضی الله

العين واذا استغسلت
فاضلوا و رخص في رقية
العين والجملة والجملة روي
مالك ان عامر بن ربيعة
راى سهل بن حنيف
يقبل فتأمل في حسن
بده وقال والله ما رايت
مثل هذا ولا جلد مخدرة
فلبط سهل حينه وبلغ
خبره رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فنضب علي
عامر فدعا عامر فتنظف
عليه وقال علاج يقبل
احدكم انما البركت
اغسل له غسل عامر
وجهه ويديه ومرقبه
وركبته وأطراف جلبيه
وداخله ازاره في قدح ثم
صب عليه فراحم الناس
ليس به باس قوله الا
بركت يعني لم لا قلت بارك
الله فيه وكيف الغسل
بينما الزهرى فقال يؤمر
العائن ان يدخل يده في
قدح ماء ويخرج منه كفلا

عنه فذهل وصار يتردد في الأزقة كما لا يترى أين يذهب فكانت الامغال تاشذ به فيقودونه ويتركونه
 وأما علي رضي الله عنه فاقعد ونحوه واختلطت به قول الناس وما شئت وأطلمت الدنيا وأما جده الله بن
 أنيس فاضني كذا حتى مات رضي الله عنه ثم شرع أبو بكر رضي الله تعالى عنه في جهازه صلى الله عليه
 وسلم يوم الثلاثاء وسبب تخلف دفنه صلى الله عليه وسلم عن يوم الاثنين أقوال غالب الناس أنه صلى الله عليه
 وسلم لم يمت فصار واينتغارون واقافته صلى الله عليه وسلم حتى جاء العباس رضي الله عنه فقال اني لا عرف
 الموت في وجوه بني عبد المطلب وأطغارهم فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وغلبه اليكاه وقال
 قدمات فشرعوا في غسله وتولى غسله صلى الله عليه وسلم العباس وعلي والفضل وقثم وكان أسامة وشقران
 يصبان الماء والعباس والفضل وقثم يقابونه صلى الله عليه وسلم ولم يخرج منه صلى الله عليه وسلم
 ما يخرج من الاموات وكان علي رضي الله عنه هو الذي أجاسه في حجره وغسلوه من ثمر غرس في منازل بني
 النضير وكفنوه ثم اختلفوا في مكان دفنه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه اني سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ما قبض الله عز وجل روح نبي الا في موضع الذي يجب أن يدفن فيه ادفنوه في
 موضع فرأشه فرقع فرأشه صلى الله عليه وسلم الذي توفي عليه فخر تحته ولما فرغوا من جهازه صلى الله عليه
 وسلم وضع السرير في بيته ثم دخل الناس يصابون عليه ارسالا لرجال ثم النساء ثم الصبيان ثم العبيد والاماه
 ولم يؤم الناس في الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد لعظيم ما للناس فيه من الهول ثم دفنوه
 صلى الله عليه وسلم وتزل في قبره علي والفضل والعباس رضي الله عنهم وكان ثمر رضي الله عنه آخر الناس
 خروجاً من القبر فكان آخر الناس عهداً رسول الله صلى الله عليه وسلم وفرش شقران مولد رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في القبر قطعة خلقت وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم حين اشتد الضحى يوم الاثنين لثاني عشر
 ليلة خات من ربيع الاول سنة احدى عشر من الهجرة عن ثلاث وستين سنة من عمره وكان بدء مرضه
 صلى الله عليه وسلم يوم الاربعاء الاثني عشر من صفر وكانت مدة مرضه صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوماً
 ودخلت علي عائشة رضي الله عنها امرأة فقالت أرني قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرته لها فبكت عليه
 حتى ماتت لوقتها رضي الله عنها والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب تحريم القمار واللعب بالنرد وما في معنى ذلك)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ومن قال اصاحبه تعال آفامرك
 فليصدق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لعب بالنرد شرفك كما غاصبغ بده في لحم الخنزير ودمه وفي
 روايه ومن لعب بالنرد أو بالالكعاب فقد هوى الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يلعب
 بالنرد ثم يقوم فصلى مثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير ثم يقوم فصلى وكان عكرمة رضي الله تعالى عنه
 يقول كان أبو بكر رضي الله تعالى عنه يقامر أبي بن خلف وغيره من المشركين وذلك قبل أن يحرم القمار
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل ما نهى الله عز وجل عنه فهو كبرية حتى لعب الصبيان من القمار وتقدم
 أنه صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً ينبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
 عن استعمال جميع آلات الملاهي واستعمالها الا استعمال الدف للزفاف كما تقدم بسطه في باب النكاح
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله أمرني أن أحق المزامير والكبارات يعني البرابطة والمعازف والادوات
 التي كانت تعبد في الجاهلية وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى حرم الخمر والبسر والكوبة والغبير
 والقنبن والكوبة هي الطبل والقنبن الطنبور بالحشيش والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الايمان وبيان أن الرجوع عن الايمان وغيره من الكلام الى النية)

قال سويد بن حنظلة رضي الله عنه خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فاخذنا عدوله
 فنصرج القوم أن يحلفوا وحلفت أنه أخى تخلى عنه فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال
 أنت كنت أبرهم وأمدقهم صدقاً للمسلم أخوا المسلم وفي حديث الاسراء مر جاباً بالاخ الصالح والنبي الصالح

فيمضمض به ثم يصبه في
 القديح ويغسل وجهه في
 القديح ثم يدخل يده اليسرى
 في القديح ويفترق ماء
 يصبه على ركبته اليسرى
 ثم يغسل أذنيه وفي داخل
 أذنيه قولان أحدهما
 مراده الفرج الثاني مراده
 طرف الأذن داخل الذي
 يلي البسطن من الجانب
 الايمن ولا يضع القديح
 على الأرض ثم يصب ذلك
 الماء على المعيون من
 خلف رأسه ورأى صلى
 الله عليه وآله وسلم في بيت
 أم سلمة جارية يتقو وجهها
 سعة فقال استرقوا لها
 فان بها النظرة وفي سنن
 أبي داود عن سهل بن
 حنيف مررت صلى الله
 عليه وآله وسلم فاخذتني
 الحصى فبلغ الخبر الى رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم
 فقال مروا بآياتي يتعوذ
 قال فقلت يا سيدي والرق

وقال أنس رضي الله عنه أقبل النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وهو مردف أبابكر وأبو بكر شيخ يعرف
ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يعرف فيلقى الرجل أبابكر رضي الله عنه فيقول يا أبابكر من هذا الرجل
الذي بين يديك فيقول هذا الرجل يهديني السبيل فيصحب الحاسب أنه يعني الطريق وإنما يعني سبيل الخير
وكان صلى الله عليه وسلم يقول عيئت على ما صدقتم به صاحبك وفي رواية أئيين على نية المستخلف قال العلماء
وهو محمول على المستخلف المظالم يعني المكره بغير حق أمان الحق في ذمته فحرام عليه التوربة وهو كاليمين
الغموس المستخلف بكسر اللام يعني الخائف والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في الاستثناء في اليمين بقوله ان شاء الله تعالى﴾ قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان من تمام ايمان العبدان يستثنى في كل حديثه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من حلف فقال ان شاء الله لم يحنث وفي رواية فقد استثنى وفي رواية فله ثيابه وفي رواية من حلف على يمين
فقال ان شاء الله فلا حنث عليه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من قال والله ان شاء الله فليس عليه
كفارة وقال عكرمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا أغزون قر يشأم ثم قال ان شاء الله ثم قال والله
لا أغزون قر يشأم قال ان شاء الله ثم قال والله لا أغزون قر يشأم سكت ثم قال ان شاء الله ثم لم يغزهم والله أعلم
﴿فصل فيما جاء في وأيم الله ولعمري الله وأقسم بالله وغير ذلك﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
قال سليمان بن داود عليه السلام لا طوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن أتى بغارس يقاتل في سبيل الله
فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعاً فلم يحمل منهن الا امرأة واحدة لحامت
بشق رجل وأيم الله الذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون قال العلماء
وهذا حجة في أن الحاق الاستثناء لم يطل الفصل ينفع وان لم ينوه وقت الكلام الاول وتقدم في السيرة قوله
صلى الله عليه وسلم في زيد بن حارثة وأيم الله ان كان نخليها الامارة وما وضع عمر رضي الله تعالى عنه على
سريره جاء على رضي الله عنه فترحم عليه وقال وأيم الله ان كنت لا طن أن يجعلك الله مع صاحبك وقد
سبق في حديث الخنزورية قوله صلى الله عليه وسلم وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقماعت يدها وقال
عمر رضي الله تعالى عنه لغيلان بن سلمة وأيم الله لتراجعن نساءك وفي حديث الافك فقام النبي صلى الله عليه
وسلم فاستنزل من عبداً بن أبي فقام أسيد بن حضير فقال لسعد بن عباد له عسر الله لنقتله وقال عبد
الرحمن بن صفوان وكان صديقاً للعباس لما كان يوم الغنم جثت بأبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله يا بعه على الهجرة فابي وقال انها الهجرة فاطلقت الى العباس فقام العباس معه فقال
يا رسول الله قد عرفتم ما بيني وبين فلان وآتاك بأبيه لتبأيه على الهجرة فأبنت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم انها الهجرة فقال العباس أقسمت عليك لتبأيه قال فبسط رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال هات
أررت عي ولا هجرة وقالت عائشة رضي الله عنها أهدت الينا امرأة طبقا من تمر فأسكت بعضه وبقي بعضه
فقال أقسمت عليك الا أكلت بقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبر جهات الاثم على الحنث
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منامن حلف بالامانة

﴿فصل فيمن حلف لا يهدي هدية فتصدق﴾ قال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا أتى بطعام سأل عنه أهديه أم صدقة فان قيل صدقة قال لا صحابه كواولم يأكل وان قيل هدية ضرب
بيده وأكل معهم وتقدم في باب صوم التطوع وغيره ان بريرة أهدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحا
تصدق به عليها فقال هولها صدقة ولنا هدية

﴿فصل فيمن حلف لا يأكل أداما اذا حنث﴾ تقدم قوله صلى الله عليه وسلم في باب الاطعمة نعم الادم
الحل وقوله صلى الله عليه وسلم ائتموا بالزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة وقوله صلى الله عليه وسلم
ائتموا ولو بالماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد ادمكم الملح وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ كسرة من
خبز شعير فيضع عليها تمره ويقول هذه ادم هذه وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد ادم أهل الدنيا

صالحة فقلت لا رقية الا في
نفس أو حسة أو لدغة
والنفس العين والحة كل
ذي سم وأكثر الرقي
النبوية الثانية في الحديث
الصحيح منها أعود بكلمات
الله التامات من شرماتلق
وأعود بكلمات الله
التامات التي لا يجاوزهن بر
ولا جوار باسماء الله الحسي
ما علمت منها وما لم أعلم من
شرماتلق وفؤا وبرأ ومن
شرماتلق من السماء ومن
شرماتلق قبحا ومن شرم
ماذرائي الارض ومن شرم
ما يخرج منها ومن شرفتي
الليل والنهار ومن شرم
طوارق الليل الاطارقا
يطرق بخفي يارحم ومن
جلتها أعود بكلمات الله
التامات من غضبه وعقابه
ومن شرم عباده ومن
همزات الشياطين وان
يحصرون ومن تلك الجملة
الهمم اني أعود بوجهك

والآخرة اللهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفها الخبار بيده كما يتكفأ أحد كخبزته في السفر نزل الأهل الجنة يوم القيامة فأتى رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم ألا أخبرك بتزل أهل الجنة يوم القيامة قال بلى قال تكون الأرض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ثم ضحك حتى بدت فواجده ثم قال ألا أخبرك بأدهمهم قال بلى قال أدهمهم بالدم والنون قالوا ما هذا قال نورونون يأكل من زائد كبدهم ما سبعون ألفا والنون هو الحوت

﴿فصل في بيان ان فيمن حلف ان لا مال له تناول الزكاة وغيره﴾ قال أبو الاحوص جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم وعلى شملة أو شملتان فقال هل لك من مال قلت نعم قد أتاني الله من كل مال من خدي وياؤه وغنمه ورفيقه فقال فاذا أتاك الله ما لا تدير عليك نعمه فرحت اليه في حلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير مال المرء مهرة مأمورة أو سكتة مأبورة والمأبورة الكثرة التسل والسكتة الطربقة المصطفق من الخنل والمأبورة الملتقعة وتقدم قوله عمر رضي الله تعالى عنهما رسول الله أصبت أرضا نخيبر لم أصب ما لقطا أنفسي عندي منه وقال أبو طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم أحب أموالي الي بتر حياطة مستقيمة المسجد

﴿فصل فيمن حلف عند رأس الهلال لا يفعل شيئا شهرا فكان ناقصا﴾ قالت أم سلمة رضي الله عنها حلف النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يدخل على بعض أهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهم أو راح فقيل يا رسول الله حلفت أن لا تدخل عليهم شهر فقال صلى الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين وفي رواية هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فلما مضى تسع وعشرون أياما هجر بيل فقال قد برت بيمينك وتقدم الشهر

﴿فصل في الحلف باسماء الله وصفاته والنهي عن الحلف بغير الله تعالى﴾ تقدم قوله صلى الله عليه وسلم ليس منامن حلف بالامانة وقوله صلى الله عليه وسلم ما حلف بالطلاق مؤثما ولا استحلف به الا من اتفق وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف أحدا يقول احلف بالله الذي لا اله الا هو أنه ما له عندك فيحلف كذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد في اليمين قال لا والذي نفس أبي القاسم بيده وكان كثيرا ما يحلف لا واستغفر الله وكان صلى الله عليه وسلم أكثر ما يحلف لا ومقلب القلوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله الجنة أرسل جبريل فقال انظر اليها والى ما أعددت لاهلها فيها فنظر اليها فرجع فقال وعزتك لا يسمع بها أحد الا دخلها وفي حديث طويل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار فيقول الله لئن صرفت وجهك عنها لا تسأل غيرها فيقول لا وعزتك لا أسألك غيرها وفي حديث اغتسال أيوب عليه السلام بيل وعزتك ولكن لا تخفى لي عن ركتك قال ذلك حين أرسل الله تعالى عليه جلا من جراد من ذهب فصار يحثوي بحجره فقال له ربه عز وجل أتفعل هذا وقد أعنتك فقال بلى وعزتك الى آخره وقالت قتيلة بنت صفى أخت النبي صلى الله عليه وسلم يهودى فقال انكم يهودون وانكم تشركون تقولون ماشاء الله وشئت وتقولون والكعبة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم اذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا ورب الكعبة يقول أحدهم ماشاء الله ثم شئت وقال ابن عمر رضي الله عنهما سمع النبي صلى الله عليه وسلم يحلف بابيه فقال ان الله ينهاكم عن أن تحلفوا بآبائكم ولا بامهاتكم فمن كان حالفا فلحلف بالله أو ليعمت * وفي رواية من كان حالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف بآبائهم فقال لا تحلفوا بآبائكم * وفي رواية لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا الا واثم صادقون وقال صلى الله عليه وسلم في قصة الاعرابي أفلح وأيسه ان صدق دخل الجنة ورأى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رجلا يقول وسورة البقرة فقال أراهم كفرا أما ان عليه بكل آية منها عين

﴿فصل في الأمر بإرارة القسم والرحمة في تركه لعذر﴾ كان البراء بن عازب رضي الله عنه يقول أمرنا

يحضر الكريم وبكلماتك التامات من شر ما أنت آخذ بناصيته اللهم أنت تكشف المأثم والمغرم اللهم انه لا يرمم جندك ولا يخلف وعدك ولا يحلفه ويحمدك ومن تلك الجلة أعوذ بوجه الله العظيم الذي ليس من أعظم منه وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر وباسماء الله الحسنى ما علمت منها وما لم أعلم من شر ما خلق وذو أروا ومن شر كل ذي شر لا يطيق شره ومن شر كل ذي شر وب أنت آخذ بناصيته ان ربي على صراط مستقيم ومن تلك الجله اللهم أنت ربي لا اله الا أنت عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولا حول

رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع أمرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وإبراء القسم أو المقسم ونصر المظلوم وإجابة الداعي وإفشاء السلام وفي حديث زرارة بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين نصه على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخبرني يا رسول الله بآي أنت وأي أصبت أم أخطأت قال أصبت بعضا وأخطأت بعضا قال فوالله لقد نئيت بالذي أخطأت قال لا تقسم ولم يحبره وكان مسلي الله عليه وسلم يقول احلفوا بالله وإبروا واصدقوا فان الله يحب أن يحلف به وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول من أقسم على رجل وهو يرى أنه سيبره فلم يبره فان أعمل على الذي لم يبره وتقدم حديث والام على الهنت آتفا وقال ابن عباس رضي الله عنهما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مرة درجلين مقرزين مجبل عام حج فقال ما بال هؤلاء قالوا حلفنا أن رد الله عليهم ما مالهما ووالدهما الجحيمان مقرزين فانخذ النبي صلى الله عليه وسلم الحبل فقطعه وقال لهما ما حلفان هذا من الشيطان

﴿فصل فيما يذكر فيمن قال هو يهودي أو نصراني ان فعل كذا﴾ قال ثابت بن الضحاك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على عين بجملة غير الاسلام كاذبا فهو كاذب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال هو يري من دين الاسلام فان كان كاذبا فهو كاذب وان كانت صادقا لم يعد الى الاسلام سالما

﴿فصل فيما جاء في اليمين الغموس ولغو اليمين﴾ كان صلى الله عليه وسلم يقول نجس ليس لهن كفاوة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن والغرار يوم الزحف وبعين صابرة يقتطع بها ما لا يغير حق وقال ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل فطعت كذا قال لا أدري والذي لا اله الا هو ما علمت قال فقال له جبريل عليه السلام قد فعل ولكن الله تعالى غفر له بقوله لا والذي لا اله غيره وقال ابن عباس رضي الله عنهما اختتم جلال الى النبي صلى الله عليه وسلم فوكت اليمين على أحدهما خلف بالله الذي لا اله الا هو والله عنده شيء فنزل جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه كاذب له عنده حقه فامر ان يعطيه حقه وقال كفاوة يمينك معرفتك ان لا اله الا الله وشهادتك ان لا اله الا الله وقالت عائشة رضي الله عنها أنزلت هذه الآية لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن كفاوة اليمين يقول هي ما ذكره الله عز وجل في قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام من حلف بين فوكدها ثم حنث عليه عتق رقبة أو كسوة عشرة مساكين أو اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام

﴿فصل في اليمين على المستقبل وتكفيرها قبل الحنث وبعده﴾ قال عبد الرحمن بن سمر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حلفت على عين فرأيت خيرا خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك وهو صريح في تقديم الكفاوة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا أحلف على عين فأرى غيرها خيرا منها الا أتيت الذي هو خير وتحلفت أو في رواية الا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر ولا عين فيما لا يملك ولا في معصية ولا قطيعة رحم وهو محمول على نفي الوفاة وتقديم قوله صلى الله عليه وسلم من قال لصاحبه تعال أقامرك فليصدق وقال ابن عباس رضي الله عنهما وكان الرجل يقول أهله قوتنا فيه سعة وكان الرجل يقول أهله قوتنا فيه شدة فنزلت من أوسط ما تطعمون أهليكم ﴿ وسئل ابن سيرين رضي الله عنه عن الأرسط فقال هو الخبز والسمن قيل له فما أعلاه فقال الخبز والحم فسيل فما أدونه قال الخبز والنمر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يعلم في كفاوة اليمين ما لم يؤكد يعني بكر اليمين فان وكدها عتق وكان الحسن رضي الله عنه يرى عتق الصغير جازا الا في قتل المؤمن وكان يرى في عتق الكفار الا حور والصغير والمعق عن دبر ولا يرى عتق الكافر ولا أم الولد ولا المقعد في شيء من الكفارات وكان يقول كان لعبد الله بن رواحة بارية سوداء ترى له غنما فاشتغلت يوما عن الغنم

ولا قوة الا بالله أعلم ان الله على كل شيء قدير وان الله قد أحاط بكل شيء علما وأحصى كل شيء عددا اللهم اني أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه ومن شر كل دابة أنت آخذ بتناصيتها ان ربني على صراط مستقيم ومن تلك الجملة تصمت بالذي لا اله الا هو الهى والله كل شيء واعصمت بربي ورب كل شيء وتوكلت على الحى الذى لا يموت واستدفعت الشربلا حول ولا قوة الا بالله حسبي الله ونعم الوكيل حسبي الرب من العباد حسبي الخالق من المخلوق حسبي الرازق من المرزوق حسبي الذى هو حسبي حسبي الذى يسده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه حسبي الله وكفى بهم اتقان دعا ليس وراعاه

فلم يثبت فاحتسب منها شاة قد كان يحسد الله يسعها الذر كل فقال لها ابن الشاة فقالت آكلها الذر
 فلعنهما ثم ندم على ذلك فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال له تضرب وجهي مؤمنة فقال يا رسول الله انما
 سوداه لا غسل لها فارسل اليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها ان الله قالت في السماء قال فن انما قالت
 رسول الله قال فان مؤمنة فاعتقها قال الحسن رضي الله عنه فاعتقها عبد الله كفارة لتلك العظمة وكان ابن
 مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهما يقرآن فصيام ثلاثة أيام متتابعات وكان ابن عمر رضي الله عنهما
 اذا لم يحسد ما يطعم في كفارة اليمين صام ثلاثة أيام وكان يقول اذا أقسمت حراما فكفارة واحدة وهي مدان
 من حنطة لكل مسكين والله أعلم

(كتاب النذور وفيه فصول الاول في نذر الطاعة معطلقا ومعلقا بشرط)

قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نذر ان يطيع الله تعالى فليطعمه ومن
 نذر ان يعصيه فلا يعصه. وسئل عمر رضي الله عنه عن نذر لا يشهد الصلاة في مسجد قومه فقال عمر رضي الله
 عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نذري في معصية ولا في غضب وكفارة بين وكان صلى
 الله عليه وسلم ينهى عن النذر ويقول انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البخل * وفي روايه ان النذر
 لا يقدم شيئا ولا يؤخره ولكن النذر وافق القدر فيخرج بذلك من البخل ما لم يكن البخل يخرج به وكان
 أبو هريرة رضي الله عنه يقول لا نذر أبدا ولا اعتكف أبدا

(فصل في نذر الصوم وغيره وما جاء في نذر المباح والمعصية وما أخرج مخرج اليمين) قال ابن عباس
 رضي الله عنهما بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذ هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا أبو اسرائيل
 نذر ان يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم وان يصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه
 فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه قال الامام مالك رضي الله عنه ولم يبلغنا انه امره بكفارة *
 وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن واقف نذره في الصوم أضحى أو فطر أو تشرى فقال ابن عمر رضي الله
 عنهما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بفاء النذر ونهى عن صوم هذه الايام ولم يزد على ذلك وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول ليس على الرجل نذر فيما لا عاك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر الا فيما
 ابتغى به وجه الله تعالى قال ذلك لرجل وآه فأتعافى الشمس لا يستظل فامر به بالاستقلال والقعود وقال
 سعيد بن المسيب رضي الله عنه كان بن أخو من الانتصار يراة فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال ان
 عدت تسألني القسمة فكل مال لي في راج الكعبة فقال له عمران الكعبة عنيت من مالك كفر عن عينك وكلم
 أهلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذري في معصية الرب ولا في قطعة الرحم ولا
 فيما لا عاك وقال ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أتجر رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني
 نذرت ان أتحرب بالبيوتة فقال صلى الله عليه وسلم أكان فيها وثن من أو نان الجاهلية بعد قالوا قال فهل كان
 فيها من أعيادهم عيد قالوا لا قال أوف بنذرك فانه لا وفاء لنذري في معصية الله وكفارة بين وفي رواية
 وكفارة النذر كفارة بين * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن امرأة نذرت ان تحرب انما فقال ابن
 عباس رضي الله عنهما لا تحربي ابنك وكفري عن يمينك فقال شيخ كان جالساً عند ابن عباس كيف يكون
 في هذا كفارة فقال ابن عباس ان الله تعالى قال الذين يظهرون من نساتهم ثم جعل فيهم من الكفارة
 ما رأيت * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل نذر ان يحرق نفسه ان نجاه الله من عدوه فقال
 لسائل سئل مسروفا فسأله فقال لا تحرق نفسك فانك ان كنت مؤمناً قتلت نفسك وان كنت كافراً تجلت
 الى النار ولكن اشتر كبتا واذبحه للمساكين فان اسحق عليه السلام خير منك وقد فدى بكبش فاحبر ابن
 عباس فقال هذا الذي كنت أردت ان أقتلك * وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن هذه المسئلة فقال
 لسائل أوف بنذرك فحبط السائل فقال ليست على فقال ابن عمر أنت الذي ليست على نفسك ونذر رجل
 ان لا يأكل مع بني أخيه يتأى فأحبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له اذهب فكل معهم

مرى حسي الله لاله الا هو
 عليه توكت وهو رب
 العرش العظيم ومن حوب
 هذه الدعوات علم ضظيم
 قدرها بالاجابات ومن تلك
 الجله زقية جبريل الثابتة
 في صحيف مسلم التي رقيها
 سيدنا رسول الله عليهما
 من الله أفضل الصلاة
 والسلام بسم الله أرقيلك
 من كل شئ يؤذيك من كل
 نفس أو عين حاسد الله
 يشفيك بسم الله أرقيلك
 ومن جله السكاملت التي
 تدفع شر النظره قول
 ماشاء الله لا قوة الا بالله وان
 قال العائن اللهم بارك عليه
 دفع شر نظره وجماعته
 من السلف أجز وأن
 يكتب آيات من القرآن
 ويشربها المعيسون قال
 مجاهد لا بأس ان يكتب
 القرآن ويغسله ويسقيه
 المريض وروى ان امرأة
 أصابها الخاض مدة فامر

(فصل فيمن نذر نذرا لم يسمه أو لا يطيقه) قال عقبه بن عامر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفارة النذرا إذا لم يسم كفارة يمين ومن نذر نذرا لم يطقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا أطلقه فله به وقال أنس رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شجنا بهادي بين ابنيه قال ما هذا قالوا نذران عشي إلى بيت الله قال ان الله تعالى لعشي عن تعذيب هذا نفسه وأمره ان يركب وقال عقبه بن عامر رضي الله عنهما نذرت أختي ان عشي إلى بيت الله تعالى ساقية غير مختمرة فأمرتني ان أستغني لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغنيته فقال لعشي وانترك ولتدينه وفي رواية هدايا وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لا يضيع شقاء أشك شيئا من هاهنا فقتلته ولتركب ولتصم ثلاثة أيام وكانت عائشة رضي الله عنها تقول من قال مالي في نواج الكعبة فعليه من الكفارة ما يكفر اليمين ومن عين أمر من ماله للصدقة لزمه اخواجه ولو كان أكثر من الثلث

(فصل فيمن نذر وهو مشرك ثم أسلم أو نذر في حيا في موضع معين) كان عمر رضي الله عنه يقول نذرت نذرا في الجاهلية فسألت النبي صلى الله عليه وسلم بعدما أسلمت فأمرني ان أوفي بنذري وكان كردم بن سفيان يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نذرتي في الجاهلية وهو اني نذرت ان أضر عدا من الغنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولون أولون أو لنصب أو لطاعة قلت لا ولكن الله قال فأوفيت الله ما جعلت له انحر على ثوبه وأوفيت بنذرك وفيه دلالة على جواز نحر ما يذبح

(فصل فيما يذكر فيمن نذر الصدقة) قال كعب بن مالك رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة توبته يا رسول الله ان من توبتي ان أتخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك قال فقلت اني أمسك سهمي الذي بخيبر وفي رواية ان من توبتي الى الله ان أخرج من مالي كله الى الله ورسوله صدقة قال لا قلت فخصفه قال لا قلت فقلته قال نعم وقال أبو ليابة ابن عبد المنذر رضي الله عنهما ما باب الله عليه يا رسول الله ان من توبتي ان أهب دار قومي وأسأكنك وان أتخلع من مالي صدقة لله عز وجل ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحزني عندك الثلث

(فصل فيما يحزني من عليه حتى رقبة مؤمنة بنذرا أو غيره) قال عبد الله بن عبيد الله رضي الله عنه جاء رجل من الانصار بأمته سوداء فقال يا رسول الله ان علي رقبة مؤمنة فان كنت ترى هذه مؤمنة أعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهدن ان لا اله الا الله قالت نعم قال أشهدن اني رسول الله قالت ام قال أتؤمنن بالبعث بعد الموت قالت نعم قال فاعتقها وقال أبو هريرة رضي الله عنه جاء رجل بجارية سوداء أتجمية الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان علي حتى رقبة مؤمنة فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله فشارت الى السماء بأصبعها السبابة فقال لهما من أنا فأشارت بأصبعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى السماء أي أنت رسول الله فقال اعتقها والله أعلم

(فصل فيمن نذر الصلاة في المسجد الاقصى يحزني ان يصلي في مسجد مكة والمدينة) قال الجاهلي رضي الله تعالى عنه جاء رجل يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت ان تقع الله عليك مكة أصلي في بيت المقدس فقال صل هاهنا فساله فقال صل ههنا فساله فقال شأنك اذا ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي بعثت محمدا بالحق لو صليت هاهنا لقتضى عند ذلك كل صلاة في بيت المقدس وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول مرضت امرأة فقالت ان شغفاني الله فلا أخرج من ولا أصلي في بيت المقدس فمررت ثم تجهزت تريد الخروج فباعت ميمونة تسلم عليها وأخبرتم بذلك فقالت اجلسي فكلتي راضعت وصلي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صل في صلاة في مسجدي هذا أفضل من الصلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد الكعبة وفي رواية الا المسجد الحرام وصلاته في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فيما سواه وفي رواية وصلاته في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي هذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشدوا على الناس الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى وفي رواية انما يسافر الى ثلاثة مساجد

ابن عباس بكاتب آيتين
 من القرآن فكتبنا
 وغسلنا وشربت المرأة
 الماء ومن روى العسني
 ما روى عن أبي عبد الله
 البايع انه قال كنت في
 بعض الاسفار على جمل
 جسد وكان في القافلة
 شخص معروف انه اذا نظر
 الى شيء واستفسسه تلف
 فقيل لابي عبد الله ذلك
 فقال ليس له قدرة على
 جلي فبلغ كلامه الى العائن
 فارقب ابا عبد الله عند
 المنزل ثم جاء فنظر الى البعير
 فاضطرب وسقط كما تسقط
 النخلة اذا انزلت من
 جذرها فلما جاء أبو عبد
 الله أخبر بذلك فقال
 سيروا بي اليه فلما رآه قال
 بسم الله جس حابس وحز
 يابس وشهاب قابس
 وددت عين العائن عليه
 وعلى أحب الناس اليه
 فارجع البصر هل ترى

﴿فصل في قضاء كل المتذرع من الميت﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما استغنى سعد بن صباد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان أحي ماتت وعليها نذر لم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها وكان بن عمر وابن عباس رضي الله عنهما يقولان من جعلت أمه على نفسها صلاة بما كان ثم ماتت فليصل عنها والله أعلم

﴿كتاب العتق﴾

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على عتق الرقاب في كل حال ويقول من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى الفرج بالفرج وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها المرءة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فسكا كهما من النار تجزي بكل عضو من أعضائها عضوا من أعضائها وكان صلى الله عليه وسلم يقول خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة من عادم يضا وشهد جنازة أو صام يوما وروح إلى الجنة أو عتق رقبة وكان فضالة بن عبيد الله الانصاري يقول من كان عليه عتق رقبة فاعتق منها أو لها الزنا أو الزنا وكذلك كان يقول أبو هريرة وأعتق ابن عمر رضي الله عنه ولزنا وأمه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لان أعلى سوطا في سبيل الله أحب إلى من ان اعتق ولزنية وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الرقاب أنفسها عند أهلها وأكثرها عمولا أعتقت ميمونة بنت الحارث ولیدتم قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أعطيتك التوالك كان أعظم لاجرك وفي دليل على ان صلة الرحم أفضل من العتق وقال حكيم بن حزام قلت يا رسول الله أرايت ما مروا كنت أنتحنن بها في الجاهلية من صدقة وعتق وصلة رحم هل لي فيها من اجر قال أسلت على ما سلفك من خير

﴿فصل فيمن أعتق عبدا واشترط عليه خدمة﴾ قال سفيان رضي الله عنه كنت بماء كالا ثم سلمت فقلت اعتقك واشترط عليك ان تخدم النبي صلى الله عليه وسلم ما عشت فقلت ولوم تشترط لي على ذلك ما فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت فاعتقتني واشترطت على **﴿وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن الرقبة الواجبة تشتري بشرط العتق فقال لا﴾**

﴿فصل في مال المعتق وولاه﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق عبدا له مال فمال العبد له الا ان يشترط سيده وكان الزهري رضي الله عنه يقول مضت السنة ان العبد اذا اعتق تبع ماله واشترى الزبير بن العوام عبدا فاعتقه وكان ذلك العبد بنون من امرأته فلما اشتراه الزبير اعتقه وقال ان بينه ومالي وقال موالى امهم بل هم موالينا فاختصه والى عثمان رضي الله عنه فقضى للزبير بولاتهم

﴿فصل فيمن ملك ذارحم محرمة﴾ قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجزي ولد والله الا ان يحمده ولو كافى بشرية فيعتقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ملك ذارحم محرمة فهو حر وقال أنس رضي الله عنه استأذن الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انك لن تاملنك لابن أخيتنا عباس فداه فقال لا تدعون منه درهما وهو يدل على أنه اذا كان في الغنيمه ذورحم لبعض الغنائم ولم يتعين له لم يعتق عليه لان العباس ذورحم محرمة من النبي صلى الله عليه وسلم ومن على رضي الله عنه

﴿فصل في ان من مثل بعدي عتق عليه﴾ تقدم في كتاب الجراح قوله صلى الله عليه وسلم من مثل بعدي غيره كان عليه ما نقص من ثمنه وان قتله حرق عليه قيمته لسيدة وقال عبد الله بن عمرو بن العاص لم يقطع الذكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا بك قال يا رسول الله سيدي فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما جعلك على هذا قال يا رسول الله وجدته مع جار به لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للغلام اذهب فانت حر فقال يا رسول الله فولي من أنا قال مولى الله ورسوله فامسى به المسلمين فلما قبض جاءه الى أبي بكر فقال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم تجرى عليك النفق وتولى عليك فاجرا عليه حتى قبض فلما استخلف عمر جاءه فقال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم أين تريد قال معك فكتب عمر

من فطور ثم ارجع البصر كرتين ينقلب اليك البصر حاسنا وهو حسين نخرجت حدة العاش وقامت الناقة لا بأس بها
﴿فصل﴾ علاج صلى الله عليه وآله وسلم جميع الامراض والالام بهذا الدعاء وهو الذي قال أبو الورداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اشتكى منكم شيئا فليقل ربنا الله الذي في السماء تقدر اسمك أمرك في السماء والارض كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الارض واغفر لنا هو بنا أنت رب الطيبين أنزل رحمة من صدك وطفاه من شفائك على هذا الوجع فيسبرأ ياذن الله وثبت في صحح مسلم ان جبريل جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو وجع وقال

الوصاحب مصران يعطيه أراضيا كاهوا بلغ عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان رجلا أقدمته في سقلى حار فاحرق بمنزها فاعتقها عمر وأرجعه ضربا

(فصل فيمن أعتق شركاه في عبد) قال ابن عمر رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعتق شركاه في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة تعدل فأعلى شركاه حصصهم وعتق عليه العبد والافتدعتق ما سامتق وفي رواية من أعتق عبدا بينه وبين آخر قوم عليه في ماله قيمة تعدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله ان كان موسرا وفي رواية من أعتق شركا في مملوك وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه يعطى عليه قيمة تعدل ويعطى شركاؤه حصصهم ويحلى سبيل المعتق فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة تعدل ثم استسقى في نصيب الذي لم يعتق غيره شقوق عليه وكان عمر رضى الله عنه يقول من أعتق شركاه في عبده وله شركاه يتاحى انتظرهم حتى يباعوا فان أحبوا أن يعتقوا وأحبوا أن يضمن لهم ضمن وكان ابن عمر رضى الله عنهما يفتى في العبد والامة يكون بين شركاه فيعتق أحدهم نصيبه منه ويقول قد وجب عليه حقه ما إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ قيمة العبد بقيمة العبد يدفع الى الشركاه انصباهم ويحلى سبيل المعتق ويقول هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى وقال ابن عباس رضى الله عنهما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم مرثول أعتق شقصا له من مملوك فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاصه عليه في ماله وقال ليس لله عز وجل شركاء يرفع اليه صلى الله عليه وسلم مرة أخرى عبد عتق شخص نصفه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتق في عتقك ويرق في وقتك فكان يخدم سيده حتى مات والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب التديبر)

قال ابن عمر رضى الله عنه أعتق رجل غلاما له من دبر فاحتاج فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه وفي رواية أعتق رجل من الانصار غلاما له عن دبر وكان محتاجا وكان عليه دين فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم فاطعاه فقال اقض دينك وانفق على عيالك وفي رواية فقال اذا كان أحدكم فقيرا فليبدأ بنفسه فان كان فيه ما فضل فعلى ذوى قرابته أو قال على ذى رحمة فان كان فيه ما فضل فهاهنا وههنا ورفع الى ابن مسعود رضى الله عنه رجل أعتق غلاما عن دبر وكاتبه فادى بعضا وبقى بعض ومات مولاه فقال ابن مسعود رضى الله عنه ما أخذته وهو وما بقى فلاشى لكم

(باب الكتابة)

قال أنس رضى الله عنه جاءت بريرة رضى الله عنها الى عائشة رضى الله عنها تستعينها في كتابها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا فقالت لها عائشة رضى الله عنها ارجعي الى أهلك فان أحبوا أن أقضى عنك كتابتك ويكون ولاؤك لى فعلت فذكري ذلك بريرة فاعلمها فابوا وقالوا ان شأمت ان نعتب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكري ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعى فاعتق فانما الولاء لمن أعتق ثم قال صلى الله عليه وسلم ما بالاناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من شرط ما ليس في كتاب الله فليس له وان شرط ما تنمونه شرط الله أحق وأوثق وكان صلى الله عليه وسلم يقول المكاتب عبد ما بقى عليه من مكاتبته درهم وقال صلى الله عليه وسلم لام سلمة رضى الله عنها اذا كان لاجدا كن مكاتب وكان عنده ما يؤدى فلتعصب منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤدى المكاتب بمحض ما أدى فيه الحرو ما بقى دية العبد وكان أنس بن مالك رضى الله عنه يقول سألت سيرة بن رضى الله عنه ان يكاتبني فأبيت وكان كثير المال فانطلق الى عمر رضى الله عنه فقال كاتبه فأبيت ففرضني بالدية وتلا عمر رضى الله عنه فمكاتبهم ان علمت فيهم شيئا وقال أبو سعيد المقبري رضى الله عنه اشتريت امرأة من بني ليث بسبع مائة درهم بسوق ذي الجحازم

بسم الله أرقبك من كل داء
يوذيك ومن كل نفس
وعين بسم الله أرقبك والله
يشفيك والذى يرويه
لارقية الافي عين أوجه
المراد انه لارقية أولي وأضع
منها في ذلك وأكبر الرقى
فاتحة الكتاب والنبي صلى
الله عليه وآله وسلم قال خير
الدواء القرآن وهي مشتملة
على معانيه وفي صحيح مسلم
عن أبي سعيد الخدري قال
انطلق نفر من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم في سفرة
سافروها حتى نزلوا على حى
من أحياء العرب
فاستضافوهم فابوا أن
يضيغوهم فلدغ سيد ذلك
الحى فسعوا به بكل إتيى فلم
ينفعه فقال بعضهم لو أتيتهم
هؤلاء الرهط الذين نزلوا
لعل أن يكون عندهم
بعض شى فانوهم فقالوا
يا أيها الرهط ان سيدنا

فدعت فكاتبني على أربعين ألف درهم فاديت اليها عامه المال ثم جلت عايني اليها فقلت هذا ما كنت اخصيه
قالت لا والله حتى آخذ منك شهرا يشهر وسنة بسنتك رجبته الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكرت ذلك
له فقال عمر رضي الله عنه اذهب الى بيت المال ثم بعث اليها هذا مالك في بيت المال وقد عتق أبو سعيد فان شئت
نغذي شهرا يشهر وسنة بسنة قال فارسلت فأخذته والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب أمهات الاولاد) *

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أم الولد حرة وان كان سقطا وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من وطئ أمة فولدت له فهي ممتقنة درمنه وفي رواية أعمار أمة ولدت من سيدها
فهي ممتقنة درمنه أو قال من بعده وقال ابن عباس رضي الله عنهما ذكر أم ابراهيم عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها ولها جوارج من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
انا نصيب سببا فخصب الامهان فكيف ترى في العزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم وانكم لتفعلون ذلكم لا عليكم
ان تفعلوا ذلكم فانم اليست نسمة كتب الله عز وجل ان تخرج الا وهي حرة وانما كان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن بيع أمهات الاولاد ويقول لا يبعن ولا يورثن ولا يورثن يستمتع منها السيد اذام حيا فاذ مات فهي حرة
وقال ابن عباس رضي الله عنه كاتيبح أمهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه
فلما كان عمر رضي الله عنه منها فاقا تهنئا وقال كيف تبيعونهن وقد اختلطت لحومكم ولحومهن ودماءكم
ودماؤهن قال العلماء وجه هذا ان يكون ذلك مباحا ثم ينهى عن سؤم يظهر النبي بن باعها ولا علم أبو بكر
بين باع في زمانه لغير صمدته واشتغاله بجهات المسلمين ثم ظهر ذلك في زمن عمر فانظر النبي والمنع وهو أيضا
مثل حديث جابر في المتعة وقوله كنا نستمتع بالمرأة ونعطيها القبضة من الثمر والدقيق الايام على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر حتى تم انا عن عمر رضي الله عنه في شأن عمر و بن حريث وانما وجهه ما سبق
لا متناع التمتع بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ولما مات الحباب بن عمر وكان له أم ولد فقالت لها اسأريه
الا ان تباعين في دينه فبايع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من صاحب تركها الحباب بن عمر فقالوا
أخوه أبو اليسر كعب بن عمر وقد عام فقال لا تبيعوها واعتقوها فاذا سمعتم رقيق قد سلم في قانوني أعودكم
ففعلا فاختلغوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قوم أم الولد ما وكه لا ذلك لم
يعرضكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم هي حرة قد أعتقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا
كان سبب الاختلاف والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الاضية والشهادات ووجوب نصب القضاة والامراء وغيرهم لمصالح الدين والدنيا

وغير ذلك وبه يكون ختام أبواب الفقه ان شاء الله تعالى وفيه فصول الاوّل في الامر

بالولاية ووجوب قبولها اذا تعينت عليه) *

قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصل لثلاثة يكونون بغلاة
من الارض الامر والعلية أحدهم وفي رواية اذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم وقال أبو موسى
الاشعري رضي الله عنه سبأ رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله أمرنا على
بعض ما ولاك الله عز وجل وقال الآخر مثل ذلك فقال انا والله لا فولي هذا العمل أحدا سأل أو أحدا حرص
عليه وقال عبد الرحمن بن عمر رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة
فانك ان أعطيتها من غير مسئلة آمنت عليها وان أعطيتها من مسئلة وكانت اليها وكان صلى الله عليه وسلم
يقول انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيامة فتم المرضعوتو بشت الفاطمة قال العلماء
والمرضة تضر به مثلا لامارة والفاطمة تضر به مثلا لعمرو والله سبحانه وتعالى أعلم (فرع في التشديدي
الولايات وما يختص على من لم يقم بحتمان القضاة وغيرهم) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حجج جبر الى الله عز وجل فقال الهى وسيدى عبدتك كذا وكذا استنتم

لذخ وسبعينه بكل شيء فلم
ينغمه فهل صد أحدكم من
شيء فقال بعضهم اى والله
انى لارتقى ولكن والله
لقد استضعناكم فلم تضيقونا
فما آتانا براق لكم حتى نجعلوا
لنا جعلا فصالحوهم على
قطيع من الغنم فانطلق
ينقل عليه ويقرأ الحمد لله
رب العالمين فكأنما نشط
من عقال قال فانطلق
عشى وما به فانتة فاوفوهم
جعلهم الذى صالحوهم
عليه هذا لفظ البخارى
وقال بعضهم اتمموا فقال
الذى رقى لا تفعلوا حتى
تاتى النبي صلى الله عليه
وآله وسلم فذكر الذى
كان فيه فتنظر الذى يامرنا
به فقدموا على النبي صلى
الله عليه وآله وسلم فذكروا
له فقال وما يدريك انها
رقية ثم قال قد أصبتم اقسما
وامرئوالى معكم سهما
واما اى ادخ العتق بغير

جعلتني في أس كنيف فقال أو ما ترضى أن تعدلت بك من مجالس القضاة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سأل القضاء وكل إلى نفسه ومن جبر عليه نزل عليه ملك يسدده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله على جوره فله الجنة ومن غلب جور عدله فله النار قال العلماء وهذا محمول على ما ذالم بوجد غيره وكان عرضي الله عنه يقول ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضاء يورث الضغائن بين الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين قال العلماء لانه يصير حركته وسكونه تبع للشريعة ليس فيها هوى ونفس وهذا ميزانه دقيق الاعلى الذين هدى الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من حكم يحكم بين الناس الا احسن يوم القيامة وملاك آخذ بقفاه حتى يقفه على جهنم ثم يرفع رأسه الى الله عز وجل فان قال الله القاه في مهوى بهوى به أر بعين خريفا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ريل للامر امويل للعرفاء ويل للامناء ليتمنين اقوام يوم القيامة ان ذواتهم كانت متعلقة بالثريا يتذبذبون بين السماء والارض ولم يكونوا عملا على شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ولي أحد ولا به الا بسطت له العاقبة فان قبلها تحت له وان شخر عنها فتح له الما طانه به وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليا تين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمني انه لم يقض بين اثنين في فترة قط وتقدم في باب الوصايا ان عمر رضي الله عنه لما حضرته الوفاة قال والله استخلف ولنا عبد الله فقال عرضي الله عنه بكفي واحسن آل الخطاب يأتي يوم القيامة ويدها مغاولتان الى عنقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يلى أمر عشرة فساوف ذلك الا أنى الله عز وجل يوم القيامة ويدها الى عنقه فمكبره أو أو بقائه أولها ملامسة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة وفي رواية ما من أمير عشر قال اجبه يوم القيامة مغاوله يده الى عنقه حتى يقطعها الحق أو يوقه يوم تعلم القرآن ثم نسيه لى الله تعالى وهو اجنم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله مع القاضي ما لم يجرف اذا جار فغلى عنه وزم ما للسلطان قال القاضي رضي الله عنه وأول من تولى القضاء على بن أبي طالب رضي الله عنه ولا رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء ببلاد اليمن قال رضي الله عنه ثم تولى القضاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه وولاه أبو بكر رضي الله عنه وقال سعيد بن المسيب رضي الله عنه لم يقدر رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضيا ولا أبو بكر ولا عمر حتى كان وسطا من خلافته فقال ليزيد بن أنس التمر رضي الله عنه كفتي بعض الامور يعني صفارها فكان أول قاض ول من الناس ثم استعمل بعده زيد بن ثابت على القضاء وفرض له رزقا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في المنع من ولاية المرأة والوصى ومن لا يحسن القضاء) وقال أبو بكر رضي الله عنه لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهل فارس ملكوا عليهم بنت كسرى قال لئن يفلح قوم ولو امرهم امرأة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعوذوا بالله من رأس السبعين وامارة الصبيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرار امتي من بلى القضاء ان اشبهه عليه أمره يشا وروان اصاب فيه بطروان غضب صنف وكاتب السوء كالعامل به وكان صلى الله عليه وسلم يقول القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة فمعرفة الحق وقضى به وأما الذي في النار فمعرفة الحق بخلاف الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار قال العلماء وفي هذا دليل على اشتراط كون القاضي رجلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتى بفتيا غير ثبت وفي رواية بغير علم فانما اثم على الذي اشتهاء وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا باذراني أراك ضعيفا وانى أحب لك ما أحب لنفسى لا تأمرت على اثنين ولا تولين مال يتيم وقال صلى الله عليه وسلم مرة أخرى يا باذرانك ضعيف وانها أمانة وانهم يوم القيامة خزي وندامة الا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول سمعوا طيعوا وان استعمل عليكم عبد حشيشي كان رأسه زبينة ما أقام فيكم كتاب الله عز وجل وهذا عند العلماء محمول على غير ولاية الحاكم أو على من كان عبدا والله سبحانه وتعالى أعلم

مسند أبي بكر بن أبي شيبة
 مروى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
 كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يلى فلذغته
 مقرب في أصبه المباركة
 فلما خرج من الصلاة قال
 لعن الله العسقر مآذع
 نيبا ولا غيره ثم طلب طرف
 ماء ومحا ووضع أسبعه في
 الماء والملح وقرأ سورة
 الاخلاص والمعوذتين ولم
 يزل يكررهن حتى زال الألم
 وفي سنن أبي داود عن
 الشفاء بنت عبد الله انها
 قالت دخل على رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم
 وأنا صندخضة فقال ألا
 تعلمين هذه رقية النملة كما
 علمتها الكتاب والنملة جراح
 تظهر على الجنب تؤلم الما
 شديدا يحس المريض منها
 حركة النملة وكانت الشفاء
 بنت عبد الله دائما بمكة
 ترى هذا المرض فلما جرت

﴿فصل في تعليق الولاية بالشرط﴾ قال ابن عمر رضي الله عنهما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في خز وموتنزيدين حارثة وقال ان قتل زيد بقتل جعفر فعد الله بن رواحة كما تقدم في كتاب الجهاد

﴿فصل في نهى الحاكم من أخذ الرشوة واتخاذ حاجب لبايه في مجلس حكمه﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعنة الله على الراشي والمرتشي في الحكم والرشى يعني الذي عشي بينهما وما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن قال له يا معاذ لا تصين شيأ بغير اذني فانه غايل ومن يغفل يان بما قبل يوم القيامة وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن السهت ما هو قال هو الرشوة قيل له في الحكم قال لا ذاك كفر ثم تلا قوله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فقيل له فمن شفع عند امير فاحذ على شفاعته هدية فقال تلك المنكرة وسئل ابن عباس رضي الله عنهما ما يكفر من أخذ الرشوة في الحكم قال نعم هي كفر ولكنها ليست كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله فوهي كفر لا ينقل عن الملة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من امام او وال يفلق بايه دون ذوى الحاجب وتواخلة والمسكنة الا اغلق الله ابواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته

﴿فصل في تحريم اعانة الباطل﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعان على خصومة لا يعلم الحق هي ام باطل كان في سخط الله حتى يفرغ وفيه وايتمثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل يعير تردى في بئر فهو يتزع فيها بذنبه ولا يقدر على الخلاص وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم انه ظالم فقد خرج من الاسلام ويرى من ذمته الله وذمته رسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حدود الله لم يزل في سخط الله وغضبه حتى يتزعزع اعمار جل شد غضبا على مسلم في خصومة لا علم له بها فقد عاند الله حق حوص على سخطه وعليه لعنة الله تتابع الى يوم القيامة وعمار جل اشاع على رجل مسلم بكامة وهو منها يرى سبهم اى الدنيا كان جفا على الله ان يذنيه يوم القيامة في النار حتى ياتي بنفاذ ما قال فيه

﴿فصل فيما يلزم الحاكم اعتماد من امانه الى كلاه والاعوان﴾ تقدم انفاذ ذلك وتقدم ارائل الخاتمة من كتاب الجهاد ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم عنزة صاحب الشرطة من الامير والله سبحانه وتعالى اعلم

﴿فصل في النهى عن الحكم في حال الغضب الا ان يكون بسير الايشغل﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين ما كرهين اثنين وهو غضبان وقال عبد الله بن الزبير خاصم رجل من الانصار الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصارى سرح الماء عبر فابى عليه فاشتخما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزي بيرا سق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصارى ثم قال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتاؤن وجبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لزي بيرا سق يا زبير ثم اجلس للماء حتى يرجع الى الجرف كان ذلك الى السكعين فقال الزبير والله انى لاحسب ان هذه الآية تزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية

﴿فصل في مجالس الخصمين بين يدي الحاكم والتسوية بينهما﴾ قال عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخصمين يقعدان بين يدي الحاكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثير العلي رضي الله عنه يا علي اذا جلس اليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الاخر كما سمعت من الاول فانك اذا فعلت ذلك تبين لك القضاء

﴿فصل في ملازمة التفرير اذا ثبت عليه الحق واعداء الذمي على المسلم﴾ تقدم في باب السرقاته صلى الله عليه وسلم كان يحبس في التهمة ثم يحل سبيل الهبوس بعد مدة فوجاه رجل من أهل البادية بغيره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الزمه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بني تميم ما تريد ان تفعل

أنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقالت يا رسول الله كنت في الجاهلية أرتى من النسوة وأرى يدان أعرض ذلك عليك ثم قال بسم الله صلت حتى يعوذ من أفرأهنا ولا تضر أحد اللهم اكشف الباس رب الناس يقرأ هذا الدعاء على نحشة ثم تحك على حجر غسل حاذق ويطل به على الجراح وأما في سائر الجراحات والقروح فتقرون عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى الانسان أو كانت به قرحة أو جرح قال باصبعه هكذا ووضع سفيان سبأته بالأرض ثم رفعها ثم قال بسم الله ترية أرضنا بريقة بعضنا يشقى سعيها باذن ربنا وهذا علاج سهل هين تاقح مركب من طبيعى والهسى لان السراب بارد

باسيرك ثم مر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر النهار فقال ما فعل أسيرك يا أبا بني تميم ثم أطلقه وخطى
 سبيله وكان أبو حرد الأسلي يقول كان ليهودي على أر بعتراهم فاستعدى على الخي رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال يا محمد على هذا أر بعتراهم وقد غلبني عليها فقال اعطسحقه قلت والذي بعثك بالحق ما أقدر
 عليها وقد أخبرني أنك تبعثنا إلى خيبر فأرجو أن تغنمنا شيئا فأرجع فاقضيه فقال اعطسحقه وكان صلى الله
 عليه وسلم إذا قال أمرا ثلاثا لم يراجع فيه فخرج بي إلى السوق وعلى رأسي عصا وبأنا مؤثر زبيردة فترعت
 العمامة عن رأسي فاترت بها وترعت البردة فقلت اشتري هذه البردة فبعتها منه بأر بعتراهم فمرت بجوز
 فقالت مالك يا هودي بصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرتها فقالت ها دونك هذا البرد عليها مارحت
 على وفي الحديث دليل على أن الحماكم أن يكر رعى الناكلى وغيره ثلاثا
 * (فصل في الحماكم يشفع للضعف ويستوضع له) * قال كعب بن مالك رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول لصاحب الحق إذا كان خصمه فقيرا ضع من دينك فاذا وضع منه الثمرا أو النصف أو نحو ذلك
 وقال قد فعلت ذلك يا رسول الله يقول صلى الله عليه وسلم قم فاقضه
 * (فصل في أن حكم الحماكم ينفذ ظاهرا لا باطنا) * قالت أم سلمة رضي الله عنها كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم جالسا وما قاما من جلان يختصمان في مواريث وأشباه قد درست فقال صلى الله عليه وسلم
 انما أفضى بينكما رأيي فيما لا ينزل على فيه قبكي الرجلان وقال كل منهما الصلح حتى لك وكان صلى
 الله عليه وسلم كثيرا ما يقول انما أنا بشر وانكم تخطئون الي ولعل بعضهم أن يكون ألحن بحجته من
 بعض فاقضى نحو ما أسمع من قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذها فاما أقطع له قطعة من النار وقد احتج به
 من لم ير أن يحكم الحماكم بعلمه وكتب القاضي شرح إلى عمر رضي الله عنه يسأله ويقول له اقض بما إذا كتب
 إليه عمر رضي الله عنه أن اقض بما في كتاب الله فان لم يكن قبسنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم تجده في
 كتاب الله ولا في سنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض بما قضى به الصالحون فان لم تجده فيما قضى به
 الصالحون فان شئت فتقدم وان شئت فتأخر ولا أرى التأخر الا خيرا لك والسلام
 * (فصل فيما يذكر من ترجمة الواحد) * قال يزيد بن ثابت رضي الله عنه أمرني رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أن أتعلم كتاب اليهود فتعلمت حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبها وأقرته كتبهم إذا
 كتبوا إليه وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا قال له أحد شيئا لم يفهمه يقول لبعض الخاضعين ماذا
 يقول هذا وقال أبو حرد رضي الله عنه كنت أترجم بين ابن عباس رضي الله عنهما وبين الناس وكان ابن
 مسعود رضي الله عنه يقول كان الرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عرف ما في نفس
 النبي صلى الله عليه وسلم يترجم عنه ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكم كذا وكذا ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما كنت فلا أدري أكان ترجمة الرجل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم
 سابق من رسول الله صلى الله عليه وسلم له بذلك أسره إليه أم علم ما في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فترجم عنه والله سبحانه وتعالى أعلم
 * (فصل في البيعة واليمين) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البيعة على المدعي واليمين على المدعي
 عليه الا في القسامة كما مر في بابها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لو يعطى الناس بدعواهم
 لذهب دماؤهم وأموالهم
 * (فصل في الشاهد الواحد مع اليمين) * قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقضى بالشاهد مع اليمين وذلك في الاموال وكان على رضي الله عنه يقضى كثيرا بشهادة شاهد
 واحد وعين صاحب الحق وذلك ببلاد العراق
 * (فصل في الحكم بالشاهد الواحد من غير يمين) * قال أبو عبد الله بن أبي مليكة نادى بنو صهيب في أيام
 مروان بن يزيد وحجر قوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى ذلك صهيبا فقال من يشهد لكم على ذلك قالوا

يابس بجفف لوطوبات
 القروح والجسرات
 خصوصاً في البسلا والحلوة
 لاسماتراب المدينته وجبه
 شخص فقال يا رسول الله
 في بدني أم عظيم منذ أسلمت
 فقال صلى الله عليه وآله
 وسلم ضع يدك على الذي
 يأمم من جسدك وقل بسم
 الله ثلاثا وقل سبع مرات
 أعوذ بعزة الله وقدرته من
 شر ما أجد وأحذر وأما في
 ألم المصائب ودفعها فقال
 صلى الله عليه وآله وسلم
 ما من عبد تعصيه مصيبة
 فيقول انا لله وانا اليه
 راجعون اللهم أجرني في
 مصيبي واخلف لي خيرا
 منها الا آجره الله في مصيبيته
 وأخلفه خيرا منها
 * (فصل في علاج الكرب
 والنم والهيم) * كان صلى
 الله عليه وآله وسلم يقول
 لا اله الا الله العظيم الحليم
 لا اله الا الله رب العرش

ابن عمر شهيدان عمر لا عطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبايتين وجره فغضى مروان بشهادته لهم
(فصل في موضع اليقين وصورته) قال ابو عطاء بن رضى الله عنه اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع الى
مروان في دار كانت بينهما فغضى مروان على زيد بن ثابت باليمين على المنبر فقال له زيد احلف له مكان هذا
فقال مروان لا الاصله قاطع الحقوق فعمل زيد بحلفه ان سقته لحق واي ان يحلف على المنبر فعمل مروان
بجسمين ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا حلف وجلا قاله احلف بالله الذي لا اله الا هو والله عندي شيء
بني للمدعي

(فصل فيما يراه في امتناع الحاكم من الحكم بعلمه) قالت عائشة رضيت الله عنها بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابا جهنم بن حذيفة فتمسك بالاحكام وجل في صدقة فغضب به ابو جهنم فشمه فأتوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا القود يا رسول الله فقال لكم كذا فم رضوا فقال لكم كذا وكذا فم رضوا فقال اني ساطب
على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا انتم لخطب فقال ان هؤلاء اتوني يريدون القود فمرضت لهم كذا وكذا
فرضوا ارضيتم قالوا لا فهم المهاجرون منهم فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يكفوا عنهم فكفوا ثم دعاهم
فزادهم فقال ارضيتم قالوا اني ساطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا انتم لخطب فقال ارضيتم قالوا انتم
وقال يا رضى الله عنه جاور جل و رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجعر انتم من خبير وفي ثوب بلال
فضة والنبي صلى الله عليه وسلم يقبض منها يعطى الناس فقال يا محمد اعدل قال و يلك ومن يعدل اذا لم اكن
أعدل لقد خبت وخسرت ان لم اكن أعدل فقال عمر يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال
معاذ الله ان يضرب عنق الناس اني اقتل اصحابي ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه
كما يمرق السهم من الرمية وكان ابو بكر رضى الله عنه يقول لو رأيت رجلا على حلمن حدود الله ما أخذته
ولا دعوت احدا حتى يكون معي غيري

(فصل في صفات الشهود ومن لا يجوز الحكم بشهادته) قال ابو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة ثمان ولا ثمانون ولا اثنان ولا اربعة ولا جرب شهادة ولا ظنين في ولا ولا
قراية ولا ذى عجز على احمي والغمر المحدث وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة القانع لاهل البيت
وتجوز لغيرهم والقانع هو الذي ينفق عليه اهل ذلك البيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة
بدي على صاحب قرية وكان جبير بن مطعم رضى الله عنه يقول شهادة العلماء بعضهم على بعض لا تجوز
لانهم حسد وكان صلى الله عليه وسلم يقول نادوا في الاسواق الا لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين قالوا يا رسول
الله ما انلصم قال الجار لنفسه نفعا قالوا وما الظنين قال المتهم في دينه قال ابن عباس رضى الله عنهما ورد
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة شهادة رجل في كذبة واحدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اربعون عن
ذكرى الغاسق اذ كروه بما فيه كي يعرفه الناس وكان الحسن البصري رضى الله عنه يقول اعيا
رجل اعلن بالمعاصي ولم يكتبها كان ذكر كرم اياه ما حسنة تكتب لكم واعلم رجل عمل بالمعاصي فكتبتها
الناس كان ذكر كرم اياه غيبة وكان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول كل مسلم عدل وكان عمرو
رضي الله عنه يقول اعيا شهادة الشاهد فيما فسق به فقط ولم يلزم من فسقه بشيء ان يكون فاسقا
بغيره وقد يكون الرجل من اهل الصلاة والدين وهو يكتب وقد يكون من اهل المعاصي وهو يصدق
وتطمئن الى قوله القلوب وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا تجوز شهادة النساء وحدهن الا فيما لا يطلع
عليه الاهن من عورات النساء وما يشبه ذلك من حملهن وحيضهن وكان عبد الله بن الزبير يقضى بشهادة
الصبيان فيما بينهم من الضراب والجراح وكان انس رضى الله عنه يقول شهادة العبد اذا كان عدلا حاترة
وكان على رضى الله عنه لا يجيز شهادة الاكلف وسئل عمر رضى الله عنه عن العدل في الشهادة فقال ان
الناس كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع فن اطهر لنا خيرا
امناء وقربناه وليس اليامن سر برته شيء ومن اطهر لنا سوا لم نأمنه ولم نصدق مروان قال ان سر برته حسنة
وتقدم في باب الزنا انه لا يثبت الا باربعة رجال

العظيم لاله الا اقرب
السموات والارض ورب
العرش الكريم وفي جامع
الترمذي كان اذا حزبه امر
قال يا حي يا قيوم برحمتك
استغيت وكان اذا همه
الامر رفع رأسه الى
السماء فقال سبحان الله
العظيم واذا اجتهد في
الدعاء قال يا حي يا قيوم
وقال دعوات الكروب
اللهم رحمتك ارجو فلا
تكفى الى نفسي طرفة
عين واصلى على شاني كله
لا اله الا انت وقلت اسماء
بنت عيسى قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم
الا اهلك كلمات تقولين
عند الصكر بالله وبي
لا اشرك به شيا سبع مرات
وقال ما اصاب عبداهم ولا
نوز فقال اللهم اني عبدك
وابن عبدك وابن امك
ناصرتي بيسلك ما ض في
حكمتك عدل في تضاولك

﴿فصل فيما جاء في شهادة أهل اليمامة بالوصية في السفر﴾ قال الشعبي رضي الله عنه حضرت رجلا من المسلمين الوفا قوم يحد أحدا من المسلمين يشهد على وصيته فاشهد رجلين من أهل الكتاب فقدا الكوفة فأتيا باموي الأشعري فأخبراه وقدمنا بتر كتمو وصيته فقال أبو موسى هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحلقهما بعد العصر ما نأولا كذا ولا يذلا ولا كتما ولا غيرا وإنما الوصية الرجل وتر كتمه فامضى شهادتهم ما وكأنت عاشت رضي الله عنها تقول أن سورة نزلت سورة المائدة لما وجدتم فيهم من حلال فاحلوا وما وجدتم فيهم من حرام فحرموه وكان عمر رضي الله عنه يقول تجوز شهادة الكافر والصبي والعبد إذا لم يقوموا بها في حالهم تلك وشهدوا بها بعد ما يسلم الكافر ويكبر الصبي ويعتق العبد إذا كانوا حين شهدوا بها عدولا قال ابن شهاب وهذا هو السنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة ملة على ملة إلا ملة المسلمين فأنها تجوز شهادتهم على الملل كلها قال ابن عباس رضي الله عنهما ونحو مرتز جل من بني سهم مع تميم الداري وعدى بن زيد فبات السهمي بأرض ليس بها مسلم فلما قدمنا بتر كتمه فقدوا جاما من فضة فحرقوها فحلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجدوا جاما بمكة فقالوا ابتغناه من تميم وعدى فقام رجلان من أوليائه فحلفا للشهادتنا أحق من شهادتهم ما وان الجام لصاحبها قال وفيهم نزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الآية

﴿فصل في الثناء على من أعلم صاحب الحق بشهادته عنده وضم من أدى شهادته من غير مسئلة﴾ قال يزيد بن خالد الجهني رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران بن حصين رضي الله عنه فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة ثم إن من بعدهم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخوفون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن

﴿فصل في شهادة الزور﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدد في شهادة الزور ويقول إن من أكبر الكبائر شهادة الزور وأقول الزور ولن تزول قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار وكان عمر رضي الله عنه يقول شاهد الزور يضرب أربعين سوطا ويحتمو وجهه ويحلق رأسه ويطاق به ويطال حبسه

﴿فصل في تعارض البيتين والبعوتين﴾ قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ادعى رجلان بعير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث كل واحد منهما بشاهدين فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين وادعى مرة رجلان دابة وليس لواحد منهما بينة فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين

﴿فصل في القرعة على اليمين﴾ قال أبو هريرة رضي الله عنه عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فاسرعوا فأمران يسهم بينهم في اليمين أيهم يحلف وفي رواية تبارأ رجلان في دابة ليس لواحد منهما بينة فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسهما على اليمين أجا ذلك أو كرها وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا ذكره الاثنان اليمين أو استعابها فليستهما عليها واختصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان مرة في أمر ربه كل واحد منهما بشهود عدول على عدة واحدة فاسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقال اللهم أنت تقضي بينهما

﴿فصل في استعلاف المنكر إذا لم يكن بينة وأنه ليس للمدعي الجمع بينهما﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن يستعلف أخاه وهو يعلم أنه كاذب فاجعل الله تعالى أن يحلفه وجبت له الجنة وقال الأشعث بن قيس رضي الله عنه كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول

أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي ونعي الأذى الله همدوحونه وأبدل مكانه فريحا وقال صلى الله عليه وآله وسلم دهوق ذبي النون اذعابها وهو في بطن الحوت لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم قط في شيء الا استجاب له فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسجد ذات يوم فاذا هو برجل من الانصار يقال له أبو أمامة فقال له يا أبا أمامة مالي أراك جالسا في المسجد في غير وقت صلاة قال هموم لزممتي وديون بارسل الله قال أفلا أعلمك كلاما اذا قلته

أحد وهو صلى الاخف صلواته وأقبل عليه فقال ألك ما جئت إذا فرغ من حاجته عاد إلى صلواته وكان أكثر
 جالوسه صلى الله عليه وسلم أن ينصب ساقيه جميعا ويسكن يديه عليه ما شبه الحبوقة وكان لا يعرف مجلسه
 صلى الله عليه وسلم من مجالس أصحابه لأنه كان حيث انتهى به المجلس جلس وما روى صلى الله عليه وسلم قط
 ما دار عليه بضيق جماعته إلا أن يكون المكان واسعا وكان أكثر جالوسه صلى الله عليه وسلم إلى القبلة
 وكان صلى الله عليه وسلم بكرم كل داخل عليه حتى بما يسقط فيه لمن ليست بينه وبينه قرابة ولا رضاع
 يجلسه عليه وكان صلى الله عليه وسلم يؤثر الداخل عليه بالوسادة التي تكون تحته فان أبي أن يقبلها عزم
 عليه حتى يقبل وكان صلى الله عليه وسلم يركب الحسن والحسين على ظهره ويمشي على يديه ورجليه
 ويقول نعم الجبل جلكا ونعم العبدان أنما روى بما فعل ذلك بينهم ما هوهم على الأرض وكان أبوهريرة رضي الله
 عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخذ بيد الحسن بن علي ووضع رجليه على ركبتيه وهو
 يقول ترو عين بقهوة حوقة وكان صلى الله عليه وسلم يعطى كل من جلس إليه نصيب من البشاشة حتى يظن
 أنه أكرم الناس عليه وكان صلى الله عليه وسلم يكنى أصحابه ويدعوهم بالكنى أكرام لهم واستماله لقلوبهم
 ويكنى من لم يكن له كنية وكان صلى الله عليه وسلم يكنى النساء اللاتي لهن الأولاد واللاتي لم يلدن يبتدى
 لهن الكنى ويكنى المييان فيستلين به قلوبهم وكان صلى الله عليه وسلم أبعد الناس غضبا وأسرهم
 رضى وكان أرف الناس بالناس وأرفع الناس للناس ونسب الناس للناس وكان صلى الله عليه وسلم
 إذا قام من مجلسه قال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ثم يقول
 عليهن جبريل عليه السلام وكان صلى الله عليه وسلم تزل الكلام سمح المقالة بعيد الكلام مرتين وأكثر
 لغتهم وكان صلى الله عليه وسلم كلامه تكرزات النظم وكان يعرض عن كل كلام قبيح ويكنى عن الأمور
 المستقبعة في العرف إذا اضطره الكلام إلى ذكرها وكان صلى الله عليه وسلم إذا سلم ثلاثا وكانت عيناه
 صلى الله عليه وسلم كثيرة العموع والهملان وكسفت الشمس مرة فجعل صلى الله عليه وسلم يتكى في الصلاة
 وينفخ ويقول بارب ألم تعدنى أن لاتعذبهم وأنا فيهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك بارب وكان
 ضحك أصحابه صلى الله عليه وسلم عنده التبسم من غير صوت اقتداه به وتوقيره صلى الله عليه وسلم وكانوا إذا
 جلسوا كما سما على رؤسهم الطير وكان صلى الله عليه وسلم أكثر الناس تبسم ما لم يزل عليه قرآن أو
 يذكر الساعة أو يخطب بخطبة موعظة وكان صلى الله عليه وسلم إذا نزل به أمر فوض الأمر في إلى
 الله عز وجل وتبرأ من الخول والقوة وسأله الهدى واتباعه وسأله البعد عن الضلال وكان أحب الطعام
 إليه صلى الله عليه وسلم ما كثر عليه الأيدي وكان أكثر جالوسه صلى الله عليه وسلم لا كل ان يجمع بين
 ركبتيه وبين قدميه كما يجلس المصلى الآن الر كبة تكون فوق الر كبة والقدم فوق القدم وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول إنما أتعبدا كل كيايا كل العبد وأجلس كما يجلس العبد وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل
 الطعام الحلو ويقول انه غير ذى بر كفا برده فان الله لم يطعمنا نارا وكان صلى الله عليه وسلم يأكل مما يليه
 ويأكل باصابعه الثلاث ورجما استعان بالاربع ولم يكن يأكل قط باصبعين ويغفر أن ذلك من فعل الشيطان
 وكان صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بال طيب والمخ وكان أحب الفواكه الرطبة إليه الرطب والعنب وكان
 صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالخبز وبالسكر وربما أكله بالرطب ويستعين باليدن جميعا وكان
 صلى الله عليه وسلم يأكل العنب خرطاري وزوانه على لحية تخرز اللؤلؤ وهو الماء الذي يتقطر منه وكان
 أكثر طعامه صلى الله عليه وسلم التمر والماء وكان صلى الله عليه وسلم يجمع التمر بالين ويمسحهما الاطيين
 وكان أحب الطعام إليه صلى الله عليه وسلم العجم ويقول انه يزيد في السمع وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة
 وكان صلى الله عليه وسلم يأكل الثريد بالعجم والقرع وكان يحب القرع ويقول انها شجرة آتى نونس وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول لعائشة رضي الله عنها إذا طعمتم قدرا فاكثروا فيها من الدباء فانها تشد قلب
 الحزين وكان صلى الله عليه وسلم لا يستكبر عن اجابة الامتو والمسكين وكان يغضب له به عز وجل ولا يغضب

وسلم يقول لا آكل متكنا
 إنما أجلس كما يجلس العبد
 وآكل كما يأكل العبد
 ونهى أن يأكل الانسان
 مستلقيا على وجهه وكان
 يأكل بثلاثة أصابع ولم
 يأكل بواحدة أبدا ولم
 يجمع بين حمل ولسين ولا
 بين اللبن وشي من الجوامض
 ولا بين غذاءين طريين ولا
 بين دواوين لزجين ولا بين
 قابضين ولا بين مسهلين ولا
 بين غليظين ولا بين
 مرخييين ولا بين مختلفين
 كقالبض ومسهل أو مزيج
 الهضم ويطيبه ولا بين
 المشوي والمطبوخ ولا بين
 القديد والرطب ولا بين
 الحليب والبيض ولا بين
 العجم والحليب وكان
 لا يأكل الطعام في حال شدة
 حرارته حتى يبرد ولا يأكل
 طعاما يائتا ولا ما فيه صفوة
 من الاطعمة كالسككح
 والمخللات والمسلات ولم

لنفسه وكان يتخذ الحق وان عاد ذلك بالضرر عليه وعلى أصحابه وكان صلى الله عليه وسلم يعصب الجحر على
بطنه من الجوع ويكتم ذلك عن أصحابه جلالا لمشقة عليهم وكان صلى الله عليه وسلم يأكل ما حضر ولا يبرد
ما وجد وكان صلى الله عليه وسلم لا يتورع من مطعم حلال ان وجد فترادون خبراً كل وان وجد لسان شوي
أكل وان وجد خبراً كل أو شعيراً كل وان وجد حاوي أو وصلأ كل وان وجد لبنادون خبراً كل واكتفى
به وان وجد بطيخاً أو رطباً أكله وكان صلى الله عليه وسلم يأكل لحم النباج والطيخ الذي يصاد وكان
لا يشتره ولا يصيده ويجب أن يصاده في وقتي به قياً كاه وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل اللحم يطاطق
رأسه اليه بل يرفع اليه فيتم ينتهش ما انتهشها وكان صلى الله عليه وسلم يأكل الخبز والسمن وكان يصحب من
الشاة الفراخ والكتف وكانت عائشة ترضي الله عنها تقول ما كان الفراخ أحب اللحم الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولكن كان لا يجد اللحم الاغباف كان يجعل به اليه لانه أجملها اضماً وكان يصحب من القدر الدباء ومن
التمر الجبوة ودعاقى الجبوة بالبركة وكان يقول انهم من الجن فتوهى شفا من السم والسحر وكان يصحب من
البقول الهندباء والشمر والرجلة وكان صلى الله عليه وسلم يكره كل الكليتين لما كان من البول وكان
لا يأكل من الشاة سبعة الا ذكر والاشنين والحيا هو الفرج والدم والمثاق والمراة والغدد ويكره لغيره أكلها
وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل الثوم ولا البصل ولا السكرات وما ذم صلى الله عليه وسلم طعاماً وكان
صلى الله عليه وسلم قصعة تسمى الفراء لها أربع حلق يحملها أو يعثر جال بينهم وكان له صاع ومدوس يرب
قواتمه من ساج وكان صلى الله عليه وسلم ويعتجمل فيها المرارة والمشط والمقراضين والسواك وكان له صلى
الله عليه وسلم سبعة أعنز منافع زرعها من أم أيمن حاضنته صلى الله عليه وسلم وكان يعاف الضب والطحال ولا
يحرهم ما وكان صلى الله عليه وسلم يلعق الصفة بأصابعه ويقول آخر الطعام أكثره تركتو كان يلعق أصابعه
حتى تجمهر وكان لا يمسح يده بالتمديد حتى يلعق أصابعه واحدة واحدة ويقول انه لا يدري في أي الاصابع
البركة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل اللحم والخبز خاصة غسل يديه غسل جيداً ثم يمسح بفضل المساعلي
وجبه وكان صلى الله عليه وسلم لا يتنفس في الاناء بل يعرف عنه وأتوه مرة بانافه لبن وعسل فأبى أن يشربه
وقال شربتان في شربة وادامان في اناء واحد ثم قال اني لا أحرمه ولكني أكرهه القصر والحسب بقبول الدنيا
وأحب التواضع لربي عز وجل فان من تواضع لله رفعه الله وكان صلى الله عليه وسلم في بيته أشد حياء من
العائق لا يسألهم طعاماً ولا يشهد عليهم فان أطعموه أكل وما أعطوه قبل ولو كان شيئاً يسيراً وكان صلى الله
عليه وسلم كثيراً ما يقوم فياً نحلماً يأكل وما يشرب بنفسه صلى الله عليه وسلم وكان اذا أتم أرحى عمامته بين
كفيه وفي أوقات كان يصفها ويرشها أو أوقات لا يرفعها جلة وكان صلى الله عليه وسلم الى الرسخ ولبس
القباء والغر جيتو لبس جبة ضيقة الكمين في سفره وكان رداؤه صلى الله عليه وسلم طوله ستة أذرع في ثلاثة
وشبر وكان ازاره أربعين وشبراً في عرض ذراعين وشبراً ولبس صلى الله عليه وسلم الابرد التي فيها خطوط حجر
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أصحابه عن لبس الاحر الخالص وكان صلى الله عليه وسلم سراويل وليس
النعل التي تسمى الناسومة وكان صلى الله عليه وسلم له بردان أحضران فبهما خطوط خضر لا يجتا وكان صلى
الله عليه وسلم يلبس الخاتم ويجعل قصه على كفه وكان يتنقع بردائه تارة ويتركه أخرى وهو الذي
يسمى في العرف الطيلسان وكان أغلب لباسه ولباس أصحابه القطن وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما
يلقى بالعمامة من تحت الحنك كطريق المغايرة ولبس صلى الله عليه وسلم الشعر الاسود ولبس مرة
بردن من الصوف فوجد ريج الضان فطرحها وكان صلى الله عليه وسلم يحب الريح الطيبة وكان
يأكل من الكبد اذا شويت وكان صلى الله عليه وسلم مع أصحابه وأزواجه كواحد منهم وكان
حسن المعاشرة وكانت عائشة ترضي الله عنها تقول كنت اذا هويت شيئاً تابعني صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم كنت اذا شربت من الاناء أخذته فوضع فم على موضع في شرب وكان ينهش فضلي من اللحم الذي
على العظام وكان يتسكى في حجرى ويقرأ القرآن وكان صلى الله عليه وسلم لا يجب أن تزيد غنمه على مائة

يبحث أنه تناول منها شيئاً
وكان يدفع ضرره بعض
الاغذية بأضدادها كالتمر
بالسمن والرطب بالقثاء
وكان ينقع التمر ويشرب
مائه لهضم الطعام وأمرنا
أن يؤكل ما تيسر من
الطعام قبل النوم ولو كفا
من تروثى عن النوم
عقب الأكل وأما شرب
العسل فانه كان يمزجه بماء
بارد في غاية البرودة ولما
كان العسل أفضل الاشربة
باجماع أهل العلم لانه
نتيجة الوحي الالهى كان
يجبسه أكثر من جميع
الحلاوات ولم يدخل صلى
الله عليه وآله وسلم بستان
ابن التيهان قال هل عندكم
مأبات في شنة والا كرعنا
والمراد بالسكرع هنا
الاقتراف باليدين اذ يكون
الشرب باليد متعذراً في
تلك الحالة فادت الضرورة
الى السكرع وكان صلى الله

فان زاد شذيم الزائد وكان صلى الله عليه وسلم يبيع ويشترى ولكن كان شراؤه أكثر وأجر نفسه قبل النبوة في رعاية الغنم وتلجيد حتى سافر القارة واستدان برهن وبغير رهن واستعار ضمن ووقف أرضا كانت له وحلف في أكثر من ثمانين موضعا وأمره الله تعالى بالحلف في ثلاث مواضع في قوله تعالى قل اى وربى وفي قوله قل بلى وربى لتأنيسكم وفي قوله قل بلى وربى لتبعثن وكان صلى الله عليه وسلم يستنى في عينه تارة ويكفرها تارة ويحشى فيها تارة فومدخه بعض الشعراء فاناب عليه ومنع الثواب في حق غيره وأمر أن يجثى في وجوه المداحين التراب وصارع صلى الله عليه وسلم ركائة وكان صلى الله عليه وسلم يغلى ثيابه بنفسه ولم يكن ثوبه يقبل وكان أحسن الناس مشيا وأسرعهم فيه كأنه يخط من صبي من غيرا كثرات منه صلى الله عليه وسلم وكان أصحابه يمشون بين يديه وهو يخطهم ويقول دعوا طهرى للملائكة وكان يكون في السفر سائة أصحابه لاجل المنقطعين يردفهم ويدعولهم وكانت ثيابه كلها مشجرة فوق الكعبين وكان ازاره فوق ذلك الى نصف الساق وكان قيمته صلى الله عليه وسلم مشدود الازرار ور بحاحل الازرار في الصلاة وغيرها وكان له صلى الله عليه وسلم ملحفة مصبوغة بالزعفران ور بحاصلى بالناس فيها وحدها ور بحالبس الكساء وحده وما عليه غيره وكان له صلى الله عليه وسلم كساء ملبد يلبسوه يقولون انما انا عبد وكان له صلى الله عليه وسلم ثوبان لجمعة خاصة سوى ثيابه في غير الجعة ور بحالبس الازرار الواحد ليس عليه غيره يعقد طرفيه بين كتفيه ور بحالبس على الجنائز ور بحاصلى في بيته في الازرار الواحد ملتحفا به مخالفا بين طرفيه ويكون ذلك الازرار هو الذى يامع فيه ويومئذ كان صلى الله عليه وسلم بر بحاصلى بالليل في الازرار وارندى ببعضه مما يلي هديه والى البقية على بعض نسائه فيصل في ذلك وكان له صلى الله عليه وسلم كساء أسود فاستكساه واحد فكساه وكان له صلى الله عليه وسلم ملاء مصبوغة بالزعفران تنقل معالى بيوت أزواجه فترسلها من كان نائما عندها الى صاحبته او به فترشها بالماء فتلطهر رائحة الزعفران فينام معها فيها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يخرج وفي خاتمه خيط مربوط يستدكر به الشئ وكان صلى الله عليه وسلم يختم به على الكتب وكان يقول الخاتم على الكتاب خير من التهمة وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الثلاثس تحت العمام ويغير عمامته ور بحالبس على الكعبين من رأسه ففعلها ستره بين يديه ثم يصلى اليها وكانت له صلى الله عليه وسلم عمامة تسمى العصاب فوهبها لعل رضى الله عنه فربما طلع على فيها فيقول صلى الله عليه وسلم انا كملى في العصاب وكان له صلى الله عليه وسلم فراش من آدم حشوه ليف طوله فراعان أو نحوهما وعرضه فراع وشرا ونحوه وكان له صلى الله عليه وسلم عباءة تغرش له حينما تنقل ثنى طاقين تحته وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينام على الحصير وحده ليس تحته شئ غيره وكان له صلى الله عليه وسلم مطهر من نغار بنوعا وشرا ويشرب منها فكان الناس يرسلون أولادهم الصغار الذين عقلا وقد حاون عليه صلى الله عليه وسلم فلا يدفعون فاذا وجدوا في المطهر قمامة شرروا منه ومصروا على وجوههم وأجسامهم ينتفون بذلك البركة وكان اذا صلى الغداة يجيئ خدم المدينة بآئنتهم فيها الماء فياقونه باناء الاغس يده فيه فر بحالبس في الغداة الباردة فيغمس يده فيه وكان صلى الله عليه وسلم لا يتختم فخامة الا وقعت في كف رجل من أصحابه فيدلك بها وجهه وجلده وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ كادوا يقتلون على رضوته وكان أصحابه اذا تكلموا عنده يخفضون أصواتهم واذا نظروا اليه لا يجدون النظر تعظيما له صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا آذاه أحد يعرض عنه ويقول رحم الله ابنى موسى قد أودى يا كثر من هذا فصبر وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لا تبلغوني عن أصحابي الا خيرا فاني أحب أن أخرج اليهم واناسلم الصدور وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى انسا ناي فعل ما لا يليق لم يدع أحدا يبادر الى الانكار عليه حتى يتثبت في أمره ويعلمه الادب برفق وكان صلى الله عليه وسلم يركب الحمار موكوفا عليه قطيعة وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر على الصبيان سلم عليهم ثم باسألهم قال أنس رضى الله عنه وأنى صلى الله عليه وسلم برجل فارعد من هيته صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم هون عليك فلست بملك انما انا

عليه وآله وسلم يشرب قاعدا وينهى أن يشرب أحد قاعدا وكان يقول من نسي فشرب قاعدا فليتبأ لكن ثبت في الصحيح أنه شرب قاعدا كما ذكرناه في الحج قال بعضهم هو ناسخ للنهي وقال بعضهم هذا مني على أن النهي لم يكن للتعريم وانما كان للارشاد وقال بعضهم ليس فيه تعارض لانه انما شرب قاعدا للضرورة وكان صلى الله عليه وآله وسلم ينتفس في الائمة ثلاثا ويقول انه أروى وأمرأ وأبرا وقال غطوا الائمة وأوكروا السقاء فان في السنة نية ينزل فيها باه لا يمر باناء ليس عليه غطاء وسقاء ليس عليه موكه الا وقس فيسمن ذلك الائمة ونهى من الشرب من ثلثة القدح يعنى من المكان المكسور وكان يشرب الحليب الميض وقد

ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد وكان صلى الله عليه وسلم يجلس بين أصحابه كأنه أحدهم
فأتى القريب فلا يدري أنهم هوجي يسأل عنه فطلب أصحابه منان يجلس مجلسا رفيعا يعرفه القريب
فقال انما اولادكم فينواله ذكنا من طين فكان يجلس عليها وكان صلى الله عليه وسلم لا يدعوه أحدهم
أصحابه الا قال صلى الله عليه وسلم ليبيك وكان صلى الله عليه وسلم اذا جلس مع أصحابه فان تكلموا في أمر
الاخرة تكلم معهم وان تكلموا في أمر طعام أو شراب تحدث معهم وان تحدثوا في الدنيا تحدث معهم رفقا
بهم وقواضعهم وكان صلى الله عليه وسلم لا يزجرهم الا عن حرام وكان من خلقه صلى الله عليه وسلم تسمية
دوابه وسلاحه ومناعه وكان اسم رايته العقاب وكانت سوداء ومرة كان يجعلها صفراء ومرة بيضاء فيها
نخلوط سود وكان اسم خيمته الكن وقضيه المشوق واسم قدحهم الين وركوته الصادر وسرجه الراح
ومقرضه الجامع وسيفه الذي كان يشهده الحروب ذا الفقار وكانت له أسياف أخر وكانت له منقطة
من آدم فيها ثلاث حلق من فضة وكان اسم حبيته الكافور واسم ناقته القصوى وهي التي يقال لها العضا
وكان اسم بغلته دلدل واسم حماره يعقور واسم شاته التي كان يشرب لبنها عينه * وأما صفة جسده صلى
الله عليه وسلم فلم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد بل كان ينسب الى الربعة اذ مشى ونخده وكان
صلى الله عليه وسلم اذا مشى مع الطويل ساراه وكان يقول جعل الخير كله في الربعة وكان لونه صلى الله عليه
وسلم أزهر ولم يكن بالاسمر ولا بالشديد البياض والازهر هو الابيض المشرب بحمرة وكان عرقه صلى الله
عليه وسلم اطيب من المسك الخالص وكان شعره صلى الله عليه وسلم يضرب الى منكيه وكثيرا ما يكون
الى شحمة اذنيه وكان شبيه صلى الله عليه وسلم في الرأس والهيئة شيئا قليلا نحو سبع عشرة شعرة وكان
صلى الله عليه وسلم اذا غضب يرى ريشا وغضبه في وجهه لصفاة بشرته وكان صلى الله عليه وسلم ثلاث
سكن يغلى اذا زار منها واحدة وكان كفه صلى الله عليه وسلم الين من الحر يروا كانت رائحته كرائحة كسف
الطار مسها صلى الله عليه وسلم بطيب أم لم يحسها وكان يصامح الرجل فيظل يومه يجدي معها وكان صلى الله
عليه وسلم معتدل الخلق في العيون فبدن في آخر عمره وكان مع ذلك لهما مسكيا كما يكون على الخلق الاول
لم يضره العيون صلى الله عليه وسلم وفي هذا القدر كفاية والله سبحانه وتعالى أعلم

*(فصل في وجوب بر الوالدين وصلتهما وبراؤهما قائمهما من بعدهما) * وتقدم حقوق الزوجين في باب
عشرة النساء فلان تعيدها هاهنا كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أي العمل
أحب الى الله تعالى قال الصلاة في أول وقتها قلت ثم أي قال بر الوالدين قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله
وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه شخص يريد الجهاد يقول له هل لك والمان فان كان موجودين يقول ففهما
فجاهد وجاءه رجل آخر مرة فقال ألك أم قال نعم قال الزم رجل أملك ثم الجنه تجاهه رجل فقال ما حق الوالدين
يا رسول الله قال هما جنتك ونارك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوالد أوسط أبواب الجنة فان شئت فأضع ذلك
الباب أو أحفظه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يمده في عمره زاد في رزقه قليلا والديه وليصل
رحمه وتقدم في كتاب الطلاق قول ابن عمر رضي الله عنهما كان لى زوجة أحبها فقال لى عمر طلقها فذ كرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال طلقها أو طع أبالك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليعرم
الرزق بالدين يصيبه ولا يراد القدر الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر وكان صلى الله عليه وسلم يقول بروا آباءكم
تبركم أبناءكم وعقروا عن نساء الناس تعفن نساءكم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول انما سموا الارباب
لأنهم بروا الآباء والامهات وكان لو اديك عليك حقا كذلك لو اديك عليك حق وقال أبوهريرة رضي الله عنه
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رغم أنفه ثم رغم أنفه ثم رغم أنفه فقال رجل يا رسول الله من قال
من أدرك والديه عند الكبر أو أحدهما ثم لم يبرهما لم يدخل الجنة وفي رواية من أدرك والديه أو أحدهما
لم يبرهما دخل النار وسأه رجل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من أحق الناس بهما بنى
قال أمسك قال ثم من قال أمسك قال ثم من قال أمسك قال ثم من قال أبوك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لرضا الرب

يخرجه بالماء ويقول ليس
شيء يجزي عن الطعام
والشراب غير اللبن وكان
ينقع التمر في الماء ليلة
وليلتين وثلاث ليال ثم
يشربه وما يبق مما مضى
عليه ثلاث ليال يسقيه
بعض الغلمان أو يأمر
بإراقتة

*(فصل) * لم يكن له صلى
الله عليه وآله وسلم ولا
لأصحابه الثمان الى المسكن
والمنزلة لانهم يعلمون أنهم
على ظهر سفر لا جرم انهم
اكتفوا بقدر الحاجة مما
يدفع الحر والسرد ويمنع
ولوج الدواب والبهائم
ويحصل به ستر من صيون
بنى آدم وأما الزخرفة
والتعليق والوسعة فلم تكن
أصلا

*(فصل) * وأما تدبير
النوم واليقظة فكان على
أعدل الوجوه كان صلى
الله عليه وآله وسلم ينام

تبارك وتعالى في رضا الوالدين وسخط الرب تبارك وتعالى في سخطهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من
 ولد بار بوالديه ينظر إليهما نظر رجة الا كتب الله تعالى له بكل نظرة حبة من حبة حبه وروى قالوا يا رسول الله وان نظر
 كل يوم ما تنمرة قال نعم الله أكثر وأطيب قال ابن عباس رضي الله عنهما وجاء رجل مرة الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني أذنبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة فقال هل لك من أم قال لا قال فهل
 لك من خالة قال نعم قال فبرها وجاء رجل آخر فقال يا رسول الله هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما
 فقال نعم الصلاة عليهما والاسْتغفار لهما وانفاذ وعدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا تصل الا بهما وكرام
 صديقتيما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أبر البر صلة الوالد أهل وذآبيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما
 يقول ان من بر والديه أن تفعل مع أصحابهما من بعدهما ما كانا يفعله معهما في حياتهم ما ورى بما كان
 رضي الله عنه يقوم لبعض الاعراب ويخدمهم فيقول له الناس ان هؤلاء أعراب يرضون باليسير من ذلك
 فيقول انهم كانوا يأتون الى عمر في حياته وجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني طلبت
 من والدي شيئا نعتني اياه فارسل النبي صلى الله عليه وسلم خلف الوالد فها هو عظمي صلى الله عليه وسلم فقال له أنت
 وما لك لا يبك والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل في حقوق الوالدين﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاكبر من الاخوة بمنزلة الاب وكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى حرم عليكم حقوق الامهات ومنعوا هات وكره لكم قتل وقال
 وكثرة السؤال واضاعة المال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أنبئكم باكبر الكبائر قالوا لا قالوا بلى
 يا رسول الله قال الاشرار بالله تعالى وحقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيامة ولا يتركهم ولهم عذاب أليم العاق لوالديه
 ومنع من الخمر والمنان بما أعطى وفي رواية ثلاثة لا يدخلون الجنة ولا يشمون ريحها وان ربحها ليجرد من
 مسيرة خمسمائة عام العاق لوالديه والديوث والرجلة من النساء فقال رجل يا رسول الله ما الديوث قال الذي يفر
 الخبيث في أهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا يرايح الجنت من مسيرة خمسمائة عام والله لا يجرد بها
 منان يعمل ولا عاق ولا مدمن خمر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يقبل الله منهم صرفا ولا عدلا يعني
 فرسا ولا تغلا العاق والمنان والمكذب بالقدر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا ينفع معهم عمل الشرك
 بالله وحقوق الوالدين والغرام من الزحف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من أكبر الكبائر ان يلعن
 الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل أباً بالرجل فيسب أباه ويسب أمه
 فيسب أمه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شهدت أن لا اله الا الله وانك رسول
 الله وهلمت الخس وأديت زكاة أموالى وصمت رمضان فقال النبي صلى الله عليه وسلم من مات على ذلك كان
 مع النبيين والصدقين والشهداء يوم القيامة هكذا ونصب أصحابه ما لم يعق والديه وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول لا تعقن والديك وان أمر لك ان تخرج من أهلك وما لك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيها الناس
 اتقوا الله وصالوا أرحامكم فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم واياكم والبقي فإنه ليس من عقوبة أسرع
 من عقوبة البقي واياكم وعقوق الوالدين فان ربح الجنة بوجدهن من مسيرة ألف عام والله لا يجدها عاق ولا
 قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جازازارم خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين والكذب ككثا ثم الامانة نعت به مؤمنا
 أو دفعت به عن دين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعنوا من عاق والديه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 كل الذنوب يؤخر الله تعالى عنها ما شاء الى يوم القيامة الا حقوق الوالدين فان الله يجعل لصاحبه في الحياة قبل
 الممات وكان العوام بن حوشب رضي الله عنه يقول تولت مرة حيا من أحياء العرب والى جانب ذلك الحى
 مقبرة فلما كان بعد العصر انشق منها قبر فخرج رجل رأسه حار ووجهه حار ورجله حار فقلت ما لها فقالت
 نعم فقلت ما لها فقالت لي امرأة ترى تلك العجوز فقلت ما لها فقالت تلك أم هذا قلت وما كان من قصته قالت كان يشرب الخمر فاذا راح تقول له أمه يا بني اتق الله الى متى تشرب
 هذا

أول الليل ويقوم أول
 النصف الثاني فيتنوّل
 ويشو أو يتهدج على
 الوجه الذي بيناه لا حرم أن
 البدن والاعضاء أخذت
 من النوم والراحة والراحة
 بآتم حظا وفرأجروا كل
 عبادة وكان لا يزيدي
 النوم على الصدر المحتاج
 اليه ولا يمنع النفس من
 قدر الحاجة وكان اذا قصد
 النوم اضطجع على الشق
 الايمن ولا يزال مستغلا
 بالذكر حتى يغلبه النوم
 وكان لا ينام على الفراش
 المحشية حشاوا عاليا ولا
 يبيت على الارض المجردة
 وفي بعض الاحيان كان
 يضع رأسه على الوسادة
 وقد يتوسد ساعده المبارك
 صلى الله عليه وآله وسلم
 ﴿فصل﴾ أمر في حفظ
 الصحة باستعمال الطيب
 وكثيرا ما كان يستعمله
 وكان له ظرف خاص بالعمار

هذا الخبر في قولها الخالت تهين كما يتفق الخبر قالت فذات بعد العصر قالت فهو ينشق عنه القبر بعد
العصر كل يوم فينشق ثلاثين مرة ثم يتطيق عليه القبر

(فصل في صلاة الرجم) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان
يومن بالله واليوم الآخر فليكره حبه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو يمتنع وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب أن يبسط له في رزقه
وينسأ له في آثره فليصل رحمه وفي رواية من أراد أن يدفع عنه ميتة السوء فليقل الله يوصل رحمه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول كثرت في التوراة من أحب أن يزداد في عمره ويزده رزقه فليصل رحمه وكان صديق الله بن
عمر بن العاص رضي الله عنه يقول في زيادة العمر ذرية صالحة ورزقها العبد قد عونه بعد موته فيلقه
دعاؤه في قبره فهذا من زيادة العمر فإن الله تعالى يقول ولن يؤخر الله نفسا إذا جاء أجلها وكان صلى الله عليه
وسلم يقول إن الله يعمر بالقوم الدبار ويحمر لهم الأشجار والأموال وما نظر إليهم منذ خلقهم إلا بالرحمة قبل
وكتبت ذلك يا رسول الله قال بصلتهم أرطامهم واحسانهم إلى جيرانهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا ترك
العبد الدعاء لوالديه انقطع عنه الرزق وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول أوصاف خطيبي صلى الله عليه
وسلم أن أصل رحي وان أدبرت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس الواصل بالمكافي ولكن الواصل الذي
إذا قطعت رحمة وصلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا لم تحس الحذى رحمتك رحلتك ولم تعطه من مالك فقد
قطعتك وما رحمتك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم وقطعتك وأحسن
 إليهم ويسبونني وأحلم عنهم ويجهلون علي فقال إن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من
الله ظميرهم عليهم ما دمت على ذلك والمثل الرماذ الحار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة على ذي
الرحم الكناشع وهو الذي يضم صدقته في كنفه وهو خصره وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل
الغدا مثل أن تصل من ظمرك وتعطي من حرمك وتنفق عن ظمرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعرض
 أعمال بني آدم كل حين ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الرجة لا تنزل
على قوم فهم قاطع رحم

(فصل فيما جاء في ستر عورات المسلمين وضم من تتبع عوراتهم) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من نفس من نسيت كربة يمتن كربة الدنيا نفس الله عنه كربة يمتن كربة يوم القيامة ومن ستر على مسلم
ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لا يرى مؤمن من أخيه عورة فسترها عليه إلا أدخله الله بها الجنة وما رحمتك رحمتك رحمتك رحمتك رحمتك رحمتك
رضي الله عنه فقال إن لنا جيرانا يشر بون الخمر وأن اداع الشرط ليأخذوهم فقال عقبة لا تفعل فأن سمعت رسول
وهددهم قال إن في تميتهم فلم ينهوا وأناداع الشرط ليأخذوهم فقال عقبة ويحك لا تفعل فأن سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من ستر عورة فكأنما استغنى مؤودة في قبرها وتقدم ما عز الماء أقر بالزنا وأمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمه قال له الزوج المرأة لو سترته بثوبك لكان خيرا لك وكان صلى الله عليه
وسلم يقول البلاء موكل بالمنطق فلا أن رجلا مير رجلا يرضاع كلبه يرضعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بما في بيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤذوا
المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم ولا تعيروهم فإن من تبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تبع الله
عورته يفضحه ولو في جوف رحله وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أقسدهم
أو كاد يفسدهم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في كيد حقي الجار) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ولا يفسد عليه ولا يفسد عليه ولا يفسد عليه
الرجل بعشرة سنوة أي سر عليه من أن يزنى بأمرأة جاره ولا يسرق الرجل من عشرة آيات أي سر عليه من

والطيب منه يستعمل
الطيب وما رده طيبا قطوعا قال
من عرض عليه شيء من
الرجل يا حسين فلا يرد له لأنه
طيب ولا مؤنة فيه يعني من
جوهة المنة ولا من جهة
الثقل والحل وفي مسند
البراز أنه صلى الله عليه
وسلم قال إن الله طيب يحب
الطيب أن يظنك يجب
النظافة ككريم يجب
الكرم جواد يجب الجود
فمنظفوا أقدانكم وسامحاتكم
ولا تشبهوا باليهود ويجمعون
أكباهم في دورهم
الأكباة الأرواث والزبالة
وثبت أنه قال إن الله حقا
على كل مسلم أن يغتسل
في كل سبعة أيام وإن كان
له طيب أن يغتسل منه
(فصل في حفظ صحة
العين) أمر صلى الله عليه
وآله وسلم بالداومة على
الاكتحال وقت النوم
وثبت في مسند أبي داود

أن يسرق من بيت جاره وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا والله لا يؤمن بالله من لم يأمن جاره بوائقه قالوا
 يا رسول الله وما بوائقه قال شره وفي رواية أن الرجل لا يكون مؤمنا حتى يأمن جاره بوائقه بيت حين بيت
 وهو آمن من شره وإن المؤمن الذي تقسمته في عناء الناس منه في راحة وجار رجل إلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال يا رسول الله متى أكون محسنا ومتى أكون مسيئا فقال صلى الله عليه وسلم إذا قال جيرانك
 إنك محسن فانت محسن وإذا قال جيرانك إنك مسيئ فانت مسيئ وجار رجل آخر إلى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال يا رسول الله اني نزلت محلة بني فلان وان أشدهم لي أذى أقر بهم إلى جوارا فبعث رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أبابكر وعمر وعليهما يؤن المحصد فيقومون على بابه فيصيحون ألا إن أربعين دراجار ولا يدخل
 الجنة من خاف جاره بوائقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم
 قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن من آمنه
 الناس على أنفسهم وأهليهم وأموالهم والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه
 والذي نفسى بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه ولا يكسب عبدا لاحراما فينفق منه فيبارك له فيه
 ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده إلى النار ان الله لا يجمع السيئ بالسيئ ولكن
 يجمع السيئ بالحسن ان الخبيث لا يجمعوا الخبيث وكان على رضى الله عنه يقول ليس حسن الجوار كغ
 الاذى ولكن الصبر على الاذى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أذى جاره فقد آذاني ومن آذاني
 فقد آذى الله ومن حارب جاره فقد حاربني ومن حاربني فقد حارب الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم
 يستعذ كثيرا من جار السوء ويقول اللهم اني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فان جار البادية
 يقول وجار رجل مرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له اذهب فاصبر فإنا مرتين
 أو ثلاثا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فاطرح متاعك في الطريق ففعل فجعل الناس
 يرون ويسألونه فيضربهم خبر جاره ويقول ان جاري يؤذيني فلهوا بلعنونه فعل الله به وفعل بعضهم
 يدعونه لجهنم ليه جاره فقال ارجع متاعك فانك لن ترى شيئا تكرهه مني أبدا وقال أبو هريرة رضى الله
 عنه جار رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله فلانة تصوم النهار وتقوم الليل
 وتتصدق بالانوار من الانفا غير انما تؤذى جيرانها بلسانها قال هي في النار والاقط شيئا يتخذ من غضب
 العين الغنى فقالوا يا رسول الله ان فلانة يدكر من قلة صيامها وقيامها وصدقها ولا تؤذى جيرانها قال هي
 في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخلق بابه دون جاره بخافة على أهله وماله فليس ذلك بمؤمن
 وليس بمؤمن من لم يأمن جاره بوائقه أتدري ما حق الجار اذا استعانك أعنه واذا استقرضك أقرضه واذا
 افتقر عدت عليه بجالك واذا مرض عدته واذا أصابه خير هنيئته واذا أصابته مصيبة عزيت به واذا ماتنا تبعت
 جنازته ولا تستطل عليه بالسنة فمحبب عنه الرج الاباذنه ولا تؤذيه بقطار قدرك الا أن تعرف له منها واذا
 اشترت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها وليلك فيقبظ بها ولله هل تقفهون
 ما أقول لكم لن يؤدى حق الجار الا قليلا من رحم الله أو كلمة نحوها وجار رجل إلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي جارا ينصب قدره فلا يطعمني فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما آمن بي هذا
 ساعة قطا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث من الفواقرام ان أحسنت لم يشكروا ان أسأمت لم
 يغفر وجار سوء ان رأى شي خيرا دقنه وان رأى شرا أذاعه وامرأة ان حضرت آذتك وان شبت ضننا خانتك
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما آمن بي من بات شبعان وجار محتاج الحى جنبه وهو يعلم وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول كم من جار متعلق بجاره يقول يارب بس هل هذا الم أخلق عنى بابه ومنعنى فضله وجار رجل إلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اكسني فاعرض عنه فقال يا رسول الله اكسني فقال أما لك
 جاره فضل ثوبين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بمرجل يحببه الله عز وجل قالوا بلى يا رسول
 الله قال من كان له جار سوء يؤذيه فصبر على اذاه حتى يكفيه الله اياه بجماعة أو موت وكان صلى الله عليه وسلم

أمر رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم بالاعتد
 للروح عند النوم وقال
 ليقه الصائم والمرقح
 ما طيب ريحه بالمسك وورد
 في سنن ابن ماجه خير
 أكل الحامد الحمد يجلو
 البصر وينبت الشعر وجاه
 في رواية أخرى عليكم بالاعتد
 فانه منبته للشعر مذهبة
 للقدى مصفاة للبصر وكان
 النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم مكحلة خاصة وكان اذا
 اكحل اكحل في العين
 اليمنى ثلاثا وفي العين
 اليسرى اثنتين يجعل
 أولا في العين اليمنى ميلين ثم
 في اليسرى ميلين ثم يجعل
 ميلا ثالثا في العين اليمنى
 وقال من اكحل فليوتر
 وفي الايتار قولان أحدهما
 أن يجعل في كل عين ثلاثة
 ليكون الوتر في كل عين
 الثاني أن يجعل في العين
 اليمنى ثلاثا وفي اليسرى

يقول

يقول ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجوارح حتى ظننت انه سيورثه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 من سعادة المرء الجوارح الصالح والتركيب الهنيء والمسكن الواسع وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان
 الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة اهل بيت من جيرانه البلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشترى
 احدكم لحما وطبخ قدر اعلى كثر مرتسه وليعرف جلاؤه منه وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا ذبح
 شاة يقول لنا نافع اهديتم لجاراتنا اليهودى اهديتم لجاراتنا اليهودى * (خاتمة) * كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله وقد رواه لاساكنوا المشركين ولا تتجمع معهم
 فمن ساكنهم او جامعهم فهو منهم والله سبحانه وتعالى اعلم

* (فصل في اجابة في قضاء حوائج المسلمين وادخال السرور عليهم وغير ذلك) * كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يظلمه من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج
 عن مؤمن كربة في الدنيا فرج الله عنه مائة كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا
 والاخرة ومن مشى مع مظالم حتى يثبت له حقه ثبت الله قدمه على الصراط يوم تزل الاقدام ومن يسر
 على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا تأسرتم الى الخير فامشوا حفاقة فان الله يضعف آجره على المتامل وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى خلقنا خلقا خلقهم لحوائج الناس بغزق الناس اليهم في حوائجهم اولئك
 الامنون من عذاب الله وفي رواية ان الله تعالى عباد الاختصم بهم بالنعم لمافع العباد يقرها عندهم
 ما كانوا في حوائج الناس ما لم يعلوهم فاذا ماوهم نقلها الى غيرهم وحولها عنهم وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول ما عظمت نعمة الله على عبد الا اشتدت له موزنة الناس ومن لم يحمل تلك الموزنة للناس فقد
 عرض لتلك النعمة للزوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مشى في حاجة أخيه كان شيرا له من
 احتكاف عشرين سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول على كل مسلم صدقة قيل ارايت ان لم يجد قال يعمل
 بيديه فينفع نفسه وينفع الناس ويتصدق قيل ارايت ان لم يستطع قال بين ذاك الحاجة الملهوف فان
 من مشى في حاجة أخيه حتى يرضيها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وان هلك فيما بين ذلك دخل
 الجنة بغير حساب وقال ابو قتادة رضي الله عنه قدم ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر
 يشنون على صاحب لهم خيرا قالوا ما ارايت انما مثل فلان قط ما كان في مسير الا كان في قراة ولا تزلنا منزل الا كان
 في صلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن كان يكفيه ضيعته حتى ذكر صلى الله عليه وسلم ومن كان
 يعلف جله اودابته قالوا نحن قال فكلكم خير منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من موجبات
 المغفرة ادخال السرور على كسوة تعورته أو اشبع جوعته أو قضيت له حاجة أو دينا وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول من أدخل على أهل بيت من المؤمنين سرور لم يرض الله تعالى له ثوابا دون الجنة
 وأحب الناس الى الله تعالى أنفعهم للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شفع شفاعته لاحد ظاهدي
 له هدية عليها فقيل انما يا بااعظيما من الكبار

* (فصل في الشفاعة على خلق الله تعالى من الانسان والحيوان والسمي في مصالحهم) * قال سهل بن سعد
 رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم
 من في السماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى
 وفرج بينهما وفي رواية من كتل شهيدا قرابة او اقرباثة فانا وهو في الجنة كهاتين وضم اصبعيه ومن سقى
 على ثلاثة نبات فهو في الجنة وكان له كلواجه في سبيل الله صاعا فاعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
 قبض يتيمان بين المسلمين الى طعامه وشرا به أدخله الله الجنة البنية الا ان يعمل ذنبا لا يظفر وفي رواية من
 أطعم يتيما وسقاها حتى يستغنى عنه رجبت له الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تعد يتيم مع قوم على
 قصعتهم فيقرب قصعتهم شيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحب البيوت الى الله تعالى بيت فيه يتيم

اثني يسأ باليتيم ويحتم
 بها كما تقدم تفضيلا
 لليتيم على اليسرى
 * (فصل في القرض
 والسلف) * كان من
 العادة النبوية انه يني
 أحسن مما أخذ وأرجع
 وأن يدهوه ويقول بورك
 الله في آهلك ومالك انما
 جزاء السلف الجد والاداء
 واقترض مرقة من أنصاري
 مقدار أر بعين صاعا من
 قوت فاحتاج الانصاري
 لفاء وطالب فقال صلى
 الله عليه وآله وسلم لم يحضرنا
 شيء فأراد الانصاري أن
 يخلط في الكلام فقال صلى
 الله عليه وآله وسلم احتفظ
 لسانك ولا تقل الا خيرا فان
 خير من أقرض ثم بعد ذلك
 أعطاه أر بعين صاعا من
 القوت وأدى اليه أر بعين
 صاعا قرصة فصارت الجنة
 ثمانين صاعا وجاه في بعض
 الايام غريم فتقاضاه أشد

مكرم ويحسن اليها بغض البيوت الى الله تعالى بيت فيه يتيم يساه اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا
أول من يفتح باب الجنة الاواني لا يرى امرأة تبادرنى فاقول لهما لك ومن أمث فتقول أنا امرأة تعدت على
أيتام لي حتى بائنا وفي رواية حتى ماتوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مسح على رأس يتيم لم يحصه الله
كان له بكل شعرة مرت عليها يد حسنة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو اليه قسوة قلبه
فقال له صلى الله عليه وسلم أتحب أن يلين قلبك وتذكر حاجتك ارحم اليتيم وامسح رأسه وأطعمه من طعامك
يلين قلبك وتذكر حاجتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يعذب الله يوم القيامة من رحم اليتيم ولأنه في
الكلام ورحم يمه ومنعه ولم يتناول على جاره بغض ما آتاه الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا أيكم وبكاء
اليتيم فانه يسرى في الليل والناس نيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا قال ليعقوب عليه السلام
ما الذي أذهب بصرك وحس ظهرك قال أما الذي أذهب بصري فالبكاء على يوسف وأما الذي حسي ظهري
فالحزن على أخيه بنيامين فأتاه جبريل عليه السلام فقال آتشكوا الله تعالى قال انما اشكوبني وخزي
الى الله فقال جبريل عليه السلام الله أعلم بما قلت منك قال ثم انطلق جبريل عليه السلام ودخل يعقوب
بيته فقال أي رب أما ترحم الشيخ الكبير أذهبت بصري وحنيت ظهري فأردد على رجلي فاشمها شمة
واحدة ثم اصنع بي بعد ما شئت فأتاه جبريل عليه السلام فقال يا يعقوب ان الله عز وجل يقرتك السلام
ويقول لك أبقرفانهم مالو كانا ميتين لتشرتهم مالك لا تفر بهم ما عينك ويقول لك يا يعقوب أنت ترى لم أذهب
بصرك وحنيت ظهرك ولم فعل أخوة يوسف ما فعلوا قال لا قال انه أنك يتيم مسكين وهو ما ثم تابع
وذبحت أنت وأهلك شاة فاكتموها ولم تطعموه ويقول اني لم أحب شيئا من خلقي حب اليتامى والمساكين
فاصنع طعاما وادع المساكين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يعقوب عليه السلام كلما أمسى نادى
مناديه من كان صائعا فليضطر طعام يعقوب وإذا أصبح نادى مناديه من كان مغفرا فليغفر على طعام يعقوب
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل ومن لا يغفر لا يغفر له وكان عمر
رضي الله عنه يقول الصفح عن الاخوان مكرم ومكافاتهم على الذنوب باساسة وكان صلى الله عليه وسلم
يقول كثيرا ان تؤمنوا حتى تراحو قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال انه ليس برحمة أحدكم صاحبه ولكنها
رحمة العامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس من امن لم يوقر الكبير ويرحم الصغير وجاء امر ابي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكم تقبلون الصبيان وما تقبلهم فقال صلى الله عليه وسلم أو أم لك ان
ترع الله الرحمة من قلبك وقال معاوية بن قرة يا رسول الله اني لارحم الشاة ان أذبحها فقال ان رحمتك رحمة
الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عصفورا عبثا سمع الى الله يوم القيامة وقال يارب ان فلانا
قتلني عبثا ولم يقتلني منفعة وقال ابن مسعود رضي الله عنه كطمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
فانطلق لحاجته فرأى حجرة معها فرخان فاخذنا فرخيهما فجاعت الحجرة فجعلت تعرس فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم فقال من فجح هذه في ولد يباردوا ولدها البهاو رأى صلى الله عليه وسلم قرية تمل قد حرقها فقال
من حرق هذه قلنا نحن قال انه لا ينبغي أن يعذب بالنار الا رب النار وقرية التمل هي موضع اجتماع التمل مع
التمل وقال عبد الله بن جعفر رضي الله عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا لبعض الانصار فاذا
فيه جبل فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم حن وذرفت عيناه فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع
زفره فسكن فقال من رب هذا الجبل من هذا الجبل فجاءه قتي من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له
أفلا تتقي الله تعالى في هذه الهيمة التي ملكك الله تعالى اياها فانه شكى الى أنك تجيعه وتؤذيه في العمل
حتى اذا كبر وعجز عن النضج والعمل عزمت على ذبحها هكذا جزاء المماول الصالح قال عبد الله بن جعفر
ثم اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونخل سبيله وقال أجه البعير انطلق فانت حلوبه الله تعالى فجاء فرغى
على هامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمين ثم فرغى فقال آمين ثم فرغى
فقال آمين ثم فرغى الرابعة فبكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله ما يقول هذا البعير قال يقول

تقاض فاراد عمر بن
الخطاب أن يؤذيه فقال
صلى الله عليه وآله وسلم
مه يا عمر كنت أحوج الى
أن تامرني بالوفاء وكان
أحوج الى أن تامرني
بالصبر وفي مرة أخرى ساء
يهودي يتقاضه ديناً فقال
له صلى الله عليه وآله وسلم
لم يجعل أجلك دينك فاصبر
الى أن يعطى فقال له اليهودي
أنتم يا بني عبدالمطلب
صنعتكم الكذب في العدة
فجاشت العصاة وأرادوا
أهلاكه فسكنهم رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
ودعاهم الى الحلم فقال
اليهودي قد شاهدت فيك
جميع علامات النبوة ولم
يبق الا واحد وهى افي
كلمة زدت على النبي جهلا
زاد حلا وصفا فأردت أن
أختبر ذلك وقد علمته
ودخل في دين الاسلام من
حينه رضي الله عنه

حزانه الله أمها النبي عن الاسلام والقرآن خير افقلت آمين ثم قال سكن الله رب أمك يوم القيامة كما
سكنت وهي فقلت آمين فقال سكن الله حماء أمك من أعدائها كما حقتن دى فقلت آمين ثم قال لا جعل
الله بأس أمك بينها فبكت فان هذه الخصال سألتني عز وجل فأعطاها ومعنى هذه وأشرف جبريل
عليه السلام ان فناء أمي بالسيف جري القلم بما هو كائن وكان صلى الله عليه وسلم يقول دخلت امرأة النار
في هرة بطمها فلم تطعمها ولم تدهنها تأكل من نخشاش الارض حتى ماتت ونخشاش الارض الحشرات أو
المصافير ونحوها وفي رواية اطلعت في النار فرأيت ثلاثة يعذبون فذكر منهم امرأتين حيرطوا الله
ربطت هرة لهما لم تطعمها ولم تدهنها تأكل من نخشاش الارض فهي تنهش قبلها وديرها وسبق
مزبذ آلايت تتعلق بالريق والبهائم قبيل كتاب الجراح فراجعه (خاتمة) قال ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار قد وسم في وجهه والدم يقرور من مخزبه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من فعل هذا ثم نهي عن السكر في الوجه والضرب في الوجه ثم قال من
فعل ذلك فالقصاص أمامه

(فصل في الاصلاح بين الناس وقبول اعتذار من اعتذر محققا كان أو مبطلا) قال أبو هريرة رضي الله تعالى
عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى
يا رسول الله قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين
وقال سهل بن سعد انتم أهل قبا مرة حتى تراموا بالحجار فاعتذر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أذهبوا بنا نصلح بينهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكاذبين من أصلح بين الناس فقال خيرا أو نهي
خيرا وكان أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلك على تجارة
يجبها الله ورسوله قلت بلى قال صل بين الناس اذا تقاسدوا وقر بينهم اذا تباعدوا وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من آناه أخوه متصلا من ذنب فليقبل ذلك محققا ذلك أو مبطلا فان لم يفعل لم يرد على
الحوض وفي رواية من اعتذر إليه أخوه المسلم فلم يقبل منه كان عليه ما على صاحب مكس من الخطيئة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أنبئكم بشراركم فقال له رجل من القوم بلى ان شئت يا رسول الله قال ان
شراركم الذي ينزل وخذوه ويجلده بدمه ويمنع رفته أفلا أنبئكم بشر من ذلك قالوا بلى ان شئت يا رسول الله
قال الذين لا يقبلون عثرة ولا يقبلون معذرة ولا يغفرون ذنبا أفلا أنبئكم بشر من ذلك قالوا بلى يا رسول الله
قال من لا يرجي خيره ولا يؤمن شره والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في زيارة الاخوات والصالحين واكرام الزائر) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول يزور رجل أخاه في قرية فارسل الله تعالى على مدرجته ملكا فلما أتى عليه قال أين تريد قال أريد
أهلك في هذه القرية قال هل لك عليه من نعمة تربم قال لا غيراني أحببته في الله عز وجل قال فأي رسول الله
اليك بان الله قد أحبك كما أحببته فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عاد مني بياض أو زار أخاه في قرية ناداه
مناد أن طبت وطاب ممشاك وطابت لك الجنة والاقبال الله في ملكوت عرشه عبد زارني وعلى قراه فلم يرض له
بشواب دون الجنة وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزوروا الجنه الا قال الله في الجنة قلنا بلى يا رسول الله
قال النبي في الجنة والصديق في الجنة والرجل زور أخاه في ناحية مصر لا يزوره الا الله في الجنة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من زار أخاه المسلم شيعه سبعون ألف ملك يصالون عليه يقولون اللهم كما وصله فيك فصله وكان
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى وجبت محبتي للمحبين في والمتجالسين في والمتزاورين في
والمتبادلين في وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة شرا يرى ظواهرها من براطنها وبراطنها من
ظواهرها أعدها الله للمحبين فيسه والمتزاورين فيسه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يزور رجلا مكفوف
البصر بالمدينة ويجلس عنده وكان صلى الله عليه وسلم يقول زرغبنا تزدد حبا وقالت أم سلمة رضي الله عنها قال
لي مرة رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلح لنا المجلس فانه ينزل ملك الى الارض لم ينزل اليها قط وقالت أم سعيد

(فصل في صفة تشبيه
صلى الله عليه وآله وسلم)
كان اذا مشى كأنما يضط
من سبب يخطو تكفوا
يعنى كأنما يقطع نفسه من
الارض قلعا وهذا مشى
الشجعان وأصحاب الهمم
العالية ومن قلبه حتى
وأعدل ما يكون من المشى
لان المشى اما مشاوت
يابس كالحشبة أو طاش
مترجج فلق مضطرب
وهذان النوعان في غاية
القعج والذم ودليل على
خشية الدماغ وقلة العقل
أوهل التحول وموت القلب
واما باتم حركة وأقل سرعة
وهذا النوع يسمى مشى
الهون وعباد الرحمن الذين
مشون على الارض هونا
قال المفسرون يعنى سكينه
وقارا من غير كبر ولا
تفاوت وهذا النوع من
الاشى كان له صلى الله عليه
وآله وسلم ومع هذا كان

رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا كثيرا في بني عمرو بن عوف بزورنا فنقتله سويا
 في قعبة فاذا جاءه سقيناه ما يها وكان اريس القرني سيد التابعين رضي الله عنه يقول دعاء الاصح لاشبه يظهر
 الغيب افضل من ملاقاته لان الملاقاتة قل ان تسلم من التصنع والتزين قال شيخنا رضي الله عنه وهذا الذي
 ذكره اريس القرني خاص بحال اهل الجول من العباد الذين سلخوا بانفسهم هم طرقا خاصة رآوها سلم
 لديهم والا فلا يخفى ما يلزم من ذلك اذا فعله المؤمنون فيما بينهم من انحلال قلوبهم من بعضهم وتباغضهم
 وقد قال صلى الله عليه وسلم المؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضا وكان صلى الله عليه وسلم يكرم الناس على
 بالسادة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا زار احدكم اخاه فأتق له شيا يقيم من التراب وقاء الله عذاب
 النار واذا جلس عنده فلا يقوم حتى يستأذنه ولما حلت بنت خالد بن سنان عليه السلام الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعد البعثة قال لها مرحبا يا بنتي أضاعه قوم مو الله سبحانه وتعالى أعلم
 (فصل في الاستئذان وآدابه) قال الربيع بن خراش رضي الله عنه جاء رجل من بني عامر فاستأذن على رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فقال أأج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نلحاهم اخرج الى هذا فقله
 الاستئذان فقل له قل السلام عليكم أدخل فسمع الرجل ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السلام
 عليكم أدخل فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تاذنوا الا لمن يبدأ
 بالسلام قال سعيد بن جبير رضي الله عنه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقرأ آياتها الذين آمنوا اتخذوا
 بيونا غيري ويوتكم حتى تسلموا على أهلها او تستأذنوا وقال انما كان تستأنسوا او هم امن السكاتب وكذلك في
 مصحف ابن مسعود حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا وقيل لعطاء رضي الله عنه اوجب السلام اذا خرج من
 البيوت قال الله يقول فاذا دخلتم فسلموا فقال لا أعلم عن أحد وجوبه ولكن هو أحب الي وقال قيس بن سعد
 رضي الله عنه كان باب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرع بالاطا قير اذ يامر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
 قيس بن سعد رضي الله عنه يقول زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلنا فقال السلام عليكم ورحمة الله
 فرد آتي بردا خنيا فقلت ألا تاذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذره حتى يكثر علينا من السلام فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله فرددنا خنيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 السلام عليكم ورحمة الله ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فابعه سعد وقال يا رسول الله اني كنت أسمع
 تسليما وارده عليك ردا خنيا التكثر علينا من السلام فانصرف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر له سعد
 بغسل فاغتسل ثم ناره ملحقة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل فيها ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه
 وهو يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد قال ثم أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام
 فلما أراد الانصراف قربه سعد حمارا قد وطئ عليه بقطيفة فقال سعد يا قيس اصحب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فصبته فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اركب معي فأبيت فقال اما ان تركبوا ما ان تنصرف
 فانصرفت وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاثة فاذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع قال
 أبو بردة رضي الله تعالى عنه وجاء أبو موسى الاشعري رضي الله عنه يوما الى بيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 فقال السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم يؤذن له فقال السلام عليكم هذا أبو موسى السلام عليكم هذا
 الاشعري ثم انصرف فقال عمر رضي الله عنه ردوا على ردوا على فجاء فقال يا أبا موسى ما ردتك كذا في شغل قال
 أبو موسى رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فان أذن لك والا فارجع
 فقال عمر رضي الله عنه لتأتيني على هذا بيننا لا فعلت وفعلت فذهب أبو موسى رضي الله عنه فقال عمر
 رضي الله عنه ان وجد بيننا سجدوه عند المنزعة ثم توالا لم تجدوه فلما ان جاء العشي وجدوه مع جمع من
 الصحابة في المسجد فقال أبو موسى لابي سعيد الخدري ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاستئذان
 ثلاث فقال نعم ثم قال لابي الطفيل يا أبا الطفيل ألم تعلم الى آخره قال نعم ثم قال أبو الطفيل يا ابن الخطاب لا تكن
 عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه سبحان الله سبحان الله انما سمعت شيا

عري كانه يخطا من صعب
 وكان الارض تلوى له
 وأنواع المشى عشرة هذه
 الثلاثة والرابع السعي
 الخامس الرمل السادس
 التسلان وهو عدو وخفيف
 السابع الخورزي وهو
 مسير فيه تمايل الثامن
 القهقري التاسع الجزى
 وهو وثوب في المسير
 العاشر التجزرو وهو مشى
 المتكبرين وأفضل هذه
 الجله وأكملها الهون الذي
 هو مشبه صلى الله عليه
 وآله وسلم وكان اذا سار
 مع اصحابه قلمهم أمامه
 ومشى خلفهم وقال دعوا
 ظهري المسالكه وكان
 عشي متعلا وفي بعض
 الاحيان عشي حافيا وصاب
 أصبح ربه المباركة حجر
 في بعض غزواته فسأل
 دما فقال
 هل أنت الا أصبح دميت
 وفي سبيل الله ما لقيت

فأجبت ان أثبتت وانى لم أنهم أيام موسى وانما شئت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صار عمر رضى الله عنه يقول الهانى الصغرى بالاسواق حتى شفى على مثل هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عمر رضى الله عنهما نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلى ثم ناداه الثانية فقال ليلى ثم ناداه الثالثة فقال ليلى فخرجت فخرج اليه صلى الله عليه وسلم وقال عوف بن مالك رضى الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبعة من آدم فسلمت عليه فدخل على وقال ادخل قلت أكلى يا رسول الله قال كلك فدخلت قال عثمان بن أبي العاتكة انما قال ادخل كلى من جهة صفر القبة وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول في قوله تعالى فيها منادى لكم هو اخلاخا البول لاجنح على الرجل اذا دخل البيوت الغير مسكونة لذلك وكان ابن عمر يقول قلت لعطاء رضى الله عنه اذ لم يكن في البيت أحدا فاسلم قال قل السلام على النبي ورحمته وكرامته والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على أهل البيت ورحمته فقلت له عن توثره هذا فقال سمعته ولم يؤثر عن أحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب ابن يمثله الناس قديما فليتبوا مقعده من النار وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى باب قوم لم يستقبل بالباب من تلقا وجهه ولكن من ركنه الايمن أو الايسر ويقول السلام عليكم وذلك ان الدور لم يكن عليها برء ثم دستور وجاء رجل فوقه صلى الله عليه وسلم فاستأذنه صلى الله عليه وسلم مستقبل الباب فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم فقال له هكذا عندك وهكذا فانما الاستئذان من النظر واذا دخل البصر فلا إذن وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ادعى أحدكم بغا مع الرسول فان ذلك له اذن وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رسول الرجل الى الرجل اذنه وكان نافع رضى الله عنه يقول ليس على الرجل اذا ادعى استئذان وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاستئذان على الاهل قال عطاء بن يسار رضى الله عنه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استأذن على اى فقال نعم فقال الرجل انى معها فى البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها فقال الرجل انى خادما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها أحب أن تراها عرا يا نفع فقال لا قال فاستأذن عليها وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول استأذن حتى على اخواتك الا يتام اللاتي فى حجرهن ومعلن فى بيت واحد وعلى والدهنك وزوجتك وكان ابن مسعود رضى الله عنه اذا جاء الى باب داره تفرغ وبعق وكان صلى الله عليه وسلم يرفع في الاذن بغير الكلام قال ابن مسعود رضى الله عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم مرة اذنك على أن رفع الحجاب وأن تستمع لسوادى حتى أتيتك وقال على رضى الله عنه كان لى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة آتية فيها فاذا آتيت استأذنته ان وجدته يصلى تفرغ فدخلت وان وجدته فارغا اذن لى وفي رواية كان لى من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخل بالليل ومدخل بالنهار فكنيت اذا دخلت بالليل أتخضع وكانت العصابة رضى الله عنهم اذ لجاوا الى باب دار الذى يريدون الخول عليه ولم يسمع سلامهم يدقون عليه الباب حتى يخرج وقال جابر رضى الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمر دين كان على أبى فدخلت الباب فقال من ذا فقلت أنا فخرج وهو يقول أنا أنا كما أنه كرهها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطلع فى بيت قوم بغير اذنهم فرموه ففقوا عينه فلا دية له ولا قصاص وفي رواية من كشف سرا فادخل بصره فى البيت قبل أن يؤذن له فرأى عورة أهله فسد أى حد الاجل له أن ياتيه ولو أنه حين أدخل بصره استقبله رجل ففقأ عينه ما عبرت عليه وان مر رجل على باب لستره غير مغلق فنظر فلا خطية عليه انما الخطية على أهل البيت (حاشية) يستدل لاتخاذ الملوك والامراء والاكار الجبابرة على أبوابهم بقصة ابي موسى الأشعري حين قال لا تكونى ابى بالرسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فاقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك والقصة طويلة مذكرة فى فضائل عثمان مخلصها انه لما جلس عند الباب فى بئر اريس والنبي صلى الله عليه وسلم جالس على شفيرها جاء ابي بكر رضى الله عنه فدخل الباب فقال له ابي موسى قف حتى استأذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك فعل مع عمر وعثمان رضى الله عنهم والله أعلم

وكان فى السفر يعقب جميع أصحابه ويقوى الضعفاء ويدعو لهم ويحمل المنقعات ويرد فهم فى بعض الاحيان خلفه صلى الله عليه وآله وسلم (فصل فى كلام النبي وسكوته وضكته وبكائه صلى الله عليه وآله وسلم) أما كلامه فكله فصل بين لوشاء أحد أن يعد كامانه فعل ولم يكن يسرده سردا لا يمكن أن يتفطروا ليقطعه قلعها يظهر انفساه كما قالت عائشة رضى الله عنها ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسرد سردكم هذا ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظون جلس اليه وكان فى بعض الاحيان يعيد الكاحة ثلاث مرات ليتمكن السامع من حفظها وغالب أحواله السكوت والسكون لا يتكلم

﴿فصل في الامر بالسلم ورد الجواب وبيان كيفية ما وطلاقة الوجه وطيب الكلام والمصالح وتفويجه
 خروج الاول في فضل ذلك﴾ قال عبد الله بن عمر وبن العاص رضي الله عنهما به رجل افرس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الاسلام خير قال تعلم الطعام وتقرئ السلام على من عرفته ومن لم تعرف
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لجواب الكتاب حقاً كرد السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
 انا كم كريم قوم فاكرمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اول من عاتق ابراهيم عليه السلام وكان قبل
 السجود يسجد هذا لهذا وهذا لهذا فما السلام بالمصافحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخلوا الجنة
 حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول ثلاث يصفين لك وداخيلك تسلم عليه اذا القيته وتوسع له في المجلس وتدعوه باح اسمائه
 اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول افشوا السلام واطعموا الطعام وصاوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة
 بسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من موجبات الرحمة والمغفرة بذل السلام وحسن الكلام وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يبغض المعنى في وجوه اخوانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا القيته فسلم عليه واذا دعاه فاجبه واذا استعملك
 فاتصحه واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وكانت الصحابة ترضى الله عنهم اذا
 طلع الرجل عليهم من بعيد يبادره به بالسلام قبل ان يسلم عليهم يتغنون بذلك الفضل وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول السلام اسم من اسماء الله تعالى وضعه في الارض فانشوه بينكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 اذا سلم احدكم فليقل السلام عليكم فان الله هو السلام فلا تبدوا قبل الله بشيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 ان الرجل المسلم اذا امر يقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيرها يا هم السلام فان لم
 ردوا عليه رد عليهم من هو خير منهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا القى احدكم اخاه فليسلم عليه فان سالت
 بينهما شجرة اوجد اثم لقيه فليسلم عليه ايضاً قال انس رضي الله عنه وكذا اذا كان مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فتعرف بيننا شجرة فاذا التقينا يسلم بعضنا على بعض وكان صلى الله عليه وسلم يقول اجعل الناس
 من يجلس بالسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بداه ان يجلس
 فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى باحق من الثانية ومن سلم على قوم حين يقوم عنهم كان شريكهم فيما
 خاضوا فيه من الخير بعده وان خاضوا في الشر كان عليهم وقال كادة بن حنبل رضي الله عنه بعث صفوان بن
 أمية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبان ولباً وضعا ييس ورسول الله صلى الله عليه وسلم باعلى الوادي قال
 فدخلت عليهم ولم استاذن ولم أسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم اذ دخل وذلك بعد
 ما أسلم صفوان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخلت على اهلك فسلم يكن سلامك بركة عليك وعلى اهل
 بيتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى احدكم باب حجرته فليسلم فانه يردق ربه الذي معه من الشيطان
 فاذا دخلتم حجركم فسلموا بخرج ما كنهم من الشياطين وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلام قبل الكلام
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدعوا احداً الى الطعام حتى يسلم وكان صلى الله عليه وسلم يسلم على
 الصبيان اذا امر عليهم ويقول السلام عليكم يا صبيان وكان انس رضي الله عنه يقول كثيراً ما كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يسلم علينا ونحن نلعب مع الغلمان ثم ياخذ بيدي ويرسلني برسالة ويقعد في ظل جدار
 ينتظرني حتى ارجع وكان صلى الله عليه وسلم يسلم على النسوة اذا امر عليهم وقالت أسماء بنت زبدر رضي الله
 عنها مر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً في المسجد ونحن مصبة من النساء فالوى يده بالتسليم وكان ابن عمر
 رضي الله عنهما اذا قعدا الى السوق لم يمر على سقاط ولا على صاحب بيعة ولا مسكين ولا على احد الا سلم عليه
 وكان رضي الله عنه كثيراً ما يخرج الى السوق بقصد السلام فقط على من يلقاه ثم يرجع الى بيته وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول يجزي عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجالس ان يرد احدهم وقال رجل
 لابن مسعود السلام عليك يا ابا عبد الرحمن فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند اقتراب الساعة

الامن ضرورية واذا تكلم
 تسلم بجمع فيه واشداه
 بلا غفمة ولا هممة أكثر
 نطقه بجموع السلام ولم
 يكن يحسرك لسأته بما لا
 يعنيه وكان اذا كره أمراً
 طهراً أو رذلة على وجهه
 البارك وما نطق بشخص
 أبداً وكان لا يضحك كثيراً
 بل ضحكك التيسم وغايته
 أن تسد فوفاجده وكان
 لا يضحك لكل ما يضحك منه
 وأما بكاه فمعتدل نظير
 ضحك ودموعه جارية
 يسرع من مسدوه أزيز
 وبكاه ما ملت أول شفقة
 على الامه أو من خوف
 الخالق تعالى وكان يبكي
 في بعض الاحيان عند
 سماع القرآن وذلك بكاه
 اشتياق ومحبة واجلال وفي
 بعض الاحيان كان يبكي
 في صلاة التهجد ومرة
 بكر في الصلاة وقال رب ألم
 تعدني أن لاتعذبهم وأنا

يرجع السلام على المعارف وكره ذلك وجاء رجل مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
الرجلان يتلقيانني بما يبدا بالسلام قال اولاهما بالله عز وجل وفي رواية اول الناس بالاسم بالله من بدأهم
بالسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلام على الماشي والمشي على القاعد والقليل على الكثير
والصغير على الكبير واذا سلم من القوم واحدا جزأ عن الجماعة وسئل ابراهيم النخعي رضي الله عنه عن السلام
بلفظ الجمع على الواحد فقال كانوا يعمون بالشميت والسلام ويقولون ان مع كل انسان ملائكة فيسلم
عليهم بلفظ الجمع والله اعلم (فرع في كيفية السلام ورده) قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله تعالى آدم عليه السلام وطوله ستون ذراعا قال له اذهب فسلم على
هؤلاء النفر من الملائكة الجالوس واستمع ما يصيرونك فانها تحببتك وتحببتك اليك فقال السلام عليكم فقالوا
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فزادوه ورحمة الله وبركاته فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم يزل
الخلق تنقص الى الات وقال فرقد السجني رضي الله عنه لما قبل يوسف على ابيه اراد ان يبداه بالسلام
فمنع وكان يعقوب احق بذلك منه فقال يعقوب في سلامه السلام عليك يا مذهب الاجزان عني وقال محمد بن
عمر بن عطاء كنت جالسا يوما عند ابن عباس فسلم عليه فسلم عليا من اليمن فقال السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته ثم زاد بعد ذلك شيئا فقال ابن عباس رضي الله عنهما وقد كان ذهب بصره من هذا قالوا هذا اليمان
الذي يغشاك ففرقوا به اياه فقال ابن عباس ان السلام انتهى الى البركة وقال يحيى بن سعيد سلم رجل على
ابن عمر رضي الله عنهما فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته والغاديات والرائحات فقال له ابن عمر عليك
الفاطم كأنه كره ذلك وقال عمران بن حصين رضي الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رجل
فسلم فقال السلام عليكم فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة
الله فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عشرون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ثلاثون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اربعون ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا هكذا تكون الفضائل
وقال ابو عبد الرحمن الفهري شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما فرسنا في يوم فانتظ شديد الحر
فتر لنا تحت ظل الشجر فلما زالت الشمس ليست لامتى وركبت فرسي وايتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في فسطاطه فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فرد علي وعليكم السلام ورحمة الله
وبركاته وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول اذا اراد ان يدخل على النبي صلى الله عليه وسلم السلام
عليك يا رسول الله السلام عليكم ايدخل عمر وكان صلى الله عليه وسلم اذا ارسله احد السلام مع وله يقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك وعلى ابيك السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقل احدكم عليك
السلام فانها تحبب الموتي وليقل السلام عليكم وفي رواية يسلم عليكم فيقول الراح عليكم السلام ومعنى قوله تحببة
الموتي يعني لاجواب لها والله اعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يسلم الرجال على النساء ولا يسلم النساء على
الرجال وكان صلى الله عليه وسلم يكره الراد اذا كرر البادى وجاء رجل مرة فقال السلام عليك يا رسول
الله السلام عليك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك السلام ورحمة الله عليك السلام
ورحمة الله مرتين وفي رواية ثلاثا وقال انس رضي الله عنه سمعت عمر وقد سلم عليه وجعل فقال السلام عليكم
فرد السلام ثم قال عمر كيف انت قال الرجل احمد الله اليك قال عمر ذلك الذي اردت منك وقال عكرمة بن ابي
جهل قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جئت من حبابا راكب المهاجر وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم
يسلم ثلاثا واذا تكلم بكلمة اعادة ثلاثا حتى تفهم عنه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا سلمت فاسمع
واذا رددت فاسمع (فرع في تحبب الجاهلية والاشارة بالراس واليد) قال عمران بن حصين رضي الله عنه
كنا نقول في الجاهلية انتم الله بك عينا وانتم مسباحا فلما كان الاسلام نهيتم عن ذلك وكان معمر يقول
يكراه ان يقول الرجل انتم الله بلحيتنا ولا باس ان يقول انتم الله عينا وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه

فيهم وهم يستغفرون
وتحن نستغفرك والعلماء
يقولون البكاء على عشرة
انواع بكاء فرح وبكاء جزع
وبكاء حقد وبقاء بكاء
خوف وخشية وبكاء
حجبة وبكاء غم ومصيبة
وبكاء ضعف وخشية
وبكاء نفاق ومداهنة
وبكاء كذب وعارية
بكاء الناضح وبكاء مؤلفه
وموافقة كما اذا رأى جماعة
يكون ولم يعلم سبب بكائهم
فبئس موافقة لهم
(فصل في الفطرة
وتواضعها) للعلماء اقوال
في تحته صلى الله عليه وآله
وسلم احدها انه ولا تخشونا
مسرورا الثاني ان الملائكة
نحتته في اليوم الذي شق
فبصدوره المبارك وملق
عليه وحكمة وذلك خلف
نحية حجة رضي الله عنها
وكان تحتها في ذلك اليوم
الثالث ان جسده عبيد

وسلم فقال يا رسول الله ارجل من ايلي انا وسيدتي ايتني في قال لا قال املاي بترنمو يقبله قال لا الان
يتقدم من سفر قال اياخذ بيدي ويصافحه قال نعم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشبهوا باليهود
ولا بالنصارى في السلام فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة بالاشكاف
وكان صلى الله عليه وسلم اذا ضحك يقول له اصحابه كثيرا اضحك الله تعالى سنك يا رسول الله و يقرهم على
ذلك * (فرع في السلام على اهل الذمة) * قال ابو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروهم الى اضيقتهم وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم فانما يقولون السام عليكم يعني الموت ومن يهودى
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تدرون ما قال قالوا
الله ورسول اعلم سلم يا رسول الله قال لا ولكن قال كذا وكذا ردوه على فردوه فقال هل قلت السام عليك قال
نعم فقالوا يا رسول الله الا تقتله قال لا اذا سلم عليكم احد من اهل الكتاب فقولوا عليك ما قلت ثم قرأ رسول الله
صلى الله عليه وسلم واذا جاءواك حيوك بما لي يحيك به الله وقالت عائشة رضيت الله عنها دخل رهط من اليهود
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك يا رسول الله قالت عائشة رضيت الله عنها فقهمتها
فقلت عليكم السام واللعنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر
كله فقلت يا رسول الله لم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت وعليكم ردون عليهم
فيستجاب لفيهم ولا يستجاب لهم في وقال سهل بن ابي صالح خرجت مع ابي الى الشام فجلنا في صوامع
فيها نصارى فسلم عليهم فقال ابي رضي الله عنه لا تبدؤهم بالسلام وكان صلى الله عليه وسلم اذا امر
بجلس فيه اختلاط من المسلمين واليهود يسلم عليهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان يصافح المشركون
او يرحب بهم وكان عمر بن الخطاب يقول سموا اهل الذمة ولا تكنوهم واذلوهم ولا تعظموهم * (فرع
في السلام على من يبول او يتغوط او من ليس على طهارة) * قال ابن عمر مر رجل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو يبول فسلم فلم يرد عليه وفي رواية مر رجل في سكة من سكك المدينة فلقى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه الرجل فلم يرد عليه حتى اذا كاد الرجل ان يتوارى في
السكة ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه على غائطه ومسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة اخرى فسمع
ذراعيه ثم رد عليه السلام وقال انه لم يعنى ان ارد عليك اولا الا اني لم اكن على طهر وفي رواية اخرى جل الى
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى ترضأ ثم اعتذرو اليه وقال اني
كرهت ان اذكر الله تعالى الاعلى طهر او قال الاعلى طهارة * (فرع في المصافحة وطلاقة الوجه وطيب
الكلام) * قال البراء بن عازب رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين
يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما ما قبل ان يتفرقا وفي رواية اذا التقى المسلمان وتصافحا وحمد الله
واستغفراه وضحك كل واحد منهما في وجه صاحبه لا يفعلان ذلك الا الله لم يتفرقا حتى يغفرا لهما قال انس
رضي الله عنه وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تلاقوا تصافحوا فاذا قدموا من سفر تعانقوا
وقال ابو هريرة رضي الله عنه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة بن اليمان فاراد ان يصافحه فتصفي
حذيفة فقال اني جنب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلم اذا صافح ائمة تصفحت خطاياها كما يصفحت
ورق الشجرة فاذا تسلا انزل الله بينهما ما ترجمه تسعة وتسعين لاشهما او اطلقهما او ابرهما او احسبهما
مساهلة بانحبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تحام القصة الاخذ باليد وكان ابو هريرة ينسب يقول كان
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقوا لم يتفرقا حتى يقرأوا هذه السورة والعصران الانسان لني
نسر الى آخرها وكان ابو ذر رضي الله عنه يقول ما لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا صافحتني وربما
بشت اسلم عليه وهو جالس على سريره فيلترمني فيكون ذلك اجود واجود وكان صلى الله عليه وسلم يقول
تصافحوا يذهب الغسل وتمادوا تصابوا ويذهب الشصناه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا يحقرن

المطلب نختنه في اليوم
السابع وسماه وأضاف
وكان صلى الله عليه وآله
وسلم يحب التيامن في كل
شيء حتى في تنعله وترجله
وأخذ حذو وعطائه وأكله
وشربه وضوئه والبدن
اليسرى لازالة الاذى
والقذى والاستنجاء
والاستبراء وما أشبه ذلك
وكان يخلق جيع رأسه ولم
يرو أنه خلق في غير جوار
عمرة وكان يحب التسوكة
وورد في فضله أربعون
حديثا وكان يتسوكة
مغطرا وصافحا وعقيب
النوم ووقت الوضوء ووقت
الصلاة وعند دخول البيت
وكان مسواكه من عود
الاراك وكان يحب الطيب
ويستعمله كثيرا ويصافح
بعض الروايات أنه صلى الله
عليه وآله وسلم استعمل
النورة وكان أول ما يرسل
جميع شعره من خلفه ثم

أحد كمن المبروفه شيأولاً أن يأتي أعلاه وجهه طلق وغيره وأية ولو أن يخرج من دلو في الماء أتبعه ولو أن
 يترنس الرخشان يتبعه ولو أن يتبع الشجر ولو أن يكلم أعلاه بكلمة طيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم
 أحسبك في وجهه أعيه صدقة وكثيراً ما كان يقول أتتوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فكلمة طيبة وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول من وجبت الجنة الطعام فأتاهم السلام وحسن الكلام وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول إن في الجنة عرقاً يرى ظاهرها من الظاهر وأظفارها من الظاهر ما تقال أبو مالك الأشعري إن هي
 بأرسول الله قال إن أطاب الكلام وأطعم الطعام وبات قائماً والناس نيام وكان عمر رضي الله عنه يقبل
 رأس أبي بكر رضي الله عنهما

﴿فصل في آداب المجالسة والجلس وفيه فروع الأزل في الحديث على مجالسة الصالح﴾ قال أبو موسى
 الأشعري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما مثل المجلس الصالح والجليس السوء
 كمثل المسك ونافع الكبر فمثل المسك أما أن يجديك وأما أن يتباع منه وأما أن يجديمنه يصاحبه ويتواضع
 لكثيراً ما أن يحرق ثيابك وأما أن يجديمنه يصاحبه ويتواضع لكثيراً ما أن يحرق ثيابك وأما أن يجديمنه يصاحبه ويتواضع
 إن لم يصيبك من سواده أصابك من ضيائه ﴿فرع في كتمان السر﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يحدث كتمان السر يقول المجالس الأمانة الأمانة سبغ دم حرام وفرج حرام وأقنطاع مال
 بعير حق وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا حدث رجل رجلاً بعديت ثم التفت عنه ذهاباً المقصده فهو
 أمانة وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل المرء ما أحدثته أحد ولا أرى
 ولقد أتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما اللعب مع الغلمان فسلم علينا وبعضنا في حاجة فبطأت على
 أي فلما حدثت قالت ما حبسك قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة قالت ما حاجته قلت أنها
 سر فالت لا تحدثن بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدًا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استمع إلى
 حديث قوم وهم له كارهون صب في آذنه الاثنان يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تعاليس قوم
 مجلساً لم تصب بعضهم لبعض الاقرب الله من ذلك المجلس البرصكة ﴿فرع في مجامع في الجالوس في
 الطرقات﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيكم والجالوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله مالنا
 من مجالسنا تدعوت فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ايتمم الجالوس فاعطوا الطريق حقه
 فقالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي
 عن المنكر وأرشاد الضالة عن الطريق واغائة الملهوف وحسن الكلام ﴿فرع في التناجي﴾ كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يخزيه ولا يتناجر
 المرأة المرأة تصفها زوجها كأنه ينظر إليها وكان ابن عمر رضي الله عنهما وغيره إذا كان عنده اثنان وجاء
 رابع يشاوره عن شيء يقول للرجلين استأخرأشياً وإذا كان عنده واحد ودخل ثالث يطلب رابعاً يجلس مع
 الرجل حتى يشاور الثالث ﴿فرع في القيام لدخول﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حق
 المسلم على المسلم إذا قدم عليه أن يتزخرفه وكان أنس يقول لم يكن شخص أحب اليأس من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وكذا إذا أريته لا تقوم له لما نعلم من كراهته لذلك وقال أبو أمامة يخرج علينا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يتوكأ على عصا فقمنا إليه فقال لا تقوموا كما تقوموا إلا جهم يحطم بعضها بعضاً وقام رجل مرة
 معاوية رضي الله عنه فامر بالجالوس وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب أن يتمثل له
 الناس قياماً فليتبوأ مقعد من النار وكان أبو بكر وعمر لا يلقى أحدهم من العباس رضي الله عنه وهو راكب
 الأثرل وقادداً يتسه ومشي مع العباس حتى يلقه منزله أو يجلسه فيفارقته تعظيماً لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم ﴿فرع في الجالوس في مكان غير ذي وسط الحلقة﴾ قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لا يقين أحد كبر جلامن مجلسه ثم يجلس فيسولكن توسعوا وتوسعوا فسمع الله
 لكم وبعثوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام له رجل من مجلسه فذهب الناخس ليجلس فيمقتها

فرقة يجعل على كل جنب
 فرقة ولم يدخل الحمام أبداً
 والحمام الموحسود إلا أن
 بمكة شرفها الله المشهورة
 بحمام النبي لعلها يثبت
 في موضع اقتبل فيه مرة
 والله أعلم ولم يصبح شعره
 أدوا ولكن كان يستعمل
 الطيب كثيراً فكان بعضهم
 أنه غضب وكان يلحن شعره
 رأسه ولحيته كثيراً وكان
 يسرح رأسه حيناً حيناً
 يباشر ذلك بنفسه وقد
 بأمر عائشة فسرحه
 وكانت بعثته إلى تصعق
 أذنيه فإذا طالت جعلها
 أربع غداً قالت أم هانئ
 قدم علينا رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم مكة
 فقدم له أربع غداً ثم
 وكان لا يورد الطيب ويجمع
 من زده وقال الطيب الطيب
 المسك وكان يجبره
 الجناء

﴿فصل﴾ كان صلى الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر وغيره اذا ظم لهم احد من مجلسه لا يجلسون فيه ويقولون نهانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تجلس في مكان من قام لنا من مجلسه ونهانا ان يجتمع الرجل يده بشو بمن لم
يكسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام احدكم من مجلس ثم رجع اليه فهو احق به قال جابر بن سمرة
رضي الله عنه وكذا اذا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم جلس احدنا حيث ينتهي وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا يجلس احدكم بين الوالد وولده وفي رواية لا يجلس احدكم بين اثنين الا باذنهما * وفي رواية
لا يجلس لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما وكان على رضي الله عنه يقول من احب ان يكال بالمكال الا وفي
من الاجر يوم القيامة فليكن آخر كلامه من مجلسه سبحان رب العزرة عما يصغون وسلام على
المرسلين والحمد لله رب العالمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جلس اليه قوم فلا يقم حتى يستأذنه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير المجالس اوسعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من جلس في وسط
الحلقة وقال ابو هريرة رضي الله عنه بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقة من اصحابه
اذ اقبل ثلاثة نفر جلس احدهم في الحلقة وتاخر احدهم عنهم واعرض الثالث فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اما احدهم فاقبل علينا فاقبل عليه الله واما الاخر فاستحي فاستحي الله منه واما الثالث فاعرض
فاعرض الله عنه وتقدم حديث من جلس خارج حلقة الذكر وانه لا تغشاه الرحمة ولا تنزل عليه السكينة
ولا يذكره الله فيمن عنده الا ان شفيع فيه اصحاب الحلقة قال ابن عباس رضي الله عنهما ودخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم مرة المسجد وهم حلق فقال مالي اراكم عزين وكان يحب الجماعة هكذا وكان صلى الله
عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع بصره الى السماء * (فرع في هيئة الجلوس) * كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجلس كثير القرفصاء كههيئة المتشعب في الجلوس فريما يدخل عليه احد فان تعد من الخوف
فيقول صلى الله عليه وسلم عليك السكينة ليسكن روعه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يجتبي يديه اذ
جلس ومر صلى الله عليه وسلم برجل مرة جالس قد وضع يده اليسرى خلف ظهره واتكأ على اليد فنهى فقال له
اتعد عدة المغضوب عليهم وكان ابو بردة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
جلس وجلسنا حوله فقام فاراد الرجوع نزع نعليه او بغض ما يكون عليه فيعرف ذلك اصحابه فيثبتون
* (فرع في الجلوس في الشمس) * قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا كان احدكم في الشمس فقلص عنه الظل وصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم وكان صلى الله
عليه وسلم يقول لمن رآه قائما في الشمس فقول الى الظل فان القيام في الشمس متعددة الشيطان وكان صلى
الله عليه وسلم يقول الشمس حمام العرب * (فرع في النهي عن النوم على سطح لاحتظيره وان ينام على
وجهه من غير عذر) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بات على ظهر بيت ليس له حجاز * وفي
رواية حجاب * وفي رواية جدار فقد برئت منه النمة * وفي رواية قدمه هدر * وفي رواية من بات فوق
سطح بيت ليس حوله شيء يرد رجليه فوق فبات فقد برئت منه النمة وقال ابو هريرة رضي الله عنه مر
رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل مصطبح على بطنه فغمزه برجله وقال ان هذه ضبعة لا يجباها الله
عز وجل

عليه وآله وسلم يقص
شاربه ويقول من لم ياخذ
من شاربه فليس منا وقال
خالقوا الجبوس جزوا
الشوارب وارخوا الهوى
وفي الصبيح خالفوا
المشركين وفسروا الهوى
واخذوا الشوارب وفي
صحيح مسلم عن انس ان
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم وقت انقضى الشارب
وتقليم الاطفاق ان لا يدع
ذلك اربعين يوما وفي قص
الشارب العله اقوال
قال الامام مالك يكتفي في
ذلك ان يظهر طرف الشفة
ولا يزيد على ذلك لتلاصير
منه وحلق الشارب بيضة
يعزرفاعله قال الطحاوي
ولانص للامام الشافعي
لكن رأينا اصحابه مثل
المزني والربيع يحفون
وهذا ليس على أنهم
أخذوه عنه واما الامام ابو
حنيفة وزفروا بويوسف

* (فصل في الاحترام والتوقير والعطاس والتثاؤب) * قال ابو موسى الاشعري رضي الله عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اجل الله عز وجل اكرام ذي الشبهة المسلم وحامل القرآن غير
الغالي فيه ولا الجاني عنه اكرام ذي السلطان المقسط وكان مجاهد رضي الله عنه اذا ناداه رجل من اقصى
الحلقة يا ابي ان يجيبه توقير الاهل الحلقة ان يرفع له صورته بالجواب مثل ما وقع هو بالسؤال ويقرأ قوله تعالى
واخفض من صوتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اكرم شاب شيئا الا قبض الله له من يكرمه عنده
وقال انس جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه وسلم فابعد القوم ان يوسعوا له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس مثل من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا * وفي رواية يعرف شرف كبيرنا وفي رواية حق كبيرنا وكان

العصابة رضى الله عنهم يقررون الانتصار لكانهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ بركابى جلا لبرجوه ولا يخافه غفر له وكان أبو الورداه رضى الله عنه يقول رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمشى أمام أبي بكر فقال أمشى أمام أبي بكر ما طلعت الشمس وما غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر رضى الله عنه وقال أنس رضى الله عنه مر على عائشة رضى الله عنها سائل فاعطته كسرة ثم مر بها آخر عليه ثياب وله هيئة فاقتدته فأكل فقيل لها في ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلوا الناس منازلهم وقال ابن عمر بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتى بجمار نخلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لها ركة كبركتا لمسلم فظننت أنه يعنى النخلة فأردت أن أقوله هي النخلة ثم التفت فإذا أنا عائشة وشرة أنا أحدثهم سنا فسكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وقال أنس رضى الله عنه عطس رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشممت أحدهما ولم يشم الأخر فقيل له فقال هذا أحد الله وهذا لم يحمدا الله ثم قال إذا عطس أحدكم فحمدا لله فشمتموه وان لم يحمدا الله فلا تشمتموه وعطس رجل عند ابن عمر فحمدا لله تعالى فقال له ابن عمر قد بخلت فهلا حيث حمدت الله صليت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية فقال له ابن عمر هل أتتكم ما قلت والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله بن أبي بكر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا عطس أحدكم فشمتموه ثم ان عطس فشمتموه ثم ان عطس فقولوا له انتم مضمونك يعنى مذكوما وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول شمت أخاك ثلاثا فإزداد فهو زكاه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس أحدكم فحمدا لله فحق على كل مسلم سميعان يقول برحمك الله وأما التثاؤب فإفهامه من الشيطان وإذا تشاءب أحدكم وهو في الصلاة فليكظم ما استطاع وفي رواية فليرد ما استطاع ولا يقل هاهنا فإفهامك من الشيطان يضحك منه وفي رواية فاذا تشاءب أحدكم فليضح يده على فيه فاذا قال آه فان الشيطان يضحك من جوفه وفي رواية العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلاة والتي هو الخيض والرغاف من الشيطان فاذا تشاءب أحدكم فليمسك يده على فيه فان الشيطان يضحك وكان صلى الله عليه وسلم يكره العطسة الشديدة في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم إذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه وغض بهما صوته قال أبو موسى الأشعري رضى الله عنه وكانت اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجون ان يقول لهم يرجمكم الله فيقول يهدىكم الله ويصلح بالكم

• (فصل في الثعالب والتوادد وبيان الحب في الله والبغض في الله) • كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمنين في تواددهم وتراحيمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى وفي رواية كرجل واحد إذا اشتكى عنه اشتكى كله وان اشتكى رأسه اشتكى كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لرأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس وامتناع الخير إلى كل بر وفاجر وكان صلى الله عليه وسلم يقول البغض يتوارث والود يتوارث وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أحب الرجل أخاه فليضربه به يجهزها له في رواية فانه أبقى في الألفة وأثبت في المودة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وعن هوفانه أو وصل للمودة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا قال له رجل أنا أحب فلانا يقول له هل أعلمته فان قال لا يقول له اذهب فاعلمه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاعتصاف في الحبس فيقول أحب حبيبتك هوأما عمى أن يكون بغيضك يوما ما وبغض بغيضك يوما ما عسى أن يكون حبيبتك يوما ما وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله تبارك وتعالى ابن المتحابين يجلالى أظلمهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أحببت رجلا فلا تخاره ولا تسأل عنه أحد فاعسى أن توفى له عدوا فيضربك

ومحمد فذهبهم الاضغاه
والاضغاه الاخذ من الاصل
وقد ثبت في الحديث أنه
صلى الله عليه وآله وسلم
أخذ من شارب على سواك
وهذا لا يتصور مع الاحفاء
والحديث المتفق عليه
عشرة من القطرة قص
الشارب الى آخره صريح
في القص والتقص مع
الاحفاء غير متصور قال
الطحاوي لما كان استحباب
التقص مجعما عليه كان
الحلق أفضل قياسا على
الرأس وفي هذا القياس
نظر لان في احفاء الشارب
قبعا ظاهرا ونوعا مثله
• (فصل في الجهاد وآدابه) •
الجهاد ذروة سنن الاسلام
ومقام أهله في الدنيا
والعقبي أعلى المنازل
لاجرم كان حظ الجناب
النبي من ذلك أوفر
الخطوط وعادته في سألون
طرقه أكمل العادات

بما ليس فيه فقر وما بينك وبينه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أحب أهل بيتي إلى الحسن والحسين وأحب أهل إلى فاطمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا سئل أحدكم عن أخيه فهو بالخيار إن شاء سكت وإن شاء قال فصدق وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أحب الله العبد نادى بحسبى بل عليه السلام إن الله يحب فلانا فأحبوه فحبه أهل السماء ثم وضعه القبول في الأرض وإذا أبغض عبدا فبغضت الأرض وإذا أبغضت فلانا فبأبغضه فببغضه حسبى بل ثم نادى في أهل السماء إن الله يبغض فلانا فأبغضوه قال فيبغضونه ثم وضعه في الأرض ثم قرأ قوله تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات صحيح لهم الرحمن ودا وما يرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قال وما أعددت لها قال لا شيء إلا أنى أحب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت ولانما كتبت قال أنس فما فرحنا بشئ فرحنا بقوله صلى الله عليه وسلم أنت مع من أحببت وجاء آخر فقال يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم وفي رواية ولا يستطيع أن يعمل بعملهم فقال المرء مع من أحب وكان أبو البرداء رضى الله عنه يقول أنا لنبيش في وجوه قوم وإن قالوا بنا لنلعنهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابتغوا الخير عند حسن الوجوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الأرواح جنود مجنونة فما تعارفت منها اتلفت وما اتلفت منها اتلقت (فصل في الشفاعة والتعاقد والتساعد) قال أبو موسى الأشعري رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اشفعوا تزجروا ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء وفي رواية اشفعوا تزجروا فإني لا ريد الأمر فأؤخره كما تشفعوا تزجروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بكر في حاجته يوم السبت فأتاه من على الله قضاءها وكان صلى الله عليه وسلم يقول المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته وان أحدكم رآه أخيه فأنزأ به أذى فليطه عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يد الله مع الجماعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يعث الله عز وجل نبيا بعد لوط إلا في نرو قوم من قومه يعني قول لوط لوان لي بك قوة أو أرى البركن شديد ثم قال صلى الله عليه وسلم وقال قوم شعيب ولولا رهطك لرجمناك وكان صلى الله عليه وسلم يرواخي بين أصحابه محبة في التلافة لهم على الخير وكان صلى الله عليه وسلم يقول انصر أخاك ظالما أو مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره إذا كان مظلوما أفرأيت إن كان ظالما كيف أتصره قال تجزعه أو تقعه من الظالم فان ذلك نصره وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتخذ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمة ويتقص فيه من عرضه الا تخله الله في موضع يحب فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة انصره الله في موضع يحب فيه نصرته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذب عن عرض أخيه ود الله عن وجهه النار يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تهاضوا ولا تباعضوا ولا تباروا وكونوا عباد الله ما تحوا انما كما أمركم الله المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ها هنا التقوى القوي ها هنا وبشر الى صدره حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله لا ينظر الى أجسادكم ولا الى صوركم وأعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم

وأجلها وأوقاته وساعاته موقوف على الجهاد باللسان وبالبنان وبالسيوف والسيان والسيان والسيان والسيان والسيان الكفار والمنافقين واغلق عليهم وقال تعالى فلا تطع الكافرين وجاهدوهم به جهادا كبيرا وقالت العلماء مراتب الجهاد أربع مراتب جهاد النفس وجهاد الشيطان وجهاد الكفار وجهاد المنافقين أما جهاد النفس فعلى أربع مراتب احدى جهاد النفس في تعليم دين الحق الثاني جهاد الجهاد في العمل بذلك العلم الثالث جهاد في الدعوة لذلك العلم وتعليم آدابه الرابعة جهاد على المسير واحتمال مشقة الدعوة وأذى الخلق ومن استعمل هذه المراتب الأربعة دعى في ملكوت السموات عظيمها

(فصل في ذم ذى الوجهين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شر الناس ذوا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذوا الوجهين في الدنيا يأتي يوم القيامة توله وجهان من نار وفي رواية وله لسانان من نار وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول كان عدمن النفاق ان يدخل الرجل الى قوم ثم يخرج فيسلكهم بخلاف ما يسلكهم به عند القوم

(فصل في عيادة المريض) قال جابر رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المرضى ويشهد الجنائز ويأمنى يوما يعودني ماشيا فقام ثم وضع يده على جبهتي ثم مسح وجهي و بطني وقال اللهم اشفه وكان

صلى الله عليه وسلم يقول من تمام صلاة المريض أن يضع أحد كفيه على جبهته أو قال على يده فيسأله كيف هو
 وتنام بعد أن تكلمت كما مضى وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخلت على مريض فغسواه في أسفه فان
 ذلك طيبت نفسه وقيل لابن عمر أن معدي بن زيد مريض وكان من أهل يثرب فخرج يعود به بعد أن تعلى النهار
 واقتربت صلاة الجمعة وقرأ الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخل على المريض لا بأس طهوران
 شاه الله طهوران شاه الله قد غسل على أعرابي يعود به فقال له فقال الأعرابي قلت طهور وكلا بل هي حتى
 تخورا وتثور على شمع كبير ترز به القبور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقم إذا وكان ابن عباس رضي
 الله عنهما يقول من السنة تخفيف الجلوس وقلة الصخب في العبادة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لما كثر
 لظلمهم وانتلافهم قوموا عني

﴿فصل في التهاجر والتشاحن والتدابير﴾ قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول والنبي يمشي بيده ما إذا ثنات فيمضي بينهما الأذنب يحدث ما بعدهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباعدوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لاسلم أن يهجر أخاه فوق
 ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام يسبق إلى الجنة قال الامام مالك رضي
 الله عنه ولا أحسب التدابر الا الاعراض عن المسلم بغير عيب وجهه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
 هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار وفي رواية فان مرتبه ثلاث فليلقه فليس عليه فان رد عليه السلام
 فقد اشترى كل الأجر وان لم يرد فقد باء بالآثم وخرج من سلم من الهجرة وفي رواية فان سلم ولم يقبل ورد عليه
 سلامه ردت عليه الملائكة ورد على الأتوم الشيطان وإن ما ماتهم من لم يجتمع على الجنة أبدا وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول ان في جهنم بابا لا يدخله الا من شقي غيظ من أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
 هجرتم جاهل الشرة فسلموا عليهم لطفاً عنكم شرهم وتأثرهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من هجر أخاه سنة
 فهو كسفلت دمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعرض الاعمال في كل اثنين وخميس فيغفر الله تعالى في ذلك
 اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئا الا امرأ كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقول اتركوهاذين حتى يصطلحا
 قال العلماء رضي الله عنهم يحمل النهي عن الهجرة اذا كان ذلك لفظا نفس فاذا كانت الهجرة لله تعالى
 فليس من ذلك في شيء وقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم زينب رضي الله عنها ذال الحجة والحرم وبعض صحف
 قال لها النبي صلى الله عليه وسلم اعطى صفة بغير من الجبال التي أنت في غنى عنها فان بغير صفة تخرج فقالت
 اعطى تلك اليهودية فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وهجرها المدة المذكورة وهو صلى الله عليه وسلم أيضا
 بعض نساء أريمن يوما وأمر صلى الله عليه وسلم بهجر الثلاثة الذين خلفوا حين هجرهم صلى الله عليه وسلم
 نحو خمسين ليلة حتى تزل القرآن توبتهم وهجر صلى الله عليه وسلم رجلا كذب كذبة واحدة ثلاث شهور وهجر
 ابن عمزائنه حتى مات والله أعلم

﴿فصل في تحريم احتقار الناس﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة من في قلبه
 مثقال ذرة من كبر فقال رجل يا رسول الله ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال ان الله جميل
 يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وطر الحق هو دفعه وردة وغمط الناس احتقارهم وازدرؤهم كما
 في رواية أخرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يبغض ابن سبعين يمشي في أهله مشبة ابن عشرين وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعت الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال
 رجل من كان قبلكم والله لا يغير الله لقن ان فقال الله عز وجل من ذا الذي يتألى على أن لا أعفر لقن ان قد
 غفرت له وأحبطت عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المستزترين بالناس يفتح لاحدهم في الآخرة باب
 الى الجنة فيقال له هلم هلم فيصير بكرهه وغمه فاذا جاءه أغلق دونه فما زال كذلك حتى أن أحدهم ليفتح له الباب
 من أبواب الجنة فيقال له هلم فبايتهم من اليأس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس لاحد فضل على أحد الا
 بالدين أو عمل صالح وكفى بالرجل أن يكون بديبا فاحشا مجيلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول انظروا فانكم

واما جهاد الشيطان فعلى
 مرتبتين الاولى الجهاد على
 دفع ما يلقيه من الشبهات
 والشكوك الثانية الجهاد
 على دفع ما يلقيه من
 الارادات والشهوات
 وسلاح الاول اليقين
 وسلاح الثاني نوع صبر
 واما جهاد الكفار والمنافقين
 فعلى أربع مراتب القلب
 واللسان واليد والنفس
 واما جهاد أرباب الظلم
 والمنكر والبدع فعلى
 ثلاث مراتب الاولى باليد
 وان عجزت باللسان وان عجز
 فبالقلب هذه مراتب
 الجهاد وهي ثلاث عشرة
 من لاحظه منها فهو
 مناقق من مات ولم يحدث
 نفسه بالقر ومات على شعبة
 من النفاق أو اكمل الخلق
 في مجموع هذه المراتب
 هو سيدنا رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم لانه
 من أول يوم البعث الى يوم

لستم بخير من آجر ولا أسود إلا أن تغضوا بنقوى ان أكرمكم عند الله اتقاكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 إذا كان يوم القيامة أمر الله تعالى منادياً ينادى الا انى جعلت نسباً جعلت نسباً جعلت أكرمكم اتقاكم
 فايتم الا أن تقولوا فلان بن فلان بن فلان فاليوم أرفع نسيي وأضع نسبكم أين المتقون وكان
 مجاهد يقول لما ضرب موسى عليه السلام بعصاه الحجر قال لهم اشربوا يا حير فنهاه الله تعالى عن سبهم وقال لهم
 خلقى فلا تجعلهم حيرا قال مجاهد وكان الجعر الذي انطلق لموسى برى بتياره يومئذ قال أنس ولما نزل النبي صلى
 الله عليه وسلم في بني قريظة ناداهم من تحت الحسنة أسلموا وأبوا فقال يا أخوان القرية يا أخوان الخنازير
 فنادوه يا أبا القاسم ما عهدنا لك ما شافنا سقى النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز
 وجل أذهب عنكم كبر الجاهلية وغرهاب الآباء الناس بنو آدم وآدم من تراب مؤمن تقي وفاخر شقي لينتهين
 أقوام يغفرون رجال انما هم غم من غم جهنم أوليكون أهون على الله من الجعلان التي تدفع النتن من
 أنفها وكان ابن عباس يقول لما عسى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه ابن أم مكتوم لاجل خاطر
 أكاو قريش ورد من كسر الحاطر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك المجلس وقد أخذ يبصره
 حتى جعل يصادم جدران مكة فاستغفر وتاب فرد الله عليه بصره فلما أنزل الله عيسى وتولى كان صلى الله
 عليه وسلم اذا رآه مقبلاً يبسط له رداءه ويجلس عليه

الوفاء لم يزل في الجهاد يدعو
 الجن والأنس والعرب
 والجم والصغير والكبير
 والعبد والخسر والاني
 والذكر الى الحق ويرجم
 الطريق المستقيم ويمتصهم
 من الكفر والضلال صلى
 الله عليه وآله وسلم ولما
 أطلق لسانه بسب الاصنام
 قامت ككفار قريش
 بعداونه ولما بلغوا من
 أذيته الغاية ومن معاداته
 النهاية أمر بالهجرة
 فهاجر جماعة الى أرض
 الحبشة عثمان بن عفان
 ورقية ابنة رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم وعشرة
 غيرهم ثم أسلم جزه وفشا
 الاسلام وتزايد فاضرب
 الكفار ذلك اضطراراً
 شديداً ثم تعاقدوا على ان
 لا يناكروا بنى المطلب
 وبني عبد مناف ولا
 يبايعوهم ولا يجالسوهم
 ولا يكلموهم حتى يسلموا

(فصل في اماطة الاذى عن طريق المسلمين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الايمان بضغ
 وستون أو بضغ وسبعون شعبة أدناها اماطة الاذى عن الطريق وأرفعها قول لا اله الا الله قال شيخنا رضي الله
 عنه والمراد بالاذى كل ما يؤذي في الدنيا والآخرة كالخرف في الطريق والشول والعظم والنجاسة ونحوها
 وكإزالة أمراض القلوب بالادوية الشرعية ليشمل الاذى الحسي والمعنوي وقال أبو برزعة رضي الله عنه قلت
 يا رسول الله علمني شيئا أتتبعه قال اعزل الاذى عن طريق المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس من
 نفس ابن آدم الا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس قيل يا رسول الله من أين لصادقة تصدق بها قال
 ان أبواب الخير كثيرة التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتوما
 الاذى عن الطريق وتسمع الاصم وتهدي الاعمي وتدل المستدل على حاجته وتسمى بشدة سابق لمع الهفان
 المستغث وتحمل بشدة ذراع لمع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك وقال أبو أيوب الانصاري
 رضي الله عنه تناولت من لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم ادى فقال لى مع الله بك يا أبا أيوب ما تكره
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أطاق اذى من طريق المسلمين اكتب له حسنة من تقبلت منه حسنة
 دخل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك فأخوه فشكر الله
 له ذلك فغفر له وفي رواية لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي
 المسلمين

(فصل في تحريم الحسد وفضل سلامة الصدر) كان عمر بن ميمون يقول لما تجمل موسى الى ربه رأى
 رجلاً قاعداً في ظل العرش فأعجب مما كانه فقال يا رب من هذا فقال هذا عبد من عبادى كان لا يحسد الناس ولا
 يمشى بالهجمة ولا يعق والديه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تباروا وتكفروا ابا الله اخوانا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع الايمان
 والحسد في جوف عبد ايداً وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما
 تأكل النار الخشب أو قال العشب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الناس بخير ما لم يحسدوا وكان
 صلى الله عليه وسلم يقول ليس منى ذو حسد ولا تيممة وكان صلى الله عليه وسلم يقول دب اليكم داء الام قبلكم
 الحسد والبغضاء وكان أنس رضي الله عنه يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني ان قدرت على أن
 تصبح وتمسى ليس في قلبك عش لا حد فاعل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الناس كل محوم القلب
 صدوق اللسان فالوا صدوق نعر فمما محوم القلب قال هو التقي النقي لاثم فيه ولا يفتي ولا عمل ولا حسد وكان

صلى الله عليه وسلم يقول ان بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة بكثرة صلوات ولا صوم ولا صدقة ولكن دخلوا بها رحمة الله وسخاوة النفس وسلامة الصدور وكان صلى الله عليه وسلم يقول قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وتخليقه مستقيمة

﴿فصل في الأمر بالتواضع ونخض الجناح للمؤمنين﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى أوحى الى أن تواضعوا حتى لا يفقر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول أوحى الله تعالى الى ابراهيم عليه السلام يا خليلي حسن خلقك ولومع الكفار تدخل مدخل الجنة الانوار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما تواضع أحد لله الارفعه الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذلك في نفسه من غير مسألة وأنفق ما لا يجع في غير معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخالف أهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مات وهو يرى من الكبر والغلول والرياء دخل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من آدمي الا وفي رأسه سحمة بيدملك فاذا تواضع قبل الملك ارفع حكمته واذا تكبر قبل الملك وضع حكمته حتى يجعله في أسفل سافلين وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا كرم الكبر فان الكبر يكون في الرجل وان عليه العبادة وكان صلى الله عليه وسلم يقول بش العبد عبد تخيل واختال ونسى الكبر المتعالي بش العبد عبد تجبر واعتدى ونسى الجبر الاعلى بش العبد عبد سهى ولهى ونسى المقابر والبلبي بش العبد عبد عتا وطغى ونسى المبتدى والمتهى بش العبد عبد طمع بقوده بش العبد عبد هوى يضل به بش العبد عبد رغب بذه والله أعلم

﴿فصل في فضل الانحياز للاعشى وفضل الفقراء والمساكين والمستضعفين وجهم ومجالستهم﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قادمي أربعين خطوة وجبت له الجنة وفي رواية غيره ما تقدم من ذنبه وفي رواية لم تحس وجه النار وفي رواية كتبه عتق رقبة وفي رواية من قادمي حتى يبلغه ما منه غفر الله أربعين كيرة أو أربع كبا تر توجب النار وقال أبو ذر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين أيديكم حقبسة كود الا يجومنها الا كل تخف وفي رواية لا يجوزها المتقون فقال جل يا رسول الله أمن الخفين أنا أم من المتقلين قال نعم قال نعم قال وطعام غد قال نعم قال وطعام بعد غد قال لا قال لو كان عندك طعام ثلاث كنت من المتقين وكان صلى الله عليه وسلم يقول هل تدرون أول من يدخل الجنة من خلق الله عز وجل قالوا الله ورسوله أعلم قال الفقراء المهاجرون الذين تسد بهم الثغور وتتقي بهم المكارة ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء وفي رواية فقال هم السعتر وهم الدنسة ثيابهم الذين لا ينسكعون المتنعمات ولا يتعخ لهم السديين الابواب يعطون كل الذي عليهم ولا يعطون كل الذي لهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى للغر باع قبل من الغر باع قال ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير من يعصهم أكثر من يطيعهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليرايت دني في أحسن صورة فذكر الحديث بطوله الى أن قال يا محمد قلت لبيك يا رب وسعديك فقال اذا صليت فقل اللهم اني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين واذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مقتون وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا اللهم توفني فقيرا ولا توفني غنيا واحشرني في ذمرة المساكين فان أشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الانبياء الجنة قبيل سليمان بن داود باربعين عاما وكان أبو ذر رضى الله عنه يقول أو صافى خليلي بمخال من الحسب أو صافى أن لا أنظر الى من هو فوق وأنظر الى من هو دوني أو صافى بحب المساكين والله توفهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أهل النار كل جعظري جواط مستكبر جاع صناع وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون الذين لا يؤبه لهم والجعظري هو المتعفف بما ليس عنده والجواط المحتال في مشيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه ليأتى الرجل السمين

الهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكتبوا جهده الخلة كما باع قومه في سقف الكعبة فشدت يدا الكاتب وكانت الصيغة الارضية الاموضع اسم الله ورسوله هذا وبنو المطلب محضرون في الشعب مدة ثلاث سنين حتى أخبر جبريل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأنخبراً باطالب بذلك وهو أخبر كفار قريش وقال لهم انظروا فان كذب أسلمناه لكم وان صدق فارجموا عن هذا الحال فقالوا قد أنصفت ولما أتروا الصيغة ورأوها ازدادوا كفرا وطغياناً ثم بعد ستة أشهر توفى أبو طالب وبعد ثلاثة أيام توفيت خديجة وضاقت أذية الكفار فخرج صلى الله عليه وآله وسلم من مكة الى الطائف فلم يجد من أهل الطائف مساعدة

العظيم يوم القيامة لا وزن عند الله جناح بعوضة وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما تنصر هذه الامة بضعناهما بدعوتهم وصلاتهم واخلاصهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم من آمن بك وشهد اني رسولك فحبيب اليه لقاءك وسهل عليه قضاءك واقل له من الدنيا والاولاد ومن لم يؤمن بك ولم يصدقني فاكرمه الله واوله وأطل عمره وكان صلى الله عليه وسلم يقول رب أشعث أغبر ذي طمرين مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبرهه وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن أحسن عبادته وآطع في السر وكان غامضاً الناس لا يشار اليه بالأصابع وكان رزقه كغافا فصبر على ذلك ثم يقرب يده صلى الله عليه وسلم فقال عجلت منيته قلت بوا كيه قل ترانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى يحب الابرار الاقبياء الانضياء الذين ان غابوا لم يفتقدوا وان حضروا لم يعرفوا واقلوبهم مصابيح اللمحي يخرجون من كل غبراء مظلمة ورضى الله عنهم أجمعين

(فصل في الاتقان في وجوه التبرير كراما وسخاوة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من يوم يصبح فيه العباد الا وملكان يزوران فيقول أحدهما اللهم اعطنا من فضلك فلان ويقول الاخر اللهم اعطنا مسكاً تلغنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل يا عبدي اتفق أنفق عليك وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما اتقذ الله ابراهيم خليله لانه كان يعطى ولا يأخذ وكان صلى الله عليه وسلم يقول يد الله ملائكي لا يغيضها نفقة سخاء الليل والنهار ارايت ما اتفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يعرض ما يبده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع ومعنى لا يغيضها لا ينقصها وقال قيس بن سلم الانصاري رضى الله عنه شكاني اخوتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان قيسا يبذرماله وينسب فيه فبادرت فقلت يا رسول الله انما آخذ نصيبى من الثمرة فانفقته في سبيل الله وعلى من عجبني فضر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدرى وقال اتفق يتفق الله عليك ثلاث مرات فصرت أكثر أهلى مالا وقال بلال رضى الله عنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي صبر من عمر فقال ما هذا يا بلال فقلت أعد لضيائك قال أما تحشى أن يكون لك دنان في نار جهنم اتفق يا بلال ولا تخش من ذى العرش اقلا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لبلال متحسيرا ولا تمت غنيا فقال بلال كيف في ذلك قال لما رقت فلاتخبا وما سلت فلاتتمتع فقال يا رسول الله وكيف في ذلك فقال هو ذلك أو النار وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ذكرا ما طي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك الرجل طلب شيئا فادركه وقال سهل بن سعد رضى الله عنه كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة دنائير وضعها عند عائشة رضى الله عنها فلما كان مرض موته قال يا عائشة ابعنى بالذهب الى على ثم اغنى عليه وشغل حتى افاق فقال ذلك مراا فبعثتها عائشة الى على فتصدق بها وأمسى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديد الموت ليلة الاثنين فارتدت عائشة رضى الله عنها بمصباح لها الى امرأته من نساءه فقالت اهدى لنا في مصباحنا من ثلثك شيئا من السمن فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسى في حديد الموت وكان أبو ذر رضى الله عنه يقول ان شليلي بمجد صلى الله عليه وسلم عهد الى أجداهب أو فضة أو كى عليه فهو جرح على صلحبه يكوى به حتى يفرقه في سبيل الله وكان أبو ذر رضى الله عنه لا يؤخر شيئا لخدمة تسوية ولا لضيغ ينزل به وكان صلى الله عليه وسلم ينهى خادمه أن يرفع شيئا لخدمته يقول ان الله يأتي برزق غد وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني لألج هذه الغر فتمالجلها الانحسبة أن يكون فيها مال فأتوني ولم ألقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أحب ان لي مثل أحد ذهباً يبقى سبع ثلاثة أيام وعندي منه شئ الاشياء أعدده بن وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه توفي رجل من أهل الصفة فلم يجدوا له كفنا فذكر واذا لك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انظروا الى داخله ازاره فوجدوا فيه دنانير فقال صلى الله عليه وسلم كيتان من نار والله أعلم

ولما وافقة فرجع ولما وصل فرجعه الى تخلة جاءه الجن وعرضوا اسلامه عليه ولما رجع الى مكة عرج به فاحبر كفار قريش بما شاهد في تلك الليلة من رؤية الانبياء وفرض الصلاة فلما سمعوا هذا ازدادوا في تكذيبهم وزادوا في ايذائهم وكان المعراج مرة واحدة بيده في اليقظة وبعضهم يقول مراتان وبعضهم يقول ثلاث مرات وبعضهم يقول أربع مرات وبعد الاسراء سنة وشهر أمر بالهجرة فاستحب أبا بكر بأمر الباري تعالى وسافر ولما وصل المدينة فرح الانصار بقدومه وقدموا محبته على الآباء والابناء فقامت العرب لعداوتهم وشنوا عليهم الغارة من كل جانب فنزلت آية القتال وحصل الأذن فيه

(فصل في الترغيب في اطعام الطعام وسقي الماء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اهدوا

الرحمن واطعموا الطعام وافشوا السلام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وقال أبو هريرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله ما أذرك طابت نفسي وقرت عيني فابتغى عن كل شيء قال كل شيء تخلق من الماء فقلت يا رسول الله أخبرني بشي إذا علمت دخلت الجنة قال اطعم الطعام وافش السلام وصل الارحام تدخل الجنة بسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول بخياركم من أطعم الطعام وكان صلى الله عليه وسلم يقول الكفارات اطعام الطعام وانشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيران من موجبات الرحمن والمغفرة اطعام المسلم السغبان يعني الجيعان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يدخل بلقمة تاليز وقبضة التمر ومثله مما ينفع المسكين ثلاثة الجنة الا شربه والزر وجبة المصلحة والخدم الذي يتناول المسكين ثم يقول الجنة الذي لم ينس خدمنا وجاه اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة قال اطعم الجائع واسق الظمآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن أطعم أحاه حتى يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه بأعده الله من النار سبع خنادق ما بين كل خندق مسيرة خمسمائة عام وما من عمل أفضل من اشباع كبد جائع وكان صلى الله عليه وسلم يقول تحشر الناس يوم القيامة أعرى ما كانوا قط وأجوع ما كانوا قط وأطعم ما كانوا قط وأنصب ما كانوا قط فمن كساه الله عز وجل كساء الله عز وجل ومن أطعم الله عز وجل أطعم الله عز وجل ومن سقاه الله عز وجل سقاه الله عز وجل ومن عمل لله عز وجل عمل الله عز وجل وأغناه الله عز وجل ومن عفا الله عز وجل عفاه الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين قال أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت لو أنك عدته لوجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب وكيف استطعمتك وأنت رب العالمين قال أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أولئك أولئك استطعموا لغيري وأنا لم أطعمهم قال يا ابن آدم استسقيت فلم تسقني قال يا رب وكيف أسقيت وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما أنك لو سقيت لوجدتني عندي وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الاعمال ادخال السرور على مؤمن أشبعت جوعته أو كسوت عورته أو قضيت له حاجة أو ديناً وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يباهي ملائكته بالذين يطعمون الطعام من عبده وكان على رضى الله عنه يقول لان أجمع نهران أخواني على صاع أو صاعين من طعام أحب الي من أن أشتري قبواً عتقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول يومئذ رجل الى النار لكثرة غشيانه الحارم فيلقاه رجل فيعرفه فيقول للملائكة فقروا حتى أسأل الرب عز وجل فبأسأل الرب فيقول يا رب هذا آثرني على نفسه وأسقاني ماء في المغازاة وقول عليك خير جرح فينطلق به الى الجنة وجاه رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فقال يا رسول الله ما عمل ان علمت به دخلت الجنة قال أنت بيلد جباب لها الماء قال نعم قال فاشتر بها اسقها جديداً ثم اسق فيها حتى تخرقها فانك لن تخرقها حتى تبلغ بها عمل الجنة وجاه رجل آخر فقال يا رسول الله ما في آثر ع في حوضي حتى اذا مس لا يلبى ورد البعير لغيري فسقيته فهل في ذلك من أجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ذات كبد حراة أجر ومعنى حراة طيبة كافي رواية أخرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول سبع تجرى للعبد بعد موته وهو في قبره من علم عالماً أو حفر نهر أو غرس نخلاً أو حفر بئراً أو بنى مسجداً أو ورت مصحفاً أو ترك ولما يستغفر له بعد موته وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن أعطى نارا فكأنما تصدق بجميع ما أنضبت تلك النار ومن أعطى مطافاً فكأنما تصدق بجميع ما طابت تلك الملح ومن سقى مسلماً شربة من الماء حيث يوجد الماء فكأنما أعطى رقبة ومن سقى مسلماً شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحى نفسه

بعد حرمته ثم اقترض
والاحاديث الثابتة في
فضل الجهاد تزيد على
أربع مائة وكان يبايع
العصابة على ان لا يفروا يوم
الزحف وفي بعض الاحيان
كان يبايع على الموت
وكان يشاور أصحابه في أمر
الجهاد قال أبو هريرة
ما رأيت أحداً أكثر
مشورة لأصحابه من رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
وكان يسير في عقب العسكر
ويحمل من أعبائهم ويرفق
في سيره أتم الرفق ويرسل
الجواسيس الى الأعداء
ويقدم الطلائع والمقدمات
بين يديه وبين الخيل
حسول العسكر وكان اذا
قابل العدو استقام ودعا
الله وسأله النصر واشتغل
بذكر الله هو وأصحابه ثم
أخذ في ترتيب العسكر
بنفسه صلى الله عليه وآله
وسلم وكان يعين المقاتل

﴿فصل في شكر المعروف وان قل واستغباب المسكافا عليه﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استطاع اليسم معروفاً فجزته عن مجازاته فادعوا له حتى تعلموا انكم قد شكرتم فان الله يحب الشاكرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول استتمام المعروف أفضل من ابتدائه وكان صلى الله عليه وسلم


يقول من اعطى حظه فوجد فليجزه فان لم يجد فليتم فان من اتقى فقد شكر ومن كتم فقد كفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صنع البمعروف فقال لقاعه جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان اشكر الناس لله تبارك وتعالى اشكرهم للناس وفي رواية لا يشكر الله من لا يشكر الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والقصدت بنعمة الله تعالى شكر وتركه كفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمهاجرين حين بذل لهم اخوانهم من الانصار الاموال واسوهم بالاحسان اتوا عليهم وادعوا لهم فان ذلك بذالك والله اعلم
 (فصل في جلة من مواعظ صلى الله عليه وسلم الحائثة على الزهد في الدنيا السرعة انصرامها وعلى قصر الامل وذكرا الموت وغير ذلك من اخلاق النبيين والموثمين) * قال سهل بن سعد رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله واحبني الناس فقال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد ما ايدى الناس يحبك الناس وفي رواية وان بذالى الناس ما في يدك من الخطام يحبوك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الزهد في الدنيا يريح القلب والجسد وكان صلى الله عليه وسلم يقول ازهد الناس من لم ينس القبر والبلا وترك فضل زينة الدنيا واثم ما يبقى على ما يضي ولم يعد غدا في ايامه وعد نفسه في الموت وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ارأيت من يهدى في الدنيا فادوا منه فانه يلقى الحكمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين وهلاك آخرها بالاجل والامل وما من يوم الا ومناد ينادى دعوا الدنيا لاها ما دعوا الدنيا من اخذ من الدنيا كثيرا ما يكفيه اخذ حقه فهو لا يشعر وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الرزق والعيش ما يكفي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الدنيا حاولة خضرة فمن اخذها بحته تبارك الله فيها ورب مقنوض في مال الله ورسوله في النار يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مد عينيه الى زينة المترفين كان مهين في ملكوت السموات ومن صبر على القوت الشديد صبرا جيلا اسكنه الله من الفردوس حيث شاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله وان كان عليه كرم ما وقال ثوبان رضي الله عنه قلت يا رسول الله ما يكفيني من الدنيا فقال ما سدت جوعتك واري عورتك وان كان لك بيت فذلك وان كان لك دابة فخذ * وفي رواية ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال بيت يكتسه وثوب يوارى عورته وجلف الخبز والماء * وفي رواية ما فوق الازار وظل الحائط وجر الماء ففضل بحاسبه العبد يوم القيامة او يستل عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة ان يقال له ألم اصنع لك جسما واراك من الماء البارد وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثير العاشق رضي الله عنهم ان اردت المحروق بي فايفكلم من الدنيا كذا الركب واياك وبجالسك لا اغنياء ولا تسخطني ثم باحتى ترقبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما طلعت شمس قطالا بعثت بعينها لمكان يناديان يسمعان اهل الارض الا الثقلين يا ايها الناس هلموا الى ربكم فان ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن هدى للاسلام وكان عيشه كفا فاقنعه الله بما آناه * وسئل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه عن الكفاف فقال سبع يوم وجوع يوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يتبع الميت ثلاث اهله وماله وعمله فيرجع اثنتان ويبقى واحد يرجع اهل وماله ويبقى عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول العبد ما لي مالي وما لي من مالي ثلاث ما كل فاقنى او لبس فاقبلى او اعطى فاقبى ذلك فهو ذاهب وتاركة للناس وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم امر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مائة قد القاها أهلها فقال والذي نفسي بيده لندنيا أهون على الله من هذه على أهلها لو كانت الدنيا ترزن عند الله مثقال حبة من خرد لم يعطها الا اوليائه واهبائه من خلقه وقال أنس رضي الله عنه جاء قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم الكم طعام قالوا نعم قال اكلتم شراب قالوا نعم قال وتبردونه قالوا نعم قال فان معادهم المعاد الدنيا يقوم احدكم الى خلف بيته فيمسك أنفه من تنهه وقال الفضال بن يسفبان رضي الله عنه قال لي رسول الله

المبارز وفي حضرته تشق المبارزة بامر الله وكان يلبس لامتا لحرب وربما ظاهر بين درعين وكان في حركته الزايات والاعلام وكان اذا ظهر على قوم أقام بساحتهم ثلاثة ايام ثم رجع وكان اذا اراد العارة على قوم انتظر فان سمع قهقهة اذالم يعرف عليهم وكان في بعض الاحيان يأتي العدو بيانا وقد يشن الغارة بالنهار ويجب السفر يوم الخميس وكان اذا نزل العسكر في منزل جمع بينهم حتى لو ان احد اعطاهم بثوب اعطاهم جميعهم وكان يعي المصروف بنفسه وفي وقت القتال كان يعين النعمان بيده ويقول يا فلان تقدم يا فلان تأخروني بعض الاحيان عند لقاء العدو قرأ هذا الدعاء اللهم منزل السحاب وجرى السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم

صلى الله عليه وسلم يا ضحك ما طعامك تلت اللحم والبن قال ثم يصير الى ما ذقت الى ما قد علمت يا رسول الله
قال فان الله تعالى قد ضرب بما يخرج من ابن آدم مثلاً للدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب دنياه
أضر بها آخرته ومن أحب آخرته أضر بدنياه قال ثم واما يني على ما يعني وكان صلى الله عليه وسلم يقول
حلاوة الدنيا مرة الآخرة ومرارة الدنيا حلاوة الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أشرب حب الدنيا
التا ط منها بثلاث شقاء لا يفلح عناءه وحرص لا يبلغ فناءه وأمل لا يبلغ منتهاه فالدنيا طالبة ومطلوبة فمن طلب
الدنيا طلبته الآخرة حتى يدركها موت فيأخذها ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتى يستوفي منها رزقها وكان
صلى الله عليه وسلم يقول تأس عبد الدينار وعبد درهم وعبد الخبث ان أعطى رضى وان لم يعط مضطرب
وانتكس واذا شربك فلا تنقش وكان صلى الله عليه وسلم يقول هل من أحد عشي على الساعا لا تبنت قدماء
قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل أمة
فتنة وفتنة أمتي المال وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا دار من لا دار له ولها يجمع من لا عقل له وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من انقطع الى الله عز وجل كفاه الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى
الدنيا وكفه الله اليها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كانت همته الدنيا حرم الله عليه جوارى فاني بعثت
بغراب الدنيا ولم أبعث بعمارتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصبح حراً على الدنيا أصبح سائداً على ربه
ومن أصبح بشكراً ومصيبة تزلته فأنما يشكروا الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه من تكن الدنيا تيته
يجعل الله فقره بين يديه ويشت عليه أمره ولا يات يمين الدنيا الا ما كتب له ومن تكن الآخرة تيته يجعل
الله غناه في قلبه ويكفيه جميع أمور وتأتيه الدنيا وهي راغمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما الفقر أخشى
عليك ولكن أخشى عليك التكثار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سأل عني أو سره أن ينظر الى فليتنظر الى
أشعث شاحب مشمره لم يضع لينت على لينت ولا تصب على تصبتر فعه علم فشمير اليه اليوم المضمار وغدا
السباق والغاية الجنة أو النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أتأولوا الدخول على الاغنياء فانه أحرى أن
لا تزددوا نعم الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثر واذا كرهناهم الذات يعني الموت فانه ما ذكره
أحد في ضيق الاوسع مولاذ كرهه أحلى سعة لا ضيقها عليه وقال أبو ذر قلت يا رسول الله ما كانت مصف
موسى عليه الصلاة والسلام قال كانت عبراً كلها عجبت لمن أيقن بالموت ثم هو يفرح وعجبت لمن أيقن بالنار
ثم هو يضحك عجبت لمن أيقن بالقدر ثم هو ينصب عجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمن اليها
عجبت لمن أيقن بالحساب غداً ثم لا يعمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يأت على القبر يوم الاتكلم فيه فيقول
أنا بيت الغربة وأنا بيت الوحدة وأنا بيت التراب وأنا بيت النود ثم قال صلى الله عليه وسلم القبر امار وضمت
رياض الجنة أو حفرة من حفر النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكسب المؤمن أن أكثرهم ذكراً للموت
وأحسنهم لما بعده استعداداً وقال أبو هريرة رضي الله عنه مات رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفعل العصابة يشنون عليه وبذكروا من عبادته ورسول الله صلى الله عليه وسلم سأكت فقال صلى الله عليه
وسلم هل كان يكثر ذكراً للموت قالوا لا قال فهل كان يدع كثيراً مما يشتبهى قالوا لا قال فما بلغ صاحبكم كثيراً
مما تذهبون اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أر بعثت من الشقاء جود العين وقسوة القلب وطول الأمل
والحرص على الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس ألا تستحيون قالوا م ذلك يا رسول الله قال
تجمعون مالاً تآكلون وتبنون مالاً تعمررون وتؤمنون ما لا تدركون وكان صلى الله عليه وسلم اذا تبع جنازة
جلس على شفير القبر وبكى وقال للثل هذا فاهدوا وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ما شئ ترى أسامة بن
زيد جارية بما تدينار الى شهر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تجيبون من أسامة المشتري
الى شهر ان أسامة تطاول بالامل والذي نفسي بيده ما طرفت حينما لا طنت ان شغري لا يلتقيان حتى
يقبض الله روحى ولا رفعت قدما الا طنت أنى لأضعمتى أقبض ولا لقت لقمته الا طنت أنى لأسيغها
حتى أعص بها من الموت والذي نفسي بيده انما توعدون لا توما أنتم عجزين وكان ابن عمر رضي الله

وانهرنا عليهم سيجزم
الجح ويولون الذي يسيل
الساعة موعدهم والساعة
أدهى وأمر اللهم أنزل
نصرك اللهم أنت عضدى
وأنت نصيرى وبنك أقاتل
وكان اذا التعم الحسب
وحى الوطيس وقصدته
العدو قال بأعلى صوته أنا
النبى لا كذب أنا ابن عبد
المطلب وكان الشجعان من
أصحابه اذا اشتد بهم الامر
اتقوا به وكان أقربهم الى
العدو وكان يعين لأصحابه
شعرا يعرف به بعضهم
بعضا كان شعارهم مرة
أمت أمت ومررة يا منصور
يا منصور وحينما حم
لا ينصرون وكان فى بعض
الاحيان يلبس الدرع
ويجعل الخوذة على رأسه
ويتقلد حائل السيف
ويحمل الرمح وبعثه
القوس ويرافق الدرقة
وكان يحب التبختر فى حال

عنهما يقول أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عاجر سبيل وكان ابن عمر رضي الله عنهما كثيرا ما يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك فانك لا تدري يا عبد الله ما آتت غدا وقال رضي الله عنه من جبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أظن ما تطأ إلى ما أو أي فقال ما هنا يا عبد الله فقلت يا رسول الله ومن نقصن نصلحه فقال ما أظن الأمر إلا جهل من ذلك وقال ابن مسعود خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا لم يعاونه خطا في الوسط خالجا منه ونحنا خطا صغارا إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط فقال هذا الإنسان وهذا أجله فخط به أو قد أحاط به وهذا الذي هو خارج أجله وهذه الخطط الصغار الاعراض التي تميم في الدنيا فان أخطأ فهذا ثم شه هذا وان أخطأ فهذا ثم شه هذا وهذه صور ومناشط النبي صلى الله عليه وسلم



وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقتربت الساعة ولا تزاد منهم الا بعدا ولا يزدادون على الدنيا الا حوصا وكان صلى الله عليه وسلم يقول قولوا الى الله قبل أن تقولوا بادوا بالاعمال الصالحة قبل أن تشغلوا وساوا الذي بينكم وبيزوا بكم بكثر ذكركم وكثرة الصدقة في السر والعلانية تزرقوا وتنصروا وتجهروا وفي رواية سابقوا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويصبي كافر أو يمسي كافرا ويصبح كافر أو يمسي دينه بعرض من الدنيا وفي رواية يادروا بالاعمال ستاطوع الشمس من مغربها أو اللسان أو اللبالب أو الدابة أو خاصة أحدكم أو أمر العامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أراد الله عز وجل بعد خير الأمة عمله قيل كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى يبلغ سنين ستة وفي رواية من بلغ أربعين سنة فمات غلبت عليه شدة فليجتهد في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس من طال عمره وحسن عمله وشر الناس من طال عمره وساء عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أنشكم خيياركم قالوا بلى يا رسول الله قال خيياركم أطولكم أعمارا وأحسنكم أفعالا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى عبادا يرضيهم عن القتل وبطيل أعمارهم في حسن العمل ويحسن أروافهم ويحببهم في عافيتهم يقبض أرواحهم في عافية على الفرش ويعطيهم منازل الشهداء وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنوا الموت فان هول المطلع شديد وفي رواية لا ينبغي أحدكم الموت من قبل أن يأتيه انه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا وكان صلى الله عليه وسلم يحدث على أن ينظر الانسان إلى نفسه عند فساد الزمان ويقول اتتمروا بالامر وفوائمه وعن المنكر حتى اذا رأى أحدكم تما مطاعا وهو مشبع ودينه مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليه خصاصة نفسه ولیدع عنه أمر العامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا في خطبته أمم الناس كأن الموت في الدنيا على غيرنا كتب وكان الحق فيها على غيرنا يجب وكان الذي يشيع من الاموات سفر ما قليل اليسرا اجعون نبوؤهم أجدانهم ونأ كل تراهم كأنهم ينادون بعدهم قد تسينا كل واعظوا منا كل جائحة طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس طوبى لمن ذلك نفسه وحسنت خلقته وطابت سريرته وعزل عن الناس شره ووصفته

الحرب و يسوي المتجنيق على الامعاء كالفعل في الطائف ونحسى من قتل النساء والاطفال وأمر المتقاتلة أن ينظر واقتن ثبت قتلاؤه ومن لم يثبت استحيوه وأسروه وكان اذا أرسل طائفة للغزو أمرهم بتقوى الله فقال سيروا باسم الله وفي سبيل الله فاتوا من كفر بالله ولا تملوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليد انوهي عن حمل القرآن الى دار الحرب وكان اذا بعث سرية أمر أميرها أن يدعو إلى الاسلام والهجرة أو الاسلام فقط بغير هجرة ويكفون حكمهم حكم أصحاب المسلمين لا نصيب لهم في مال الفتي و يبتلوا الجزية وان امتنعوا من جميع ذلك استعان بالله وقتلهم وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا نظر بقوم أمر أن

السنة ولم تستهوا البدعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مع العزلا وان مع الحيثامونا وان مع الدنيا
 آخرة وان لكل شي حسيبا وعلى كل شي رقيبنا وانه لا بد لك يا ابن آدم من قرين يدفن معك وهو حي
 وتدفن معه وان سميت فان كان كريما كرمك وان كان ثيبا اسلمك ثم لا يحشر الا معك ولا تبعث الامعة
 ولا تسأل الا عنه فلا تجعله الا صاحبا فانه ان كان صالحا لم تستأسس الابوه وان كان فاحشام تستوحش الا
 منه الا وهو معك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من علامة العقل الضعيف عن دار الغرور والانابة الى دار
 الخلود والتردد لسكنى القبور والتأهب ليوم النشور وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تسبوا الدنيا
 فتعمت معاية المؤمن عليها يبلغ الخبير وبها يخون الشراة اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن
 الله أعصا نال به عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد عند حروجر وحبري جزاعما أسلف
 وقلة غنما ما خلف ولعله من باطل جمع أو من حق منعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل يا ابن
 آدم تؤتى كل يوم برزقك وانت تحزن وتنقص كل يوم من عرك وأنت تفرح أنت فيما يكفيلك وأنت تطلب
 ما يطغيك لا يقيلك تتقمع ولا من كثير تشبع وكان صلى الله عليه وسلم يقول أولياء الله الذين لا خوف
 عليهم ولا هم يحزنون هم الذي نظروا الى باطن الدنيا حين نظر الناس الى ظاهرها واهتموا باجل الدنيا
 حين اهتم الناس بعاجلها فحرضهم منها عارض الارضوه ولا تحدهم خادع الا تحدهوه ووضعوه وخلقت
 الدنيا عندهم فاجددونها وخربت بيوتهم فانيعمرونها وماتت في صدورهم فاجيبونها وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول يا كرم فضول المطعم فان ذلك يسم القاب بالقسوة ييطى بالجوارح عن الطاعة ويصم
 الهمم عن سماع الموعظة وحب الدنيا مفتاح كل سيئة وتوسبب اجباط كل حسنة وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول يقول بك عز وجل يا ابن آدم مائت لي بما يجب عليك تذكر الناس لي وتسا في وتدعوهم
 الى وتقر مني خبيرى اليك نازل وشرك الى صاعدا أحب ما تكون متى اذا رضيت بما قسمت لك وأبغض
 ما تكون الى اذا غضبت بما قسمت لك أظنى فيما أمرتك ولا تعلى بما يهلك فانى عالم يخلق وأنا العظيم
 الهيبان وكان صلى الله عليه وسلم يقول أشقى الناس من لا تنفعه موعظة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
 لقي الله وهو يخافه لم يعذبه أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرار امتى الذين يحبون جمع المال بما حل
 وحره ويمنعون به مما افترض أو وجبان أنفقوه أسرفوا واداروا وان أسكوه أسكوه بخلا واحتكارا
 أولئك الذين ملكت الدنيا أزيمة قلوبهم حتى أوردتهم النار بدنوفهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
 يقول الله عز وجل أسرع الناس مروا على الصراط الذين يرضون بحكمى وأستهم وطبت من ذكرى
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليجيان أقوام يوم القيامة لهم حسنات كأمثال الجبال فيؤمرهم الى النار
 فقيل يا رسول الله أرو صاونا كانوا قال كانوا يصومون ويصلون ويقومون من الليل لكنهم كانوا اذا لاح لهم
 من الدنيا شئ وثبوا عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول سامن بيت الاو ملك الموت يقف على بابه كل يوم خمس
 مرات فاذا وجد الانسان قد نفدأ كما وقت قطع أجله ألقى عليه غم الموت فغشيت كرابية وغمرته سكرانه فن
 أهل بيته النائرة شعرها والضاربة وجهها والبكية بشجوها والصارخة بويلها فيقول ملك الموت
 عليك السلام ويلكم الغزع وفيم الجزع والله ما أفهبتوا واحد منكم زقارا لقرنته أجلا ولا أتيتم حتى
 أمرت ولا قبضت روحى حتى أستومرت انى فيكم عودة ثم عودة حتى لا يبقى منكم أحد قال النبي صلى الله
 عليه وسلم فوالذي نفس محمد بيده لو برون مكانه ويسمعون كلامه لذهلوا عن ميتهم وبكروا على نفوسهم فاذا
 حل الميت على نعشه رفرفت روحه فوقف النعش وهو ينادى بأعلى صوته يا أهلى يا وادى لا تلعبن بك
 الدنيا كالعبيد ولا تفرنكم كإفرتى في جهنم المسالم من حله ومن غير حله ثم خطفته لغيرى فالهنا فلكم
 والتبعة على فاحذر وامثل ما حل بي

ينادى بجمع الغنم كلها
 ثم ابتدأ بالسلب فاعلى
 كل قاتل سلب مقوله يعنى
 ثيابه وما عليه ثم يخرج
 خمس الباقي ويصرفه في
 مصالح الاسلام كما هيها
 الله تعالى وما بقى منه
 أعطى من النساء والصبيان
 والارباع ثم قسم الباقي بين
 العسكر للغارس ثلاثة
 أسهم وللراجل سهم هذا
 هو الصبح والانقال من
 صلب الغنمة على ما يرى
 فيه من المصلحة وقال
 بعضهم كانت الانقال من
 جمل الخس وبعضهم يقول
 من خمس الخس وذا أضعف
 الاقوال وفي بعض الغزوات
 أعطى سلمة بن الاكوع
 خمسة سهام لانه في تلك
 الغزوة وقافته توفيق عظيم
 وظهر من اقدامه أمور
 عجيبه وكان يسوى بين
 الضعيف والقوى في
 القسمة وكان اذا قصد ديار

(فصل في عذاب القبر ونهيه وسؤال منكر ونكير) قالت عائشة رضيت الله عنها سألت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر فقال عذاب القبر خلق وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلى صلاة

لا تعود من عذاب القبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ان الموتى يعذبون في قبورهم حتى ان الهام
تسمع أصواتهم ولولا ان لا تدافنوا لدعوت الله تعالى أن يسعكم عذاب القبر وكان عثمان رضي الله عنه
إذا وقف على قبر يبكي حتى يبيل لحيته فقبله تذكرا الجنة والنار فلا تبكي وتذكر القبر فتبكي فقال اني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول القبر أول منزل من منازل الآخرة فان نجي منه فما بعده أيسر
منه وان لم ينج منه فما بعده أشد منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده
بالغداة والعشي ان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وان كان من أهل النار فمن أهل النار فيقال هذا
مقعده حتى يبعثك الله يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن في قبره في روضة خضراء
يضع له في قبره سبعون ذراعا و ينوره كالقمر ليلة البدر والاحاديث في ذلك كثيرة مشهورة والله سبحانه
وتعالى أعلم

(فصل في مقدمات الساعة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو نجت فرس ساعة فخرج
يا جوج وما جوج ما ركب ولدها حتى تقوم الساعة ثم الآيات مثل نظام في خيط اذا انحلت تبع بعضه
بعضا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول يخرج يا جوج وما جوج وهما أمنان خلف الادم والسدن
وهما جبلان بين أرمينية واذر بيجان وكان حديثه رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان الناس ليعجبون ويعتبرون ويغرسون النخل بعد خروج يا جوج وما جوج وان يا جوج
وما جوج لهم نساء يعجمون ماشاوا وشعر يلحقون ماشاوا ولا يموت منهم رجل حتى يخلف من ذريته ألفا
فصاعدا وقال نافع سمعت ابن عمر يقول تكلمت الناس بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة
واذا خرج أول الآيات طرحت الحفظة الاقلام وشهدت الارواح على الاجساد والله أعلم

(فصل في النسخ في الصور وقيام الساعة) قال ابن عمر رضي الله عنهما جاء عرابي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الصور قال قرن ينسخ فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كيف أنتم وقد
انتم صاحب القرن وحي جبهته وأصغى سمعه ينتظر أن يؤمر فينسخ قال ابن عباس رضي الله عنهما
وكان ذلك ثقل على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كيف نفعل يا رسول الله أو تقول قال
قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا وقالت عائشة رضي الله عنها مرة لكعب الاحبار أخبرنا بكعب
عن اسرايل فقال كعب عندكم العلم قالت عائشة رضي الله عنها أجل لا يدان تخبرنا فقال له أربعة أجيحة
جناحان في الهواء وجناح قد تسربل به وجناح على كاهله والقلم على أذنه فاذا نزل الوحي كتب القلم ثم درست
الملائكة وملائك الصور جاث على احدي ركبتيه وفند نصب الاخرى فالتقم الصور مخني ظهره وقد أمر اذا
رأى اسرايل قد ضم جناحه أن ينسخ في الصور فقالت عائشة رضي الله عنها هكذا سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تعلم
الاموات بشئ من الاحوال التي يشاهدها الناس عند النفخة من روح الارض بأهلها و وضع الحوامل ما في
بطونها وشيب الولدان وتهدب الارض وتشق السماء ونحو ذلك مما قصه الله تعالى علينا فقال صلى
الله عليه وسلم لا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يطلع عليكم قبل قيام الساعة صحابة سوداء من قبل
المشرق مثل الترس فلا تزال ترتفع في السماء وتشر حتى تسلا السماء ثم ينادى صاها يا أيها الناس
آتي أمر الله فلا تستعجلوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب
فلا يبطو بانه وان الرجل ليجد حوضه يعني يتزحمة من العين فلا يستقي منه شيئا أبدا وان الرجل يجلب ناقته
فلا يشر به أبدا وان الرجل ليرقع لقمته الى فيه فلا يطعمها أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لنا هان
في السماء الثانية ترأس أحدهما بالمشرق ورجلاه بالقرب ينتظران متى يؤمر ان ينسخ في الصور
فحينئذ ان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بين النفختين أربعون ثم ينزل من السماء ماء فينبتون كما
ينبت البقل وليس من الانسان شئ الا يبلى الا عظام واحد وهو عجب الذنب منه يركب الخلق يوم القيامة

العدوى بعض الاحياء
ورسل سرية فان ظفروا
بغنيمة أخرج منها الخمس
وأخرج الربع من الباقي
ونخص به السرية وقسم
الباقي بينهم وبين العسكر
بالسوية ومع هذا كان
يسكره النخل ويقول
ينبغي للانبياء ان يردوه
على الضمراء وكان له صلى
الله عليه وآله وسلم من
العنبة سهم خاص يقال له
الصق ان أراد عبدا أو أمة
أدرفسا أو ما أحب أخذ
فيسل الخمس وصفيته أم
المؤمنين وذوالفقار من
تلك الجملة وان غاب أحد
عن المعركة اصله المسلب
دفع له سهمها كما فعل مع
عثمان في يوم بدر حيث
كان مشغولا بتمر يض ابنة
النبي صلى الله عليه وآله
وسلم فقال صلى الله عليه
وآله وسلم ان عثمان
انطلق في ساحة الله وحاجة

قال العلماء رضي الله عنهم وعجب الذنب هو العظم الحديد الذي يكون في أسفل الصلب وفي أصل الذناب من ذوات الاربع وفي الصحيح انه مثل حبة خردل والله أعلم

(فصل في الحشر وتبجلى الله تبارك وتعالى وتبجلى سائر المعبودات) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آخون يحشر راحيان من مزينة يريدان المدينة ينعمان بغيرهما فيصيانها وحوشاحتي اذا بلعائنة الوداع خرا على وجوههما وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكم تحشرون الى الله تعالى حفاقر انقرا لا تكا يدان اول خلق نعيد موعدا علينا انا كنا فاعلين الا وان اول الخلق يكسى ابراهيم عليه الصلاة والسلام الاوانه سبعا رجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اذهبني فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح وكت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز والحكيم قال فيقال لي انهم لم يرالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول صحقا صحقا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة عراة فقالت عائشة رضي الله عنها الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض وفي رواية ان الناس شعرا وان ذلك فقيل وما شغلهم بهم ذلك وفي رواية من ان ينظر بعضهم الى بعض وفي رواية ان الناس شعرا وان ذلك فقيل وما شغلهم قال نشر الصنائف فيها ما قيل الخردل وكان صلى الله عليه وسلم يقول يبلغ العرق يوم القيامة الى شعور الآذان وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة على ارض بيضاء خضراء كقرصة النقي ايسر فيها علم لاحد قال العلماء والعراة هي البيضاء التي ليس بياضها بالناصح والنقي هو الخبز الابيض والعلم ما يجعل علامة لا طريق والحدود يعني لم يعلها احد قبل ذلك فيكون فيها آثر ولا علامته وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبا وصنفا على وجوههم قيل يا رسول الله وكيف يحشون على وجوههم قال ان الذي امشاهم على اقدامهم قادر على ان يحشيم على وجوههم اما انهم يتقون بوجوههم كل حسب وشوك وفي رواية يحشر الناس ثلاثة اوجاج فوجرا كبين طاعين كاسين ووجبا تسحبهم الملائكة على وجوههم ووجبا عشون ويسعون وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر المتكبرون يوم القيامة امثال الذر في صور الرجال يعاؤونهم الناس باقدامهم يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس يعاؤونهم نار الانيار يسقون من عصارة اهل النار طينة الخبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة على ثلاثة طرائق راغبين وراهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير واربع على بعير وعشرة على بعير وتحشر بقيتهم النار تقبل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصحب معهم حيث اصبحوا وتسمى معهم حيث اسوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا وانه يلجمهم حتى يبلغ اذانهم وهم قيام والشمس منهم مقدار ميل على رؤسهم قال من روى الحديث والله لا ادري ما يعني بالميل مسافة الارض او الميل الذي يكفل به العين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يلق ابن آدم شيئا منذ خلقه الله عز وجل اشده عليه من الموت ثم ان الموت آهون مما بعده واتهم ليلقون من هول ذلك اليوم شدة حتى ان السفن لو ابحرت في عرقهم لجرت فيه وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول الارض كلها نار يوم القيامة والجنس من ورائها كواكبها وكواكبها والذى نفس عبد الله بيده ان الرجل ليقبض عرقا حتى تسج في الارض قامت ثم يرتفع حتى يبلغ أنفه وما مسه الحساب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان العرق يلزم من المرء في الموقف حتى يقول يا رب اسالك الخروج مما آتاهم ولو الى البار وهو يعلم ما فهم من شدة العذاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقوم الناس لرب العالمين مقدار نصف يوم من خمسين الف سنة تقبل ما أطول هذا اليوم يا رسول الله قال والذي نفسي بيده انه ليخفف على المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة يتوسأني في الفصل الذي بعده بغير هذا اللفظ وفي رواية من ساعة من نهار وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجمع الله الاولين والآخرين ليقات يوم معلوم قياما أربعين سنة شاحصة أبصارهم ينتظرون فصل القضاء قال وينزل الله عز وجل في ظلل الغمام من العرش الى الكرسي ثم ينادى مناد أيها الناس ألم ترضوا من ربكم الذي خلقكم

رسوله فضر به بسهمه وأجره وسهم ذوى القرى كان يقسمه بين بنى هاشم وبنى المطلب ولا يعطى لانحوائهم من بنى عبد شمس وبنى فؤاد وبنى شيبان وقال انما بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد وما وجدوا في المغازي من طعام مشل المسلل والغنبل والجوز وغير ذلك أكلوه أخذ عبد الله بن مغلج جواب نعم وقال لا أعطى أحدا منه شيئا فآقره على ذلك وكان يشدد في أمر الغلول والحياثة تشديد اعظيما ويقول هو نار وعاروشار على أهله الى يوم القيامة وغل شخص قامر بأحراق ما اختاره وكذلك فعل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وهذا من باب التعزير بالمال والله أعلم
(خاتمة الكتاب)
في الاشارة الى أبواب روى

ورزقكم وأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا أن يولى كل انسان منكم ما كان يعبد في الدنيا ليس ذلك عدلا من ربكم قالوا بلى فينطلق كل قوم الى ما كانوا يعبدون ويولون في الدنيا قال فينطلقون ويمثل لهم اشياء ما كانوا يعبدون فمنهم من ينطلق الى الشمس ومنهم من ينطلق الى القمر والادنان من الخجارة واشبهه ما كانوا يعبدون ويمثل لمن كان يعبد عيسى شيطان عيسى ويمثل لمن كان يعبد عزرا شيطان عزرا ويوقى مجدوا أمته وفيهم المنافقون قال فيمثل لهم الرب تبارك وتعالى فيما تبهم فيقول مالك لا تنطلقون انطلق الناس قال فيقولون ان لنا الهامارا ابناءه فيقول هل تعرفونه ان رأيتهم فيقولون ان بيننا وبينه علامة اذا رأيناها عرفناه قال فيقول ما هي فيقولون يكشف عن ساقه فعند ذلك يكشف عن ساقه فيضركل من كان لوجهه ويؤذنه بالسجود ويبقى قوم ظهورهم كصاحبي البقر يريدون السجود فلا يستطيعون وقد كانوا يدعون الى السجود وهم سالمون ثم يقول ارفعوا رؤسكم فرفعوا رؤسهم فبعطيتهم نورهم على قدر اعمالهم فبهم من يعطى نوره مثل الجبل العظيم يسمى بين ابيهم ومنهم من يعطى نوره أصغر من ذلك ومنهم من يعطى نوره مثل النخلة بيده ومنهم من يعطى أصغر من ذلك حتى يكون آخروهم جلا يعطى نوره على ايهام قدميه يضيء مرة ويطفأ مرة فاذا أضاء قدمه ما اذا اطفئ قام قال والرب تبارك وتعالى امامهم حتى يمر في النار فيبقى أثرهم كد السيف قال فيبرون على قدر نورهم منهم من يمر كمرقة العين ومنهم من يمر كالبرق الخاطف ومنهم من يمر كالصباح ومنهم من يمر كانهض الكوكب ومنهم من يمر كالريح ومنهم من يمر كشدة الغرس ومنهم من يمر كشدة الرجل حتى يمر الذي يعطى نوره على ظهر قدميه يحبوه على وجهه ويديه وربليه فخر يد وتعلق يد وتخر رجل وتعلق رجل وتصب جوانبه النار فلا يزال كذلك حتى يخلص فاذا اخلص وقف عليها فقال الحمد لله الذي أعطاني ما لم يعط أحد الا تخافى منها بعد اذ رأيتها قال فينطلق به الى غد وعند باب الجنة فيغتسل فيعود الى البرج أهل الجنة وأولاهم فيرى ما في الجنة من نخل الباب فيقول رب اذنطى الجنة فيقول الله أنسأل الجنة وقد نجيتك من النار فيقول رب اجعل بيني وبينها حاجبا حتى لا أسمع حسيبها قال فيدخل الجنة يرى أو يرفع له منزل أمام ذلك كان ما هو فيه بالنسبة اليه حلم فيقول اعطني ذلك المنزل فيقول له ملك ان اعطيتك تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا أسأل غيره وأى منزل أحسن منسنة فيعطاه فيتره و يرى أمام ذلك منزلا كان ما هو فيه بالنسبة اليه حلم قال يارب اعطني ذلك المنزل فيقول الله تبارك وتعالى له فاعلم ان اعطيتك تسأل غيره فيقول لا وعزتك وأى منزل أحسن منه فيعطاه فيتره ثم يسكت فيقول الرب جسد ذكر ما لك لانسأل فيقول يارب قد سألتك حتى استقيت فيقول الله جسد ذكره ألم ترض ان اعطيتك مثل الدنيا منذ خلقتها الى يوم أفنتها وعشرة أضعافه فيقول أتمزأبى وأنشرب العزة قال فيقول الرب جسد ذكره لا ولكنى على ذلك قادر فيقول الحقى بالناس قال فينطلق يرمى في الجنة الحديث بطوله وستأبى قيمته في صفة الجنة ان شاء الله تعالى

فيها احاديث وليس منها شيء صحيح ولم يثبت منها عند جهانة علماء الحديث وان كانت هذه الخرافة في غاية الاختصار لكنها تشتمل على علوم تشتمل في حد الاكثر ينبغي أن يعلم أن باب الايمان وما هو مشهور وكلاهما قول وعمل ويزيد وينقص والايمان لا يزيد ولا ينقص لم يثبت من حضرة الرسالة في هذا المعنى شيء وهو من أقوال الصحابة والتابعين و باب المرجئة والاشعرية لم يصح فيه حديث و باب كلام الله قديم غير مخلوق وفي هذا المعنى وردت احاديث بالفاظ مختلفة ولم يصح عن حضرة الرسالة فيها شيء وكل ما قيل فهو من كلام الصحابة أو التابعين و باب خلق الملائكة والحديث المنسوب الى أبي هريرة أنه

فصل في ذكر الحساب وبيان انه لا يدخل الجنة أحد بعمله وان الله تعالى يرى الاخرة وغير ذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سألت ربي عز وجل أن يجعل حساب أمي الى نحو فان تقض عندي الامم فأوحى الله عز وجل الى يا محمد بل انا احاسبهم فان كان منهم زلة سترتها عليك لئلا تنقض أمتك عندك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع من عمله ما عمل به وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقوه عن جسمه فيم أبلاه وكان عطايا رضى الله عنه يقول لم ينتصف النهار حتى يقضى بين الخلائق ويفرغ من حسابهم فتقبل أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليحبي يوم القيامة بعمله لو وضع على جبل لا نقله فتقوم النعمة من نعم الله فتكاد تستنفذ ذلك كل لولا ما يتفضل الله من رحمة وفي رواية يبعث الله يوم القيامة عبدا الاذنبه فيقول الله تعالى يا امير من أحب اليك أن أجزيك بعملك أو بنعمتي عندك قال يارب انك تعلم اني لم أعصك قال خذوا عبادي بنعمتي نعمي فاسبقوه حسنة الا استغرقته تلك العمة فيقول رب نعمتك ورحمتك

فيقول

فيقول بنعمتي وبرحمتي وقال جابر رضي الله عنه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فقال نخرج من
صندي خليلي جبريل أنفا فقال يا محمد والذي بعثك بالحق إن الله عبدان عباداه عبد الله خمسة مائة سنة على
رأس جبل في البحر عرض وطوله ثلاثون ذراعاً في ثلاثين ذراعاً أو البحر محيط به أو بعثة آلاف فرسخ من كل
 ناحية وأخرج له عيناً عذبة بعرض الأصبع تبض بجماعه غيب فيسقط في أسفل الجبل وشجر قزمان يخرج في
 كل يوم رمانة يتعبد يومها إذا أمسى نزل فأصاب من الوضوء وأخذ تلك الرمانة فكأها ثم قام لصلاته فسأله
 عند وقت الاجل أن يعقبه ساجداً أو أن لا يجعل للأرض ولا للشيء يفسده عليه سيلاً حتى يعث وهو ساجد
 قال ففعل فحين نزع عليه إذا هبطنا وإذا خرجنا فجدله في العلم أنه يعث يوم القيامة فيوقف بين يدي الله عز
 وجل فيقول له الرب أدخلوا عبيدي الجنة برحمتي فيقول رب بل بعمل بل بعمل فيقول أدخلوا عبيدي الجنة برحمتي
 فيقول رب بل بعمل فيقول عز وجل فادرسوا عبيدي بنعمتي عليه وبعمله فتوجد نعمة البصر قد أساطت
 بعبادته خمسة مائة سنة وبقيت نعمة البصر فضلاً عليه فيقول أدخلوا عبيدي النار فينادي رب
 برحمتك أدخلني الجنة فيقول ردوه فيوقف بين يديه فيقول يا عبيدي من خلقك ولم تكن شيئاً فيقول أنت يا رب
 فيقول من قوالك لعبادتي خمسة مائة سنة فيقول أنت يا رب فيقول من أتراك يجبل وسط الجنة وأخرج لك الماء
 العذب من الماء المالح وأخرج لك كل إله زمانة وإنما خرج مرة في السنة وسأله أن يعقبك ساجداً ففعل
 فيقول أنت يا رب قال فذلك برحمتي وبرحمتي أدخلك الجنة أدخلوا عبيدي الجنة تم العبد كعبدي فأدخله
 الله الجنة قال جبريل عليه السلام إنما الأشياء برحمة الله يا محمد وكان صلى الله عليه وسلم يقول سددوا وقاربوا
 وأبشروا فإنه لن يدخل أحد الجنة بعمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتختمني الله برحمته وقال
 بيده فوق رأسه وقالت عائشة رضي الله عنها جالس حتى جلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله إن لي بمالكين يكذبون ويخونون وبعضوني وأضر بهم وأشتمهم فكيف أنا منهم فقال له
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسب ما خولك وعصوك وكذبوك وعقابك أياهم فإن كان عقابك أياهم دون
 ذنوبهم كان فضلك وإن كان عقابك أياهم بقدر ذنوبهم كان لكلاً فالألك ولا عليهم وإن كان عقابك فوق
 ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل الذي بقي قبلك فجعل الرجل يبكي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويهتف
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك ما تقرأ كتاب الله عز وجل ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم
 نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين فقال الرجل يا رسول الله ما أجده خيراً من
 فراق هؤلاء يعني عبيده أشهدك أنهم كلهم أحرار وتقدم مزيداً أحاديث في ذلك آخر كتاب النعمات وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول أنه ليكون للوالدين على ولدهما دين فإذا كان يوم القيامة يتعلقان به فيقول أنا ولدك
 فيردان أو يمتنيان إن لو كان أكثر من ذلك وقال أنس رضي الله عنه بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس
 إذ رأينا هذيل حتى بدت ثناياه فقال له عمر رضي الله عنهما أضعفك يا رسول الله يا بني أنت وأخي قالوا جلان
 من أمي جثيا بين يدي رب العزة فقال أحدهما يا رب خذني مظلمتي من أخي فقال الله تبارك وتعالى كيف
 تصنع يا خليلي لم يبق من حسناته شيء قال يا رب فليعمل هي من أو زاري وفاضت عينا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بالبكاء ثم قال إن ذلك اليوم ليوم عظيم يحتاج الناس أن يحمل عنهم من أوزارهم وقال أبو سعيد
 الخدري رضي الله عنه قلنا يا رسول الله هل ترى بنا يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فهل
 تضارون في رؤية الشمس بالظهير فهو ليس معها أصحاب وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر وهو
 ليس في السماء صاحب قالوا لا يا رسول الله قال فما تضارون في رؤية الله تعالى يوم القيامة إلا كما تضارون
 في رؤية أحدهما إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن لتتبع كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى أحد كان يعبد
 غير الله من الأصنام والآتصاب إلا يتساقطون في النار حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من برفاجر
 وغبر أهل الكتاب فيسدى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال كذبتم
 ما اتخذناه من صاحبته ولا ولدها إذ تبغون قالوا عطشنا باربنا فاستقنا فيشار إليهم الأتردون فيحشرون

صلى الله عليه وآله وسلم
قال يأمر الله جبريل كل
غداة أن يدخل بحر النور
 فينغمس فيه العمامة ثم
 يخرج فيتنفض انتفاضة
 يخرج منه سبعون ألف
 قطرة يخلق الله عز وجل
 من كل قطرة منها ملكاً
 لهذا الحديث طرق كثيرة
 ولم يصح منها شيء ولم يثبت
 في هذا المعنى حديث وباب
 العلم وفضيله التسمية بمحمد
 وأحمد والمنع من ذلك لم
 يصح في شيء وباب العقل
 وفضله لم يصح في حديث
 نبوي وباب عمر الخضر
 والياس وطول ذلك
 وبقائهم ما لم يصح فيه
 حديث وباب العلم وحديث
 طلب العلم فريضة وكل ما في
 هذا المعنى ليس فيه حديث
 صحيح وباب من سئل عن
 علم وكفه لم يصح فيه
 حديث وباب فضائل
 القرآن من قرأ سورة كذا

فيه كذا من أول القرآن
إلى آخره سورة سورة
وفضيلة قراءة كل سورة
روو ذلك وأسندوه إلى أبي
ابن كعب وبجموع ذلك
مفترى وموضوع باجماع
أهل الحديث والذي صح
من باب فضائل القرآن
أنه قال له ألا أهلك سورة
هي أعظم سورة في القرآن
الحمد لله رب العالمين
وحديث البقرة وآل
عمران ثم سليمان وحديث
آية الكرسي والذي قاله
لابي آتري أي آية من
كتاب الله أعظم وحديث
يؤتي يوم القيامة بالقرآن
وأهل الذين كانوا يعملون
به في الدنيا تقدمهم البقرة
وآل عمران وحديث من
قرأ آيتين من آخر سورة
البقرة في كل ليلة كفتاه
وحديث لقد صدقت وأنه
لكذب في فضل آية
الكرسي وحديث قل هو

إلى النار كأنهم شراب يحطم بعضها بعضا فيساقطون في النار ثم دعي النصارى فيقال لهم ما كنتم
تعبدون قالوا كأن عبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبه ولا ولد فإذا تبغوث قالوا
عطشنا ياربنا فاسقنا فيشار إليهم الأتروون فيحشرون إلى جهنم كأنهم شراب يحطم بعضها بعضا فيساقطون
في النار حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بروجها رأواهم رب العالمين في أدنى صورة من التي رأوه فيها
قال فإذا تفرسروا تبسح كل أمما كانت تعبد قالوا ياربنا فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كآلهم ولم
نصاحبهم فيقول آتار بك فيقولون نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا فيقبل لهم ناسيا وناثا وهم يقولون نعوذ
بالله منك حتى ان بعضهم ليكاد ان يقلب فيقول هل بينكم وبيننا آية فتعترفونه بها فيقولون نعم فيكشف
لهم عن سابقه فلا يبق من كان يسجد من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ويبقى من كان يسجد لتعاقوبه
ظهره طبقة واحدة كما أراد أن يسجد حتى على قفاه ثم يرفعون رؤسهم وقد تحول في صورته التي رأوه فيها
أول مرة فقال آتار بك فيقولون أنت ربنا ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة فأكون أول من يجوز
من الرسل عليهم الصلاة والسلام بآمتهم ولا يتكلم ومثدا أحد الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم قبل
يا رسول الله وما الجسر قال حوض مزلة فيه نمل طيف وكلايب وحسكة تكون بجذعها شوكة يقال لها
السعدان فيبر المؤمن كطرف العين وكالبرق وكالبرق وكالطير وأجود الخليل والركاب فنجح مسلم ومخدوش
مرسل ومكدوش في نار جهنم حتى إذا خلاص المؤمنون من النار فوالذي نفسي بيده ما من أحد منكم
بأشد مناشدة إلى استعصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لاخوانهم الذين في النار إذا رأوا أنهم قد نجحوا
فيقولون ربنا كانوا يصومون منا ويصلون ويحجون فيقول لهم أخرجوا من عرفتم فصرم صورهم على
النار فيخرجون خلقا كثيرا فيهم من أخذت النار إلى نصف سابقه وإلى ركبته ثم يقولون ربنا ما بقى فيها أحد
من أمر تسابه فيقال لهم ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فاجر جوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم
يقولون ربنا لم ندر فيها من أمرتنا أحدا ثم يقول ارجعوا فما وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير
فاجر جوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم ندر فيها أحدا من أمرتنا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في
قلبه مثقال ذرة من خير فاجر جوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم ندر فيها خيرا يقول الله عز وجل
شفت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين في قبض قبضة من النار فيخرج
منها قوم ما يعملوا خيرا قط قد عادوا جميعا يعني فحمايلهم فيمرفى أفواه الجنة يقال له نهر الحياة
فيخرجون كالتفاح الحبيسة في جبل السيل الأثرونها تكون إلى الحجر وإلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصغر
وأخضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض فقالوا يارب رسول الله كأنك كنت ترى بالبادية قال
فيخرجون كالتفاح في راقم سم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه
ولا خبر قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فتراهم يقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحد من العالمين
فيقول لكم عندى أفضل من هذا فيقولون ياربنا أي شيء أفضل من هذا فيقول رضائي فلا أسخط عليكم
بعده أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يخاطب العبد به يوم القيامة فيقول يارب ألم تجرني من الظلم فيقول
بلى فيقول اني لا اجيز اليوم على شاهد الامن نفسي فيقول كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا والكرام
الكتابين شهدوا قال فيعتم على فيموقال لا ركانه انطق فتعطق بأعماله ثم يخلى بينه وبين الكلام فيقول
بعد الكن ومعقافنكن كنت أجادل واناصم وادافع وكان أبوهريرة رضي الله عنه يقول قرأ رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذه الآية يومئذ تحدث أخبارها قال أتدرون ما أخبارها قالوا الله ورسوله أعلم قال فان
أخبارها ان تشهد على كل عبد وأمة بما عمل على ظهرها تقول عمل كذا وكذا في يوم كذا وكذا وقرأ صلى الله
عليه وسلم مرة يومئذ وكل اناس بآمامهم فقال صلى الله عليه وسلم يدعي أحدهم فيعطي كتابه بين يديه ويحمله في
جسمه ستون ذراعا ويبيض وجهه ويجعل على رأسه تاج من لؤلؤ يتلألأ قال فينطلق إلى أصحابه فيروونه من
بعيد فيقولون اللهم بارك لنا في هذا حتى يأتيهم فيقولوا بشر وافان لكل رجل منكم مثل هذا أو ما الكافر

فيعلى كبايه بشماله مسودا ويجهو عملة في جسمه مسترون ذراعا على صورة آدم عليه السلام ويجعل على رأسه
تاج من نار فتراه أصحابه فيقولون اللهم انزه فيقول أبعدكم الله فان لكل رجل منكم مثل هذا والله سبحانه
وتعالى أعلم

● (فصل في الحوض والميزان والشفاة والصراط) ● كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حوضي
مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه لطيب من المسك وكبرانه كبحور السمسم من شرب منه لا يظمأ أبدا
وفي رواية حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه ابيض من الورد وأحلى من العسل وأبرد من الثلج
من شرب منه شربا يظمأ أبدا ولم يسود وجهه أبدا ومن لم يشرب منه لم ير أبدا أول الناس ورودا عليه
سعا اليك المهاجرين الشعثون وسهم الشعبه ألوانهم ووجوههم الدنسة ثيابهم وإن الله قد وعدني ان يدخل
الجنة من أمتي سبعين ألفا غير حساب فقال بز يدن الاخضر والله ما هو إلا في أمك الا كالذباب الا صهب
في الذباب فقال صلى الله عليه وسلم قد وعدني سبعين ألفا ومع كل ألف سبعين ألفا وزادني ثلاث حشبات
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بين ناحيتي حوضي كباين مسنعة والمدينة عرضه كطول نزي فيه
أباريق الذهب والقضة كعدد نجوم السماء أو أكثر يفت فيميزان عمدانه من الجنة أحدهما من
ذهب والاخر من ورق ومعنى يفت يجري وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعطيت الكون فخرت
بيدي فاذا هي مسكذفرة واذا حسبهاؤها اللؤلؤ واذا ما فاتها قباب تجرى على الارض حري باليس بمشقوق
اصكوابه كعدد نجوم السماء والكوب هو الذي لا عروقة وقيل لا خرطوم له فاذا كان له خرطوم فهو
أبريق وكانت عائشة رضي الله عنها تقول من أحب ان يسمع خر الكون فليضع يديه على أذنيه فإنه يسمع
خر الكون وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني لأكثر الانبياء تبعا يوم القيامة فيسما أنا قائم على
الحوض اذا زمره حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت الى أين فقال الى النار
والله فقلت ماشأنتهم فقال انهم ارتدوا على أديارهم القهقري ثم اذا زمره أخرى حتى اذا عرفتهم
خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم فقلت الى أين قال الى النار والله قلت ماشأنتهم فقال انهم ارتدوا
على أديارهم فلا أراهم مخلص منهم الا مثل حمل النعم يعني أن الناجي منهم قليل كضالة الذم بالنسبة الى جملتها
وفي رواية ترد على أمي الحوض وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل ابل الرجل عن ابله فقال رجل يا نبي الله
تعرفنا قال نعم لكم سبب اليست لا حد غيركم تردون على غيرا يجعلين من آثار الوضوء وليصدقن عنى طائفة منكم
فلا يصابون الى فاقول يا رب هؤلاء من أصحابي فصيبي مالك فيقول وهل تدري ما أحدثوا بعدك الحديث وقالت
عائشة رضي الله عنها ذكرت النار فبكيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قلت ذكرت النار فبكيت
فهمل تذكرون أهليكم يوم القيامة قال اما في ثلاث مواطن فلا يذكر أحد احداهن الميزان حتى يعلم أخف
ميزانه أم تثقل وعند تطار العصف حتى يعلم أين يقع كبايه في ميزانه أم وراء ظهره وعند الصراط اذا
وضع بين ظهراني جهنم حافته كلاب كبرية وحسك كثيرة يحبس الله بهما من يشاء من خلقه حتى يعلم أين نجوا أم
لا وقال أنس رضي الله عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي يوم القيامة فقال أنا فاعل ان
شاه الله تعالى قلت فان أطلبك قال أول ما تطالبني على الصراط قلت فان لم ألقك على الصراط قال فاطلبني
عند الميزان قلت فان لم ألقك عند الميزان قال فاطلبني عند الحوض فان لا أنخطى هذه الثلاثة مواطن وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لك موكل بالميزان فيؤتى بادن آدم فيوقف بين كفتي الميزان فاذا ثقل ميزانه نادى
ملك بصوت يسمع الخلائق سعد فلان سعادة لا يشقى بعدها أبدا وان خفت ميزانه نادى ملك بصوت
يسمع الخلائق شقى فلان شقاوة لا يسعد بعدها أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول وضع الميزان يوم القيامة
لاودرى فيه السموات والارض لو ضعت فتقول الملائكة قلن وزن هذا فيقول الله تعالى لمن شئت من خلقي
فتقول الملائكة سميتك ما عبادتك حتى عبادتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل نبي سأل سؤالا
وفي رواية لكل نبي دعوة فرددناها لامة وانى أحبأت دعوتي شفاعتي لامي وكان صلى الله عليه وسلم يقول

الله أحسد تعسبل ثلث
القرآن وحديث فضل
المعوذتين أنزل على آيات
لم ينزل مثلهن قط وحديث
الكهف من قرأه عشر
آيات عصم من الببال
وباب فضائل أبي بكر
الصديق رضي الله عنه
أشهر المشهورات من
الموضوعات ان الله يقبل
للناس عامتولا بى بكر تامة
وحديث ما صب الله في
صدرى شيا الا وصبه في
صدرى بى بكر وحديث
كان صلى الله عليه وآله
وسلم اذا اشتاق الى الجنة
قبل شية أبى بكر وحديث
أنا وأبو بكر كقرسى رهان
وحديث ان الله لما اختار
الارواح اختار روح أبى
بكر وأمثال هذا من
المفتريات المعلوم بطلانها
بيد حجة العقل وباب
فضائل على رضي الله عنه
ومقول فيه أحاديث

رأيت ما تلقى أمتي من بعدى وسفك بعضهم دماءه بعض فأخترني وسبق ذلك من الله عز وجل كما سبق في
 الامم قبلهم فسألته أن يوليني فيهم شفاعة يوم القيامة ففعل فشفاعتى لكم ولن شهد أن لا اله الا الله وقال ابن
 عباس رضى الله عنهما يا هر جل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلا سألت ربك
 ملكا كملك سليمان فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم فاعلم لصاحبكم عند الله أفضل
 من ملك سليمان ان الله لم يبعث نبيا الا أعطاه دعوة منهم من اتخذها دنيا فاعلمها او منهم من دعا على
 قومه اذا عصوا فهاككوا بها وان الله قد أعطاني دعوة فاختبأ بها عند ربى شفاعة لا متى يوم القيامة فهى
 نائلة من أمتي من لا يشرك بالله شيئا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان وى عز وجل خيرى بين أن
 ينخل ثلثى أمتى الجنة بلا حساب ولا عذاب وبين الشفاعة فأخترت الشفاعة لكل من شهد أن لا اله الا الله
 مخلصا وأن محمد رسول الله يصدق لسانه قلبه وقلبه لسانه وكان أنس رضى الله عنه يقول حدثنى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال انى لعائش أنت غار أمتى تعبر اذ جاء عيسى عليه السلام قال فقال هذه الانبياء قد جاءتك
 يا محمد يسألونك أو قال يجتمعون اليك يعنون الله عز وجل أن يفرق بين جميع الامم الى حيث يشاء
 لعظم ما هم فيه فانطلق لمجموعى العرق فاما المؤمن فهو عليه كالتسكة وأما الكافر فيغشا الموت
 قال يا عيسى انتظر حتى أرجع اليك قال وذهب نبي الله صلى الله عليه وسلم فقام تحت العرش فلقى
 مالم يلق ملك مصطفي ولانبي مرسل فوحى الله تعالى الى جبريل عليه السلام ان اذهب الى محمد فقل
 له ارفع رأسك سل تعطه وانفع تشفع قال فشفعت فى أمتى ان اخرج من كل تسعة وتسعين انسانا
 واحدا قال فما زلت أردد على ربى فلا أقوم فيه مقام الا شفعت حتى أعطانى الله من ذلك ان قال ادخل
 من أمتك من خلق الله من شهد أن لا اله الا الله يوما واحدا مخلصا ومات على ذلك وكان صلى الله عليه
 وسلم يقول ينخل من أهل هذه القسمة النار من لا يحصى عددهم الا الله جامعها الله واجر وأعلى حصته
 وخالقها طاب ثابته فيؤذن لى فى الشفاعة فاشفع لهم وقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه أصبح رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ذات يوم فغسل الغداة ثم جلس حتى اذا كان من الضحى فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وجلس مكانه حتى صلى الاولى والعصر والمغرب كل ذلك لا يتكلم حتى صلى العشاء ثم قام الى أهله فقال
 الناس لابي بكر رضى الله عنه سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنه صنع اليوم شيئا لم يصنعه قط
 فقال نعم عرض على ما هو كائن من أمر الدنيا والاخرة فجمع الاولون والاخرون بسعيد واحد بحيث
 يصرهم الناظر ويصعقهم الداعي وندت منهم الشمس حتى بلغ بالناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا
 يحتملون فقال الناس الآتون الى ما أنتم فيه الى ما بلغكم ألا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم انتم لولا الى
 أبيكم آدم فيأتونه فيقولون يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا
 لك وأسكنك الجنة ألا تشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه وما بلغنا فقال ان ربى غضب اليوم غضبالم
 يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله وانه نهانى عن الشجرة فعصيت نفسي نفسي اذهبوا الى
 غيبرى اذهبوا الى نوح فيأتون نوحا فيقولون يا نوح أنت أول الرسل الى أهل الارض وقد سماك الله عبدا
 شكورا ألا ترى الى ما نحن فيه ألا ترى ما بلغنا ألا تشفع لنا الى ربك فيقول ان ربى غضب اليوم غضبالم
 يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كان لى دعوة دعوت بها على قومي نفسي نفسي نفسي
 اذهبوا الى غيبرى اذهبوا الى ابراهيم فيأتون ابراهيم فيقولون أنت نبي الله ونخليله من أهل الارض اشفع
 لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول لهم ان ربى غضب اليوم غضبالم يغضب قبله مثله ولن يغضب
 بعده مثله وانما كنت تطيلان وراه وراه وانى كنت كذبت ثلاث كذبات فذكرها نفسي نفسي نفسي
 اذهبوا الى غيبرى اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسائه
 وبكلماته على الناس اشفع لنا الى ربك أما ترى الى ما نحن فيه فيقول ان ربى غضب اليوم غضبالم يغضب
 قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد قتلت نفسا أو امرت بقتلها نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيبرى

لا تعد ومن أفضها
 الاحاديث المجموعة فى
 الكتاب المسمى بالوصايا
 النبوية أول كل حديث
 منها يصلى والثابت من
 تلك الجملية حديث واحد
 يا عيسى أنت منى بمنزلة
 هرون من موسى وباب
 فضل معاوية ليس فيه
 حديث صحيح وباب فضائل
 أبي حنيفة والشافعي
 ونهمهم ليس فيه شيء صحيح
 وكل ما ذكر من ذلك فهو
 موضوع ومغترى وباب
 فضائل البيت المقدس
 والمضرة وصقلان
 وقزوين والاندلس ودمشق
 ليس فيه حديث صحيح
 غير لا تشد الرجال الا الى
 ثلاثة مساجد وحديث
 سئل عن أول بيت وضع فى
 الارض فقال المسجد
 الحرام قيسل ثم ماذا قال ثم
 المسجد الاقصى وحديث
 ان الصلاة فيه تعدل

اذهبوا

اذهبوا الى عيسى فيا تون عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله وكلمته القاه الى مريم وروح منه
وكلمت الناس في المهد اشفع لنا الربك الا ترى الى ما نحن فيه فيقول عيسى اني غضب اليوم غضبا
لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وذكر ذنبا نفسي نفسي اذهبوا الى عيسى اذهبوا
الى محمد صلى الله عليه وسلم فليشفع لكم الى ربكم فانه سيد ولد آدم واول من تنشق عنه الارض يوم
القيامة قال ٧ فينطلقون الى جبريل فيأتى جبريل ربه فيقول ائذن له وبشره بالجنة قال فينطلق به جبريل
عليه السلام فيقبله الرب تبارك وتعالى ولا يقبل لشيء قبله فيضرب ساجدا فاقدر جمعة ثم يقول الله تبارك
وتعالى يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع واشفع تشفع فيرفع رأسه فاذا انظر الى ربه خوساجدا قدر جمعة
اخرى فيقول الله تبارك وتعالى يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع واشفع تشفع فيضع ساجدا فيأخذ
جبريل عليه السلام بضميحه ويضع الله عليه من الدعاء ما لم يقع على بشر فيقول أي رب جعلتني سيد ولد آدم
ولا تفر وأول من تنشق عنه الارض يوم القيامة ولا تفر حتى انه ليرد على الخوض أكثر ما بين صنعاء واية ثم
يقال ادعوا الصديقين فيشفعون ثم يقال ادعوا الانبياء فيصلى على النبي معه العصابة والنبي معه خمسة والستة
والنبي ليس معه أحد ثم يقال ادعوا الشهداء فيشفعون فيمن أرادوا فاذا فعلت الشهداء ذلك يقول الله جل
وعلا أنا ارحم الراحمين ادعوا واجتني من كان لا يشرك بي شيئا فيدخلون الجنة ثم يقول انظروا في النار هل فيها
من أحد عمل خيرا قط فيهدون في النار رجلا فيقال له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير اني كنت أسمع الناس
في البيع فيقول الله عز وجل اسمعوا العبدى كما سمعته الى عبدي ثم يخرج من النار آخر فيقال له هل عملت
خيرا قط فيقول لا غير اني كنت أمرت ولدي اذا أنا مت فاحرقوني بالنار ثم اطعنوني حتى اذا كنت مثل الكحل
اذ هو ابى الى الجحيم فذروني في الرجح فقال الله لم فعلت ذلك قال من مخاضتك فيقول انظر الى ملك أعظم ملك فان
لك مثله وعشرة أمثاله فيقول لم تسخرني وأنت الملك فذلك الذي ضحكتم به من الضحى وكان صلى الله عليه
وسلم يقول أنا سيد ولد آدم ولا تفر ويدي لواء الحمد ولا تفر وما من نبي ومثلا آدم فمن سواه الا تعثوا واني وأنا
أول من تنشق الارض عنه ولا تفر قال فيخرج الناس ثلاث فرقات فيأتون آدم فذكر الحديث الى أن قال
فيأتون فينطق معهم قال أنس رضي الله عنه فكانى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاخذ بحلقته
باب الجنة وهي من ذهب فاتقعهما فيقال من هذا فيقال محمد فيفتقرون لي ورجعون فيقولون مرحبا فاجر
ساجدا فيأهمني الله من الشام والحد فيقال لي ارفع رأسك سل تعط واشفع تشفع وقل يسبح لعقولك وهو المقام
المحمود الذي قال الله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا فرفع رأسه فيقول أمي يا رب أمي يا رب فيقال يا محمد
أدخل من أنتك من الاحساب عليهم من الابواب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من
الابواب وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا أي ابراهيم عليه السلام يوم القيامة فيقول يا رب يا رب فيقول الرب جل
وعلا يا لبيكاه فيقول ابراهيم حرقته فيقول اخرجوا من النار من كان في قلبه فخرة أو شعر فمن الايمان وكان
صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة مدت الارض مد الاديم حتى لا يكون لبشر من الناس الاموضع
قدمه فاكون أول من يدعى وجبريل عن عمن الرحمن والله ما رأه قبلها فاقول يا رب ان هذا اخبرني أنك أرسلته
الى فيقول الله صدق ثم اشفع فاقول رب عبدك عبدوك في اطراف الارض وهو المقام المحمود وكان صلى الله
عليه وسلم يقول يلقى ابراهيم اياه آزر يوم القيامة فيقول يا أبت أي ابن كنت لك فيقول خيرا بن فيقول هل
أنت مطيعي اليوم فيقول نعم فيقول خذ بازرتي فيأخذ بازرتيه ثم ينطلق حتى يأتي الله تعالى وهو يعرض بعض
الحاق فيقول يا عبدي ادخل من أي ابواب الجنة شئت فيقول أي رب وأبي معي فانك وعدتني الا تخريني قال
فيسمع الله تعالى اياه ضعا فيهوى في النار فيأخذ بانته فيقول الله تعالى يا عبدي ابولك هو فيقول لا وعزتك
يارب وكان صلى الله عليه وسلم يقول يشفع الله تبارك وتعالى آدم يوم القيامة من ذريته في مائة ألف ألف
وعشرة آلاف ألف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليخرجن بشفاعتي عيسى بن مريم من جهنم مثل أهل
الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليدخلن الجنة بشفاعتي رجل من أمي أكثر من بنى تميم قالوا سوالك

خمسائة تسلاة ويا اذا
بلغ الماء قلنين لم يصل
شبا قال جماعة لم يصح
فيه حديث وجماعة
قاتلون بصحته وقد ورد
أكثر أهل الحديث في
مصنفاتهم ويا استعمال
الماء المشمس لم يصح فيه
حديث ويا تشيف
الاعضاء من الوضوء لم
يصح فيه حديث ويا
تخليل القميص ومسح الاذنين
والرقبة لم يصح فيه حديث
ويا بوضوء من نبيذ التمر
لم يصح فيه حديث ويا
أمر من غسل مينا
بالاغتسال لم يصح فيه
حديث ويا النهي عن
دخول الحمام لم يصح فيه
شيء ويا بسم الله الرحمن
الرحيم آية من كل سورة لم
يصح فيه حديث ويا
الجهر في الصلاة بسم الله
الرحمن الرحيم لم يصح فيه
حديث ويا الامام ضامن
٧ قوله فينطلقون هكذا
بالنسخ ولعل فيسقط أي
فينطلقون الى فانطلق الى
جبريل نامل اه مصححه
اهنا سقط أيضا يعرف
بمراجعة حديث الشفاعة
اه مصححه

يارسول الله قال سواي * وفي رواية ليدخلن الجنة بشفاعتي وجل ليس بني مثل الحسين ربيعتومضرقول
رجل يارسول الله ما ربيعتومضرقول النبي صلى الله عليه وسلم انما اقول فاقول وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ان الرجل يشتم الرجلين والثلاثة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لانيه من نار ويحسبون
عليها ويقي منبري لا اجلس عليه او قال لا اعد عليه فاعلم ان يدي ربي تخافتان يبعثني الى الجنة وتبقى
أمتي بعدى فاقول يا رب أمتي أمتي فيقول الله عز وجل يا محمد ما تريد أن أصنع بامتك فاقول يا رب عجل حسابهم
فيديهم فيحاسبون ففهم من يدخل الجنة برحمته ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي فما زال أشفع حتى أهلى
كتابا ورجال قد أمرهم الى النار وحتى كان ما لكما وزن النار ليقول يا محمد ما تركت لغضبك بل في أمتك من
تقمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أشفع لأمي حتى ينادي ربي تبارك وتعالى فيقول آقدرضيت يا محمد
فاقول أي بمرضيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من أشفع له يوم القيامة من أمتي أهل بيتي ثم الأقرب
فالأقرب من قرين ثم الأضر ثم من آمن بي واتبعني من اليمن ثم سائر العرب ثم الأعمام ومن أشفع له أولا
أفضل وكان صلى الله عليه وسلم يقول شفاعتي لاهل الكافر من أمتي وفي رواية خيرت بين الشفاعتي وبين أن
أدخل نصف أمتي الجنة فاشترت الشفاعتي لانها أعم وأكفي أما التي ليست للمتقين من المؤمنين ولكنها
للمذنبين الخاطئين المتأولين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى في النار بعد شفاعتي الا أهل هذه الآية
ما سلككم في سقر فالوازم لك من المصلين الآية فقال له رجل وأهل الشرك يارسول الله فسكت فساءه نانيا
ونالنا وهو بسكت ثم قال الا أهل الشرك انه ليس في هذه الامتة ذنب يبلغ الكفر الا الشرك بالله وكان صلى
الله عليه وسلم يقول اذا بدل الله الارض غير الارض والسموات كان الناس يومئذ على الصراط وكان صلى الله
عليه وسلم يقول أنبئكم على الصراط أشدكم جبالا هل يبقى ولا يصحبي وكان صلى الله عليه وسلم يقول شعار
المؤمنين على الصراط يوم القيامة قرب سلم وسعاهم حين يبعثون من قبورهم لا اله الا الله وشعارهم في
ظلم يوم القيامة لا اله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول وضع الصراط يوم القيامة مثل حد الموصي فتقول
الملائكة من نجوع على هذا فيقول من شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل النار ان شاء الله من أهل الشجرة أحسن الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة
رضي الله عنها بلى يارسول الله فانتهرها فقالت حفصة قد قال الله تعالى وان منكم الا وادها فقال النبي صلى
الله عليه وسلم قد قال الله تعالى ثم نجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا وكان جابر رضي الله عنه
يقول الورد وهو الخول ويهوى باصبعيه الى أذنيه يقول سمعتان لم أكن سمعت ذلك من رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يبقى بر ولا جوار الا دخلها فتكون على المؤمنين بر داوسلا ما كما كانت على ابراهيم حتى
ان النار اوقال لجهنم ضيحا من ردهم ثم نجي الله الذين اتقوا ويدر الظالمين وكان عبد الله بن رواحة
اذ اتلى قوله تعالى وان منكم الا وادها يقول لا أدري نجوا منها أم لا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
يرسل معي الامانة والرحم فيقومان الى جنبتي الصراط عينا وشمالا فبأولكم كالبريق يمر ويرجع في
طرفه عين ثم كمر الريح الطير وشد الرجال تجرى بهم اعمالهم ونيبكم محمد صلى الله عليه وسلم فأم على
الصراط يقول رب سلم رب سلم حتى تجز اعمال العباد حتى يجي الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا قال وفي
خافتي الصراط كلاليب معلقة متمورة بانحن من امرت به فمخدوش ومكدوش في النار والذي نفسي بيده
انه ليؤخذ بالكلوب الواحد أكثر من ربيعتومضرقول فيكون مرور الناس على قدر اعمالهم حتى يمر الذي نوره
على اجهام قدميه يجري يدو يعلق بدوتجرجل وتعلق رجل فتصيب جوانبه النار وكان صلى الله عليه وسلم
يقول جهنم تحبط بالذنبا والجنة من ورائها لذلك صار الصراط على جهنم طرف يقال الجنة وكان صلى الله
عليه وسلم يقول يوتى بالعبس يوم القيامة فيعطي كتابه فيقرؤه فاذا فيه تصارذون به دون كتابه التي فعلها في
دار الدنيا ثم يدعى ملك فيعطي كتابا يختموماو يقال انطلق بعدي الى الجنة فاذا كان عندا خوقنطرة من قناطر
جهنم فادفع اليه هذا الكتاب وقل له ربك يقول لك ما معني أن أوقفك عليها الاحياء منك فاذا كان عندا خر

والمؤذن مؤتمن المروي
ياسانيد عديته لم يصح فيه
شيء وباب الصلاة لجار
المسجد الا في المسجد لم
يصح فيه شيء وباب جواز
الصلاة خلف كل بر وفاس
لم يصح فيه شيء وباب ام
الاتمام واثم الصيام في
السر لم يصح فيه حديث
وباب الصلاة لمن عليه
صلاة لم يصح فيه شيء وباب
القنوت في الفجر والوتر لم
يصح فيه حديث بل قد
ثبت عن بعض الصحابة
فعل القنوت وباب النهي
عن الصلاة على الجنائز في
المسجد لم يصح فيه حديث
وباب رفع اليدين في
تكبيرات صلاة الجنائز لم
يصح فيه شيء وباب الصلاة
لا يقطعها شيء لم يثبت فيه
شيء وباب صلاة الرغائب
وصلاة نصف شعبان
وصلاة نصف رجب وصلاة
الايامن وصلاة ليلة المعراج

تطرقت في اليه الملك الكذاب فيغض الخاتم ويقرأ اذنيه الصكبات التي كان يعرفها فيقول الملك هل
عرفت ما فيه فيقول لا نعم ادفع الي الكذاب حتى توارى في قلبه وبلغ يقول ما معنى ان اوقفتك على ذلك الا
الحياة منك فيكاد العبد يذوب من الحياة فيؤنسه الله عز وجل ثم يدنيه الله الجنة والله سبحانه وتعالى أعلم
* (فصل في سددهم واقف القيامته الى دخول الناس دار اقامتهم) * كان على رضى الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في القيامته لحسين موقفا لكل موقف منها ألف سنة فأول موقف اذا خرج
الناس من قبورهم يقومون على أبواب قبورهم ألف سنة صر اشفاء جيا عطا شاقن نخرج من قبره مؤمنا
بر به مؤمنا بنبيسه مؤمنا بجهنمه مؤمنا بالبعث والقيامته مؤمنا بالقضاء خبره مؤمنا بمصدقنا بما جاء به محمد
صلى الله عليه وسلم من عند ربه لمجي وقارو غم وسعد ومن شك في شيء من هذا بقي في جوع وعطش وموت وكر به
ألف سنة حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يساقون من ذلك المقام الى الحشر فيقفون على أرجلهم الف عام في
سرادقات النيران وفي حوالى الشمس والنار عن أيامهم والنار عن شمائلهم والنار من بين أيديهم ومن خلفهم
والشمس من فوق رؤسهم ولا تمل الاطل العرش فمن لقي الله تبارك وتعالى شاهدا بالاخلاص مقرابنبي صلى
الله عليه وسلم بريثامن الشرب من السحر و بريثامن اهر ارق دم حرام ناصح الله ولرسوله محبا لمن أطاع الله
ورسوله مبغض لمن عصى الله ورسوله استنظلي تحت ظل عرش الرحمن ونجى من عذابي من جحدن ذلك ووقع في
شيء من هذه الذنوب يكاموا واحدة وتغير قلبه أو شكن في شيء من دينه بقي ألف سنة في الحشر والهلم والعذاب
حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يساق الخلق الى النور والظلمة فيقيمون في تلك الظلمة ألف عام فمن لقي الله
تبارك وتعالى لم يشرك به شيئا ولم يدخل في قلبه شيء من النفاق ولم يشك في شيء من أمر دينه وأعطى الحق من
نفسه وقال الحق وأتصف الناس من نفسه وأطاع الله في السر والعلانية ورضى بقضائه الله ووقع بما أعطاه الله
نخرج من الظلمة الى النور في مقدار طرفة العين مبيضا وجهه موقن في من الغموم كلها ومن خالف في شيء منها
بقي في النور والهلم ألف سنة ثم يخرج منها مسودا وجهه وهو في مشيئة الله تعالى يفعل فيما يشاء ثم يساق الخلق
الى سرادقات الحساب وهي عشر سرادقات يقفون في كل سرادق منها ألف سنة فيسأل ابن آدم عند أول
سرادق منها عن المحارم فان لم يكن وقع في شيء منها جاز الى السرادق الثاني فيسأل عن الاهواء فان نجى منها
جاز الى السرادق الثالث فيسأل عن حقوق الوالدين فان لم يكن عاقبا جاز الى السرادق الرابع فيسأل عن
حقوق من فوض الله اليه أمورهم وعن تعليمهم القرآن وعن أمر دينهم وناديهم فان كان قد فعل جاز الى
السرادق الخامس فيسأل عما ملكت يمينه فان كان محسنا اليهم جاز الى السرادق السادس فيسأل عن حق
قريبه فان كان قد أدى حقوقهم جاز الى السرادق السابع فيسأل عن صلة الرحم فان كان وصولا لرحمه
جاز الى السرادق الثامن فيسأل عن الحسن فان لم يكن حاسدا جاز الى السرادق التاسع فيسأل عن المنكر
فان لم يكن يتكبر باحد جاز الى السرادق العاشر فيسأل عن الخلق فان لم يكن خدع احد انجى وتزل في ظل
عرش الرحمن فارة عينه فراح قلبه ضاحكا فهو وان كان قد وقع في شيء من هذه الحصال بقي في كل موقف منها
ألف عام جائعا عطشا ما حزن ما معوما مهموما لا تنفعه شفاعتة شافع ثم يحشر الخلق الى أخذ كتبهم بأيامهم
وشمائلهم فيصبون عند ذلك في خمسة عشر موقفا كل موقف منها ألف سنة فيسألون في أول موقف منها عن
الصدقات او ما فرض الله عليهم في أموالهم فمن أداها كاملة جاز الى الموقف الثاني فيسأل عن ذل الحق
والعقوق عن الناس فمن عاقضا الله عنه وجاز الى الموقف الثالث فيسأل عن الامر بالمعروف فان كان أمر
بالمعروف جاز الى الموقف الرابع فيسأل عن النهي عن المنكر فان كان ناهيا عن المنكر جاز الى الموقف
الخامس فيسأل عن حسن الخلق فان كان تحسنا الخلق جاز الى الموقف السادس فيسأل عن الحب في الله
والبغض في الله فان كان محبا في الله مبغضا في الله جاز الى الموقف السابع فيسأل عن المال الحرام فان لم يكن
أخذ شيئا جاز الى الموقف الثامن فيسأل عن شرب الخمر فان لم يكن شرب من الخمر شيئا جاز الى الموقف التاسع
فيسأل عن الفروج الحرام فان لم يكن آتياها جاز الى الموقف العاشر فيسأل عن قول الزور فان لم يكن قاله جاز

وصلاة ليلة القدر وصلاة
كل ليلة من رجب وشعبان
ورمضان هذه الاوابيل
يصح فيها شيء أصلا وباب
صلاة التسليم لم يصح في سنة
حديث وباب زكاة الخلق
لم يثبت فيه شيء وباب زكاة
العسل مع كثرة ما روي فيه
لم يثبت فيه شيء وباب زكاة
الخنزير وان لم يثبت فيه
شيء وباب السؤال اطابوا
من الرجاء ومن حسن
الوجود وكل ما في هذا المعنى
مجموعه باطل وباب فضل
المعروف والتذبر من
التسليم بجوارح الخلق لم
يثبت فيه شيء وباب فضائل
عاشوراء واستجاب
صيامه وسائر الاحاديث في
فضله وفضل الصلاة فيه
والانفاق والحضاب والادهان
والاكفال وطبخ الحبوب
وغير ذلك بمجموعه
موضوع ومطري قال آئمة
الحديث الا كمال فيه

الى الموقف الحادى عشر فيسأل عن الاعيان الكاذبة فان لم يكن حلقها جازا الى الموقف الثانى عشر فيسأل
من اكل الزبا فان لم يكن اكله جازا الى الموقف الثالث عشر فيسأل عن قذف الحصنات فان لم يكن قذف
الحصنات أو افترى على أحد جازا الى الموقف الرابع عشر فيسأل عن شهادة الزور فان لم يكن شهدا جازا الى
الموقف الخامس عشر فيسأل عن البهتان فان لم يكن بهت مسلما فترزق تحت لواء الحدو وأعلى كتابه بينه
ونجى من النعم وهو له وحوسب حسابا يسيرا وان كان قد وقع فى شئ من هذه الذنوب ثم خرج من الدنيا غير
نائب من ذلك بقى فى كل موقف من هذه الخمسة عشر موقفا ألف سنة فى النعم والهول والحزن والجوع والعطش
حتى يقضى الله عز وجل فيه بما يشاء ثم يقام الناس فى قراءة كتبهم ألف عام فمن كان حيا فندقم ماله
ليوم فقره وقاتمه قرأ كتابه وهون عليه قراءته وكسى من ثياب الجنة وتزوج من تيجان الجنة وأقعد
تحت ظل الرحمن آمن مطمئنا وان كان بخيلا لم يقدم ماله ليوم فقره وقاتمه أعلى كتابه بشماله ويقطع
له مقطعات النيران ويقام على رؤس الخسائر ألف عام فى الجوع والعطش والعري والهضم والنعم
والحزن والفضيحة حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يحشر الناس الى الميزان فيقومون عند الميزان ألف
عام فرور جبرائيل بحسناته فاز ونجى فى طرفه عين ومن خفف ميزانه من حسناته وثقلت سياحه به حبس
عند الميزان ألف عام فى الهضم والنعم والحزن والعذاب والجوع والعطش حتى يقضى الله فيه بما يشاء
ثم يدعى الخسائر الى الموقف بين يدي الله عز وجل فى اثني عشر موقفا كل موقف منها مقدار ألف سنة
فيسأل فى أول موقف عن عمق الرقاب فان كان أعتم رقبة أعتم الله تعالى رقبتين من النار وجازا الى الموقف
الثانى فيسأل عن القرآن وحقه وقراءته فان جاء بذلك تاما جازا الى الموقف الثالث فيسأل عن الجهاد فان
كان جاهدا فى سبيل الله محسنا جازا الى الموقف الرابع فيسأل عن الغيبة فان لم يكن اغتاب أحد جازا الى
الموقف الخامس فيسأل عن النسيئة فان لم يكن نسيما جازا الى الموقف السادس فيسأل عن الكذب فان لم
يكن كذبا جازا الى الموقف السابع فيسأل عن طلب العلم فان كان طلب العلم وعمل به جازا الى الموقف
الثامن فيسأل عن الحب فان لم يكن محبا بنفسه فى دينه ودينه أو فى شئ من عمله جازا الى الموقف التاسع
فيسأل عن الكبر فان لم يكن تكبرا على أحد جازا الى الموقف العاشر فيسأل عن القنوط من رحمة الله فان لم يكن
قطعا من رحمة الله جازا الى الموقف الحادى عشر فيسأل عن الامن من مكر الله فان لم يكن أمن مكر الله جازا الى
الموقف الثانى عشر فيسأل عن حق جاره فان ادى حق جاره ما قيم بين يدي الله عز وجل قر برا عينه فرحاقبه
مبضا وجهه كاسيا صاحكا مستبشرا يترجى به ربه ويشره برضاه عنه فيفرح عند ذلك فرح لا يعلم احد الا
الله فان لم يكن باقى بواحدة منهن تامتومات غير نائب حبس عند كل موقف ألف عام حتى يقضى الله فيه بما
يشاء ثم يؤمر بالخلايق الى الصراط فينتهون الى الصراط وقد ضربت عليه الجسور على جهنم أرق من الشعر
وأحد من السيف وقد غابت الجسور فى جهنم مقدار أربعين ألف عام ولهب جهنم يحايتها تلتهب وعليها
حسك وكلايب وخطاطيف وهى سبعة جسور يحشر العباد عليها وعلى كل جسر منها عقبة مسيرة ثلاثة
آلاف عام ألف عام معودا وألف عام استواء وألف عام هبوطا وذلك قول الله ان ربك لبالمرصاد يعنى تلك
الجسور وملائكة يصدون الخلق عليها يسأل العبد عن الايمان بالله فان جاء به مؤمنا مخلصا لا شك فيه ولا
زيف جازا الى الجسر الثانى فيسأل عن الصلاة فان جاء بها تاما جازا الى الجسر الثالث فيسأل عن الزكاة فان جاء
بها تاما جازا الى الجسر الرابع فيسأل عن الصيام فان جاء به تاما جازا الى الجسر الخامس فيسأل عن حجة
الاسلام فان جاء بها تاما جازا الى الجسر السادس فيسأل عن الطهور فان جاء به تاما جازا الى الجسر السابع
فيسأل عن المناظم كلها فان كان لم يعلم أحد جازا الى الجنة وان كان قصر فى واحدة منهن حبس
على كل جسر منها ألف سنة حتى يقضى الله عز وجل فيه بما يشاء وبقيت الحديث نذكر ان شاء الله
تعالى مفرقا فى فصل دخول جهنم ودخول الجنة وكان أبوهريرة رضى الله عنه يقول على السار ثلاث
تساطر الاولى عليها لرحم لا يمر عليها عبد الا ان وصل ورحموا الثانية عليها الا ما تلا يمر عليها من ضيعها والثالثة

بدعة ابتدعها قتلة الحسين
و باب صيام رجب وفضله
لم يثبت فيه شئ بل قد ورد
كراهته ذلك و باب الحجامة
تقطر الصائم لم يصب فيه
شئ و باب حجوا قبل أن
لا تحجوا و حديث من
أمكنه الحج ولم يحج فليمت
ان شاههم سودا وان شاه
نصرا تيا لم يثبت فيه شئ
و باب كل قرض جرم فمعة
فهو و بالى يثبت فيه شئ
و باب لا تكاح الا بولي
وشاهدى عدل لم يصب
فيه شئ و باب الامر بالتخاذ
السرارى لم يثبت فيه شئ
و باب مدح العزوبة لم
يثبت فيه شئ و باب
حسن الخط والتخريف
على تعلم لم يثبت فيه شئ
و باب النهى عن قطع
السدر لم يثبت فيه شئ
و باب فضل العدم
والباقلاء والخبز والجوز
والباذنجان والرمان والزبيب

ذلك بما كنت تؤذي المؤمنين * (فرع في شراي أهل النار وطمعهم) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى كالمهل قال كالمزيت فاذا قرب الى وجهه سقطت فروة وجهه في وان الحميم ليصب على رؤسهم فينغذ الحميم حتى يخلص الى جوفه فيسالت ما في جوفه حتى يخرق من قدميه وهو المصير ثم يعاد كما كان وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو ان قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا لافسدت على أهل الدنيا ما عايشهم فكيف بمن هو طعمه وقال ابن عباس في قوله تعالى طعاما ذا مضة قال شوك ياخذ بالخلق لا يدخل ولا يخرج نسأل الله تعالى العافية * (فرع في عظم أهل النار وطمعهم فيها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين منكبى الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب السريع وان ضرسه مسيرة جبل أحد وان كثافته ثلثه اثنان واربعون ذواعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى وهم فيها كالخون قال تشوه النار وجوههم فتقلص شفة أحدهم العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتستريح شفته السفلى حتى تضرب سرته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان نفاذ العاق لوالديه في جهنم مثل أحد * (فرع في تفاوتهم في العذاب وذكراؤهم هذا باوشبهتهم فيها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أهون أهل النار عذابا رجل في أخمص قدميه جرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي الرجل بالقمقم ما يرى ان أحدا أشد منه عذابا وانه لأهونهم عذابا ومنهم من هو في النار الى ركبته مع أجزاء العذاب ومنهم من قد اغتمروا في روايه ان أذن أهل النار هذا بالرجل عليه نعلان يغلي منها دماغه مساهمه جرواضه جمر وأشغاره لهب النار وان منهم من يغلي ككبات قليلة في ماء كثير وقال سويد بن غفلة رضى الله عنه اذا أراد الله تعالى أن يكسو أهل النار جعل للرجل منهم صندوقا على قدره من نار لا ينفض منهم عرق الا وفيه مسمار من نار ثم تضرم فيه النار ثم يقفل يقفل من نار ثم يجعل ذلك الصندوق في صندوق من نار ثم يضرم بينهما نار ثم يقفل ثم يلقى أو يطرح في النار ذلك قوله تعالى من فوقهم ظلل من النار ومن تحتهم ظل فاذا شيس القوم فاهوا الزفير والشهيق تشبه أصواتهم أصوات الخيول ولها شهيق وآخوها زفير وكان صلى الله عليه وسلم يقول يرسل البكاء على أهل النار فيكون حتى تنقطع الدموع ثم يكون الدم حتى يصير في وجوههم كهية الاخذ ودولق أرسلت فيها السفن لجرت نسأل الله تعالى العافية * (خاتمة في سعرة الله تعالى) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امر الله عز وجل بعبدى النار فلما وقف على شفيرها التفت فقال أما والله يا رب ان كان ظنى بك لحسن فقال الله عز وجل ردوه فأنا عند حسن ظن عبدي بي فخره وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ما تزحمة أنزل من نار حرة واحدة بين الجن والانس والبهائم والهوام فيها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولها وأحراقه تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يقول كأمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فمر بأمة تصطب لغدوها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج النار تغت به فقلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول الله قال نعم قالت بأبي أنت وأمي أليس الله ارحم الراحمين قال بلى قالت أوليس الله ارحم بعباده من الأم ولها قال بلى قالت ان الأم لا تلقى ولها في النار فأجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيكى ثم رفع رأسه اليها فقالت ان الله لا يعذب من عباده الا المارء المارء الذي يتردد على الله وأبي أن يقول لا اله الا الله والله سبحانه وتعالى أعلم

والينفسج والبان لم يثبت فيه حديث واحد يثمن ثم الورد وحديث خلق الورد من عرق وأمثال هذه كلها موضوعة باطلة وباب فضائل الديك الأبيض لم يثبت فيه شيء والحديث المسلسل المشهور فيه الديك الأبيض مسدوق باطل وموضوع وباب فضائل الحناء ليس فيه شيء صحيح وباب النهى عن تنف الشيب لم يثبت فيه شيء وباب القتم عظام من حقيق والقتم في البسب لم يثبت فيه شيء وباب النهى عن عرض الرقيا على النسوان لم يصح فيه شيء وباب تكلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالفارسي مثل العنب ودود وبالمان شكك دردم يصح فيه شيء ولم يثبت وباب صكره الكلام بالفارسي لم يثبت فيه شيء وحديث كلمة

٢ هكذا بالاصل ولعل فيه جذاقاتأمل اه مصححه

* (فصل في صفة الجنة ونعيمها وما للمؤمنين فيها) * قال علي رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آخون يدخل الجنة رجل يقال له جهينة فيقول أهل الجنة ٢ وكان صلى الله عليه وسلم يقول أهل الاعراف آخون يغسل الله بينهم من العباد وكان مجاهدي يقول أصحاب الاعراف رجال صالحون فقهاء علماء وكان ابن عباس يقول ليس في الجنة شيء يشبه ما في الدنيا الا في الاسم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان رب الجنة ليجد من مسيرة ألف عام وان أكثر أهل الجنة البله وكان صلى الله عليه وسلم يقول

ان المؤمنين اذا خرجوا من قبورهم استقبلوا بنور يبيض لها اجتمع عليهم رجال الذهب شرك تعالهم نور
يتلا "لا" كل خطوة منها كذا البصر فينتهون الى باب الجنة فاذا حلقتن ياقوت تجراء على صفاغ الذهب
واذا شجرة على باب الجنة يتبع من اصلها عينان فاذا شربوا من احداهما جرت في وجوههم نضرة النعيم
واذا شربوا من الاخرى لم تشعث اشعارهم ابدا فيضربون الحلقة بالصقيفة فلو سمعت طنين الحلقة يا على قبلغ
كل حور وان زوجها قد اقبل فتسقطها الجملة فتبث فيها فيفتح له الباب فاذا لان الله عرفه نفسه لرساجدا
عما يرى من النور والبهاء فيقول انا قبلك الذي وكلت بامرئك فيتعين فيقوا اروه فتأخر زوجته تسقطها الجملة
فتخرج من الخيمة فتعانه فتقول انت حي وانا حبسك وانا الراضية فلا مضط ابدا وانا الناعمة فلا ابأس
ابدا وانا الخالدة فلا اطمع ابدا فيدخل بيتان من اساسه الى سقفه مائة الف ذراع مبنى على جنسك اللؤلؤ
والياقوت طرائق حجر وطرائق خضر وطرائق صفر ما من طريفة تشاكل صاحبها فيأني الاريكة فاذا
عليها سر يري على السر يسبعون فراسا عليها سبعون زوجة على كل زوجة سبعون حلة يري مع ساقها من
باطن اللؤلؤ يقفون جماعة في مقدار ليلة تجرى من تحتهم انهار مطردة انهار من ماعترا من صاف ليس
فيه كدورة وانهار من غسل مصفى لم يخرج من بطون النخل وانهار من خزانة للشار بين لم تعصره الرجال
باقدامها وانهار من لبن لم يتغير طعمه لم يخرج من بطون الماشية فاذا اشتروا الطعام جاءتهم طيور بيض
تفرغ اجفنها فبا كلون من جنوبها من اى الا لوان شاذ ثم تغير فتذهب فيها ثمار متدللة فاذا اشتوها
انبعث الفسن اليهم فبا كلون من اى الثمار شاذ وان شاء احداهم فاما وان شامتكتنا وذلك قوله
تعالى وجنا الجنة من دان و بين ايديهم نخدم كاللؤلؤ لا يبولون في الجنة ولا يتغوطون ولا يعفطون ولا
يتغاون امشاطهم الذهب و رشحهم المسك ويجامرهم الالوة از واجههم الحور العين اخلاقهم على
خلق رجل واحد على صورة ابيهم آدم ستون ذراعا الى السماء والالوة من اسماء العود الذى يتغير
به وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل اهل الجنة الجنة يستودعهم ادم كملين ابناء ثلاث وثلاثين
لا يفتنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم وفي رواية مامن احد يموت مستظلا ولا هراما ولا بين ذلك الا بعث ابن ثلاث
وثلاثين سنة فان كان من اهل الجنة كان على مسحة آدم وصورة يوسف وقلب ابي يوسف وكان من
اهل النار عظموا ونقموا كالجبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول اطفال المؤمنين في جبل في الجنة
يكتفلهم ابراهيم وسارة حتى ردهم الى آباءهم يوم القيامة واطفال المشركين نهدام اهل الجنة وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ان اذى اهل الجنة منزلة من يعطى مثل الدنيا عشرة امثالها واعلاهم من
غرم الله تعالى كرامتهم بيده وشتم عليها فلم تر عين ولم تسمع اذن ولم يخطر على قلب بشر وقال كتب
الاحبار رضى الله عنه ان الله عز وجل خلق دارا جعل فيها ما شام من الازواج والثمار والاشربة ثم
اطبقها فلم يرها احد من خلقه لاجبريل ولا غير من الملائكة ثم يقرأ فلاتعلم نفس ما اخلق لهم من
قرة اعين جوارجا كانوا يعملون وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان اذى اهل الجنة منزلة لمن ينظر الى
جناته وازواجه ونعيمه وخدمه وسرهم مسيرة ألف سنة على الله من ينظر الى وجهه غدوة
وعشيا وفي رواية ان اذى اهل الجنة منزلة الذى له ثمانون ألف خادم واثمان وسبعون زوجة وينصب
له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كباين الجايبة الى صنعاء (فرع في درجات اهل الجنة وغرفها
وبنائنها وترابها ونعيمها وغربها ذلك) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اهل الجنة ليراعون
اهل الغرف من فوقهم كايتراعون الكوكب الدرى الغايرى فى الاق من المشرق والمغرب لتفاض ما بينهم
قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا
الرسلين واقشوا السلام واطعموا الطعام واداموا الصيام وصلوا بالليل والناس نيام وكان صلى الله عليه
وسلم يقول بناء الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وملاطها المسك وحسابها اللؤلؤ والياقوت وترابها
الزعفران من يدخلها ينم ولا يبوس ويخلص لا يموت والملاط هو الطين الذى يبنى به وكان صلى الله

فارسية من محسن العربية
لمن يحسنها طيشة خطاء
وباب والارنا والمشهور
من ذلك والارنا لا يدخل
الجنة لم يثبت بل هو باطن
وباب ليس لغسق غيبسة
وما في معناه لم يثبت في شيء
وباب النهى حسن سب
البرائة لم يثبت في شيء
وباب ذم السماع برفديه
حديث صحيح وباب اللعب
بالشطرنج ليس فيه حديث
صحيح وباب لا تقتل المرأة
اذا ارتدت ما صح فيه
حديث بل صح بخلاف
ذلك من بدل دينه فانتاوه
وباب اذا وجد القليل بين
قريتين ضمن اقربهما
ما ثبت في شيء وباب عن
أهديته هدية وعند
جماعة فهم شركاء ما ثبت
في شيء وباب ذم الكسب
وقتنه للمال ما ثبت في شيء
وباب ترك الاكل والشرب
من الباطن ما صح في شيء

عليه وسلم يقول خلق الله عز وجل الجنة عدت سيده وذلك فيما عتارها وشق فيها ثم اهرها ثم نظري الهياكل
لها تكلمى فقالت قد افلح المؤمنون فقال وهو زنى وجلال لا يجاورني فيك جنيل وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان المؤمن في الجنة نعيمته من لؤلؤة واحدة سجوفة طولها في السماء ستون ميلا للمؤمن
فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا في ناحية منها سبعون مائة في كل مائة
سبعون لو تامن الطعام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى قد اعطاني الكوثر وهو نهر في الجنة
حاقته من ذهب وجمراه صلى الله والياقوت وترتبه اطيب من المسك وماؤه احلى من العسل
وابيض من الثلج خص الله به نبيه محمد صلى الله عليه وسلم قبل الانبياء يخرج ماؤه من تحت تلال المسك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول في الجنة بحر للماء وبحر للبن وبحر للعسل وبحر للزهر ثم تشقق
الانهار منها بعد وكان آس رضى الله تعالى عنه يقول لعلمك تقنون ان انهار الجنة اخذود في الارض
لا والله ان السائمة على وجه الارض احدى حاقتها اللؤلؤ والاحرى الياقوت وطينه المسك الاذفر
يعنى الخالص الذي لا شطاله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها
مائة عام لا يقطعها نراشها الذهب كان ثمرها الاقلال وما من شجرة في الجنة الا وساقها من ذهب وكل حبة
صنب من العنقود كاعظم دلو وكان صلى الله عليه وسلم يقول شجرة طوبى يخرج ثياب اهل الجنة
من اكلها قال سعيد بن جببر رضى الله عنه وبلغنا ان اصل شجرة طوبى في دار على رضى الله عنه
تجاه دار رسول الله صلى الله عليه وسلم * (فرع في اكل اهل الجنة وشربهم) * كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يا كل اهل الجنة ولا يشربون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتشطون طعامهم
ذلك جشاء كرج المسك يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس وان الرجل من اهل الجنة يشتهي
الطير من طيور الجنة فيقع في يده متقلبا نضجها لم يصبه دخان ولم تمسه نار فياكل منه حتى يشبع ثم يطير وان
الثمره لتنقلق عن اثنين وسبعين لو تامن طعام ما فيها لون يشبه الآخر * (فرع في ثيابهم وحلهم
وفراشهم) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما منكم من احد يشغل الجنة الا انطلق به الى طوبى
فتفقه اكلها في اخذ من اى ذلك شاء ان شاء ابيض وان شاء احمر وان شاء اخضر وان شاء اصفر
وان شاء اسود مثل شقائق النعمان وارق واحسن وان الرجل يسكن في الجنة سبعين سنة قبل
ان يقول ثم تاتي امراته وعليها سبعون ثوبا اذها مثل النعمان من طوبى فينقذها بصره حتى
يرى مخ ساقها من وراء ذلك وان عليها من الثمان مالا يوصف وكان صلى الله عليه وسلم يقول
في قوله تعالى وفرش مرفوعة ان ارتفاعها كما بين السماء والارض * (فرع في عدد اذ واج المؤمن من
الحوار العين وصفتهم وغير ذلك) * كان صلى الله عليه وسلم يقول ان ادى اهل الجنة منزلة من له ثلثمائة
خادم ويغدى عليه كل يوم وراح ثلثمائة محقة من ذهب في كل صحفون ليس في الاخرى وانه ليلذ
آخوه كما يلذ اوله ومن الاثرية ثلثمائة ثمانية كل اهلون ليس في الاخرى وان له من الحوار العين لاثنين
وسبعين زوجة سوى الزوجة من الدنيا وان الواحدة منهن لتاخذ مقعدتها قدر ميل وفي رواية ان الرجل
من اهل الجنة ليتزوج خمسمائة حورا وربع آلاف بكر وثمانية آلاف ثيب يعانق كل واحدة منهن
مقدار عمر الدنيا ولو اطلعت واحدة منهن الى الارض لالت ما بينهما يحاولا ضاعت ما بينهما اذهب ضوء
الشمس والقمر يرى مخ سوقها من وراء اللحم وما في الجنة اعزب وكان صلى الله عليه وسلم يقول زوج
الله تعالى المؤمن في الجنة اثنين وسبعين زوجة ما ينشئ الله وثلثين من ولد ادم لهما فضل على من اسأله
تعالى بعبادتهم ما في الدنيا وان الحوار العين لا كثر عددا منكم وشفر عين الحوار اعزب جناح النسور وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ان المرأة اذا تزوجت اثنين فاكثرت في الدنيا تكون الاخرى منها وفي رواية تخير
في الآخرة فختار احسنهم خلقا وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يجامع اهل الجنة قال نعم كذا ما
واكن لامنى ولا منية وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة لجمعا للحوار العين يرفعن فيه اصواتهن

و باب اعلمة واختيارها
في بعض الايام وكرهتها
في بعضها ما ثبت فيه شيء
والثابت في هذا الباب انه
امر بالجماعة مر امتسك
بالجماعة وحديث الصحيحين
ان كان في شيء شغاه فشي
شرطة بجم أو شرب بعسل
أو ذعة بنار و باب الاحتكار
في ما حاديت كثيرة متقولة
ولم يصح فيه شيء سوى
حديث مسلم من احتكر
فهو خاطي وبعضهم يقول
هو نسيوخ وبعضهم
يحمله على انه ان اضر
ياهل ذلك المقام والا لا
و باب مع الوجه بالدين
بعد الدعاء ما صح فيه
حديثه و باب موت القباة
ما صح فيه شيء وحديث
انما اراحة للمؤمن وأخذة
أسف لكافر ما ثبت فيه
شيء و باب الملاحم والفتن
والمرور في ذلك من ان
أمير المؤمنين عليا قال

لم يجمع المجلسات بئها فبقولنا نحن الخالدات فلا ننسد ونحن النائمات فلا نباس ونحن الراضيات فلا نحسنا
 طوبى لمن كان لنا وكاله (فرغ في سوق الجنة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة لسوقا
 يأتونها اكل جمعته في ربح الشمال فقتل في وجوههم وثيابهم فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى أهلهم
 وقد ازدادوا حسنا وجمالا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أهل الجنة اذا دخلوا هاترلوا فيها بقضلى أعمالهم
 فيؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من أيام الدنيا فيزورون الله تعالى ويرزلهم عرشه ويثبدي لهم في روضة
 من رياض الجنة فتوضع لهم منابر من نور ومنابر من لؤلؤ ومنابر من باقوت ومنابر من زبرجد ومنابر من
 ذهب ومنابر من فضة ويجلس أذانهم وما فيها في على كتيبان المسنن والكافور ما يرون ان أصحاب الكراسي
 أفضل منهم مجلسا ولا يبقى في ذلك المجلس أحد الا حضره الله تعالى محاضرة حتى انه ليقول للرجل منكم ألا
 تذكر يا فلان يوم فعلت كذا وكذا يذكره بعض عذرات في الدنيا فيقول يارب أقم تغفر لي فيقول بلى فسعة
 مقفرتي بلغت منزلا تلك هذه فيبينما هم كذلك فشيئهم صحابة من فوقهم فامطرت عليهم طيبا لم يجسد وامثل
 ربحه شيئا قط ثم يقول الرب تبارك وتعالى قوموا الى ما أعددت لكم من الكرامة لقد واما اشبهتكم وكان صلى
 الله عليه وسلم يقول ان في الجنة لسوقا ما فيها ثمر امولاي يسبح الا الصور من الرجال والنساء فاذا اشتفى الرجل
 صورة دخل فيها واذا اشتفت المرأة صورة دخلت فيها (فرغ في تزاورهم ومراكمهم) كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ان من نعيم أهل الجنة انهم يتزاورون على المطايا والنجب وانهم يأتون في
 الجنة بحيل مسرجة لا تروى ولا تبول فيركبونها حتى ينهوا حيث شاء الله عز وجل وفي رواية اذا دخل أهل
 الجنة الجنة اشتاقوا الانحوان بعضهم الى بعض فيسير من بهذا الى سر بهذا الى سر بهذا الى سر بهذا
 حتى يجتمعوا جميعا فيتكئ هذا ويتكئ هذا فيقول أحدهما لصاحبه تعلم متى تغفر الله لنا فيقول صاحب
 يوم كذا في موضع كذا في كذا فدعوت الله فغفر لنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى من هو أسفل درجة
 انجيل تطير فوقهم ياهلها يقولون يارب بم يبلغ عبادك هذه الكرامة كلها قال فيقال لهم كانوا يصلون بالليل
 وكنتم تنامون وكانوا يصومون وكنتم تأكلون وكانوا ينفقون وكنتم تخلصون (فرغ في زيارة أهل الجنة
 ربحهم تبارك وتعالى ونظرهم اليه) قال على رضى الله عنه اذا سكن أهل الجنة الجنة آتاهم ملك فيقول ان
 الله تعالى يأمركم أن تزوروه فيجتمعون فيأمر الله تعالى داود عليه السلام فيرفع صورته بالتسبيح والتهليل
 ثم يوضع مائدة الخلد قالوا يا رسول الله وما مائدة الخلد قال زاوية من زواياها أوسع مما بين المشرق والمغرب
 فيطعمون ثم يسقون ثم يكسون فيقولون لم يبق الا النظر في وجه ربنا عز وجل فيقبل لهم جل جلاله فيصرون
 سجدا فيقال لهم لستم في دار جعل انما اتم في دار جزاء فيزورون ربحهم في الجمعة من ربحهم في راحة
 فيكشف الغياب فاعطوا شيئا أحب اليهم من النظر اليهم عز وجل وما بين القوم وبين أن ينظروا
 اليهم الأزداء الكبرياء على وجهه في الجنة عدن فاذا رجعوا رزقهم فقرأوا ربحهم قال لهم السلام
 عليكم يا أهل الجنة وهو قوله تعالى سلام قولنا من ربنا رحيم فلا يلتفتون الى شئ مما هم فيمن النعيم
 ماداموا ينظرون اليه حتى يحجب عنهم وفي رواية فاذا انصرف الناس من عند الرب تبارك وتعالى
 على كرسية فقصه معه الانبياء والشهداء والصديقون وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى
 أعددت لعبادي الصالحين مالا عزيرا ت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وكان اوطاة بن المنذر
 يقول اذا كرنا عند ضمرة بن جندب أي دخل الجن الجنة قال نعم وتصديق ذلك في كتاب الله لم يطعمن انس
 قبلهم ولا جان ولا حاد يث في ذلك كثيرة مشهورة وفي هذا القدر كفاية والله أعلم (خاتمة في خلود أهل
 الجنة فيها وذيح الموت) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته كثيرا يا أيها الناس اني رسول الله
 اليكم يخبركم ان المراد الى الله تعالى الى الجنة أو نار خلود بلا موت واقامة بلا نطق وفي رواية يدخل الله أهل
 الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم بأهل الجنة لا موت يا أهل النار لا موت كل خالد فيها هوقيه
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أهل الجنة الجنة ينادى مناد ان لكم أن تصوا فلا تستقموا أباوان

لازير في يوم الجبل أنشدك
 الله هل سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم
 في سقيفة بني فسلان يقول
 ليعا تانسك وأنت ظالم لم
 يثبت ولم يصححه أهل
 الحديث وباب ظهور
 آيات القيامة في الشهور
 المصنعة ومن المروي فيه
 يكون في رة ضان هذ قوفى
 شوال همومة الى غير ذلك
 ما ثبت فيه شئ وبجموعه
 باطل وباب الاجماع حجة
 لم يصح فيمسد يشوباب
 القياس حجة لم يثبت فيه

لكم ان تحبوا افلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا افلا تموتوا ابدا وان لكم ان تنعموا افلا تلبسوا ابدا وان كان صلى
الله عليه وسلم يقول يؤتى بالموت يوم القيامة كهيئة كبش أملح فيوقف على الصراط بين الجنة والنار فيقال
يا اهل الجنة قيطعون ثمانين وجان ان يخرجوا من مكاتهم الذي هم فيه ثم يقال يا اهل النار قيطعون
مستبشرين فرحين ان يخرجوا من مكاتهم الذي هم فيه فيقال هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت
وكلامهم قد رآه فيذبح على الصراط ثم يقول يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت فلو ان
أحد مات فرط لما مات اهل الجنة ولو ان أحد مات حزنا لما مات اهل النار فيأمن اهل الجنة وينقطع رجاء اهل
النار نسأل الله تعالى أن يحقق رجاءنا فيه بذخول الجنان ويجبرنا من عذاب النيران انه المم المنان * ولخصم
الكتاب بما نحن به الامام البخاري كتابه الجامع الصحيح وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلنا من حبيبتان الى الرحمن حبيبتان على اللسان ثقيتان في الميزان سبحان الله وبحمده
سبحان الله العظيم ونستغفر الله تعالى مما زل به اللسان أو دخله ذهول أو غلب عليه نسيان والحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لقد جاءت ترسل ربنا بالحق ونسأل الله تعالى من فضله العميم ان
يجعله خالصا لوجهه الكريم وان ينفع به مؤلفه وكاتبه وسامعه والناظر فيه وان يعفر لنا ولوالدينا ولشايخنا
وانحوانا وأصحابنا وأحبابنا وأمتنا وجميع من له حق علينا والمسلمين أجمعين وهذا آخر كتاب كشف
الغمة عن جميع الامة * (واعلم) * أيها الناظر في هذا الكتاب اني اجتهدت في تعريه هذا الكتاب
بجهدى وراعت أدلة مذهب الائمة الاربعية رضي الله عنهم وانسحب ذلك لادله غيبية يرهم من الائمة الذين
اندرست مذاهبهم فلا يوجد منها مذهب الا وادلته في هذا الكتاب يدرك ذلك كل من قور الله تعالى بصيرته فرحم
الله امرأى فيمن غلا أو تصحفا أو سقطا فاصححه مساعدة على الخير ونصحه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين والحمد لله رب العالمين * قال المؤلف: ما الله عندهم من فضل وكان الفراغ من تبينه مستهل
رجب الفرد سنة ست وثلاثين وتسعمائة بمصر المحروسة بمنزلة مدرسة أم خوند بخط بين السورين والله اعلم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم (وهذه) صورة ما وجد على أصل المؤلف من اجازات العلماء
بالديار المصرية رضي الله عنهم أجمعين اجازة العالم الصالح الشيخ شهاب الدين الرملي الشافعي بفتح الله به آمين
* بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي جعل مقام العالم أعلى مقام * وفضل العلماء باقامة الحجج الدينية ومعرفة
الاحكام * وادع العارفين لطائف سره فهم أهل الحاضرة والالهام * ووفق العاملين لخدمته فحجروا واليد
النام * وأقام همهم فاستقاموا وقاموا في جنح الظلام * وأذاق المحبين لذة قرب به وانسه فشنغلهم عن جميع
الانام * أحده على خيل الانعام * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له المالك الملك العالم * وأشهد
أن محمدا عبده ورسوله أفضل المواقين وامام كل امام * صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه نجوم الدين ومصابيح
الظلام * (وبعد) * فقد ونقت على هذا المؤلف الغريب والمجموع العجيب * فهو كتاب لا ينكر فضله
* ولا يختلف اثنان في أنه ما صنفت مثله * أبدع مصنف في تأليفه وأعرب في تصنيفه وترصيفه * جعل الله
تعالى جزاء الجنة * وجعله له حوزا من كل سوء وجننه * وكتبه أحد بن حزة الرملي الشافعي * (الثانية) *
اجازة سيدنا مولانا شيخ الاسلام نور الدين الطرابلسي الحنفي * أحمدك اللهم ما منح العطاء * وكاشف الغمائم
* منحت أهمل ودادك الطاعة * ونخلقت فهم لقبول واردات مددك الاستطاعة * وعمرت أهل قريتك
بالطف الطائف * ونورت قلوبهم بالوار الذكروا وطائف فورردوا موارد الاوراد * وصدروا مصادر
الاسعاد * فبحقهم عليك جد علينا بما جدت به عليهم * وامتنا بما مننت به عليهم فانك واسع العطاء حتى بل
النوال * وصلى الله وسلم على قطب دارنا ووجودك * وبجر علمك وجودك العام بحق عبوديتك * والمطلع
على أسرار صمدانيتك * وعلى آله وأصحابه نجوم الاهداء وبيدور الاقتداء * (وبعد) * فقد وقف
العبد الضعيف * على هذا المجموع اللطيف المفرد المنيف * ونأمله فاذا هو مخنوع على نخبة حقائق العارفين
* وزبدة كنوز الواصلين * فأكرم به من مؤلف ألقته القلوب وتألفت على حبه * وأحبيب به من تصنيف

ثني و باب ذم المسولودين
بعد المائة لم يثبت فيه ثني
و باب وصف ما يقع بعد
مائة وثلاثين سنة و بعد
ماتى سنة و بعد ثلاثمائة
سنة ومذمة أو ثلثة القوم
ومدح الانفراد والتجرد في
ذلك الوقت مجموعته باطل
ومعترى وحديث الغرابة
ثلاثة قرآن في جوف ظالم
ومعصفي بيت لا يقرأ فيه
ورجل صالح بين قوم سوء
باطل و باب ظهور الآيات
بعد المائتين لم يثبت فيه
ثني و باب مذمة الاولاد في
آخر الزمان وقول لان يزي

جذب كل صنف الى حزيه * فله درمنشئه فاقد توج بتاج لطائف التحقيق * مغارق رؤس أهل الطريق
 * وأوضح لهم منهج الطريق * فما أبقى المقصر عزراو بالجلا فقد أبدع وأعرب * واتى بما هو من العجب
 العجيب * لازال قدوة لمن اقتدى * ومرشد لمن اهتدى وكتبه العبد المقصر المستعصر على بن ياسين العرابي
 الحنفي حامد الله تعالى ومصليا * على نبيه محمد وآله وصحبه ومسلما * (الثالثة) * اجازة سيدنا مولانا
 الشيخ صالح شهاب الدين الحنفي نفع الله به * أجد الله الذي رفع ضيافة العمى عن بصائر أهل الوداد *
 وهداهم بنور معلقاته الى المنهج المبين طريق الرشاد * وزكى نفوسهم عن الميل الى الدنيا فسلوكوا سبيل
 الزهاد * وأوردهم منازل سفوة اليقين فأنحسرت بواطنهم عن الرب والعناد * ملا قلوبهم بحب مقتاها
 لقربه فكأنوا من أشرف العباد آتعت لهم كؤوس الملائكة من كؤوس بحر المعارف بما أتوا ترغيبهم من
 الامداد * هت عليهم نسائم القرب في روضة الانس والحب قتلى لسان طالعهم ان هذا الرقنما له من نغاد *
 وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وان سيدنا محمد عبده ورسوله شهادة آتت هذا اليوم المعاد * صلى الله
 عليه وسلم وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته وانصاره وأحبابه الاكبر من الاجناد ماسار لخواطريق الله
 سائر واهتدى اليه بنور مآثره فحصل له الارشاد * (أما بعد) * فقد وقت على هذا المؤلف السعيد * والمر
 النضيد والعقد الفريد * فله دره من مؤلف جل مقداره وطفحت بالسنة أسراره * وهمعت من سحب
 الفضل أمطاره * ولاحت في سماء الشريرة شهوسه وأتماره * لخرى الله تعالى مؤلفه خير الجزاء في
 الدارين * وجعلنا ويا من خير القربى * وأنا أسأل من تفضله آدم الله تعالى النفع بعوارفه *
 وأفاض عليه نيل معارفه * وحفظه في كل لحظة * وأدام له رعايته لحظة * ان لا ينساني من صالح دعواته
 في سخاوته وجاواته فاني فقير مقتر * وهو على ذلك مقتدر * والله تعالى هو المشكور على افاضته *
 والمسؤل خاتم السعادة بغضه وكرمه * وكتبه أحمد بن نونس الحنفي الشهير بابن الشامي نائب الله عليه توبة
 نوحا وشعر الله له ولوالديه ومشايخه والمسلمين حامدا مصليا * على أشرف خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه
 والتابعين لهم باحسان وعلى العلماء والصالحين في كل زمان ومسلما * (الرابعة) * اجازة الشيخ العالم
 الصالح الشيخ محمد ناصر الدين العبد لادى الشافعي
 * (بسم الله الرحمن الرحيم) * صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم * رب يسر يا كريم واتهم بخير
 يا رحيم * الحمد لله ما فتح العطاء * وكاتب العطاء * وبفضل العلماء بالولاية والاصطفاء * والمنعم على أهل
 محبته بزوال الجفاء * وعلى أهل عرفاته برفع الخفاء * آجده جدا بيلقنى المنا * وأشكره مشكرا يصل الى
 الوفا * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة نسلك بقائلها مقام الدرجات العلا * ونحس لطائف
 الثنا * وأشهد أن سيدنا محمد عبده ورسوله وحبيب وخليفه النبي الجنتي والخلصة المرتضى * وأصلى
 وأسلم عليه وعلى آبيه آدم وما بينهما من الانبياء * وعلى آله وصحبه نجوم الاهتداء وبدور الاقتدا * وعلى
 تابعهم على الهدى * صلاته وسلامه ما أتمن على طول المدى * (وبعد) * فقد استقبلت هذا المنهج
 المبين الحكم الرصين * فوجدته قد حوى المقاصد الدينية * والاصول العلية * فن العقائد اليقينية
 صحتها * ومن آداب القوم بلعبها * ومن علومهم شريفها * ومن بقية العلوم حسنها ولطيفها * ومن
 السنة طريقها * ومن الفروع والفقهية والاشارات الربانية تدقيقها * فزهت في افنان فنونه * ورويت
 من عذب جدواه وعبونه * واستعذبت من منافع حقائقه * واتخذت بجلائل دقائقه وكيفا لا مؤلفه قد
 خصه الله تعالى بعوارف فضائل وفق ما يريد * وشرائف فواضل ما قوتها من مزيد * فاسمن كريم بحمد الا
 وهو به فائز * وما من مكارم ومناخر الا وهواها حائر * فاقد أحسى مشاهد العلم ورفيع معالم قواعده * وأنى
 معالم الفضل ونمب هلائم مقامه * وكشف معالم التحقيق وأوضح منهج الطريق * فارتبع في رياض
 فضائله البادية والعاكف * ورتع في غوائد فواضله الآمن والحناف * فان افنان السنة والعلوم بسنده
 قطرها دانيه * وقصورها ور بوعها بينه ساميه * فجزاه الله تعالى أفضل الجزاء * ونشرها لوجه على

أحد كبري وكتب تحبيره
 من أن يرفى بولده حديث
 يكون المفسر فيظا والولد
 فيظالم يثبت من هذه
 الأحاديث شئ وباب
 تحريم القرآن بالالحنان
 والتغنى لم يثبت فيه شئ بل
 ورد خلاف ذلك في الصحيح
 وهو أن النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم دخل مكة
 يوم الفتح وهو يقرأ سورة
 الفتح و يرجع فيها قال
 الراوى والترجيع آآ
 وباب تحليل النبيذ لم يصح
 فيه حديث وباب اذا سمعتم
 عنى حديثا فاعرضوه على

كما بالله فان واقفا قلوب
والاقدوده لم يثبت فيه
شيء وهذا الحديث من
أوضح الموضوعات بل صح
تحلافه إلا اني أوتيت
القرآن ومثله معه وجاء
في حديث آخر صحيح
لألفين أحدكم متكئا على
مكتنه يصل اليه حتى
حديث فيقول لا تجد هذا
الحكم في القرآن إلا وان
أوتيت القرآن ومثله معه
وباب اتفاح أهل العراق
بالعلم والمشي الى طلب
العلم حاقبا والتلق في طلب
العلم وعقوبة المعلم الجائر

النوابة والصفاء * ولا غروا ان يصدر عن بحره هذا الجواهر * وعن منده هذه النجوم الزواهر * فانه
العلامة صاحب المساق والمفاخر * وكل ترك الاول للاسحر * فانه تعالى بطل بقاء لاجلها العليم ويصمغ
به أشد الغضائل * فانه لم يبيح من تاليقسه وحال تعطيفه على الاواخر والأوائل * هذا وانما معتذرا اليه
من التقصير * ومعتزف إبانى لأعد من هذا الشأن لافي العير ولا في التقير * وأسأله الانضاء والستر الجليل
* والله تعالى حسبي ونعم الوكيل * وكتبه آجدين سالم بن علي الطيللاوي الشافعي حامدا مصليا محتسبا
بحوقلا معظما * (الخامسة) * اجازة الشيخ الامام ناصر الدين القفاني المالكي نفع الله به آمين
* (بسم الله الرحمن الرحيم) * الحمد لله الصكرم الوهاب * رافع الجباب عن بصائر أولي الابواب
أحمده أن فضل العلماء على العالمين * وجعلهم ورثة الانبياء والمرسلين * وأنشهد أن لا اله الا الله وحده
لا شريك له شهادة تبويى قائلها من الجنة أعلا الغرف * وتنظمه في سلك خدمته هذا الدين خلفا عن
سلف * وأشهد أن سيدنا محمد املى الله عليه وسلم عبده ورسوله النبي المصطفى والرسول المقننى * وعلى آله
الطيبين الطاهرين * ووجهاته حجة الدين * والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين * (وبعد) * فقد وقعت
على هذا التصنيف الشريف * البديع التأليف * المشتمل على أساليب عجيب * ونظام غريب * لم ينسج
على منواله * ولم تسبح قريحة بمثاله * قد اشتمل على فقر يدعيه سبكتها يد الانظار * ودور يتبعها سقر سبكتها
شواص الافكار * وعلى لطائف أسرار بانية * وبدائع حكم الهيمنة * وأصلها الكرم الجواد من عنده
وأفاضها الوهاب على عبده جعله الله تعالى علما المهتدين * وقدرة للسالكين * وبجر أزد على عابسه
نظما ت المسترشدين * بدر انتسقى باقواره طلاب اليقين * وجعلنا من شبهه نظاره الكرم * وأصابه
وابل فضه العميم * بحاه سيدنا محمد عليه وعلى آله وأصحابه أفضل الصلاة وأتم التسليم * قال ذلك وكتبه
الفقيه الحقيق ناصر الدين حسن القفاني المالكي غفر الله له ولوالديه ومشايخه والمسلمين * والحمد لله رب
العالمين * وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين * (السادسة) * اجازة سيدنا مولانا شيخ الاسلام
الشيخ شهاب الدين الفتوحى الحنبلى نفع الله به آمين
* (بسم الله الرحمن الرحيم) * الحمد لله الذى وهب من شاه الموهاب المدينة * ومنحه الرتب العلية والمقامات
السيئة * وأليس محل الكمال * فاكسب أشرف الخصال * بما كشفه من أسرار الملة الحمديه * وعلمه
علما لذيها فصلا بذلك وليا لله مرضيا * لا يحزن اذا الناس يحزنون إلا ان أولياءه الله لا تخوف عليهم ولا هم
يحزنون * فسبحان من أعذب ودهم الروى * وسلك بهم المنهج السوى * فارتووا من كؤوس الصفا * لما
استشقا وعرف نسيم الوفا * وصفوا عن الاقبار لما انكشفت لهم العجب والاسرار * وحصل لهم من السرود
والبشار * مالمسان التعب يرعنه قاصر * حسين ناداهم وأدناهم * وعن جميع الخلق أغناهم * فجاءت
نفسهم بالوجود * وفازوا من ولاهم بالقرب والشهود * والصلاة والسلام على من هو قطب دارة الوجود
وملجأ الخلائق في اليوم المشهود * وعلى آله وأصحابه الذين سبهاهم في وجوههم من أتر السجود * صلاة
وسلاما دائمين ما غرد قري واخضر عود * (وبعد) * فقد وقعت على واضع من هذا المواقف الفريد الجامع
بين الطراف والتلبد * الحاروى لغنون من العداوم متفرقة * المشتمل على مسائل لم توجد في غيره من حقيقته *
فانشرح صدرى به غاية الانشراح * لما أودع فيمن المعاني الشريرة بقول الصالح * وأعدت نظرى
فيه المرة بعد المرة * فادانت كل ذرة دره * فله دره من مؤلف نالفت القلوب على حبه * لما اشتمل عليه من
العداوم ووضع كل نوع منها الى حربه * ولقد لاح من مقاصده العلية لواع الانوار * وأشرقت من حلاوة
صقائه اللدنية مطالع الانظار * قد جمع كل محبوب * وشاططت بشاشته القلوب * عباراته صهرية *
وأفغاسه حمرية * فباله من مؤلف عز بر النال لم ينسج له قبل أطن ولا بعد على منوال * تحافيسه مؤلفه نحو
الصواب * وأتى فيه بالمقصود وأصاب ودخل الى كل فن من الباب * استعمل في تحريره همة العلية * وفي
تحقيقه قسطه الزكية وفي تاليفه قالب همة القوية * وفي تركيبه فكرته الجليسة * فسبحان من وهب من
شاهما شاء من حسن التأليف وغريب الانشاء * ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء * قد أودعه ولغنه من الحسن

أذناها وأصلها فلا يقدر صغيرة ولا كبيرة إلا أصابها ولقد صدق فيه المثل السائر * كم ترك الأول
للآخر * وأظهر لي بذلك ما شأنه * وتبين في الفضل عن علي إقرانه * فقرأه الله خيرا فجمع * وأباه
الثواب الجزيل فيما وضع * فله دوره من امام جمع فارسي * وسعى في تحصيل فعل الخيرات فلا تيب الله
مسي * وجعلني وايا من الخالصين في خدمته * القارئ من بغيرته ورجته * ونتم لي وله في الأولى بالحسن *
وبوأني واياه في الآخرة المحل الاسمي * انه على كل شيء قدير وبالاجابة جدير * قاله وكتبه فقير ورحمه به
العلي * أحمد بن عبد العزيز القنبري الحنبلي والله أعلم * (السابعة) * اجازة العالم شهاب الدين المدعو عميرة
نعم الله بركانه في الدنيا والآخرة * أحمد الله سبحانه بجميع حمده * وأشكره في بادى الامر وعائده *
وأعترف بلطفه في مصادق التوفيق وموارده * وأصلي وأسلم على أجل الانبياء قدره * وأنعم بديارهم وأعلامهم
همه * وأوسطهم أمه * وعلى آله وصحبه الذين أحكموا قواعد الدين ومهدوا * ورفعوا أبنائه وشيدوا
* (وبعد) * فقد وقتت على هذا المؤلف العظيم الشأن * البديع في المعاني والبيانات * فوجدته مشتملا على
حقائق هي خلاصة أنظار المتقدمين * ودقائق هي نتيجة أفكار المتأخرين * ما تلاعن طرف الاطناب
والايجاز * لا تحاط عليه ضايل السمر ودلائل الابهاز * قد أتى فيه مؤلفه بالحبب الحجاب * زد ما فيه قصي
الاجادة فكان هو الحجاب * وراض مصائب النظر حتى انقاد بها * واشتد في شوارذ الفكر حتى قرب
نازحها * وأبدع في تأليفه وتبيينه ما حقه أن يبالح في استقصائه * وتشكر نجات خاطره ونقشات لسانه * فإنه
نعم الله تعالى بعالمه قد أسبغ الله تعالى حلل الولاية تفتيا عليه ظلها الطليل * وتفتحت له ينابيع النقي
فكان خاطره يبطن المسيل * قدح زناد الهممة في جمعه حتى وري قدحه * ورتب في ذلك بحر التوفيق حتى
تبليج صبحه * فسرت تلك البدور تتلألأ * انحلال السطور ومشرقة الانوار * كاشفت عن سر ولاية مؤلفه في
البلاد الماصية وسائر الاقطار * ان ذكر حسن الصورة كل في وجهه المقبول الصيغ * ما يستنطق الاقواء
بالتزويه والتسبيح * سيما اذا تفرق ماء البشر في غرنه * وتفتق نور الولاية بين أسرته * أو كرم الطبع كان
غار ساخنة جوده في قرار المسجد والعلاء * أصلها ثابت وفرعها في السماء * مستوجب القول القائل فلو
صورت نفسك لم تزدها * على ما قيل من كرم الطبع * أو حسن الخلق فله الخلاق لومزج بهم البحر لعذب
طعمه * ولو استعارها الزمان ما جاز على حركته * أو خضع جناح الرحمة والتواضع كان جديرا بقول القائل
دوت تواضعا وسالوت سجدا * فسانك انخفاض ولو ارتفاع
كذالك الشمس تبعد أن تسامى * ويدنو الضوعم منها والشعاع
أو سائر آيات الفضل ونصال الجده وراين بعبدها * وأنحو جلتها وأبو عذرتها وما لك أزمته * لا زال مؤيدا
بالقوة القدسية * مغترفا من بحار المعارف الخدمية * مرتقيا في بقاع الولاية الى ذروة المجد العلي * لا تحا
على صفحات وجهه لوامح السعادة الابدية * بميد النعم ومعيد النعم * ورافع نور السالوك على عالم * يجي على
سامي مقامه بضائع الشان من كل مرعى صيقي * وتوجه تلقاه بانه مطايا الطلاب من كل فج
عبيق * قاله وكتبه الفقير الحقير أحمد البرلمسي الشافعي غفر الله ذنوبه وسائر
عيوبه * ونتم له بخير في عافية بلا حنة أمين بتاريخ العشرين
من شهر المحرم سنة اثنين وأربعين وتسعمائة
وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين

على الصبيان والدعاء
بالفقر على المعطين لم يصح
فيه شيء وباب الحكمة
وذمهم ومدحهم لم يثبت
فيه شيء وباب انشاد الشعر
بعد العشاء وحفظ العرض
بأصحاء الشعر وذم التعبد
بغير فقه ومدمة العلماء
الذين عشون الى السلاطين
ومساحة العلماء وزيارة
الملائكة قبسور العلماء لم
يثبت فيه شيء وباب امتراق
الامة الى اثنين وسبعين
فرقة لم يثبت فيه شيء والله
أعلم بالصواب

فحمدك اللهم على ما نصحت من كشف المضلات وفتحت من سطوع أنوار وحيك المزيل لحجب القلمات
وتشكرتك على ما غفلت به من نصب ميزان العدل المستنير الذي ما تمسك به أخذ الاوفق لرضاك ووقى
عذاب السعير ونهلى ونسلم على سيدنا محمد وآله البعوت رحمة للعالمين الآتى منك بالنور والمستبين والشرح
المتين وعلى آله سفينة النجاة وأصحابه الباقين في طريق الفضل منتهاه أما بعد فقد تم بحمدك تعالى
طبع كتاب كشف النعمة عن هذه الأمة وهو كتاب حوى من الأحاديث النبوية الدرر والفرائد ومن
أصول المذاهب ما هو المرجع لكل مجتهد لسأولك الحق رائد من وقف عليه ازدا يقينا وأخذته في طرد
شكوك الأوهام نوراميننا وبالجملة فلم يصنف على مثاله مصنف ولم يجمع في تلك الأبواب ما جمعه
أحمد من سلف أو نطف وكيف لا وهو لأصاحب الكرامات والفتح الإلهي والتجليات
القطب الكبير والعلم المستنير سيدي عبد الوهاب الشعراني رضى الله عنه
وارضاه وجعل الجنة مثله ومثواه لاسميا وقد سلطت طرره ووشيت
غرره بكتاب سفر السنهاده للإمام مجد الدين الفيروز آبادى رحمه الله
وأنا به رضاه وذلك بالمطبعة الميمنية بمصر المحروسة الحميسه
بجوار سيدي أحمد الدردير قريبا من الجائع
الأزهر المنير وذلك في شهر صفر
سنة ١٣١٧ هجرية على
صاحبها أركى الصلاة
وَأتم التبع
آمين

To: www.al-mostafa.com